

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
كلية أصول الدين
قسم السنة وعلومها

الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون لمنهج أهل السنة في توحيد العبادة من خلال شبكة المعلومات

- دراسة حديثية موضوعية -

د. محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله المهوس

هذه الرسالة:

(الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون لمنهج أهل السنة في توحيد العبادة من خلال شبكة المعلومات – دراسة حديثية موضوعية –)

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في كلية أصول الدين – قسم السنة النبوية وعلومها – بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، وذلك في عام ١٤٣٦هـ،

وحصلت – بحمد الله تعالى – على درجة الامتياز؛ مع مرتبة الشرف الأولى.

أسأل الله أن ينفع بها ، ويجعلها خالصة لوجهه الكريم.

د. محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله المهوس
islamico150@gmail.com


بسم الله الرحمن الرحيم

المقدّمــــة

وتشتمل على:

- **أهمية الموضوع، وأسباب اختياره.**
- **أهداف البحث.**
- **الدراسات السابقة.**
- **حدود البحث.**
- **منهج البحث.**
- **خطة البحث.**

المقدمة

إنَّ الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله؛ فلا مضل له، ومن يضلل؛ فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله؛ وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده، ورسوله – صلَّى الله عليه، وعلى آله، وصحبه، وسلَّم تسليمًا كثيرًا –.

وبعد:

فإنَّ توحيدَ العبادة – الذي هو حق اللهِ على العبيد – أساسُ الدين، وأسنى المطالب، وأول ما يدخل به الإسلام، وآخر ما يخرج به من الدنيا، فهو أول واجب، وآخر واجب، وهو أعظم ما صرفت إليه الهمم، وأنفقت فيه نفائس الأوقات، وبه افترق الناس إلى مؤمنين، وكفار، وسعداء: هم أهل الجنة، وأشقياء: هم أهل النار.

ولأجل هذا التوحيد؛ خُلِقت الخليقة، قال – تعالى –: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾﴾ (الذاريات: ٥٦)، وهو الغاية من إرسال الرسل، قال – تعالى –: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِىٓ إِلَيْهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدُونِ ﴿٢٥﴾﴾ (الأنبياء: ٢٥)، وكان كل نبي يخاطب قومه: ﴿ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ﴾ (الأعراف: ٥٩، ٦٥، ٧٣، ٨٥،) (هود: ٥٠، ٦١،٨٤).

وعن ابن عمر – رضي الله عنهما – قال: قال النبي ﷺ: «أُمرت أن أقاتل الناس؛ حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا؛ عصموا منى دماءهم، وأموالهم؛ إلا بحقها، وحسابهم على الله»(١).

وعن ابن عباس – رضي الله عنهما – قال: لَمَّا بعث النبي ﷺ معاذ بن جبل إلى نحو أهل

(١) أخرجه البخاري ح٢٥. ومسلم ح٢٢.

اليمن، قال له: «إنَّك تقدم على قوم من أهل الكتاب، فليكن أول ما تدعوهم إلى أن يُوَحِّدُوا الله – تعالى –، فإذا عرفوا ذلك، فأخبرهم: أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات في يومهم، وليلتهم، فإذا صلوا، فأخبرهم: أن الله افترض عليهم زكاة في أموالهم؛ تؤخذ من غنيهم؛ فترد على فقيرهم، فإذا أقروا بذلك، فخذ منهم، وتَوَقَّ كرائم أموال الناس»[1].

وإنَّ من لوازم قبول هذا الركن العظيم: الحذر مما ينافي أصله، أو كماله الواجب، والإنكار على من وقع فيما يخالفه.

وكان من منهج النبي ﷺ، وأصحابه ﷺ إنكار ما وقع في زمانهم من المخالفات في توحيد العبادة، وتبعهم على هذا المنهج التابعون، ومن بعدهم من أئمة أهل السنة[2]؛ إلا أنه بعد القرون الثلاثة الفاضلة؛ انتشرت البدع، وظهرت المخالفات في توحيد العبادة مثل: الغلو في الصالحين، وبناء المساجد، والمشاهد على القبور، وغيرها، وسعى أهل الأهواء بالدعوة إلى هذه الشركيات، والبدع، وألفوا المؤلفات في تزيينها.

وقد قام أئمة أهل السنة بواجبهم في إنكار هذه المخالفات، وصنفوا الردود على أهل البدع، وكشفوا شبهاتهم.

ومن أسباب الشُبه التي جعلت بعض الفرق تقع فيما يخالف توحيد العبادة؛ تعلُّقهم بالأحاديث، والآثار التي لا تثبت، أو الفهم غير الصحيح لجملة من الأحاديث، والآثار الثابتة.

وفي هذا العصر لما ظهرت شبكة المعلومات (الإنترنت)؛ استغلها كثيرٌ من المخالفين في نشر بدعهم، واعتمدوا على الأحاديث، والآثار في تأييد شبهاتهم.

وقد عظُم خطرهم، وظهر؛ لكثرة المستخدمين لهذه الشبكة، وكونها من أكبر مصادر المعرفة، والتأثير في زماننا.

---

(١) أخرجه البخاري ح١٤٥٨ و٧٣٧٢. ومسلم ح١٩.

(٢) سيأتي – إن شاء الله – في التمهيد ذكر أمثلة على ذلك.

ودفاعًا عن توحيد العبادة، وحماية لجنابه، وانتظامًا في سلك أهل العلم في الدفاع عن هذا الأصل العظيم؛ قصدت أن يكون موضوع رسالتي المقدمة لنيل درجة الدكتوراه في السنة وعلومها بعنوان:

(الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون لمنهج أهل السنة في توحيد العبادة من خلال شبكة المعلومات – دراسة حديثية موضوعية –).

أهمية الموضوع، وأسباب اختياره:

وقع اختياري على هذا الموضوع لأسباب عدة؛ يظهر من خلالها أهميته؛ أوجزها فيما يلي:

أولاً: تعلُّق هذا الموضوع بالدفاع عن أصل الدين؛ ألا وهو التوحيد.

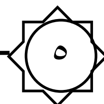
ثانيًا: استدلال المخالفين لأهل السنة بالأحاديث، والآثار التي لا تثبت، أو الفهم غير الصحيح لجملة من الأحاديث، والآثار الثابتة؛ كان من أسباب الوقوع في الشبهات في باب التوحيد.

ثالثًا: العناية بدحض حجج المخالفين في باب توحيد العبادة في شبكة المعلومات؛ التي هي من أكبر مصادر المعرفة، والتأثير في هذا العصر، وقد كان للمخالفين مواقع كثيرة سخروها لترويج مذاهبهم الباطلة، وهذا لاشك قد أدى إلى انتشار المخالفات في هذا الباب، والتباس حكمها على كثيرٍ من الناس، فكان من الواجب الرد عليهم، وبيان بطلان مذاهبهم.

رابعًا: توسع المخالفين المتأخرين بالاستدلال لمذهبهم بأحاديث لم يذكرها من سبقهم، فكان من الواجب الرد عليها اتباعًا لطريقة أئمة أهل السنة في نقض استدلال المخالفين السابقين.

خامسًا: الحاجة إلى معرفة منهج أهل السنة والجماعة تجاه هذه الأحاديث.

سادسًا: على رغم أهمية الموضوع؛ إلا أني لم أطلع على دراسة سابقة شاملة عنيت بجمع هذه الأحاديث، والآثار، وتخريجها، ودراسة أسانيدها، والحكم عليها، وبيان المنهج الصحيح تجاهها؛ وفق المأثور عن السلف الصالح.



أهداف البحث:

١. جمع الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون لمنهج أهل السنة في توحيد العبادة من خلال شبكة المعلومات.

٢. تخريجها، ودراسة أسانيدها، والحكم عليها، وبيان درجتها.

٣. بيان خطأ المخالفين في فهم هذه الأحاديث، والآثار.

٤. بيان المنهج الصحيح تجاهها؛ وفق المأثور عن السلف الصالح.

الدراسات السابقة في الموضوع:

من خلال البحث اطلعت على ما يلي:

أولاً: "الأحاديث الموضوعة التي تنافي توحيد العبادة – جمعًا، ودراسة –".

وهي رسالة ماجستير في قسم العقيدة بالجامعة الإسلامية، للباحث: أسامة بن عطايا بن عثمان بن إبراهيم.

وهي تفترق عن موضوع دراستي بما يلي:

١. قصدت في موضوعي الشمولية في دراسة الأحاديث؛ حيث شمل جميع أنواع الأحاديث: الموضوعة، والضعيفة، وكذلك الأحاديث المقبولة – الحسنة، والصحيحة –؛ التي فهمت فهمًا مخالفًا لمنهج أهل السنة؛ بينما دراسة الباحث أسامة اقتصرت على الأحاديث الموضوعة فقط، وترتب على هذا عدم التعرض لمجموعة من المباحث التي خالفت فيها بعض الفرق لعدم شمولية الدراسة.

٢. دراسة الآثار عن الصحابة ﷺ؛ حيث استند المخالفون لتقرير مذاهبهم الباطلة على ما ورد من آثار عن الصحابة ﷺ.

٣. أن دراسة الباحث: أسامة اعتنت بالجانب العقدي، ومن أهداف دراستي هنا – مع العناية بالجانب العقدي – الدراسة الإسنادية للأحاديث من خلال: جمع الطرق، والوقوف

على علل الأحاديث، وتراجم الرواة، وذكر الشواهد، والمتابعات؛ حيث هو الطريق إلى معرفة ثبوت الحديث، والأثر من عدمه، ومن المعلوم أن الأحكام إنما تبنى على ما ثبت من الأحاديث.

٤. العناية بما كُتب في شبكة المعلومات؛ التي أصبحت من أكبر الطرق التي سلكها المخالفون في نشر مذاهبهم الباطلة في توحيد العبادة.

ثانيًا: "الأحاديث الضعيفة، والموضوعة؛ التي يُستدل بها على بدع في العبادات – جمعًا ودراسة –". للباحث: رامز بن خالد حاج حسن.

وظهر من موضوع الرسالة أنها في باب العبادات، وموضوع دراستي هو في باب توحيد العبادة.

ثالثاً: تم تسجيل مخططين لرسالتين في الماجستير بقسم السنة، وعلومها، وهما في تخريج، ودراسة أحاديث كتابي: "صيانة الإنسان" و"غاية الأماني".

ومن خلال المقارنة بين أحاديث دراستي، وأحاديث الكتابين؛ تبين ما يلي:

١ـ بلغ عدد الأحاديث الذي في كتابي: "صيانة الإنسان" و"غاية الأماني"، وهو ضمن دراستي (٤٦) حديثًا، والمتبقي (١٩٣) حديثًا، وهذا العدد صالح لرسالة موضوعية.

٢ـ اختلاف المنهج في دراسة الأحاديث؛ فبينما اقتصرت دراسة الأحاديث في الكتابين على التخريج، ودراسة الإسناد فقط، فقد زادت الدراسة هنا بالكلام على فقه الأحاديث، وذكر أوجه الاستدلال التي ذكرها المخالفون، والجواب عنها.

ثالثًا: "شبهات المبتدعة في توحيد العبادة – عرض ونقض –"، للدكتور/ عبد الله بن عبد الرحمن الهذيل، وهي رسالة علمية (دكتوراه) بكلية أصول الدين؛ قسم العقيدة، والمذاهب المعاصرة في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

وهي تفترق عن موضوع دراستي بما يلي:

١. وجود أحاديث ، وآثار كثيرة اشتملت عليها دراستي هنا؛ لا توجد في هذه الرسالة.

٢. أن الأحاديث، والآثار التي في الرسالة لم يتم دراستها دراسة إسنادية شاملة، وقد عنيت في دراستي بالدراسة الإسنادية الشاملة من خلال: جمع طرق الحديث، والوقوف على علله، وتراجم الرواة، وذكر الشواهد، والمتابعات.

حدود البحث :

تبين من خلال البحث في مواقع المخالفين في شبكة المعلومات (الإنترنت)؛ اعتماد هذه الفرق على الكتب، والبحوث التي كتبها الصوفية[1].

ولقد كان موقع الصوفية (www. Soufia.com) من أكبر مواقع المخالفين لمنهج أهل السنة في توحيد العبادة؛ حيث اشتمل على كتب، وبحوث؛ حوت أحاديثًا، وآثارًا؛ استدل بها هؤلاء المخالفين على مذاهبهم الباطلة، وظهر هذا من خلال المكتبة التي سميت بـ(مكتبة الرد على أهل الأهواء والبدع)؛ حيث يوجد فيها (٢٢٤) كتابًا؛ هي في تقرير الأدلة التي خالفوا فيها أهل السنة في توحيد العبادة.

وقد جمعت الأحاديث، والآثار التي استدل بها المخالفون من هذه الكتب، والبحوث.

وعلى هذا سيكون حدود البحث من خلال هذا الموقع الالكتروني.

ومما ينبغي الإشارة إليه أن هذه الكتب، والبحوث ليست حصرية على هذا الموقع؛ بل لو أُغلق هذا الموقع، أو حُجب؛ فإنه يمكن الحصول عليها من المواقع المتخصصة بتحميل الكتب.

---

(١) ينظر مثلاً:

. موقع مؤسسة الإمام الصادق: http://imamsadiq.com/ar.php

. موقع عقائد الشيعة الإمامية: www.aqaedalshia.com

. موقع شبكة عقيدتي – وهو موقع شيعي –: http://aqedaty.net/index.htm

وغيرها من مواقع المخالفين.

خطة البحث:

يتكون البحث من مقدمة، وتمهيد، وخمسة فصول، وخاتمة، وفهارس، وتفصيلها كالآتي:

المقدمة: وتشتمل على:

- أهمية الموضوع، وأسباب اختياره.
- أهداف البحث.
- الدراسات السابقة في الموضوع.
- حدود البحث.
- خطة البحث.
- منهج البحث.

التمهيد: ويشتمل على:

- التعريف بمصطلحات العنوان.
- عناية أئمة أهل السنة بالرد على المخالفين في توحيد العبادة.

الفصل الأول: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون في الدعاء:

وفيه ستة مباحث:

المبحث الأول: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على دعاء غير الله.

المبحث الثاني: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على الاستغاثة بغير الله.

المبحث الثالث: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على طلب الشفاعة من الميت.

المبحث الرابع: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على طلب الدعاء من الميت.

المبحث الخامس: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على الدعاء عند

الأضرحة، ونحوها.

المبحث السادس: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على التوسل بذات النبي، أو الولي، أو بحقه، أو بجاهه.

الفصل الثاني: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون في القبور:

وفيه سبعة مباحث:

المبحث الأول: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على السجود للقبور.

المبحث الثاني: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على بناء المساجد على القبور.

المبحث الثالث: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على وضع القبور في المساجد.

المبحث الرابع: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على الصلاة عند القبور.

المبحث الخامس: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على رفع القبور، وتزيينها.

المبحث السادس: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على التمسح بالقبور، وتقبيلها.

المبحث السابع: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على شد الرحال للقبور.

الفصل الثالث: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون في الغيب، والنبوة، والولاية، والكرامة:

وفيه ستة مباحث:

المبحث الأول: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على معرفة النبي ﷺ للغيب.

المبحث الثاني: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على معرفة الأولياء للغيب.

المبحث الثالث: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على حياة الأنبياء – عليهم السلام –.

المبحث الرابع: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على حياة الخضر، والاعتقاد فيه.

المبحث الخامس: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على وجود الغوث، والقطب، والأوتاد، والنجباء، ونحوهم.

المبحث السادس: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على وقوع الكرامة للميت، وانتفاع الحي بها.

الفصل الرابع: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون في الذبح، والنذر، والحلف، والاستعاذة:

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على الذبح بأبواب الأولياء.

المبحث الثاني: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على النذر للأنبياء، والأولياء.

المبحث الثالث: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على الحلف بغير الله.

المبحث الرابع: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على قول: أعوذ بالله، وبك.

الفصل الخامس: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون في التبرك:

وفيه سبعة مباحث:

المبحث الأول: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على التبرك بالصلاة في مواضع صلاة النبي ﷺ.

المبحث الثاني: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على التبرك بآثار النبي ﷺ.

المبحث الثالث: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على التبرك لمنافع الآخرة.

المبحث الرابع: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على التبرك بتربة المدينة.

المبحث الخامس: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على التبرك بالصالحين.

المبحث السادس: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على إحياء الآثار الدينية، والتبرك بها.

المبحث السابع: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون في التقبيل.

الخاتمة: وفيها نتائج البحث، وتوصياته.

الفهارس: وتشمل الآتي:

١- فهرس الآيات القرآنية.

٢- فهرس الأحاديث مرتبة على الأطراف.

٣- فهرس الآثار مرتبة على الأطراف.

٤- فهرس الرواة المترجم لهم.

٥- فهرس المصادر والمراجع.

٦- فهرس الموضوعات.

منهج البحث:

منهجي في البحث؛ هو المنهج الاستقرائي؛ النقدي، وذلك على النحو الآتي:

١- جمع الأحاديث، والآثار المتعلقة بالموضوع من موقع الصوفية: www. Soufia.com

٢- أذكر نص الحديث بعد ذكر اسم الراوي.

٣- أشرح الكلمات الغريبة؛ معتمدًا على كتب الغريب، وشروح الأحاديث، ومعاجم اللغة.

٤- أذكر من أخرج الحديث، فإن كان الحديث في الصحيحين، أو أحدهما؛ قصرت العزو إليهما؛ دون دراسة رجال الإسناد؛ إلا إذا كان في غيرهما زيادة مؤثرة في المعنى، فأتوسع في تخريجه[1].

٥- إذا كان الحديث ليس في الصحيحين أسير فيه على النحو التالي:

- أخرج الحديث تخريجًا موسعًا.

- أذكر جزء الإسناد من المدار إلى نهاية السند.

- إذا كان الحديث صحيحًا؛ أدرس إسناد اللفظ المختار بإيجاز.

- وإذا كان الحديث حسنًا، فأذكر سبب تحسينه مع الاستفاضة في حال الراوي، أما إذا كان ضعيفًا؛ فأذكر علة ضعفه في ضوء أقوال العلماء.

٦- أترجم للراوي المتفق على توثيقه، أو تضعيفه ترجمة مختصرة، أما المختلف فيه، فأتوسع في ترجمته مع الترجيح، والتعليل؛ إلا إذا كان الراوي مما استقر على توثيقه، أو تضعيفه؛ فأكتفي بالإشارة إلى الخلاف، وما استقر عليه العمل.

---

(١)كانت العبارة في مخطط الرسالة: (فإن كان الحديث في الصحيحين، أو أحدهما؛ عزوت إليهما أولاً؛ دون دراسة رجال الإسناد، ثم أذكر من أخرجه من أصحاب الكتب السبعة مقتصرًا عليها؛ إلا إذا كان في غيرهما من المصادر زيادة مؤثرة في المعنى، فأتوسع في تخريجه). وتم تعديلها بالعبارة الموجودة في الأعلى؛ بناءً على موافقة مجلس الدراسات العليا في جلسته " الثالثة والعشرين" المنعقدة بتاريخ ١٤٣٢/٤/٢٣هـ.

٧- إذا كان الحديث يصلح أن يذكر في أكثر من فصل، فإنني أكرره مقتصرًا على الشاهد؛ مع الإحالة إلى الموضع الأول؛ دون إعادة الكلام على الحديث.

٨- أدرس الأحاديث دراية بما يعطي الوحدة الموضوعية لها؛ مع نقض استدلال المخالفين بهذه الأحاديث في ضوء أقوال أهل العلم المعتبرة دون الشاذة.

٩- أعتني بفقه أهل الحديث المنقول عنهم، أو المترجم له في مصنفاتهم؛ كما أعتني بذكر أقوال المحققين.

١٠- أدرس ما يتعلق بالحديث من المسائل المعاصرة.

الصناعة الفنية:

- عند بداية كل فصل أذكر رقم الفصل، والمباحث التي يحتويها.
- ثم أبدأ الصفحة التي تليه بذكر رقم المبحث، وعنوانه.
- أضبط الحديث بالشكل في أعلى الصفحة؛ مبتدئًا بذكر رقم الحديث، وراويه؛ إلا إذا كان الحديث مكررًا، فإني لا أرقمه؛ بل أكتب أمامه: (مكرر).
- أضع رقمًا متسلسلاً لكل حديث.
- أضع تحت الحديث خطًا يفصله عما تحته؛ إلا إذا كان الحديث إنما سقته لأجل ما فيه من الزيادة؛ فلا أذكر له رقمًا، ولا أضع تحته خطًا؛ لأنه تابع لما قبله.

الصناعة الحديثية:

أولاً: غريب الحديث:

إذا كان في الحديث كلمات غريبة تحتاج لبيان؛ أضع عنوانًا جانبيًا وهو: (غريب الحديث)، وأنقل تحته بيان معنى هذه الكلمة من كتب الغريب، وشراح الحديث، ومعاجم اللغة.

ثانيًا: التخريج:

ثم أضع عنوانًا جانبيًا وهو: (تخريج الحديث)، وأذكر تحته من أخرج الحديث؛ مبتدئًا بصحيح البخاري، فصحيح مسلم، فسنن أبي داود، فسنن الترمذي، فسنن النسائي (المجتبى، والكبرى)، ثم سنن ابن ماجه.

- أشير إلى صاحب لفظ الحديث.

- إذا كان الحديث في غير الصحيحين، أو أحدهما، فإني أبتدئ بذكر إسناد صاحب لفظ الحديث.

- أذكر بقية المصادر مرتبًا على أسبقية وفيات مؤلفيها؛ إلا إذا كان من تأخر أخرج الحديث من طريق أحد المتقدمين، فإني ألحقه به.

- أذكر جزء الإسناد من المدار إلى نهاية السند.

- أنقل تعليق صاحب الكتاب على الحديث، وذلك كثيرٌ عند الترمذي، والحاكم.

- أشير إلى المتن عند بقية المصادر بالنسبة لحديث الباب بقولي: مثله، أو نحوه، وهكذا.

- أستغني بذكر أصحاب الكتب السبعة، وهم: (البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وأحمد) عن ذكر مصنفاتهم لشهرتها، وذلك لأجل الاختصار، أما ما عداها، فإني أذكر اسم المصنف.

- أعزو في الكتب الستة للكتاب، والباب، ورقم الحديث؛ إلا في صحيح مسلم، فلا أعزو

للباب؛ لأن مسلمًا لم يبوّب لكتابه، وأذكر اسم الكتاب مباشرة، فأقول مثلاً: أخرجه البخاري في الإيمان. وقد أضفت عبارة (باب) أمام تبويب النسائي؛ لأنها لا توجد عنده.

- أما إذا كان العزو للكتب الستة في الحاشية، فإني أعزو - غالبًا - لرقم الحديث.

- إذا كرر البخاري الحديث في مواضع كثيرة، فإني أعزو في بعضها للكتاب، والباب، ورقم الحديث، ثم أقول: وأخرجه في مواضع أخرى، وأكتفي بذكر رقم الحديث.

- عند العزو لصحيح البخاري، فإني أعزو للطبعة التي معها فتح الباري.

- في بقية المصادر العزو يكون للجزء، والصفحة، ورقم الحديث إن وجد.

- إذا كان للحديث طرق أخرى، فإني أذكرها، وإذا كان بين هذه الطرق اختلاف، فإني أسوق هذا الاختلاف؛ مبينًا أصح هذا الطرق، وأنقل ما وقفت عليه من ترجيح الأئمة بين هذه الطرق.

- إذا لم أقف على إسناد للحديث، فإني أنبّه على هذا.

ثالثاً: دراسة الإسناد:

إذا لم يكن الحديث في الصحيحين، أو أحدهما، فإنه يحتاج لبيان درجته؛ لذلك أضع عنوانًا جانبيًا، وهو: (دراسة الإسناد عند فلان)، ثم أذكر تحته تراجم الإسناد المختار.

- أبتدئ في التراجم بشيخ المصنف، وهكذا إلى الصحابي.

- أذكر في الترجمة اسم الراوي، وما اشتهر من كنيته، ولقبه، وإذا كان الراوي في كتاب التقريب للحافظ ابن حجر، فإني أعتمد على ترجمته في الغالب، وقد أتصرف فيها بالزيادة، أو النقص عند الحاجة لذلك.

- ثم أذكر للراوي اثنين من شيوخه، واثنين من تلاميذه؛ إلا في تراجم الصحابة ﷺ، وأعتني بذكر الشيوخ، والتلاميذ اللذين هم في الإسناد، ومن عُرف عنه أنه لا يروي إلا عن ثقة عنده؛ لأن هذا مما يقوي الراوي.

- إذا كان الراوي متفق على توثيقه، أو تضعيفه، فإني لا أتوسع فيه؛ بل أكتفي ببعض

الأقوال في توثيقه، أو تضعيفه، وإن كان الراوي من رواة التقريب، فإني أنقل حكم الحافظ ابن حجر على الراوي من كتابه التقريب.

- أما إذا كان الراوي مختلفًا فيه، فإني أسوق الخلاف فيه؛ مبتدئًا بأقوال المعدلين، ثم أقوال المجرحين، وقد يحتوي القول الواحد على تعديلٍ، وتجريحٍ معًا، فألحقه بأحد القسمين.

- أجمع بين أقوال الأئمة التي ظاهرها التعارض، وأرجح بينها إذا لم يمكن الجمع؛ مع ذكر سبب الترجيح؛ مصدرًا ما ظهر لي بلفظ: (قلت).

- أنقل أقوال بعض المحققين: كالذهبي، وابن رجب، وابن حجر، وغيرهم؛ ممن كانت له عناية في الجمع، والترجيح بين الأقوال.

- أشير إلى مصادر ترجمة الراوي.

- إذا لم أقف على ترجمة للراوي، فإني أُنبّه على هذا.

- إذا كان الراوي ضعيفًا، أو متكلمًا فيه، فإني أعزو لبعض الكتب التي اعتنت بهم.

- إذا ظهر في ترجمة الراوي أنه وضَّاع، أو مختلِط، أو مدلِّس، أو يرسل، فإني أعزو لبعض الكتب التي اعتنت بهم.

- إذا كان الراوي من الصحابة، فإني أعزو لبعض الكتب التي اعتنت بهم.

- إذا تكرر الراوي في إسنادٍ آخر، فإني أذكر اسمه، ومرتبته من الجرح، أو التعديل، وأشير إلى موضع ترجمته السابقة.

- إذا كان في الإسناد راوٍ كذاب، أو وضاع، أو متهم بالكذب، أو الوضع، فإني اكتفي بترجمة هذا الراوي دون بقية رواة الإسناد[1].

---

(١) وقد ألحقت بهذا - أحيانًا - الراوي المتروك؛ إذا تفرد برواية الإسناد؛ حيث لا فائدة كبيرة في عرض بقية تراجم الإسناد؛ خاصة في الأسانيد الطويلة.

رابعاً: الحكم على الحديث:

بعد دراسة الإسناد أضع عنوانًا جانبيًا وهو (حكم الحديث)، وأذكر تحته حكمي على الحديث، وأعضده بأقوال الأئمة الذين تكلموا على الحديث من المتقدمين، أو المتأخرين؛ إن وجدت، وأعلل سبب ترجيحي للحكم، وإذا لم يترجح لدي شيء؛ فإني أتوقف فيه.

أما إذا كان الحديث في الصحيحين، أو أحدهما؛ فلا أذكر حكم الحديث؛ لكون تخريج صاحبي الصحيحين له يغني عن ذكر الحكم.

تنبيهات:

- في الحديث الطويل اكتفي بذكر موضع الشاهد منه؛ حيث هكذا ساقه المخالفون.

- الراوي الثقة؛ إذا كان من رواة الكتب الستة، فإني - غالبًا - أعزو ترجمته إلى كتابي "تهذيب الكمال"، و"تهذيب التهذيب"؛ لشموليتهما في جمع الأقوال؛ ولكون مؤلفيهما من المحققين في علم الرجال، وقد اعتمد المزي في كتابه "تهذيب الكمال" على أصح النسخ، وأعزو لكتب الرجال الأخرى في حال وجود قول لا يوجد في التهذيبين، أو وجود اختلاف حقيقي في العبارة. وأما اعتمادي فيما قيل في الراوي، فهو على أئمة الجرح، والتعديل المتقدمين؛ حيث هم أهل هذا الفن.

- جرّدت - في الغالب - الأئمة من ألقابهم العلمية اختصارًا؛ لكثرة ورودهم، وخاصة في التراجم.

- أسوق شواهد الحديث، وقد تكون كلها ضعيفة؛ لا يتقوى بها الحديث؛ وذلك قطعًا لحجة المخالف: أن هذا الحديث الضعيف له شواهد تقويه.

- كان للمخالفين بعض الشبهات، وتكرر ذكرهم لها في عدة مباحث، فقد عرضتها في المباحث الأولى، وأجبت عنها؛ تجنبًا للتكرار.

- نظرًا لاضطراب المخالفين في فهم الأحاديث، والاحتجاج بها، فإني أسوق ما ذكره بعضهم في وجه الاستدلال بالحديث، وأعزو للبقية، وقد يكون ذكر الحديث في مبحث آخر.

- إذا وقع في المصادر تصحيف، أو تحريف؛ فإني أنبّه عليه في الحاشية.

فهذا منهجي الذي سرت عليه، فإن أصبت فمن الله وحده لا شريك له، وإن أخطأت فمن نفسي، والشيطان، وأستغفر الله من ذلك.

التمهيد

وفيه:

- التعريف بمصطلحات العنوان.

- عناية أئمة أهل السنة بالرد على المخالفين في توحيد العبادة.

التعريف بمصطلحات العنوان:

أ. الأحاديث: جمع حديث.

. الحديث في اللغة: مصدر حَدَثَ.

قال ابن فارس رحمه الله: "الحاء، والدال، والثاء أصل واحد، وهو كون الشيء لم يكن. يقال: حدث أمرٌ بعد أن لم يكن. والرجل الحدِث: الطري السن. والحديث من هذا؛ لأنه كلام يحدث منه الشيء بعد الشيء"(١).

والحديث له عدة معانٍ؛ منها:

١. الحَديث: ضدُّ القديم، وهو الجديدُ من الأَشياء. وفي الحديث: «إِنِّي أَعْطِي رِجالاً حَدِيثِي عَهْدٍ بكُفْرٍ أَتأَلَّفُهُم»(٢).

٢. الخَبَر، والكلام: ويأْتي على القليل، والكثير. والحديثُ ما يُحَدِّثُ به المحدِّثُ تَحْديثًا، وقد حَدَّثه الحديثَ، وحَدَّثَه به.

ومن ذلك: قوله – تعالى –: ﴿ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحۡسَنَ ٱلۡحَدِيثِ كِتَٰبًا﴾ (الزمر: ٢٣).

والمعنى الثاني، هو المراد به هنا(٣).

. الحديث اصطلاحًا:

قال السخاوي رحمه الله في تعريف الحديث: "هو ما أضيف إلى النبي ﷺ قولًا له، أو فعلًا، أو تقريرًا، أو صفة؛ حتى الحركات، والسكنات في اليقظة، والمنام"(٤).

وصاغه بعض المتأخرين بأنه: "ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول، أو فعل، أو تقرير، أو

---

(١) معجم مقاييس اللغة ٢/٣٦.

(٢) أخرجه البخاري ح٤٣٣١. ومسلم ح١٠٥٩.

(٣) ينظر: تهذيب اللغة ٤/٢٣٤. ومعجم مقاييس اللغة ٢/٣٦. والنهاية في الغريب ١/٣٥٠. ولسان العرب ٢/١٣١ مادة (حدث).

(٤) فتح المغيث ١/٨. وينظر: فتح الباري ١/١٩٣. والنهاية في الغريب ٣/٤٠٩ مادة (سنن). والتعريفات ص١٦١.

صفة خَلقية، أو خُلقية"(١).

حكم العمل بالحديث الضعيف:

كثُر من المخالفين الاحتجاج بالأحاديث الضعيفة، والموضوعة؛ لذا كان من المستحسن بيان حكم العمل بهما.

أما الحديث الموضوع، فقد أجمع أهل العلم على أنه لا تحل روايته؛ إلا مع بيان وضعه؛ لحديث: «من حدَّث عني بحديث يرى أنه كذب، فهو أحد الكاذبين»(٢). قال ابن تيمية —: "ما علم أنه باطل موضوع لم يجز الالتفات إليه"(٣).

وأما الحديث الضعيف، فقد اختلف في العمل به على ثلاثة مذاهب:

المذهب الأول: عدم العمل به مطلقًا.

وهذا المذهب حكاه ابن سيد الناس عن يحيى بن معين(٤)، وهو رواية عن الإمام أحمد(٥)، وهو ظاهر كلام مسلم في مقدمته على الصحيح(٦)، وهو – أيضًا – ظاهر قول أبي زرعة، وأبي حاتم، وابنه(٧)، وإليه ذهب ابن العربي(٨)، وابن حزم الظاهري(٩)، وأبي شامة(١٠)، ومحمد بن حسين الفقيه(١١).

---

(١) ينظر: تدريب الراوي ٤٢/١. وتوجيه النظر ٣٧/١. ودراسات في الحديث النبوي ١/١.

(٢) أخرجه مسلم في مقدمته على صحيحه؛ كما في شرح النووي على مسلم ٦٢/١. وينظر: القول البديع ص٣٦٥.

(٣) مجموع الفتاوى ٦٦/١٨ بتصرف يسير.

(٤) نقله عنه ابن سيد الناس في عيون الأثر ٢٤/١.

(٥) ينظر: الآداب الشرعية ٣٠٤/٢.

(٦) ينظر: صحيح مسلم ص٧.

(٧) ينظر: المراسيل لابن أبي حاتم ص٧.

(٨) نقله عنه السخاوي في القول البديع ص٣٦٣.

(٩) ينظر: الفصل في الملل ٦٩/٢.

(١٠) ينظر: الباعث على إنكار البدع والحوادث ص٧٥.

(١١) الكشف المبدي لتمويه أبي الحسن السبكي ص١٤٢.

المذهب الثاني: جواز العمل بالحديث الضعيف مطلقًا.

وإلى هذا القول ذهب جمهور العلماء.

وقال النووي رحمه الله: "اتفق العلماء على جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال"(١).

ونقل الاتفاق هنا فيه نظر؛ لوجود الخلاف.

المذهب الثالث: يعمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال بشروط:

الشرط الأول: أن يكون الضعف غير شديد، فيخرج ما انفرد به راوٍ من الكذابين، والمتهمين بالكذب، ومن فحش غلطه.

ونقل الحافظ العلائي الاتفاق على هذا الشرط(٢).

الشرط الثاني: أن يكون الحديث الضعيف مندرجًا تحت أصل عام.

الشرط الثالث: أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته؛ لئلا ينسب إلى النبي ﷺ ما لم يقله(٣).

والراجح هو المذهب الأول - وهو عدم العمل بالحديث الضعيف مطلقًا -؛ لكون الضعيف لا يفيد إلا الظن المرجوح، والظن لا يغني من الحق شيئًا؛ وخاصة في العقائد، والأحكام(٤).

قال العراقي رحمه الله: "أما غير الموضوع فجوزوا التساهل في إسناده، وروايته من غير بيان لضعفه إذا كان في غير الأحكام، والعقائد؛ بل في الترغيب والترهيب؛ من المواعظ، والقصص، وفضائل الأعمال، ونحوها"(٥).

---

(١) شرح الأربعين حديثًا النووية ص٥-٦.

(٢) نقله عنه السخاوي في القول البديع ص٣٦٤.

(٣) ينظر: القول البديع ص٣٦٤.

(٤) ينظر: الحديث الضعيف وحكم الاحتجاج به ص٢٩٩.

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ص١٠١.

وقال ابن تيمية رحمه الله: "لا يجوز أن يعتمد في الشريعة على الأحاديث الضعيفة؛ التي ليست صحيحة، ولا حسنة...، ولم يقل أحد من الأئمة: إنه يجوز أن يجعل الشيء واجبًا، أو مستحبًا بحديث ضعيف، ومن قال هذا؛ فقد خالف الإجماع"(١).

ب – الآثار: جمع أَثَر:

الأَثَر لغة: مصدر أَثَرَ.

قال ابن فارس رحمه الله: "الهمزة، والثاء، والراء، له ثلاثة أصول: تقديم الشيء، وذكر الشيء، ورسم الشيء الباقي"(٢).

والأَثَر – بفتح الهمزة، والثاء – يطلق على عدة معان:

١. بقية الشيء: والأَثَارة: البقية من الشيء، والجمع أثارات، ومنه قوله – تعالى –: ﴿أَوْ أَثَٰرَةٍ مِّنْ عِلْمٍ﴾(الأحقاف: ٤).

٢. بعد الشيء: يقال: خرجت في إِثْره، وفي أَثَره، أَي بعده، وأْتَثَرْتُه، وتَأَثَّرْته تتبعت أَثره.

٣. السِمَة في باطن خف البعير يُقْتَفَرُ بها أَثَرُهُ، والجمع أُثور.

٤. الأَجل: وفي الحديث: «من سرَّه أن يبسط الله في رزقه، وينسأ في أَثَرِه، فليصل رحمه»(٣).

٥. ما بقي من رسم الشيء. والتأْثير إِبْقاءُ الأَثر في الشيء، وأَثَّرَ في الشيء ترك فيه أَثرًا.

٦. الأصل، حكى اللحياني عن الكسائي: ما يُدْرى له أَيْنَ أَثْرٌ؟ وما يدرى له ما أَثَرٌ؟. أَي ما يدرى أَين أَصله؟، ولا ما أَصله.

٧. الخَبَر: ومنه قول أَبي سفيان رضي الله عنه في حديث قيصر: "لولا أَن يَأْثُرُوا عني الكذب"(٤).

---

(١) مجموع الفتاوى ١/٢٥٠-٢٥١ باختصار. وينظر: مجموع الفتاوى ١٠/٤٠٨.

(٢) معجم مقاييس اللغة ١/٥٣.

(٣) أخرجه البخاري ح٢٠٦٧ و٥٩٨٦. ومسلم ح٢٥٥٧.

(٤) أخرجه البخاري ح٧.

أَي يَرْوُون، ويحكون.

وما جاء عن عمر بن الخطاب ﷺ قال: قال لي رسول الله ﷺ: «إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم». قال عمر: "فوالله ما حلفت بها منذ سمعت النبي ﷺ ذَاكِرًا، ولا آثِرًا"(١).

وقوله : (ولا آثِراً) يريد : مخبرًا عن غيري أنه حلف.

وهذا المعنى هو المراد به هنا.

الأثر اصطلاحًا:

الأثر: هو قول الصحابي، وفعله.

وهذا في اصطلاح الفقهاء الخراسانيين، قال أبو القاسم الفوراني –: "الفقهاء يقولون: الخبر ما يروى عن النبي ﷺ، والأثر ما يروى عن الصحابة ﷺ"(٢).

وقد وجد هذا المصطلح في عبارة الشافعي – في مواضع.

ونقل النووي رحمه الله عن أهل الحديث أنهم يطلقون الأثر على المرفوع، والموقوف معًا.

قال ابن حجر رحمه الله: "يؤيده تسمية أبي جعفر الطبري كتابه "تهذيب الآثار"، وهو مقصور على المرفوعات، وإنما يورد فيه الموقوفات تبعًا. وأما كتاب "شرح معاني الآثار"للطحاوي فمشتمل على المرفوع والموقوف – أيضًا –"(٣).

قلت: المراد به هنا هو ما جاء عن الصحابة ﷺ؛ حيث هو في عنوان الرسالة معطوف على (الأحاديث).

ج . المخالِفون: جمع مخالِف:

المخالِف لغة: اسم فاعل من خَالف.

قال ابن فارس رحمه الله: "الخاء، واللام، والفاء؛ أصول ثلاثة: أحدها أن يجيء شيء بعد

(١) أخرجه البخاري – واللفظ له – ح٦٦٤٧. ومسلم ح١٦٤٦ من عدة طرق.

(٢) ينظر: التقييد والإيضاح ص٦٦. والكليات ص٥٧٣ و ٣٨.

(٣) النكت على كتاب ابن الصلاح ٥١٣/١.

شيء يقوم مقامه، والثاني خلاف قدام، والثالث التغير"[1].

الأول: الخَلَف: وهو ما جاء بعدُ.

فالخَلفُ - بتحريك، وسكون اللام -: كل من يجيء بعد من مضى؛ إلا أَنه بالتحريك في الخير، وبالتسكين في الشر. يقال: خَلَفُ صِدْقٍ، وخَلْفُ سوء، ومعناهما جميعاً القَرْن من الناس.

قال الله - تعالى -: ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ﴾(الأعراف: ١٦٩، مريم: ٥٩).

والثاني: الخَلْفُ: ضدّ قُدّام. يقال: هذا خلفي،وهذا قدامي. وهذا مشهور. وجمعه:الخُلُوفُ.

وأما الثالث: التغيّر، يقال: خَلَف فُوه، إذا تغيَّرَ، وأخْلَفَ. ومنه قولُه ﷺ: «لَخُلُوفُ فم الصائم أطيَبُ عند الله من ريح المِسْك»[2].

وقرّر ابن فارس أن قولهم: اختلف الناس في كذا، والناس خلْفَةٌ، أي مختلِفون، هو من الأصل الأول؛ لأن كل واحد منهم ينحي قول صاحبه، ويقيم نفسه مقام الذي نحاه[3].

والخِلافُ: المضادّةُ، وقد خالَفه مُخالَفة، وخِلافًا. وفي المثل: "إنما أَنتَ خِلاف الضَّبُعِ الراكب". أَي تخالِفُ خِلافَ الضَّبُعِ؛ لأَنَّ الضَّبُعَ إذا رأَت الراكِبَ هَرَبَتْ منه. حكاه ابن الأَعرابي، وفسّره بذلك.

ويقال: خلَف فلان بعَقِبِي، إذا فارقه على أَمر، فصنع شيئًا آخر.

وفي السيرة: لما أَسْلمَ سعيد بن زيد، قال له بعض أَهله: "إني لأُحْسَبُكَ خالِفةَ بني عَدِيٍّ"[4]. أَي الكثيرَ الخِلافِ لهم.

وتخالف الأمران واختلفا: لم يَتَّفقا، وكل ما لم يَتساو فقد تخالف، واخْتَلف.

---

(١) معجم مقاييس اللغة ٢/٢١٠.

(٢) أخرجه البخاري ح١٨٩٤. ومسلم ح١١٥١.

(٣) ينظر: معجم مقاييس اللغة ٢/٢١١.

(٤) تاريخ دمشق ١٩/٤٩٦.

وقوله ﷻ: ﴿وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُ﴾(الأنعام:١٤١). أي: في حال اختلافٍ أكله[١].

المخالِفون اصطلاحًا:

قال الجرجاني رحمه الله: "الخلاف منازعة تجري بين المتعارضين لتحقيق حق، أو لإبطال باطل"[٢].

والمراد بالمخالفين هنا: هم من نازع أهل السنة في طريقتهم، فاتخذ طريقًا آخر.

والمخالفة ليست على درجة واحدة، فقد تكون المخالفة بدعةً مُخرجة من الملة، وقد تكون بدعةً غير مُخرجة من الملة -كما سيأتي بيانه إن شاء الله في فقه الأحاديث -.

وعليه فقد يذهب بعض أهل العلم إلى قولٍ مرجوح يخالف فيه مذهب أهل السنة، وهذا لا يعني خروجه من مذهبهم؛ حيث لا يلزم من المخالفة التبديع[٣].

د. منهج:

المنهج لغة: مصدر نَهَجَ.

قال ابن فارس رحمه الله: "النون، والهاء، والجيم أصلانِ متباينان: الأَوَّل: النَّهْج: الطَّريق. ونَهَج لي الأمْرَ: أوضَحه. وهو مُستقيم المِنْهاج. والمنْهج: الطَّريق - أيضاً -، والجمع المناهج.

والآخر: الانقطاع. وأتانَا فلانٌ يَنْهَج، إذا أتى مبهورًا منْقَطِع النَّفس. وضربت فلانًا؛ حتى أُنْهِج، أي سقط"[٤].

ونَهَجَ الأَمْرُ، وأَنْهَجَ - لغتان -: إِذا وضَحَ. ويقال: طريقٌ نَهْجٌ: أي بَيِّنٌ واضِحٌ. ويطلق على: الطريق المستقيم. وفي حديث العباس: "لم يَمُت رسولُ اللَّه ﷺ؛ حتى ترَككُم عن طريقٍ

(١) ينظر: تهذيب اللغة ١٦٧/٧. ومعجم مقاييس اللغة ٢١٠/٢. والنهاية في الغريب ٦٥/٢-٧٠. ولسان العرب ٨٢/٩ مادة (خلف).

(٢) التعريفات ص١٣٥.

(٣) ينظر: شرح السنة ص٦٩. والشرح والإبانة (الإبانة الصُغرى) ص٣٤٨. ومجموع الفتاوى ٣٥٧/٢، و٣٤٨/٣، و١٦٤/٢٠.

(٤) معجم مقاييس اللغة ٣٦١/٥.

ناهِجة"[1]. أي واضِحة؛ بَيّنة.

وعن عبد الله بن سلام ﷺ قال: "... فَإِذَا جَوَادّ مَنْهَجٌ عَلَى يَمِينِي"[2].

ومَنْهَجُ الطريقِ وضَحُه، والمِنهاجُ كالمَنْهَجِ، وفي التنزيل:﴿ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ﴾ (المائدة: ٤٨). وأَنْهَجَ الطريقُ وضَحَ، واسْتَبانَ، وصار نَهْجًا واضِحًا بَيِّنًا.

والمِنهاجُ الطريقُ الواضِحُ[3].

المنهج اصطلاحًا:

لما كانت السُّنّة طريقًا واضحًا؛ فسَّر أهل العلم المنهاج بها في قوله – تعالى –: ﴿شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ﴾(المائدة: ٤٨)[4].

والمنهج في اصطلاح المتأخرين: الخطة المرسومة، ومنه منهاج الدراسة، ومنهاج التعليم، ونحوهما[5].

والمراد بالمنهج هنا: الطريق الواضح؛ الذي سار عليه أهل السنة.

هـ . أهل السنة:

السُّنّة في اللغة: مصدر سنَنَ.

قال ابن فارس ﷺ: "السين، والنون أصلٌ واحد مطرد، وهو جريَان الشيء، وإطرادُهُ في سهولة، والأصل قولهم: سَنَنْتُ الماءَ على وجهي أَسُنُّهُ سَنّاً؛ إذا أرسلتَه إرسالاً. ثمَّ اشتُقَّ منه رجل مسنون الوجه، كأنَّ اللحم قد سُنَّ على وجهه. والحَمَأُ المسنون من ذلك، كأنه قد صُبَّ

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٩٧٥٤/٤٣٤/٥.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ٣٠٤٨٧/١٧٨/٦. وأحمد في ٢٣٧٩٠/٢٠٧/٣٩. والنسائي في الكبرى ٧٦٣٣/٣٨٤/٤.

(٣) ينظر: تهذيب اللغة ٤١/٦. ومعجم مقاييس اللغة ٣٦١/٥. والنهاية في الغريب ١٣٤/٥. ولسان العرب ٣٨٣/٢. وتاج العروس ٢٥١/٦. مادة (نهج).

(٤) ينظر: مجموع الفتاوى ٣٠٧/١٩. وتفسير ابن كثير ٨٣/٢.

(٥) ينظر: المعجم الوسيط ٩٥٧/٢.

صَبًّا.

ومما اشتقَّ منه: السُّنَّة، وهي السّيرة. وسُنَّة رسول الله ﷺ: سِيرته.

قال الهذلي:

فـلا تَجْـزَعَنْ مـن سُـنَّةٍ أنـت سـرْتَها فـأوَّلُ راضٍ سُـنَّةً مـن يسـيرُها"[1]

والسُّنّة – بضم السين – تطلق في اللغة على عدة معان، ومنها:

١. الصَّقالة، والأَسالة، فتطلق على الوجه لصَقالتِه، ومَلاسته، وقيل: هو حُرُّ الوجه. وقيل: دائرته. وقيل: الصُّورة. وقيل: الجبهة، والجبينان. وكله من الصَّقالة، والأَسالة.

٢. رعاية الشيء، والقيام عليه. يقال: سَنَنْتُ الإبلَ؛ إذا أَحْسنت رِعْيتَها، والقيام عليها.

٣. الطريقة، والسيرة: وهي مأْخوذة من السَّنَنِ، وهو الطريق، والسُّنَّة: الطبيعة.

والمراد بالسُنة هنا هي الطريقة، والسيرة، قال – تعالى –:﴿ وَمَا مَنَعَ ٱلنَّاسَ أَن يُؤْمِنُوٓاْ إِذْ جَآءَهُمُ ٱلْهُدَىٰ وَيَسْتَغْفِرُواْ رَبَّهُمْ إِلَّآ أَن تَأْتِيَهُمْ سُنَّةُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴾ (الكهف: ٥٥).

وفي الحديث: «من سنَّ في الإسلام سُنَّة حسنة، فعُمل بها بعده، كُتب له مثل أجر من عمل بها، ولا ينقص من أجورهم شيء، ومن سنَّ في الإسلام سُنَّة سيئة...»[2]. يريد من عمل بها ليُقتدى به فيها.

وخصَّ بعض أهل اللغة السُّنة بالطريقة المستقيمة المحمودة.

والحق هو ما عليه جمهور أهل اللغة أنها تشمل الطريقة الحسنة، والقبيحة، ويؤيد ذلك ما تقدم من الإطلاق في النصوص، وقول الشاعر[3].

---

(١) معجم مقاييس اللغة ٣/٦١.

(٢) أخرجه مسلم ح١٠١٧.

(٣) ينظر: تهذيب اللغة ١٢/٢٠٩ مادة (سن).ومعجم مقاييس اللغة ٣/٦١. والنهاية في الغريب ٣/٤٠٩.ولسان العرب ٦/٣٩٩.وتاج العروس ١٨/٣٠٠ مادة (سنن).والتعريفات ص١٦١.والكليات ص٤٩٧.وحجية السنة ص٤٦.

السُّنة في الاصطلاح:

تقدم أن السُّنة في الشرع جاءت بمعنى الطريقة.

وأما في اصطلاح أهل العلم، فلفظ "السنة" له عدة تعريفات؛ بالنظر لزمن اطلاقه، وكذا بالنظر لفنون العلم.

قال ابن تيمية رحمه الله: "لفظ (السنة) في كلام السلف: يتناول السنة في العبادات، وفي الاعتقادات، وإن كان كثيرٌ ممن صنف في السنة يقصدون الكلام في الاعتقادات، وهذا كقول ابن مسعود، وأبي بن كعب، وأبي الدرداء رضي الله عنهم: "اقتصاد في سنة؛ خير من اجتهاد في بدعة". وأمثال ذلك"(١).

وقال ابن رجب رحمه الله: "... مراد هؤلاء الأئمة بالسنة: طريقة النبي ﷺ التي كان عليها هو وأصحابه، السالمة من الشبهات، والشهوات.

ثم صار في عرف كثير من العلماء المتأخرين من أهل الحديث وغيرهم السنة: عبارة عما سَلِمَ من الشبهات في الاعتقادات؛ خاصة في مسائل الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وكذلك في مسائل القدر، وفضائل الصحابة، وصنفوا في هذا العلم باسم السنة؛ لأن خطره عظيم، والمخالف فيه على شفا هلكة"(٢).

قلت: السنة هنا هي في مقابلة البدعة؛ يبين هذا حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه مرفوعًا: «...فإنه من يعش منكم بعدي، فسيرى اختلافًا كثيرًا، فعليكم بسنتي، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين»(٣)، وحديث: «...فمن رغب عن سنتي فليس مني»(٤).

---

(١) مجموع الفتاوى ١٧٨/٢٨.

(٢) كشف الكربة في وصف حال أهل الغربة ص٢٦-٢٧. وينظر: رسالة السجزي إلى أهل زبيد ص١٤٣. وجامع العلوم والحكم ص٤٩٥. ومجموع الفتاوى ٣٠٧/١٩. ومنهاج السنة ٢٢١/٢. والإنصاف في حقيقة الأولياء ص٩١.

(٣) أخرجه أبو داود ح٤٦٠٩. والترمذي ح ٢٦٧٦. وابن ماجه ح ٤٢. وأحمد في ١٧١٤٤/٣٧٣/٢٨.

(٤) أخرجه البخاري ح٥٠٦٣. ومسلم ح١٤٠١. وينظر: الموافقات ٤/٤. وحقيقة التوحيد ص١٩-٢٣.

وأما تعريف السنة في اصطلاح الأصوليين، والمحدثين، فهي: ما جاء عن النبي ﷺ من: أقواله، وأفعاله، وتقريره، وما همَّ بفعله.

قرَّر هذا ابن حجر رحمه الله، وذكر أنها في اصطلاح بعض الفقهاء هي ما يرادف المستحب(١).

وعلى هذا فالسنة في اصطلاح الأصوليين، والمحدثين؛ هي مرادفة للحديث، وتقدم أن تعريف الحديث: هو ما أضيف إلى النبي ﷺ من: قول، أو فعل، أو تقرير، أو صفة خَلقية، أو خُلقية.

لكن رد اللفظين إلى أصولهما يبين وجود فروق يسيرة بين الاستعمالين.

فالحديث: اسم من التحديث الذي هو الإخبار، ثم سُمي به قول النبي ﷺ، وفعله، وتقريره، وصفته.

أما السنة: فإن أصلها اللغوي – الذي هو الطريقة – يوحي بأنها: الطريقة التي سلكها النبي ﷺ في سيرته.

فإذا كان الحديث عامًا يشمل القول، والفعل، فالسنة خاصة بأعماله(٢).

وبهذا يمكن معرفة مراد عبد الرحمن بن مهدي – بقوله: "سفيان الثوري إمام في الحديث، وليس بإمام في السنة، والأوزاعي إمام في السنة، وليس بإمام في الحديث، ومالك إمام فيهما جميعًا"(٣).

---

(١) ينظر: فتح الباري ١٣/٢٤٥-٢٤٦.

(٢) ينظر: الحديث الضعيف، وحكم الاحتجاج به ص١٦-١٧.

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٦/٣٢٣، ومن طريقه ابن عساكر في تاريخه ٣٥/١٨٣.

أهل السنة:

هذا الاسم نشأ بعد ظهور البدع، ووقوع الافتراق في الأمة، قال السمعاني رحمه الله: "السُنِّي – بضم السين المهملة، وتشديد النون المكسورة –: هذه النسبة إلى السُنَّة؛ التي هي ضد البدعة، ولما كثر أهل البدع خصّوا جماعة بهذا الانتساب"(١).

وقال الأزهري رحمه الله: قال أبو بكر: "قولهم: فلان من أهل السُّنة؛ معناه: من أهل الطَّرِيقة المستقيمة المحمودة"(٢).

وقال السجزي رحمه الله: "أهل السنة: هم الثابتون على اعتقاد ما نقله إليهم السلف الصالح – رحمهم الله – عن الرسول ﷺ،أو عن أصحابه رضي الله عنهم؛ فيما لم يثبت فيه نص في الكتاب، ولا عن الرسول ﷺ"(٣).

ومما سبق يتبين أن المراد بأهل السنة: هم المتبعون لطريقة النبي ﷺ، وأصحابه في: الاعتقادات، والأعمال، والأقوال، السالمون من: البدع، والشبهات، والشهوات.

. منهج أهل السنة:

المراد بمنهج أهل السنة: الطريق الواضح؛ الذي سار عليه المتبعون لطريقة النبي ﷺ، وأصحابِه في فهم الشرع، والعمل به، ويشمل: أصولهم، وقواعدهم؛ التي قرروها.

و . توحيد العبادة:

أولًا: التوحيد:

التوحيد في اللغة: مصدر وحَّد.

قال ابن فارس رحمه الله: "الواو، والحاء، والدال: أصلٌ واحد يدلُّ على الانفراد؛ من ذلك الوَحْدَة، وهو وَاحدُ قبيلته، إذا لم يكنْ فيهم مثلُه.

---

(١) الأنساب ٣/٣٢٤.

(٢) تهذيب اللغة ١٢/٢١٢ مادة (سن).

(٣) رسالة السجزي إلى أهل زبيد ص١٤٣.

يـــا واحـــدَ العُـــرْبِ الـــذي   مـــــا في الأنـــــامِ لــــــه نَظِــــير

والواحد: المنفرد[١].

وفي حديث ابن الحنْظَلِيَّة: "وكان رجلًا مُتَوَحِّدًا"[٢]. أي منفردًا؛ لا يخالط الناس، ولا يجالسهم.

والواحد أول العدد. والرجل الوَحِد، والوَحَد، والوَحْد: الذي لا يعرف له أصل.

ووحده توحيدًا: جعله واحدًا، أي فردًا، فالتوحيد: هو الإفراد[٣].

قال الجرجاني رحمه الله: "التوحيد في اللغة: الحكم بأن الشيء واحد، والعلم بأنه واحد"[٤].

التوحيد في الاصطلاح:

قال الليث رحمه الله: "التوحيد: الإيمان بالله وحده لا شريك له"[٥].

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: "هو إفراد الله – سبحانه – بما يختص به: من الربوبية، والألوهية، والأسماء، والصفات"[٦].

وهذا التعريف يبيّن أن التوحيد ثلاثة أنواع:

(١) معجم مقاييس اللغة ٩٠/٦ باختصار.

(٢) أخرجه أحمد في ١٧٦٢٢/١٥٨/٢٩. وأبو داود ح٤٠٩١.

(٣) ينظر: تهذيب اللغة ١٢٤/٥. ومعجم مقاييس اللغة ٨٩/٦. والنهاية في الغريب ١٥٩/٥-١٦٠. ولسان العرب ٤٤٦/٣. وتاج العروس ٢٩٨/٥ مادة (وحد). والحجة في بيان المحجة ٣٠٥/١-٣٠٦. ولوامع الأنوار البهية ص٥٦-٥٧. وتيسير العزيز الحميد ص٣٢. وفتح الحميد ٨٦/١. وحاشية كتاب التوحيد ص١١. والقول المفيد ٥/١.

(٤) التعريفات ص٩٦. وينظر: فتح الباري ٣٤٥/١٣.

(٥) تهذيب اللغة ١٢٥/٥.

(٦) القول المفيد ٥/١. وينظر: مدارج السالكين ٤٤٩/٣. والتعريفات ص٩٦. وشرح العقيدة الطحاوية ص٢٤. ولوامع الأنوار البهية ٥٧/١. وتيسير العزيز الحميد ص٣٢-٣٣. والقول السديد ص١٠. وسؤال وجواب في أهم المهمات ص٦١. ومذكرة التوحيد ص٥. والتعريفات الاعتقادية ص١٢٧-١٢٨.

الأول: توحيد الربوبية: وهو إفراد الله ﷻ بالخلق، والملك، والتدبير(١).

قال الشيخ السعدي رحمه الله: "توحيد الربوبية: أن يعتقد أن الله هو الرب؛ المتفرد بالخلق، والرزق، والتدبير، الذي ربَّى جميع الخلق بالنعم"(٢).

قال - تعالى -: ﴿ قُلْ مَن رَّبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلِ اللَّهُ ۚ قُلْ أَفَاتَّخَذْتُم مِّن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ لَا يَمْلِكُونَ لِأَنفُسِهِمْ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا ۚ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ أَمْ هَلْ تَسْتَوِي الظُّلُمَاتُ وَالنُّورُ ۗ أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ خَلَقُوا كَخَلْقِهِ فَتَشَابَهَ الْخَلْقُ عَلَيْهِمْ ۚ قُلِ اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ (١٦) ﴾(الرعد: ١٦).

الثاني: توحيد الألوهية (توحيد العبادة): وسيأتي الكلام عنه - إن شاء الله تعالى -.

الثالث: توحيد الأسماء والصفات: وهو إفراد الله ﷻ بما له من الأسماء، والصفات(٣).

وعرَّفه ابن تيمية — بقوله: "أن يوصف الله بما وصف به نفسه، وبما وصفته به رسله، نفيًا وإثباتًا، فيُثبت لله ما أثبته لنفسه، ويُنفى عنه ما نفاه عن نفسه"(٤).

قال - تعالى -: ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ (١) اللَّهُ الصَّمَدُ (٢) لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ (٣) وَلَمْ يَكُن لَّهُ كُفُوًا أَحَدٌ (٤) ﴾ (الإخلاص: ١ - ٤).

ثانيًا: العبادة:

العبادة في اللغة: مشتقة من عَبَدَ.

وأَصل العُبودِيَّة: الخُضوع، والتذلُّل. وعبد الله يعبده عبادة، ومعبدًا، ومعبدة تألَّه له.

والتعبد: التنسك، والعبادة: الطاعة.

---

(١) ينظر: القول المفيد ١/٥. ومجموع الفتاوى ١٠/٣٣١. ودرء تعارض العقل والنقل ١/٢٢٥. وشرح العقيدة الطحاوية ص٢٥. وتيسير العزيز الحميد ص٣٣. والضياء الشارق ص٤٤٥. وسؤال وجواب في أهم المهمات ص٦١. وحاشية كتاب التوحيد ص١١. والتعريفات الاعتقادية ص١٣١-١٣٢.

(٢) القول السديد ص١٠ باختصار.

(٣) ينظر: القول المفيد ١/٥-١٣. والصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة ٣/٩٢٩. وتيسير العزيز الحميد ص٣٤-٣٥. وسؤال وجواب في أهم المهمات ص٦١. وحاشية كتاب التوحيد ص١١. والتعريفات الاعتقادية ص١٢٨.

(٤) التدمرية ص٦-٧.

قال الزجّاج رحمه الله: "معنى العبادة في اللغة: الطاعة مع الخضوع. ويقال: طريق معبَّد، إذا كان مذللًا بكثرة الوطء، وبعير معبَّد إذا كان مطليًا بالقطران".

وقال ابن الأنباري رحمه الله: "فلانٌ عابد، وهو الخاضع لربه؛ المستسلم؛ المنقاد لأمره".

والمَعَبَّدُ المذلل، والتعبد: التذلل، ويقال: هو الذي يُترَك، ولا يركب، والتعبيد التذليل، وبعيرٌ مُعَبَّدٌ: مُذَلَّلٌ، وطريق مُعَبَّد: مسلوك مذلل.

وقال الأَزهري رحمه الله: "المعبَّد: الطريق الموطوء في قوله:

وَظِيفاً وَظِيفاً فَوْقَ مَوْرٍ مُعَبَّدِ"(١).

وقال الراغب الأصفهاني رحمه الله: "العبودية: إظهار التذلل، والعبادة أبلغ منها؛ لأنها غاية التذلل"(٢).

العبادة في الشرع:

سار العلماء في تعريف العبادة على وجهين:

الوجه الأول: تعريف العبادة بناء على أصلها اللغوي: وهي الخضوع، والتذلل.

قال الطبري رحمه الله: "معنى العبادة: الخضوع لله بالطاعة، والتذلل له بالاستكانة"(٣).

وقال ابن تيمية رحمه الله: "اسم يجمع كمال الحب لله، ونهايته، وكمال الذل لله، ونهايته"(٤).

وقال ابن كثير رحمه الله:"هي في الشرع عبارة عما يجمع كمال المحبة، والخضوع، والخوف"(٥).

الوجه الثاني: تعريف العبادة باعتبار ما يُتعبد به:

قال ابن تيمية رحمه الله: "هي اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من: الأقوال، والأعمال

(١) ينظر: تهذيب اللغة ١٣٦/٢. ومعجم مقاييس اللغة ٢٠٥/٤. والنهاية في الغريب ١٦٩/٣-١٧٠. ولسان العرب ٢٧٣/٣. وتاج العروس ٣٢٧/٨. مادة (عبد).

(٢) المفردات ص٥٤٢.

(٣) التفسير ٣٦٢/١-٣٦٣.

(٤) مجموع الفتاوى ١٩/١٠. وينظر: النبوات ٢٨٤/١. والتدمرية ص١٨٥-١٨٦. ومدارج السالكين ٥٦/١.

(٥) التفسير ٣٦/١ بتصرف يسير.

الباطنة، والظاهرة"(١).

وقيل: "كل ما أُمر به شرعًا، من غير اطراد عرفي، ولا اقتضاء عقلي"(٢).

وقيل: "فعل ما أمر الله به، ورسوله، وترك ما نهى الله عنه، ورسوله؛ ابتغاء وجه الله، والدار الآخرة"(٣).

وقال الكفوي رحمه الله: "فعل ما يرضي الرب"(٤).

وهذان الوجهان متلازمان، وقد جمع بينهما الشيخ الشنقيطي –، فقال: "هي التقرب إلى الله – جلَّ، وعلا – بامتثال ما شرع، وأمر به، واجتناب ما نهى عنه؛ على وجه الخضوع، والذل، والمحبة"(٥).

وبيَّن القرطبي وجه تسمية هذه الأوامر، والنواهي الشرعية عبادات، فقال –: "أصل العبادة: التذلل، والخضوع، وسميت وظائف الشرع على المكلفين: عبادات؛ لأنهم يلتزمونها، ويفعلونها؛ خاضعين؛ متذللين لله – تعالى –"(٦).

توحيد العبادة:

توحيد العبادة: هو إفراد الله عز وجل بكل ما يحبه الله، ويرضاه من: الأقوال، والأفعال الظاهرة، والباطنة(٧).

(١) مجموع الفتاوى ١٤٩/١٠.

(٢) التوضيح عن توحيد الخلاق ص٢٦٩.

(٣) ينظر: تحفة الطالب والجليس ص١٠٨. وفتح الباري ٣٣٩/١١.

(٤) الكليات ص١٠٣٥. وينظر: تاج العروس ٣٣٠/٨.

(٥) معارج الصعود ص٤١.

(٦) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ١٨١/١.

(٧) ينظر: درء تعارض العقل والنقل (٢٢٤/١) (٣٩١/٧). وإغاثة اللهفان (١٣٠/٢). وشرح العقيدة الطحاوية (ص٢٩). ومجموعة الرسائل والمسائل النجدية ٤/٤. وتيسير العزيز الحميد (ص٣٦). والضياء الشارق ص٤٤٥. وسؤال وجواب في أهم المهمات (ص٦١). وحاشية كتاب التوحيد (ص١١). ودعوة التوحيد ص٣٠-٣٣. والقول المفيد (٩/١). ونواقض الإيمان القولية والفعلية ص١٣١-١٣٢. والتعريفات الاعتقادية (ص١٣٠-١٣١).

قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله - في بيان معنى توحيد العبادة -: "هو إفراد الله — تعالى — بأنواع العبادة الظاهرة، والباطنة"(١).

وقال الشيخ السعدي رحمه الله: "توحيد الإلهية: هو العلم، والاعتراف بأن الله ذو الألوهية، والعبودية على خلقه أجمعين، وإفراده وحده بالعبادة كلها، وإخلاص الدين لله وحده"(٢).

قال - تعالى -: ﴿أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ ٱلْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنۢ بَعْدِى قَالُوا۟ نَعْبُدُ إِلَٰهَكَ وَإِلَٰهَ ءَابَآئِكَ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَـٰعِيلَ وَإِسْحَـٰقَ إِلَـٰهًا وَٰحِدًا وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٣﴾﴾(البقرة: ١٣٣).

وفي حديث ابن عمر - رضي الله عنهما -: أن رسول الله ﷺ قال: «بُني الإسلام على خمسة: على أن يوحد الله...»(٣). وجاء في رواية أخرى: «على أن يعبد الله، ويكفر بما دونه...»(٤)، وفي رواية: «على خمسٍ: شهادة أن لا إله إلا الله...»(٥). فهذه الروايات يفسر بعضها بعضًا، وهي تدل على أن التوحيد يعني: شهادة أن لا إله إلا الله، ويعني: عبادة الله وحده(٦).

وهذا التوحيد يقال له: توحيد الإلهية، باعتبار أن الإلهية الوصف الملازم له - سبحانه -؛ الدال عليها الاسم العظيم، وهو الله، ويقال له: توحيد العبادة؛ باعتبار وجوب ملازمة وصف العبودية بكل معانيها للعبد بإخلاص العبادة لله - تعالى -(٧).

---

(١) قرة عيون الموحدين ص٢٣.

(٢) القول السديد ص١١.

(٣) أخرجه مسلم ح ١٩.

(٤) أخرجه مسلم ح ٢٠.

(٥) أخرجه البخاري ح ٨. ومسلم ح ٢١.

(٦) ينظر: الألفاظ والمصطلحات المتعلقة بتوحيد الربوبية ١/٥٤.

(٧) ينظر: القواعد الحسان ص١٩٢.

أهمية توحيد العبادة، وعظم منزلته من الدين :

توحيد العبادة هو أول الدين، وآخره، وباطنه، وظاهره، وهو أفضل الطاعات، وشرط لقبول الأعمال، وهو بالإجماع أول دعوة الرسل، وآخرها، وهو معنى قول: لا إله إلا اللّه. فإن الإله: هو المألوه؛ المعبود بجميع أنواع العبادة، ولأجل هذا التوحيد خلقت الخليقة، وأرسلت الرسل، وأنزلت الكتب، وبه افترق الناس إلى مؤمنين، وكفار، فهو أول واجب، وآخر واجب، وأوّل ما يدخل به الإسلام، وآخر ما يخرج به من الدنيا، وقد أفصح القرآن عن هذا النوع كل الإفصاح، وأبدأ فيه؛ بحيث إن كل سورة في القرآن؛ فيها الدلالة على هذا التوحيد(١).

قال ابن تيمية رحمه الله: "هذا التوحيد (أي توحيد الألوهية) كثير في القرآن، وهو أول الدين، وآخره، وباطن الدين، وظاهره، وذروة سنام هذا التوحيد لأولى العزم من الرسل، ثم للخليلين محمد وإبراهيم – صلى الله عليهما، وسلم تسليمًا –"(٢).

وقال ابن القيم رحمه الله: "مقام التوحيد أولى المقامات أن يُبدأ به؛ كما أنه أول دعوة الرسل كلهم، قال النبي لمعاذ بن جبل – حين بعثه إلى اليمن –: «فليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله»(٣)، وفي رواية: «إلى أن يعرفوا الله»(٤). وهو مفتاح دعوة الرسل، وأول فرض فرضه الله على العباد"(٥).

---

(١) ينظر: مجموع الفتاوى ٣٦٨/١. ودرء التعارض ٦/٨-٨. والصواعق المرسلة ١٤٨٩/٤. ولوامع الأنوار البهية ٥٧/١. والقواعد الحسان ص١٩٢. والمسائل العقدية التي حكى فيها ابن تيمية الإجماع ص٩٣-١١٠.

(٢) منهاج السنة ٣٤٩/٥.

(٣) أخرجه البخاري ح١٣٩٥. ومسلم ح٢٩.

(٤) لم أقف عليه بهذا اللفظ.

(٥) مدارج السالكين ١٥٤/١ باختصار.

ز . شبكة المعلومات:

تعريف الشبكة:

الشبكة لغة: مؤنث؛ مصدر شَبَكَ.

قال ابن فارس رحمه الله: "الشين، والباء، والكاف أصلٌ صحيح؛ يدلُّ على تداخلُ الشيء. يقال: شبَّكَ أصابعَهُ تشبيكًا. ويقال: بين القوم شُبْكَةُ نَسَبٍ، أي مُداخَلة. ومن ذلك الشَّبَكة"(١).

وأَصْل الشَّبكِ هو الخَلْطُ، والتَّداخُلُ، ومنه تَشْبِيكُ الأَصابعِ، وفي الحديث: «إذا كان أحدكم في المسجد فلا يُشَبِّكَنَّ، فإن التشبيك من الشيطان»(٢).

والشبكةُ: المِصْيَدة في الماء، وغيره.

ويقال: اشتَبَكَ الظلام إذا اختَلط، واشتبكتِ النجوم إذا تداخلَت، واتصل بعضها ببعض.

والشَّبَكَة: الآبار المتقاربة القريبة الماء؛ يفضي بعضها إلى بعض(٣).

تعريف المعلومات:

المعلومات لغة: جمع معلومة، وهي مصدر عَلِمَ.

قال ابن فارس رحمه الله: "العين، واللام، والميم أصلٌ صحيح واحد؛ يدلُّ على أثَرٍ بالشيء يتميَّزُ به عن غيره"(٤).

والعِلْمُ نقيضُ الجهل.

وقال الله عز وجل: ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ﴾ (البقرة:١٩٧)، أي معروفات(٥).

---

(١) معجم مقاييس اللغة ٢٤٢/٣.

(٢) أخرجه أحمد في ١١٣٨٥/٤٧٧/١٧.

(٣) ينظر: تهذيب اللغة ١٩/١٠. والنهاية في الغريب ٤٤١/٢. ولسان العرب ٤٤٦/١٠. وتاج العروس ٢١٧/٢٧ مادة(شبك).

(٤) معجم مقاييس اللغة ١٠٩/٤.

(٥) ينظر: تهذيب اللغة ٢٥٢/٢. والنهاية في الغريب ٢٩٢/٣. ولسان العرب ٤١٦/١٢ مادة(علم). والكليات ص١٤٢١.

وقال الجرجاني رحمه الله: "العلم: هو الاعتقاد الجازم المطابق للواقع"(١).

وقال الكفوي رحمه الله: "العلم يطلق على ثلاثة معان بالاشتراك: أحدها يطلق على نفس الإدراك، وثانيها على الملكة المسماة بالعقل في الحقيقة، وهذا الإطلاق باعتبار أنه سبب للإدراك، فيكون من إطلاق السبب على المسبب، وثالثها على نفس المعلومات، وهي القواعد الكلية؛ التي مسائل العلوم المركبة منها"(٢).

والمعلومة هنا يراد بها المعرفة.

والمراد بالمعلومات عند المختصين في الحاسب الآلي: هي كل ما يتم تداوله في الشبكة مثل: الكتب، والمجلات، والمقالات، والأخبار، والمواد المرئية، والمسموعة(٣).

مصطلح شبكة المعلومات:

مصطلح شبكة المعلومات (internet)(٤)، هو مصطلح حادث في هذا العصر، وعلى هذا فسيكون عرض تعريفها من قِبل المتخصصين في الحاسب الآلي، وشبكة المعلومات؛ كما يلي:

١. هي شبكة من الكمبيوترات المتصلة معًا حول العالم(٥).

٢. هي شبكة يتم من خلالها القيام بتبادل المعلومات(٦).

٣. هي مجمع عالمي لشبكات كمبيوترية مترابطة(٧).

٤. هي مجموعة من شبكات الحاسب الآلي المترابطة فيما بينها بواسطة خطوط اتصال

---

(١) التعريفات ص١٩٩.

(٢) الكليات ص٩٧٥.

(٣) مقدمة إلى الإنترنت ص٢٠.

(٤) الإنترنت هو اختصار لمصطلح: (interconnected networks)، فهو يتكون من البادئة (inter) التي تعني "بين"، وكلمة: (net) التي تعني "شبكة"، أي "الشبكة البينية". وهذا الاسم هو دلالة على بينية الإنترنت؛ باعتبارها شبكة ما بين الشبكات، أو شبكة من الشبكات. ينظر: مقدمة إلى الإنترنت ص٢٠.

(٥) ينظر: مقدمة إلى الإنترنت ص١٧.

(٦) ينظر: المصدر السابق.

(٧) الإنترنت للمستخدم العربي ص١١.

فائقة السرعة؛ تساعد في الوصول إلى المعلومات بوقت قياسي(١).

ويلحظ أن هذه التعاريف ذُكِر فيها لفظ (الشبكة)، والأولى في التعريف أن لا يذكر فيه لفظ المعرَّف به.

ومن التعاريف:

٥. هي خطوط اتصال تلف الكرة الأرضية من جميع الجهات، وتقوم بتحقيق الاتصال بين ملايين الكمبيوترات(٢).

٦. هي نظام اتصالات يربط الحاسبات ببعضها(٣).

ومما سبق يمكن تعريف شبكة المعلومات بأنها: نظام اتصالات؛ يربط أجهزة الحاسب الآلي في العالم ببعضها؛ لنقل البيانات.

وقولي: (في العالم) يخرج به الشبكة الصغيرة؛ التي تكون بين أجهزة الحاسب الآلي المحدودة؛ كما في شركة، أو مؤسسة.

والمراد بالبيانات: هو كل ما يتم تداوله في الشبكة مثل: الكتب، والمجلات، والمقالات، والأخبار، والمواد المرئية، والمسموعة.

ويلحظ أن المعنى اللغوي للشبكة – الذي بمعنى التداخل، والاختلاط – موجود في المعنى الاصلاحي؛ من حيث تداخل المعلومات، واختلاطها بين أجهزة الحاسب الآلي.

---

(١) شبكة الإنترنت: دليل تعريفي ص٣٧.

(٢) ينظر: الإنترنت لسيمبسون ص١٣.

(٣) الإنترنت وتعليم، وتعلم الرياضيات ص١٥.

أثر شبكة المعلومات على العقيدة:

شبكة المعلومات (الإنترنت)؛ لها أثر حسن من جهة وجود المواقع الإسلامية؛ التي تحتوي على الكتب، والمقالات، والمواد المرئية، والمسموعة؛ التي تبين العقيدة الصحيحة، ويمكن الاطلاع عليها من أقطار الأرض، وبجانب هذا، فللشبكة أثر سيئ في نشر البدع، والعقائد الفاسدة، ويظهر عظم أثرها من جهة أن العقائد الفاسدة، والشبهات فيها أكثر من الخير؛ بناء على أن أكثر المستخدمين للشبكة من غير المسلمين، إضافة إلى أن في المنتسبين للإسلام عددًا كبيرًا ليسوا من أهل السنة(١).

ويظهر عظم تأثير شبكة المعلومات على عقائد الناس سلبًا، أو إيجابًا؛ من خلال ما يلي:

١. أنها أكبر مورد للمعلومات في العالم، وثاني أكبر شبكة اتصالات في العالم بعد شبكة الهاتف(٢).

٢. أن طرق التأثير فيها متنوعة، ففيها: الكتاب، والمقالة، والمادة المسموعة، والمرئية، وهي - أيضًا - تفاعلية، فيمكن للشخص الحوار المباشر مع الآخرين(٣).

٣. أن التأثير فيها واقع على جميع فئات المجتمع: الصغير، والكبير، المتعلم، وغير المتعلم، السليم، وذو الإعاقة البصرية، أو السمعية.

٤. عدم وجود إدارة مركزية للشبكة، فكل شخص له الحرية في بث ما يعتقده.

٥. الدخول إليها يمكن في كل مكان، وزمان، وخاصة بعد ظهور الأجهزة الذكية الكفية؛ التي يمكن للشخص حملها معه في جميع الأحوال؛ بخلاف مصادر المعرفة الأخرى؛ التي يصعب حملها في كل زمان، ومكان.

---

(١) ينظر: وسائل الدعوة إلى الله في شبكة المعلومات الدولية ١/١٣٦ و٢٨٠-٣١٣. والأحكام الفقهية للتعاملات الإلكترونية ص٤٢٨-٤٣٢. والإنترنت ماله وما عليه ص٤٧-٦٦.

(٢) شبكة الإنترنت: دليل تعريفي ص٥.

(٣) شبكة الإنترنت: دليل تعريفي ص٥.

٦. صعوبة الحجب فيها، فعند تعطل طريق الشبكة المحلية، يستطيع الشخص الدخول إليها من خلال الاتصال بالأقمار الصناعية، وفي المواقع المحجوبة يستطيع الشخص الدخول إليها من خلال بعض البرامج، وكذا أصحاب المواقع المحجوبة يستطيعون إنشاء مواقع أخرى بديلة غير محجوبة.

٧. أن الدخول إلى الشبكة أصبح من حاجات العصر بعد أن ربطت به مصالح الناس: كالمعاملات الحكومية، والوظائف، والتعليم، والتجارة، وغيرها.

٨. كثرة عدد المستخدمين، وتزايدهم في كل لحظة، فمثلًا في عام (2001م) كانت نسبة عدد المستخدمين في السعودية لا تتجاوز (5%)، وفي نهاية الربع الثالث من عام (2012م) بلغت نسبتهم (52%) من عدد السكان؛ بواقع (١٥،٢) مليون مستخدمًا، وهي في ازدياد مستمر(١).

(١) هذه إحصائية نشرتها "هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات" بالمملكة؛ بتاريخ ١٤٣٤/٢/٩هـ، في موقعها الإلكتروني: (http://www.citc.gov.sa/arabic).

عناية أئمة أهل السنة بالرد على المخالفين في توحيد العبادة:

. مشروعية الرد على المخالفين:

الرد على المخالفين هو من باب النهي عن المنكر، ومن الجهاد في سبيل الله؛ لأنه حماية للدين من كل ما ينقصه، ويفسده، وحماية لأهله من الوقوع في الشبهات، والشهوات، قال رسول الله ﷺ: «جاهدوا المشركين بأموالكم، وأنفسكم، وألسنتكم»(١).

قال الذهلي رحمه الله: سمعت يحي بن معين يقول: "الذب عن السنة، أفضل من الجهاد في سبيل الله. فقلت ليحيي: الرجل ينفق ماله، ويتعب نفسه، ويجاهد، فهذا أفضل منه؟!. قال: نعم؛ بكثير"(٢).

وقال ابن القيم رحمه الله: "من بعض حقوق الله على عبده؛ رد الطاعنين على كتابه، ورسوله، ودينه، ومجاهدتهم بالحجة، والبيان، والسيف، والسنان، والقلب، والجنان، وليس وراء ذلك حبة خردل من الايمان"(٣).

والرد على المخالفين من فروض الكفاية على أهل العلم بالاتفاق، قال ابن تيمية رحمه الله: "تطهير سبيل الله، ودينه، ومنهاجه، وشرعته، ودفع بغي هؤلاء (أي أهل البدع)، وعدوانهم على ذلك واجب على الكفاية باتفاق المسلمين"(٤).

وقد عقد ابن مفلح فصلًا في كتابه "الآداب الشرعية"، فقال رحمه الله: "فصلٌ في وجوب إبطال البدع المضلة، وإقامة الحجة على بطلانها. ثم قال: قال في نهاية المبتدئين: ويجب إنكار البدع المضلة، وإقامة الحجة على إبطالها سواء قبِلها قائلها، أو ردها، ومن قدر على إنهاء المنكر

(١) أخرجه أبو داود ح٢٥٠٦، والنسائي ح٣٠٩٦، وأحمد في ١٢٢٤٦/٢٧٢/١٩، و١٢٥٥٥/٢٦/٢٠، و١٣٦٣٨/٢٣٢/٢١. ورواته ثقات.

(٢) سير أعلام النبلاء ٥١٨/١٠. وينظر: مجموع الفتاوى ١٣/٤. و٢٣٣/٩. والرد على الجهمية للدارمي ص٢٣.

(٣) هداية الحيارى ص١٠.

(٤) مجموع الفتاوى ٢٣٢/٢٨. وينظر: دلائل التوحيد ص١٧٣.

إلى السلطان أنهاه، وإن خاف فوته قبل إنهائه أنكره هو"(١).

وبيَّن ابن تيمية خطر ترك الرد على المخالفين، فقال رحمه الله: "لولا من يقيمه الله لدفع ضرر هؤلاء لفسد الدين، وكان فساده أعظم من فساد استيلاء العدو من أهل الحرب؛ فإن هؤلاء إذا استولوا لم يفسدوا القلوب، وما فيها من الدين إلا تبعًا، وأما أولئك، فهم يفسدون القلوب ابتداء"(٢).

والرد على المخالفين في توحيد العبادة، هو منهج القرآن الكريم، ومنهج النبي ﷺ:

أولًا: القرآن الكريم:

تعددت الآيات في الرد على المخالفين في توحيد العبادة، وإبطال حججهم بالبراهين العقلية، وفي السور المكية – خاصة – كان الرد على المشركين، ومن ذلك قوله عز وجل: ﴿ذَٰلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ ۚ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ (١٣) إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ ۖ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ ۚ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ (١٤)﴾(فاطر ١٣-١٤).

وفي السور المدنية – خاصة – كان الرد على أهل الكتاب، ومن ذلك قوله عز وجل: ﴿مَّا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ ۖ كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ ۗ انظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ الْآيَاتِ ثُمَّ انظُرْ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ (٧٥) قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا ۚ وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ (٧٦)﴾ (المائدة: ٧٥-٧٦).

ومن يتأمل قصص الرسل – عليهم السلام – في القرآن؛ يقف على ردودهم على المخالفين من أقوامهم، وإقامة الحجة عليهم، ومن ذلك قوله – تعالى –: ﴿وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ ۚ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَّبِيًّا (٤١) إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنكَ شَيْئًا (٤٢) يَا أَبَتِ إِنِّي قَدْ جَاءَنِي مِنَ الْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ فَاتَّبِعْنِي أَهْدِكَ صِرَاطًا سَوِيًّا (٤٣) يَا أَبَتِ لَا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ ۖ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلرَّحْمَٰنِ عَصِيًّا (٤٤) يَا أَبَتِ إِنِّي أَخَافُ أَن يَمَسَّكَ

(١) الآداب الشرعية ١/٢٣٠.

(٢) مجموع الفتاوى ٢٨/٢٣٢. وينظر: التسعينية ١/١٥٩. ونقض الإمام أبي سعيد عثمان بن سعيد على المريسي ص١٤٢-١٤٥.

﴿عَذَابٌ مِّنَ ٱلرَّحۡمَٰنِ فَتَكُونَ لِلشَّيۡطَٰنِ وَلِيّٗا ٤٥﴾ (مريم: ٤١-٤٥).

ثانيًا: السنة النبوية:

جاءت أحاديث عن النبي ﷺ، وفيها الرد على من خالف منهجه في توحيد العبادة(١)، ومن ذلك:

ما رواه ابن عباس – رضي الله عنهما – قال: "جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ – وكلَّمه ببعض الكلام – قال: ما شاء الله، وشئت، فقال: «جعلته – واللهِ – عَدْلَين، قلّ: ما شاء الله وحده»"(٢).

وعن أبي واقد الليثي رضي الله عنه: "أنهم خرجوا عن مكة مع رسول الله ﷺ إلى حنين، قال: وكان للكفار سدرة يعكفون عندها، ويعلقون بها أسلحتهم، يقال لها: ذات أنواط، قال: فمررنا بسدرة خضراء عظيمة، قال: فقلنا: يا رسول الله، اجعل لنا ذات أنواط، فقال رسول الله ﷺ: «قلتم – والذي نفسي بيده – كما قال قوم موسى: ﴿ٱجۡعَل لَّنَآ إِلَٰهٗا كَمَا لَهُمۡ ءَالِهَةٞۚ قَالَ إِنَّكُمۡ قَوۡمٞ تَجۡهَلُونَ ١٣٨﴾(الأعراف: ١٣٨). إنها السنن، لتركبن سنن من كان قبلكم»"(٣).

---

(١) ينظر: دلائل التوحيد ص٢٩٢.

(٢) أخرجه النسائي في الكبرى ح١٠٨٢٥. وابن ماجه ح٢١١٧. وابن المبارك – واللفظ له – في مسنده ١/١٠٨/١٨١. وابن أبي شيبة في المصنف ٥/٣٤٠/٢٦٦٩١. وأحمد في ٣/٣٣٩/١٨٣٩، و٣/٤٣١/١٩٦٤، و٤/٣٤١/٢٥٦١، و٥/٢٩٧/٣٢٤٧. والبخاري في الأدب المفرد ص٣٤٤/ح٧٨٣. وابن أبي الدنيا في الصمت وآداب اللسان ص١٩٢/ح٣٤٢. وإسناده حسن.

(٣) أخرجه الترمذي ح٢١٨٠. وعبد الرزاق في المصنف ١١/٣٦٩/٢٠٧٦٣. وابن أبي شيبة في المصنف ٧/٤٧٩/٣٧٣٧٥. وأحمد في ٣٦/٢٢٥/٢١٨٩٧، و٣٦/٢٣١/٢١٩٠٠. والطبراني في الكبير ٣/٢٤٤/٣٢٩١. وأبو نعيم في معرفة الصحابة ٢/٧٥٩. قلت: رواته ثقات، وقال الترمذي: حديث حسن؛ صحيح.

. عناية الصحابة ﷺ بالرد على المخالفين في توحيد العبادة:

سار الصحابة ﷺ على طريقة القرآن الكريم، وطريقة النبي ﷺ بالرد، والإنكار على من وقع فيما يخالف توحيد العبادة، ومن ذلك:

عن المعرور بن سويد رحمه الله قال: "كنت مع عمر بين مكة، والمدينة، فصلى بنا الفجر ....، ثم رأى أقوامًا ينزلون، فيصلون في مسجد، فسأل عنهم، فقالوا: مسجد صلى فيه النبي ﷺ، فقال: إنما هلك من كان قبلكم أنهم اتخذوا آثار أنبيائهم بيعًا، من مرَّ بشيء من المساجد، فحضرت الصلاة، فليصل، وإلا فليمض"(١).

وعن سعد بن عبيدة رحمه الله قال: إن ابن عمر سمع رجلًا يقول: لا، والكعبة.فقال ابن عمر: لا يُحلف بغير الله؛ فإني سمعت رسول الله ﷺيقول: «من حلف بغير الله؛ فقد كفر، أو أشرك»(٢).

وعن زينب، امرأة عبد الله – رضي الله عنها – قالت: "... رأى (ابن مسعود) في عنقي خيطًا، قال: ما هذا الخيط؟. قالت: قلت خيط رُقي لي فيه، قالت: فأخذه فقطعه، ثم قال: إن آل عبد الله لأغنياء عن الشرك، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الرقى، والتمائم، والتولة شرك...»"(٣).

وعن عمر بن عبد الرحمن رحمه الله قال: "لقي أبو بصرة الغفاري أبا هريرة، وهو قد جاء من الطور، فقال: من أين أقبلت؟. قال: من الطور؛ صليت فيه. قال: أما لو أدركتك قبل أن ترحل إليه ما رحلت، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد:

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٢/١١٨/٢٧٣٤. وابن أبي شيبة في المصنف ٢/١٥١/٧٥٥٠. ورواته ثقات، وصحح إسناده ابن تيمية في مجموع الفتاوى ١/٢٨١ و٢٧/٣٣.

(٢) أخرجه الترمذي ح١٥٣٥، وقال: حديث حسن.

(٣) أخرجه أبو داود ح٣٨٨٥. وأحمد في ٦/١١٠/٣٦١٥.

المسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصى»"(١).

. عناية التابعين – رحمهم الله – بالرد على المخالفين في توحيد العبادة:

سار التابعون على منهج النبي ﷺ، وأصحابه في الرد على المخالفين، ومن ذلك:

عن أبي هلال الراسبي رحمه الله قال: "ذُكر عند الحسن حرُّ سهيلٍ، وبردُه، فقال: إن سهيلًا لا يحر، ولا يبرد، ولكنه قضاء الله، وأمره "(٢).

وعن القرظي رحمه الله أنه ذُكِر عنده علم النجوم، فقال: "والله ما في النجم موت أحد، ولا حياته؛ إنما جعل الله عز وجل النجوم زينة، ورجومًا للشياطين"(٣).

وعن ابن طاووس، أو غيره قال: "إن رجلًا كان يسير مع طاووس، فسمع غرابًا نعب، فقال: خير. فقال طاووس: أي خير عند هذا، أو شر؟!. لا تصحبني، أو لا تسر معي"(٤).

وعن قتادة رحمه الله قال – في قوله عز وجل:﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبۡرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾(البقرة:١٢٥) –: "إنما أمروا أن يصلوا عنده، ولم يؤمروا بمسحه، ولقد تكلفت هذه الأمة شيئًا ما تكلفته الأمم قبلها، ولقد ذكر لنا بعض من رأى أثر عقبه، وأصابعه، فما زالت هذه الأمم يمسحونه؛ حتى اخلولق، وانمحى"(٥).

وعن محمد بن سيرين رحمه الله قال: "إن رجلًا شهد عند شريح، فقال: أشهد بشهادة الله. فقال له شريح: لا تشهد بشهادة الله، ولكن اشهد بشهادتك؛ فإن الله لا يشهد إلا على

(١) أخرجه أحمد في ٣٩/٢٧٠/٢٣٨٥٠، وغيره. قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٤/٣: رواه أحمد، والبزار بنحوه، والطبراني في الكبير، والأوسط، ورجال أحمد ثقات، أثبات. اهـ قلت: وللوقوف على آثار أخرى عن الصحابة رضي الله عنهم ينظر: مصنف عبد الرزاق ١٠/٤٠٤-٤٠٦. و"جهود الصحابة في تقرير العقيدة، والدفاع عنها" ص٢٠٠-٢٣٠.

(٢) أخرجه أبو الشيخ في العظمة ٤/١٢١٥/٦٨٦.

(٣) أخرجه أبو الشيخ في العظمة ٤/١٢٢٩/٧٠٥.

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/٤٠٦/١٩٥١٣. ووقع فيه (تعب)، والصواب: (نعب) أي صاح. ينظر: النهاية في الغريب ٥/٧٩ مادة (نعب).

(٥) أخرجه ابن جرير في التفسير ٢/٣٥. والأزرقي في التاريخ ٢/٢٧.

الحق"(١).

وعن ابن عون رحمه الله قال: "قرأت كتابًا فيه: ما شاء الله، والأمير. فقال محمد بن سيرين: ما شاء الأمير بعد الله"(٢).

وعن أبي راشد الحبراني رحمه الله قال: "إن اختًا لعبيد بن عمير استشفعت رجلًا عليه، فقالت: إنما هو بالله، وبك. فغضب، فقال: إنما هو بالله"(٣).

---

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت وآداب اللسان ص١٩٥/٣٤٨.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ٥/٣٤٠/٢٦٦٨٩.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ٥/٣٢٠/٢٦٥٠٦.

. ظهور الخلل في توحيد العبادة:

الخلل عند الناس في توحيد العبادة لم يكن ظاهرًا في القرون المتقدمة[(١)]؛ بل كانت أول بدعة ظهرت في عهد الصحابة ﷺ، هي بدعة الخوارج؛ تليها بدعة القدرية[(٢)]، ولهذا المساجد المبنية على القبور؛ التي تسمى المشاهد، والسفر إليها لم يكن معروفًا في القرون الثلاثة المفضلة[(٣)].

ومع انتشار علم الكلام، وبُعد الناس عن السنة، وظهور الغلو، وقع الخلل عند الناس في جوانب كثيرة من الاعتقاد.

والردود التي ألفت في العصور المتقدمة؛ غالبها للرد على المخالفين في الإيمان، وتوحيد الربوبية، وتوحيد الأسماء والصفات؛ كما في "الرد على الجهمية" للإمام أحمد، والدارمي، وابن منده، و"نقض الإمام أبي سعيد عثمان بن سعيد على المريسي "، وغيرها.

ويلحظ أن الكتب التي سميت بالتوحيد في العصور المتقدمة غالبها في توحيد الأسماء

---

(١) قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن في الدرر السنية ٢٦٦/٤: من المعلوم: أن الشرك في عصر الصحابة ﷺ كان قليلًا جدًا، فإذا رأوا شيئًا منه أعظموه، وأنكروه.

(٢) ينظر: الرد على البكري ٤٥٠/١. ومجموع الفتاوى ٧١/١٦ و ١٦١/٢٧-١٦٢ و٣٨٤-٣٨٥. وجامع المسائل ٣١/٤. ومجموعة الرسائل والمسائل النجدية ٩٠/٣. وتنبيه النبيه والغبي ص٣٥. وقد ألفت عدة رسائل علمية في الصحابة، ومن بعدهم من القرون المفضلة يتبين منها أن الخلل في توحيد العبادة لم يكن ظاهرًا في زمانهم. ينظر: "جهود الصحابة في تقرير العقيدة، والدفاع عنها". و"جهود علماء السلف في تقرير العقيدة والدفاع عنها (كبار التابعين)". و"أقوال التابعين في مسائل التوحيد والإيمان". و"جهود علماء القرن الثالث الهجري في تقرير عقيدة السلف والدفاع عنها". وقد كان الرد على المخالفين في القرون الثلاثة المفضلة من أهم الأسباب التي دعت أئمة أهل السنة للتصنيف. ينظر: "منهج أهل السنة والجماعة في تدوين علم العقيدة إلى نهاية القرن الثالث الهجري" ص٥٠ وما بعدها.

(٣) ينظر: الرد على البكري ٤٥٠/١ و٥٢٩/٢. ومجموع الفتاوى ٣٨٤/٢٧-٣٨٥ و٤٦٥-٤٦٦. والرد على الأخنائي ص١٢٣-١٢٤ و٢٩٢. واقتضاء الصراط المستقيم ٦٩١/٢-٦٩٢. وفتح المجيد ٧١١/٢ و٨١٤. ورفع الاشتباه ص٥٢٦.

والصفات؛ مثل: "كتاب التوحيد" من صحيح البخاري، و"التوحيد" لابن خزيمة، و"التوحيد" لابن منده، و"الأربعون في دلائل التوحيد" للهروي؛ حيث ظهور الخلل عند الناس كان أكثره في توحيد الأسماء والصفات(1).

وإنما ظهر الخلل عند الناس في توحيد العبادة بعد القرون الثلاثة؛ حيث وجد الغلو في الصالحين عند الرافضة، والصوفية، ولما صار لبني بويه الديلمي في المشرق دولة؛ أظهروا الغلو في أهل البيت، وبنوا المشاهد على قبورهم، واستجلبوا غيرهم لعبادتهم، وتبعهم على ذلك بنو عبيد القداح في مصر(2).

---

(1) قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب في الدرر السنية ٧٠/١: من أنكر الصفات، فهو معطل، والمعطل شر من المشرك، ولهذا كان السلف، يسمون التصانيف في إثبات الصفات: كتب التوحيد، وختم البخاري صحيحه بذلك؛ قال: كتاب التوحيد، ثم ذكر الصفات، بابًا، بابًا.

(2) ينظر: جامع المسائل ١٦٣/٤. ومجموع الفتاوى ٥٠٠/١٧-٥٠١ و١٦٧/٢٧ و٤٦٦. والرد على الأخنائي ص١٦٣-١٦٤. والدر المنثور في الرد على ابن منصور ص١١-١٢. وهو في الدرر السنية ٥١٦/١١-٥١٧. الطبعة الثالثة. و١٨٨/٩ الطبعة الثانية. وقرة عيون الموحدين ص٥٨. وكشف ما ألقاه إبليس ص٤٩ و١٩٠.

. طرق الرد على المخالفين في توحيد العبادة – بعد ظهور الخلل فيه –:

اعتنى أئمة أهل السنة بالرد على المخالفين في توحيد العبادة، ويشار إلى أن الردود على المخالفين كانت على طرق متعددة؛ منها: الإفتاء، والتدريس، والخطبة، والمناظرة، والنصيحة مشافهة، والرسالة الخاصة، والكتاب.

قال ابن تيمية رحمه الله: "قد أوجب الله – تعالى – تبليغ ما بعث به رسله، وأمر ببيان العلم، وذلك يكون بالمخاطبة تارة، وبالمكاتبة تارة أخرى، فإذا كان المبتدعون قد وضعوا الإلحاد في كتب، فإن لم يُكتب العلم الذي بعث الله به رسوله في كتب لم يظهر إلحاد ذلك، ولم يحصل تمام البيان، والتبليغ، ولم يعلم كثيرٌ من الناس ما بعث الله به رسوله من العلم، والإيمان المخالف لأقوال الملحدين المحرفين، وكان جمع ما ذكره النبي ﷺ، وأخبر به عن ربه أهم من جمع غيره"(١).

وقد اعتنى أهل العلم ممن صنف في الحديث بالرد على المخالفين من خلال التراجم والأبواب التي يضعونها على الأحاديث، وهذا ظاهر في تراجم أصحاب الكتب الستة على الأحاديث(٢).

ولما أظهر المخالفون مذاهبهم الباطلة في شبكة المعلومات؛ وجب على أهل العلم الرد عليهم فيها، وبيان الحق.

---

(١) التسعينية ٩٣٨/٣. وينظر: تحفة الطالب والجليس ص٢١-٢٣.

(٢) يتضح هذا في التراجم التي ستأتي – إن شاء الله تعالى – في تخريج الأحاديث.

. نماذج من مؤلفات أئمة أهل السنة في الرد على المخالفين في توحيد العبادة:

هنا عرضٌ لنماذج من مؤلفات أهل السنة في الرد على المخالفين في توحيد العبادة، ويشار إلى أن الردّ قد يكون مؤلفًا مستقلًا، وقد يكون ضمن كتاب:

ففي القرن الرابع، وما بعده؛ لما ظهر الغلو في الأولياء، وادعاء عصمتهم تضمنت مؤلفات أئمة أهل السنة الرد على أهل الغلو؛ كما في "عقيدة الطحاوي"، و"شرح السنة" للإمام البربهاري.

وفي "الشرح والإبانة" لابن بطة، تضمن الإنكار على المخالفين في الحلف بغير الله، وتعليق التمائم، واستخدام الجن، والبناء على القبور، وشد الرحال إليها، وغيرها من البدع.

وألَّف الخطيب البغدادي "القول في علم النجوم"، رد به على الذين يعتقدون أن للنجوم تأثيرًا.

والإمام اللالكائي في "شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة" ردَّ على أهل الغلو(١).

والإمام البغوي في "شرح السنة" ردَّ على من أجاز تعليق التمائم، والرقى الشركية، والطيرة، والكهانة، والسحر(٢).

والإمام أبو شامة المقدسي في "الباعث على إنكار البدع والحوادث" أنكر تعظيم الأشخاص، والأماكن، والنذر لها(٣).

والإمام النووي في "فتاواه" أفتى بتحريم السجود بين يدي المشايخ(٤).

وألَّف شيخ الإسلام ابن تيمية عدة كتب، منها: "الرد على البكري"، و"الرد على الأخنائي"، و"قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة"، و"اقتضاء الصراط المستقيم".

---

(١) ينظر: ٤/١٣٩٤-١٤٠٢.

(٢) ينظر: ١٢/١٥٦-١٦١ و١٦٧-١٩١.

(٣) ينظر: ص١٠١ وما بعدها.

(٤) فتاوى النووي ص٥١.

وألَّف الحافظ ابن عبد الهادي "الصارم المنكي في الرد على السبكي".

والإمام ابن القيم "إغاثة اللهفان"، و"مدارج السالكين".

والإمام ابن أبي العز الحنفي "شرح الطحاوية".

والإمام الشاطبي في "الاعتصام" ردَّ على من يقولون بالتبرك الممنوع(١).

وألَّف الإمام المقريزي "تجريد التوحيد المفيد".

والشيخ مرعي الكرمي " شفاء الصدور في زيارة المشاهد، والقبور".

والإمام الصنعاني "تطهير الاعتقاد عن درن الإلحاد"، و"الإنصاف في حقيقة الأولياء وما لهم من الالطاف".

والشيخ محمد بن عبد الوهاب "كشف الشبهات"، و"مفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد".

والإمام الشوكاني "شرح الصدور بتحريم رفع القبور"، و"رسالة في وجوب توحيد الله ﷻ".

والعلامة صديق حسن خان "الدين الخالص".

ولكثرة المخالفين، والردود التي أُلفت على دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب؛ كان لأئمة الدعوة النجدية مؤلفات كثيرة في الرد على المخالفين، ومن ذلك:

ألَّف الشيخ حمد بن ناصر بن معمر "النبذة الشريفة النفيسة في الرد على القبوريين". و"الفواكه العذاب في الرد على من لم يحكم السنَّة والكتاب".

والشيخ عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب "جواب أهل السنّة النبوية في نقض كلام الشيعة والزيدية".

والشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين "تأسيس التقديس في الرد على داود بن جرجيس".

---

(١) ٤٨٢/١-٤٨٥.

والشيخ عبد الرحمن بن حسن "القول الفصل النفيس في الرد على داود بن جرجيس". و"المورد العذب الزلال في كشف شبه أهل الضلال". و"بيان المحجة في الرد على اللجة".

والشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن " تحفة الطالب والجليس ". و"منهاج التأسيس والتقديس في الرد على داود بن جرجيس". و"مصباح الظلام في الرد على من كذب الشيخ الإمام".

والشيخ صالح بن محمد الشتري "تأييد الملك المنان في نقض ضلالات دحلان".

والشيخ أحمد بن إبراهيم بن عيسى "الرد على شبهات المستعينين بغير الله".

والشيخ سليمان بن سحمان "الأسنة الحداد في الرد على علوي الحداد" و "كشف غياهب الظلام عن جلاء الأوهام". و"الصواعق المرسلة الشهابية في الرد على الشبه الشامية". و"الضياء الشارق في رد شبهات المارق". و"تبرئة الشيخين الإمامين من تزوير أهل الكذب والمين". و"البيان المجدي لشناعة القول المجدي"(١).

وألَّف الإمام الألوسي "غاية الأماني في الرد على النبهاني"، و"الآية الكبرى في الرد على النبهاني في رائيته الكبرى"، و"فتح المنان تتمة منهاج التأسيس رد صلح الإخوان"، و"القول الأنفع في الردع عن زيارة المدفع".

والعلامة السهسواني "صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان".

والإمام الدهلوي "رسالة التوحيد".

والشيخ المعلمي "التنكيل"، و"رفع الاشتباه عن معنى العبادة، والإله"، و"البناء على القبور".

والشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ "شفاء الصدور في الرد على الجواب المشكور".

---

(١) ينظر في مؤلفات الردود لأئمة الدعوة النجدية: مجلد الردود من "الدرر السنية"، و"مجموعة الرسائل النجدية". و"دعاوى المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب". و"جهود علماء الدعوة السلفية في نجد في الرد على المخالفين (من بداية القرن الثالث عشر إلى منتصف القرن الرابع عشر الهجري)".

والشيخ محمد المعصومي "حكم الله الواحد الصمد في حكم الطالب من الميت المدد".

والشيخ ابن باز "إقامة البراهين على حكم من استغاث بغير الله، أو صدق الكهنة والعرافين" . و"رسالة في التبرك، والتوسل".

والشيخ الألباني "تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد". و"أحكام الجنائز، وبدعها".

والشيخ ابن عثيمين "القول المفيد على كتاب التوحيد".

الفصل الأول

الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون في الدعاء

وفيه ستة مباحث:

المبحث الأول: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على دعاء غير الله. □

المبحث الثاني: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على الاستغاثة بغير الله. □

المبحث الثالث: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على طلب الشفاعة من الميت. □

المبحث الرابع: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على طلب الدعاء من الميت. □

المبحث الخامس: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على الدعاء عند الأضرحة، ونحوها. □

المبحث السادس: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على التوسل بذات النبي، أو الولي، أو بحقه، أو بجاهه.

المبحث الأول: □

الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على دعاء غير الله

١. عن عَبدِ اللهِ بنِ عَبَّاسٍ – رضيَ اللهُ عنهما – قالَ: «إنَّ للهِ ملائكةً فضْلًا سوى الحَفظةِ؛ يكتُبون ما سَقطَ مِن وَرقِ الشجرِ، فإذا أصَابتْ أحدَكم عُرْجةٌ في سَفرٍ، فلينَاد: أعِينوا عبادَ اللهِ؛ رحمَكم اللهُ».

غريب الحديث:

قوله: فضْلًا.

قال ابن الأثير: "أي زيادة عن الملائكة المرتبين مع الخلائق، ويُروى بسكون الضاد، وضمها. قال بعضهم: والسكون أكثر، وأصوب. وهما مصدر بمعنى الفضلة، والزيادة"(١).

قوله: عُرْجة.

العُرْجة: موضع العَرَج من الرِّجْل، يقال: عَرَج يعْرُج عَرَجانًا؛ إذا غَمَز من شيء أصابه. وعَرِج يعْرَج عَرَجًا؛ إذا صار أعْرج، أو كان خِلقة فيه(٢).

والمراد بها في الحديث: أن المسافر قد تصيبه آفة تجعله لا يسير سيرًا سويًا؛ فيكون كالرجل الأعرج الذي لا يستطيع المشي مثل الصحيح.

تخريج الحديث:

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ٢٩٧٢١/٩١/٦، فقال: حدثنا أبو خالد الأحمر، عن أسامة، عن أبَان بن صالح، عن مجاهد، عن ابن عباس به.

واختلف في هذا الحديث على أسامة بن زيد بالوقف، والرفع؛ كما يلي:

١. عن أسامة بن زيد، عن أبان بن صالح، عن مجاهد، عن ابن عباس – رضي الله عنهما – موقوفًا عليه:

أخرجه ابن أبي شيبة –كما تقدم – عن أبي خالد الأحمر.

(١) النهاية في الغريب ٤٥٥/٣ مادة (فضل).

(٢) ينظر: النهاية في الغريب ٢٠٣/٣. ولسان العرب ١١٩/٩-١٢٠. مادة (عرج). وتهذيب الآثار (مسند عمر بن الخطاب) ٦١٥/٢.

والبيهقي في شعب الإيمان ١٦٥/٣٢٥/١ من طريق عبد الله بن فرّوخ، وفي ٧٢٩٧/١٤٠/١٠ من طريق رَوح (بن عبادة)، وجعفر بن عون.

كلهم (أي أبو خالد الأحمر، وعبد الله بن فرّوخ، ورَوح بن عبادة، وجعفر بن عون) عن أسامة بن زيد، به نحوه.

٢. عن أسامة بن زيد، عن أبان بن صالح، عن مجاهد، عن ابن عباس – رضي الله عنهما – مرفوعًا:

أخرجه البزار في البحر الزخار ٤٩٢٢/١٨١/١١ من طريق حاتم بن إسماعيل، عن أسامة ابن زيد به نحوه.

قال البزار: هذا الكلام لا نعلمه يُرْوَى عَن النبي ﷺ بهذا اللفظ إلاَّ مِن هذا الوجه بهذا الإسناد. اهـ

وله طريق آخر رواه محمدُ بن إسحاق، وخالف أسامةَ بن زيد؛ أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ٢٩٨١٩/١٠٣/٦ عن يزيد بن هارون، عن محمد بن إسحاق، عن أبان بن صالح: أن رسول الله ﷺ؛ بمعناه.

وأصح طرق الحديث هو الطريق الأول؛ كما سيأتي – إن شاء الله تعالى–.

دراسة إسناده عند ابن أبي شيبة:

. أبو خالد الأحمر:

هو سليمان بن حيان الأزدي، أبو خالد، الأحمر، الكوفي.

روى عن: سليمان التيمي، وأسامة بن زيد، وغيرهما.

وروى عنه: أحمد بن حنبل، وأبو بكر بن أبي شيبة، وغيرهما.

قال إسحاق بن راهويه: سألت وكيعًا عن أبي خالد، فقال: وأبو خالد ممن يسأل عنه؟!.

وقال ابن أبي مريم، عن ابن معين: ثقة.

وقال الدارمي، عن ابن معين: ليس به بأس.

وقال ابن سعد: كان ثقة، كثير الحديث.

وقال ابن المديني: ثقة.

وقال العجلي: ثقة، ثبت، صاحب سنة.

وقال النسائي: ليس به بأس.

وقال أبو هشام الرفاعي: ثنا أبو خالد الأحمر، الثقة الأمين.

وقال أبو حاتم: صدوق.

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الخطيب: كان سفيان يعيب أبا خالد لخروجه مع إبراهيم بن عبد الله بن حسن، وأما أمر الحديث فلم يكن يطعن عليه فيه.

وقال عباس الدوري، عن ابن معين: صدوق، وليس بحجة.

وقال معاوية بن صالح، عن ابن معين: هو ثقة، وليس بثبت.

وقال أبو بكر البزار: ليس ممن يلزم زيادته حجة؛ لاتفاق أهل العلم بالنقل أنه لم يكن حافظًا، وأنه قد روى أحاديث عن الأعمش، وغيره لم يتابع عليها.

وقال ابن عدي - بعد أن ساق له بعض أحاديثه المتكلم فيها -: له أحاديث صالحة، ما أعلم له غير ما ذكرت مما فيه كلام، ويحتاج فيه إلى بيان، وإنما أُتي هذا من سوء حفظه، فيغلط ويخطئ، وهو في الأصل؛ كما قال ابن معين: صدوق، وليس بحجة.

وقال الذهبي في السير: كان موصوفًا بالخير، والدين، وله هفوة، وهي خروجه مع إبراهيم ابن عبد الله بن حسن، وحديثه محتج به في سائر الأصول.

وقال في "ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثّق": ثقةٌ، مشهور ،قال ابن معين - وحده -: ليس بحجة.

وقال في الميزان: الرجل من رجال الكتب الستة، وهو مكثرٌ؛ يهِم كغيره.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق، يخطئ.

قلت: الأظهر أنه صدوق، والأئمة المتقدمون على تعديله، ولذا ذكر الذهبي أن ابن معين – وحده – قال: ليس بحجة.

واختيار أنه صدوق به يمكن الجمع بين الأقوال؛ حيث من كان في هذه المرتبة تتجاذب فيه الأقوال بين التوثيق، والتليين؛ فمن ليّنه إنما هو لخفة ضبطه، وتفرده، ومن وثقه فلقلة خطأه بالنسبة لمروياته.

وهو من الثامنة، مات سنة تسعين ومائة، أو قبلها، وله بضع وسبعون. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (الكامل ٣/٢٨١، وتهذيب الكمال ١١/٣٩٤، وسير أعلام النبلاء ٩/١٩، وميزان الاعتدال ٢/٢٠٠، وذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثَّق ص٩٢، وإكمال تهذيب الكمال ٦/٥٠، وتهذيب التهذيب ٤/١٨١، وهدي الساري ص٤٠٧، والتقريب ص٤٠٦).

. أسامة:

هو أسامة بن زيد الليثي، مولاهم، أبو زيد، المدني.

روى عن: أبان بن صالح، وإبراهيم بن عبد الله بن حنين، وغيرهما.

وروى عنه: سليمان بن حيان الأحمر، وعبد الله بن المبارك، وغيرهما.

قال أبو يعلى، عن يحيى بن معين: ثقة، صالح.

وقال الدارمي، عن يحيى معين: ليس به بأس.

وقال – أيضًا – عنه: أسامة بن زيد في الزهري ليس به بأس(١).

وقال الدوري، وأحمد بن سعد بن أبي مريم، عن يحيى: ثقة. زاد أحمد: حجة(٢).

وقال ابن أبي شيبة: سألت عليًا (ابن المديني) عن أسامة بن زيد الليثي، فقال: ذاك كان عندنا ثقة.

---

(١) ينظر: شرح العلل ٢/٤٨٥-٤٨٦ لابن رجب.

(٢) علَّق الذهبي في السير على هذا بقوله: ابن معين حسن الرأي في أسامة.

وقال الميموني: قال أبو عبد الله: أسامة بن زيد عليه عامُّ الناس قد رووا عنه؛ إلا يحيى بن سعيد تركه.

وقال ابن نمير: مدني، مشهور.

وقال العجلي: ثقة.

وقال الآجري عن أبي داود: صالح؛ إلا أن يحيى - يعني ابن سعيد - أمسك عنه بأخرة.

وقال يعقوب بن سفيان: تكلم فيه يحيى القطان، وأمسك عن حديثه، وهو عند أهل المدينة وأصحابنا ثقة، مأمون[(١)].

وقال - أيضًا -: حدثنا عبيد الله بن موسى، عن أسامة بن زيد الليثي، وهو ثقة، مديني، وكان يحيى غلط عليه، فأمسك عن حديثه، وليس هو كما توهم يحيى[(٢)].

وقال ابن عدي: يروي عنه الثوري، وجماعة من الثقات، ويروي عنه ابن وهب نسخة صالحة، وهو حسن الحديث، وأرجو أنه لا بأس به، وهو كما قال ابن معين: ليس بحديثه، ولا بروايته بأس، وهو خير من أسامة بن زيد بن أسلم بكثير[(٣)].

وقال ابن حبان في الثقات: يخطئ، وهو مستقيم، صحيح الكتاب.

وقال الحاكم في المدخل: روى له مسلم، واستدللت بكثرة روايته له على أنه عنده صحيح الكتاب، على أن أكثر تلك الأحاديث مستشهد بها، أو هو مقرون في الإسناد.

وقال ابن أبي خيثمة، عن يحيى بن معين: كان يحيى بن سعيد يضعفه.

وقال الدار قطني: لما سمع يحيى القطان أنه حدَّث عن عطاء، عن جابر رفعه: «أيام منى

---

(١) المعرفة والتاريخ ٣/٤٣.

(٢) المعرفة والتاريخ ٣/٢٣٤.

(٣) اختصرت كلامه بنقل ما يتعلق بعبارة التوثيق.

كلها منحر». قال: اشهدوا أني قد تركت حديثه(١). قال الدارقطني: فمن أجل هذا تركه البخاري.

وقال البرقي عن ابن معين: أنكروا عليه أحاديث.

وذكره ابن المديني في الطبقة الخامسة من أصحاب نافع(٢).

وقال أبو طالب، عن أحمد بن حنبل: تركه يحيى بن سعيد بأخرة.

وقال أبو بكر الأثرم، عن أحمد: ليس بشيء.

وقال عبد الله بن أحمد، عن أبيه: روى عن نافع أحاديث مناكير. قال: فقلت له: أراه حسن الحديث؟. فقال: إن تدبرت حديثه، فستعرف فيه النكرة.

وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، ولا يحتج به.

وقال النسائي: ليس بالقوي. وذكره في الطبقة الثامنة من أصحاب نافع(٣).

وقال ابن القطان الفاسي: لم يحتج به مسلم إنما أخرج له استشهادًا. قال: وقال عمرو بن علي الفلاس: حدثنا عنه يحيى بن سعيد، ثم تركه. قال: يقول: سمعت سعيد بن المسيب. قال ابن القطان: هذا أمر منكر؛ لأنه بذلك يساوي نسخة الزهري(٤).

---

(١) أجاب يعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ ١٨١/٣ عن ترك يحيى القطان لأسامة بسبب روايته هذا الحديث: بأن قيس بن سعد قد روى بعض هذا عن عطاء، عن جابر، عن النبي ﷺ.

(٢) ينظر: شرح العلل ٤٠١/١.

(٣) ينظر: شرح العلل ٤٠٣/١.

(٤) علَّق ابن حجر في التهذيب على كلام ابن القطان بقوله: لم يرد يحيى بذلك ما فهمه عنه؛ بل أراد ذلك في حديث مخصوص يتبين من سياقه اتفاق أصحاب الزهري على روايته عنه عن سعيد بن المسيب بالعنعنة، وشذَّ أسامة، فقال: عن الزهري: سمعت سعيد بن المسيب. فأنكر عليه القطان هذا لا غير. اهـ قلت: يؤيد ما فهمه ابن القطان ما ذكره يعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ ١٨١/٣: حدثني أبو الطاهر بن السرح، قال: حدثنا ابن وهب، عن أسامة بن زيد: أنه سمع سعيد بن المسيب يقول: "لا ربا إلا فيما كيل أو وزن، فيما أكل أو شرب". قال ابن وهب: لم يسمع أسامة إلا هذا الحديث وحده من سعيد بن المسيب. اهـ وينظر: حاشية محققي كتاب إكمال تهذيب الكمال٥٩/٢. والجرح والتعديل ص٤١٨-٤١٩ للدكتور إبراهيم اللاحم.

وقال الذهبي في السير: قد يرتقي حديثه إلى رتبة الحسن.

وقال في "ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثَّق": صدوق، قوي الحديث، أكثر مسلم إخراج حديث ابن وهب عنه، ولكن أكثرها شواهد، ومتابعات، والظاهر أنه ثقة، وقال النسائي، وغيره: ليس بالقوي.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق، يهم. اهـ

قلت: الراجح أنه صدوق، يهم، وهو ليس بالمتقن في حديث نافع، ومن تركه فلتفرده في بعض الأحاديث، وهذا لا يعني ترك حديثه مطلقًا؛ إنما يدل على خفة الضبط، وقد ذكر أحمد أن الناس رووا عنه، ولم يتركه إلا يحيى القطان، وتقدم أن يعقوب بن سفيان تعقبه في تركه، ويحيى القطان لديه تشدد في الجرح[1].

وهو من السابعة، مات سنة ثلاث وخمسين ومائة، وهو ابن بضع وسبعين.

استشهد به البخاري ومسلم، وأخرج له البخاري في الأدب المفرد، والباقون.

له ترجمة في: (سؤالات محمد بن أبي شيبة لعلي بن المديني ص٩٨، والكامل ١/٣٩٤، وتهذيب الكمال ٢/٣٤٧، وسير أعلام النبلاء ٦/٣٤٢، وميزان الاعتدال ١/١٧٤، وذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثَّق ص٤١، وإكمال تهذيب الكمال ٢/٥٧، وتهذيب التهذيب ١/١٨٣، والتقريب ص١٢٤).

. أبان بن صالح:

هو أبان بن صالح بن عمير بن عبيد القرشي، مولاهم.

روى عن: القعقاع بن حكيم، ومجاهد بن جبر، وغيرهما.

وروى عنه: أسامة ابن زيد الليثي، ومحمد بن إسحاق بن يسار، وغيرهما.

---

(١) ينظر: ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل ص١٥٩. والموقظة ص٨٣. وميزان الاعتدال ١/٢٩. والتنكيل ١/٣٥٠. وتحرير علوم الحديث ١/٥٢٨-٥٢٩. والجرح والتعديل ص٣٨٨ للدكتور اللاحم.

قال الدارمي، عن يحيى بن معين: ثقة. وكذلك قال العجلي، ويعقوب بن شيبة السدوسي، وأبو زرعة، وأبو حاتم الرازيان.

وقال ابن عبد البر: ضعيف.

وقال ابن حزم: ليس بالمشهور.

وقد تعقبهما ابن حجر في التهذيب بقوله: وهذه غفلة منهما، وخطأ تواردا عليه، فلم يضعف أبان هذا أحد قبلهما، ويكفي فيه قول ابن معين، ومن تقدم معه، والله أعلم.

وقال في التقريب: وثقه الأئمة، ووهم ابن حزم فجهله، وابن عبد البر فضعفه. اهـ

قلت: الخلاصة أنه ثقة.

وهو من الخامسة، مات سنة بضع عشرة ومائة، وهو ابن خمس وخمسين.

استشهد به البخاري، وأخرج له الباقون سوى مسلم.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٩/٢، وتهذيب التهذيب ٩٤/١، والتقريب ص١٠٣).

- مجاهد:

هو مجاهد بن جَبْر - بفتح الجيم، وسكون الموحدة -، أبو الحجاج، المخزومي مولاهم، المكي.

روى عن: عبد الله بن عمر بن الخطاب، وعبد الله بن عباس رضي الله عنهم - وروايته عنه في الصحيحين -، وغيرهما.

وروى عنه: أيوب السختياني، وأبان بن صالح، وغيرهما.

قال ابن معين، وأبو زرعة: ثقة.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، إمام في التفسير، وفي العلم.

وهو من الثالثة، مات سنة إحدى، أو اثنتين، أو ثلاث، أو أربع ومائة، وله ثلاث وثمانون.

وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٢٢٨/٢٧، وجامع التحصيل ص٢٧٣، وتهذيب

التهذيب١٠/٤٢، والتقريب ص١٩٢).

- ابن عباس:

هو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف، ابن عم رسول الله ﷺ.

ولد قبل الهجرة بثلاث سنين، ودعا له رسول الله ﷺ بالفهم في القرآن، فكان يسمى البحر، والحبر لسعة علمه.

وهو أحد المكثرين من الصحابة، وأحد العبادلة من فقهاء الصحابة.

مات رضي الله عنه سنة ثمان وستين بالطائف. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (الاستيعاب ٦/٢٥٨، وتهذيب الكمال ١٥/١٥٤، والإصابة ٦/١٣٠، وتهذيب التهذيب ٥/٢٧٦، والتقريب ص٥١٨).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ في متنه نكارة، وفيه - أيضًا - أسامة بن زيد الليثي، وهو صدوق، يهم، ولم أجد من تابعه على هذا الإسناد، ومذهب كثير من أئمة الحديث المتقدمين عدم قبول تفرد من كان في مثل حاله[(١)].

والحديث - كما تقدم - اختلف في إسناده، وأصح طرقه هو بالوقف؛ كما رواه الجماعة: أبو خالد الأحمر، وعبد الله بن فروخ، وروح بن عبادة، وجعفر بن عون، وقد تفرد حاتم بن إسماعيل، فرواه بالرفع. ورواية الجماعة مقدمة على الواحد.

والطريق الموقوف هو الذي رجحه الشيخ الألباني[(٢)].

وله طريق آخر خالف فيه محمدُ بن إسحاق أسامةَ بن زيد، فرواه عن أبان بن صالح مرسلًا.

---

(١) ينظر: الصارم المنكي ص٢٧٣. والمبحث الذي عقده الدكتور خالد الدريس في كتابه: الحديث الحسن لذاته ولغيره ٤/١٩١٥-٢٠٥٣.

(٢) ينظر: السلسلة الضعيفة ٢/١١٢،١٠٩.

وهذا إسناد ضعيف؛ لإعضاله، وفيه – أيضًا – محمد بن إسحاق، وهو مدلس، ولم يصرح بالسماع(١).

وحديث الباب قال فيه الهيثمي: رواه الطبراني(٢)، ورجاله ثقات(٣).

وقال ابن حجر – على إسناد البزار –: حسن الإسناد، غريب جدًا(٤).

وقال السخاوي: هو عند البزار بسند حسن(٥).

وقال الشيخ الألباني – على إسناد البزار المرفوع –: هذا إسناد حسن؛ كما قالوا (أي ابن حجر، والسخاوي)، فإن رجاله كلهم ثقات غير أسامة بن زيد –وهو الليثي –، وهو من رجال مسلم على ضعف في حفظه، والحديث عندي معلول بالمخالفة، والأرجح أنه موقوف، وليس هو من الأحاديث التي يمكن القطع بأنها في حكم المرفوع؛ لاحتمال أن يكون ابن عباس تلقاها من مسلمة أهل الكتاب – والله أعلم –(٦).

شواهده:

له شاهدان، وهما الحديثان: الثاني، والثالث، ولا يمكن تقوية هذا الأثر بهما؛ لكون ضعفهما غير يسير؛ حيث في إسناد كل واحدٍ منهما ثلاث علل؛ كما سيأتي – إن شاء الله تعالى –.

---

(١) ينظر: تعريف أهل التقديس ص١٦٨.

(٢) قال محقق الكتاب: في نسخة "البزار". اهـ قلت: وهو الصواب.

(٣) مجمع الزوائد ١٠/١٣٢.

(٤) الفتوحات الربانية ٥/١٥١.

(٥) الابتهاج بأذكار المسافر والحاج ص٣٨.

(٦) السلسلة الضعيفة ٢/١١٠-١١١ باختصار.

٢- عن عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ ﷺ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إذا انْفَلَتَتْ دَابَّةُ أَحَدِكُمْ بأرْضٍ فلاةٍ، فَلْيُنادِ: يا عِبادَ الله، احْبِسُوا، يا عِبادَ الله، احْبِسُوا دَابَّتِي، فإِنَّ لله حاضِرًا في الأرْضِ سَيَحْبِسُهُ».

غريب الحديث:

قوله: انْفَلَتَتْ.

أي فرت، وخرجت مسرعة، يقال: انفلت الطائر، وغيره، تخلص، وانطلق. والانفلات، والإفلات: التخلّص من الشيء فجأة من غير تمكث[(١)].

قوله: فَلاة.

الفَلاة: المفازة، والفَلاة: القَفر من الأَرض، لأَنها فُلِيت عن كل خير أَي فُطِمت، وعُزِلت، وقيل: هي التي لا ماء فيها، وقيل: هي الصحراء الواسعة[(٢)].

وذكر المناوي أن المراد بها في هذا الحديث: الصحراء الواسعة التي ليس فيها أحد[(٣)].

تخريج الحديث:

أخرجه أبو يعلى في مسنده ٥٢٦٩/١٧٧/٩، فقال: حدثنا الحسن بن عمر بن شقيق، حدثنا معروف بن حسان، عن سعيد، عن قتادة، عن ابن بريدة، عن عبد الله بن مسعود به مرفوعًا.

وأخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة ص٤٥٥/ح ٥٠٨ من طريقه[(٤)].

(١) ينظر: معجم مقاييس اللغة ٤٤٨/٤. وتاج العروس ١٠١/٣-١٠٢ مادة (فلت). وفيض القدير ٣٠٧/١.

(٢) ينظر: لسان العرب ٣٣٠/١٠-٣٣١ مادة (فلا).

(٣) فيض القدير ٣٠٧/١.

(٤) وقع فيه خطأ لعله من الناسخ، فقال فيه: (عن ابن بريدة، عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود). ويدل لهذا عدم وجود عبارة: (عن أبيه) عند أبي يعلى، وقد رواه ابن السني من طريقه. وقال ابن حجر - كما في الفتوحات الربانية ١٥٠/٥ -: أخرجه ابن السني، وأخرجه الطبراني، وفي السند انقطاع بين ابن بريدة، وابن مسعود. اهـ فلم يذكر (عن أبيه). وينظر: السلسلة الضعيفة ١٠٨/٢.

وأخرجه الطبراني في الكبير ١٠/٢١٧/١٠٥١٨ عن إبراهيم بن نائلة الأصبهاني، عن الحسن بن عمر بن شقيق به نحوه.

دراسة إسناده عند أبي يعلى:

. الحسن بن عمر بن شَقيق:

هو الحسن بن عمر بن شَقيق الجَرمي – بفتح الجيم –، أبو علي، البصري، نزيل الري.

روى عن: معتمر بن سليمان، ومعروف بن حسان، وغيرهما.

وروى عنه: البخاري، وأبو يعلى الموصلي، وغيرهما.

قال أبو زرعة: لا بأس به.

وقال البخاري، وأبو حاتم: صدوق.

وحكى الحاكم عن صالح (جزرة) قال: شيخ، صدوق.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق. اهـ

قلت: الخلاصة أنه صدوق.

وهو من العاشرة، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائتين تقريبًا. وأخرج له البخاري.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٦/٢٧٨، وتهذيب التهذيب ٢/٣٠٨، والتقريب ص٢٤٠).

. معروف بن حسان:

هو معروف بن حسان، أبو معاذ، السمرقندي.

روى عن: عمر بن ذر.

قال ابن أبي حاتم عن أبيه: مجهول.

وقال ابن عدي: منكر الحديث، وقد روى عن عمر بن ذر نسخة طويلة، وكلها غير محفوظة.

وقال الخليلي: له في الحديث والأدب محل، روى كتاب العين عن الخليل، وعن عمر بن ذر الكوفي الهمداني نسخة لا يتابعه أحد. اهـ

قلت: هو ضعيف.

له ترجمة في: (الجرح والتعديل ٣٢٣/٨، والإرشاد ٩٧٦/٣، والكامل ٣٢٥/٦، ولسان الميزان ٦١/٦).

. سعيد:

هو سعيد بن أبي عروبة مهران، اليشكري مولاهم، أبو النضر، البصري.

روى عن: محمد بن سيرين، وقتادة – وروايته عنه في الصحيحين –، وغيرهما.

وروى عنه: شعبة، ويزيد بن زريع، وغيرهما.

قال إسحاق بن منصور، عن يحيى بن معين، وأبو زرعة، والنسائي: ثقة. زاد أبو زرعة: مأمون.

وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: سعيد بن أبي عروبة قبل أن يختلط ثقة، وكان أعلم الناس بحديث قتادة.

وقال ابن عدي: من ثقات الناس، وله أصناف كثيرة، وقد حدث عنه الأئمة، ومن سمع منه قبل الاختلاط؛ فإن ذلك صحيح حجة، ومن سمع بعد الاختلاط؛ فذلك ما لا يعتمد عليه. وهو مقدم في أصحاب قتادة، ومن أثبت الناس رواية عنه، وثبتًا عن كل من روى عنه إلا من جلس عنهم، وهو الذين ذكرتهم ممن لم يسمع منهم.

وقال أحمد: كان يقول بالقدر، ويكتمه. اهـ

قلت: يمكن تحرير ما تكلم فيه فيما يلي:

١- الاختلاط:

قال عبد الله بن أحمد: سمعت أبي يقول: كان يحيى بن سعيد يوقّت فيمن سمع من سعيد ابن أبي عروبة قبل الهزيمة، فسماعه صالح، والهزيمة كانت سنة خمس وأربعين ومائة. قال أبي: وهذه هزيمة إبراهيم بن عبد الله بن الحسن؛ الذي كان خرج على أبي جعفر.

وقال ابن حجر: قال ابن السكن: كان يزيد بن زريع يقول: اختلط سعيد في الطاعون

يعني سنة (١٣٢)، وكان القطان ينكر ذلك، ويقول: إنما اختلط قبل الهزيمة.

قلت (أي ابن حجر): والجمع بين القولين ما قال أبو بكر البزار: إنه ابتدأ به الاختلاط سنة (١٣٣)، ولم يستحكم ولم يطبق به، واستمر على ذلك، ثم استحكم به أخيرًا، وعامة الرواة عنه سمعوا منه قبل الاستحكام، وإنما اعتبر الناس اختلاطه بما قال يحيى القطان، والله أعلم.

٢- القدر:

ولم يكن يدعو إليه، قال العجلي: كان لا يدعو إليه، وكان ثقة.

وقال أحمد بن حنبل: كان قتادة، وسعيد يقولان بالقدر، ويكتمان

علَّق الذهبي في السير على هذا بقوله: لعلهما تابا، ورجعا عنه؛ كما تاب شيخهما[1].اهـ

قلت: بدعة القدر لا تضر حديث الراوي إذا كان ضابطًا.

قال علي بن المديني: قلت ليحيى بن سعيد: إن عبد الرحمن يقول: اترك كل من كان رأسًا في بدعة يدعو إليها. قال: كيف تصنع بقتادة، وابن أبي رواد، وعمر بن ذر، وذكر قومًا؟!. ثم قال يحيى: إن تركت هذا الضرب تركت ناسًا كثيرًا[2].

٣- التدليس:

وعدَّه ابن حجر في المرتبة الثانية من المدلسين – وهم: من احتمل الأئمة تدليسه، وأخرجوا له في الصحيح لإمامته وقلة تدليسه في جنب ما روى، أو كان لا يدلس إلا عن ثقة[3]–، وقال: رأى أنسًا ﵁، وأكثر عن قتادة، وهو ممن اختلط، وصفه النسائي، وغيره بالتدليس. اهـ

قلت: أما قول ابن حجر في التقريب: (كثير التدليس). فهو محمول على الإرسال الخفي

---

(١) يريد الحسن البصري.

(٢) تهذيب الكمال ٢٣/٥٠٩-٥١٠.

(٣) ذكر الشيخ المعلمي في حاشيته على الفوائد المجموعة ص٣٥١: أنه لا يفهم من ذكر في الطبقة الثانية أنه تقبل عنعنتهم مطلقًا؛ كمن ليس بمدلس.

– وهو روايته عمن لم يسمع منه –، فقد قال عبد الله بن أحمد: حدثني أبي قال: لم يسمع سعيد ابن أبي عروبة من الحكم بن عتيبة، ولا من حماد، ولا من عمرو بن دينار، ولا من هشام بن عروة، ولا من إسماعيل بن أبي خالد، ولا من عبد الله بن عمر، ولا من أبي بشر، ولا من زياد بن أسلم، ولا من أبي الزناد. قال أبي: وقد حدث عن هؤلاء كلهم، ولم يسمع منهم شيئًا.

وقال الذهبي في "ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق": ثقة، مصنف، ساء حفظه في آخر عمره.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، حافظ، له تصانيف، كثير التدليس، واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة. اهـ

قلت: الراجح أنه ثقة، حافظ، يدلس، واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة.

وهو من السادسة، مات سنة ست وقيل: سبع وخمسين ومائة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (العلل ومعرفة الرجال عن أحمد رواية عبد الله ٢/٣٥٥، والضعفاء الكبير للعقيلي ٢/١١١، والكامل ٣/٣٩٣، وتهذيب الكمال ١١/٥، وميزان الاعتدال ٢/١٥١، وسير أعلام النبلاء ٦/٤١٣، وذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق ص٨٧ ، والرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم ص٩٧، وهدي الساري ص٤٠٥، وتهذيب التهذيب ٤/٦٣، والتقريب ص٣٨٤، وتعريف أهل التقديس ص١١٢، والكواكب النيرات ص١٩٠).

. قتادة:

هو قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي، أبو الخطاب، البصري، يقال: ولد أكمه.

روى عن: أنس بن مالك ﷺ، وعبد الله بن بريدة، وغيرهما.

وروى عنه: شعبة، وسعيد بن أبي عروبة، وغيرهما.

قال ابن سيرين: قتادة هو أحفظ الناس.

وقال عمرو بن علي، عن ابن مهدي: قتادة أحفظ من خمسين مثل حميد الطويل، قال أبو حاتم: صدق ابن مهدي.

وقال ابن سعد: كان ثقةً، مأمونًا، حجةً في الحديث، وكان يقول بشيء من القدر.

وقال الدارمي لابن معين: الزهري أحب إليك في سعيد بن المسيب، أو قتادة؟. فقال: كلاهما.

وقال ابن طهمان: قيل لابن معين: طعن أحد في قتادة؟ فقال: ثقة.

وقال العجلي: بصري، تابعي، ثقة، وكان ضرير البصر، وكان يقول بشيء من القدر، وكان لا يدعو إليه، ولا يتكلم فيه.

وقال أبو زرعة: قتادة من أعلم أصحاب الحسن.

وقال أبو حاتم: أثبت أصحاب أنس: الزهري، ثم قتادة، قال: وهو أحب إليَّ من أيوب، ويزيد الرشك إذا ذكر الخبر[1].

وقال ابن حبان في الثقات: كان من علماء الناس بالقرآن، والفقه، ومن حفاظ أهل زمانه، وكان مدلسًا على قدر فيه.

وقال حنظلة بن أبي سفيان: كان طاووس يفر من قتادة، وكان قتادة يرمى بالقدر.

وقال أبو عمرو ابن العلاء: كان قتادة، وعمرو بن شعيب لا يغث عليهما شيء، يأخذان عن كل أحد.

وقال الشعبي: قتادة حاطب ليل.

وقال أبو داود الطيالسي، عن شعبة: كان قتادة إذا جاء ما سمع قال: حدثنا. وإذا جاء ما لم يسمع قال: قال فلان.

وقال ابن شوذب: ما كان قتادة يرضى حتى يصيح به صياحًا[2].

وقال إسماعيل القاضي في أحكام القرآن: سمعت علي بن المديني يضعّف أحاديث قتادة،

---

(١) قال ابن حجر: يعني إذا صرح بالسماع.

(٢) قال الذهبي في السير: يعني القدر.

عن سعيد بن المسيب تضعيفًا شديدًا، وقال: أحسب أن أكثرها بين قتادة، وسعيد فيها رجال، وكان ابن مهدي يقول: مالك، عن ابن المسيب أحب إليَّ من قتادة، عن ابن المسيب.

وقال أبو داود: حدَّث قتادة عن ثلاثين رجلاً لم يسمع منهم.

وذكره النسائي في المدلسين.

قلت: يمكن تحرير ما تكلم فيه فيما يلي:

١. أنه رُمي بالقدر:

قال ابن حجر في هدي الساري: قال ابن معين: رُمي بالقدر، وذكر ذلك عنه جماعة، وأما أبو داود، فقال: لم يثبت عندنا عن قتادة القول بالقدر(١).

وقال علي بن المديني: قلت ليحيي بن سعيد: إن عبد الرحمن يقول: اترك كل من كان رأسًا في بدعة يدعو إليها. قال: كيف تصنع بقتادة، وابن أبي رواد، وعمر بن ذر، وذكر قومًا؟!. ثم قال يحيى: إن تركت هذا الضرب تركت ناسًا كثيرًا.

وقال الذهبي في السير: كان يرى القدر - نسأل الله العفو -، ومع هذا فما توقف أحد في صدقه، وعدالته، وحفظه، ولعل الله يعذر أمثاله ممن تلبس ببدعة؛ يريد بها تعظيم الباري وتنزيهه، وبذل وسعه، والله حكم عدل لطيف بعباده، ولا يسأل عما يفعل، ثم إن الكبير من أئمة العلم إذا كثر صوابه، وعلم تحريه للحق، واتسع علمه، وظهر ذكاؤه، وعرف صلاحه وورعه، واتباعه، يغفر له زلله، ولا نضلله، ونطرحه، وننسى محاسنه. نعم، ولا نقتدي به في بدعته، وخطئه، ونرجو له التوبة من ذلك.

٢- التدليس:

وصفه النسائي، وابن حبان بالتدليس.

وقال العلائي: مشهور بالتدليس.

---

(١) هدي الساري ص٤٣٦.

وعدَّه ابن حجر في أهل المرتبة الثالثة – وهم من أكثر من التدليس فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع، ومنهم من ردَّ حديثهم مطلقًا، ومنهم من قبلهم –، وقال: كان حافظ عصره، وهو مشهور بالتدليس، وصفه به النسائي وغيره.اهـ

قلت: أراد ابن حجر أن النسائي وصفه بالتدليس، وليس بالشهرة فيه، وذلك لأن النسائي ذكره في المدلسين، ولم يقل: إنه مشهور به.

وابن حجر – نفسه – قال في هدي الساري: أحد الأثبات المشهورين، كان يضرب به المثل في الحفظ، إلا أنه كان ربما دلس.

وعبارة (ربما دلس) تفيد قلة تدليسه، فلعل مراد من قال: مشهور بالتدليس، هو بالنظر لتدليسه، وإرساله، فقد قال أبو داود: حدَّث قتادة عن ثلاثين رجلاً لم يسمع منهم.

وقد عدَّه الحاكم فيمن لا يدلس إلا عن مقبول، فقال: التدليس عندنا على ستة أجناس: فمن المدلسين من دلس عن الثقات الذين هم في الثقة مثل المحدث، أو فوقه، أو دونه؛ إلا أنهم لم يخرجوا من عداد الذين يقبل أخبارهم، فمنهم من التابعين: أبو سفيان، طلحة بن نافع، وقتادة بن دعامة، وغيرهما(١).

وذهب ابن حزم إلى أنه ممن يقبل حديثه ولو عنعن ما لم يتيقن تدليسه في حديث بعينه، فيترك ذلك الحديث، وتقبل سائر مروياته.

وقال الذهبي في الميزان: حافظ، ثقة، ثبت؛ لكنه مدلس، ورمي بالقدر، قاله يحيى بن معين، ومع هذا فاحتج به أصحاب الصحاح لا سيما إذا قال: حدثنا.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، ثبت. اهـ

قلت: الخلاصة أنه حافظ، ثقة، ثبت، يدلس.

وهو رأس الطبقة الرابعة، مات سنة بضع عشرة ومائة. وأخرج له الجماعة.

(١) معرفة علوم الحديث ص١٠٣.

له ترجمة في: (المعرفة والتاريخ ٢/٢٨٠، وتاريخ الدارمي ص٤٤ وص١٩٢، ومن كلام يحيى ابن معين في الرجال رواية ابن طهمان ص٤٦، وذكر المدلسين للنسائي ص١٢١، وثقات ابن حبان ٥/٣٢١، والإحكام لابن حزم ١/١٣٦، وتهذيب الكمال ٢٣/٤٩٨، وسير أعلام النبلاء ٥/٢٦٩، وميزان الاعتدال ٣/٣٨٥، وجامع التحصيل ص١٠٨، وهدي الساري ص٤٣٦، وتعريف أهل التقديس ص١٤٦، وتهذيب التهذيب ٨/٣٥١، والتقريب ص٧٩٨ ، والتدليس في الحديث للدكتور الدميني ص٣٣٠).

. عبد الله بن بريدة:

هو عبد الله بن بريدة بن الحصيب، الأسلمي، أبو سهل، المروزي، قاضيها.

روى عن: أبيه – وروايته عنه في الصحيح –، وسمرة بن جندب، وغيرهما.

وروى عنه: حسين بن واقد، والوليد بن ثعلبة، وغيرهما.

قال ابن معين، وأحمد، والعجلي، وأبو حاتم: ثقة.

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو عبد الله الحاكم: أثبت أسانيد الخراسانيين: الحسين بن واقد، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، ولعل قائلاً يقول: إن هذا الإسناد لم يخرج منه في الصحيحين إلا حديثان، فيقال له: وجدنا للخراسانيين أصح من هذا الإسناد، فكلهم ثقات، وخراسانيون، وبريدة بن حصيب مدفون بمرو.

وقال الأثرم، عن أحمد: أما سليمان فليس في نفسي منه شيء، وأما عبد الله، ثم سكت. ثم قال: كان وكيع يقول: كانوا لسليمان أحمدَ منهم لعبد الله.

وقال عبد الله بن أحمد: قال أبي: عبد الله بن بريدة الذي روى عنه حسين بن واقد ما أنكرها، وأبو المنيب – أيضًا –، يقول: كأنها من قِبل هؤلاء.

وقال الميموني: سألت أبا عبد الله عن ابني بريدة، فقال: سليمان أحلى في القلب، وكأنه أصحهما حديثًا، وعبد الله له أشياء أنا ننكرها من حسنها، وهو جائز الحديث.

وقال أبو القاسم البغوي: حدثني محمد بن علي الجوزجاني، قال: قلت لأبي عبد الله (أحمد ابن حنبل): سمع عبد الله من أبيه شيئًا؟. قال: ما أدري، عامة ما يُروى عن بريدة عنه، وضعف حديثه.

وقال أبو طالب: قال أبو عبد الله: سليمان بن بريدة أوثق من عبد الله بن بريدة.

وقال إبراهيم الحربي: عبد الله أتمُّ من سليمان، ولم يسمعا من أبيهما، وفيما روى عبد الله عن أبيه أحاديث منكرة، وسليمان أصح حديثًا.

علَّق على هذا ابن حجر في تهذيب التهذيب بقوله: ويتعجب من الحاكم مع هذا القول في ابن بريدة، كيف يزعم أن سند حديثه من رواية حسين بن واقد، عنه، عن أبيه أصح الأسانيد لأهل مرو؟!.

وقال الذهبي في الميزان: من ثقات التابعين، وثقه أبو حاتم، والناس. ثم اعتذر عن إخراجه في الميزان.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة. اهـ

قلت: الراجح أنه ثقة. وأما من تكلم فيه، فلعله لوجود بعض المنكرات في حديثه مقارنة بأخيه؛ حيث كان سليمان أوثق منه، وقد أشار أحمد في رواية إلى أن هذه المنكرات من قِبل الرواة عنه.

وهو من الثالثة، مات سنة خمس ومائة، وقيل: بل خمس عشرة ، وله مائة سنة. وأخرج له الجماعة .

له ترجمة في: (الضعفاء الكبير للعقيلي ٢/٢٣٨، ومعرفة علوم الحديث ص٥٦، وتاريخ دمشق ٢٧/١٢٥، وتهذيب الكمال ١٤/٣٢٨، وسير أعلام النبلاء٥/٥٠، وميزان الاعتدال ٢/٣٩٦، وإكمال تهذيب الكمال ٧/٢٥٦/٢٨١٧، والبيان والتوضيح ص٩٦، وهدي الساري ص٤١٣، وتهذيب التهذيب ٥/١٥٧، والتقريب ص٤٩٣).

. عبد الله بن مسعود:

هو عبد الله بن مسعود بن غَافل - بمعجمة، وفاء -، ابن حبيب الهذلي، أبو عبد الرحمن.

أسلم بمكة قديمًا، وهاجر الهجرتين، وشهد بدرًا والمشاهد كلها، وكان صاحب نعل رسول الله ﷺ، ومن كبار العلماء من الصحابة، مناقبه جمة، وأمَّره عمر رضي الله عنه على الكوفة.

مات رضي الله عنه سنة اثنتين وثلاثين، أو في التي بعدها بالمدينة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (الاستيعاب ٢٠/٧، وتهذيب الكمال ١٢١/١٦، وتهذيب التهذيب ٢٧/٦، والتقريب ص٥٤٥ ، والإصابة ٢١٤/٦).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ فيه ثلاث علل:

١. معروف بن حسان ضعيف الحديث، وقد تفرد به.

٢. الانقطاع بين عبد الله بن بريدة، وابن مسعود رضي الله عنه؛ كما سيأتي - إن شاء الله تعالى - في كلام ابن حجر[1].

٣. أن سعيد بن أبي عروبة اختلط. ومعروف بن حسان لا يُدرى هل سمع منه قبل الاختلاط، أو بعده؟.

والقاعدة هنا أنه إذا لم يعرف سماع الراوي هل هو قبل الاختلاط، أو بعده؟ فإنه يحمل على أنه سمع منه بعد الاختلاط[2].

قال الهيثمي: رواه أبو يعلى، والطبراني، وزاد: «سيحبسه عليكم». وفيه معروف بن

(١) الفتوحات الربانية ١٥٠/٥.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل للدكتور إبراهيم اللاحم ص١٥٢.

حسان، وهو ضعيف(١).

وقال ابن حجر: حديث غريب، أخرجه ابن السني، والطبراني، وفي السند انقطاع بين ابن بريدة، وابن مسعود(٢).

وقال السخاوي: سنده ضعيف؛ لكن قال النووي: إنه جربه هو، وبعض أكابر شيوخه(٣).

وقال الشيخ سليمان بن عبد الله: قال السيوطي: حديث ضعيف، وأقول: بل هو باطل، إذ كيف يكون عند سعيد، عن قتادة، ثم يغيب عن أصحاب سعيد الحفاظ الأثبات مثل: يحيى القطان، وإسماعيل بن علية، وأبي أسامة، وخالد بن الحارث، وأبي خالد الأحمر، وسفيان، وشعبة، وعبد الوارث، وابن المبارك، والأنصاري، وغندر، وابن أبي عدي ونحوهم؛ حتى يأتي به هذا الشيخ المجهول المنكر الحديث؟!. فهذا من أقوى الأدلة على وضعه(٤).

وقال الشيخ الألباني: ضعيف. وتعقب كلام النووي بقوله: العبادات لا تؤخذ من التجارب؛ سيما ما كان منها في أمر غيبي كهذا الحديث، فلا يجوز الميل إلى تصحيحه بالتجربة! كيف وقد تمسك به بعضهم في جواز الاستغاثة بالموتى عند الشدائد، وهو شرك خالص؟!. والله المستعان(٥).

وشواهد الحديث كلها ضعيفة؛ كما تقدم في الحديث السابق.

---

(١) مجمع الزوائد ١٣٢/١٠.

(٢) الفتوحات الربانية ١٥٠/٥.

(٣) الابتهاج بأذكار المسافر والحاج ص٣٧.

(٤) تيسير العزيز الحميد ص٢٤٧.

(٥) السلسلة الضعيفة ١٠٩/٢. وينظر: تحفة الذاكرين ص٢١٥.

٣. عن عُتبةَ بنِ غَزْوانَ ﷺ عن نبيِّ اللهِ ﷺ قالَ: «إذا أَضَلَّ أَحَدُكُم شيئًا، أَوْ أرادَ عوْنًا، وهُوَ بِأرْضٍ لَيْسَ بِها أنِيسٌ، فَلْيَقُلْ: يا عِبادَ الله، أغِيثُونِي، يا عِبادَ اللهِ، أغِيثُونِي، فإنَّ لله عِبادًا لا نراهُمْ». وقد جُرِّب ذلك[١].

تخريج الحديث:

أخرجه الطبراني في الكبير ٢٩٠/١١٧/١٧، فقال: حدثنا الحسين بن إسحاق التستري، ثنا أحمد بن يحيى الصوفي، ثنا عبد الرحمن بن شريك[٢]، حدثني أبي، عن عبد الله بن عيسى، عن زيد بن علي، عن عتبة بن غَزْوان مرفوعًا به.

دراسة إسناده:

. الحسين بن إسحاق التستري:

هو الحسين بن إسحاق بن إبراهيم التستري، الدقيقي.

روى عن: هشام بن عمار، وسعيد بن منصور، وغيرهما.

وروى عنه: ابنه علي، والطبراني، وغيرهما.

قال أبو بكر الخلال: شيخ جليل، وكان عنده عن أبي عبد الله جزء مسائل كبار، وكان رجلاً مقدمًا، رأيت موسى بن إسحاق القاضي يكرمه، ويقدمه.

وقال الذهبي في السير: كان من الحفاظ الرحالة، وأكثر عنه أبو القاسم الطبراني. اهـ

قلت: هو ثقة، حافظ.

أرَّخ أبو الشيخ وفاته في سنة تسعين ومائتين.

وقال الذهبي في تاريخ الإسلام: الصحيح وفاته في المحرم سنة ثلاث وتسعين.

---

(١) قال ابن حجر – كما في الفتوحات الربانية ١٥٠/٥ –: كذا في الأصل، أي الأصل المنقول منه هذا الحديث من كتاب الطبراني، ولم أعرف تعيين قائله، ولعله مصنف المعجم، والله أعلم.

(٢) الذي في المطبوع: (سهل)، وجاء في مصورة مخطوطة المعجم الكبير؛ التي في مكتبة أحمد الثالث: (شريك)، ولعل ما في المطبوع هو تحريف. ينظر: هذه مفاهيمنا ص٤٨. والسلسلة الضعيفة ١١٠/٢.

له ترجمة في: (طبقات الحنابلة ١٤٢/١، وتاريخ دمشق ٣٩/١٤، وتاريخ الإسلام ١٣٦/٢٢، وسير أعلام النبلاء ٥٧/١٤، وإرشاد القاصي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني ص٢٨٠).

. أحمد بن يحيى الصوفي:

هو أحمد بن يحيى بن زكريا الأودي، أبو جعفر، الكوفي، العابد.

روى عن: عبد الرحمن بن شريك القاضي، ومحمد بن بشر، وغيرهما.

وروى عنه: البخاري في التاريخ، والنسائي، وغيرهما.

قال أبو حاتم: ثقة.

وقال النسائي: لا بأس به.

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة.

وهو من الحادية عشرة، مات سنة أربع وستين ومائتين. وأخرج له النسائي.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٥١٧/١، وتهذيب التهذيب ٨٨/١، والتقريب ص١٠١).

. عبد الرحمن بن شَريك:

هو عبد الرحمن بن شَريك بن عبد الله النخعي، الكوفي.

روى عن: أبيه.

وروى عنه: البخاري، ومحمد بن عبد الله بن نمير، وغيرهما.

ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: ربما أخطأ.

وقال أبو حاتم: واهي الحديث.

وذكره ابن الجوزي في الضعفاء.

وقال الذهبي في الميزان: وثق.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق، يخطئ. اهـ

قلت: الراجح أنه ضعيف، وأبو حاتم من أئمة الجرح، والتعديل، وقوله مقدم على ابن حبان.

وهو من العاشرة، مات سنة سبع وعشرين ومائتين. وأخرج له البخاري في الأدب المفرد.

له ترجمة في: (الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي ٩٦/٢، وتهذيب الكمال ١٧٠/١٧، وميزان الاعتدال ٥٦٩/٢، وتهذيب التهذيب ١٩٤/٦، والتقريب ص٥٨٢).

. أبي:

هو شَريك بن عبد الله النخعي، الكوفي، القاضي بواسط، ثم الكوفة، أبو عبد الله.

روى عن: عبد الله بن عيسى، وأبي إسحاق السبيعي، وغيرهما.

وروى عنه: ابنه عبد الرحمن، وعبد الرحمن بن مهدي، وغيرهما.

قال ابن سعد: كان ثقة، مأمونًا، كثير الحديث، وكان يغلط.

وقال يزيد بن الهيثم: سمعت يحيى بن معين يقول: شَريك ثقة، وهو أحب إلي من أبي الأحوص، وجرير، ليس يقاس هؤلاء بشَريك، وهو يروي عن قوم لم يرو عنهم سفيان.

وقال – أيضًا –: قلت ليحيى بن معين: روى يحيى بن سعيد القطان عن شريك؟. قال: لم يكن شريك عند يحيى بشيء، وهو ثقة، ثقة.

وقال أبو يعلى الموصلي: قلت ليحيى بن معين: أيما أحب إليك جرير، أو شريك؟. قال: جرير، فقيل له: أيما أحب إليك شريك، أو أبو الأحوص؟. فقال: شَريك أحب إلي[1]، ثم قال: شريك ثقة؛ إلا أنه لا يتقن، ويغلط، ويذهب بنفسه على سفيان، وشعبة.

وقال الدارمي: قلت ليحيى بن معين: شريك أحب إليك في أبي إسحاق، أو إسرائيل؟. قال: شَريك أحب إلي، وهو أقدم، قلت: شَريك أحب إليك في منصور، أو أبو الأحوص؟.

(١) علَّق الذهبي في السير على هذا بقوله: مع أن أبا الأحوص من رجال (الصحيحين)، وما أخرجا لشَريك سوى مسلم في المتابعات قليلًا، وخرَّج له: البخاري تعليقًا.

فقال: شَريك أعلم به.

وقال معاوية بن صالح، عن يحيى بن معين: شَريك صدوق، ثقة؛ إلا أنه إذا خالف؛ فغيره أحب إلينا منه. قال معاوية بن صالح: وسمعت أحمد بن حنبل يقول شبيهًا بذلك.

وقال معاوية بن صالح: سألت أحمد بن حنبل عنه، فقال :كان عاقلًا، صدوقًا، محدثًا، شديدًا على أهل الريب والبدع، قديم السماع من أبي إسحاق. قلت: إسرائيل أثبت منه؟. قال: نعم. قلت: يحتج به؟. فقال: لا تسألني عن رأيي في هذا.

وقال صالح بن أحمد بن حنبل، عن أبيه: سمع شَريك من أبي إسحاق قديمًا، وشَريك في أبي إسحاق أثبت من زهير، وإسرائيل، وزكريا.

وقال العجلي: كوفي، ثقة، وكان حسن الحديث.

وقال – أيضًا –: كان صحيح القضاء، ومن سمع منه قديمًا فحديثه صحيح، ومن سمع منه بعدما ولي القضاء ففي سماعه بعض الاختلاط.

وقال علي بن المديني: شَريك أعلم من إسرائيل، وإسرائيل أقل خطأ منه[1].

وقال أبو داود: ثقة، يخطئ على الأعمش، زهير فوقه، وإسرائيل أصح حديثًا منه، وأبو بكر بن عياش بعده.

وقال محمد بن عمار: شَريك كتبه صحاح، فمن سمع منه من كتبه فهو صحيح. قال: ولم يسمع من شَريك من كتابه إلا إسحاق الأزرق.

وقال النسائي: ليس به بأس.

وقال إبراهيم الحربي: كان ثقة.

وروى له ابن عدي قطعة من حديثه، ثم قال: ولشريك حديث كثير من المقطوع، والمسند، وأضاف: وإنما ذكرت من حديثه، وأخباره طرفًا منه، وفي بعض ما لم أتكلم عليه من حديثه مما

---

(١) وقع في تهذيب الكمال تحريف في العبارة، وتم تصويبها من تاريخ بغداد ٢٨٣/٩.

أمليت بعض الإنكار، والغالب على حديثه الصحة، والاستواء، والذي يقع في حديثه من النكرة إنما أتي فيه من سوء حفظه لا أنه يتعمد شيئًا مما يستحق شريك أن ينسب فيه إلى شيء من الضعف.

وقال عمرو بن علي: كان يحيى لا يحدث عن شريك، وكان عبد الرحمن يحدث عنه.

وقال عبد الجبار بن محمد: قلت ليحيى بن سعيد: زعموا أن شريكًا إنما خلَّط بأخرة. قال: ما زال مخلطًا.

وقال محمد بن يحيى بن سعيد، عن أبيه: رأيت في أصول شريك تخليطًا.

وقال أحمد: أخاف عليه التدليس.

وقال يعقوب بن شيبة: صدوق، ثقة، سيء الحفظ جدًا.

وقال الجوزجاني: سيء الحفظ، مضطرب الحديث، مائل.

وقال ابن أبي حاتم: سألت أبا زرعة عن شريك يحتج بحديثه؟. قال: كان كثير الخطأ، صاحب وهم، وهو يغلط أحيانًا، فقال له فضل الصائغ: إن شَريكًا حدث بواسط بأحاديث بواطيل، فقال أبو زرعة: لا تقل بواطيل.

وقال - أيضًا -: سألت أبي عن شَريك، وأبي الأحوص، أيهما أحب إليك؟. قال: شَريك أحب إلي، شريك صدوق، وهو أحب إلي من أبي الأحوص، وقد كان له أغاليط.

وقال النسائي - في موضع آخر -: ليس بالقوي. وكذا قال الدارقطني.

وقال الأزدي: كان صدوقًا؛ إلا أنه مائل عن القصد، غالي المذهب، سيء الحفظ، كثير الوهم، مضطرب الحديث.

وقال صالح (جزرة): صدوق، ولما ولي القضاء اضطرب حفظه.

وقال الساجي: كان ينسب إلى التشيع المفرط، وقد حكى عنه خلاف ذلك، وكان فقيهًا، وكان يقدم عليًا على عثمان.

وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالمتين.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق، يخطئ كثيرًا، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة، وكان عادلًا، فاضلًا، عابدًا، شديدًا على أهل البدع.

قلت: يمكن تحرير ما تكلم فيه فيما يلي:

١. سوء حفظه:

وهذا لأنه لما ولي القضاء اضطرب حفظه، وسماع المتقدمين منه صحيح، وذهب يحيى القطان إلى أنه ما زال مخلِّطًا، وخالفه غيره[١]، ويحيى القطان لديه تشدد في الجرح[٢].

٢. وقوع الخطأ في كتبه:

قال يحيى القطان: نظرت في أصول شريك فإذا الخطأ في أصوله. اهـ

قلت: قد أثنى على كتبه عددٌ من الأئمة، قال أبو داود: سمعت أحمد يقول: إسحاق - يعني الأزرق -، وعباد بن العوام، ويزيد؛ كتبوا عن شريك بواسط من كتابه، كان قدم عليهم في حفر نهر.

قال أحمد: كان شَريك رجلًا له عقل، فكان يحدث بعقله. قال أحمد: سماع هؤلاء أصح عنه[٣].

وقال يعقوب بن شيبة: كتبه صحاح، وحفظه فيه اضطراب.

وقال محمد بن عمار الموصلي: شَريك كتبه صحاح، فمن سمع منه من كتبه فهو صحيح، قال : ولم يسمع من شريك من كتابه إلا إسحاق الأزرق.

٣. وصفه بالتشيع؛ حيث كان يقدم عليًا على عثمان - رضي الله عنهما -:

ولهذا طعن فيه الجوزجاني؛ لأن لديه شيء من الانحراف عن أهل الكوفة لتشيعهم[٤].

---

(١) ينظر: شرح العلل ٢/٥٨٩-٥٩٠.

(٢) ينظر: ترجمة أسامة بن زيد الليثي في (ح١).

(٣) سؤالات أبي داود للإمام أحمد ص٣٢١.

(٤) ينظر: هدي الساري ص٤٤٦.

ووصف الذهبي في السير تشيعه بأنه خفيف، وقد جاء عنه تفضيل أبي بكر، وعمر، وعثمان ﷺ.

٤. التدليس:

عدَّه ابن حجر في المرتبة الثانية، وقال: مشهور، كان من الأثبات، ولما ولي القضاء تغير حفظه، وكان يتبرأ من التدليس، ونسبه عبد الحق في الأحكام إلى التدليس، وسبقه إلى وصفه به الدارقطني.

٥. الاختلاط:

أشار برهان الدين الحلبي إلى أن الذي وقع له تغير في حفظه، وليس هو الاختلاط المعروف.

وهذه الكلمة (خلَّط) قد يريد بها الأئمة: أن الراوي يضطرب في حديثه، أو تداخل بعض حديثه عليه[1].

قلت: الراجح أنه صدوق، يخطئ كثيرًا، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة. وحديثه على درجات أصحه: ما رواه من كتابه، ثم ما حدث به من حفظه قبل أن يلي القضاء، ثم ما حدث به بعد أن ولي القضاء، وفيه قد تغير حفظه.

قال ابن حجر في التقريب: صدوق، يخطئ كثيرًا، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة، وكان عادلًا، فاضلًا، عابدًا، شديدًا على أهل البدع.

وهو من الثامنة، مات سنة سبع أو ثمان وسبعين ومائة. وأخرج له البخاري تعليقًا، ومسلم متابعة، والباقون.

له ترجمة في: (الكامل ٦/٤، وتهذيب الكمال ٤٦٢/١٢، وسير أعلام النبلاء ٢٠٠/٨، وميزان الاعتدال ٢٧٠/٢، وإكمال تهذيب الكمال ٢٤٥/٦، وشرح العلل ٥٨٩/٢،

(١) ينظر: فتح المغيث ٣٩٣/٤. والجرح والتعديل للدكتور إبراهيم اللاحم ص١٥٦،١٥٧.

والاغتباط بمن رمي بالاختلاط ص١٧٠، وتهذيب التهذيب ٣٣٣/٤، والتقريب ص٤٣٦، وتعريف أهل التقديس ص١١٩).

. عبد الله بن عيسى:

هو عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري، أبو محمد، الكوفي.

روى عن: زيد بن علي، وجدِّه، عبد الرحمن بن أبي ليلى، وغيرهما.

وروى عنه: شَريك بن عبد الله، وشعبة بن الحجاج، وغيرهما.

قال علي بن حكيم الأودي: سمعت شَريكًا يثني على عبد الله بن عيسى، وقال في رواية: كان رجل صدق.

وقال سفيان بن عيينة: حدثنا عمارة بن القعقاع، ابن أخي ابن شبرمة، وعبد الله بن عيسى، ابن أخي محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وكانوا يقولون: هما أفضل من عميهما.

وقال إسحاق بن منصور، والدارمي، عن يحيى بن معين: ثقة.

وقال أحمد: ثقة(١).

وقال أبو حاتم: صالح.

وقال ابن خراش، والحاكم: هو أوثق ولد أبي ليلى.

وقال النسائي: ثقة، ثبت.

وذكره ابن حبان في كتاب الثقات.

وقال المفضل بن غسان الغلابي، عن يحيى بن معين: كان يتشيع.

وقال أبو الحسن بن البراء، عن علي بن المديني: هو عندي منكر.

وقال الدارقطني: متروك الحديث. اهـ

قلت: تضعيف ابن المديني إنما هو لراوٍ آخر، قال ابن حجر في تهذيب التهذيب: المذكور

(١) سؤالات أبي داود للإمام أحمد ص٢٩٦.

في الأصل عن علي بن المديني تعقبه ابن عبد الهادي بأنه قاله في عبد الله بن عيسى؛ الذي يروي عن عكرمة عن أبي هريرة حديث: «من خبَّبَ امرأة». وأما ابن أبي ليلى فذكره، ولم يذكر فيه شيئًا.اهـ

وأما قول الدارقطني: متروك الحديث. فإني لم أقف على من ذكره إلا الذهبي في المغني، ولم يذكره في الميزان، وقد صرح في مقدمته أنه ألفه بعد المغني[١]، وأخشى أن يكون وقع فيه تحريف من الناسخ، وقد صحح الدارقطني إسنادًا فيه عبد الله بن عيسى[٢].

قلت: الراجح أنه ثقة.

قال الذهبي في المغني: ثقة.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، فيه تشيع.

وهو من السادسة، مات سنة ثلاثين ومائة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٤١٢/١٥، وميزان الاعتدال ٤٧٠/٢، والمغني ٤٩٨/١، وإكمال تهذيب الكمال ١١٠/٨، وتهذيب التهذيب ٣٥٢/٥، والتقريب ص٥٣٣، وهدي الساري ص٤١٥).

. زيد بن علي:

هو زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، أبو الحسين، المدني، وهو الذي ينسب إليه الزيدية.

روى عن: عروة بن الزبير، وأبيه علي بن الحسين – زين العابدين –، وغيرهما.

وروى عنه: شعبة بن الحجاج، وعبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وغيرهما.

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات، وقال: رأى جماعة من أصحاب رسول الله ﷺ.

---

(١) ينظر: الميزان ١/١.

(٢) ينظر: السنن ١٨٦/٢.

وقال في مشاهير علماء الأمصار: كان من أفاضل أهل البيت، وعبادهم.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة.

وهو من الرابعة، خرج في خلافة هشام بن عبد الملك، فقتل بالكوفة سنة اثنتين وعشرين ومائة، وكان مولده سنة ثمانين.

وأخرج له أبو داود، والترمذي، والنسائي في مسند علي، وابن ماجه.

له ترجمة في: (مشاهير علماء الأمصار ص١٠٤، وتهذيب الكمال ٩٥/١٠، وتهذيب التهذيب ٤١٩/٣، والتقريب ص٣٥٥).

. عُتبة بن غَزْوان:

هو عُتبة بن غَزْوان – بفتح المعجمة، وسكون الزاي – ابن جابر المازني، حليف بني عبد شمس.

صحابي جليل، مهاجري، بدري، وهو أول من اختط البصرة.

مات رضي الله عنه سنة سبع عشرة ومائة. ويقال: بعدها. وأخرج له مسلم، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه.

له ترجمة في: (الاستيعاب ١٠٢٦/٣، وتهذيب الكمال ٣١٧/١٩، وتهذيب التهذيب ١٠٠/٧، والتقريب ص٦٥٨، والإصابة ٣٧٦/٦).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ فيه ثلاث علل:

١. عبد الرحمن بن شَريك، وهو ضعيف.

٢. شَريك بن عبد الله، وهو صدوق، يخطئ كثيرًا، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة، وقد تفرد به، قال الدارقطني: ليس بالقوي فيما يتفرد به[1].

(١) السنن ٣٤٥/١.

٣. الانقطاع بين زيد بن علي، وعتبة بن غزوان، فقد ولد زيد بن علي سنة ثمانين، ومات عتبة سنة عشرين على أوسع الأقوال، فبين وفاته، وولادة زيد بن علي زمن طويل[١].

قال الهيثمي: رواه الطبراني، ورجاله وثقوا على ضعف في بعضهم؛ إلا أن يزيد[٢] بن علي لم يدرك عتبة[٣].

وقال ابن حجر: أخرجه الطبراني بسند منقطع عن عتبة بن غزوان مرفوعًا[٤].

وقال الشيخ الألباني: سند ضعيف؛ فيه علل[٥].

وشواهد الحديث ضعيفة تقدم الكلام عليها في الحديث الأول.

١-

٢-

(١) ينظر: السلسلة الضعيفة ٢/١١٠.

(٢) الصواب (زيد).

(٣) مجمع الزوائد ١٠/١٣٢.

(٤) ينظر: الفتوحات الربانية ٥/١٥٠.

(٥) السلسلة الضعيفة ٢/١١٠.

٤. عن مالكِ الدارِ - وكانَ خازنَ عمر على الطعامِ — قالَ: "أصابَ النَّاسَ قحطٌ في زمنِ عمر، فجاءَ رجلٌ إلى قبرِ النبيِّ ﷺ، فقالَ: يا رسولَ اللهِ، استَسْق لأمتك، فإنهم قد هلكوا، فأُتي الرجل في المنامِ، فقيل له: إئت عمرَ، فأقرئه السَّلام، وأخبره أنَّكم مَسقيون، وقلْ له: عليك الكَيْس، عليك الكَيْس، فأتى عمر، فأخبره، فبكى عمرٌ، ثمَّ قالَ: يا ربِّ، لا آلو إلَّا ما عجزتُ عنه".

غريب الحديث:

قوله: الكَيْس.

هو حسن التأني في الأمور(١).

تخريج الحديث:

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ٣٢٠٠٢/٣٥٦/٦، فقال: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن مالك الدار به.

وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير ٣٠٤/٧-٣٠٥ - ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق ٤٩٢/٥٦ -.

وابن أبي خيثمة في التاريخ الكبير ص٢٨٥ - ومن طريقه ابن عساكر في التاريخ ٤٨٩/٥٦ -.

والخليلي في الإرشاد ٣١٣/١-٣١٦.

والبيهقي في دلائل النبوة ٤٧/٧- ومن طريقه ابن عساكر في التاريخ ٣٤٥/٤٤ -.

كلهم من طريق أبي معاوية به نحوه، وهو عند البخاري مختصر.

قال الخليلي: يقال: إن أبا صالح سمع مالك الدار هذا الحديث، والباقون أرسلوه.

(١) ينظر: الفائق ص٣٩٤ مادة (الخاء مع الياء).

دراسة إسناده عند ابن أبي شيبة:

. أبو معاوية:

هو محمد بن خَازم – بمعجمتين –، أبو معاوية، الضرير، الكوفي، عمي، وهو صغير.

روى عن: إسماعيل بن مسلم المكي، وسليمان الأعمش – وروايته عنه في الصحيحين –، وغيرهما.

وروى عنه: أحمد بن حنبل، وعبد الله بن محمد بن أبي شيبة، وغيرهما.

قال معاوية بن صالح: سألت يحيى بن معين من أثبت أصحاب الأعمش؟. قال: بعد سفيان، وشعبة، أبو معاوية الضرير.

وقال عبد الله بن أحمد، عن أبيه: أبو معاوية من أحفظ أصحاب الأعمش. قلت له: مثل سفيان؟. قال: لا، سفيان في طبقة أخرى، مع أن أبا معاوية يخطئ في أحاديث من أحاديث الأعمش.

وقال العجلي: كوفي، ثقة، وكان يرى الإرجاء، وكان لين القول – يعني فيه –.

وقال النسائي: ثقة.

وقال ابن خراش: صدوق، وهو في الأعمش ثقة، وفي غيره فيه اضطراب.

وقال يعقوب بن شيبة: كان من الثقات، وربما دلس، وكان يرى الإرجاء، فيقال: إن وكيعًا لم يحضر جنازته لذلك.

وذكره ابن حبان في كتاب الثقات، وقال : كان حافظًا، متقنًا، ولكنه كان مرجئًا، خبيثًا.

وقال ابن رجب: قال عثمان بن أبي شيبة، عن ابن المديني: أبو معاوية حسن الحديث، عن الأعمش، حافظ له، وكان غير حديث الأعمش يقرأ عليه الكتب – يعني أنه كان لا يحفظه –.

وقال أحمد: أبو معاوية الضرير في غير حديث الأعمش مضطرب لا يحفظها حفظًا جيدًا.

وقال أبو عبيد الآجري، عن أبي داود : كان مرجئًا. وقال في موضع آخر: أبو معاوية رئيس المرجئة بالكوفة.

وقال – أيضًا –: أبو معاوية إذا جاز حديث الأعمش كثر خطؤه، يخطئ على هشام بن عروة، وعلى إسماعيل، وعلى عبيد الله بن عمر.

وقال أبو زرعة: كان يرى الإرجاء، قيل له: كان يدعو إليه؟. قال: نعم.

وقال الذهبي: قال الحاكم: احتج به الشيخان. وقد اشتهر عنه الغلو – أي غلو التشيع –.

وقال ابن حجر في هدي الساري: تكلم فيه بعضهم من أجل الإرجاء.

وقال في التقريب: ثقة، أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يهم في حديث غيره، وقد رمي بالإرجاء.

قلت: يمكن تحرير ما تكلم فيه فيما يلي:

١. خطؤه في غير حديث الأعمش:

وهذا لا يعني ترك حديثه، ولهذا أخرج صاحبي الصحيح حديثه من غير حديث الأعمش. قال ابن حجر في هدي الساري: لم يحتج به البخاري إلا في الأعمش، وله عنده عن هشام بن عروة عدة أحاديث توبع عليها، وله عنده عن بريد بن أبي بردة حديث واحد؛ تابعه عليه أبو أسامة عند الترمذي، واحتج به الباقون.اهـ

وقال الذهبي في الميزان: ثقة، ثبت، ما علمت فيه مقالا يوجب وهنه مطلقًا.

٢. وقوعه في بدعتي التشيع، والإرجاء:

أما وصفه بالتشيع فلم أقف عليه إلا من كلام الحاكم، وأما الإرجاء فقد وصفه بذلك عدد من الأئمة. ووصفه بالبدعة لا تمنع الاحتجاج بحديث الراوي إذا كان صدوقًا – على

الصحيح من أقوال أهل العلم -[1].

٣. التدليس:

عبارة يعقوب بن شيبة: ربما دلس. تشير إلى قلة تدليسه، ولهذا عدَّه ابن حجر في المرتبة الثانية من المدلسين، وقال: معروف بسعة الحفظ، أثبت أصحاب الأعمش فيه، وصفه الدارقطني بالتدليس. اهـ

قلت: الراجح أنه ثقة،؛ من أحفظ أصحاب الأعمش[2]، وقد يهم في حديث غيره.

وهو من كبار التاسعة، مات سنة خمس وتسعين ومائة، وله اثنتان وثمانون سنة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود ٢٩٥/١، وتهذيب الكمال ١٢٣/٢٥، وميزان الاعتدال ٥٣٣/٣، وشرح العلل لابن رجب ٥٣١/٢و٦٧٠، وتهذيب التهذيب ١٣٧/٩، والتقريب ص٨٤٠، وهدي الساري ص٤٣٨، وتعريف أهل التقديس ص١٢٦).

. الأعمش:

هو سليمان بن مهران الأسدي، الكاهلي، أبو محمد، الكوفي، الأعمش.

روى عن: شقيق بن سلمة، وأبي صالح السمان - وروايته عنه في الصحيحين -، وغيرهما.

وروى عنه: سفيان الثوري، وشعبة، وغيرهما.

قال عبد الله بن داود الخريبي: كان شعبة إذا ذكر الأعمش، قال: المصحف، المصحف.

وقال ابن معين: ثقة.

وحكى الحاكم عن ابن معين أنه قال: أجود الأسانيد: الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة،

---

(١) ينظر: ترجمة سعيد بن أبي عروبة في (ح٢).

(٢) هذه العبارة: (من أحفظ أصحاب الأعمش) هي عبارة الإمام أحمد، وهي أدق مما ذكره ابن حجر في التقريب. وينظر: المبحث الذي عقده ابن رجب في شرح العلل ٥٢٩/٢-٥٣٦ في ذكر أصحاب الأعمش.

عن عبد الله. فقال له إنسان: الأعمش مثل الزهري؟. فقال: برأت من الأعمش أن يكون مثل الزهري. الزهري يرى العرض، والإجازة، ويعمل لبني أمية، والأعمش فقير، صبور، مجانب للسلطان، ورع، عالم بالقرآن.

وقال ابن عمارة: ليس في المحدثين أثبت من الأعمش، ومنصور ثبت - أيضًا -؛ إلا أن الأعمش أعرف بالمسند منه.

وقال العجلي: كان ثقةً، ثبتًا[1] في الحديث، وكان محدث أهل الكوفة في زمانه، ولم يكن له كتاب، وكان فيه تشيع.

وقال أبو زرعة الرازي: سليمان الأعمش إمام.

وقال أبو حاتم: ثقة، يحتج بحديثه.

وقال النسائي: ثقة، ثبت.

وذكره ابن حبان في ثقات التابعين، وقال: رأى أنسًا بمكة وواسط، وروى عنه: شبيهًا بخمسين حديثًا، ولم يسمع منه إلا أحرفًا معدودة، وكان مدلسًا، أخرجناه في التابعين؛ لأن له لقيًا[2]، وحفظًا، وإن لم يصح له سماع المسند من أنس.

وقال زائدة: كنا نأتي الأعمش فيحدثنا فيكثر، ونأتي سفيان الثوري، فنذكر تلك الأحاديث له، فيقول: ليس هذا من حديث الأعمش، فنقول: هو حدثنا به الساعة، فيقول: اذهبوا فقولوا له إن شئتم، فنأتي الأعمش فنخبره بذلك. فيقول: صدق سفيان، ليس هذا من حديثنا.

وقال الذهبي في الميزان: قال الجوزجاني: قال وهب بن زمعة المروزي: سمعت ابن المبارك يقول: إنما أفسد حديث أهل الكوفة: أبو إسحاق، والأعمش.

---

(١) قوله: (ثبتًا) لم ترد في مطبوعة تاريخ الثقات للعجلي.

(٢) هكذا جاء في إكمال مغلطاي. وهو في الثقات (لقنا) وفي تهذيب التهذيب (يقينا). ولعل الأقرب ما في إكمال مغلطاي.

وقال جرير بن عبد الحميد: سمعت مغيرة يقول: أهلك أهل الكوفة: أبو إسحاق، وأعيمشكم هذا.

علَّق الذهبي عليه بقوله: كأنه عنى الراوية عمن جاء، وإلا فالأعمش عدل، صادق، ثبت، صاحب سنة، وقرآن، يحسن الظن بمن يحدثه، ويروي عنه، ولا يمكننا أن نقطع عليه بأنه علم ضعف ذلك الذي يدلسه، فإن هذا حرام.

وقال ابن معين: كان يتشيع.

وقال أحمد: منصور أثبت أهل الكوفة، ففي حديث الأعمش اضطراب كثير.

وقال الخلال: حدثنا مهنا، قال: سألت أحمد: لم كرهت مراسيل الأعمش؟. قال: كان لا يبالي عمن حدث. قلت: كان له رجل ضعيف سوى يزيد الرقاشي، وإسماعيل بن مسلم؟. قال: نعم، كان يحدث عن غياث بن إبراهيم، عن أنس: "أن النبي ﷺ كان إذا أراد الحاجة أبعد". سألته عن غياث بن إبراهيم، فقال: كان كذوبًا(١).

وقال الدارمي: سمعت يحيى (بن معين)، وسئل عن الرجل يُلقي الرجل الضعيف من بين ثقتين؛ يوصل الحديث ثقة عن ثقة، ويقول: أنقص من الحديث، وأصل ثقة، عن ثقة. يُحسن الحديث بذلك؟. فقال: لا يفعل، لعل الحديث عن كذاب ليس بشيء، فإذا هو قد حسنه، وثبته، ولكن يحدث به كما روي. قال عثمان: وكان الأعمش ربما فعل ذلك.

قلت: يمكن تحرير ما تكلم فيه فيما يلي:

١. التشيع:

وهو لم يكن غاليًا فيه. قال أحمد: لم يبلغنا أنه كان في تشيعه ينتقص أحدًا من السلف.

وهذا التشيع لا يضر من وثقه الأئمة.

٢. اضطرابه في الحديث:

---

(١) تهذيب السنن (٢٣/١).

ذكر هذا الإمام أحمد، ولعل هذا الكلام خرج منه في سياق المقارنة بينه، وبين منصور بن المعتمر، وإلا فأكثر الأئمة على توثيقه، وإمامته.

٣. التدليس:

عدَّه العلائي في الطبقة الثانية من المدلسين – وهم: من احتمل الأئمة تدليسه، وخرجوا له في الصحيح، وإن لم يصرح بالسماع، وذلك إما لإمامته، أو لقلة تدليسه في جنب ما روى، أو لأنه لا يدلس إلا عن ثقة –، وتبعه ابن حجر في كتابه تعريف أهل التقديس.

وقال الذهبي في الميزان: أحد الأئمة الثقات، عداده في صغار التابعين، ما نقموا عليه إلا التدليس.

وقال – أيضًا – : هو يدلس، وربما دلس عن ضعيف، ولا يدري به، فمتى قال: حدثنا، فلا كلام، ومتى قال: عن، تطرق إليه احتمال التدليس؛ إلا في شيوخ له أكثر عنهم: كإبراهيم وابن[1]أبي وائل، وأبي صالح السمان؛ فإن روايته عن هذا الصنف محمولة على الاتصال. قال ابن المديني: الأعمش كان كثير الوهم في أحاديث هؤلاء الضعفاء.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، حافظ، عارف بالقراءة، ورع، لكنه يدلس. اهـ

قلت: الراجح أنه ثقة، حافظ، يدلس.

وهو من الخامسة، مات سنة سبع وأربعين، أو ثمان ومائة، وكان مولده أول سنة إحدى وستين. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تاريخ الثقات للعجلي ص٢٠٤، وتاريخ ابن معين للدارمي ص٢٤٣/٩٥٢، والعلل ومعرفة الرجال عن أحمد رواية عبد الله ٣٤٢/٢، والجرح والتعديل ٧١/١ و١٤٦/٤، وثقات ابن حبان ٣٠٢/٤، وتهذيب الكمال ٧٦/١٢، وسير أعلام النبلاء ٢٢٦/٦، وميزان الاعتدال ٢٢٤/٢، وإكمال تهذيب الكمال ٩٠/٦، وجامع التحصيل ص١٠٦ وص١١٣،

---

(١) لعل الصواب حذفها؛ لأن الأعمش معروف بالرواية عن أبي وائل، وليس عن ابنه.

وتهذيب التهذيب ٤/٢٢٢، والتقريب ص٤١٤، وتعريف أهل التقديس ص١١٨).

. أبو صالح:

هو ذكوان، أبو صالح، السَّمَّان ، الزيَّات، المدني، وكان يجلب الزيت إلى الكوفة.

روى عن: أبي هريرة – وروايته عنه في الصحيحين –، وجابر بن عبد الله ﷺ، وغيرهما.

وروى عنه: عبد الله بن دينار، والأعمش، وغيرهما.

قال ابن أبي خيثمة عن يحيى بن معين، وأبو زرعة، وأبو حاتم: ثقة. زاد أبو زرعة: مستقيم الحديث. وزاد أبو حاتم: صالح الحديث؛ يحتج بحديثه.

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه: ثقة، ثقة، من أجلِّ الناس، وأوثقهم.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، ثبت.

وهو من الثالثة، مات سنة إحدى ومائة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٨/٥١٣، وتهذيب التهذيب ٣/٢١٩، والتقريب ص٣١٣).

. مالك الدار:

هو مالك بن عياض، المعروف بمالك الدار، المدني، مولى عمر بن الخطاب، ويقال: الجَبلاني.

قدم مع عمر بن الخطاب الشام، وشهد معه فتح بيت المقدس وخطبته بالجابية.

روى عن: أبي بكر الصديق، وعمر بن الخطاب، وغيرهما.

وروى عنه: أبو صالح السَّمَّان، وعبد الرحمن بن سعيد بن يربوع، وغيرهما.

ذكره ابن سعد في تابعي أهل المدينة ومحدثيهم، وقال: كان معروفًا.

وقال الخليلي: تابعي، قديم، متفق عليه، أثنى عليه التابعون.

وذكره ابن حبان في الثقات. اهـ

قلت: هو ثقة.

له ترجمة في: (الطبقات الكبرى لا بن سعد ١٢/٥، والتاريخ الكبير ٣٠٤/٧، والجرح والتعديل ٢١٣/٨ ، وطبقات خليفة بن خياط ص٤١١، وثقات ابن حبان ٣٨٤/٥، والإرشاد في معرفة علماء الحديث ٣١٣/١، وتاريخ مدينة دمشق ٤٩٨/٥٦، وتهذيب الكمال ٦٢٤/٢٢[١]، والإصابة ٢٧٤/٦).

الحكم على الأثر:

إسناده ضعيف؛ لما يلي:

١. عدم العلم بثبوت سماع أبي صالح من مالك الدار، مع أن كليهما مدني. ومالك الدار تابعي قديم، وذكره ابن سعد في الطبقة الأولى من التابعين في أهل المدينة، وذكر أبو عبيدة: أن عثمانَ ولَّى مالك القسم، فسمي مالك الدار.

وعدَّه ابن حجر في الإصابة في القسم الثالث – وهم من كان في عهد النبي ﷺ، ويمكنه أن يسمع منه، ولم ينقل أنه سمع منه سواء كان رجلًا، أو مراهقًا، أو مميزًا –، وقال: له إدراك، وسمع من أبي بكر الصديق[٢].

وأبو صالح السمان لا يعرف زمن ولادته، وذكروا عنه أنه شهد الدار في عهد عثمان رضي الله عنه، وأما وفاته، فقال يحيى بن بكير: توفي سنة ١٠١هـ، فلا يعلم ثبوت سماع أبي صالح من مالك الدار، ولم يرد في إسنادٍ تصريحه بالسماع، ولم ينص أحد من الأئمة على سماعه منه، وكان أبو صالح يرسل عن عدد من الصحابة: كأبي بكر، وأبي ذر، وغيرهما، فلم يكن يقتصر على ما سمع؛ بل يروي المراسيل. وتقدم في التخريج قول الخليلي: يقال: إن أبا صالح سمع مالك الدار هذا الحديث، والباقون أرسلوه[٣].

---

(١) ليس له ترجمة مستقلة في الكتاب؛ حيث ليس هو من رواة أصحاب الكتب الستة؛ بل ورد شيء من ترجمته ضمن ترجمة حفيده: (عيسى بن عبد الله بن مالك الدار).

(٢) الإصابة ٢٧٤/٦.

(٣) ينظر: هذه مفاهيمنا ص٦٢. والدعاء ومنزلته من العقيدة الإسلامية ٨١٧/٢.

٢. أن هذه الحادثة العظيمة تتعلق بعام الرمادة، فتفرد مثل مالك الدار بها – وهو غير مشهور –؛ يوجب التوقف في نقله لها؛ حيث يقال: لِمَ تفرد بها دون بقية أهل زمانه؟!. وهي حادثة تتوافر الهمم على نقلها، وعمرﷺ هو من أكثر من أُعتني بنقل سيرته في الخلافة(١).

٣. نكارة في متن القصة: وهو الطلب من النبي ﷺ أن يستسقي لهم؛ حيث هو خلاف المعروف عن الصحابة، فعن أنس ﷺ: "أن عمر بن الخطاب كان إذا قحطوا استسقى بالعباس ابن عبد المطلب، فقال: اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا ﷺ فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم رآه فاسقنا. قال: فيسقون"(٢). ولم يأت عن أحد منهم أنه كان يأتي القبر الشريف؛ فيطلب من النبي ﷺ أن يستسقي لهم(٣).

و– أيضًا – قبر النبي ﷺ كان في بيت عائشة، فلم يكن يصل إليه كل أحد(٤).

وقول ابن حجر: قد روى سيف في الفتوح: "أن الذي رأى المنام المذكور: هو بلال بن الحارث المزني؛ أحد الصحابة"(٥).

قد يفهم منه أن بلال بن الحارث ﷺ هو الذي أتى القبر(٦)، وهذا غير صحيح، فقد أخرج الطبري في تاريخه ٥٠٨/٢ من طريق سيف بن عمر: قصة بلال بن الحارث مع عمر، وهو أنه رأى رؤيا، وليس فيها أن بلالًا أتى القبر(٧). و– أيضًا – تسميته بلالًا في رواية سيف

(١) ينظر: الدعاء ومنزلته من العقيدة الإسلامية ٨١٨/٢.

(٢) أخرجه البخاري ٧٧/٧.

(٣) ينظر: مجموع الفتاوى ١٦٠/١–١٦١. والصراع بين الإسلام والوثنية ٤٨٨/٢–٤٨٩. وتعليق الشيخ ابن باز على فتح الباري ٤٩٥/٢. والتوسل للشيخ الألباني ص١٣١–١٣٣. وصيانة الإنسان ص١٢٨.

(٤) ينظر: التوصل إلى حقيقة التوسل ص٢٧٣.

(٥) فتح الباري ٤٩٥/٢–٤٩٦. وهذه الرواية ليست موجودة في المطبوع من كتاب الفتوح.

(٦) ينظر: الدرر السنية لدحلان ص١٠.

(٧) ينظر: الدعاء ومنزلته من العقيدة الإسلامية ٨٢١/٢–٨٢٢.

لا يساوي شيئًا؛ لأن سيفًا هذا – وهو ابن عمر التميمي – متفق على ضعفه عند المحدثين[١].

وأعل بعضهم الأثر: بأن مالك الدار مجهول[٢]، و- أيضًا – بأن الأعمش مدلس، ولم يصرح بالسماع[٣].

وهذان فيهما نظر، فقد تقدم في ترجمة مالك الدار ما يدل على توثيقه.

وتقدم في ترجمة الأعمش ما ذكره الذهبي: أن الأعمش مكثر في الرواية عن شيخه، أبي صالح، وروايته عن هذا الصنف محمولة على الاتصال.

وهذا الأثر قال فيه ابن كثير: إسناده صحيح[٤].

وقال ابن حجر: روى ابن أبي شيبة بإسناد صحيح من رواية أبي صالح السَّمَّان، عن مالك الداري[٥].

وضعفه الشيخ الألباني[٦].

شواهده:

شواهده كلها ضعيفة، وليس فيها ذكر الشاهد – وهو الطلب من النبي ﷺ بعد موته أن يستسقي لهم –؛ كما يلي:

١. عن عبد الرحمن بن كعب – قال: "كان الناس بذلك، وعمر كالمحصور عن أهل الأمصار؛ حتى أقبل بلال بن الحارث المزني، فاستأذن عليه، فقال: أنا (رسول)[٧] رسول الله

(١) ينظر: ترجمته في (ح١٤).

(٢) ينظر: التوسل ص١٣١-١٣٢.

(٣) ينظر: هذه مفاهيمنا ص٦١.

(٤) البداية والنهاية ٧/٩٢.

(٥) فتح الباري ٢/٤٩٥. وهذا ليس نصًا في تصحيح جميع السند؛ بل إلى أبي صالح فقط. ينظر: التوسل ص١٣١.

(٦) التوسل ص١٣١-١٣٣. باختصار. وينظر: صيانة الإنسان ص١٢٨.

(٧) سقط من المطبوعة.

إليك يقول لك رسول الله ﷺ: لقد عهدتك كيّسًا، وما زلت على رجل، فما شأنك؟. فقال: متى رأيت هذا؟. قال: البارحة. فخرج، فنادى في الناس: الصلاة جامعة. فصلى بهم ركعتين، ثم قام، فقال: أيها الناس، أنشدكم الله هل تعلمون مني أمرًا غيره خير منه؟. قالوا: اللهم؛ لا. قال: فإن بلال بن الحارث يزعم ذية، وذية. فقالوا: صدق بلال، فاستغث بالله، وبالمسلمين، فبعث إليهم، وكان عمر عن ذلك محصورًا، فقال عمر: الله أكبر، بلغ البلاء مدته، فانكشف، ما أُذن لقوم في الطلب؛ إلا وقد رفع عنهم البلاء. فكتب إلى أمراء الأمصار: أغيثوا أهل المدينة، ومن حولها، فإنه قد بلغ جهدهم. وأخرج الناس إلى الاستسقاء، فخرج، وخرج معه بالعباس ماشيًا، فخطب، فأوجز، ثم صلَّى، ثم جثا لركبتيه، وقال: اللهم إياك نعبد، وإياك نستعين، اللهم اغفر لنا، وارحمنا، وارض عنا. ثم انصرف، فما بلغوا المنزل راجعين؛ حتى خاضوا الغدران".

أخرجه الطبري في تاريخه ٥٠٨/٢. وإسناده ضعيف؛ فيه سيف بن عمر التميمي، وهو متفق على ضعفه عند المحدثين(١). وفيه – أيضًا – شعيب بن إبراهيم الكوفي، وهو ضعيف(٢).

٢. عن عاصم بن عمر بن الخطاب – قال: "قحط الناس زمان عمر عامًا، فهزل المال، فقال أهل بيت من مزينة من أهل البادية لصاحبهم: قد بلغنا، فاذبح لنا شاة. قال: ليس فيهن شيء. فلم يزالوا به؛ حتى ذبح لهم شاة، فسلخ عن عظم أحمر، فنادى: يا محمداه، فأري فيما يرى النائم أن رسول الله ﷺ أتاه، فقال: أبشر بالحيا، ائت عمر، فأقرئه مني السلام، وقل له: إن عهدي بك، وأنت وفيّ العهد، شديد العقد، فالكَيْس؛ الكَيْس يا عمر. فجاء؛ حتى أتى باب عمر، فقال لغلامه: استأذن لرسول رسول الله ﷺ، فأتى عمر، فأخبره، ففزع، وقال: رأيت به مسًا؟ قال: لا. قال: فأدخله، فدخل، فأخبره الخبر، فخرج، فنادى في الناس، وصعد

---

(١) ينظر: ترجمته في (ح١٤).

(٢) ينظر: ترجمته في (ح١٤).

المنبر، وقال: أنشدكم بالذي هداكم للإسلام؛ هل رأيتم مني شيئًا تكرهونه؟. قالوا: اللهم؛ لا. قالوا: ولم ذاك؟ فأخبرهم، ففطنوا، ولم يفطن، فقالوا: إنما استبطأك في الاستسقاء، فاستسق بنا، فنادى في الناس، فقام، فخطب، فأوجز، ثم صلى ركعتين، فأوجز، ثم قال: اللهم عجزت عنا أنصارنا، وعجز عنا حَولنا، وقوتنا، وعجزت عنا أنفسنا، ولا حول ولا قوة إلا بك، اللهم فاسقنا، وأحي العباد، والبلاد".

أخرجه الطبري في تاريخه ٥٠٩/٢. وإسناده ضعيف؛ فيه سيف بن عمر التميمي، وهو ضعيف. وفيه – أيضًا – مبشر بن الفضيل، قال العقيلي: مجهول بالنقل؛ لا يصح إسناده. وقال الذهبي: لا يدرى من هو(١).

٣ـ عن عبد الله بن عبيد بن عمير –، قال: "أصاب الناس سَنة، وكان رجل في بادية، فخرج، فصلى بأصحابه ركعتين، واستسقى، ثم نام، فرأى في المنام أن رسول الله ﷺ أتاه، وقال: اقرأ عمر السلام، وأخبره أن الله قد استجاب لكم. وكان عمر قد خرج فاستسقى – أيضًا –، وأمره، فليوف العهد، وليشد العقد. قال: فانطلق الرجل؛ حتى أتى عمر، فقال: استأذنوا لرسول رسول الله ﷺ. قال: فسمعه عمر، فقال: من هذا المفتري على رسول الله ﷺ؟. فقال الرجل: لا تعجل علي – يا أمير المؤمنين –. فأخبره الخبر، فبكى عمر".

أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٤٩١٤/٩٣/٣. وإسناده ضعيف جدًا؛ فيه إسماعيل، أبي المقدام، وكان ممن يضع الحديث(٢).

---

(١) ينظر: لسان الميزان ١٣/٥. ووقع عنده تحريف في اسم أبيه.

(٢) ينظر: لسان الميزان ٤٥٨/١.

٥. عن عليِّ بنِ أبي طَالبٍ ﷺ قالَ: "قدمَ علينا أعرابيٌ بعد ما دفنَّا رسولَ اللهِ ﷺ بثلاثةِ أيام، فرمَى بنفسِه على قبرِ النبيِّ ﷺ، وحثَا من تُرابِه على رأسِه، وقالَ: يا رسولَ اللهِ، قُلتَ فسمعنا قولَك، ووعيتَ عن اللهِ، فوعينا عنك، وكانَ فيما أنزلَ اللهُ عليك:﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴿٦٤﴾﴾(النساء: ٦٤).وقد ظلمتُ نفسي، وجئتُك تستغفرُ لي، فنُودي من القبرِ: أنَّه قد غُفِر لك".

تخريج الحديث:

أخرجه ابن السمعاني في الذيل – كما في كنز العمال ٥٠٤/٢ و٤٤٦/٤ –، فقال: أنا أبو بكر، هبةُ الله بن الفرج، أنا أبو القاسم، يوسف بن محمد بن يوسف الخطيب، أنا أبو القاسم، عبد الرحمن بن عمرو بن تميم المؤدب، ثنا علي بن إبراهيم بن علَّان، أنا علي بن محمد ابن علي، ثنا أحمد بن الهيثم الطائي، حدثنا أبي، عن أبيه، عن سلمة بن كهيل، عن أبي صادق، عن علي بن أبي طالب به.

دراسة إسناده[1]:

. الهيثم الطائي:

هو الهيثم بن عدي الطائي، أبو عبد الرحمن، المنبجي، ثم الكوفي.

روى عن: هشام بن عروة، وعبد الله بن عياش المنتوف، وغيرهما.

وروى عنه: أبو عبيد القاسم بن سلام، ومحمد بن عبد الكريم المروزي، وغيرهما.

قال الدوري، عن يحيى (بن معين): ليس بثقة، كان يكذب.

وقال ابن المديني: هو أوثق من الواقدي، ولا أرضاه في شيء.

وقال البخاري: سكتوا عنه.

(١) قد أشرت في منهج البحث أنه إذا كان في الإسناد راوٍ كذاب، أو وضاع، أو متهم بالكذب، أو الوضع؛ فإني اكتفي بترجمة هذا الراوي دون بقية رواة الإسناد.

وقال العجلي، وأبو داود: كذاب.

وقال النسائي: متروك الحديث.

وقال ابن عدي: ما أقل ما له من المسندات، وإنما هو صاحب أخبار، وأسمار، ونسب، وأشعار.

وقال الذهبي: كان إخباريًا علامة. اهـ

قلت: الخلاصة أنه متروك الحديث، وقد رمي بالكذب.

له ترجمة في: (الكامل ١٠٤/٧، والميزان ٣٢٤/٤، واللسان ٢٠٩/٦).

الحكم على الأثر:

إسناده ضعيف جدًا؛ فيه الهيثم بن عدي، وهو متروك الحديث، وقد رُمي بالكذب ، وهو – أيضًا – منقطع؛ حيث لم يسمع أبو صادق من علي بن أبي طالب رضي الله عنه[1].

قال ابن عبد الهادي: هذا خبر منكر، موضوع، وأثر مختلق مصنوع؛ لا يصح الاعتماد عليه، ولا يحسن المصير إليه، وإسناده ظلمات بعضها فوق بعض، والهيثم جدّ أحمد بن الهيثم أظنه ابن عدي الطائي، فإن يكن هو، فهو متروك كذاب، وإلا فهو مجهول[2].

وذكر الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن: أنها حكاية العتبي؛ وضع لها بعض الكذابين إسنادًا إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه[3].

وقال الشيخ السهسواني: هذا الخبر ضعيف جدًا؛ حتى قيل: إنه موضوع... ثم نقل كلام ابن عبد الهادي السابق[4].

---

(١) ينظر: الجرح والتعديل ١٩٩/٨.

(٢) الصارم المنكي ص٤٣٠.

(٣) مصباح الظلام ص٣٠٨.

(٤) صيانة الإنسان ص٢٤٨.

شواهده:

والأثر له شاهدان ضعفهما أهل العلم، وكلاهما حكاية عن أعرابي، ولم يأت فيهما إقرار الصحابة ﭬ لفعله؛ فلا حجة فيهما؛ كما يلي:

١. عن أبي حرب الهلالي قال: "حج أعرابي، فلما جاء إلى باب مسجد رسول الله ﷺ، أناخ راحلته، فعقلها، ثم دخل المسجد؛ حتى أتى القبر، ووقف بحذاء وجه رسول الله ﷺ، فقال: السلام عليك يا رسول الله، ثم سلم على أبي بكر، وعمر، ثم أقبل على رسول الله، فقال: بأبي أنت وأمي - يا رسول الله -؛ جئتك مثقلًا بالذنوب، والخطايا؛ مستشفعًا بك على ربك...".

أخرجه البيهقي في الشعب ٤١٧٨/٦٠/٦. وابن عساكر في تاريخه - كما في شفاء السقام ص٤٦[١]-. وابن الجوزي في مثير العزم الساكن ٣٠١/٢. وابن النجار في الدرة الثمينة في أخبار المدينة ص١٥٨-١٥٩.

وهذا الأثر في إسناده رواة لم أقف على تراجم لهم، وقد ضعفه بعض المحققين؛ كما سيأتي - إن شاء الله - في الشاهد الثاني.

٢. حكاية العتبي[٢]. ولم أقف على إسناد لها.

قال ابن عبد الهادي: الحكاية التي ذكرها بعضهم يرويها عن العتبي بلا إسناد، وبعضهم يرويها عن محمد بن حرب الهلالي، وبعضهم يرويها عن محمد بن حرب، عن أبي الحسن الزعفراني، عن الأعرابي، وقد ذكرها البيهقي في كتاب شعب الإيمان بإسناد مظلم، وقد وضع لها بعض الكذابين إسنادًا إلى علي بن أبي طالب ﭬ.

وفي الجملة: ليست هذه الحكاية المذكورة عن الأعرابي مما يقوم به حجة، وإسنادها مظلم

(١) لم أقف عليه في تاريخ مدينة دمشق.

(٢) ذكر السبكي في شفاء السقام ص٤٦ أنه توفي سنة ثمان وعشرين ومائتين.

مختلق، ولفظها مختلق – أيضًا –، ولو كانت ثابتة لم يكن فيها حجة على المطلوب، ولا يصلح الاحتجاج بمثل هذه الحكاية، ولا الاعتماد على مثلها عند أهل العلم، وبالله التوفيق(١).

وقال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن: هذه القصة (أي حكاية العتبي) ذكرها طائفة من متأخري الفقهاء، ولم يذكرها غيرهم ممن يعتدُّ به، ويقتدى به؛ كالأئمة المتبوعين، وأكابر أصحابهم، وأهل الوجوه في مذاهبهم(٢).

وأما حكاية الإمام مالك مع المنصور ؛ فهي كذب على مالك(٣).

(١) الصارم المنكي ص٣٣٧-٣٣٨. بتصرف، واختصار. وينظر: واقتضاء الصراط المستقيم ٧٦٧/٢.

(٢) مصباح الظلام ص٣٠٨. وقال الشيخ محمد بن إبراهيم في فتاواه ١١٦/١ : نعرف أن ممن ذكرها (أي قصة العتبي) الموفق في المغني، وابن كثير في التفسير ولا ردها. وممكن الادخال ولا يستنكر ذكرها لأنها شيء مشهور ولا يستنكر ذكر المشهور. أَو يكون عدم ردها ذهول وهو (أي ابن كثير) ذكر في سورة الكهف على قوله تعالى: (رَجْمًا بِالْغَيْبِ) أنه ينبه على ضعفها ولم ينبه على قصة العتبي في سورة النساء. ومن المعصوم من السهو الا الرسول فهو المعصوم من هذا بكل حال. ... (تقرير). اهـ

وأشار الدبيان في كتابه "تداعي نصيحة الرفاعي" ، ص٧٧ إلى أن يعض الباحثين ذكر أنها لم تذكر في بعض مخطوطات تفسير ابن كثير.

(٣) ينظر: منهاج السنة ١٣١/٧. ومجموع الفتاوى ٢٢٨/١ و٢٥٥ و٣٥٣. والرد على البكري ٥٢/١-٧٠ و٥٠٠/٢. واقتضاء الصراط المستقيم ٧٦٤/٢. والصارم المنكي ، ابن عبد الهادي ، تحقيق : الأنصاري ، ص٣٤٥.

٦. عن ابنِ الفِراسِيِّ – قَالَ: "إنَّ الْفِراسِيَّ ﷺ قَالَ لِرسولِ ﷺ: أَسْأَلُ يَا رسولَ اللَّهِ؟. قَالَ: «لَا، وَإِنْ كنتَ سَائِلًا لَا بُدَّ، فَاسْأَلِ الصالِحِينَ»".

تخريج الحديث:

أخرجه النسائي في الزكاة: باب سؤال الصالحين ح٢٥٨٧، فقال: أخبرنا قتيبة، قال: حدثنا الليث، عن جعفر بن ربيعة، عن بكر بن سوادة، عن مسلم بن مَخْشِي، عن ابن الفِراسِيِّ: أن الفِراسي به.

وأخرجه في الكبرى ح٢٣٦٨.

وأبو داود في الزكاة: باب في الاستعفاف ح١٦٤٣- ومن طريقه البيهقي في شعب الإيمان ٥/١٦٠-١٦١، وابن الأثير في أسد الغابة ٤/٥٠-.

وأحمد في ١٨٩٤٥/٢٧٥/٣١.

وخليفة بن خياط في الطبقات ص٣٠٧[1].

وابن زنجويه في الأموال ١١٦/٣[2].

والبخاري في التاريخ الكبير ١٣٧/٧-١٣٨[3].

وابن قانع في معجم الصحابة ٤٨/١.

والطبراني في المعجم الكبير ١٠٠٤/٣٣٦/١- ومن طريقه المزي في تهذيب الكمال٥٤٠/٢٧-.

وأبو نعيم في معرفة الصحابة ٢٢٩٩/٤.

(١) رواه عن ابن الفِراسي، ولم يذكر أباه. ووقع في سنده تحريف.

(٢) جاء عنده اسم الصحابي (الفارسي).

(٣) سقط من طبعة التاريخ الكبير (ابن الفِراسي)، وساق ابن حجر في الإصابة ٨٨/٨ إسناد الحديث من تاريخ البخاري بإثبات ابن الفِراس، ثم قال: هكذا رأيته في نسخة قديمة من تاريخ البخاري. اهـ وينظر: حاشية الشيخ المعلمي على التاريخ الكبير ١٣٧/٧.

والبيهقي في السنن الكبرى ١٩٧/٤.

والمزي في تهذيب الكمال ٥٤٠/٢٧.

كلهم من طريق الليث به مثله عند أبي داود، وبنحوه عند الباقين.

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٩٧/٤ من طريق موسى بن أعين، عن عمرو بن الحارث، عن بكر، عن مسلم بن مَخْشِي، عن الفِراسِيِّ، عن أبيه بنحوه.

وذكر أبو نعيم في معرفة الصحابة ٢٢٩٩/٤: أنه رواه محمد بن موسى بن أعين، عن أبيه، عن عمرو بن الحارث، عن بكر، عن مسلم، عن رجل، عن أبيه مثله، ولم يسمه.

ولم يسق أبو نعيم إسناده إلى محمد بن موسى بن أعين، ولم يذكر المتن؛ بل أحال إلى متن الطريق الأول.

دراسة إسناده عند النسائي:

. قتيبة:

هو قتيبة بن سعيد بن جَميل – بفتح الجيم – ابن طَريف الثقفي، أبو رجاء، البَغْلاني – بفتح الموحدة، وسكون المعجمة –، يقال: اسمه يحيى، وقيل: علي.

روى عن: مالك بن أنس، والليث بن سعد — وروايته عنه في الصحيحين –، وغيرهما.

وروى عنه: البخاري، والنسائي، وغيرهما.

قال ابن معين، وأبو حاتم، والنسائي: ثقة. زاد النسائي: صدوق.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، ثبت.

وهو من العاشرة، مات سنة أربعين ومائتين، عن تسعين سنة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٥٢٣/٢٣، وتهذيب التهذيب ٣٥٨/٨، والتقريب ص٧٩٩).

. الليث:

هو الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي، أبو الحارث، المصري.

روى عن: نافع، مولى ابن عمر، وجعفر بن ربيعة - وروايته عنه في الصحيحين -، وغيرهما.

وروى عنه: قتيبة بن سعيد، وعبد الله بن المبارك، وغيرهما.

قال ابن سعد: كان قد اشتغل بالفتوى في زمانه، وكان ثقة، كثير الحديث، صحيحه، وكان سريًا من الرجال، نبيلًا، سخيًا.

وقال ابن المديني وأحمد: ثقة، ثبت.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، ثبت، فقيه، إمام، مشهور.

وهو من السابعة، مات في شعبان سنة خمس وسبعين ومائة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٢٥٥/٢٤، وتهذيب التهذيب ٤٥٩/٨، والتقريب ص٨١٧).

. جعفر بن ربيعة:

هو جعفر بن ربيعة بن شرحبيل بن حسنة الكندي، أبو شرحبيل، المصري.

روى عن: بكر بن سوادة، وعراك بن مالك، وغيرهما.

وروى عنه: عمرو بن الحارث، والليث بن سعد، وغيرهما.

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه: كان شيخنا من أصحاب الحديث، ثقة.

وقال النسائي: ثقة.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة.

وهو من الخامسة، مات سنة ست وثلاثين ومائة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٢٩/٥، وتهذيب التهذيب ٩٠/٢، والتقريب ص١٩٩).

. بكر بن سوادة:

هو بكر بن سَوادة بن ثُمامة الجذامي، أبو ثمامة، المصري.

روى عن: مسلم بن مَخْشِي، وعبد الرحمن بن جبير، وغيرهما.

وروى عنه: جعفر بن ربيعة، والليث بن سعد، وغيرهما.

قال ابن سعد: كان ثقة – إن شاء الله –.

وقال ابن معين، والنسائي: ثقة.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، فقيه.

وهو من الثالثة، مات سنة بضع وعشرين ومائة. وأخرج له البخاري تعليقًا، والباقون.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٢١٤/٤، وتهذيب التهذيب ٤٨٣/١، والتقريب ص١٧٥).

. مسلم بن مَخْشِي:

هو مسلم بن مَخْشِي – بفتح الميم، وسكون المعجمة؛ بعدها معجمة مكسورة، وياء النسب –، المدلجي، أبو معاوية، المصري.

قال المزي: روى (أي مسلم) عن ابن الفراسي، عن أبيه في ماء البحر، وفي سؤال الصالحين. وعنه بكر بن سوادة الجذامي.

وتعقبه ابن حجر في تهذيب التهذيب بقوله: في ماء البحر إنما رواه عن الفراسي نفسه، وكذا هو في سنن ابن ماجه، وقد حكم ابن القطان بانقطاعه. اهـ

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الذهبي في الميزان: تفرد بحديث الفراسي في ماء البحر، ما حدث عنه غير بكر بن سوادة.

وقال ابن حجر في التقريب: مقبول[١]. اهـ

قلت: هو مجهول.

وأما ذكر ابن حبان له في الثقات، فقد قال الذهبي: ولا يفرح بذكر ابن حبان له في

(١) قال ابن حجر في مقدمة التقريب ص٨١: المرتبة السادسة: من ليس له من الحديث إلا القليل، ولم يثبت فيه ما يترك حديثه من أجله، وإليه الإشارة بلفظ: (مقبول)؛ حيث يتابع، وإلا فلين الحديث.

الثقات، فإن قاعدته معروفة في توثيق من لا يعرف(1).

وهو من الثالثة. وأخرج له أبو داود، والنسائي، وابن ماجه.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٥٣٩/٢٧، وميزان الاعتدال ١٠٧/٤، وتهذيب التهذيب ١٣٧/١٠، والتقريب ص٩٤٠).

. ابن الفِراسِيِّ:

هو ابن الفِراسِيِّ.

روى عن: أبيه، عن النبي ﷺ. وقيل: عن النبي ﷺ.

وروى عنه: مسلم بن مَخْشِي.

والصحيح أنه لم يدرك النبي ﷺ. قال الترمذي: سألت محمدًا عن حديث ابن الفراسي في ماء البحر، فقال : هو مرسل، ابن الفراسي لم يدرك النبي ﷺ، والفراسي له صحبة(2).

وما جاء في التاريخ الكبير: أن ابن الفِراسِيِّ سمع النبي ﷺ. قد تعقبه أبو حاتم الرازي(3).

قال ابن حجر في التقريب: لا يعرف اسمه. اهـ

قلت: هو مجهول.

وأخرج له أبو داود، والنسائي، وابن ماجه.

له ترجمة في: (التاريخ الكبير ٤٤٤/٨، والجرح والتعديل ٩٢/٧، وتهذيب الكمال ٤٦٧/٣٤، وتهذيب التهذيب ٣٠٧/١٢، والتقريب ص١٢٥٧).

. الفِراسِي:

هو الفِراسِي، بكسر الفاء، وتخفيف الراء، ومهملة.

---

(1) الميزان ١٧٥/٣. وقال المعلمي في حاشيته على كتاب الفوائد المجموعة ص٤٩٢: وذكر ابن حبان للرجل في ثقاته، وإخراجه له في صحيحه لا يخرجه عن جهالة الحال.

(2) علل الترمذي الكبير ص٤١. وينظر: التلخيص الحبير ٢٣/١.

(3) ينظر: بيان خطأ البخاري في تاريخه ١٤٤/٩.

صحابي.

قال ابن حجر في الإصابة: ذكر ابن السكن أن البخاري سماه فِراسًا. قال: وقال غيره: الفِراسي من بني فراس بن مالك بن كنانة، ولا يوقف على اسمه، ومخرج حديثه عن أهل مصر، وذكره البغوي، وابن حبان بلفظ النسب؛ كما هو المشهور؛ لكن صنيعه يقتضي انه اسم بلفظ النسب، والمعروف أنه نسبه، وأن اسمه لا يعرف، والمعروف في الحديث عن ابن الفراسي، عن أبيه، وقيل: عن ابن الفراسي فقط. وهو مرسل. وهو كذلك في سنن ابن ماجه.

له ترجمة في: (التاريخ الكبير ١٣٧/٧، ومعرفة الصحابة ٢٢٩٩/٤، وتهذيب الكمال ١٧/٣٥[(١)]، وتهذيب التهذيب ٣٢٩/١٢[(٢)]، والتقريب ص١٢٨٤، والإصابة٨٨/٨).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ فيه راويان مجهولان.

قال الشيخ الألباني: إسناده ضعيف؛ ابن الفِراسِيِّ، ومسلم بن مخْشِي لا يُعرفان[(٣)].

(١) لم يذكر في الترجمة هنا شيئًا، وإنما أحال على ترجمة (ابن الفِراسِيِّ).

(٢) لم يذكر في الترجمة هنا شيئًا، وإنما أحال على ترجمة (ابن الفِراسِيِّ).

(٣) ضعيف سنن أبي داود ١٢٧/٢ طبعة غراس.

٧. عن عبدِ اللهِ بنِ عمرَ – رضيَ اللهُ عنهما – قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إنَّ للهِ ﷻ خَلقًا؛ خَلقهم لحوائجِ النَّاسِ، يَفْزَعُ النَّاسُ إِلَيْهِمُ في حَوَائِجِهِمْ، أُولَئِكَ الآمِنُونَ مِنْ عَذَابِ اللهِ».

تخريج الحديث:

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ١٢/٣٥٨/١٣٣٣٤، وفي مكارم الأخلاق ص٣٤١، فقال: حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة، ثنا أحمد بن طارق الوابشِي، ثنا عبد الرحمن بن زيد ابن أسلم، عن أبيه، عن ابن عمر – رضي الله عنهما – به.

وأخرجه ابن عدي في الكامل ٤/١٩٠.

وأبو نعيم في الحلية ٣/٢٢٥.

والقضاعي في مسند الشهاب ٢/١١٧-١٨٨ في موضعين.

وابن عساكر في تاريخ دمشق ٥٤/٥، وفي معجم الشيوخ ٢/٧٩٣ .

كلهم من طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم به نحوه.

قال أبو نعيم: هذا حديث غريب من حديث زيد عن ابن عمر؛ لم يروه عنه إلا ابنه عبد الرحمن، وما كتبناه إلا من حديث أحمد بن طارق.

وقال ابن عساكر: هذا حديث غريب.

دراسة إسناده عند الطبراني:

. محمد بن عثمان بن أبي شيبة:

هو محمد بن عثمان بن أبي شيبة، أبو جعفر، العبسي، الكوفي.

روى عن: أبيه، وعلي بن المديني، وغيرهما.

وروى عنه: البزار، والطبراني، وغيرهما.

قال صالح بن محمد: ثقة.

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كتب عنه أصحابنا.

وقال مسلمة بن قاسم: لا بأس به، كتب الناس عنه، ولا أعلم أحدًا تركه.

وقال ابن عدي: سألت عبدان عنه، فقال: كان يخرج إلينا كتب أبيه المسند بخطه في أيام أبيه، وعمه، فيسمعه من أبيه. قلت: له وكان إذ ذاك رجلًا؟. قال: نعم.

قال الشيخ (أي ابن عدي): ومحمد بن عثمان هذا على ما وصفه عبدان لا بأس به، وابتلى مطيَّن بالبلدية؛ لأنهما كوفيان جميعًا؛ قال فيه ما قال، وتحول محمد بن عثمان بن أبي شيبة إلى بغداد، وترك الكوفة، ولم أر له حديثًا منكرًا فأذكره.

وقال الخطيب: له تاريخ كبير، وله معرفة، وفهم.

ونقل ابن عقدة أنه كذاب عن عشرة من المحدثين.

وقال الدارقطني: يقال: أنه أخذ كتاب نمير فحدث به.

وقال – أيضًا – : ضعيف.

وقال البرقاني: لم أزل أسمعهم يذكرون أنه مقدوح فيه.

وقال ابن المنادي: قد أكثر الناس عنه، على اضطراب فيه. اهـ

قلت: تحرير ما تكلم فيه فيما يلي:

١. الكذب:

قد وثقه عدد من الأئمة، وفي هذا دليل على عدم التفاتهم لمن وصفه بالكذب. وأما وصفه بالكذب عن عشرة من المحدثين، فقد تفرد بنقله ابن عقدة، وابن عقدة لا يقبل نقله للجرح، قال حمزة بن يوسف السهمي: سألت أبا بكر بن عبدان، عن ابن عقدة إذا حكى حكاية عن غيره في الشيوخ في الجرح، هل يقبل قوله؟. قال : لا يقبل[1].

٢. طعن محمد بن عبد الله الحضرمي (مطيَّن) عليه:

تقدم في كلام ابن عدي بيان سبب ذلك أنهما من بلد واحد، وهي الكوفة، فهما قرينان،

(١) سؤالات حمزة السهمي للدارقطني وغيره من المشايخ ص١٦٠. وينظر: التنكيل للمعلمي ١/٤٦٠-٤٦٢.

ويكون بينهما منافسة.

وقال الذهبي في السير في ترجمة مطيَّن: وقد تكلم فيه محمد بن عثمان بن أبي شيبة، وتكلم هو في ابن عثمان، فلا يعتد غالبًا بكلام الأقران؛ لا سيما إذا كان بينهما منافسة[1].

٣. أخذه كتب غيره:

عن حمزة السهمي: أنه سأل الدارقطني عن محمد بن عثمان، فقال: كان يقال: أخذ كتاب ابن أبي أنس، وكتب غير محدث.

قال الشيخ المعلمي: ليس في هذا ما هو بين في الجرح؛ لأنه لا يدري من القائل؟. ولا أن محمدًا أخذ الكتب بغير حق، أو روى منها بغير حق، والحافظ العارف قد يشتري كتب غيره ليطالعها؛ كما كان الإمام أحمد يطلب كتب الواقدي، وينظر فيها.

٤. تضعيف الدارقطني له:

وهو جرح غير مفسر، وهو معارض بتوثيق من وثقه، وإن كان سبب تضعيفه أخذه من كتب غيره، فقد تقدم الجواب عنه.

٥. أنه مقدوح فيه:

قال البرقاني: لم أزل أسمع الشيوخ يذكرون أنه مقدوح فيه.

أجاب الشيخ المعلمي عن هذا بقوله: ليس في هذا ما يوجب الجرح، إذ لم يبين من هو القادح، وما هو قدحه؟. وكأن ذلك إشارة إلى كلام مطيَّن، ونقلِ ابن عقدة .

٦. اضطرابه في الحديث:

أجاب الشيخ المعلمي عما ذكره ابن المنادي بقوله: اضطرابه في بعض حديثه ليس بموجب جرحًا. اهـ

قلت: الراجح أنه لا بأس به؛حيث أثنى عليه عدد من الأئمة،وما تكلم فيه قد أجيب عنه.

---

(١) سير أعلام النبلاء ٤٠/٢٧.

قال الذهبي في الميزان: كان عالماً، بصيرًا بالحديث، والرجال، له تواليف مفيدة.

ووصفه في السير بأنه: الإمام، الحافظ، المسند، وجمع، وصنف، وله تاريخ كبير، ولم يرزق حظًا؛ بل نالوا منه، وكان من أوعية العلم.

مات سنة سبع وثمانين ومائتين عن نيف وثمانين سنة.

له ترجمة في: (الكامل ٢٩٥/٦، وسؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني ص١٣٦، وتاريخ بغداد ٤٢/٣، وسير أعلام النبلاء ١٦/٢٧، وميزان الاعتدال ٦٤٢/٣، ولسان الميزان ٢٨٠/٥، والتنكيل للمعلمي ٤٦٠/١-٤٦٢).

. أحمد بن طارق الوابشِي:

هو أحمد بن طارق الوابشِي.

قال ابن كثير: لا أعرفه بعدالة، ولا جرح(١).

وقال الهيثمي: لم أعرفه(٢).

وقال الشيخ الألباني: يبدو أنه غير معروف، فلم نجد له ذكرًا في شيء من كتب الرجال التي عندي، ولا ذكره السمعاني في مادة (الوابشِي) من أنسابه، فالله أعلم به(٣).

قلت: هو مجهول.

. عبد الرحمن بن زيد بن أسلم:

هو عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العدوي، مولاهم.

روى عن: أبيه، وأبي حازم، سلمة بن دينار، وغيرهما.

وروى عنه: عبد الله بن مسلمة القعنبي، وعبد الله بن وهب، وغيرهما.

قال عباس الدوري، عن يحيى بن معين: ليس حديثه بشيء.

---

(١) تفسير القرآن العظيم ٧٦٨/١ .

(٢) مجمع الزوائد ١٩٢/٨.

(٣) السلسلة الضعيفة ٣٢٧/٧.

وقال أبو طالب، عن أحمد بن حنبل: ضعيف.

وقال النسائي: ضعيف.

وقال ابن الجوزي: أجمعوا على ضعفه.

وقال ابن حجر في التقريب: ضعيف.

وهو من الثامنة، مات سنة اثنتين وثمانين ومائة. وأخرج له الترمذي، وابن ماجه.

له ترجمة في: (الكامل ٢٦٩/٤، وتهذيب الكمال ١١٤/١٧، وميزان الاعتدال ٥٦٤/٢، وتهذيب التهذيب ١٧٧/٦، والتقريب ص٥٧٨).

- زيد بن أسلم:

هو زيد بن أسلم العدوي، مولى عمر، أبو عبد الله، وأبو أسامة، المدني.

روى عن: أبيه، وابن عمر - رضي الله عنهما -، وغيرهما.

وروى عنه: مالك بن أنس، وهشام بن سعد، وغيرهما.

قال ابن سعد، وأحمد، وأبو زرعة، وأبو حاتم، والنسائي: ثقة.

وقال يعقوب بن شيبة: ثقة من أهل الفقه، والعلم، وكان عالماً بتفسير القرآن.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، عالم، وكان يرسل.

وهو من الثالثة، مات سنة ست وثلاثين ومائة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ١٢/١٠، وتهذيب التهذيب ٣٩٥/٣، والتقريب ص٣٥٠).

- ابن عمر:

هو عبد الله بن عمر بن الخطاب، العدوي، أبو عبد الرحمن.

ولد بعد المبعث بيسير، واستصغر يوم أحد، وهو ابن أربع عشرة، ثم شهد الخندق، وبيعة الرضوان، والمشاهد بعدها مع رسول الله ﷺ.

وهو أحد المكثرين من الصحابة والعبادلة، وكان من أشد الناس اتباعًا للأثر.

مات رضي الله عنه سنة ثلاث وسبعين في آخرها، أو أول التي تليها. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (الاستيعاب ٣٠٨/٦، وتهذيب الكمال ٣٣٢/١٥، والإصابة ١٦٧/٦، وتهذيب التهذيب ٣٢٨/٥، والتقريب ص٥٢٨).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ فيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وهو ضعيف، وأحمد بن طارق الوابشِي، وهو غير معروف. وقد تابعه عبد الله بن إبراهيم بن أبي عمرو الغفاري عند ابن عدي، والقضاعي، وابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق - كما تقدم في التخريج -، لكنها متابعة ضعيفة؛ حيث الغفاري متروك[(١)].

قال أبو نعيم، وابن عساكر - كما تقدم -: حديث غريب.

وقال الهيثمي: رواه الطبراني (   )[(٢)]، وضعّفه، وحسَّن حديثه ابن عدي، وأحمد بن طارق الراوي عنه لم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح[(٣)].

وقال الشيخ الألباني: ضعيف[(٤)].

شواهده:

١. عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لله عبادًا اختصهم لقضاء حوائج الناس، آلى على نفسه أن لا يعذبهم بالنار، فإذا كان يوم القيامة خلوا مع الله ﷻ يحدثهم، ويحدثونه، والناس في الحساب».

أخرجه تمام - واللفظ له - في فوائده؛ كما في الروض البسام ٦٣/٤-٦٤.

---

(١) ينظر: التقريب ص٤٩٠.

(٢) بياض في المطبوع.

(٣) مجمع الزوائد ١٩٢/٨. والعبارة وقع فيها بياض، وتحريف، ونقل المناوي في فيض القدير ٤٧٧/٢-٤٨٧ عبارة الهيثمي: (فيه شخص ضعفه الجمهور، وأحمد بن طارق الراوي عنه لم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح). وينظر: هذه مفاهيمنا ص١٦٦.

(٤) السلسلة الضعيفة ٣٢٧/٧.

والخطيب في المتفق والمفترق ١٠٤٠/٢[(١)].

وفي إسناد تمام ضعيفان: محمد بن هارون بن شعيب الثمامي، قال عبد العزيز الكتاني: كان يتهم[(٢)].

وسلمة بن وردان، وهو ضعيف[(٣)].

وحكم ابن حجر على الحديث بأنه منكر[(٤)].

٢. عن الحسين بن علي – رضي الله عنهما – قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لله عبادًا من خلقه، يفزع إليهم الناس في حوائجهم، أولئك هم الآمنون يوم القيامة».

أخرجه أبو بكر في فوائده (الغيلانيات) ص٦٤.

والخطيب في الموضح ٢٣/٢.

وابن الشجري في أماليه ١٧٥/٢.

وعيسى بن علي الوزير في ستة مجالس من الأمالي -كما في السلسلة الضعيفة ٣٢٨/٧-.

وفي إسناده جهم بن عثمان.

قال أبو حاتم الرازي: هذا حديث منكر ، وجهم مجهول[(٥)].

وقال المنذري: رواه أبو الشيخ ابن حبان في كتاب الثواب من حديث الجهم بن عثمان – ولا يعرف – عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه[(٦)].

٣. عن ابن عباس – رضي الله عنهما – قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لله عبادًا يرغب الناس إليهم بحوائجهم، وإدخال السرور عليهم، أولئك الآمنون من عذاب الله يوم القيامة».

(١) وقع في المطبوع بياض في أجزاء من الإسناد.

(٢) ينظر: الميزان ٥٧/٤.

(٣) ينظر: الميزان ١٩٣/٢.

(٤) لسان الميزان ٤١١/٥.

(٥) علل الحديث لابن أبي حاتم ١٢٠/٣.

(٦) الترغيب والترهيب ٣٧٠/٣.

أخرجه أبو الغنائم النرسي ص٧١، من طريق يحيى بن محمد بن غورك، عن أبي عمر العدني، عن الحكيم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس – رضي الله عنهما – به.

وفي إسناده أبو عمر العدني، قال أبو حاتم: مجهول[١].

وأخرجه قاضي المارستان في المشيخة الكبرى ١٠٢٤/٢ و١٣٤٤/٣ من طريق عمارة بن عقبة، عن سفيان بن عيينة، عن عبد الملك بن عمير، عن عطاء عن ابن عباس – رضي الله عنهما – به.

وعمارة بن عقبة، قال فيه الذهبي: لا يدرى من هو[٢].

وأخرجه الديلمي في مسنده ١/ ٢/ ٢٤٤ - كما في السلسلة الضعيفة ٣٢٨/٧ -، وأبو الشيخ في الثواب - كما في السيوطي في الجامع الكبير ٦١٦/٢ - من طريق أحمد بن الأزهر، عن إبراهيم بن الحكم، عن أبيه، عن عكرمة، عن ابن عباس – رضي الله عنهما – مرفوعًا.

وفيه إبراهيم بن الحكم، قال الذهبي: تركوه، وقلَّ من مشاه على ضعفه[٣].

٤. عن عائشة - رضي الله عنها - أن النبي ﷺ قال: «إن الله - تعالى - خلق خلقًا لحوائج الناس، يفزع إليهم الناس في حوائجهم، وأولئك الآمنون من عذاب الله - تعالى - يوم القيامة».

أخرجه الخطيب في الموضح ٢٥٣/٢.

وابن الشجري في أماليه ١٧٥/٢ .

وإسناده ضعيف جدًا؛ فيه العباس بن بكار، قال الدارقطني: كذاب[٤].

٥. عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «إن الله - تبارك وتعالى - خلق خلقًا

---

(١) ينظر: لسان الميزان ٣٧/٤.

(٢) ميزان الاعتدال ١٧٧/٣.

(٣) المغني ص٥.

(٤) ينظر: لسان الميزان ٤١١/٥.

لحوائج الناس، يفزع الناس إليهم في حوائجهم، أولئك الآمنون من عذاب الله يوم القيامة».

أخرجه الدينوري في المجالسة وجواهر العلم ١٧٤/٨.

وإسناده ضعيف جدًا؛ فيه عمرو بن جميع، وهو متروك[١].

٦. عن الحسن – قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لله عبادًا خلقهم لحوائج الناس، تقضى حوائج الناس على أيديهم، أولئك آمنون من فزع يوم القيامة».

أخرجه ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج ص٦٦.

وإسناده ضعيف؛ فيه داود بن المحبر، وهو ضعيف[٢].

٧. عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: إن الله عز وجل خلق خلقًا من خلقه لخلقه، فجعلهم للناس وجوهًا، وللمعروف أهلًا، يفزع الناس إليهم في حوائجهم، أولئك الآمنون يوم القيامة.

أخرجه أبو الغنائم النرسي ص٨٠.

وفيه الحسن بن محمد بن عنبر، قال فيه ابن عدي: ليس بذاك، وقد حدث بأحاديث أنكرتها عليه[٣].

قال ابن القيم: أحاديث التحذير من التبرم بحوائج الناس ليس فيها شيء صحيح، قال العقيلي: وقد روي في هذا الباب أحاديث ليس فيها شيء يثبت[٤].

والخلاصة أن هذه الشواهد ضعيفة لا يمكن تقوية حديث الباب بها.

---

(١) ينظر: ميزان الاعتدال ٢٥١/٣.

(٢) ينظر: ميزان الاعتدال ٢٠/٢.

(٣) الكامل ٣٤٣/٢.

(٤) المنار المنيف ص١٢٦.

٨. عن عبدِ اللهِ بنِ عمرَ – رضيَ اللهُ عنهما – قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا غَزَا، أَوْ سَافَرَ، فَأَدْرَكَهُ اللَّيْلُ قَالَ: «يَا أَرْضُ، رَبِّي، وَرَبُّكِ اللَّهُ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّكِ، وَشَرِّ مَا فِيكِ، وَشَرِّ مَا خُلِقَ فِيكِ، وَشَرِّ مَا دَبَّ عَلَيْكِ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ كُلِّ أَسَدٍ، وَأَسْوَدَ، وَحَيَّةٍ، وَعَقْرَبٍ، وَمِنْ شَرِّ سَاكن الْبَلَدِ، وَمِنْ شَرِّ وَالِدٍ، وَمَا وَلَدَ».

غريب الحديث:

قوله: وأسود.

هي الحية الكبيرة التي فيها سواد، خصها بالذكر، وجعلها جنسًا آخر برأسها، ثم عطف عليها الحية؛ لأنها أخبث الحيات، وقيل: المراد به اللص لملابسته الليل، أو لملابسته السواد من اللباس، أو لأن غالب قطاع الطريق في بلاد العرب هم السودان.

وقال ابن الأعرابي: "الأسود الجماعات، جمع سواد، ثم أسودة، ثم أساود"[١].

قوله: ساكن البلد.

قال ابن علان تعليقًا على قول الخطابي: (ساكن البلد: الجن): "أي بناء على أن المراد بالبلد الأرض، ومنه قوله – تعالى –:﴿وَٱلْبَلَدُ ٱلطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُۥ بِإِذْنِ رَبِّهِۦ﴾(الأعراف: ٥٨)، وهو الظاهر؛ لأن النبي ﷺ إنما قاله في البراري لا في الأبنية، أما إذا أريد بالبلد ما هو المتبادر منه من الأبنية، فسّر البلد بمأوى الحيوان من الأرض الشامل للأبنية، وغيرها، وفسر الساكن بالجن"[٢].

قوله: ومن شر والد، وما ولد.

قال الطبراني: "وما ولد، يعني: إبليس"[٣].

وقال الخطابي: "يحتمل أن يكون أراد بالوالد: إبليس، وما ولد: الشياطين"[٤].

---

(١) ينظر: الفتوحات الربانية ١٦٦/٥-١٦٧.

(٢) الفتوحات الربانية ١٦٧/٥.

(٣) تهذيب الكمال ٣٣١/٩.

(٤) معالم السنن ٤١٠/٣.

وقال ابن علان: "وقال غير الخطابي: المراد من الوالد وما ولد: آدم وذريته، ويحتمل كما قال بعض شراح المشكاة - وهو أمثله -: حمل الوالد، والولد على العموم، فيشمل أصناف ما ولد، وولد"(١).

تخريج الحديث:

أخرجه أحمد في ٦١٦١/٣٠١/١٠، و١٢٢٤٩/٢٧٤/١٩، فقال: حدثنا أبو المغيرة، حدثنا صفوان، عن شريح بن عبيد الحضرمي، أنه سمع الزبير بن الوليد، يحدث عن عبد الله بن عمر به.

وأخرجه أبو داود في الجهاد: باب ما يقول الرجل إذا نزل المنزل ح٢٥٩٦.

والنسائي في الكبرى في الاستعاذة: باب الاستعاذة ح٧٨٦٢، وفي عمل اليوم والليلة: باب ما يقول إذا كان في سفر فأقبل الليل ح١٠٣٩٨.

وابن خزيمة في صحيحه ١٥٢/٤، وفي فوائد الفوائد ص٥٢.

والمحاملي في الدعاء ص٩٣ و٩٥ من طريقين.

والخرائطي في مكارم الأخلاق ٧٩٧/٢.

والطبراني في الدعاء ١١٨٨/٢، ومسند الشاميين ٥٨/٢ - ومن طريقه المزي في تهذيب الكمال ٣٣١/٩-.

والحاكم في المستدرك ١٦٣٧/٦١٥/١ و٢٤٨٧/١١٠/٢ - ومن طريقه البيهقي في الدعوات الكبير ١٨٦/٢ -.

والبيهقي في الكبرى ١٠٦٢٠/٢٥٣/٥، والدعوات الكبير ١٨٦/٢.

وابن عبد البر في التمهيد ١٨٧/٢٤ و٣٥٧/٢٤.

وعبد الغني المقدسي في الترغيب في الدعاء ص٢٣٠-٢٣١.

---

(١) الفتوحات الربانية ١٦٧/٥.

وأبو اليُمن في أحاديث السفر ص٣٤.

والذهبي في سير أعلام النبلاء ٣٢٧/١٢.

كلهم من طريق صفوان بن عمرو به نحوه، وهو بمثله عند المحاملي، والخرائطي، وعبد الغني المقدسي، وأبي اليُمن.

قال النسائي: الزبير بن الوليد شامي، ما أعرف له غير هذا الحديث.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.

وأخرجه ابن عبد البر في التمهيد ١٨٦/٢٤-١٨٧ من طريق علي بن عبد الرحمن بن المغيرة، عن عثمان بن صالح، عن ابن لهيعة، عن عمرو بن دينار، عن عبد الله بن عمر – رضي الله عنهما – به نحوه.

دراسة إسناده عند أحمد:

. أبو المغيرة:

هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني، أبو المغيرة، الحمصي.

روى عن: الأوزاعي، وصفوان بن عمرو السكسكي، وغيرهما.

وروى عنه: البخاري، وأحمد بن حنبل، وغيرهما.

قال أبو حاتم: صدوق، يكتب حديثه.

وقال العجلي، والدارقطني: ثقة.

وقال النسائي: ليس به بأس.

وذكره ابن حبان في كتاب الثقات.

قال ابن الحلبي: قد ذكره ابن الجوزي في موضوعاته[1] في ذكر ما يكون بعد المأتين في سند حديث، ثم قال: حديث موضوع؛ لا يصح، قال ابن حبان: وعبد القدوس يضع الحديث على

(١) ١٩٧/٣.

الثقات.

وقال الذهبي في الميزان: أخطأ في إيداعه كتاب الضعفاء بعض الجهلة.

وقال في الكاشف: ثقة.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة. اهـ

قلت: الراجح أنه ثقة، فقد وثقه العجلي، والدارقطني، واحتج به صاحبا الصحيح، وذكره ابن حبان في كتاب الثقات. وأما قول أبي حاتم: صدوق، يكتب حديثه. وقول النسائي: ليس به بأس. فهو لا يخالف القول بتوثيقه، فأبو حاتم لديه تشدد في الجرح والتعديل(1)، وقد قال المعلمي: وأبو حاتم معروف بالتشدد؛ قد لا تقل كلمة (صدوق) منه عن كلمة: (ثقة) من غيره، فإنك لا تكاد تجده أطلق كلمة: (صدوق) في رجل إلا وتجد غيره قد وثقه، هذا هو الغالب(2).

وكذا النسائي – أيضًا – لديه تشدد(3). وعبارته: (ليس به بأس). تعادل توثيق غيره(4).

أما نقل ابن الجوزي عن ابن حبان أنه قال: عبد القدوس يضع الحديث على الثقات.اهـ

فهو وهم من ابن الجوزي؛ حيث قاله ابن حبان في راوٍ آخر، وهو عبد القدوس بن حبيب الكلاعي(5).

وهو من التاسعة، مات سنة اثنتي عشرة ومائتين. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ١٨/٢٣٧، والكاشف ١/٦٦٠، وميزان الاعتدال

---

(١) ينظر: ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل ص١٥٩. والموقظة ص٨٣. وميزان الاعتدال ١/٢٩. والجرح والتعديل ص٣٨٨ للدكتور اللاحم.

(٢) التنكيل ١/٣٥٠.

(٣) ينظر: ميزان الاعتدال ١/١١٥ و٢١٥ و٢٦٦. وهدي الساري ص٣٧٨. والنكت على كتاب ابن الصلاح ١/٤٨٢-٤٨٤. والجرح والتعديل للدكتور اللاحم ص٣٨٨.

(٤) ينظر: منهج الإمام أبي عبد الرحمن النسائي في الجرح والتعديل ٢/١٠٠٨.

(٥) المجروحين ٢/١٣١.

٦٤٣/٢، والكشف الحثيث ص٧١، وتهذيب التهذيب ٣٦٩/٦، والتقريب ص٦١٨).

. صفوان:

هو صفوان بن عمرو بن هرم السكسكي، أبو عمرو، الحمصي.

روى عن: شريح بن عبيد الحضرمي، وراشد بن سعد، وغيرهما.

وروى عنه: عبد القدوس بن الحجاج، وعبد الله بن المبارك، وغيرهما.

قال العجلي، ودحيم، وأبو حاتم، والنسائي: ثقة، زاد أبو حاتم: لا بأس به.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة.

وهو من الخامسة، مات سنة خمس وخمسين ومائة أو بعدها. وأخرج له البخاري في الأدب المفرد، والباقون.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٢٠١/١٣، وتهذيب التهذيب ٤٢٨/٤، والتقريب ص٤٥٤).

. شريح بن عبيد الحضرمي:

هو شريح بن عبيد بن شريح الحضرمي، الحمصي.

روى عن: جبير بن نفير، وعبد الرحمن بن عائذ، وغيرهما.

وروى عنه: صفوان بن عمرو، وضمرة بن ربيعة، وغيرهما.

قال العجلي، والنسائي: ثقة.

وقال عثمان بن سعيد الدارمي، عن دحيم: من شيوخ حمص الكبار، ثقة.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، وكان يرسل كثيراً.

وهو من الثالثة، مات بعد المائة. وأخرج له أبو داود، والنسائي، وابن ماجه.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٤٤٦/١٢، وتهذيب التهذيب ٣٢٨/٤، والتقريب ص٤٣٤).

. الزبير بن الوليد:

هو الزبير بن الوليد الشامي.

روى عن: عبد الله بن عمر بن الخطاب - رضي الله عنهما -.

وروى عنه: شريح بن عبيد الحضرمي.

ذكره ابن حبان في الثقات.

وذكره البخاري في التاريخ، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، ولم يذكرا فيه جرحًا، ولا تعديلاً.

وقال النسائي -كما تقدم في التخريج -: شامي، ما أعرف له غير هذا الحديث.

وقال الذهبي في الميزان: تفرد عنه شريح بن عبيد[(١)].

وقال في الكاشف: ثقة.

وقال ابن حجر في التقريب: مقبول.

وقال الشيخ الألباني: مجهول. اهـ

قلت: هو مجهول.

وأما ذكر ابن حبان له في الثقات، فإن قاعدته معروفة في توثيق من لا يعرف[(٢)].

وهو من الرابعة. وأخرج له أبو داود، والنسائي في عمل اليوم والليلة.

له ترجمة في: (التاريخ الكبير ٤٠٩/٣، والجرح والتعديل ٥٨٠/٣، وتهذيب الكمال ٣٣١/٩، والكاشف ٤٠٢/١، وميزان الاعتدال ٦٨/٢، وتهذيب التهذيب ٣٢٠/٣، والتقريب ص٣٣٦).

---

(١) ذكر الشيخ الألباني في السلسلة الضعيفة ٣٩٣/١٠ أن قول الذهبي هذا إشارة إلى أنه مجهول.

(٢) ينظر: ترجمة مسلم بن مَخْشِي في (ح٦).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ فيه الزبير بن الوليد، وهو مجهول.

وله طريق آخر، وفيه ابن لَهيعة، وهو ضعيف[1].

قال ابن حجر – عن الطريق الأول –: حسن[2].

وتعقبه الشيخ الألباني، فقال: قوله: (حسن) مما لا وجه له عندي؛ إلا أن يكون توسطًا منه بين ما يقتضيه جهالة المذكور من الضعف، وبين تصحيح الحاكم إياه في المستدرك، ولا يخفى ما فيه، وإن تابعه الذهبي على التصحيح ؛ فإنه مناف – أيضًا – لتجهيله لراويه، ولقول النسائي عقبه: الزبير بن الولي، شامي، ما أعرف له غير هذا الحديث[3].

---

(١) ينظر: ترجمته في (ح١٢).

(٢) الفتوحات الربانية ١٦٤/٥.

(٣) السلسلة الضعيفة ٣٩٣/١٠ باختصار.

٩. عن طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا رَأَى الْهِلاَلَ، قَالَ: «اللهُمَّ أَهِلَّهُ عَلَيْنَا بِالْيُمْنِ، وَالإِيمَانِ، وَالسَّلاَمَةِ، وَالإِسْلاَمِ، رَبِّي، وَرَبُّكَ اللهُ».

تخريج الحديث:

أخرجه أحمد في ١٣٩٧/١٧/٣، فقال: حدثنا أبو عامر، حدثنا سليمان بن سفيان المديني، حدثني بلال بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله، عن أبيه، عن جدِّه به.

وأخرجه من طريقه الطبراني في الدعاء ١٢٢٣/٢.

وأخرجه الترمذي في الدعوات: باب ما يقول عند رؤية الهلال، ح٣٤٥١.

وعبد بن حميد في المنتخب ١٥٣/١.

والبخاري في التاريخ الكبير ١٠٩/٢.

والدارمي في سننه ١٧٣٠/٧/٢.

وابن أبي خيثمة في التاريخ الكبير ٩٣٥/٢[1].

وابن أبي عاصم في السنة ص١٦٥.

والعقيلي في الضعفاء في ترجمة سليمان بن سفيان المديني ٢٣٥/٢.

وأبو يعلى في مسنده ٢٥/٢ /٦٢١ و٦٢٢/٢٦/٢ – ومن طريقه: ابن عدي في الكامل ٢٧٢/٣، وابن السني في عمل اليوم والليلة ص٥٩٦/ح٦٤١، وابن الشجري في أماليه ٢٦٤/١، والضياء في المختارة ٢٢/٣–.

والبزار في مسنده ٩٤٧/١٦١/٣.

والطبراني في الدعاء ١٢٢٣/٢.

والخطيب في تاريخه ٣٢٥/١٤.

والحاكم في المستدرك ٧٧٦٧/٣١٧/٤.

(١) طبعة الفاروق الحديثة.

والبيهقي في الدعوات الكبير ٢/٢٤٢.

والبغوي في شرح السنة ٥/١٢٨.

كلهم من طريق أبي عامر العقدي به مثله، وهو بنحوه عند البخاري، والدارمي، والبزار، والخطيب، والحاكم، وجاء فيه زيادة عند ابن أبي عاصم.

قال الترمذي: هذا حديث حسن، غريب.

وقال العقيلي: لا يُتَابَعُ عليه، وفى الدعاء لرؤية الهلال أحاديث هذا عندي من أصلحها إسنادًا؛ كلها لينة الأسانيد.

وقال البزار: هذا الحديث لا نعلمه يروى عن طلحة بن عبيد الله؛ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد.

دراسة إسناده عند أحمد :

- أبو عامر:

هو عبد الملك بن عمرو القيسي، أبو عامر، العَقَدي - بفتح المهملة، والقاف -.

روى عن: سليمان بن سفيان المدني، وسفيان الثوري، وغيرهما.

وروى عنه: أحمد بن حنبل، ومحمد بن بشار (بندار)، وغيرهما.

قال عبد الرحمن بن مهدي: كتبت حديث ابن أبي ذئب عن أوثق شيخ: أبي عامر العَقَدي.

وقال الدارمي، عن يحيى بن معين: ثقة.

وقال أبو حاتم: صدوق.

وقال النسائي: ثقة، مأمون.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة. اهـ.

قلت: الخلاصة أنه ثقة، أما قول أبي حاتم: (صدوق)، فقد تقدم أنها تعادل التوثيق عند

غيره(١).

وهو من التاسعة، مات سنة أربع أو خمس ومائتين. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٣٦٤/١٨، وتهذيب التهذيب ٤٠٩/٦، والتقريب ص٦٢٥).

. سليمان بن سفيان المديني:

هو سليمان بن سفيان التيمي، مولاهم، أبو سفيان، المدني.

روى عن: بلال بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله، وعبد الله بن دينار.

وروى عنه: سليمان التيمي، وأبو عامر العَقَدي، وغيرهما.

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات، وقال: كان يخطئ.

وقال الدوري، عن يحيى بن معين: روى عنه أبو عامر العَقَدي حديث الهلال، وليس بثقة.

وقال ابن أبي خيثمة، عن يحيى بن معين: ليس بشيء.

وقال علي بن المديني: روى أحاديث منكرة.

وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث؛ يروي عن الثقات أحاديث مناكير.

وقال ابن حجر في التقريب: ضعيف.

وهو من الثامنة. وأخرج له الترمذي.

له ترجمة في: (الكامل ٢٧٢/٣، وتهذيب الكمال ٤٣٦/١١، وميزان الاعتدال ٢٠٩/٢، وتهذيب التهذيب ١٩٤/٤، والتقريب ص٤٠٨).

. بلال بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله:

هو بلال بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله التيمي، المدني.

روى عن: أبيه يحيى بن طلحة.

---

(١) ينظر: ترجمة (عبد القدوس بن الحجاج الخولاني) في (ح٨).

وروى عنه: سليمان بن سفيان المديني.

ذكره ابن حبان في الثقات.

وقال ابن حجر في التقريب: لين. اهـ

قلت: الراجح أنه مجهول؛ حيث لم أقف على من تكلم فيه بجرح، أو تعديل، ولم يرو عنه إلا راوٍ واحد، وأما ذكر ابن حبان له في الثقات، فإن قاعدته معروفة في توثيق من لا يعرف[1].

وهو من السابعة. وأخرج له الترمذي.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٢٩٩/٤، وتهذيب التهذيب ٥٠٥/١، والتقريب ص١٨٠).

- عن أبيه:

هو يحيى بن طلحة بن عبيد الله التيمي، المدني.

روى عن: أبيه طلحة بن عبيد الله، وأمه سعدى.

وروى عنه: ابناه: بلال، وطلحة، وغيرهما.

قال يعقوب بن شيبة السدوسي: ثقة، ثبت.

وقال العجلي: مدني، تابعي، ثقة.

وذكره ابن حبان في كتاب الثقات.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة.

وهو من الثالثة. وأخرج له الترمذي، والنسائي في اليوم والليلة، وابن ماجه.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٣٨٧/٣١، وتهذيب التهذيب ٢٣٣/١١، والتقريب ص١٠٥٨).

---

(١) ينظر: ترجمة مسلم بن مَخْشِي في (ح٦).

. عن جدِّه:

هو طلحة بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة التيمي، أبو محمد، المدني.

أحد العشرة، مشهور، استشهد يوم الجمل سنة ست وثلاثين، وهو ابن ثلاث وستين. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (الاستيعاب ٧٦٤/٢، وتهذيب الكمال ٤١٢/١٣، وتهذيب التهذيب ٢٠/٥، والتقريب ص٤٦٤، والإصابة ٢٣٢/٥).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ فيه سليمان بن سفيان، وهو ضعيف، وبلال بن يحيى، وهو مجهول.

قال العقيلي – لما ساق الحديث في ترجمة سليمان بن سفيان من طريقه -: لا يُتَابَعُ عليه، وفى الدعاء لرؤية الهلال أحاديث هذا عندي من أصلحها إسنادًا؛ كلها لينة الأسانيد(١).

وقال ابن حجر: هذا جديث حسن؛ أخرجه أحمد وإسحاق في مسنديهما، وأخرجه الترمذي، وقال: حديث؛ حسن؛ غريب، وأخرجه الحاكم، وقال: صحيح الإسناد، وغلط في ذلك، فإن سليمان يعني ابن سفيان الراوي عن طلحة بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله، ضعفوه، وإنما حسنه الترمذي لشواهده، وقوله — يعني الترمذي -:غريب، أي غريب بهذا السند(٢).

وقال السهسواني: حسّنه الترمذي، وفي تحسينه نظر(٣).

شواهده:

له شاهدان ضعيفان؛ كما يلي:

(١) تقدم في التخريج.

(٢) نقله عنه صاحب الفتوحات الربانية ٣٢٩/٤.

(٣) صيانة الإنسان ص٣٨٧.

١. عن ابن عمر – رضي الله عنهما – قال: كان رسول الله ﷺ إذا رأى الهلال قال: «الله أكبر، اللهم أهله علينا بالأمن، والإيمان، والسلامة، والإسلام، والتوفيق لما يحب ربنا ويرضى، ربنا وربك الله».

أخرجه الدارمي في سننه ١٦٨٧/٧/٢. والطبراني في الكبير ١٣٣٣٠/٣٥٦/١٢. وابن حبان في صحيحه ٨٨٨/١٧١/٣. وابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق ٣١٠/٣٨.

وإسناده ضعيف؛ فيه عبد الرحمن بن عثمان، وهو راوٍ مقل؛ ضعفه أبو حاتم الرازي[١].

قال ابن حجر على الحديث: سنده ضعيف[٢]. وقال السهسواني: ضعيف[٣].

٢. عن بديل بن ورقاء ﷺ قال: كان النبي ﷺ إذا رأى الهلال، قال: «ربي، وربك الله، آمنت بالذي خلقك، اللهم أهله علينا باليُمن، والإيمان».

أخرجه أبو نعيم في تاريخ أصبهان ٩٠/١.

وإسناده ضعيف؛ فيه عبد الله بن شبيب، قال الذهبي: إخباري علامة؛ لكنه واهٍ[٤].

٣. عن قتادة أنه بلغه: أن النبي ﷺ كان إذا رأى الهلال قال: « هلال خير ورشد، هلال خير ورشد، هلال خير ورشد، آمنت بالذى خلقك».ثلاث مرات. ثم يقول: « الحمد لله الذى ذهب بشهر كذا، وجاء بشهر كذا».

أخرجه أبو داود ح٥٠٩٤، قال ابن حجر: رجاله ثقات، فإن كان المبلغ صحيحًا، فهو صحيح، وقد سمي من وجه آخر ضعيف[٥].

---

(١) ينظر: لسان الميزان ٤٢٢/٣ .

(٢) نقله عنه صاحب الفتوحات الربانية ٣٣٠/٤.

(٣) صيانة الإنسان ص٣٨٧، وقد ضعفه السهسواني لوجود راويين ضعيفين هما: عبد الرحمن بن عثمان الحاطبي، وعثمان ابن إبراهيم الحاطبي، ونقل قول الذهبي في الميزان: عثمان بن إبراهيم الحاطبي مدني رأى ابن عمر، له ما ينكر، وقال أبو حاتم: روى عن أبيه أحاديث منكرة. اهـ قلت: تعقب ابن حجر في لسان الميزان ١٣٠/٣ هذا بقوله: لفظ أبي حاتم: روى عنه ابنه عبد الرحمن أحاديث منكرة. وذكره ابن حبان في الثقات.

(٤) ميزان الاعتدال ٤٣٨/٢ .

(٥) نقله عنه صاحب الفتوحات الربانية ٣٣١/٤.

وأحاديث رؤية الهلال ذكر العلماء أن فيها ضعفًا(١)، فقد تقدم قول العقيلي: كلها لينة الأسانيد.

وقال أبو بكر الأثرم – لما ساق أحاديث ما يقال إذا رأى الهلال، ومنها هذا الحديث –: فهذه الأحاديث في ظاهرها مختلفة، وكلها ليست بأقوى الأحاديث، وإنما الوجه أن ذلك ليس فيه شيء مؤقت، وأي ذلك قاله، فهو جائز(٢).

وقال أبو داود: ليس عن النبي ﷺ في هذا الباب حديث مسند صحيح(٣).

---

(١) ينظر في أحاديث رؤية الهلال: الدعاء ٢/١٢٢٣-١٢٢٦ للطبراني، وعمل اليوم والليلة لابن السني ص٥٩٦-٦٠٠، والفتوحات الربانية ٤/٣٣٠-٣٣٥.والسلسلة الضعيفة للألباني ٨/٥-١٠.

(٢) ناسخ الحديث ومنسوخه ص٢٠٠.

(٣) السنن ٥/٣٩٥.

١٠. عن عُمَرَ بنِ الْخَطَّابِ ﷺ أنه سُمِعَ بَعْدَ وَفَاةِ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ – وَهُوَ يَبْكِي –: "بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ كَانَ لَكَ جِذْعٌ تَخْطُبُ النَّاسَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا كَثُرُوا اتَّخَذْت مِنْبَرًا لِتُسْمِعَهُمْ، فَحَنَّ الْجِذْعُ لِفِرَاقِكَ؛ حَتَّى جَعَلْتَ يَدَكَ عَلَيْهِ، فَسَكن، فَأُمَّتُكَ أَوْلَى بِالْحَنِينِ عَلَيْكَ؛ حِينَ فَارَقْتَهُمْ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ بَلَغَ مِنْ فَضِيلَتِكَ عِنْدَ رَبِّكَ أَنْ جَعَلَ طَاعَتَكَ طَاعَتَهُ فَقَالَ – تَعَالَى –: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾(النساء: ٨٠)..."[(١)].

تخريج الأثر:

لم أقف على من أخرجه مسندًا، وقد ذكره الباجي في سنن الصالحين، وسنن العابدين ١/١٤٢-١٤٣. ولم يعزه لأحد، وإنما قال: ويُروى عن عمر.

ونقله ابن الحاج في المدخل – واللفظ له – عن الباجي.

وساقه الغزالي في الإحياء ١/٣٦٧-٣٦٨.

قال العراقي: هو غريب بطوله من حديث عمر، وهو معروف من أوجه أخرى[(٢)].

وقال دحلان: وقد رواه كثير من أئمة الحديث، وذكره القاضي عياض في الشفاء، والقسطلاني في المواهب، والغزالي في الإحياء، وابن الحاج في المدخل[(٣)].

وتعقبه السهسواني بقوله: في المواهب بعد ذكر هذا الخبر ما نصه: "الخبر ذكره أبو العباس القصار في شرحه لبردة البوصيري، ونقله عن الرشاطي في كتابه: اقتباس الأنوار والتماس الأزهار، وذكره ابن الحاج في المدخل، وساقه بتمامه، والقاضي عياض في الشفاء؛ لكنه ذكر بعضه". فعلى من يحتج به ذكر سنده، وتوثيق رجاله، وبيان أنه خالٍ من جميع العلل القادحة في التصحيح والتحسين، ودونه خرط القتاد[(٤)].

---

(١) هو أثر طويل، ذكرت الشاهد منه.

(٢) المغني عن حمل الأسفار ١/٣٦٨.

(٣) الدرر السنية ص٣٧.

(٤) صيانة الإنسان ص٣٩١-٣٩٢.

١١. عن عروةَ بنِ الزُّبير – قالَ:"قالتْ صفيةُ بنتُ عبدِ المطلبِ- ترثِي رسولَ اللهِ ﷺ-:

ألا يا رسولَ اللهِ كنتَ رجَاءَنا   كنتَ بِنا بَرًا ولم تكُ جافيًا"[١]

تخريج الأثر:

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٢٤/٣٢٠/٨٢٧، فقال: حدثنا محمد بن عمرو بن خالد الحراني، حدثني أبي، ثنا ابن لَهِيعة، عن أبي الأسود، عن عروة به.

وذكر ابن سعد في الطبقات الكبير ٢/٢٨٢ عن الواقدي: أنها لأروى بنت عبد المطلب.

دراسة إسناده عند الطبراني:

. محمد بن عمرو بن خالد الحراني:

هو محمد بن عمرو بن خالد الحراني، أبو علاثة.

روى عن: أبيه، وغيره.

وروى عنه: الطبراني، وغيره.

قال أبو سعيد بن يونس: كان ثقة، وقد رأيته. اهـ

قلت: هو ثقة.

قال أبو سعيد بن يونس: وفاته سنة اثنتين وسبعين ومائتين.

وذكر الذهبي: أن وفاته سنة اثنتين وتسعين وسبعين ومائتين.

له ترجمة في: (بيان الوهم والإيهام ٣/٥٣٥، وتاريخ الإسلام ٢٢/٢٨٦، وإرشاد القاصي والداني ص٦٠٢).

. أبي:

هو عمرو بن خالد بن فروخ بن سعيد التميمي، ويقال: الخزاعي، أبو الحسن، الحراني.

روى عن: عبد الله بن لَهيعة، وعتاب بن بشير الجزري، وغيرهما.

(١) الرواية جاءت بذكر مرثيتين، واقتصرت على الشاهد من المرثية الثانية.

وروى عنه: البخاري، وابنه أبو علاثة، وغيرهما.

قال أبو حاتم: صدوق.

وقال العجلي: ثبت، ثقة.

وقال الدارقطني: ثقة، حجة.

وقال مسلمة في الصلة: ثقة.

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة.

قلت: الخلاصة أنه ثقة. أما قول أبي حاتم: (صدوق). فقد تقدم أنها تعادل التوثيق عند غيره[1].

وهو من العاشرة، مات سنة تسع وعشرين ومائتين. وأخرج له البخاري، وابن ماجه.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٦٠١/٢١، وتهذيب التهذيب ٢٥/٨، والتقريب ص٧٣٤).

- ابن لَهِيعة:

هو عبد الله بن لَهِيعة - بفتح اللام، وكسر الهاء - ابن عقبة الحضرمي، أبو عبد الرحمن، المصري، القاضي.

روى عن: الحارث بن يزيد، ومحمد بن عبد الرحمن بن نوفل، وغيرهما.

وروى عنه: شعبة، وعمرو بن خالد الحراني، وغيرهما.

حكى ابن عبد البر: أن الذي في الموطأ عن مالك عن الثقة عنده عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده في العربان هو ابن لهيعة، ويقال: ابن وهب حدثه به عنه.

وقال أبو الطاهر بن السرح: سمعت ابن وهب يقول: حدثني - والله - الصادق البار: عبد الله بن لهيعة.

---

(١) ينظر: ترجمة (عبد القدوس بن الحجاج الخولاني) في (ح٨).

وقال محمد بن يحيى بن حسان: سمعت أبي يقول: ما رأيت أحفظ من ابن لهيعة بعد هشيم. قلت له: إن الناس يقولون: احترقت كتب ابن لهيعة. فقال: ما غاب له كتاب.

وقال أبو داود: سمعت أحمد بن حنبل يقول: من كان مثل ابن لهيعة بمصر في كثرة حديثه، وضبطه، وإتقانه؟. وحدث عنه أحمد بحديث كثير.

وقال يعقوب بن سفيان لأحمد بن صالح: يقولون: سماع قديم، وسماع حديث. فقال لي: ليس من هذا شيء، ابن لهيعة صحيح الكتاب، كان أخرج كتبه فأملى على الناس؛ حتى كتبوا حديثه إملاء، فمن ضبط كان حديثه حسنًا صحيحًا؛ إلا أنه كان يحضر من يضبط، ويُحسن، ويحضر قوم يكتبون، ولا يضبطون، ولا يصححون.

وقال ابن شاهين: قال أحمد بن صالح: ابن لهيعة ثقة، ورفع به(١). وقال – فيما رُوي عنه من الأحاديث، ووقع فيه تخليط –: يطرح ذلك التخليط.

وقال عبد الغني بن سعيد الأزدي: إذا روى العبادلة عن ابن لهيعة؛ فهو صحيح: ابن المبارك، وابن وهب، والمقرئ.

وقال علي بن المديني: سمعت عبد الرحمن بن مهدي، وقيل له: تحمل عن ابن لهيعة؟. قال: لا، لا تحمل عنه قليلاً، ولا كثيرًا.

وقال مسلم في الكنى: تركه ابن مهدي، ويحيى بن سعيد، ووكيع.

وقال ابن أبي مريم: ما أقربه قبل الاحتراق، وبعده.

وقال ابن سعد: كان ضعيفًا، وعنده حديث كثير، ومن سمع منه في أول أمره أحسن حالاً في روايته ممن سمع منه بأخرة، وأما أهل مصر فيذكرون أنه لم يختلط، ولم يزل أول أمره، وآخره واحدًا، ولكن كان يُقرأ عليه ما ليس من حديثه، فيسكت عليه، فقيل له في ذلك، فقال: وما ذنبي؟. إنما يجيئون بكتاب يقرءونه، ويقومون، ولو سألوني لأخبرتهم: أنه ليس من حديثي.

(١) الذي في ثقات ابن شاهين (ووقع به). والمنقول هو من إكمال مغلطاي.

وقال ابن طهمان، عن ابن معين: ابن لهيعة ليس بشيء. قيل ليحيى: فهذا الذي يحكي الناس: أنه احترقت كتبه. قال: ليس لهذا أصل، سألت عنها بمصر.

وقال – أيضًا – عنه: ابن لهيعة ليس بشيء تغير، أو لم يتغير.

وقال حنبل بن إسحاق: سمعت أبا عبد الله (أحمد بن حنبل) يقول: ما حديث ابن لهيعة بحجة، وإني لأكتب كثيرًا مما أكتب أعتبر به، وهو يقوي بعضه ببعض.

وقال عمرو بن علي (الفلاس): عبد الله بن لهيعة احترقت كتبه، فمن كتب عنه قبل ذلك مثل: ابن المبارك، وعبد الله بن يزيد المقرئ، أصح من الذين كتبوا بعدما احترقت الكتب، وهو ضعيف الحديث.

وقال ابن أبي حاتم: سئل أبو زرعة عن ابن لهيعة؛ سماع القدماء منه. فقال: آخره، وأوله سواء؛ إلا أن ابن المبارك، وابن وهب كانا يتتبعان أصوله فيكتبان منه، وهؤلاء الباقون كانوا يأخذون من الشيخ، وكان ابن لهيعة لا يضبط، وليس ممن يحتج بحديثه من أجمل القول فيه.

وقال الترمذي: ابن لهيعة ضعيف عند أهل الحديث، ضعفه يحيى بن سعيد القطان وغيره من قبل حفظه(١).

وقال النسائي: ضعيف.

وقال ابن حبان في مقدمة كتابه المجروحين: وقد سبرت حديثه من رواية العبادلة: عن عبد الله بن المبارك، وعبد الله بن وهب، وعبد الله بن يزيد المقرئ، وبين حديثه الذي حدث بعد احتراق كتبه، فرأيت في القديم أشياء مدلسة، وأوهامًا كثيرة، تدل على قلة مبالاة كانت فيه قبل احتراق كتبه، فلما حدث بما ليس من حديثه بعد احتراق كتبه استحق الترك.

وقد أطال ابن عدي في الكامل بذكر ما يستنكر من رواياته، ثم قال: وعبد الله بن لهيعة له من الروايات والحديث أضعاف ما ذكرت، وحديثه أحاديث حسان، وما قد ضعفه السلف،

(١) السنن ١/١٦.

هو حسن الحديث يكتب حديثه، وقد حدث (عن)[١]الثقات: الثوري، وشعبة، ومالك، وعمرو بن الحارث، والليث بن سعد.

ثم ذكر ابن عدي روايات هؤلاء الثقات عنه، ثم قال: وهذا الذي ذكرت لابن لهيعة من حديثه، وبينت جزءًا من أجزاء كثيرة مما يرويه ابن لهيعة عن مشايخه، وحديثه حسن كأنه يستبان[٢] عمن روى عنه، وهو ممن يكتب حديثه.

وقال الدارقطني: يعتبر بما يروي عنه العبادلة: ابن المبارك، والمقرئ، وابن وهب.

وعدَّه ابن حجر في المرتبة الخامسة من المدلسين، وقال: اختلط في آخر عمره، وكثر عنه المناكير في روايته، وقال ابن حبان: كان صالحًا، ولكنه كان يدلس عن الضعفاء.

وقال الذهبي في الكاشف: ضُعِّف، وقال أبو داود: سمعت أحمد يقول: من كان مثل ابن لهيعة بمصر في كثرة حديثه، وإتقانه، وضبطه. قلت: العمل على تضعيف حديثه[٣].

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق، خلط بعد احتراق كتبه، ورواية ابن المبارك، وابن وهب عنه أعدل من غيرهما، وله في مسلم بعض شيء مقرون. اهـ

قلت: الجمهور على ضعفه[٤]، وما جاء عن بعضهم من الثناء عليه، فهو محمول على عدالته، وكثرة حديثه؛ يدل لهذا أن بعض من أثنى عليه تكلم فيه.

أما ثناء بعضهم على رواية العبادلة وغيرهم من القدماء عنه، فليس مرادهم الحكم بصحة حديثه، وإنما مرادهم صحة نسبته إليه، لأنهم أخذوا من أصوله، وكتبه بخلاف غيرهم الذين كانوا يأتونه بكتب ويقرءونها عليه فيجيزهم، وقد يكون فيها ما ليس من حديثه؛ كما تقدم في

(١) الصواب (عنه) لأن هؤلاء يروون عنه.

(٢) كذا جاء في مطبوعة الكامل. وجاء في إحدى نسخ الكتاب المخطوطة والنفح الشذي (بستان). ينظر: النفح الشذي (٨٢٨/٢). ومعه حاشية الدكتور أحمد معبد. وجاء في البدر المنير (٢٣٤/٢) (يستأن).

(٣) ينظر – أيضًا – ما قاله في سير أعلام النبلاء (١٤/٨).

(٤) نقل البيهقي الإجماع على ضعفه، وتعقبه ابن الملقن في خلاصة البدر المنير (١٨٢/١) بقوله: في دعواه الإجماع نظر.

كلام: ابن أبي مريم، وابن سعد، وأحمد بن حنبل، وأحمد بن صالح.

ويؤيد هذا أمور:

١. أن ابن المبارك، وابن وهب – وهما من العبادلة – نقدا ضبط ابن لهيعة.

٢. أن عددًا من الأئمة ضعفوا حديثه كله: القديم والأخير، وهم: ابن أبي مريم، وابن معين، وأبو حاتم، وأبو زرعة، وابن حبان. وهو ظاهر كلام ابن سعد، والفلاس، والدارقطني، فقد بيَّن ابن سعد أنه ضعيف، ثم ذكر أن رواية من سمع منه في أول أمره أحسن حالاً ممن سمع منه بأخرة. وأما الفلاس فإنه بعد أن ذكر أن رواية العبادلة عنه أصح، قال: وهو ضعيف الحديث. وأما الدارقطني فإنه قال: يعتبر بما يروي عنه العبادلة.

٣. وقوع المنكرات في حديثه من رواية العبادلة عنه؛ كما في الكامل لابن عدي، والمجروحين لابن حبان، والميزان للذهبي.

قلت: الراجح أنه ضعيف؛ إلا أن رواية العبادلة، وغيرهم – ممن أثنى عليها الحفاظ – صالحة للاعتبار.

وهو من السابعة، مات سنة أربع وسبعين ومائة، وقد ناف على الثمانين. وأخرج له مسلم مقرونًا، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه.

له ترجمة في: (طبقات ابن سعد ٥٢٤/٩، وتاريخ الدوري عن ابن معين٣٢٧/٢، ومن كلام يحيى بن معين في الرجال رواية ابن طهمان ص٩٧ و١٠٨، وسؤالات ابن محرز لابن معين ٦٧/١، وأحوال الرجال ص١٥٥، والضعفاء لأبي زرعة الرازي ومعه أسئلة البرذعي له ٣٤٥/٢-٣٤٦، وسؤالات أبي داود للإمام أحمد ص٢٤٦، وكتاب الضعفاء والمتروكين للنسائي ص١٥٣، والضعفاء الكبير للعقيلي٨٦٧/٢٩٣/٢، والجرح والتعديل ١٤٥/٥، والمجروحين ٧٦/١ و١١/٢، والكامل ١٤٤/٤، والضعفاء والمتروكون للدارقطني ص٢٦٥، وتاريخ أسماء الثقات ص١٨٥، وتاريخ أسماء الضعفاء والكذابين ص١١٨ كلاهما لابن شاهين، والمدخل إلى معرفة الصحيح من السقيم ص١٣٤-١٣٦، وتهذيب الكمال ٤٨٧/١٥، والنفح الشذي –

ومعه حاشية الدكتور/ أحمد معبد - ٢/٧٩٤-٨٥٤، وسير أعلام النبلاء ١١/٨، وميزان الاعتدال ٢/٤٧٥، والكاشف ١/٥٩٠، وإكمال تهذيب الكمال ٨/١٤٣، والبدر المنير ٢/٢٣١-٢٣٤، والاغتباط بمن رمي بالاختلاط ص١٩٠، وتهذيب التهذيب ٥/٣٧٣، والتقريب ص٥٣٨ ، وتعريف أهل التقديس ص١٧٧).

. أبو الأسود:

هو محمد بن عبد الرحمن بن نوفل بن خويلد بن أسد بن عبد العزى الأسدي، أبو الأسود، المدني، يتيم عروة.

روى عن: عكرمة، مولى ابن عباس، وعروة بن الزبير — وروايته عنه في الصحيحين -، وغيرهما.

وروى عنه: شعبة بن الحجاج، وعبد الله بن لهيعة، وغيرهما.

قال أبو حاتم، والنسائي: ثقة.

وذكره ابن حبان في كتاب الثقات.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة.

وهو من السادسة، مات سنة بضع وثلاثين ومائة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٢٥/٦٤٥، وتهذيب التهذيب ٩/٣٠٧، والتقريب ص٨٧١).

- عروة:

هو عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي، أبو عبد الله، المدني.

روى عن: حكيم بن حزام، وأسامة بن زيد ﭫ، وغيرهما.

وروى عنه: محمد بن جعفر بن الزبير، ومحمد بن عبد الرحمن بن نوفل، وغيرهما.

قال ابن سعد: كان ثقةً، كثير الحديث، فقيهًا، عالماً، ثبتًا، مأمونًا.

وقال العجلي: مدني، تابعي، ثقة، وكان رجلاً صالحًا؛ لم يدخل في شيء من الفتن.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، فقيه، مشهور.

وهو من الثالثة، مات سنة أربع وتسعين على الصحيح، ومولده في أوائل خلافة عثمان. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٢٠/١١، وتهذيب التهذيب ١٨٠/٧، والتقريب ص٦٧٤).

. صفية بنت عبد المطلب:

هي صفية بنت عبد المطلب الهاشمية، عمة رسول الله ﷺ.

وهي شقيقة حمزة، وأم حواري النبي ﷺ الزبير، وأمها من بني زهرة.

وهي من المهاجرات الأول.

قال الذهبي: الصحيح أنه ما أسلم من عمات النبي ﷺ سواها.

قال ابن سعد: توفيت – رضي الله عنها – في خلافة عمر.

وقال الذهبي: توفيت صفية في سنة عشرين، ودفنت بالبقيع، ولها بضع وسبعون سنة.

لها ترجمة في:(الاستيعاب١٨٧٣/٤، وسير أعلام النبلاء ٢٧٠/٢، والإصابة ١٨/١٣).

الحكم على الأثر:

إسناده ضعيف؛ فيه علتان:

١. الانقطاع، فعروة بن الزبير لم يدرك صفية – رضي الله عنها –؛ حيث ولد عروة سنة تسع وعشرين، وصفية ماتت سنة عشرين.

٢. عبد الله بن لهيعة، وهو ضعيف.

قال الهيثمي: رواه الطبراني، وإسناده حسن[١].

وتقدم عن الواقدي نسبة الأبيات لأروى بنت عبد المطلب. والواقدي متروك الحديث[٢].

---

(١) مجمع الزوائد ٣٩/٩.

(٢) ينظر: ترجمته في (ح١٣٣).

١٢. عن أَنَسِ بنِ مالكٍ ﷺ قَالَ: "لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ ﷺ جَعَلَ يَتَغَشَّاهُ، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ – عَلَيْهَا السَّلَام –: وَا كَرْبَ أَبَاهُ، فَقَالَ لَهَا: «لَيْسَ عَلَى أَبِيكِ كَرْبٌ بَعْدَ الْيَوْمِ». فَلَمَّا مَاتَ، قَالَتْ: يَا أَبَتَاهُ، أَجَابَ رَبًّا دَعَاهُ، يَا أَبَتَاهْ، مَنْ[1]جَنَّةُ الْفِرْدَوْسِ مَأْوَاهْ، يَا أَبَتَاهْ، إِلَى جِبْرِيلَ نَنْعَاهْ، فَلَمَّا دُفِنَ قَالَتْ فَاطِمَةُ – عَلَيْهَا السَّلَام –: يَا أَنَسُ، أَطَابَتْ أَنْفُسُكُمْ أَنْ تَحْثُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ التُّرَابَ؟!".

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في المغازي: باب مرض النبي ﷺ ووفاته ح٤٤٦٢، عن سليمان بن حرب، عن حماد، عن ثابت، عن أنس بن مالك ﷺ به.

(١) قال ابن حجر في الفتح ١٤٩/٨: بفتح الميم في أوله على أنها موصولة، وحكى الطيبي عن نسخة من "المصابيح" بكسرها على أنها حرف جر، قال: والأول أولى.

١٣. عن القَعقاع بنِ عَمروٍ التَميمي – قالَ: "جاءَ الخبرُ بثقلِ النَّبِيِّ ﷺ إلى أبي بكر، وواترَ أهلُ البيتِ إليه الرسلَ، فجاءَ، فلقيَه آخرُهم بعدما ماتَ النَّبِيُّ ﷺ، ودخلَ أبو بكر البيتَ، وهو يسترجعُ، ويصلي على النَّبِيِّ ﷺ، فأكبَّ عليه، وكشفَ عن وجهِه، وقبَّل جبينَه وخدَّيه، ومسحَ وجهَه؛ وجعلَ يبكي، ويقولُ:...اللهمَّ، فأبلغه عنا، اذْكُرْنَا – يَا مُحَمَّدُ – عِنْدَ رَبِّكَ، وَلْنَكُنْ مِنْ بَالِكَ...".

غريب الأثر:

قوله: واترَ.

أي تابع مرة بعد مرة[1].

تخريج الأثر:

أخرجه سيف بن عمر في الفتوح – كما في مصباح الظلام ص٣٣١ –، فقال: حدثنا عمرو بن تمام، عن أبيه، عن القعقاع بن عمرو التميمي به[2].

وأورده أبو اليُمن بن عساكر بنحوه في إتحاف الزائر وإطراف المقيم للسائر ص١٣٦ ضمن أثر في وفاة النبي ﷺ، ولم يذكر إسناده، ولم ينسبه للقعقاع.

قال الشيخ السهسواني: لا أعلم أحدًا رواه بسند صحيح، أو حسن؛ خال عن العلة، إنما

(١) ينظر: تهذيب اللغة ٢٢٢/١٤. والنهاية في الغريب ١٤٨/٥. ولسان العرب ٢٧٣/٥. مادة (وتر).

(٢) وقع في مصباح الظلام ص١٣٣ للشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن: حدثنا عمرو بن محمد، عن تمام بن العاص، عن القعقاع بن عمرو التميمي.اهـ وقد نقله الشيخ عبد اللطيف عن كتاب: "جلاء الغمة عن تكفير هذه الأمة" لعثمان بن منصور. وهذا الإسناد فيه تحريف، وقد صوَّبته من كتاب الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ١٣٦/٧، قال: قعقاع بن عمر، وقال: شهدت وفاة رسول الله ﷺ، فيما رواه سيف بن عمر، عن عمرو بن تمام، عن أبيه عنه.

ونقله عنه ابن حجر في الإصابة ٤٥١/٥، وزاد: قلت أخرجه بن السكن من طريق إبراهيم بن سعد، عن سيف ابن عمر، عن عمرو، عن أبيه، عن القعقاع بن عمرو، قال: شهدت وفاة رسول الله ﷺ...اهـ

قال الشيخ عبد اللطيف في مصباح الظلام ص٣٣٦: وهذان الطريقان ليس فيهما عمرو بن محمد؛ بل هو عمرو بن تمام، عن أبيه تمام، فلا أدري أذكر عمرو بن محمد المعترض بقصد التدليس، أو جاء التدليس من غيره؟. اهـ

قلت: جاء عند ابن عبد البر في الاستيعاب ١٢٨٣/٣: سيف بن عمر، عن عمرو بن تميم، عن أبيه، عنه.

ذكره صاحب المواهب بغير سند، وعبارته هكذا: وقال ابن المنير. ولم يتعرض شارحه العلامة محمد بن عبد الباقي الزرقاني – أيضًا – لسنده[1].

دراسة إسناده في الفتوح:

. عمرو بن تمام:

لم أقف على ترجمة له.

. أبوه:

لم أقف على ترجمة له.

. القعقاع بن عمرو التميمي:

هو القعقاع بن عمرو التميمي.

قال ابن أبي شيبة: سمعت أبي يقول: سألت أبا نعيم عن القعقاع بن عمرو، فقال أبو نعيم: روى عنه قيس، وكان كالخير.

وذكر سيف عن محمد، وطلحة: أنه كان من أصحاب النبي ﷺ.

وقال ابن عساكر: يقال: إن له صحبة، كان أحد فرسان العرب، وشعرائهم.

وقال ابن عبد البر: أدرك النبي ﷺ فيما ذكره سيف بن عمرو، ولا يصح له عند أهل الحديث صحبة، ولا لقاء، ولا رواية، والله أعلم.

وقال الصغاني: في صحبته نظر.اهـ

قلت: الراجح أنه لا تثبت له الصحبة.

له ترجمة في: (جزء فيه مسائل أبي جعفر محمد بن عثمان بن أبي شيبة عن شيوخه ص١٢٥، والجرح والتعديل ١٣٦/٧، والاستيعاب ٧٨٤/٢ و١٢٨٣/٣، وتاريخ الإسلام ٦٦٢/٣، وجامع التحصيل ص٢٥٧، والإصابة ٤٥٠/٥).

---

(١) صيانة الإنسان ص٣٩١-٣٩٢.

الحكم على الأثر:

إسناده ضعيف؛ فيه علتان:

١. سيف بن عمر، وهو ضعيف[١]، قال ابن أبي حاتم: سيف متروك، فبطل الحديث[٢].

وقال ابن السكن: سيف بن عمر ضعيف[٣].

٢. متنه فيه نكارة من عدة أوجه:

أ. أن أصحاب الصحاح، والسير رووا عن عددٍ من الصحابة كلام أبي بكر ﷺ؛ حين دخل على النبي ﷺ، ولم يذكروا هذه العبارة: "اذكرنا – يا محمد – عند ربك[٤]".

ب . قوله: "اللهم، فأبلغه عنا". فإذا سأل الله أن يبلِّغ نبيه عنهم، فكيف يقول بعدها: "اذكرنا – يا محمد – عند ربك". وهل هذا إلا عكس ما قبله؟!. وقد ثبت في السنة بأن الله هو الذي يبلِّغ عمن عنده من الشهداء، فكيف تعكس القضية، ويجعل النبي ﷺ هو الذي يبلِّغ ربه؟[٥].

ج . أن الله – تعالى – حرم على الأمة نداء النبي ﷺ باسمه، قال – تعالى –:﴿ لَّا تَجْعَلُوا۟ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًا ﴾(النور: ٦٣)، فكيف يقول أفضل الأمة بعد الرسول ﷺ: يا محمد[٦]؟!.

(١) ينظر: ترجمته في (ح١٤).

(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ١٣٦/٧.

(٣) ينظر: الإصابة ٤٥١/٥.

(٤) ينظر: تاريخ الطبري ٢٣٢/٢-٢٣٤. والبداية والنهاية ٧٤/٨-٧٨. وفتح الباري ١٤٥/٨-١٤٧. ومصباح الظلام ص٣٣٣ و٣٣٦-٣٣٨.

(٥) ينظر: مصباح الظلام ص٣٣٥.

(٦) صيانة الإنسان ص٣٩٠.

١٤. عن رَجلٍ مِنْ بَني سُحيم قالَ: "...ثُمَّ برزَ خَالدٌ؛ حتَّى إذا كانَ أمامَ الصفِّ، دَعَا إِلَى الْبِرَازِ، وانْتَمى، وَقَالَ: أَنَا ابْنُ الْوَلِيدِ، الْعَوْدِ، أَنَا ابْنُ عَامِرٍ، وَزَيْدِ، ونَادَى بشِعَارِهِمْ يَوْمَئِذٍ، وَكَانَ شِعَارُهُمْ يَوْمَئِذٍ: يَا مُحَمَّدَاه..."(١).

. غريب الأثر:

قوله: العَوْد.

هو الرجل الشجاع؛ لا يَمَلُّ المِراسَ(٢).

. تخريج الأثر:

أخرجه الطبري في تاريخه ٢٨١/٢، فقال: كتب إلي السَّريّ، عن شعيب، عن سيف، عن الضحاك بن يربوع، عن أبيه، عن رجل من بني سحيم قد شهدها مع خالد به.

دراسة إسناده:

. السَّريّ:

هو السَّريّ بن يحيى بن السَّريّ، أبو عبيدة، ابن أخي هنّاد بن السَّريّ الكوفي، الدارمي.

روى عن: أبي نعيم، وأبي غسّان النهّديّ، وغيرهما.

وروى عنه: أبو ذر، محمد بن محمد بن يوسف، وعبد الله بن جامع الحلوانيّ بن عقدة، وغيرهما.

قال ابن أبي حاتم: كان صدوقًا.

وذكره ابن حبان في الثقات. اهـ

قلت: هو صدوق.

وقال ابن عقدة: توفي في المحرم لسبعٍ بقين من سنة أربعٍ وسبعين ومائتين.

---

(١) الأثر هو في قصة قتال الصحابة ﷺ لمسيلمة وقومه، وقد اختصرتها.

(٢) ينظر: لسان العرب ٣١٥/٣ مادة (عود).

له ترجمة في: (الجرح والتعديل ٢٨٥/٤، وثقات ابن حبان ٣٠٢/٨، وتاريخ الإسلام ٣٥٣/٢٠).

. شعيب:

هو شعيب بن إبراهيم الكوفي، راوية كتب سيف عنه.

قال ابن عدي: له أحاديث وأخبار، وهو ليس بذلك المعروف، ومقدار ما يروي من الحديث، والأخبار ليست بالكثيرة، وفيه بعض النكرة؛ لأن في أخباره، وأحاديثه ما فيه تحامل على السلف.

وقال الذهبي: فيه جهالة.

وقال ابن حجر: في ثقات ابن حبان: شعيب بن إبراهيم من أهل الكوفة؛ يروي عن محمد ابن أبان البلخي، روى عنه يعقوب بن سفيان، فيحتمل أن يكون هو، والظاهر أنه غيره. اهـ

قلت: الخلاصة أنه ضعيف؛ حيث هو ليس بالمعروف، وأحاديثه فيها نكارة.

له ترجمة في: (الكامل ٤/٤، وميزان الاعتدال ٢٧٥/٢، ولسان الميزان ١٤٥/٣).

. سيف:

هو سيف بن عمر التميمي، صاحب كتاب الردة. ويقال له: الضبي، ويقال: غير ذلك، الكوفي.

روى عن: سليمان الأعمش، والضحاك بن يربوع الحنفي، وغيرهما.

وروى عنه: أبو معمر، إسماعيل بن إبراهيم الهذلي، وشعيب بن إبراهيم الرفاعي، وغيرهما.

قال عباس الدوري، عن يحيى بن معين: ضعيف الحديث.

وقال أبو حاتم: متروك الحديث، يشبه حديثه حديث الواقدي.

وقال أبو داود: ليس بشيء.

وقال النسائي، والدارقطني: ضعيف.

وقال ابن عدي: بعض أحاديثه مشهورة وعامتها منكرة لم يتابع عليها، وهو إلى الضعف

أقرب منه إلى الصدق.

وقال ابن حبان: اتهم بالزندقة، يروي الموضوعات عن الأثبات. قال: وقالوا: إنه كان يضع الحديث.

وقال ابن حجر في التقريب: ضعيف في الحديث، عمدة في التاريخ، أفحش ابن حبان القول فيه. اهـ

قلت: الخلاصة أنه ضعيف.

وهو من الثامنة، مات في زمن الرشيد. وأخرج له الترمذي.

له ترجمة في: (الكامل ٣/٤٣٥، وتهذيب الكمال ١٢/٣٢٤، وميزان الاعتدال ٢/٢٥٥، وتهذيب التهذيب ٤/٢٩٥، والتقريب ص٤٢٨).

ـ الضحاك بن يربوع:

هو الضحاك بن يربوع الحنفي[1].

قال الأزدي: حديثه ليس بالقائم.

له ترجمة في: (ميزان الاعتدال ٢/٣٢٧، ولسان الميزان ٣/٢٠١).

ـ عن أبيه:

هو يربوع الحنفي.

لم أقف على ترجمة له.

ـ عن رجل من بني سحيم:

لم أعرفه.

---

(١) لقبه (الحنفي) مستفاد من الترجمة السابقة.

الحكم على الأثر:

إسناده ضعيف جدًا؛ فهو مسلسل بالضعفاء.

وضعفه الشيخان: السهسواني[1]، وزيد آل سليمان[2].

---

(١) صيانة الإنسان ص٣٨٣.

(٢) فتح المنان في نقض شبه الضال دحلان ص١١٥.

١٥. عن عبدِ الرحمنِ بنِ سعدٍ – قالَ: "خَدِرَتْ رِجْلُ ابنِ عمرَ، فقالَ له رَجُلٌ: اذْكُرْ أَحَبَّ النَّاسِ إليكَ، فقالَ: مُحَمَّدُ".

غريب الأثر:

قوله: خَدِرَتْ.

أي ضعفت، وفترت(١).

تخريج الأثر:

أخرجه البخاري في الأدب المفرد ص٣٣٥/ح٩٦٤، فقال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن سعد به.

وقد اختلف فيه على أبي إسحاق(٢)؛ كما يلي:

١. عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن سعد: أن ابن عمر:

أخرجه البخاري في الأدب المفرد –كما تقدم –.

وذكره الدارقطني في العلل ٢٤٢/١٣.

كلاهما من طريق الثوري.

وأخرجه ابن سعد في الطبقات ١٥٤/٤.

من طريق الثوري، وزهير بن معاوية.

وأخرجه علي بن الجعد في مسنده ص٣٦٩/ح٢٥٣٩ – ومن طريقه: ابن السني في عمل اليوم والليلة ص١٤٢/ح١٧٢، وابن عساكر في تاريخه ١٧٧/٣١، والمزي في تهذيب الكمال ١٤٣/١٧–.

(١) ينظر: غريب الحديث للحربي ٦٧٤/٢. والنهاية ١٣/٢ مادة (خدر).

(٢) ساق الدارقطني في العلل٢٤٢/١٣ الخلاف على أبي إسحاق، ووقع عنده: سئل عن حديث أبي عبيد، عن ابن عمر.اهـ وقوله: (أبي عبيد) لعل فيه تحريفًا، وصوابه (أبي سعد)؛ حيث ليس في مصادر طرق هذا الأثر أن راويه يكنى ب(أبي عبيد).

والحربي في الغريب ٢/٦٧٤.

كلاهما (أي ابن الجعد، والحربي) من طريق زهير بن معاوية.

وأخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة ص١٤١/ح١٦٨.

وأبو أحمد الحاكم في الأسامي والكنى (ق٢٠٤أ).

وذكره الدارقطني في العلل ١٣/٢٤٢.

كلهم من طريق أبي بكر بن عياش.

كلهم (أي الثوري، وزهير بن معاوية، وأبو بكر بن عياش) عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن سعد به نحوه، وفيه زيادة[1].

٢. عن أبي إسحاق عمن سمع ابن عمر: أن ابن عمر:

أخرجه الحربي في الغريب ٢/٦٧٣ من طريق شعبة، عن أبي إسحاق به مثله.

٣. عن أبي إسحاق، عن عبد الجبار بن سعيد[2]، عن ابن عمر:

ذكره الدارقطني في العلل ١٣/٢٤٢ من طريق زهير، عن أبي إسحاق.

٤. عن أبي إسحاق، عن الهيثم بن حنش: أن ابن عمر:

أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة ص١٤١/ح١٧٠ من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق به نحوه، وفيه زيادة.

٥. عن أبي إسحاق، عن ابن عمر:

ذكره الدارقطني في العلل ١٣/٢٤٢ من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق به.

وأصح طرقه: هو الطريق الأول؛ كما سيأتي – إن شاء الله تعالى–.

---

(١) جاء في بعض المصادر ذكر اسم الراوي:(عبد الرحمن بن سعد)، ووقع عند آخرين بذكر كنيته: (أبي سعد). وجاء عند ابن السني (أبي سعيد)، ولعله تحريف.

(٢) تقدم عند ابن سعد، وابن الجعد: أن زهير بن معاوية رواه عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن سعد. ولا يوجد في شيوخ أبي إسحاق –كما في ترجمته – من اسمه: عبد الجبار بن سعيد، فمن المحتمل وقوع تحريف عند الدارقطني.

دراسة إسناده عند البخاري في الأدب المفرد:

. أبو نعيم:

هو الفضل بن دُكين الكوفي، واسم دُكين: عمرو بن حماد بن زهير، التيمي مولاهم، الأحول، أبو نعيم الْمُلائي – بضم الميم –، مشهور بكنيته.

روى عن: سفيان بن عيينة، وسفيان الثوري – وروايته عنه في الصحيحين –، وغيرهما.

وروى عنه: البخاري، وإبراهيم بن إسحاق الحربي، وغيرهما.

قال أحمد: صدوق، ثقة، موضع للحجة في الحديث.

وقال يعقوب بن شيبة، وأبو نعيم: ثقة، ثبت، صدوق.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، ثبت.

وهو من التاسعة، مات سنة ثماني عشرة ومائتين، وقيل: تسع عشرة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ١٩٧/٢٣، وتهذيب التهذيب ٢٧٠/٨، والتقريب ص٧٨٢).

. سفيان:

هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبد الله، الكوفي.

روى عن: أبيه، وخالد الحذاء، وغيرهما.

وروى عنه: عبد الرزاق الصنعاني، ويحيى القطان، وغيرهما.

قال شعبة، وسفيان بن عيينة، وأبو عاصم النبيل، ويحيى بن معين، وغير واحد من العلماء: سفيان أمير المؤمنين في الحديث.

وقال عبد الله بن المبارك: كتبت عن ألف ومائة شيخ، ما كتبت عن أفضل من سفيان.

وقال يحيى بن سعيد القطان: ليس أحد أحب إليَّ من شعبة، ولا يعدله أحد عندي، وإذا خالفه سفيان أخذت بقول سفيان.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، حافظ، فقيه، عابد، إمام، حجة، وكان ربما دلس.

وهو من رؤوس الطبقة السابعة، مات سنة إحدى وستين ومائة، وله أربع وستون. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ١١/١٥٤، وجامع التحصيل ص١١٣ وص١٨٦، وتهذيب التهذيب ٤/١١١، والتقريب ص٣٩٤، وتعريف أهل التقديس ص١١٣).

. أبو إسحاق:

هو عمرو بن عبد الله بن عبد، ويقال: علي، ويقال: ابن أبي شعيرة، الهمداني، أبو إسحاق، السَبِيعي - بفتح المهملة، وكسر الموحدة -.

روى عن: البراء بن عازب، وعبد الرحمن بن سعد، وغيرهما.

وروى عنه: شعبة، وسفيان الثوري، وغيرهما.

قال ابن معين، والنسائي: ثقة.

وقال عبد الله بن أحمد: قلت لأبي: أيما أحب إليك أبو إسحاق، أو السدي؟. فقال: أبو إسحاق ثقة، ولكن هؤلاء الذين حملوا عنه بأخرة.

وقال العجلي: كوفي، تابعي، ثقة.

وقال أبو حاتم: ثقة، وهو أحفظ من أبي إسحاق الشيباني، وشبه الزهري في كثرة الرواية، واتساعه في الرجال.

وقال أمية بن خالد، عن شعبة: قال رجل لأبي إسحاق: إن شعبة يزعم أنك قد رأيت علقمة، ولم تسمع منه؟. قال: صدق.

وقال شعبة: ما سمع أبو إسحاق من الحارث؛ إلا أربعة أحاديث(١).

وروى شعبة عن أبي إسحاق، عن البراء حديثًا، ثم سأل شعبة أبا إسحاق: سمعته منه؟. قال: لا.

---

(١) قال الذهبي: يعني أن أبا إسحاق كان يدلس.

وقال عبيد الله بن عمرو: جئت محمد بن سوقة معي شفيعًا عند أبي إسحاق، فقلت لإسرائيل: استأذن لنا الشيخ، فقال: صلى بنا الشيخ البارحة، فاختلط. قال: فدخلنا عليه فسلمنا، وخرجنا.

وقال الجوزجاني: كان قوم من أهل الكوفة لا يحمد الناس مذاهبهم، هم رؤوس محدثي الكوفة، مثل: أبي إسحاق عمرو بن عبد الله، ومنصور، والأعمش، وزبيد بن الحارث اليامي، وغيرهم من أقرانهم؛ احتملهم الناس على صدق ألسنتهم في الحديث، ووقفوا عندما أرسلوا لما خافوا ألا تكون مخارجها صحيحة، فأما أبو إسحاق فروى عن قوم لا يعرفون، ولم ينتشر عنهم عند أهل العلم؛ إلا ما حكى أبو إسحاق عنهم، فإذا روى تلك الأشياء التي إذا عرضها الأمة على ميزان القسط الذي جرى عليهم سلف المسلمين، وأئمتهم - الذين هم الموئل - لم تتفق عليها، كان الوقف في ذلك عندي الصواب؛ لأن السلف أعلم بقول رسول الله ﷺ، وتأويل حديثه الذي له أصل عندهم، وقال وهب بن زمعة: سمعت عبد الله يقول: إنما أفسد حديث أهل الكوفة: الأعمش، وأبو إسحاق.

وقال ابن حبان في كتاب الثقات: كان مدلسًا.

وكذا ذكره في المدلسين حسين الكرابيسي، ويعقوب بن سفيان الفسوي، والنسائي، وأبو جعفر الطبري، وأبو عبد الله الحاكم.

قلت: مما سبق يظهر إنما تكلم في أبي إسحاق لثلاثة أمور:

١. التدليس:

عدَّه العلائي في أهل الطبقة الثالثة، وتابعه ابن حجر، وقال: مشهور بالتدليس، وهو تابعي ثقة، وصفه النسائي، وغيره بذلك.

وقال يعقوب بن سفيان الفسوي: حديث سفيان، وأبي إسحاق، والأعمش ما لم يعلم أنه مدلس يقوم مقام الحجة. اهـ

قلت: ظاهر كلامه قبول حديثهم ما لم يثبت تدليسهم، وهو مذهب ابن حزم، فقد ذكر

أنه ممن يقبل حديثه ولو عنعن، ما لم يتيقن تدليسه في حديثٍ بعينه، فيترك ذلك الحديث، وتقبل سائر مروياته.

ولما أورد الذهبي في السير قول مغيرة: ما أفسد حديث أهل الكوفة غير أبي إسحاق، والأعمش[1]. علَّق عليه بقوله: لا يسمع قول الأقران بعضهم في بعض، وحديث أبي إسحاق محتج به في دواوين الإسلام.

٢- الاختلاط:

قال ابن حجر في التقريب: ثقة، مكثر، عابد، اختلط بأخرة.

وقد أنكر الذهبي اختلاطه، فقال في السير: هو ثقة، حجة بلا نزاع، وقد كبر، وتغيَّر حفظه تغير السن، ولم يختلط.

وقال العلائي: لم يعتبر أحد من الأئمة ما ذُكِر من اختلاط أبي إسحاق؛ احتجوا به مطلقًا، وذلك يدل على أنه لم يختلط في شيء من حديثه.

ثم ذكر العلائي أنه من القسم الأول من المختلطين: وهم من لم يوجب ذلك له ضعفًا أصلاً، ولم يحط من مرتبته.

٣- التشيع:

جاء في ظاهر كلام الجوزجاني - كما تقدم -. والجوزجاني لديه شيء من الانحراف عن أهل الكوفة لتشيعهم[2].

قلت: لعل تشيعه؛ كما قال الذهبي في منصور بن المعتمر: تشيعه حب وولاء فقط. اهـ

وهذا التشيع القليل لا يضر من وثقه الأئمة.

فالراجح: أنه ثقة، مكثر، يدلس، تغير بأخرة.

---

(١) قال ابن حجر: يعني للتدليس.

(٢) ينظر: ترجمة شريك بن عبد الله في (ح٣).

وهو من الثالثة، مات سنة تسع وعشرين ومائة، وقيل: قبل ذلك. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (طبقات ابن سعد ٤٣١/٨، وأحوال الرجال ص١٠٢، وتاريخ الثقات للعجلي ص٣٦٦، والمعرفة والتاريخ٦٣٣/٢، وذكر المدلسين للنسائي ص١٢٢، وتاريخ أسماء الثقات لابن شاهين ص٢٢١، ومعرفة علوم الحديث للحاكم ص١٠٥، والإحكام لابن حزم ١٣٦/١، وتهذيب الكمال ١٠٢/٢٢، وسير أعلام النبلاء ٣٩٢/٥، وميزان الاعتدال٢٧٠/٣، وذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق ص٢٠٨ ، والرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم ص٢٠٣، والمختلطين للعلائي ص٩٣، وجامع التحصيل ص١١٣، والتقييد والإيضاح ص٣٩٣، والبيان والتوضيح ص١٩٣، وهدي الساري ص٤٣١، وتهذيب التهذيب ٦٣/٨، والتقريب ص٧٣٩، وتعريف أهل التقديس ص١٤٦، والكواكب النيرات ص٣٤١، والتدليس في الحديث للدكتور الدميني ص٣٢٧).

. عبد الرحمن بن سعد:

هو عبد الرحمن بن سعد القرشي، كوفي، مولى لابن عمر.

روى عن: أخيه عبد الله بن سعد، وابن عمر.

وروى عنه: أبو إسحاق الهمداني، ومنصور بن المعتمر، وغيرهما.

قال النسائي: ثقة.

وذكره ابن حبان في الثقات.

وسئل عنه ابن معين، فقال: لا أدري.

وأورده البخاري، وابن أبي حاتم في كتابيهما، ولم يذكرا فيه جرحًا، ولا تعديلًا.

وقال الدارقطني: مجهول[1].

وقال ابن حجر في التقريب: وثقه النسائي. اهـ

(١) العلل ٢٤٢/١٣.

قلت: هو ثقة، فقد وثقه النسائي، ومن لم يعرفه من الأئمة فلقلة حديثه.

وهو من الثالثة. وأخرج له البخاري في الأدب المفرد.

له ترجمة في: (تاريخ ابن معين للدوري ٢٤/٤، والتاريخ الكبير ٢٨٧/٥، والجرح والتعديل ٢٣٧/٥، وتهذيب الكمال ١٤٢/١٧، وتهذيب التهذيب ١٨٦/٦، والتقريب ص٥٨٠).

الحكم على الأثر:

إسناده صحيح؛ رواته كلهم ثقات.

وتقدم أنه اختلف على أبي إسحاق، وأصح طرقه ما رواه الجماعة: الثوري، وزهير بن معاوية، وأبو بكر بن عياش؛ لا سيما أن فيهم الثوري، وهو أثبت أصحاب أبي إسحاق(١).

واختلاف الثقات على أبي إسحاق؛ يرجح أن الاختلاف منه؛ بسبب تغيره في آخر عمره.

شاهده:

له شاهد واحد لا يثبت:

. عن مجاهد قال: "خَدِرَتْ رِجْلُ رَجُلٍ عند ابن عباس، فقال ابن عباس: اذكر أحبَّ الناس إليك. فقال: محمد ﷺ، فذهب خدره".

أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة ص١٤١/ح١٦٩، وإسناده ضعيف جدًا؛ فيه غياث بن إبراهيم؛ وصفه بعضهم بالكذب(٢).

---

(١) ينظر: تهذيب الكمال ١٠٩/٢٢. وشرح علل الترمذي ١٥١/٢.

(٢) ينظر: لسان الميزان ٤٢٢/٤.

١٦- عن سَعِيدِ بنِ عَبْدِ اللهِ الأَوْدِيِّ — قَالَ: "شَهِدْتُ أَبَا أُمَامَةَ - وَهُوَ فِي النَّزْعِ -، فقَالَ: إِذَا مُتُّ، فَاصْنَعُوا بِي كَمَا أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ نَصْنَعَ بِمَوْتَانَا، أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا مَاتَ أَحَدٌ مِنْ إِخْوَانِكُمْ، فَسَوَّيْتُمُ التُّرَابَ عَلَى قَبْرِهِ، فَلْيَقُمْ أَحَدُكُمْ عَلَى رَأْسِ قَبْرِهِ، ثُمَّ لِيَقُلْ: يَا فُلانُ ابن فُلانَةَ، فَإِنَّهُ يَسْمَعُهُ، وَلا يُجِيبُ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا فُلانُ ابن فُلانَةَ، فَإِنَّهُ يَسْتَوِي قَاعِدًا، ثُمَّ يَقُولُ: يَا فُلانُ ابن فُلانَةَ، فَإِنَّهُ يَقُولُ: أَرْشِدْ - رَحِمَكَ اللَّهُ -، وَلَكِنْ لاَ تَشْعُرُونَ، فَلْيَقُلِ: اذْكُرْ مَا خَرَجْتَ عَلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا: شَهَادَةَ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ، وَرَسُولُهُ، وَأَنَّكَ رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالإِسْلامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا، وَبِالْقُرْآنِ إِمَامًا، فَإِنَّ مُنْكَرًا، وَنَكِيرًا يَأْخُذُ وَاحِد مِنْهُمَا بِيَدِ صَاحِبِهِ، وَيَقُولُ: انْطَلِقْ بنا، مَا نَقْعُدُ عِنْدَ مَنْ قَدْ لُقِّنَ حُجَّتَهُ، فَيَكُونُ اللَّهُ حَجِيجَهُ دُونَهُمَا». فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللهِ: فَإِنْ لَمْ يَعْرِفْ أُمَّهُ؟. قَالَ: «فَيَنْسُبُهُ إِلَى حَوَّاءَ، يَا فُلانُ ابْنَ حَوَّاءَ».

تخريج الحديث:

أخرجه الطبراني في الكبير ٧٩٧٩/٢٤٩/٨، وفي الدعاء ١٣٦٧/٣، فقال: حدثنا أبو عقيل، أنس بن سلم الخولاني، ثنا محمد بن إبراهيم بن العلاء الحمصي، ثنا إسماعيل بن عياش، ثنا عبد الله بن محمد القرشي، عن يحيى بن أبي كثير، عن سعيد بن عبد الله الأودي به.

وأخرجه ابن زبر الربعي في الوصايا ص٤٦ - ومن طريقه ابن عساكر في تاريخه ٧٣/٢٤- من طريق إسماعيل بن عياش به نحوه.

ووقع عندهما (الأزدي) بدل الأودي.

وأخرجه الضياء المقدسي في المنتقى من مسموعاته له بمرو (ق ٢/٥) — كما في إرواء الغليل ٢٠٤/٣ - من طريق حماد بن عمرو، عن عبد الله بن محمد القرشي، عن يحيى بن أبي كثير، عن سعيد الأودي به.

قال السخاوي: ومن طريق الطبراني أورده الضياء في أحكامه، وكذا رواه إبراهيم الحربي في

اتباع الأموات، وأبو بكر غلام الخلال في الشافي من جهة ابن عياش، وابن زبر في وصايا العلماء عند الموت من طريق عبد الوهاب بن نجدة، عن ابن عياش، وابن شاهين في ذكر الموت من جهة حماد بن عمرو النصيبي، عن عبد اللّٰه بن محمد[1].

وأخرجه الثقفي في الأربعين - ومن طريقه القرطبي في التذكرة ص١١٩، وابن حجر في نتائج الأفكار ٤/٤٢٧ -.

والقاضي الخلعي في الفوائد (٥٥ /٢)[2] — كما في الضعيفة ٢/٦٤ —، ومن طريقه ابن حجر في نتائج الأفكار ٤/٤٢٧.

كلاهما (أي الثقفي، والخلعي) من طريق عتبة بن السكن، عن أبي زكريا، عن حماد بن زيد[3]، عن سعيد الأزدي[4] به نحوه.

دراسة إسناده عند الطبراني في الكبير[5]:

. محمد بن إبراهيم بن العلاء الحمصي[6]:

هو محمد بن إبراهيم بن العلاء بن زبريق الحمصي، الزبيدي.

قال ابن عدي: سمعت أحمد بن عمير يقول: سمعت محمد بن عوف يقول، وذكرت له حديث إبراهيم بن العلاء، عن بقية، عن محمد بن زياد، عن أبي أمامة عن النبي ﷺ: «استعتبوا الخيل تعتب»، فقال: رأيته على ظهر كتابه ملحقًا، فأنكرته، وقلت له، فتركه، قال ابن عوف:

(١) المقاصد الحسنة ص٢٦٥.

(٢) وقع في إسناده تحريف.

(٣) وقع في نتائج الأفكار: (جابر بن يزيد). وفي الضعيفة: (جابر بن سعيد)، وهذا الأخير تحريف.

(٤) وقع في نتائج الأفكار (سعيد بن عبد الله الأودي).

(٥) قد أشرت في منهج البحث أنه إذا كان في الإسناد راوٍ كذاب، أو وضاع، أو متهم بالكذب، أو الوضع، فإني اكتفي بترجمة هذا الراوي دون بقية رواة الإسناد. و(محمد بن إبراهيم بن العلاء الحمصي) وصف بأنه يسرق الأحاديث، وهذا الجرح في مرتبة (من اتهم بالكذب). ينظر: فتح المغيث ٢/١٢١.

(٦) جاء في الدعاء للطبراني: (محمد بن إبراهيم بن العلاء الحمصي الزبيدي).

وهذا من عمل ابنه، محمد بن إبراهيم؛ كان يسرق الأحاديث...قال ابن عدي: ويشبه أن يكون من عمل ابنه كما ذكره ابن عوف. اهـ

له ترجمة في: (الكامل ٢٨٨/٦، وميزان الاعتدال ٤٤٧/٣، ولسان الميزان ٢١/٥[1]).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف جدًا؛ فيه محمد بن إبراهيم بن العلاء الحمصي، وهو يسرق الأحاديث.

قال ابن تيمية: هو مما لا يحكم بصحته[2]. وقال ابن القيم: متفق على ضعفه[3].

وقال ابن الملقن: إسناده لا أعلم به بأسًا، وذكره الحافظ أبو منصور في جامع الدعاء الصحيح[4].

وقال - بعد أن ذكر شواهده -: قال الشيخ تقي الدين بن الصلاح: هذا الحديث إسناده ليس بالقائم، ولكنه يعتضد بشواهد، وبعمل أهل الشام به قديمًا. وقال النووي في شرح المهذب: هذا الحديث، وإن كان ضعيفًا، فيستأنس به[5].

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وفي إسناده جماعة لم أعرفهم[6].

وقال ابن حجر: إسناده صالح، وقد قوّاه الضياء في أحكامه[7].

وقال - أيضًا - : ضعيف جدًا[1].

---

(١) ذكر ابن حجر - بعد أن ساق ما نقله الذهبي في الميزان عن ابن عدي -: أن ابن عدي لم يترجم لمحمد بن إبراهيم ابن العلاء بن زبريق الحمصي، وإنما ترجم لمحمد بن إبراهيم الشامي، قال: والشامي، وان كان اسم جده العلا، فليس العلا جده ابن زبريق، ولا هو حمصي، ولا زبيدي. اهـ قلت: بل ترجم ابن عدي لهما، ونقل الترجمتين الذهبي في الميزان، ولعل سبب وهم ابن حجر أن ابن عدي لم يتابع بين الترجمتين؛ بل فصل بينهما بعدة رواة.

(٢) مجموع الفتاوى ٢٩٦/٢٤.

(٣) تهذيب السنن ٤٥٤/٢.

(٤) البدر المنير ٣٣٤/٥.

(٥) البدر المنير ٣٣٨/٥.

(٦) مجمع الزوائد ٤٥/٣.

(٧) التلخيص الحبير ١٢٥/٢.

وقال السخاوي: ضعفه ابن الصلاح، ثم النووي، وابن القيم، والعراقي، وشيخنا في تصانيفه، وآخرون، وقوّاه الضياء في أحكامه، ثم شيخنا مما له من الشواهد(٢).

وقال الصنعاني: يتحصل من كلام أئمة التحقيق أنه حديث ضعيف، والعمل به بدعة، ولا يغتر بكثرة من يفعله(٣). وقال الألباني: منكر(٤).

وتقدم في التخريج أن له طرقًا أخرى، وكلها ضعيفة؛ فيها سعيد الأودي، وهو مجهول، قال ابن أبي حاتم : سعيد (الأزدي)، عن أبي أمامة الباهلي روى عنه ... سمعت أبي يقول ذلك. اهـ

قال المنذري: هكذا قال: (الأزدي)، ووقع في روايتنا: (الأودي)، وهو معنى المجهول(٥).

وكذا طريق عتبة بن السكن، إسناده ضعيف جدًا؛ فيه عتبة بن السكن، قال الدارقطني: متروك الحديث(٦).

قال أبو نعيم الحداد : هذا حديث غريب من حديث حماد بن زيد؛ ما كتبته إلا من حديث سعيد الأزدي.

وقال ابن حجر: حديث غريب، وسنده ضعيف جدًا(٧).

شواهده:

ساق العلماء له شواهد(٨)، لكن ما ذكروه ليس صريحًا في التلقين(٩)؛ إلا شاهد قاصر عن

=

(١) نتائج الأفكار ٤/٤٢٨.

(٢) المقاصد الحسنة ١/٢٦٥.

(٣) سبل السلام ٢/٢٣٤.

(٤) سلسلة الأحاديث الضعيفة ٢/٦٤.

(٥) ينظر: البدر المنير ٥/٣٣٥.

(٦) ينظر: لسان الميزان ٤/١٢٨.

(٧) نتائج الأفكار ٤/٤٢٦ بتصرف.

(٨) ينظر: البدر المنير ٥/٣٣٥-٣٣٨. والتلخيص الحبير ٢/٣١١.

(٩) ينظر: إرواء الغليل ٣/٢٠٤-٢٠٥.

بعض التابعين؛ رواه سعيد بن منصور في سننه عن راشد بن سعد، وضمرة بن حبيب، وحكم ابن عمير، قالوا: "إذا سوِّي على الميت قبره، وانصرف الناس عنه؛ كانوا يستحبون أن يقال للميت عند قبره: يا فلان، قل : لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله – ثلاث مرات – قل: ربي الله، وديني الإسلام ، ونبيي محمد. ثم ينصرف".

قال الأثرم: قلت لأبي عبد الله – يعني: ابن حنبل –: فهذا الذي تصنعونه إذا دفن الميت، يقف الرجل، ويقول: يا فلان ابن فلانة، اذكر ما فارقت عليه؛ شهادة أن لا إله إلا الله؟ فقال: ما رأيت أحدًا فعل هذا إلا أهل الشام؛ حين مات أبو المغيرة، جاء إنسان، فقال ذلك، وكان أبو المغيرة يروى متنه عن أبي بكر بن أبي مريم، عن أشياخهم أنهم كانوا يفعلونه، وكان ابن عياش يروي به. يشير بذلك إلى حديث أبي أمامة السالف(١).

قلت: قولهم في الأثر: (كانوا يستحبون) إذا كان المراد به الصحابة، فهو موقوف. ولم أقف على إسناد هذا الأثر كاملًا، والمطبوع من سنن سعيد بن منصور ناقص.

وقال السهسواني: لا يعلم سنده إلى هؤلاء التابعين، فعلى من يحتج به بيان السند؛ حتى ينظر فيه(٢).

وقال الألباني: واعلم أنه ليس للحديث ما يشهد له، وكل ما ذكره البعض إنما هو أثر موقوف على بعض التابعين الشاميين؛ لا يصلح شاهدًا للمرفوع؛ بل هو يعله، وينزل به من الرفع إلى الوقف(٣).

---

(١) ينظر: البدر المنير ٥/٣٣٨-٣٣٩.

(٢) صيانة الإنسان ص٣٩٥.

(٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة ٢/٦٥.

١٧. عن ربيعةَ بنِ كعبٍ الأسلمِي ﷺ قالَ: "كنتُ أبِيتُ معْ رسولِ اللهِ ﷺ، فأتيتُه بوضوئِه، وحاجتِه، فقالَ لي: «سَلْ». فقلتُ: أسألكَ مرافقتَكَ في الجنةِ. قالَ: «أو غيرَ ذلك؟». قلتُ: هو ذاك. قالَ: «فأعنِّي على نفسِك بكثرةِ السُجودِ»".

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في الصلاة، ح٤٨٩ من طريق الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن ربيعة بن كعب الأسلمي ﷺ به.

١٨. عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ ﷺ قالَ: "...قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ هَذَا السَّائِقُ؟». قَالُوا: عَامِرُ بْنُ الأَكْوَعِ. قَالَ: «يَرْحَمُهُ اللَّهُ». قَالَ رَجُلٌ مِنْ الْقَوْمِ: وَجَبَتْ - يَا نَبِيَّ اللَّهِ -، لَوْلاَ أَمْتَعْتَنَا بِهِ ...".

غريب الحديث:

قوله: لَوْلاَ أَمْتَعْتَنَا بِهِ.

قال ابن حجر: "معنى قوله: لولا، أي هلَّا، وأمتعتنا: أي متعتنا، أي أبقيته لنا لنتمتع به، أي بشجاعته، والتمتع: الترفه إلى مدة، ومنه أمتعني الله ببقائك"(١).

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في المغازي: باب غزوة خيبر، ح ٤١٩٦. وفي الأدب: باب ما يجوز من الشعر، والرجَز، والحِداء، وما يكره منه، ح ٦١٤٨. وفي الدعوات: باب قول الله - تعالى -: ﴿وَصَلِّ عَلَيۡهِمۡ﴾ (التوبة: ١٠٣)، ومن خصَّ أخاه بالدعاء دون نفسه، ح ٦٣٣١. وفي الديات: باب إذا قتل نفسه خطأ فلا دية له، ح ٦٨٩١.

ومسلم في الجهاد والسير، ح ١٨٠٢ و١٨٠٧.

كلاهما من طريق يزيد بن أبي عبيد - مولى سلمة بن الأكوع -، عن سلمة بن الأكوع ﷺ به ضمن حديث، ولم يرد عند البخاري في الموضع الثالث، والرابع قوله: (وجبت، يا نبي الله).

وأخرجه مسلم في الجهاد والسير، ح ١٨٠٧ من طريق إياس بن سلمة، عن أبيه نحوه ضمن حديث؛ دون قوله: (وجبت، يا نبي الله).

---

(١) الفتح ٤٦٦/٧.

١٩ . عن ابن شُمَاسَةَ الْمَهْرِيّ – قالَ: "حضرنَا عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ، وهو في سياقةِ الموتِ، فبكى طويلًا، وحوَّل وجهَه إلى الجدارِ، فجعلَ ابنَه يقول: يا أبَتاه، أمَا بشَّرك رسولُ اللهِ ﷺ بكذا؟ أمَا بشَّرك رسولُ اللهِ ﷺ بكذا؟ قالَ: فأقبلَ بوجهِه، فقالَ: ... أتيتُ النبيَّ ﷺ، فقلتُ: ابسطْ يمينَك فلأبايعك، فبسطَ يمينَه، قال: فقبضتُ يدي. قال: «مالَكَ يا عَمرو؟». قالَ: قلتُ: أردتُ أنْ أشترطَ، قالَ: «تشترطُ بماذا؟». قلتُ: أنْ يُغفرَ لي. قالَ: «أمَا علمتَ أنْ الإسلامَ يهدِمُ ما كانَ قبلَه؟...»".

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في الإيمان، ح ١٢١[١].

والبيهقي في الكبرى ٩/٩٨.

كلاهما من طريق حيوة بن شريح، عن يزيد بن أبي حبيب، عن ابن شُمَاسَةَ الْمَهْرِيّ به، وهو عند البيهقي مختصر.

وجاء لفظ الشاهد بلفظ الخطاب: "أن تَغْفِرَ لِي" عند أحمد في ٢٩/٣٦٠/١٧٨٢٧ عن يحيى بن إسحاق، عن ليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب به مختصرًا.

وخالف عبدُ الله بن صالح، وأسدُ بن موسى يحيى بنَ إسحاق، فروياه عن الليث؛ كما عند ابن عبد الحكم في فتوح مصر ص٢٧١، ولفظ الشاهد: "أن يَغفرَ الله لي".

وأخرجه ابن إسحاق في السيرة –كما في السيرة لابن هشام ٢/٢٢١ –.

والواقدي في المغازي ٢/٧٤٥ – ومن طريقه البيهقي في الدلائل ٤/٣٤٣ – عن عبد الحميد بن جعفر.

كلاهما (أي ابن إسحاق، وعبد الحميد بن جعفر) عن يزيد بن أبي حبيب به.

(١) الحديث في صحيح مسلم، وتم تخريج الحديث من المصادر الأخرى للاختلاف في لفظ الشاهد من الحديث هل هو: "أن يُغفر لي"، أو هو بلفظ الخطاب للنبي ﷺ: "أن تغفرَ لي"؟.

وقد صرح ابن إسحاق بالتحديث.

ومن طريق ابن إسحاق أخرجه:

أحمد في ٢٩/٣١٢/ ١٧٧٧٧.

والبخاري في التاريخ الكبير ٣١١/٢.

وابن أبي خيثمة في تاريخه ٦٣٠/٢.

والطبري في تاريخه ١٤٥/٢.

والطحاوي في شرح مشكل الآثار ٥٠٧/٤٤٢/١.

وابن عبد الحكم في فتوح مصر ص٢٧٣.

والبيهقي في الكبرى ١٢٣/٩. والدلائل ٣٤٦/٤.

وابن عساكر في تاريخه ١٢١/٤٦ و١٢٣/٤٦.

ولفظ الشاهد عند ابن إسحاق، والواقدي، والبخاري، والطحاوي، وابن عبد الحكم، والبيهقي: "أن يُغفر لي". وعند أحمد، وابن أبي خيثمة، والطبري: "أن تَغفر لي".

وأخرجه الواقدي في المغازي ٧٤١/٢ - ومن طريقه البيهقي في الدلائل ٣٤٣/٤ - عن عبد الحميد بن جعفر، عن أبيه، عن عمرو بن العاص ﵁. ولفظ الشاهد: "أن يُغفر لي".

وأخرجه ابن عساكر في تاريخه ١١٨/٤٦ من طريق أبي عمير الطائي، عن الزهري من قوله. ولفظ الشاهد: "فبايعته على الإسلام، وأن يُغفر لي ما تقدم من ذنبي".

وأخرجه ابن عساكر في تاريخه ١١٩/٤٦ من طريق محمد بن سلام، عن أبان، قال عمرو ابن العاص: "...، فأضمرت على أن أبايعه على أن لي ما تقدم، وما تأخر...".

ومما سبق يتبين أن أكثر طرق الحديث لفظ الشاهد فيها ليس بلفظ الخطاب؛ بل هو بلفظ: "أن يُغفر لي". وهو كذلك في أكثر المصادر.

٢٠. عن الْعَبَّاسِ بنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ﷺ قالَ: قلتُ: "يَا رَسُولَ اللهِ، إنَّ أَبَا طَالِبٍ كَانَ يَحُوطُكَ، وينصرُك، فهلْ نفعَه ذلك؟ قَالَ: «نَعَمْ، وجدتُه فِي غَمَرَاتٍ مِنَ النَّارِ، فأخرجتُه إلى ضَحْضَاحٍ»".

غريب الحديث:

قوله: غَمَرات.

غَمَرات: جمع غَمْرة، وهي الموضع التي تكْثُر فيها النار[١].

قوله: ضَحْضَاح.

قال ابن الأثير: "الضَّحضاح في الأصْل: ما رَقَّ من الماء على وجه الأرض؛ ما يبلُغ الكَعْبين، فاستَعارَه للنار"[٢].

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في مناقب الأنصار: باب قصة أبي طالب، ح ٣٨٨٣. وفي الأدب: باب كنية المشرك، ح ٦٢٠٨. وفي الرقاق: باب صفة الجنة والنار، ح ٦٥٧٢.

ومسلم – واللفظ له في الطريق الثاني – في الإيمان، ح ٢٠٩.

كلاهما من طريق عبد الملك بن عمير، عن عبد الله بن الحارث، عن العباس بن عبد المطلب ﷺ به، وهو بنحوه، وفي آخره زيادة عند البخاري في الموضعين الأول، والثاني، ومسلم في الطريق الأول، وهو مختصر عند البخاري في الموضع الثالث.

(١) ينظر: النهاية ٣/٣٨٣ مادة (غمر).

(٢) النهاية ٣/٧٤ مادة (ضحضح).

فقه الأحاديث:

معنى الدعاء:

الدعاء في اللغة: هو الطلب[١].

وفي الشرع: هو استدعاء العبد ربه ﷻ العناية، واستمداده إياه المعونة[٢].

وحقيقته: إظهار الافتقار إلى الله، والتبرؤ من الحول، والقوة، وهو سمة العبودية، واستشعار الذلة البشرية، وفيه معنى الثناء على الله ﷻ، وإضافة الجود، والكرم إليه[٣].

ودلت النصوص على أن الدعاء نوعان: دعاء عبادة؛ كما في قوله - تعالى -: ﴿وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُواْ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا ۝١٨﴾ (الجن: ١٨). ودعاء مسألة؛ كما في قوله - تعالى -: ﴿ٱدْعُواْ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ۝٥٥﴾ (الأعراف: ٥٥)[٤].

ودعاء المسألة: هو طلب جلب المنفعة، أو دفع المضرة بصيغة السؤال؛ كقولك: يارزاق، ارزقني[٥].

ودعاء العبادة: هو ذكر الله، والثناء عليه، والعمل بما أمر به؛ بقصد تعظيمه، وطلب جلب

---

(١) ينظر: تهذيب اللغة ٧٦/٣. ولسان العرب ٢٥٧/١٤. مادة (دعا). والدعاء المأثور وآدابه ص٣٤. وأحكام القرآن لابن العربي ٣٥٠/٢-٣٥١. والتعريفات ص١٣٩. وفتح الباري لابن رجب ١٨/١. وفتح الباري لابن حجر ٩٤/١١. والكليات ص٧٠٢. وفتح القدير ٤٩٨/٤. والدين الخالص ٢٨٩/١. وكشف ما ألقاه إبليس ص ١٥٩ و٢٥٣-٢٥٤. والدعاء ومنزلته من العقيدة الإسلامية ٢١/١-٤٦.

(٢) شأن الدعاء ص٤. وينظر: القبس ٤١٢/٢. وأحكام القرآن ٣٥٠/٢ لابن العربي. ومعارج الألباب ص٢٦٢. ورسالة الشرك ومظاهره للميلي ص١٦٧.

(٣) ينظر: شأن الدعاء ص٤. وبهجة النفوس ٦٢/٢.

(٤) ينظر: مجموع الفتاوى ٢٣٧/١٠-٢٣٨ و ١١/١٥-١٥. والفتاوى الكبرى ٢١٨/٥. واقتضاء الصراط المستقيم ٧٨٧/٢. وجلاء الأفهام ص١٢٠. وشرح العقيدة الطحاوية ص٦٨٢. والدين الخالص ٢٧١/٢. والتوضيح عن توحيد الخلاق ص٢٩٢. وجهود علماء الحنفية في إبطال عقائد القبورية ١٣٩٧/٣-١٣٩٨. والدعاء ومنزلته من العقيدة الإسلامية ٤٦/١-٤٩.

(٥) ينظر: مجموع الفتاوى ١٠/١٥. وتيسير العزيز الحميد ص٢١٥. وفتح القدير ٤٩٨/٤.

المنفعة، أو دفع المضرة.

فمثلًا: الذاكر لربه بلسانه؛ قائم بالعبادة، ولسان حاله طلب الثواب، ومغفرة الذنوب بامتثاله الأمر بالذكر، فعن ابن عباس – رضي الله عنهما – قال: كان النبي ﷺ يدعو عند الكرب، يقول: «لا إله إلا الله العظيم الحليم، لا إله إلا الله رب السموات، والأرض، ورب العرش العظيم»(١)، فسمى هذا دعاء مع أنه ليس فيه تصريح بالسؤال(٢).

والنوعان متلازمان، فدعاء المسألة: هو طلب ما ينفع الداعي من جلب نفع، أو كشف ضر، فالمعبود لا بد أن يكون مالكًا للنفع، والضر، ولهذا أنكر الله – تعالى – على من عبد من دونه ما لا يملك ضرًا، ولا نفعًا؛ قال – تعالى –:﴿ قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَٱللَّهُ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٧٦﴾ ﴾ (المائدة: ٧٦).

وهذا كثيرٌ في القرآن يبين أن المعبود لا بد وأن يكون مالكًا للنفع، والضر، فهو يدعى للنفع، والضر دعاء المسألة، ويدعى خوفًا، ورجاءً دعاء العبادة، فعلم أن النوعين متلازمان، فكل دعاء عبادة مستلزم لدعاء المسألة، وكل دعاء مسألة متضمن لدعاء العبادة(٣).

وبما سبق يندفع ما يجيب به بعض المخالفين إذ احتج عليهم بما ذكر الله في القرآن من الأمر بإخلاص الدعاء له. قالوا: المراد به العبادة، فيقولون في مثل قوله – تعالى –:﴿ وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُواْ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا ﴿١٨﴾ ﴾(الجن: ١٨). أي: لا تعبدوا مع الله أحدًا(٤).

---

(١) أخرجه البخاري ح٦٣٤٥. ومسلم ح٢٧٣٠.

(٢) ينظر: مختصر الفتاوى المصرية ص١٢٨. والنبوات ٣٧٧/١. ولسان العرب ٢٥٧/١٤. وفتح الباري لابن رجب ١٨/١. وتأسيس التقديس ص٧٨- ٧٩. والقول المفيد ٢٦٢/١-٢٦٣. والدعاء ومنزلته من العقيدة الإسلامية ١١٥/١-١١٧.

(٣) ينظر: مجموع الفتاوى ١١/١٥. واقتضاء الصراط المستقيم ٧٨٧/٢. وبدائع الفوائد ٤/٤. وتيسير العزيز الحميد ص٢١٥. وفتح المجيد ٣٠٢/١. وتحفة الطالب والجليس ص١٠٠. والرد على شبهات المستعينين بغير الله ص٣٩. والدعاء ومنزلته من العقيدة الإسلامية ١١٥/١-١١٧.

(٤) ينظر: المنح الإلهية ص١٩٨.

يقال لهم: وإن أريد به دعاء العبادة، فلا ينفي أن يدخل دعاء المسألة في العبادة؛ لأن دعاء العبادة مستلزم لدعاء المسألة؛ كما أن دعاء المسألة متضمن لدعاء العبادة.

وقد ذكر الله دعاء المسألة في القرآن في غير موضع، ومن ذلك: قوله – تعالى –: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿٥٥﴾﴾(الأعراف:٥٥). وقوله – تعالى –:﴿وَٱدْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾ (الأعراف: ٥٦)[(١)].

والنوع المقصود به في هذا المبحث هو النوع الأول: دعاء المسألة، قال الشيخ عبد الرحمن ابن حسن رحمه الله: "أكثر ما يستعمل الدعاء في الكتاب، والسنة، واللغة، ولسان الصحابة، ومَن بعدهم من العلماء: في السؤال، والطلب"[(٢)].

(١) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص٢١٥-٢١٦.

(٢) فتح المجيد ٣١٦/١. قال الشيخ المعلمي في رفع الاشتباه ص٣٨٢: جاء كثيرا في القرآن أن المشركين يدعون آلهتهم بأنواعهم، ونقل عن بعض السلف تفسير الدعاء في بعض ذلك بالعبادة، وكاد المفسرون المتأخرون يطبقون عليه، وفيه نظر؛ فإنه لا يعرف في اللغة ، ولهذا لم يذكره كثير من أهل اللغة؛ حتى الذين يتعرضون للمجاز. اهـ (باختصار)

وقال ابن تيمية في مجموع الفتاوى ١٣/١٥: كل موضع (أي في القرآن) ذكر فيه دعاء المشركين لأوثانهم؛ فالمراد به دعاء العبادة المتضمن دعاء المسألة، فهو في دعاء العبادة أظهر.

منزلة الدعاء من الدين:

الدعاء من أجل الطاعات، وأعظم العبادات، وصرفه لغير الله من أعظم المنكرات، ولم يكثر الله في ذكر نوع من أنواع العبادة في كتابه أعظم من الدعاء؛ حيث ذكره في نحو ثلاثمائة موضع[(١)].

ومن الأدلة على أن الدعاء عبادة:

١. أن الآيات، والأحاديث أطلقت مسمى العبادة على الدعاء، ومن ذلك قوله– تعالى–: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾(غافر: ٦٠)[(٢)].

وقوله – تعالى –: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ ﴿٥﴾ وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ ﴿٦﴾﴾(الأحقاف: ٥ – ٦)[(٣)].

قال صديق حسن رحمه الله: "هذا نص في محل النزاع، فقد ثبت بهذه الآية أن الدعاء هو العبادة، والعبادة هي الدعاء"[(٤)].

وقال الشيخ المعلمي رحمه الله: "لا يخفى أن دلالة السياق على أن قوله: ﴿بِعِبَادَتِهِمْ﴾ أريد بها الدعاء المذكور قبل"[(٥)].

وعن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول على المنبر: «إن الدعاء هو العبادة، ثم قرأ: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴿٦٠﴾﴾ (غافر:

---

(١) ينظر: شرح الطحاوية ص٢٩٧. وكشف ما ألقاه إبليس ص٦٥ و١٤٧ و٣٣٨. والدرر السنية ٤٨٦/١٢. وتصحيح الدعاء ص٢٣٨.

(٢) ينظر: التوضيح عن توحيد الخلاق ص٢٩٢–٢٩٣.

(٣) الشيخ أحمد بن عيسى في الرد على شبهات المستعينين بغير الله ص٣٨–٤٣ أفاض في ذكر الأدلة على أن الدعاء عبادة.

(٤) الدين الخالص ٢٢٥/١.

(٥) رفع الاشتباه عن معنى العبادة والإله ص٣٩٣.

٦٠»[1].

قال الشوكاني رحمه الله: قوله: "«الدعاء هو العبادة»، هذه الصفة المقتضية للحصر من جهة تعريف المسند إليه، ومن جهة تعريف المسند، ومن جهة ضمير الفصل[2]؛ تقتضي أن الدعاء هو أعلى أنواع العبادة، وأرفعها، وأشرفها"[3].

وقال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن رحمه الله: "الحصر يقتضي الاختصاص الادعائي[4]، والتمييز على سائر العبادات. قال بعض الشراح: هو كقوله: «الحج عرفة». أي ركن العبادة الأعظم هو الدعاء"[5].

وقال الشيخ حمد بن ناصر بن معمر رحمه الله: "استدلاله ﷺ بالآية على الدعاء دليل على أن المراد منها سلوني، وخطاب الرب - سبحانه، وتعالى- عباده المكلفين بصيغة الأمر منصرف إلى الوجوب ما لم يقم دليل يصرفه إلى الاستحباب، فيفيد قصور نقله على الله؛ فلا يجعل لغيره؛ لأنه عبادة، ولهذا أمر الله الخلق بسؤاله، فقال: ﴿وَسْـَٔلُوا۟ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ﴾ (النساء: ٣٢)"[6].

٢. أن الله - تعالى - أخبر أن الدعاء دين، وذكره معرفًا بالألف، واللام؛ كما في قوله - سبحانه، وتعالى -: ﴿فَإِذَا رَكِبُوا۟ فِى ٱلْفُلْكِ دَعَوُا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾(العنكبوت: ٦٥)[7].

٣. أن الله أمر بالدعاء في مواضع كثيرة من كتابه، ومن ذلك: قوله - تعالى -: ﴿ٱدْعُوا۟

(١) أخرجه الترمذي ح٣٣٧٢، وأحمد في ١٨٣٨٦/٣٣٦/٣٠، وفي مواضع أخر، وقال الترمذي: حديث حسن، صحيح.

(٢) المسند إليه: الدعاء، والمسند: العبادة، وضمير الفصل: هو.

(٣) تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين ص٢٩. وينظر: رسالة في وجوب توحيد الله ص٥٨-٥٩ للشوكاني.

(٤) ينظر: رسالة في وجوب توحيد الله ص٥٩ للشوكاني.

(٥) تحفة الطالب والجليس ص٩٨. وينظر: معارج الألباب ص٢٤٢. والدين الخالص ٢٢٢/١. والضياء الشارق ص٤٤٨-٤٥٠. ورفع الاشتباه عن معنى العبادة والإله ص٣٩٢.

(٦) مجموعة الرسائل والمسائل النجدية ٥٩٥/٥.

(٧) ينظر: مجموعة الرسائل والمسائل النجدية ٥٩٧/٥. والرد على شبهات المستعينين بغير الله ص٤٧. والدين الخالص ٢٢٧/١.

رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴿٥٥﴾ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴿٥٦﴾﴾(الأعراف: ٥٥ – ٥٦).

قال الشيخ عبد الله أبا بطين رحمه الله: "كل ما أمر الله به أمر إيجاب، أو استحباب، فهو عبادة عند جميع العلماء، فمن قال: إن دعاء العبد ربه ليس بعبادة له، فهو ضال؛ بل كافر"(١).

٤. أن الدعاء يجمع أنواعًا كثيرة من العبادة، منها: أن الداعي يتوجه بوجهه، وقلبه، ولسانه إلى من يدعوه، ويتضمن رجاءه، والرغبة إليه، والاعتماد عليه(٢).

قال الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن رحمه الله: ومن قال: إن ندائي الرسول ﷺ، وقولي: يا رسول الله، خالٍ؛ مجرد؛ حكمه حكم قولي: يا فلان أقبل، أو يا فلان: اخرج. فقد كذب، فإذا لم يكن كذلك، فهو حقيقة الدعاء؛ لأن دعاء الرهبة، والرغبة ممنوع، وبالنهي عنه مقطوع، قال الله – تعالى –:﴿وقالوا حسبنا الله سيؤتينا الله من فضله ورسوله إنا إلى الله راغبون﴾ (سورة التوبة: ٥٩). وقال: ﴿ومن يطع الله ورسوله ويخش الله ويتقه ﴾ (سورة النور آية: ٥٢) الآية. فجعل الطاعة للرسول، دون الخشية، والتقوى، وجعل الحسب، والرغبة له – تعالى – دون الرسول؛ لأنهما من أنواع العبادة، وصرفهما لغيره – سبحانه – شرك، وجعل الإيتاء إلى الرسول؛ لأنه يقدر عليه، وقال: ﴿وإلى ربك فارغب﴾ (سورة الشرح: ٨) (٣).

٥. أنَّ الله ذكر أن الدعاء مختص به دون غيره، قال – تعالى –:﴿لَهُ دَعْوَةُ الْحَقِّ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِن

---

(١) تأسيس التقديس ص١٨١. وينظر: مجموع الفتاوى ٢٦٥/١. رسالة في وجوب توحيد الله ص٥٦-٥٧ للشوكاني. والرد على شبهات المستعينين بغير الله ص٤٧. والدين الخالص ٢٧١/٢. والضياء الشارق ص٤٤٧.

(٢) ينظر: أدب المرتعى في علم الدعا ص٩٩. ومعارج الألباب ص٢١٧ و٢٤٩. ومجموعة الرسائل والمسائل النجدية ٥٩٥/٥-٥٩٦ و٦١٢. وكشف ما ألقاه إبليس ص١٠-١٦١. والرد على شبهات المستعينين بغير الله ص٣٧ و٤٧. والانتصار لحزب الله الموحدين ص٥٠.

(٣) الدرر السنية ٥٤٣/١.

﴿دُونِهِۦ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُم بِشَىْءٍ﴾(الرعد: ١٤). وتقدم المعمول يفيد الحصر(١).

وبيَّن الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن الوجه في مجيء التعبير بالدعاء دون العبادة في النصوص، فقال رحمه الله: "أنت ترى كل العبادات الظاهرة، والباطنة دالة على الطلب، والمسألة على اختلاف المطلوب والمسؤول، وكان هذا الوجه في التعبير بالدعاء دون العبادة في أكبر موارد القرآن، والسنة، ويشهد لهذا قوله ﷺ: «أفضل الدعاء يوم عرفة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، يحيي، ويميت، وهو على كل شيء قدير»"(٢).

٦. قال الشيخ أحمد بن عيسى رحمه الله: "إذا كانت الصلاة قد اشتملت على الدعاء؛ فلا ريب أنه عبادة، وقد اشتملت على التكبير، والتسبيح، وهو عبادة - أيضًا -. ولا يرتاب مسلم أن التكبير، والتسبيح لا يجوز أن يستعمل في حق غير الله؛ لكونه من خصائص الربوبية، فكذلك الدعاء، ولا فرق"(٣).

حكم دعاء غير الله:

لما كان الدعاء من أعظم العبادات؛ وجب صرفه لله - تعالى - وحده لا شريك له، فإن من دعا غير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله عز وجل، فقد أشرك، وخرج من الملة.

قال الشيخ سليمان بن عبد الله رحمه الله: "الدعاء عبادة من أجل العبادات؛ بل هو أكرمها على الله، فإن لم يكن الإشراك فيه شركًا، فليس في الأرض شرك، وإن كان في الأرض شرك؛ فالشرك في الدعاء أولى أن يكون شركًا من الإشراك في غيره من أنواع العبادة؛ بل الإشراك في الدعاء هو أكبر شرك المشركين الذين بعث إليهم رسول الله ﷺ، فإنهم يدعون الأنبياء، والصالحين، والملائكة، ويتقربون إليهم ليشفعوا لهم عند الله، ولهذا يخلصون في الشدائد لله،

(١) ينظر: الرد على شبهات المستعينين بغير الله ص٣٨.

(٢) تحفة الطالب والجليس ص٩٨-٩٩. وينظر: كشف ما ألقاه إبليس ص٧٧-٧٨.

(٣) ينظر: الرد على شبهات المستعينين بغير الله ص٥١.

وينسون ما يشركون"[(١)].

وقد تكاثرت النصوص بكفر من دعا غير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله. قال الشيخ حمد ابن ناصر بن معمر رحمه الله: "لا نعلم نوعًا من أنواع الكفر، والردة ورد فيه من النصوص مثل ما ورد في دعاء غير الله بالنهي عنه، والتحذير من فعله، والوعيد عليه"[(٢)].

ومن ذلك قوله – سبحانه –: ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَهُمْ عَن دُعَآئِهِمْ غَـٰفِلُونَ ۝٥ وَإِذَا حُشِرَ ٱلنَّاسُ كَانُوا۟ لَهُمْ أَعْدَآءً وَكَانُوا۟ بِعِبَادَتِهِمْ كَـٰفِرِينَ ۝٦ ﴾(الأحقاف: ٥ – ٦)[(٣)].

وقال ﷺ: «من مات، وهو يدعو لله نداً دخل النار»[(٤)].

والحكمة من تحريم دعاء غير الله هو لتضمنه التسوية بين الله، وبين غيره في القصد، والرجاء، والذل، والمحبة[(٥)].

ودعاء غير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله شرك أكبر[(٦)]، وذلك من وجوه عديدة؛ منها ما يلي:

١. أن الله وحده المستحق لجميع أنواع العبادة، والدعاء من أجلِّ العبادات، وأعظمها شأنًا، وقد سماه الله عبادة، والداعي غير الله فيما لا يقدر عليه غيره – سبحانه –؛ هو جاعل لله ندًا من خلقه فيما يستحقه – تعالى – من الألوهية المقتضية للرهبة، والرغبة، والاستعاذة،

---

(١) تيسير العزيز الحميد ص٢١٩ باختصار. وينظر: الدرر السنية ١٨١/٩. وتصحيح الدعاء ص٢٤٤.

(٢) مجموعة الرسائل والمسائل النجدية ٦٠٢/٥ . وينظر: معارج الألباب ص٢١١.

(٣) ذكر الشيخ عبد الرحمن بن حسن، والشيخ أحمد بن عيسى من هذه الآية عدة أدلة على بطلان دعوة غير الله. ينظر: الدرر السنية ١٥٥/٩. والرد على شبهات المستعينين بغير الله ص٤١.

(٤) أخرجه البخاري ح٤٤٩٧.

(٥) ينظر: مصباح الظلام ص١٩٨.

(٦) ينظر في ضابط دعاء غير الله الذي هو شرك أكبر: الرد على البكري ٤١٥/١. ومجموع الفتاوى ١٠٩/١ و١٢٤. ومصباح الظلام ص١٩٩. وفتح المنان في نقض شبه الضال دحلان ص١٠٧. والقول السديد – كما في المجموعة الكاملة للشيخ السعدي ٢٧/٣ –. وجهود علماء الحنفية في إبطال عقائد القبورية ١١٤١/٢. وتصحيح الدعاء ص٢٤٨-٢٥٤.

وذلك كفر بإجماع الأمة؛ لأن الله هو المستحق للعبادة لذاته، وصرف العبادة لغيره – سبحانه– شرك أكبر(١).

٢. أن الله – تعالى – سمَّى دعاء غيره شركًا، وكفرًا، وقد جاء هذا في آيات كثيرة؛ منها قوله: ﴿ قُلْ أَرَءَيْتَكُمْ إِنْ أَتَىٰكُمْ عَذَابُ ٱللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمُ ٱلسَّاعَةُ أَغَيْرَ ٱللَّهِ تَدْعُونَ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٤٠﴾ بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِن شَآءَ وَتَنسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ ﴿٤١﴾ ﴾(الأنعام: ٤٠ – ٤١)(٢).

يقول الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن ﷫: "الأدلة، والنصوص متواترة متظاهرة على أن طلب الحوائج من الموتى، والتوجه إليهم شرك؛ محرم، وأن فاعله من أسفه السفهاء، وأضل الخلق، وأنه ممن عدل بربه، وجعل له أندادًا، وشركاء في العبادة التي لا تصلح لسواه، ولا تنبغي لغيره، وأنه أصل شرك العالم"(٣).

٣. أن الدعاء يجتمع فيه من أنواع العبادة ما لا يجتمع في غيره من أنواع العبادات: كتوجه الوجه، والقلب، واللسان للمدعو تذللًا له، وخضوعًا، واستكانة، ورغبة، وهذا هو العبادة؛ لأن أصل العبادة، وأساسها أن يخضع غاية الخضوع، والتذلل للمعبود، ولا بد مع ذلك من المحبة(٤).

قال الشيخ حمد بن ناصر بن معمر ﷫: "إن الداعي راغبٌ، راهبٌ، فالعبد يدعو ربه رغبًا ورهبًا، ويتوكل عليه في حصول مطلوبه، ودفع مرهوبه، فإذا طلب فوائدَه، وكَشْفَ شدائده

---

(١) ينظر: التوضيح عن توحيد الخلاق ص٢٩٢-٢٩٢. والانتصار لحزب الله الموحدين ص٥٠. والدرر السنية ٣١٩/٢. جمع الشيخ عبد الرحمن بن قاسم. ومجموعة الرسائل والمسائل النجدية ٥٩٦/٥ و٦١٢. وتيسير العزيز الحميد ص٢٤٣. ومعارج الألباب ٢١٧. والدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد ص٦٩. والدين الخالص ٢٢٧/١. وتصحيح الدعاء ص٦٢-٦٣ وص٢٤٥-٢٤٨. ونواقض الإيمان القولية والعملية ص١٤٤-١٥٦.

(٢) ينظر: مجموعة الرسائل والمسائل النجدية ٥٩٩/٥-٦٠٠. ونواقض الإيمان القولية والعملية ص١٤٤-١٥٦.

(٣) مصباح الظلام ص٢٥٣. وينظر: تحفة الطالب والجليس ص٣١.

(٤) ينظر: أدب المرتعى في علم الدعا ص٩٩. وكشف ما ألقاه إبليس ص٧٣ و١٨٣ ومجموعة الرسائل والمسائل النجدية ٦١٢/٥. والدرر السنية ١٥٢/٩. والتوضيح عن توحيد الخلاق ص٢٩٣-٢٩٦. ومعارج الألباب ٢١٧. وما تقدم في الدليل الرابع من الأدلة على أن الدعاء عبادة.

من غير الله، فقد أشرك مع الله في الرغبة، والرهبة، والرجاء، والتوكل، فإن هذا من لوازم الدعاء، وهو من العبادة التي أمر الله بها؛ كقوله -تعالى-: ﴿وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَارْغَب ۝٨﴾ (الشرح: ٨)،وقوله – تعالى-: ﴿وَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ ۝٤٠﴾(البقرة: ٤٠)، وقال: ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ۝٢٣﴾ (المائدة: ٢٣)"(١).

٤. قال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن رحمه الله: " إن قوله تعالى: ﴿إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ﴾ (الأنعام: ١٦٢-١٦٣). الآية من أوضح الأدلَّة على تحريم دعاء الموتى؛ فإن الصلاة دعاء صريح قولًا، وعملًا، وقد دلَّت الآية على أن ذلك لله وحده لا شريك له؛ وأنه قد أُمِرَ بذلك، وهو أول المسلمين من هذه الأمة بالتزام هذا، وسائر الأحكام الإسلامية، فأين هذا من دعاء غير الله وطلب الشفاعة من سواه؟"(٢).

٥. أنَّ النبي ﷺ لعن من اتخذ قبور الأنبياء مساجد لله، فيصلى عندها لله، والمصلي إنما يدعو الله، فإذا كان النبي ﷺ قد لعن من فعل هذا عندها؛ لئلا يتشبه بمن يقصد دعائها، فالذي يقصد دعائها قد فعل ما هو أعظم، وهو نفس الشرك الذي لأجله نهي عن اتخاذها(٣).

٦. إجماع أهل العلم على أن من دعا غير الله، أو استغاث به فيما لا يقدر عليه إلا الله – تعالى –، فهو مشرك خارج من الملة(٤).

قال ابن تيمية رحمه الله: "من جعل الملائكة، والأنبياء وسائط يدعوهم، ويتوكل عليهم، ويسألهم جلب المنافع، ودفع المضار، مثل: أن يسألهم غفران الذنوب، وهداية القلوب، وتفريج

(١) مجموعة الرسائل والمسائل النجدية ٦١٢/٥. وينظر: الدرر السنية ٤١٣/١١.

(٢) مصباح الظلام ص٢٦٠.

(٣) ينظر: قاعدة عظيمة ص٥٧ لابن تيمية.

(٤) ينظر: مجموعة الرسائل والمسائل النجدية ٦٠٣/٥، ٦١٥. والدرر السنية ١٨٠/٨ و١٦/٩ و١٩٣. ومصباح الظلام ص٢٥٣. وفتح المنان في نقض شبه الضال دحلان ص١٤٠.

الكروب، وسد الفاقات، فهو كافر بإجماع المسلمين"(١).

ونقله الشيخ سليمان بن عبد الله معلِّقًا عليه بقوله: "هو إجماع صحيح؛ معلوم بالضرورة من الدين، وقد نص العلماء من أهل المذاهب الأربعة، وغيرهم في باب حكم المرتد على أن من أشرك بالله، فهو كافر، أي عبد مع الله غيره بنوع من أنواع العبادة"(٢).

وقد ذكر ابن تيمية رحمه الله أن دعاء المخلوقين، وطلب الشفاعة من الأموات، لم يبعث به أحدٌ من الأنبياء، ولا يوجد في شرائعهم(٣).

(١) مجموع الفتاوى ١٢٤/١. وينظر: ١٥٩/١ و٦٦٤/١١ و٤٧١/١٧ و٧٢/٢٧ و٨٠-٨٢. والرد على البكري ٤٤٦/١ و٢/ ٥٩٥، ٧١٦، ٧٣١. وجامع المسائل (المجموعة الثالثة) ص١٤٥-١٤٦. ومنهاج السنة ٤٩٠/٣. والدر المنثور في الرد على عثمان بن منصور ص١٦.(الدرر السنية ٥٢٨/١١). وتحفة الطالب والجليس ص١٠٤. وفتح المنان في نقض شبه الضال دحلان ص١٠٧.

(٢) تيسير العزيز الحميد ص٢٢٩. وينظر- أيضًا - فيمن حكم بكفر من دعا غير الله من أهل العلم: مدارج السالكين ٣٤٦/١. والصارم المنكي ص٤٣٦. وشرح العقيدة الطحاوية ص٦٨٤. والتوضيح عن توحيد الخلاق ص١٨٣-١٨٤. وتلبيس إبليس ص٤٨٣. وتطهير الاعتقاد ص٢١٦. والدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد ص٩-١٤. وحكم الله الواحد الصمد ص٨٦-١٢٦. والقول السديد — كما في المجموعة الكاملة للشيخ السعدي ٢٧/٣ -٢٨. وجهود علماء الحنفية في إبطال عقائد القبورية ١١٢١/٢-١١٩٧. والمجموع المفيد في نقض القبورية ونصرة التوحيد ص٣٣٢.

(٣) ينظر: الجواب الصحيح ٤٦٢/٤. ومجموع الفتاوى ١٦١/١. وجامع المسائل ١٠٩/٥. وكشف ما ألقاه إبليس ص٣٤٧.

شبهات المخالفين في أن دعاء غير الله ليس شركًا:

تبين مما سبق عظم منزلة الدعاء من الدين، وأنه من أعظم العبادات التي يجب إخلاصها لله، وهذا مما تواترت به النصوص، وأجمع عليه العلماء، وأن دعاء غير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله ﷻ هو من الشرك المخرج من الملة.

ومع هذا كله، فقد ذهب بعض المخالفين إلى جواز دعاء المخلوقين في الأمور التي لا يقدر عليها إلا الله؛ بناء على أن الدعاء ليس عبادة.

وقولهم هذا هو نتيجة لتركهم لظواهر النصوص المحكمة، وأخذهم للمتشابه، وعدم اتباعهم لمنهج السلف الصالح.

وقد عرض هؤلاء المخالفين – هداهم الله – شبهات في أن دعاء غير الله ليس عبادة؛ حيث تكرر ذكرهم لها عند استدلالهم بعدد من الأحاديث، والآثار؛ بل وفي عدة مباحث، وهنا أكشف عن أعظم هذه الشبهات، وأجيب عنها؛ تجنبًا لتكرار الجواب عنها في كل موضع:

الشبهة الأولى: أن الدعاء قد يراد به النداء؛ كما في قوله – تعالى –:﴿ لَّا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُم بَعْضًا ﴾(النور: ٦٣)، وعليه فليس كل دعاء عبادة، ولو كان كل نداء دعاء، وكل دعاء عبادة، لشمل ذلك نداء الأحياء، والأموات، فيكون كل نداء ممنوعًا مطلقًا؛ سواء كان للأحياء، والأموات، أو للحيوانات، والجمادات، وليس الأمر كذلك، وإنما النداء الذي يكون عبادة هو نداء من يُعتقد ألوهيته، واستحقاقه للعبادة، وأما مجرد النداء لمن لا يُعتقد ألوهيته وتأثيره، فإنه ليس عبادة، ولو كان ميتًا، أو غائبًا(١).

والجواب: هذه الدعوى غير صحيحة؛ لما يلي:

١. أن إطلاقهم على الطلب من الميت، أو الغائب: هو نداء؛ لا دعاء. هو قول غير

(١) ينظر تقرير هذه الشبهة في: الدرر السنية ص٣٤ لدحلان. وصلح الإخوان ص١١٩-١٢٤. وسعادة الدارين ٢/٩.

صحيح، فإن النداء: هو رفع الصوت بالدعاء، أو الأمر، أو النهي، ويقابله النجا: الذي هو المسارَّة، وخفض الصوت، فهو ليس قسيمًا للدعاء.

قال كعب بن سعد الغَنَويّ يرثي أَخاه أَبا المِغْوار:

وداعٍ دعا: يا من يجيب إلى النّدى؟ فلم يستجبه عند ذاك مجيبٌ

فقلت: أدع أخرى وأرفع الصّوت رفعةً لعلّ أبا المغوار منك قريب[1]

وقال دثار بن شيبان[2]:

فقلتُ ادْعي وأدْعُ فإنَّ أنْـ ـدَى لِصَوْتٍ أن يُناديَ داعِيانِ

فالدعاء عند أهل اللغة هو النداء[3].

قال النحويون: الدعاء: هو النداء بأحرف مخصوصة، والمنادى منصوب لفظًا، أو محلًا بفعل محذوف، فقولك: يا زيد. أي أدعوا زيدًا، ومن أقسام المنادى المستغاث، وهو كل من نودي ليخلص من الشدة، أو يعين على دفع مشقة؛ كقول عمر رضي الله عنه: "يالله، يا للمسلمين". أي أدعوك للمسلمين. لكن الدعاء عندهم أعم؛ لأنه يكون بصوت، وبغير صوت، وأما النداء فلا يكون إلا بصوت. وكذلك الدعاء يكون بغير حرف نداء كقول نوح عليه السلام: ﴿وَإِلَّا تَغْفِرْ لِي وَتَرْحَمْنِي أَكُن مِّنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٤٧﴾﴾(هود: ٤٧)[4].

وعن ابن عباس – رضي الله عنهما – قال: كان النبي ﷺ يدعو عند الكرب يقول: «لا

---

(١) ينظر: لسان العرب ١/ ٢٨٣.

(٢) ينظر: معجم مقاييس اللغة ٥/ ٤١٢. وقد نبَّه البكري في كتابه "التنبيه على أوهام أبي علي في أماليه" ص١٠٠ وهم من نسب هذا البيت للفرزدق، أو إلى الحطيئة.

(٣) ينظر: المفردات ص٣١٥. والمصباح المنير ص٣١٨. وقال الشيخ المعلمي في رفع الاشتباه ص٣٨١: أهل اللغة متفقون على أن أصل الدعاء بمعنى النداء.

(٤) ينظر: المفردات ص٣١٥. والمصباح المنير ص٣١٨. وقال الشيخ المعلمي في رفع الاشتباه ص٣٨١: أهل اللغة متفقون على أن أصل الدعاء بمعنى النداء.

إله إلا الله العظيم الحليم، لا إله إلا الله رب السموات، والأرض، ورب العرش العظيم»[١].

فسمى هذا دعاء مع أنه ليس فيه تصريح بالسؤال[٢].

قال الشيخ أحمد بن عيسى رحمه الله: "التحقيق أن بين الدعاء، والنداء عمومًا، وخصوصًا مطلقًا؛ فيجتمعان في السؤال، والطلب إذا كان عن رغبة، أو رهبة، وينفرد الدعاء إذا كان عبادة: كالتسبيح، والتحميد، والتكبير، وغير ذلك"[٣].

٢. أن الله سمَّى الدعاء – الذي هو سؤال العباد لربهم – نداء. قال الله عن نوح عليه السلام: ﴿ فَدَعَا رَبَّهُۥٓ أَنِّى مَغْلُوبٌ فَٱنتَصِرْ ﴿١٠﴾ ﴾(القمر: ١٠)، وقال:﴿ وَنُوحًا إِذْ نَادَىٰ مِن قَبْلُ فَٱسْتَجَبْنَا لَهُۥ فَنَجَّيْنَٰهُ وَأَهْلَهُۥ مِنَ ٱلْكَرْبِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٧٦﴾ ﴾(الأنبياء: ٧٦)، فسماه في موضع دعاء، وفي موضع نداء، وقال عن زكريا عليه السلام: ﴿إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥ نِدَآءً خَفِيًّا ﴿٣﴾ ﴾(مريم: ٣)، وقال في موضع:﴿هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُۥ﴾(آل عمران: ٣٨)، وقال عن أيوب عليه السلام: ﴿إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥٓ أَنِّى مَسَّنِىَ ٱلضُّرُّ وَأَنتَ أَرْحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ ﴿٨٣﴾ ﴾ (الأنبياء: ٨٣).

وقال – تعالى –:﴿ وَيَوْمَ يَقُولُ نَادُوا۟ شُرَكَآءِىَ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُمْ فَدَعَوْهُمْ ﴾ (الكهف: ٥٢). وما فعلوه هو عين ما أمروا به. وقوله: ﴿فَدَعَوْهُمْ﴾ صريح في الطلب منهم[٤].

وأما في قوله – تعالى –:﴿ وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ كَمَثَلِ ٱلَّذِى يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَآءً وَنِدَآءً ﴾(البقرة: ١٧١)،

---

(١) تقدم تخريجه في معنى الدعاء.

(٢) ينظر: لسان العرب ٢٥٧/١٤. وتأسيس التقديس ص٧٨. وتحفة الطالب والجليس ص١٠٩. وفتح المنان في نقض شبه الضال دحلان ص٩٨-١٠٢. وشرح القصيدة النونية١٣٥/١ لمحمد هراس. والدعاء ومنزلته من العقيدة ٣٢/١. وجهود علماء الدعوة السلفية في نجد ص١٦٩-١٧٤.

(٣) الرد على شبهات المستعينين بغير الله ص٣٧.

(٤) ينظر: تحفة الطالب والجليس ص١٠٩-١١١. وتأسيس التقديس ص٧٧-٧٩. والانتصار لحزب الله الموحدين ص٥٣. وفتح المنان في نقض شبه الضال دحلان ص٩٩-١٠٠. وكشف ما ألقاه إبليس ص٧٠-٧١. والدرر السنية (ط٣)٥٤٢/١. و(ط٢) ٢٤٣/٩. والرد على شبهات المستعينين بغير الله ص٣٣-٣٧. والدين الخالص ٢٢٢/١. والمفردات ص٣١٥. والدعاء ومنزلته من العقيدة الإسلامية ٨٨١/٢. ودرجات الصاعدين إلى مقامات الموحدين ص٤٩ للحفظي.

فقد ذكر العلماء: أن عطف النداء هنا على الدعاء عطف مرادف(١).

٣. يقال: أي فرق بين ما إذا سأل العبد ربه حاجة، وبين ما إذا طلبها من غيره: ميت، أو غائب؛ بأن الأول يسمى دعاء، والثاني نداء؟!. وأي فرق بين سؤال الميت حاجة، وبين سؤالها من صنم، ونحوه؟!.

فإن قال: الكل يسمى نداء؛ لا دعاء. فهذا مشاقة للقرآن؛ حيث الآيات أطلقت على سؤال المشركين لأصنامهم بأنه دعاء.

وإن قال: إن سؤال الصنم يسمى دعاء، وسؤال الميت يسمى نداء. قيل له: نقضت أصلك؛ حيث جعلت الطلب من هذه الأوثان دعاء، ومن غيرها نداء، فهذا شيء واحد جعلته بالنسبة إلى الأموات، والغائبين، والملائكة، والمسيح، وأمه، وعزير، والجن نداء، وبالنسبة إلى العزى، وغيرها من الأوثان دعاء(٢).

٤. قال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن رحمه الله: "معلوم أنَّ قول النصارى: "يا والدة المسيح؛ اشفعي لنا إلى الإِله". نداء؛ إذا جهر به المنادي، ولا يخرجه ذلك عن كونه دعاء، وعبادة بإجماع المسلمين"(٣).

٥. أن مراد المانعين للنداء ليس مطلق النداء؛ بل النداء المتضمن دعاء، وطلبًا، والذي يُقصد به من المنادَى ما لا يقدر عليه إلا الله من جلب النفع، وكشف الضر، ولا ريب أن المنادِي هنا يعتقد استحقاق المنادَى للعبادة، وإلا لم يصدر منه هذا النداء الذي هو الدعاء؛ على أن مطلق ارتكاب فعل، أو قول، أو عمل مما يعد من العبادة هو عبادة، ولا يتوقف كونه

(١) ينظر: تأسيس التقديس ص٧٨. وفتح المنان في نقض شبه الضال دحلان ص١٠١. والمفردات ص٣١٥. والدعاء ومنزلته من العقيدة الإسلامية ٢/٨٨١.

(٢) ينظر: التوضيح عن توحيد الخلاق ص٢٩٧. وتأسيس التقديس ص١٠٧. والانتصار لحزب الله الموحدين ص٥٣. وفتح المنان في نقض شبه الضال دحلان ص١٠٠.

(٣) مصباح الظلام ص٢٠٨-٢٠٩.

عبادة على اعتقاد ألوهية المدعو، ومن يدعى ذلك فعليه البيان.

وكونه عبادة؛ لا يقتضي أن كل نداء ممنوع؛ حتى يلزم منه عدم جواز نداء الأحياء فيما يقدرون عليه.

قال الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن رحمه الله: إسناد الخطاب إلى غير الله، في شيء من الأمور، بياء النداء إذا كان يشتمل على رغبة، أو رهبة؛ فهذا هو الدعاء الذي صرفه لغير الله شرك...، وأما النداء المجرد، الخالي من رغبة، ورهبة؛ فليس هو محل النزاع، وإن كان أهل الشبه يروجون به، ويغالطون به، وما كان نداء زكريا به، مثل نداء الله لموسى، في قوله: ﴿وناديناه من جانب الطور الأيمن وقربناه نجيا﴾ (سورة مريم: ٥٢). ومن قال: إن ندائي الرسول ﷺ، وقولي: يا رسول الله، خالٍ، مجرد، حكمه حكم قولي: يا فلان أقبل، أو يا فلان: اخرج. فقد كذب، فإذا لم يكن كذلك؛ فهو حقيقة الدعاء؛ لأن دعاء الرهبة، والرغبة ممنوع، وبالنهي عنه مقطوع[1].

---

(١) الدرر السنية ٥٤٢/١. وينظر: معارج الألباب ص٢٢٠. وصيانة الإنسان ص٣٦٦-٣٦٨ وص٣٩٢. والقول المفيد ٢٦١/١. وجهود علماء الدعوة السلفية في نجد ص١٧٠-١٧١.

الشبهة الثانية: المجاز العقلي[1]:

قبل ذكر هذه الشبهة، يستحسن بيان المراد بالمجاز العقلي، فيقال: الإسناد منه حقيقة عقلية، ومنه مجاز عقلي[2]:

أما الحقيقة: فهي إسناد الفعل، أو معناه[3] إلى ما هو له عند المتكلم في الظاهر.

وأما المجاز العقلي: فهو إسناد الفعل، أو معناه إلى ملابس له غير ما هو له بتأويل[4].

أما وجه استدلالهم بالمجاز العقلي، فقد قال أحمد دحلان- عفا الله عنه -: المسلم الموحد متى صدر منه إسناد لغير من هو له؛ يجب حمله على المجاز العقلي، والإسلام، والتوحيد قرينة على ذلك المجاز؛ كما نص على ذلك علماء المعاني في كتبهم، وأجمعوا عليه[5].

---

(١) قال الشيخ شمس الدين الأفغاني في جهود علماء الحنفية في إبطال عقائد القبورية ١٠٢٢/٢عن شبهة المجاز: "هي من أعظم شبهات القبورية عامة؛ قديمًا وحديثًا".

(٢) أول من صرح بهذا النوع من المجاز، وفرق بينه، وبين المجاز اللغوي هو الجرجاني في كتابيه: "أسرار البلاغة" و"دلائل الإعجاز". ينظر: المجاز في اللغة والقرآن الكريم بين الإجازة والمنع ٣١٥/١-٣٢٠.

(٣) قال القزويني في الإيضاح ص٢٧: "المراد بمعنى الفعل: نحو المصدر، واسم الفاعل".

(٤) ينظر: الإيضاح في علوم البلاغة ص٢٧-٢٨. ويسمى هذا النوع بالمجاز المركب، والإسنادي، والعقلي، ويمثَّل له بقول الشاعر:

أشاب الصغير وأفنى الكبير ... كرّ الغداة ومرّ العشي

فإن مفردات هذا النوع من المجاز كلها مستعملة في موضوعاتها، وإنما التجوز في إسناد بعضها إلى بعض، وذلك حكم عقلي، حيث إن (أشاب)، و(الصغير) مستعملان في موضوعيهما، وكذلك (أفنى)، و(الكبير)، لكن إسناد (أشاب)، و(أفنى) إلى (كر الغداة)، و(مر العشي) هو الذي وقع فيه التجوز؛ لكونهما مسندين إلى الله – تعالى – في نفس الأمر. ومثله: أنبت الربيعُ البقلَ.

والضابط فيه: أنك متى نسبت إلى ما ليس بمنسوب إليه لذاته بضرب من الملاحظة بين الإسنادين؛ كان ذلك مجازًا في التركيب. وخرج بهذا القيد الأخير (لذاته) قول الدهري: أنبت الربيعُ البقلَ. إذ ذلك ليس عنده لضرب من الملابسة؛ بل هو أصلي عنده منتسب إلى من ينتسب إليه حقيقة.

ينظر: الإبهاج في شرح المنهاج ٢٩٤/١-٢٩٥. والمحصول ٤٥٨/١-٤٥٩. والإيضاح في علوم البلاغة ص٢٩. والإتقان في علوم القرآن ١٢٠/٣-١٢١.

(٥) الدرر السنية لدحلان ص١٧. وينظر: المنحة الوهبية ص٥. والمنح الإلهية ص٢٠٠.

وقال محمد علوي المالكي – عفا الله عنه –: الواجب علينا أننا إذا وجدنا في كلام المؤمنين إسناد شيء لغير الله – سبحانه، وتعالى –، فإنه يجب حمله على المجاز العقلي، ولا سبيل إلى تكفيرهم؛ إذ المجاز العقلي مستعمل في الكتاب، والسنة، فصدور ذلك الإسناد من موحدٍ كاف في جعله إسنادًا مجازيًا؛ لأن الاعتقاد الصحيح: هو اعتقاد أن الله هو الخالق للعباد، وأفعالهم؛ لا تأثير لأحد سواه لا لحي، ولا لميت، فهذا الاعتقاد هو التوحيد؛ بخلاف من اعتقد غير هذا، فإنه يقع في الإشراك، وليس في المسلمين إطلاقًا من يعتقد لأحد مع الله فعل، أو ترك، أو رزق، أو إحياء، أو إماتة(١).

والجواب عن هذه الشبهة – على القول بوقوع المجاز في اللغة(٢) – ما يلي:

١. أن العلماء أجمعوا على أن الأصل في الكلام الحقيقة(٣)، فلا يخرج عنها إلا بدليل قوي يصرفه إلى المجاز. ودعوى المخالفين أن القرينة هنا كونه مسلم موحد؛ هي قرينة غير ظاهرة، فلا يصح صرف الكلام بها إلى المجاز، فإن الكلام متى ما فهم منه معنى حقيقي، فهو محمول على ذلك المعنى، ولا حاجة إلى حمله على المجاز، أو غيره، وذلك كنسبة الأسباب إلى مسبباتها، فإن الأسباب إذا ذكرت لحصول المسبب لا يعني ذلك أن في الكلام ظاهرًا محذورًا يجب نفيه، وهو أن هذه النسبة تعني أن السبب خالق لذلك المسبب، فيلزم منه حمل المعنى الظاهر على المجاز، فمثلًا قولك لصاحبك: "يا فلان أطعمني" إسناد حقيقي، معناه أنك تطلب منه أن يقدم لك

(١) مفاهيم يجب أن تصحح ص٨٦. وكلامه هذا مستفاد من الدرر السنية لدحلان ص٢١. وينظر: سعادة الدارين ١/٢٠٧-٢٠٨ و٢١٩-٢٢١.

(٢) ذهب بعض أهل العلم إلى إنكار وقوع المجاز في اللغة، وذهب ابن الحاجب – وهو ممن يقول بالمجاز– إلى إنكار المجاز العقلي. ينظر: مجموع الفتاوى ٧/٨٧-١١٩ و٢٠/٤٠٠-٤٩٩. ومختصر الصواعق المرسلة ص٢٧١-٣٣٨. والإبهاج في شرح المنهاج ١/٢٩٦-٢٩٨. والإتقان في علوم القرآن ٣/١٢٠. والمدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل ص١٧٥. ومنع جواز المجاز في المنزل للتعبد والإعجاز للشيخ الشنقيطي. والمجاز في اللغة والقرآن الكريم بين الإجازة والمنع ٢/٦١٧-١٠٤٠.

(٣) ينظر: المحصول ١/٤٧٤. وترجيح أساليب القرآن ص١٨١و١٨٩-١٩١. وشرح مختصر الروضة ١/٥١٧. والمزهر في علوم اللغة وأنواعها ١/٢٨٨.

الطعام، هذا هو المعنى الظاهر المتبادر إلى الذهن، ولا يفهم منه أحد من الناس أنه دال على اعتقادك أن صاحبك هو الخالق لذلك الطعام، فيحتاج الكلام فيه إلى التأويل، والمجاز.

وكذلك الداعي للموتى والغائبين بقوله: "يا فلان، فرِّج كربتي". هو إسناد حقيقي، معناه: أن تطلب من الميت، أو الغائب أن يقوم بتفريج كربتك(1). ويبين هذا الوجه التالي.

٢. أن الإسناد الواقع في كلام من يدعو الأموات إسناد حقيقي؛ ينطبق عليه حد الحقيقة العقلية؛ لأن الضابط - كما تقدم - في الإسناد ليكون مجازًا عقليًا أن يكون الحكم المفاد منه خلاف ما يعتقده المتكلم، وقالوا: إن قول الدهري: أنبت الربيعُ البقلَ. لا يسمى مجازًا؛ لأنه صدر ممن يعتقد تأثير المسند إليه في النسبة.

فمثله هنا ما يقع من كثير من الداعين؛ حيث ظاهر حالهم اعتقاد التأثير، والتصرف بمن يدعونهم من الموتى، والغائبين فالإسناد حقيقي(2).

وقولهم: إنهم لا يرجون قضاء حاجتهم من الميت. أجاب عنه الشيخ عبد الله أبا بطين رحمه الله بقوله: "هذا مكابرة، ومغالطة؛ لأنه من المعلوم عند كل ذي عقل أنهم ما دعوهم، وتذللوا، وخضعوا لهم، وبذلوا أموالهم بالنذور، والذبائح؛ إلا لأنهم يرجون حصول مطلوبهم، وقضاء حاجاتهم من جهتهم. فكيف يتصور عند عاقل أن يسمع من يسأل الميت، والغائب حاجة بأن يقول: أعطني كذا، أو أنا في حسبك. ويستغيث به في دفع عدو، أو كشف ضر،

---

(1) ينظر: منهاج التأسيس ص٣٤٣. والضياء الشارق ص٤٨٤. وشبهات المبتدعة في توحيد العبادة ٤٧٦/١-٤٧٧.

(2) ينظر: الدعاء ومنزلته من العقيدة الإسلامية ٩١٨/٢-٩١٩. وصيانة الإنسان ص٢١٣-٢١٤. والضياء الشارق ص٤٨٥-٤٨٦ و٥٦٣. والصواعق المرسلة الشهابية ص١٣٦. والصراع بين الإسلام والوثنية ٤٤٢/٢-٤٥٠. وجهود علماء الحنفية ١٠٢٤/٢-١٠٢٥. والواسطة بين الله وخلقه ص٥٥٦. وينظر في حال هؤلاء الداعين: روح المعاني ١٢٨/٦. وفتح المنان ص٤١٨. والتوضيح عن توحيد الخلاق ص٣٠٥. والدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد ص٢٨. ومعارج الألباب ص٥٤-٥٥. وضوابط التكفير ص١٢٢-١٢٣. والانحرافات العقدية والعلمية ٣١٦/١-٣٣١.

ويتذلل، ويخضع له، ثم يقول: إنه لا يرجو حصول مطلوبه، أو دفع مرهوبه من جهته؟!"[1].

٣. أن أكثر الداعين للموتى، والغائبين من العوام الذين لا يعرفون المجاز العقلي، ولا الحقيقة العقلية؛ فضلًا عن أن يعرفوا أن هذه المسألة بعينها مجاز، وأن القرينة هي التوحيد، والإسلام. فظاهر قولهم وحالهم الطلب حقيقة من الموتى، والغائبين[2].

٤. أن هناك فرقًا بين دعاء الميت، وبين قول الناس: أنبت الربيعُ البقلَ. ذلك أن الأول طلب، والثاني خبر، وبين الأمرين فرق حقيقي، فليس كل ما جاز إخبارًا؛ جاز طلبًا، والدليل على هذا الفرق أنه صح أن يقال: أنبت الربيعُ البقلَ. ولم يصح أن يقال: يا ربيع، أنبت البقل[3].

و- أيضًا - أن الأمثلة التي ضربوها للمجاز العقلي؛ مثل: أنبت الربيعُ البقلَ. هي في الأمور الظاهرة التي تكون العلاقة، والقرينة فيها واضحة، وتكون تلك القرينة من الأسباب الظاهرة، ولها تعلّق، ومباشرة حقيقية، وهذا هو الموجود في كلام العرب، وهو الذي سمي بالمجاز العقلي، فأما في الأمور التي يكون التأثير فيها بالقوة الغيبية، وبدون مباشرة الأسباب الظاهرة، فلا يمكن قياس ذلك على تلك الأمثلة، وذلك لعدم المماثلة المشروطة في القياس[4]. يبين هذا الوجه التالي.

٥. أن النسبة المجازية هي نسبة الفعل إلى غير الفاعل الذي صدر منه ذلك الفعل؛ لكونه

---

(١) الانتصار لحزب الله الموحدين ص٥١. والدرر السنية (ط٢) ٢٤٣/٩. وينظر: الدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد ص٧٠-٧١.

(٢) ينظر: الصراع بين الإسلام والوثنية ١٠١/١-١٠٢. ومعارج الألباب ص١٩٤. ورسالة في وجوب توحيد الله عز وجل ص٨٠ و١٠٢ للشوكاني. ورفع الاشتباه ٥٦٧-٥٦٨. وجهود علماء الحنفية في إبطال عقائد القبورية ١٠٢٣/٢-١٠٢٤.

(٣) ينظر: الصراع بين الإسلام والوثنية ٤٦٦/٢-٤٦٧. وهذه مفاهيمنا ص١٢٧-١٢٨.

(٤) ينظر: الدعاء ومنزلته من العقيدة الإسلامية ٩٢٢/٢-٩٢٣.

ظرفًا للفعل؛ كقول القائل: أنبت الربيعُ البقلَ. أي: أنبت اللهُ البقلَ في وقت الربيع. أو لكونه سببًا في صدور ذلك الفعل؛ كقول القائل: بنى الأمير المدينة. أي: بنى المعماريُ المدينة بأمر الأمير، ونفقته. وإذا عرف هذا، فإن الذي ينادي ميتًا، أو حيًا غائبًا، ويستغيث به؛ لا ينطبق عليه أنه ناداه، واستغاث به مجازًا من ناحية كونه ظرفًا للفعل؛ لأن الميت، والغائب ليسا بظرف للفعل؛ حتى يقال: إن هذه النسبة نسبة مجازية، والفاعل في الحقيقة هو الله، فهذا المجاز لا يتصوره أحد.

بقيت الصورة الثانية من المجاز، وهي : أن هذا المنادِي المستغيث يقصد: أن المغيثَ هو الله في الحقيقة، ولكنه يرى أن الوليّ الفلانيّ الذي يستغيث به ويناديه؛ هو مجرد سبب لذلك.

يقال: لا يصح المجاز في هذه الصورة – أيضًا –؛ لأن هذا المستغيث لا بدَّ له من أن يعتقد في الميت، أو الحي الغائب عقائد باطلة:

الأولى: أن يعتقد أن هذا الولي الميت، أو الحي الغائب؛ يسمع صوته، ونداءه فوق الأسباب العادية.

الثانية: أن يعتقد فيه أنه يعلم بحاله، ويطلع على مصيبته.

فهذه العقائد لازمة له، وإلا لا يمكن جعله سببًا. وإن زعم أنه لا يثبتها للمخلوق، فهذا مكابرة.

ومن المعلوم أن السمع المطلق، والعلم المطلق، كلها من صفات الله – تعالى – الخاصة به، فبطل دعوى المجاز؛ وإذا بطل المجاز في هذه الصور كلها؛ بطلت هذه التأويلات كلها[1].

(١) ينظر: جهود علماء الحنفية ١٠٢٦/٢-١٠٢٩. والرد على الأخنائي ص٢١١-٢١٢. والدرر السنية ١٥٩/٩-١٦٠. وكشف ما ألقاه إبليس ص١٦٠. ومنهاج التأسيس ص٣٤٠. ومصباح الظلام ص٢٠٠-٢٠١ و٢٥٤. وروح المعاني ١٢٨/٦. وصيانة الإنسان ص٢٢٣. والضياء الشارق ص٤٨٦. والبيان المبدي ص١٠٣-١٠٤. والصراع بين الإسلام والوثنية ٢١٢/٢-٢١٦. والدعاء ومنزلته من العقيدة الإسلامية ٩٢٩/٢-٩٣٠. والسلسلة الصحيحة ٥٩١/٥-٥٩٢. والتوسل أنواعه وأحكامه ص١٣٩.

٦. أن الله علَّق الحكم بالكفر، وأباح الدم، والمال بنفس الشرك، وعبادة غير الله، قال – تعالى –: ﴿وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة﴾ (سورة التوبة: ٣٦). وقال: ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به﴾ (سورة النساء: ٤٨).

ومن المعلوم أن تعليق الحكم بالمشتق يؤذن بالعلية، وعلى زعم المخالفين أن هؤلاء ليسوا بمشركين – وإن صرفوا جميع أنواع العبادة لغير الله – حتى يعتقدوا التأثير(١).

٧. أنه لو كان مناط الإسناد الحقيقي اعتبار الخلق، والإيجاد، وأن الله هو الفاعل حقيقة، لزم أن يكون إسناد أفعال العباد كلها إلى الله حقيقيًا، فإن اعتقاد أهل السنة أن الخالق لأفعال العباد هو الله، وهذا يقتضي أن يتصف الله حقيقة بالإيمان، والصلاة، وغير ذلك من الأعمال الحسنة، وكذلك يتصف حقيقة بالأعمال السيئة: من الكفر، والفسق، وغيرها، فإنه – تعالى – هو الخالق لجميع الأفعال حسنها، وسيئها، والتزام هذا هو فعل من لا عقل له، ولا دين؛ لكونه يستلزم اتصاف الله – سبحانه – بالنقائص، وصفات الحدوث، واجتماع الأوصاف المتناقضة.

ويلزم – أيضًا – من القول بالمجاز هنا: أن يصح نفي أفعال المكلفين عنهم؛ فيكونون بمنزلة الجمادات التي يحركها الغير(٢)، ويكون الثواب، والعقاب يرجع إلى مجرد المشيئة، والإرادة من غير فعل للعبد يستحق به الثواب، والعقاب(٣).

٨. أنه لو سُلِّم هذا الحمل لهم؛ لاستحال الارتداد، ولغاب باب الردة الذي يعقده الفقهاء، فإن المسلم الموحد متى صدر منه قول، أو فعل موجب للكفر؛ جاز حمله على المجاز

(١) ينظر: فتح المنان في نقض شبه الضال دحلان ص١١١.

(٢) هذا اللازم ذكره أهل السنة في الرد على قول القدرية المجبرة. ينظر: منهاج التأسيس والتقديس ص٣٧٤.

(٣) ينظر: منهاج التأسيس والتقديس ص٣٧٣-٣٧٤. وصيانة الإنسان ص٢٢٢. وكشف غياهب الظلام ص٣٠٤. وجهود علماء الدعوة السلفية في نجد ص١٦٧-١٦٨.

العقلي، والإسلام، والتوحيد قرينة على ذلك المجاز(١).

٩. أنه يلزم على هذا أن لا يكون كفار قريش - الذين نطق كتاب الله بشركهم - مشركين، فإنهم كانوا يعتقدون أن الله هو الخالق؛ الرازق؛ الضار؛ النافع، وأن الخير، والشر بيده؛ لكن كانوا يعبدون الأصنام لتقربهم إلى الله زلفى، فالاعتقاد المذكور قرينة على أن المراد بالعبادة ليس معناها الحقيقي؛ بل المراد هو المعنى المجازي، أي التكريم مثلاً، فما هو جوابكم هو جوابنا؟(٢).

١٠. أنكم قد أوّلتم عنهم في تلك الألفاظ الدالة على تأثير غير الله، فما تفعلون في أعمالهم الشركية من النذر، والنحر؟. فإن الشرك لا يتوقف على اعتقاد تأثير غير الله؛ بل إذا صدر من أحد عبادة من العبادات لغير الله صار مشركًا سواء اعتقد ذلك الغير مؤثراً أم لا(٣).

١١. أن ما يفعله هؤلاء من دعاء غير الله هو عين الشرك، ولا ينفعهم مع ذلك الاعتذار عنهم بأن هذا مجازي؛ لأن معهم حقيقة التوحيد، والإيمان، فهذا لا ينفعهم مع وجود الحقيقة الكفر بالله، ورسوله؛ كما لم ينفع المنافقين الذين كانوا على عهد النبي ﷺ، وقد كانوا يتلفظون بالشهادتين، ويصلون، ويزكون، ويجاهدون مع النبي ﷺ، وهم مع ذلك في الدرك الأسفل من

---

(١) ينظر: صيانة الإنسان ص٢١٤. وغاية الأماني في الرد على النبهاني ٢٥٣/١. والضياء الشارق ص٥٦٣. والصواعق المرسلة الشهابية ص١٣٤-١٣٦. والصراع بين الإسلام والوثنية ٤٣٠/٢-٤٣١ و٤٥٨-٤٦٤. وضوابط التكفير ص١٢٢. وجهود علماء الحنفية في إبطال عقائد القبورية ١٠٢٣/٢-١٠٢٤.

(٢) ينظر: صيانة الإنسان ص٢١٤ و٢٢١-٢٢٢. والدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد ص٦٨. ومجموعة الرسائل والمسائل النجدية ١٣٠/٢ (رسائل الشيخ عبد الله أبا بطين). وتحفة الطالب والجليس ص٣٤-٣٥. وكشف ما ألقاه إبليس ص٧٥-٧٦. وفتح المنان في نقض شبه الضال دحلان ص١٣٢. ورجم أهل التحقيق ص٢١-٢٢. والصواعق المرسلة الشهابية ١٢٧-١٣٤ و١٣٧. والضياء الشارق ص٤٠٢ و٤٥٦ و٤٦٤-٤٦٥. والأسنة الحداد في رد شبهات علوى الحداد ص٨٢.

(٣) ينظر: صيانة الإنسان ص٢١٤-٢١٥. والضياء الشارق ص٥٦٣-٥٦٤. والصواعق المرسلة الشهابية ص١٣٧. والأسنة الحداد في رد شبهات علوى الحداد ص٨١. والتوضيح عن توحيد الخلاق ص٣٠٥.

النار[1].

الشبهة الثالثة: شبهة الكسب، والسبب[2]:

أجاز المخالفون دعاء الموتى، والغائبين، والاستغاثة بهم؛ بدعوى أن الذي في قلوب هؤلاء الداعين أن إجابة الدعاء، والغوث من قبل الموتى، والغائبين هو من باب الكسب، والتسبب، ومن الله – تعالى – الخلق، والتأثير، وأن الله يفعل ذلك لعظيم جاه الأولياء، وحرمتهم عنده[3].

والجواب عنها ما يلي:

١. أنّ الله إنّما خلق خلقه لعبادته؛ الجامعة لمعرفته، ومحبّته، والخضوع له وتعظيمه، وخوفه، ورجائه، والتّوكّل عليه، والإنابة إليه، والتّضرّع بين يديه، وهذه زبدة الرّسالة الإلهيّة، وهي الحكمة المقصودة من إيجاد المخلوقات، قال –تعالى–:﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾ ﴾(الذاريات: ٥٦).

فالقول بجواز دعاء الأنبياء، والصّالحين، وجعلهم وسائط بين العبد، وبين الله؛ مناقضة، ومنافاة لهذه الحكمة العظيمة، وفتح لباب الشّرك، ومشاقّة ظاهرة لله، ولرسله[4].

٢. أن من المعلوم أن المشركين من كل أمة ما قصدوا من معبوداتهم، وآلهتهم التي عبدوها

---

(١) ينظر: كشف غياهب الظلام ص٣٠٥-٣٠٦.

(٢) قال الشيخ شمس الدين الأفغاني في جهود علماء الحنفية في إبطال عقائد القبورية ١٣١٢/٢: "الحقيقة أن شبهة الاستقلال، وشبهة المجاز، وشبهة الكسب، والسبب، وشبهة التوسل، وشبهة الشفاعة، وشبهة الواسطة، ونحوها من الشبهات كلها شبهة واحدة: وهي أن القبورية يقولون: إننا لا نعتقد في الأولياء الاستقلال بالتأثير، ولا الخلق، والإيجاد؛ بل نعتقد أن الاستقلال بالتأثير وإيجاد النفع لله – تعالى –، وإنما نعتقد فيهم أنهم أسباب ووسائل ووسائط، وأنهم شفعاء لنا عند الله – تعالى – لما لهم من المنزلة الرفيعة عند الله –سبحانه وتعالى –". قلت: قد صرح بهذا دحلان في "الدرر السنية" ص١٥، فقال: إن التوسل، والتشفع، والاستغاثة كلها بمعنى واحد، وليس لها في قلوب المؤمنين إلا التبرك!. اهـ وينظر: الجوهر المنظم في زيارة القبر الشريف ص١٥٠-١٥١. والفجر الصادق ص٤٥. والبيان والإشهار ص٣٣٤ لفوزان السابق.

(٣) ينظر فيمن ذكر هذه الشبهة: صلح الإخوان ص٤٣-٤٥. والدرر السنية لدحلان ص١٥و١٨-١٩. والمنحة الوهبية ص٣-٥. وسعادة الدارين ٢٠٨/١-٢١٠. والنقول الشرعية في الرد على الوهابية ص٩٥.

(٤) ينظر: منهاج التأسيس والتقديس ص٣٢٣-٣٢٤.

مع الله إلا التسبب، والتوسل، والتشفع؛ ليس إلا، قال الله – في بيان قصدهم، ومرادهم بدعاء غيره –: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾(الزمر: ٣)، ولم يدَّعِ الاستقلال، والتصرف لأحد من دون الله، ولا قال به أحد منهم سوى فرعون، والذي حاج إبراهيم في ربِّه. وقد قال – تعالى –: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾(النمل: ١٤)، فهم في الباطن يعلمون أن ذلك لله وحده(١).

٣. أنه ليس في الشرع، ولا الفطر، ولا العقول السليمة: أن الموتى، والغائبين يسمعون من دعاهم(٢).

قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن –: ألا ترى أن الحي الذي قد كملت قوته، وصحت حاسة سمعه، وبصره، لو يُنادَى من مسافة فرسخ، أو فرسخين؛ لم يمكنه سماع نداء من ناداه، فكيف يسمع ميت من مسافة شهر، أو شهرين، أو دون ذلك، أو أكثره، وقد ذهبت قوته، وفارقته روحه، وبطلت حواسه؟! هذا من أعظم ما تحيله العقول، وتنكره الفطر(٣).

٤. أن احتمال التكسب، والتسبب في دعاء الأموات، والغائبين لا يمكن صحته، ولا يتصور وقوعه؛ حيث ليس في الشرع، ولا الفطر، ولا العقول السليمة: أن الموتى، والغائبين يقع منهم السبب، والنفع؛ لعدم قدرتهم على ذلك، فاحتمال الكسب، والسبب ههنا باطل من أصله، قال ﷻ: ﴿ذَٰلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ ۚ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ ﴿١٣﴾ إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ ۖ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ ۚ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ ﴿١٤﴾﴾(فاطر

(١) ينظر: تحفة الطالب والجليس ص٣٤-٣٥ . ومنهاج التأسيس والتقديس ص٣٢٤-٣٢٥ و٣٣٨ و٣٧٣. ومعارج الألباب ص٢٢٥ -٢٢٦ و٢٣٠ و٢٦٩-٢٧٠. والدرر السنية ١٦٦/١٢. ومجموعة الرسائل والمسائل النجدية ٤٤٠/٣-٤٤١. وصيانة الإنسان ص٢١٠ و٢٢٠-٢٢١. وكشف غياهب الظلام ص٣٠٣ و٣٠٥. والقول السديد – كما في المجموعة الكاملة للشيخ السعدي ٢٧/٣ -٢٨. وضوابط التكفير ص١١٩. وجهود علماء الحنفية في إبطال عقائد القبورية ١٠٣٣/٢-١٠٣٦.

(٢) سيأتي في فقه الأحاديث من المبحث الثالث من هذا الفصل الكلام على مسألة سماع الموتى.

(٣) الدرر السنية ٢٣٦/٢.

١٣-١٤). فأخبر الخبير – سبحانه – أن سماعهم ممتنع، واستجابتهم لمن دعاهم ممتنعة.

وقال – تعالى – :﴿ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿٢٠﴾ أَمْوَاتٌ غَيْرُ أَحْيَاءٍ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ ﴿٢١﴾ ﴾(النحل: ٢٠-٢١) ، فذكره – تعالى – أنهم أموات؛ دليل على بطلان دعوتهم، وكذلك عدم شعورهم(١) .

٥. على فرض إثبات أنها أسباب قدرية، فإنه لا يدل على مشروعيتها؛ حيث ليس كل ما ظهر أنه سبب قدري جاز فعله، فالأعمال الدينية لا يجوز أن يتخذ منها شيء سببًا؛ إلا أن تكون مشروعة؛ فإن العبادات مبناها على التوقيف؛ فلا يجوز للإنسان أن يشرك بالله، فيدعو غيره، وإن ظن أن ذلك سبب في حصول بعض أغراضه.

وسؤال الميت، والغائب من المحرمات المنكرة باتفاق أئمة المسلمين، لم يأمر الله به، ولا رسوله، ولا فعله أحد من الصحابة، ولا التابعين لهم بإحسان، ولا استحبه أحد من أئمة المسلمين(٢).

٦. أنه لو كان مناط الإسناد هنا اعتبار التسبب، والكسب؛ للزم أن لا يكون الإنسان حقيقة مؤمنًا، ولا كافرًا، ولا برًا، ولا فاجرًا، ولا مصليًا، ولا مزكيًا، ولا زانيًا، ولا سارقًا، فيبطل الجزاء، والحساب، وتلغى الشرائع، والجنة، والنار، وهذا لا يقول به أحدٌ من المسلمين(٣).

---

(١) ينظر: الدرر السنية ٢/٢٣٦. وجهود علماء الحنفية في إبطال عقائد القبورية ٢/١٠٣١-١٠٣٣ و١٠٣٧-١٠٤١. والرد على البكري ١/٤٢٦ و٤٤٦. واقتضاء الصراط المستقيم ٢/٧٢١. وصيانة الإنسان ص٢١٢ و٢٢٢.

(٢) ينظر: مجموع الفتاوى ١/١٣٧-١٣٨. والرد على البكري ١/٤٢٦ و٤٤٦-٤٤٨. واقتضاء الصراط المستقيم ٢/٦٩٥-٧٣٧. ومجموعة الرسائل والمسائل النجدية ١/٦٤-٦٥ و٧٤. وكشف ما ألقاه إبليس ص٧٥-٧٦. والانتصار لحزب الله الموحدين ص٦٤-٦٥. وصيانة الإنسان ص٢١٢. وكشف غياهب الظلام ص٣٠٤-٣٠٥. ورفع الاشتباه ص٤٥٥. والفصل الحاسم بين الوهابين ومخالفيهم ص١٠٨-١٠٩. وجهود علماء الحنفية في إبطال عقائد القبورية ٢/١٠٣٣-١٠٤١.

(٣) ينظر: صيانة الإنسان ص٢٢٢. وكشف غياهب الظلام ص٣٠٤. وفتح المنان تتمة منهاج التأسيس ص١١١. والبروق النجدية ص٨٤-٨٧.

٧. يلزم على قولكم السابق أن الشرك لا يكون إلا اعتقادياً، وأنه لا يكون كفر إلا إذا طابق الاعتقاد، وهذا يقتضي سد أبواب الشرائع بأسرها، ومحو الأبواب التي ذكرها الفقهاء في الردة ومحقها[١].

٨. يعتقد كثيرٌ من العوام في بعض الموتى، وفي المعروفين بالصلاح من الأحياء أنهم يقدرون على ما لا يقدر عليه إلا الله؛ حتى نطقت ألسنتهم بما انطوت عليه قلوبهم؛ فصاروا يدعونهم تارة مع الله، وتارة استقلالاً، ويعظمونهم تعظيم من يملك الضر، والنفع، ويخضعون لهم خضوعًا زائدًا على خضوعهم عند وقوفهم بين يدي ربهم في الصلاة، والدعاء[٢].

٩. أنه يلزم من طرد هذه الشبهة أن يجوز ذلك في جميع الأسباب، وقد قال الله – تعالى-: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى يُرْسِلُ ٱلرِّيَٰحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا﴾(الروم: ٤٨). فيلزم أن يجوز للناس أن يطلبوا من الريح أن تثير لهم سحابًا؛ ماطرًا. وقال – تعالى – في حق نبيه: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ ٱلنَّاسَ مِنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ﴾(إبراهيم: ١).

والمراد بالظلمات: ظلمات الجهل، والكفر، والشك إلى نور العلم، والإيمان، فيجوز على ما قرروه أن يقال: يا رسول الله، أخرجنا من الظلمات إلى النور. وهذا حقيقة هداية الصراط المستقيم، فيقال: يا رسول الله، اهدنا الصراط المستقيم[٣].

---

(١) ينظر: غاية الأماني في الرد على النبهاني ٢٥٣/١.

(٢) ينظر: معارج الألباب ص١٩٢-٢٠٦. وصيانة الإنسان ص٢١٠. وجهود علماء الحنفية في إبطال عقائد القبورية ١٠٣٣/٢-١٠٣٦. والانتصار لحزب الله الموحدين ص٥١. والدرر السنية (ط٢) ٢٤٣/٩. والدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد ص٧٠-٧١. ورفع الاشتباه ص٥٦٧-٥٦٨.

(٣) ينظر: تأسيس التقديس ص٦٠-٦١.

الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على دعاء غير الله، والجواب عنها:

استدل المخالفون بأحاديث، وآثار على جواز دعاء غير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله، وكذا جواز دعاء الميت، أو الغائب، وقبل الجواب التفصيلي عنها؛ أبدأ بذكر الأجوبة العامة.

أولاً: الأجوبة العامة:

١. أنه قد تواترت الأدلة على النهي عن دعاء غير الله، وأنه من الشرك، وحكى العلماء الإجماع على ذلك -كما تقدم-، فلا يصح معارضتها بمثل هذه الأحاديث، والآثار[١].

٢. أن من استدل بهذه الأحاديث، والآثار على دعاء غير الله لزمه أن يقول: إن دعاء غير الله، إما مستحب، أو مباح، وهذا أمر أقل أحواله الاستحباب، أو الإباحة. ومن ادعى أن دعاء غير الله مستحب، أو مباح، فهو ضال[٢].

٣. أن من المعلوم بالضرورة من دين الإسلام أن دعاء غير الله لم يأمر اللهُ به؛ بل لم يذكر لنا في كتابه الكريم في أدعية الأنبياء، والصالحين - وهي كثيرة - دعاءً واحدًا فيه دعاء لغير الله، وكذلك رسوله ﷺ لم يأمر به، ولم يذكره في دعاءٍ - مع كثرة الأدعية التي علمها أمته -، ولم يفعله أحدٌ من الصحابة، ولا التابعين، ولم يفعله أحدٌ من أئمة المسلمين، ولو كان هذا جائزًا، أو مشروعًا لفعلوه، ولو كان خيرًا لسبقونا إليه، ومعلوم أن مثل هذا مما تتوفر الهمم والدواعي على نقله؛ بل على نقل ما هو دونه، وحينئذٍ فلا يخلو إما أن يكون دعاء الموتى، والغائبين أفضل، أو لا يكون، فإن كان أفضل فكيف خفي علمًا، وعملًا على الصحابة والتابعين، وتابعيهم، فتكون القرون الثلاثة الفاضلة جاهلة علمًا، وعملًا بهذا الفضل العظيم،

---

(١) ينظر: مجموعة الرسائل والمسائل النجدية ٥/٦١٩-٦٢٠. والرد على شبهات المستعينين بغير الله ص٨٢.

(٢) ينظر: مجموعة الرسائل والمسائل النجدية ٥/٦٢٠-٦٢١. ودحض شبهات على التوحيد من سوء الفهم لثلاثة أحاديث ص٤٥. وفتح المنان في نقض شبه الضال دحلان ص٨٧.

ويظفر به الخلوف علمًا، وعملًا؟!(1).

٤. أن أهل العلم نصوا على عدم جواز دعاء اسم من أسماء الله، وصفاته؛ لأنها إنما يدعى الله بها، ولا تدعى هي؛ كما قال – تعالى –:﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾(الأعراف: ١٨٠)، فمن باب أولى عدم جواز دعاء غير الله(2).

ثانياً: الأجوبة التفصيلية:

استدل المخالفون بأثر ابن عباس – رضي الله عنهما –: «إن لله ملائكة فضْلًا سوى الحفظة؛ يكتبون ما سقط من ورق الشجر، فإذا أصابت أحدكم عُرجة في سفر، فليناد: أعينوا عبادَ الله، رحمكم الله».

وحديث عبد الله بن مسعود ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا انفلتت دابة الأرض بأرض فلاة، فليناد: يا عباد الله، احبسوا! يا عباد الله، احبسوا! فإن لله حاضرًا في الأرض سيحبسه».

وحديث عتبة بن غزوان ﷺ عن نبي الله ﷺ قال: «إذا أضل أحدكم شيئًا، أو أراد أحدكم عونًا، وهو بأرض ليس بها أنيس، فليقل: يا عباد الله، أغيثوني، يا عباد الله، أغيثوني، فإن لله عبادًا لا نراهم». وقد جُرِّب ذلك.

وجه الاستدلال: أن هذه الأحاديث صريحة في جواز نداء غير الله، وطلب العون، والنفع،

---

(١) ينظر: الرد على البكري ٤٤٨/١-٤٤٩. واقتضاء الصراط المستقيم ٦٩١/٢. ومجموع الفتاوى ٢٦٥/١. ومجموعة الرسائل والمسائل النجدية ٦٤/١-٦٥ و٧٤. والدرر السنية ١٦/٩-١٧. والتوضيح عن توحيد الخلاق ص٣٠٥. والدرر السنية ١٧٨/٨. ومجموعة الرسائل والمسائل النجدية ٦١٧/٥. ومصباح الظلام ص٣٠٣. والرد على شبهات المستعينين بغير الله ص٨٢-٨٣. والصراع بين الإسلام والوثنية ٤٣٣/٢-٤٣٦. والفصل الحاسم بين الوهابين ومخالفيهم ص١٠٨-١٠٩. والدعاء ومنزلته من العقيدة الإسلامية ٤٢٩/١.

(٢) ينظر: الرد على البكري ١٨١/١. والجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح ٢٢٦/٣-٢٢٧. وشأن الدعاء ص١٧. والدعاء ومنزلته من العقيدة الإسلامية ٤٣٠/١.

و - أيضًا- فيها دلالة على جواز الطلب من الغائب[1].

والجواب: أن هذه الأحاديث لم تثبت -كما تقدم -[2]؛ فلا يصح الاحتجاج بها.

وعلى تقدير ثبوتها؛ لا يصح استدلالهم بها لما يلي:

١. أن هذه الأحاديث ليس فيها إلا نداء الملائكة الحاضرين، والطلب منهم؛ يدل لهذا رواية: «إن لله ملائكةً فضْلًا سوى الحفظة» ورواية: «فإن لله حاضرًا في الأرض». وهذا صريح في أنه إنما ينادي حاضرًا يسمع[3].

والنداء هنا؛ لأجل إعانة الأعرج، وحبْس الدابة؛ وهو أمر يستطيعه البشر[4].

٢. أن من المعلوم من الدين أن النبي ﷺ لا يأمر من انفلتت دابته أن يطلب ردها، وينادي

(١) ينظر: صلح الإخوان ص٥٢-٥٣. والدرر السنية ص٣٦ لدحلان. ورسالة في الرد على المرحوم السيد محمود أفندي الآلوسي ص١٠٣. والفجر الصادق ص٤٦. وسعادة الدارين ١/٢١١ و ٢/١٥-١٧. وضياء الصدور لمنكري التوسل بأهل القبور ص٦٦. ورسالة في تأييد مذهب سادتنا الصوفية، والرد على المعترضين عليهم ص٩٧. وإتحاف الأذكياء بجواز التوسل بالأنبياء والأولياء ص١٧. والدر الثمين، مختصر الرد المحكم المتين ص٧. وكلمة هادئة في الاستغاثة ص١٠. والإغاثة بأدلة الاستغاثة ص٢٢-٢٣. وتذهيب المقال ص٢٦. والموسوعة اليوسيفية ص١١١.

(٢) ينظر من أجاب بضعف هذه الأحاديث، والآثار: تيسير العزيز الحميد ص٢٤٧. والدرر السنية (ط٢) ٢/٩١. و٩/٢٦٠. ومجموعة الرسائل والمسائل النجدية ٥/٦١٩ و٦٢١. وفتح الحميد ٢/٧٠١. ودحض شبهات على التوحيد من سوء الفهم لثلاثة أحاديث ص٤٤. وفتح المنان في نقض شبه الضال دحلان ص٨٦-٨٧. وصيانة الإنسان ص٣٨٤-٣٨٥. والرد على شبهات المستعينين بغير الله ص٨٥. والصواعق المرسلة الشهابية ص١٩٥. والضياء الشارق ص٥٧٩. وكشف غياهب الظلام ص٢٧٨. والصراع بين الإسلام والوثنية ٢/٤٩٩-٥٠١. وجهود علماء الحنفية ٣/١٢٧٣. وهذه مفاهيمنا ص٣٥.

(٣) هذه الروايات فيها رد على ما ذكره الزهاوي في الفجر الصادق ص٤٦: "أن الحديث فيه دلالة على جواز الاستغاثة بالأموات"؛ حيث ليس فيه صراحة بأن المراد بعباد الله في الحديث أنهم الأحياء.

(٤) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص٢٤٧. ومجموعة الرسائل والمسائل النجدية ٥/٦٢١. ودحض شبهات على التوحيد من سوء الفهم لثلاثة أحاديث ص٤٤. وصيانة الإنسان ص ٢٢٤ و٣٨٤-٣٨٥. والرد على شبهات المستعينين بغير الله ص٨٥. وفتح المنان تتمة منهاج التأسيس رد صلح الإخوان ص٩٩-١٠٠. والضياء الشارق في رد شبهات الماذق المارق ص٥٧٩. والصواعق المرسلة الشهابية ص١٩٦. وكشف غياهب الظلام عن أوهام جلاء الأوهام ص٢٧٨. والأسنة الحداد في رد شبهات علوى الحداد ص١٤١. والصراع بين الإسلام والوثنية ٢/٥٠٧. وجهود علماء الحنفية في إبطال عقائد القبورية ٣/١٢٧٣. وهذه مفاهيمنا ص٣٥. وجهود علماء الدعوة السلفية في نجد ص١٥٤-١٥٦.

من لا يسمعه؛ كما ينادي الإنسان أصحابه الذين معه في سفره ليردوا دابته[1].

٣. أن غاية ما في هذه الأحاديث أن يقول العبد – كما في الحديث –: «يا عباد الله». فهو مخصوص بنداء الملائكة الحاضرين عند الحاجة، فمن نادى شخصًا باسمه، فقد كذب على رسول الله، ونادى من لم يؤمر بندائه. وليس ذلك في كل حركة، وسكون، وقيام، وقعود، وإنما أبيح له ذلك؛ إن أراد عونًا على حمل متاعه على الدابة، أو انفلتت.

وعليه فلا يصح الاستدلال بها على مشروعية دعاء الميت، أو الغائب؛ لأن هذا مما لا يجوز فيه القياس، وهو يخالف ما دلت عليه النصوص من النهي عن دعاء غير الله[2].

وأما قولهم: بأنها تدل على جواز الطلب من الغائب. فيجاب عنه: بأن هؤلاء العباد ليسوا بغائبين، وعدم رؤيتهم لا يستلزم غيبتهم، فإنا لا نرى الحفظة، ومع ذلك فهم حاضرون، ولا نرى الجن، ومع ذلك فهم حاضرون، وكذلك الشياطين، والهواء، ونحو ذلك، فإن عدم رؤية الشيء لا يدل على عدم وجوده[3].

وما ذكره بعضهم: أن المراد بعباد الله في الحديث: هم رجال الغيب[4]، هو مردود؛ حيث لا دليل عليه؛ بل هو من الخرافات، وقد تقدم في أثر ابن عباس: أنهم الملائكة[5].

واستدل المخالفون بما رواه مالك الدار، قال: "أصابَ الناسَ قحطٌ في زمنِ عمر، فجاء رجلٌ إلى قبرِ النبي ﷺ، فقال: يا رسولَ اللهِ، استَسْق لأمتك، فإنهم قد هلكوا، فأُتي الرجل في

---

(١) ينظر: دحض شبهات على التوحيد من سوء الفهم لثلاثة أحاديث ص٤٤. وفتح المنان في نقض شبه الضال دحلان ص٨٧. والرد على شبهات المستعينين بغير الله ص٨٤.

(٢) ينظر: الدرر السنية ٩١/٢. ومجموعة الرسائل والمسائل النجدية ٦٢١/٥. وفتح الحميد ٧٠١/٢-٧٠٢. والسلسلة الضعيفة ١١٢/٢. وهذه مفاهيمنا ص٥١.

(٣) ينظر: فتح المنان تتمة منهاج التأسيس رد صلح الإخوان ص١٠١. وكشف غياهب الظلام ص٢٧٨.

(٤) ينظر: الحرز الثمين ٩٣٣/٢. وإتحاف الأذكياء بجواز التوسل بالأنبياء والأولياء ص١٧.

(٥) ينظر: فتح المنان تتمة منهاج التأسيس رد صلح الإخوان ص١٠٠. والضياء الشارق في رد شبهات الماذق المارق ص٥٨٠. وجهود علماء الحنفية في إبطال عقائد القبورية ١٢٧٦/٣.

المنامِ، فقيل له: إئت عمر، فأقرئه السلام، وأخبره أنكم مسقيون، وقل له: عليك الكَيْس، عليك الكَيْس، فأتى عمر، فأخبره، فبكى عمرٌ، ثم قالَ: يا ربِّ، لا آلو إلَّا ما عجزتُ عنه".

وجه الاستدلال: أن في القصة نداء النبي ﷺ بعد موته، ولم ينكر عمر، ومن معه من الصحابة ﷺ هذا النداء، فهي دليل على جواز نداء الأموات، والطلب منهم(١).

والجواب: أن القصة لم تثبت – كما تقدم –(٢).

وعلى تقدير ثبوتها؛ لا يصح استدلالهم بها لما يلي(٣):

١. أن هذه القصة ليس فيها دليل شرعي يجب المصير إليه عند أهل العلم، فقد ذكر العلماء الأدلة الشرعية، وحصروها، وليس أحد منهم استدل على الأحكام برؤيا آحاد الأمة؛ لا سيَّما إذا تجرَّدت عما يعضدها من الكتاب، والسنَّة، أو الإجماع، أو القياس(٤).

٢. أن هذا الرجل لما طلب من النبي ﷺ الاستسقاء؛ لم يقل له: أنا أجيبكم، أو أدعو لكم؛ حتى يصح لهم الاستدلال به، وإنما أخبر أنهم يسقون، وهذا لا يفيد إقرار هذا الفعل، ولا الرضى به، ولا عن فاعله، وهو في حياته ﷺ ربما أعطى الرجل المسألة، فيخرج بها يتأبطها نارًا(٥).

---

(١) ينظر فيمن ذكر هذه الشبهة: صلح الإخوان ص٥٠-٥١. والدرر السنية ص٣٤-٣٥ لدحلان. وسعادة الدارين ٢٠٧/١-٢٠٨. والمنح الإلهية ص٢٠٤. وإتحاف الأذكياء ص١٨-١٩. والنقول الشرعية في الرد على الوهابية ص٩٦. وكلمة هادئة في الاستغاثة ص١٢.

وإتحاف الأذكياء بجواز التوسل بالأنبياء والأولياء ص١٨. والإغاثة بأدلة الاستغاثة ص٢٤. والنور الجلي في جواز التوسل بالنبي والولي ص٧-٨. والموسوعة اليوسيفية ص١٢٧.

(٢) ينظر من أجاب عن استدلال المخالفين بضعف القصة: مصباح الظلام ص٣٠٣. وصيانة الإنسان ص٣٧٠. وفتح المنان تتمة منهاج التأسيس رد صلح الإخوان ص٨٥. والضياء الشارق في رد شبهات الماذق المارق ص٥٧٩. وكشف غياهب الظلام عن أوهام جلاء الأوهام ص٢٧٨. والأسنة الحداد في رد شبهات علوى الحداد ص٢٦٥. وجهود علماء الحنفية في إبطال عقائد القبورية ١٢٧٣/٣. والبروق النجدية ص٧٥. وهذه مفاهيمنا ص٣٥.

(٣) تقدم عند دراسة إسناد هذه القصة بعض الأوجه على نكارة متنها.

(٤) ينظر: مصباح الظلام ص٣٠٣. والأسنة الحداد في رد شبهات علوى الحداد ص٢٦٥.

(٥) ينظر: قاعدة عظيمة لابن تيمية ص١٢٥. ومصباح الظلام ص٣٠٣.

٣. أن الذي جاء في الرؤيا: أن النبي ﷺ أمرهم أن يذهبوا إلى عمر، فيستسقي لهم، فأرشدهم ﷺ يقظة، ومنامًا إلى سؤال الله، والرغبة إليه، والاستغاثة به وحده، فهذا الدليل حجة عليهم[(١)].

٤. أن الذي ثبت عنه ﷺ في أحاديث كثيرة حال الجدب؛ هو دعاء الله بطلب السقيا منه، ولم يأت في حديث واحد أنه ﷺ أمرهم بطلب السقيا منه بعد موته، ويتبين هذا من فعل الصحابة؛ حيث اقتدوا بسنته حال الجدب، ولم يأت عن أحد منهم أنه كان يأتي القبر الشريف، فيطلب من النبي ﷺ أن يستسقي لهم، فما فعله هذا الرجل مخالف لما تقرر في سنته ﷺ، وسنة أصحابه، فمن غير المقبول ترك هذه السنة الظاهرة لعمل رجل مجهول![(٢)].

٥. أن الرجل الذي فعل لم يعرف من هو؟، ولا يقال: إن عمر أقرَّه؛ حيث لم يأت في الرواية أنه أخبره بالمجيء إلى القبر[(٣)].

٦. أنه يتم للمخالفين الاستدلال بهذه القصة لو أن الصحابة ذهبوا للقبر الشريف، وطلبوا منه ﷺ، فكيف، والذي جاء في الروايات: أنهم خرجوا للاستسقاء، وعملوا بما جاء في سنته ﷺ؟![(٤)].

٧. أن الذي في القصة أن الرجل قال: "يا رسولَ اللهِ، استَسْقِ لأمتك". وهذا طلب الدعاء منه ﷺ؛ لا دعاؤه ﷺ نفسه، ففرق بين الحالين، وعليه فلا يصح للمخالفين الاستدلال بها

---

(١) ينظر: منهاج التأسيس ص٣٨١. والصواعق المرسلة الشهابية ص١٧٧.

(٢) ينظر: مجموع الفتاوى ١/١٦٠-١٦١. والتوضيح عن توحيد الخلاق ص٢٩٨-٢٩٩. وتأسيس التقديس ص١٤٤-١٤٥. ومنهاج التأسيس ص٣٨٠-٣٨١. والصواعق المرسلة الشهابية ص ٢٥٦-٢٦٦. والصراع بين الإسلام والوثنية ٢/٤٨٨-٤٨٩. وتعليق الشيخ ابن باز على فتح الباري ٢/٤٩٥.

(٣) ينظر: الدعاء ومنزلته من العقيدة الإسلامية ٢/٨٢٢. ومصباح الظلام ص٣٠٣. ومنهاج التأسيس ص٣٨١. والصواعق المرسلة الشهابية ص٢٥٦. والتوصل إلى حقيقة التوسل ٢٥٩-٢٦٠. والبروق النجدية ص٧٤.

(٤) ينظر: شبهات المبتدعة في توحيد العبادة ١/٤٢٤-٤٢٥.

على دعاء غير الله؛ حيث الدعوى أعم من الدليل(١).

٨. أن إجابة الدعاء لا يدل على مشروعيته؛ حيث لا تلازم بين إجابة الدعاء، ومشروعيته؛ لأن الإجابة قد تكون لمتعلق آخر مثل: كون الداعي مضطرًا؛ كما أن السحر، والعين – وهما محرمان – قد يؤثران بإذن الله، ولا يقال: إنهما جائزان لوقوع التأثير بهما(٢).

واستدل المخالفون بما روي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال : "قدمَ علينا أعرابيٌ بعدما دفنَّا رسولَ الله ﷺ بثلاثةِ أيام، فرمى بنفسِه على قبرِ النبيِّ ﷺ، وحثا من ترابِه على رأسِه، وقال: يا رسولَ اللهِ، قلت، فسمعنا قولَك، ووعيتَ عن اللهِ، فوعينا عنك، وكانَ فيما أنزلَ اللهُ عليك: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾(النساء: ٦٤).وقد ظلمتُ نفسي، وجئتُك تستغفرُ لي، فنُودي من القبرِ: أنَّه قد غُفِر لك".

وجه الاستدلال: أن هذه القصة فيها نداء النبي ﷺ بعد موته، وهذا يدل على جواز نداء الموتى، والطلب منهم(٣).

والجواب: أن هذه القصة لا تثبت –كما تقدم –(٤).

وعلى تقدير ثبوتها؛ لا يصح استدلالهم بها لما يلي:

١. أنه لم يأت عن أحد من الصحابة رضي الله عنهم أنه كان يأتي القبر الشريف، فيطلب من النبي

(١) ينظر: الصواعق المرسلة الشهابية ص ٢٦٦. وشبهات المبتدعة في توحيد العبادة ٤٢٥/١. وسيأتي – إن شاء الله تعالى – في المبحث الثالث: أن طلب الدعاء من الميت من الأمور الممنوعة.

(٢) ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم ٦٩٥/٢-٧٣٧. ومصباح الظلام ص٣٠٣. والصواعق المرسلة الشهابية ص٢٦٦. ورفع الاشتباه ص٤٥٥.

(٣) ينظر: صلح الإخوان ص٥٤. والفجر الصادق ص٤٤. وسعادة الدارين ٢١١/١. والمنح الإلهية ص٢٠٩.

(٤) ينظر من أجاب عن هذا الحديث بضعفه: الصارم المنكي ص٤٣٠. ومصباح الظلام ص٣٠٨-٣٠٩. وصيانة الإنسان ص٢٤٨. وفتح المنان تتمة منهاج التأسيس ص١٠٤.

ﷺ أن يستغفر له، فما فعله هذا الأعرابي مخالف لما تقرر في سنته ﷺ، وسنة أصحابه ﭭ[1].

٢. أن الأعراب لا يحتج بأفعالهم، وليست دليلًا شرعيًا[2].

٣. أنه لو فرض أن هذا الأعرابي قد أجيب؛ لا يلزم منه حسن حاله، فإن إجابة الدعاء قد تكون لعباد الأصنام لأسباب عدة[3].

٤. ليس في الحكاية أنه سأل الرسول ﷺ شيئًا، غايته أنه توسل به، ومسألة التوسل بذاته ﷺ غير مسألة دعائه، والاستغاثة به، والطلب منه[4].

٥. أن هذه الآية لم يفهم منها أحد من السلف إلا المجيء إليه في حياته ليستغفر لهم، وقد ذم الله من تخلف عن هذا المجيء إذا ظلم نفسه، وأخبر أنه من المنافقين، فقال – تعالى-: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ لَوَّوْا رُءُوسَهُمْ وَرَأَيْتَهُمْ يَصُدُّونَ وَهُم مُّسْتَكْبِرُونَ ۝٥﴾ (المنافقون: ٥)[5].

٦. يقال: كيف أغفل أئمة الإسلام، وهداة الأنام من أهل الحديث، والفقه، والتفسير، ومن لهم لسان صدق في الأمة طلب الاستغفار من النبي ﷺ بعد موته، فلم يدعوا إليه، ولم يحضوا عليه، ولم يرشدوا إليه، ولم يفعله أحد منهم البتة؟![6].

واستدل المخالفون بحديث الفراسي ﭬ: "أنه قال لرسول الله ﷺ: أسأل يا رسول الله؟. قال: «لا، وإن كنت سائلًا لا بد، فاسأل الصالحين»".

وجه الاستدلال: أن الحديث فيه الحث على سؤال الصالحين، والطلب منهم[7].

---

(١) ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم ٧٦٧/٢. والصارم المنكي ص٤٢٦-٤٢٨. ومصباح الظلام ص٣١٠. وما تقدم في الوجه الثاني من أجوبة الحديث السابق.

(٢) ينظر : مصباح الظلام ص٣١٠.

(٣) ينظر: مصباح الظلام ص٣١٠. وما تقدم في الوجه السابع من أجوبة الحديث السابق.

(٤) ينظر: مصباح الظلام ص٣١١.

(٥) ينظر: الصارم المنكي ص٤٢٥. وتفسير الطبري ٥١٩/٨. والصواعق المرسلة الشهابية ص١٠٧.

(٦) ينظر: الصارم المنكي ص٤٢٦. والصواعق المرسلة الشهابية ص١٠٧-١٠٨.

(٧) ينظر: الموسوعة اليوسيفية ص١١٠.

والجواب: أن الحديث ضعيف -كما تقدم -.

وعلى تقدير ثبوته؛ لا يصح استدلالهم به لما يلي:

١. أن الحديث فيه نهي عن السؤال، وهو خاص بسؤال المال، فقد ذكره أبو داود في سننه في: "بابٌ في الاستعفاف"، وذكره ابن زنجويه، وابن عبد البر في: "باب التشديد في مسألة الناس من أموالهم، وذم السؤال"[(١)].

٢. أن الحديث - على ضعفه - يخالف ما جاء عن النبي ﷺ أنه قال لابن عباس - رضي الله عنهما -: «إذا سألت، فاسأل الله»[(٢)].

واستدل المخالفون بحديث ابن عمر - رضي الله عنهما - مرفوعًا: «إن لله ﷻ خلقًا؛ خلقهم لحوائج الناس، يفزع الناس إليهم في حوائجهم، أولئك الآمنون من عذاب الله».

وجه الاستدلال: أن الحديث أجاز للمخلوق أن يطلب من غيره[(٣)].

والجواب: أن الحديث ضعيف -كما تقدم -.

وعلى تقدير ثبوته؛ لا يصح استدلالهم به لما يلي:

١. أن المراد بالذين يفزع الناس إليهم في حوائجهم، هم الأحياء الذين يملكون المال، وعندهم النعم؛ يدل لهذا ما روي عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - مرفوعًا: «إن لله ﷻ عبادًا يخصهم بالنعم لمنافع العباد، فمن بخل بتلك المنافع عن العباد؛ نقل الله ﷻ تلك النعم عنهم، وحولها إلى غيرهم»[(٤)].

٢. أن أهل العلم فهموا من هذا الحديث أنه في الأحياء الذي يملكون المال، وعندهم

---

(١) ينظر: بهجة المجالس وأنس المجالس ١/١٦٤.

(٢) أخرجه الترمذي ح٢٥١٦. وأحمد في٤/٤٠٨/٢٦٦٩و٤/٤٨٧/٢٧٦٣و٥/١٨/٢٨٠٣. قال الترمذي: حسن؛ صحيح.

(٣) ينظر: مفاهيم يجب أن تصحح ص٢٨ و٨٢. والموسوعة اليوسفية ص١١٠.

(٤) أخرجه تمام في فوائده – كما في الروض البسام ٤/٦٥ – وفي إسناده راوٍ ضعيف. وقد ساق محقق الكتاب شواهد له.

النعم؛ ولهذا ذكره ابن أبي الدنيا في كتابه: "قضاء الحوائج"، وأبو الغنائم النرسي في كتابه: "ثواب قضاء حوائج الإخوان"، والمنذري في: باب قضاء الحوائج من كتابه "الترغيب والترهيب"[١]. ولم أقف على إمام من الأئمة المتقدمين ذكر: أن الحديث يدل على مشروعية الطلب من الأموات، والغائبين.

واستدل المخالفون بحديث عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما -، قال: "كان رسول الله ﷺ إذا غزا أو سافر، فأدركه الليل قال: «يا أرض ربي، وربك الله...»".

وحديث طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه: أن النبي ﷺ كان إذا رأى الهلال، قال: «اللهم أهله علينا باليُمن، والإيمان، والسلامة، والإسلام، ربي، وربك الله».

وجه الاستدلال: أن الحديثين فيهما نداء، وخطاب لجماد؛ فدل على جواز نداء غير الله[٢].

والجواب: أن الحديثين ضعيفان - كما تقدم -[٣].

وعلى تقدير ثبوتهما؛ لا يصح استدلالهم بهما لما يلي:

١. أن نداء، ومخاطبة الجماد هنا يراد به غير المنادى، والمخاطب؛ حيث يراد به إظهار الذكر، أو تذكير السامع، أو غير ذلك[٤]، ومن المعروف عند العرب - كما في أشعارهم - أنهم يخاطبون البهائم، والجمادات؛ كخطاب العاقل لمعاني يقصدونها[٥].

٢. أن أهل السنة لا يمنعون كل نداء، وخطاب، فلا يستدرك عليهم بمثل هذه الأحاديث،

---

(١) ٣٦٩/٣.

(٢) ينظر: الدرر السنية لدحلان ص٣٦. وسعادة الدارين ١٥/٢و١٧.

(٣) ينظر من أجاب بضعف الحديثين: صيانة الإنسان ص٣٨٦-٣٨٩.

(٤) ينظر: الاقتضاء ٧٩٣/٢. وصيانة الإنسان ص٢٨٨وص٣٨٨. وشبهات المبتدعة في توحيد العبادة ٤٤٠/١-٤٤٢.

(٥) ينظر: معرفة اشتقاق أسماء نطق بها القرآن وجاءت بها السنن والأخبار ص١٨٩-١٩٠.

وإنما يمنعون النداء المتضمن الدعاء، والطلب[١].

واستدل المخالفون بأثرين، وهما: أثر عمر بن الخطاب ﵁: "أنه سُمع بعد وفاة النبي ﷺ يقول – وهو يبكي –: بأبي أنت، وأمي، يا رسول الله، لقد كان لك جذع تخطب الناس عليه، فلما كثروا؛ اتخذت منبرًا لتسمعهم...".

وبما رواه عروة – قال: "قالت صفية بنت عبد المطلب ترثي رسول الله ﷺ:

ألا يا رسولَ اللهِ كنتَ رجَاءنا وكنتَ بِنا بَرًا ولم تكُ جافيًا "

وجه الاستدلال: أن الصحابة ﵃ وقع منهم النداء للنبي ﷺ بعد موته[٢].

والجواب عنهما: أن الأثرين لا يثبتان – كما تقدم –[٣].

وعلى تقدير ثبوتهما؛ لا يصح استدلالهم بهما؛ حيث الذي في هذين الأثرين هو من الرثاء المشروع، والتحزن، والتوجع المباح؛ فليس هذا من النداء في شيء؛ بل هو ندبة، ومن المعلوم أن المندوب ليس منادى حقيقة، ومن أدخله من أهل اللغة؛ فإنما يدخله في المنادى الحكمي[٤].

قال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن ﵀ – في الرد على من شبَّه نداء البوصيري للنبي ﷺ؛ بنداء حسان بن ثابت ﵁ –: "هذا الخطاب الذي خاطبه البوصيري في بردته؛ خطاب سائل؛ داع؛ لائذٍ؛ مضطرٍّ؛ محتاج بما لا يقدر عليه إلاَّ الله – تعالى –، وخطاب حسَّان خطاب متوجد؛ متمنٍ أن يقي وجهه رسول الله ﷺ التراب، وهذا من باب الوجد، والأسف على فراقه، وذلك من باب الدعاء، والطلب منه، فأين هذا من هذا؟! هل قال حسان: أعطني، وأنا عائذ، أو لائذٍ بك في الحوادث، والملمَّات؟

وقد جاء في السلام عليه، والتشهُّد في الصلاة ما يفيد الفرق بين خطاب الْمُسَلِّم، وخطاب الداعي الراجي؛ بل جاء في خطاب الموتى بالسلام ما يستبين به الفرق عند أولي الألباب

---

(١) ينظر: صيانة الإنسان ص٢٩٠. ورفع الاشتباه ص٤٢٩.

(٢) ينظر: الدرر السنية لدحلان ص٣٧-٣٨. وسعادة الدارين١/٢٠٥ و٢/١٨.

(٣) ينظر من أجاب بعدم حجية أثر عمر: صيانة الإنسان ص٣٩١-٣٩٢.

(٤) ينظر: صيانة الإنسان ص٢٨٨ و٣٨٣ و٣٩٢-٣٩٣. وحاشية الصبان ٢/٢٤٦.

والأفهام، وعلمهم النبي ﷺ أن يقولوا: «السلام عليكم دار قوم مؤمنين» عند زيارتهم، ولو خاطبهم بغير ذلك من المطالب، والدعاء، وقال: "جئتكم مستجيرًا؛ عائذًا بكم؛ مستغيثًا؛ لائذًا بحماكم؛ طالبًا لبركم، ونعماكم، وما لي عند الحوادث والمهمات سواكم"، لكان ذلك من الشرك الأكبر؛ الذي اتفقت الرسل، ونزلت الكتب بتحريمه، وتكفير فاعله، أفيقال: هذا خطاب، وما قبله خطاب، ويسوى بينهما للاشتراك في الخطاب؟! هذا لا يقوله إلاَّ أضل الخلق وأجهلهم، وقد جبل الله الخلق على الفرق بين دعاء الميت، والدعاء له، واتفقت الفِطَر، والشرائع على الفرق بين ذلك"[(١)].

واستدل المخالفون بما جاء في حديث أنس ﷺ أن فاطمة – رضي الله عنها – قالت: "يا أبتاه"؛ بعد موت النبي ﷺ.

وجه الاستدلال: أن قولها: "يا أبتاه". هو نداء للنبي ﷺ بعد وفاته[(٢)].

والجواب: أن لفظ (يا) هنا هو للندبة، وليس للنداء؛ يدل عليه أن هذا الكلام صادر وقت الوفاة، و – أيضًا – وقوع لفظ النعي فيه، وزيادة الألف في آخره لمد الصوت المطلوب في الندبة. وتقدم أن المندوب ليس منادى حقيقة[(٣)].

واستدل المخالفون بقول أبي بكر الصديق ﷺ – بعد وفاة النبي ﷺ –: "اذكرنا – يا محمد – عند ربك، ولنكن من بالك".

وجه الاستدلال: أن أبا بكر ﷺ وقع منه النداء للنبي ﷺ بعد موته[(٤)].

والجواب: أن الأثر ضعيف، وفي متنه نكارة – كما تقدم –.

وعلى تقدير ثبوته؛ لا يصح استدلالهم به؛ حيث الذي في الأثر مخالف لما جاء في النصوص القرآنية، والأحاديث النبوية، والإجماع من المنع من طلب الموتى، ودعاء الأنبياء،

---

(١) مصباح الظلام ص٢٠٦-٢٠٧.

(٢) ينظر من ذكر هذه الشبهة: الدرر السنية لدحلان ص٣٧-٣٨. وسعادة الدارين ٢/١٧.

(٣) ينظر: صيانة الإنسان ص٢٨٨ و٣٩٣. وما تقدم في الجواب عن الأثرين السابقين.

(٤) ينظر: الدرر السنية لدحلان ص٣٧. وسعادة الدارين ٢/١٧.

والتوجه إليهم؛ فلا يترك هذا كله؛ لأجل هذا الأثر الضعيف[١].

واستدل المخالفون بما رواه رجلٌ من بني سحيم: "...برز خالد؛ حتى إذا كان أمام الصف دعا إلى البراز، وانتمى، وقال: أنا ابن الوليد، العَود، أنا ابن عامر، وزيد، ونادى بشعارهم يومئذ، وكان شعارهم يومئذ: يا محمداه...".

وجه الاستدلال: أن قول الصحابة: "يا محمداه" هو نداء للنبي ﷺ بعد موته[٢].

والجواب: أن الأثر إسناده ضعيف جدًا – كما تقدم –[٣].

وعلى تقدير ثبوته؛ لا يصح استدلالهم به لما يلي:

١. أن قوله: "وكان شعارهم يومئذ: يا محمداه". يفيد أن هذا القول هو مجرد شعار لهم في الحرب، وكانوا يستعملون الشعار في الحرب باسم، أو كلمة؛ ليعرف بعضهم بعضًا، فليس هو من الدعاء؛ حتى يصح استدلالهم به[٤].

٢. أن لفظ (يا) هنا هو للندبة، وليس للنداء؛ يدل عليه زيادة الألف في آخره لمد الصوت المطلوب في الندبة[٥].

واستدل المخالفون بأثر عبد الرحمن بن سعد رحمه الله قال : "خَدِرَت رِجْلُ ابن عمر، فقال له رجل: اذكر أحب الناس إليك. فقال: محمد".

وجه الاستدلال: أن قول الصحابي: (محمد)، وفي رواية: (يا محمد)، وفي رواية: (يا

---

(١) ينظر: مصباح الظلام ص٣٣٣. وصيانة الإنسان ص٣٩١.

(٢) ينظر: الدرر السنية لدحلان ص٣٦. وسعادة الدارين ١٤/٢. وكلمة هادئة في الاستغاثة ص١٤.

(٣) ينظر من أجاب بضعف هذا الأثر: تأسيس التقديس ص١٤٩. وصيانة الإنسان ص٣٨٣. وفتح المنان في نقض شبه الضال دحلان ص١١٥.

(٤) ينظر: تأسيس التقديس ص١٤٩–١٥٠. وفتح المنان تتمة منهاج التأسيس ص١٥٥–١٥٦. وفتح المنان في نقض شبه الضال دحلان ص١١٥.

(٥) ينظر: صيانة الإنسان ص٣٨٣. وما تقدم في الجواب عن أثر عمر رضي الله عنه.

محمداه) دليل على جواز نداء النبي ﷺ[1].

والجواب: أن هذا ليس نداء؛ لما يلي:

١. أن أصح طرق الأثر –كما تقدم – هو ما جاء عند البخاري في الأدب المفرد، ولفظه: (محمد) بدون ذكر حرف النداء.

٢. أنه على تقدير صحة الرواية الأخرى، فهي محمولة على الندبة؛ يدل لهذا زيادة الألف في آخره لمد الصوت المطلوب في الندبة[2].

٣. أن القائل لم يقل: ادع أحب الناس إليك. والمقول له لم يقل: يا محمد، أزل خدر رجلي. إنما قال القائل: (اذكر)، وفرقٌ بين ذكر الشيء، ودعائه[3].

٤. غاية ما في هذا الأثر هو ذكر المحبوب؛ لا الطلب منه، وإلا لزم أن كل من ذكر محبوبه، فقد استغاث به، وبطلان هذا ظاهر.

وإنما هذا مما جربه الناس، فإن من أصابه الخدر منهم إذا ذكر محبوبه زال بسهولة؛ لأنه بمسرته تنتعش الحرارة الغريزية؛ فيندفع الخدَر.

وقد ذكر هذا الشعراء، ومن ذلك: قول أحدهم:

صبٌّ محبٌّ إذا ما رِجْلُه خَدرت　　　نادى كُبَيْشَةَ حتى يذهب الخدَر

وقول جميل بثينة:

وأنــت لعيــني قــرة حــين نلتقــي　　　وذكــرك يشــفيني إذا خَــدِرت

وروي عن ابن سيرين أنه قال:

---

(١) ينظر: التوسل وأحكامه ص٥٥-٥٦. والدرر السنية لدحلان ص٣٦. ومفاهيم يجب أن تصحح ص٩٠. والموسوعة اليوسيفية ص١١٣.

(٢) ينظر: صيانة الإنسان ص٣٨٣. وما تقدم في الجواب عن أثر عمر ﷺ.

(٣) ينظر: تأسيس التقديس ص١٤٦.

إذا خَـدِرت رجلـي تـذكرت قولهـا فناديت لبنى باسمها ودعوت[1]

واستدل المخالفون بحديث أبي أمامة ﷺ في التلقين.

ووجه الاستدلال: أن التلقين هو خطاب، ونداء للميت، فدل على جواز دعاء الميت[2].

والجواب: أن الحديث ضعيف جدًا -كما تقدم-.

وعلى تقدير ثبوته؛ لا يصح استدلالهم به؛ حيث الذي في الحديث هو نداء لإرشاد الميت، ونفعه، وليس لدعائه، وطلب النفع منه[3].

واستدل المخالفون بعدة أحاديث على جواز الطلب من النبي ﷺ الحاجة المختصة بالله، وهي ما يلي:

١. حديث ربيعة بن كعب ﷺ: قلت: أسألك مرافقتك في الجنة. قال: «أو غير ذلك؟». قلت: هو ذاك. قال: «فأعني على نفسك بكثرة السجود».

٢. حديث سلمة بن الأكوع ﷺ:"قال رجل من القوم: وجبت يا نبي الله، لولا أمتعتنا به".

٣. قول عمرو بن العاص ﷺ: "لا أبايعك يا رسول الله؛ حتى تغفر لي ما تقدم من ذنبي".

وجه الاستدلال: أن إدخال الرجل في الجنة برفقة النبي ﷺ، وإبقاء الشخص حيًا، ومغفرة الذنوب؛ كلها من الأمور المختصة بالله، وقد طلبها الصحابة من النبي ﷺ، فعليه يجوز دعاء النبي ﷺ مما يختص بالله؛ على معنى أنه طلب الدعاء، وهو من أساليب اللغة العربية في نسبة فعل الله إلى المتسبب به[4].

والجواب: أنه لا يجوز دعاء النبي ﷺ مما يختص بالله، وما جاء في هذه الأحاديث؛ إنما هو للطلب من النبي ﷺ في حياته أن يدعو لهم، وقد وقع هذا من الصحابة كثيرًا عند وقوع:

---

(١) ينظر: فتح المنان ص١٥١-١٥٤. وفضل الله الصمد ٢/٤٢٩.

(٢) ينظر: الدرر السنية ص٣٨ لدحلان. والموسوعة اليوسفية ص١٠٥.

(٣) ينظر: صيانة الإنسان ص٣٩٥-٣٩٦.

(٤) ينظر: التوسل في سنة النبي ﷺ ص٥٩ و٦٥.

الجدب، والمرض، أو عند طلب دخول الجنة.

وقد دل لهذا في الأحاديث التي ذكروها دلالة السياق - كما سيأتي -، ولذا لم يكن الصحابة ﷺ يطلبون من النبي ﷺ بعد موته شيئًا؛ بخلاف من بعدهم في الطلب من النبي ﷺ مما يختص بالله؛ حيث ظاهر حالهم وألفاظهم أنهم يطلبون من النبي ﷺ مباشرة حصول حاجاتهم[١]، وليس مقصدهم طلب دعائه؛ فالنبي ﷺ ليس موجودًا بينهم كالصحابة؛ فيشكون له حاجتهم ليدعو لهم، وعليه فلا توجد قرينة من دلالة الحال، أو السياق؛ حتي يصرف به ظاهر كلامهم، ويؤول بأنه طلب الدعاء.

وفي حديث ربيعة لم يقصد ربيعة ﷺ أن يدخله النبي ﷺ الجنة، وأن ذلك في استطاعته، وإنما أراد أن يدعو له الرسول ﷺ بذلك — فهذا هو المعروف عن الصحابة ﷺ كما قاله المحققون -؛ يدل لهذا أن النبي ﷺ لم يبادر إلى إجابته بقوله: نعم؛ بل دله على كثرة السجود لله؛ إشارة إلى أن الأمر بيد الله، وأن كثرة السجود بإخلاص هي الوسيلة في قضاء الحاجة، والسائل لم يسأل النبي ﷺ أن يدخله الجنة، وإنما سأله أن يكون رفيقًا له في الجنة، ومعناه صحبته، وعدم فراقه؛ كحالته معه في الدنيا، فأجابه ﷺ بقوله: «فأعني على نفسك بكثرة السجود» تعليمًا له أن نفس دخول الجنة ثابت بوعد الله لمن مات لا يشرك به شيئًا[٢].

ويبين هذا ما جاء عن زياد بن أبي زياد، عن خادمٍ للنبي ﷺ - رجل، أو امرأة - قال: «...وما حاجتك؟». قال: حاجتي أن تشفع لي يوم القيامة، قال: «ومن دلك على هذا؟». قال: ربي. قال: «إما لا، فأعني بكثرة السجود»[٣].

---

(١) ينظر: ما تقدم من الجواب عن شبهة المجاز العقلي في الوجه الثاني.

(٢) ينظر: جامع المسائل ١١٢/٥. والتوضيح عن توحيد الخلاق ص٢٩٨. ومصباح الظلام ص٣٢٣. وضوابط التكفير ص١١٧.

(٣) أخرجه أحمد في ١٦٠٧٦/٤٧٩/٢٥. ورواته ثقات. قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٤٩/٢: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وأما في حديث سلمة بن الأكوع ﷺ؛ فقد طلب عمر ﷺ من النبي ﷺ أن يُبقي لهم عامر، وذلك أن النبي ﷺ دعا له بالرحمة، وفي رواية: بالمغفرة، وهو دعاء بحصول الشهادة، قال سلمة بن الأكوع ﷺ - كما في رواية مسلم -: "ما استغفر رسول الله ﷺ لإنسان يخصه إلا استشهد".

وأما قول عمرو بن العاص ﷺ: "لا أبايعك - يا رسول الله -؛ حتى تغفر لي ما تقدم من ذنبي". فقد تقدم أنها رواية مرجوحة، وأن أكثر الطرق جاءت بلفظ: "أن يُغفر لي".

وعلى تقدير ثبوتها؛ فهي لطلب الدعاء من النبي ﷺ في حياته؛ يدل لهذا أن النبي ﷺ لم يقل: نعم؛ بل أجاب - كما في رواية أحمد - بقوله: «يا عمرو، أما علمت أن الهجرة تجب ما قبلها من الذنوب، يا عمرو، أما علمت أن الإسلام يجب ما كان قبله من الذنوب».

واستدل المخالفون بحديث العباس ﷺ مرفوعًا: «...وجدته في غمرات من النار، فأخرجته إلى ضحضاحٍ».

وجه الاستدلال: أن إخراج أبي طالب من النار هو من أفعال الله، وقد نسب النبي ﷺ الإخراج لنفسه على معنى أنه شفع له، فهذا أسلوب عربي مشهور في نسبة الفعل إلى المتسبب به جاء في القرآن، والسنة، وعليه فليست مخاطبة المخلوق به هو من دعاء غير الله[(١)].

والجواب: أن هذا الحديث فيه اختصار؛ بيّنه حديث أبي سعيد الخدري ﷺ مرفوعًا: «لعله تنفعه شفاعتي يوم القيامة؛ فيجعل في ضحضاح من نار يبلغ كعبيه؛ يغلي منه دماغه»[(٢)].

و- أيضًا - النبي ﷺ نسب الفعل إليه على معنى الشفاعة؛ لأن الله أعلمه بتخفيف عذاب أبي طالب بهذا السبب، فلا يقاس عليه غيره بأن ينسب فعل الله إلى المخلوق على معنى التسبب؛ لأنه لا يعلم إلا بوحي من الله.

---

(١) ينظر: التوسل في سنة النبي ﷺ ص٦٣-٦٤.

(٢) أخرجه البخاري ح٣٨٨٥. ومسلم ح٢١٠.

المبحث الثاني : □

الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على الاستغاثة بغير الله

٢١. عن عبدِ اللهِ بنِ عُمرَ- رضيَ اللهُ عنهما - قالَ: قالَ النبيُّ ﷺ: «إنَّ الشمسَ تدنو يومَ القيامةِ؛ حتى يبلُغَ العَرَقُ نصفَ الأُذنِ، فبينا همْ كذلك؛ استغاثوا بآدمَ، ثمَّ بموسى، ثمَّ بمحمدٍ ﷺ، فيشفعُ ليُقضى بين الخلقِ، فيمشِي؛ حتى يأخذَ بحلقةِ البابِ، فيومئذٍ يبعثه اللهُ مقامًا محمودًا؛ يحمدُهُ أهلُ الجَمعِ كلُّهم».

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في الزكاة: باب من سأل الناس تكثرًا، ح١٤٧٥، من طريق الليث بن سعد، عن ابن أبي جعفر، عن حمزة بن عبد الله بن عمر، عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - به.

٢٢. عن مُصعبِ بنِ سَعدٍ رحمه الله قالَ: رأى سعدٌ رضي الله عنه أنَّ له فَضْلًا على من دونِه، فقالَ النبيُّ ﷺ: «هَلْ تُنْصَرُونَ، وَتُرْزَقُونَ إِلاَّ بِضُعَفَائِكُمْ؟».

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في الجهاد والسير: باب من استعان بالضعفاء، والصالحين في الحرب، ح٢٨٩٦ من طريق سليمان بن حرب، عن محمد بن طلحة، عن طلحة عن مصعب بن سعد به.

وظاهر السياق مرسل؛ حيث مصعب بن سعد لم يدرك زمان هذا القول، وقد وقع التصريح عن مصعب بالرواية له عن أبيه عند الإسماعيلي، والنسائي، وغيرهما[1].

(١) ينظر: فتح الباري ٦/٨٨-٨٩.

٢٣. عن عبدِ اللهِ بنِ عباسٍ – رضيَ اللهُ عنهما – في ذكرِ قصةِ هاجر أمِّ إسماعيل –: "...فَذَهَبت، فَصَعدت الصَّفَا، فَنَظَرت، وَنَظرت؛ هَل تُحس أحدًا؟ فَلم تحس أحدًا؛ حَتَّى تمَّت سَبعًا، ثمَّ قَالَت: لَو ذهبتُ فَنَظَرتُ مَا فعل، فَإِذا هِيَ بِصَوْتٍ، فَقَالَت: أغِثْ؛ إِن كَانَ عنْدك خَيرٌ. فَإِذا جِبْرِيل..."[١].

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في الأنبياء: باب[٢]، ح٣٣٦٥، من طريق إبراهيم بن نافع، عن كثير بن كثير، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس – رضي الله عنهما – به.

وأخرجه في الباب نفسه ح٣٣٦٤، بمعناه، ولفظ الشاهد: "قد أسمعتَ إن كان عندك غَواث".

(١) القصة طويلة، وقد اقتصرت على الشاهد منها.

(٢) رجّح ابن حجر في الفتح ٣٩٩/٦ أنه (باب) بغير ترجمة، وذكر أن لفظ: (باب) بغير ترجمة يقع عندهم كالفصل من الباب، وأن تعلقه بما قبله واضح فإن الكل من ترجمة إبراهيم ﷺ.

٢٤. عَنْ أَسْلَمَ، مَولى عُمر رحمه الله: "أَنَّهُ لَمَّا كَانَ عَامُ الرَّمَادَاتِ(١)، وَأَجْدَبَتْ بِبِلاَدِ الأَرْضُ، كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَى عَمْرِو بنِ الْعَاصِ: مِنْ عَبْدِ اللهِ؛ عُمَرَ؛ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، إِلَى الْعَاصِ بْنِ الْعَاصِ، لَعَمْرِي مَا تُبَالِي إِذَا سَمِنْتَ، وَمَنْ قِبَلَكَ أَنْ أَعْجَفَ أَنَا، وَمَنْ قِبَلِي، وَيَا غَوْثَاهُ..."(٢).

غريب الحديث:

قوله: عَامُ الرَّمَادَاتِ.

الرَّمَادَات: جمع رمادة، وعام الرمادة كان في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه في سنة ثماني عشرة للهجرة(٣).

قال ابن منظور: "سُمي بذلك؛ لأَن الناس، والأَموال هلكوا فيه كثيرًا، وقيل: هو لجدب تتابع؛ فصير الأَرض، والشجر مثل لون الرماد. والأَول أَجود. وقيل: هي أعوام جَدْب تتابعت على الناس في أَيام عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وفي حديث عمر: أَنه أَخر الصدقة عام الرَّمادة، وكانت سنة جَدْب، وقَحْط في عهده، فلم يأْخذها منهم تخفيفًا عنهم. وقيل: سُمي به لأَنهم لما

(١) وقع عند ابن خزيمة (الرمدات)، والتصويب من السنن الكبرى للبيهقي.

(٢) تتمته: "...فكتب عمرو: سلام، أما بعد، لبيك؛ لبيك، أتتك عير أولها عندك، وآخرها عندي؛ مع أني أرجو أن أجد سبيلًا أن أحمل في البحر، فلما قدمت أول عير دعا الزبير، فقال: أخرج في أول هذه العير، فاستقبل بها نجدًا، فاحمل إلى كل أهل بيت قدرت على أن تحملهم، وإلى من لم تستطع حمله، فمر لكل أهل بيت ببعير بما عليه، ومرهم فليلبسوا كِياس الذين فيهم الحنطة، ولينحروا البعير، فليجملوا شحمه، وليقدموا لحمه، وليأخذوا جلده، ثم ليأخذوا كمية من قديد، وكمية من شحم، وحفنة من دقيق، فيطبخوا، فيأكلوا؛ حتى يأتيهم الله برزق، فأبى الزبير أن يخرج، فقال: أما – والله – لا تجد مثلها؛ حتى تخرج من الدنيا، ثم دعا آخر – أظنه طلحة –، فأبى، ثم دعا أبا عبيدة بن الجراح، فخرج في ذلك، فلما رجع؛ بعث إليه بألف دينار، فقال أبو عبيدة: إني لم أعمل لك يا بن الخطاب، إنما عملت لله، ولست آخذ في ذلك شيئًا، فقال عمر: قد أعطانا رسول الله ﷺ في أشياء بعثنا لها، فكرهنا، فأبى ذلك علينا رسول الله ﷺ، فاقبلها – أيها الرجل –، فاستعن بها على دنياك، ودينك، فقبلها أبو عبيدة ابن الجراح، ثم ذكر الحديث".

(٣) ينظر: تاريخ الطبري ٥٠٧/٢.

أَجدبوا؛ صارت أَلوانهم كلون الرماد"(١).

وقال ابن كثير: "سميت عام الرمادة؛ لأن الأرض اسودت من قلة المطر؛ حتى عاد لونها شبيهًا بالرماد. وقيل: لأنها كانت تسفي الريح ترابًا كالرماد. ويمكن أن تكون سميت لكل منهما، والله أعلم"(٢).

قوله: يَا غَوْثَاه.

أي صاح، ونادى طلبًا للغوث(٣).

تخريج الحديث:

أخرجه ابن خزيمة في صحيحه ٢٣٦٧/٦٨/٤، فقال: حدثنا أبو زهير، عبد المجيد بن إبراهيم المصري، حدثنا شعيب - يعني ابن يحيى التجيبي -، حدثنا الليث، عن هشام - وهو ابن سعد -، عن زيد بن أسلم، عن أبيه أسلم به.

وأخرجه ابن عبد الحكم في فتوح مصر وأخبارها ص١٨٠.

والحاكم في المستدرك ١٤٧١/٥٦٣/١ -ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى ٣٥٥/٦-.

والبيهقي في السنن الكبرى ٣٥٤/٦.

كلهم من طريق الليث بن سعد به نحوه.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه.

وأخرجه ابن عبد الحكم في فتوح مصر وأخبارها ص١٧٨، عن عبد الله بن صالح، أو غيره، عن الليث بن سعد من قوله.

---

(١) ينظر: لسان العرب ١٨٥/٣ مادة (رمد).

(٢) البداية والنهاية ٦٨/١٠.

(٣) ينظر: لسان العرب ١٧٤/٢. وتاج العروس ٣١٣/٥ مادة (غوث).

دراسة إسناده عند ابن خزيمة:

. أبو زهير، عبد المجيد بن إبراهيم، المصري:

هو عبد المجيد بن إبراهيم، أبو زهير، الدمياطي، المصري.

روى عن: بشر بن بكر.

وروى عنه: ابن خزيمة.

قال الشيخ الألباني: لم أجد له ترجمة[1].

قلت: لم أقف على من تكلم فيه، وهو من شيوخ ابن خزيمة في صحيحه، وابن خزيمة لا يحتج إلا بالثقات[2].

له ترجمة في: (فتح الباب في الكنى والألقاب ص٣٤٢).

. شعيب بن يحي التجيبي:

هو شعيب بن يحي بن السائب التجيبي، المصري.

روى عن: حيوة بن شريح، والليث بن سعد، وغيرهما.

وروى عنه: عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم، وأبو زهير، عبد المجيد بن إبراهيم الدمياطي، وغيرهما.

قال أبو سعيد بن يونس: كان رجلًا صالحًا؛ غلبت عليه العبادة.

وذكره ابن حبان في كتاب الثقات، وقال: مستقيم الحديث.

وقال أبو حاتم: شيخ، ليس بالمعروف.

وقال الذهبي في الميزان: صدوق.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق، عابد. اهـ

(١) ينظر: حاشيته على صحيح ابن خزيمة ٤/٦٨.

(٢) ينظر: السير ١٤/٣٧٣. وترجمة (محمد بن حميد بن حيان الرازي) في تهذيب الكمال ٢٥/٩٧.

قلت: الراجح أنه صدوق، فقد أخرج له النسائي، وهو ممن يتحرى في الرواة الذين يخرج لهم في سننه[(١)]، وقال فيه ابن حبان: مستقيم الحديث[(٢)]. وأما قول أبي حاتم، فيجاب عنه بأنه قد عرفه غيره. وقد ذكر أهل العلم بأن أبا حاتم لديه تشدد في الجرح، والتعديل[(٣)].

وهو من العاشرة. وأخرج له النسائي.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٥٣٧/١٢، وميزان الاعتدال ٢٧٨/٢، وتهذيب التهذيب ٣٥٧/٤، والتقريب ص٤٣٨).

. الليث:

هو الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي، أبو الحارث، المصري.

ثقة، ثبت، فقيه، إمام، مشهور.

تقدمت ترجمته في (ح٦).

- هشام بن سعد:

هو هشام بن سعد، المدني، أبو عباد، أو أبو سعيد.

روى عن: نافع، مولى ابن عمر، وزيد بن أسلم - وروايته عنه في مسلم-، وغيرهما.

وروى عنه: محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، وموسى بن أبي علقمة الفروي، وغيرهما.

قال ابن أبي خيثمة، عن ابن معين: صالح، وليس بمتروك الحديث.

وقال ابن أبي شيبة، عن علي بن المديني: صالح، وليس بالقوي.

وقال العجلي: جائز الحديث، حسن الحديث.

---

(١) ينظر: شرح علل الترمذي ٦١٨/٢. والنكت على كتاب ابن الصلاح ٤٨٢/١-٤٨٤.

(٢) قال الشيخ المعلمي في التنكيل ١٥١/٢-١٥٢: "التحقيق أن توثيقه (أي ابن حبان) على درجات، الأولى: أن يصرح به كأن يقول: (كان متقنًا)، أو (مستقيم الحديث)، أو نحو ذلك... ثم قال: فالأولى لا تقل عن توثيق غيره من الأئمة؛ بل لعلها أثبت من توثيق كثير منهم".

(٣) ينظر: ترجمة عبد القدوس بن الحجاج الخولاني في (ح٨).

وقال أبو زرعة: شيخ محله الصدق، وهو أحب إليَّ من ابن إسحاق.

وقال الآجري عن أبي داود: هشام بن سعد أثبت الناس في زيد بن أسلم.

وقال الساجي: صدوق.

وقال الحاكم: أخرج له مسلم في الشواهد.

وقال ابن سعد: كان كثير الحديث، يستضعف، وكان متشيعًا.

وقال الدوري، عن ابن معين: ضعيف، وداود بن قيس أحب إليَّ منه.

وقال معاوية بن صالح، عن ابن معين: ليس بذاك القوي.

وقال ابن أبي مريم، عن ابن معين: ليس بشيء، كان يحيى بن سعيد لا يحدث عنه.

وقال أبو حاتم، عن أحمد: لم يكن هشام بالحافظ.

وقال عبد الله بن أحمد، عن أبيه: هشام بن سعد كذا وكذا، كان يحيى بن سعيد لا يروي عنه.

وقال أبو طالب، عن أحمد: ليس هو محكم الحديث.

وقال حرب: لم يرضه أحمد.

وقال البرذعي: سمعت أبا زرعة يقول: هشام بن سعد واهي الحديث. أتقنت ذلك عن أبي زرعة، وهشام عند غير أبي زرعة أجل من هذا الوزن، فتفكرت فيما قال أبو زرعة، فوجدت في حديثه وهمًا كبيرًا.

وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، ولا يحتج به، هو ومحمد بن إسحاق عندي واحد.

وذكره يعقوب بن سفيان في الضعفاء.

وقال النسائي: ضعيف.

وقال مرة: ليس بالقوي.

وروى ابن عدي له في الكامل أحاديث مما خالف فيه الناس، ثم قال: وله غير ما ذكرت، ومع ضعفه يكتب حديثه.

وقال ابن حبان في المجروحين: كان ممن يقلب الأسانيد وهو لا يفهم، ويسند الموقوفات من حيث لا يعلم؛ فلما كثر مخالفته الأثبات فيما يروي عن الثقات؛ بطل الاحتجاج به، وإن اعتبر بما وافق الثقات من حديثه فلا ضير(1).

وذكره ابن عبد البر في باب من نسب إلى الضعف ممن يكتب.

وقال الذهبي في ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق: حسن الحديث.

وقال في السير: هو مكثر عن زيد بن أسلم بصير بحديثه.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق؛ له أوهام، ورمي بالتشيع. اهـ

قلت: الراجح أنه صدوق له أوهام، وهو ثبت في حديث زيد بن أسلم، ومن ضعفه؛ فلوجود بعض الأوهام في حديثه.

وهو من كبار السابعة، مات سنة ستين أو قبلها. أخرج له البخاري تعليقًا، ومسلم، والأربعة.

له ترجمة في: (سؤالات البرذعي لأبي زرعة ٢/٣٩١-٣٩٢، والمجروحين ٣/٨٩، والكامل ٧/١٠٨، وتهذيب الكمال ٣٠/٢٠٤، وسير أعلام النبلاء ٧/٣٤٤، وميزان الاعتدال ٤/٢٩٨، وذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق ص١٨٦، وهدي الساري ص٤٥٨، وتهذيب التهذيب ١١/٣٩-٤٠، والتقريب ص١٠٢١)

. زيد بن أسلم:

هو زيد بن أسلم العدوي، مولى عمر، أبو عبد الله، وأبو أسامة، المدني.

ثقة، عالم، وكان يرسل.

تقدمت ترجمته في (ح٧).

(١) علَّق الذهبي في السير على هذا بقوله: تقعّر ابن حبان كعوائده.

. أسلم:

هو أسلم العدوي، مولى عمر.

روى عن: أبي بكر الصديق، ومولاه عمر — وروايته عنه في الصحيحين –، وغيرهما.

وروى عنه: ابنه زيد، والقاسم بن محمد، وغيرهما.

قال العجلي: مدني، ثقة، من كبار التابعين.

وقال أبو زرعة: ثقة.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة.

وهو من المخضرمين، مات سنة ثمانين ومائة، وقيل: بعد سنة ستين، وهو ابن أربع عشرة ومائة سنة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٥٢٩/٢، وتهذيب التهذيب ٢٢٦/٢، والتقريب ص١٣٥).

الحكم على الأثر:

إسناده جيد؛ فيه عبد المجيد بن إبراهيم المصري، وهو من شيوخ ابن خزيمة الذين أخرج لهم في صحيحه، وهو لا يحتج إلا بالثقات، وقد تابعه بكر بن سهل الدمياطي عند البيهقي، قال الذهبي عن الدمياطي: حمل الناس عنه، وهو مقارب الحال(١).

وله شاهد عن أبي قلابة –كما سيأتي –.

وتقدم أن له طريقًا آخر؛ لكنه مختصر، وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث، وهو صدوق كثير الغلط(٢)، وقد جاء عند الحاكم: أن عبد الله بن صالح ساق إسناده إلى أسلم.

قال ابن كثير: هذا الأثر جيد الإسناد؛ لكن ذكر عمرو بن العاص في عام الرمادة مشكل؛ فإن مصر لم تكن فتحت في سنة ثماني عشرة، فإما أن يكون عام الرمادة بعد سنة ثماني عشرة،

(١) ميزان الاعتدال ٣٤٥/١.

(٢) ينظر: تقريب التهذيب ص٥١٥.

أو يكون ذكر عمرو بن العاص في عام الرمادة وهمًا، والله أعلم[1].

وقال الألباني: إسناده حسن؛ إن ثبت عدالة عبد المجيد بن إبراهيم المصري؛ فإني لم أجد الآن له ترجمة[2].

شواهده:

له شاهدان:

١. عن أبي قلابة[3]- أو غيره -: "أن عمر ﷺ كتب عام الرمادة إلى يزيد بن أبي سفيان[4]، وإلى أبي موسى الأشعري: واغوثاه، هلكت العرب...".

أخرجه ابن شبة في أخبار المدينة ٣٩٤/١.

ورواة هذا الأثر ثقات؛ إلا أن أبا قلابة لم يدرك القصة، وأبو قلابة: ثقة، كثير الإرسال[5].

٢. عن ابن عمر – رضي الله عنهما -: "أن عمر بن الخطاب كتب إلى عمرو بن العاص عام الرمادة: بسم الله الرحمن الرحيم، من عبد الله؛ عمر، أمير المؤمنين إلى العاصي بن العاصي، سلام عليك، أما بعد، أفتراني هالكًا، ومن قِبلي، وتعيش أنت، ومن قِبلك؟!. فيا غوثاه، ثلاثًا...".

أخرجه ابن سعد في الطبقات ٢٨٨/٣-٢٨٩.

وإسناده ضعيف جدًا؛ فيه الواقدي، وهو متروك الحديث[6]، وعبد الله بن عمر العمري، وهو ضعيف[7].

---

(١) البداية والنهاية ٦٩/١٠.

(٢) حاشيته على صحيح ابن خزيمة ٦٨/٤.

(٣) وقع عند ابن شبة (ابن قلابة)، وهو تصحيف.

(٤) قال ابن سعد في الطبقات ٣١١/٣: "هذا غلط، يزيد بن أبي سفيان كان قد مات يومئذ، وإنما كتب إلى معاوية".

(٥) ينظر: ترجمته في (ح١٦٧).

(٦) ينظر: ترجمته في (ح١٣٣).

(٧) ينظر: تقريب التهذيب ص٥٢٨.

٢٥. عن عبدِ اللهِ بنِ عَباسٍ — رضيَ اللهُ عنهما – قالَ: "لَمَّا أَتَى مُوسَى قَوْمَهُ، فَأَمَرَهُمْ بِالزَّكَاةِ، فَجَمَعَهُمْ قَارُونُ، فَقَالَ: هَذَا قَدْ جَاءَكُمْ بِالصَّوْمِ، وَالصَّلَاةِ وَبِأَشْيَاءَ تُطِيقُونَهَا، تَحْتَمِلُونَ أَنْ تُعْطُوهُ أَمْوَالَكُمْ؟ قَالُوا: مَا نَحْتَمِلُ أَنْ نُعْطِيَهُ أَمْوَالَنَا، فَمَا تَرَى؟ قَالَ: أَرَى أَنْ نُرْسِلَ إِلَى بَغِيِّ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَنَأْمُرَهَا أَنْ ترْمِيَه عَلَى رُءُوسِ الْأَجْنَادِ، وَالنَّاسِ؛ بِأَنَّهُ أَرَادَهَا عَلَى نَفْسِهَا، فَفَعَلُوا، فَرَمَتْ مُوسَى عليه السلام عَلَى رُءُوسِ النَّاسِ، فَدَعَا اللَّهَ عَلَيْهِمْ، فَأَوْحَى اللَّهُ – تَعَالَى – إِلَى الْأَرْضِ: أَنْ أَطِيعِيهِ، فَقَالَ لَهَا مُوسَى عليه السلام: خُذِيهِمْ. فَأَخَذَتْهُمْ إِلَى رُكَبِهِمْ، قَالَ: فَجَعَلُوا يَقُولُونَ: يَا مُوسَى، يَا مُوسَى. قَالَ: خُذِيهِمْ. فَأَخَذَتْهُمْ إِلَى حُجَزِهِمْ، فَجَعَلُوا يَقُولُونَ: يَا مُوسَى، يَا مُوسَى. فَقَالَ: خُذِيهِمْ. فَأَخَذَتْهُمْ إِلَى أَعْنَاقِهِمْ، فَجَعَلُوا يَقُولُونَ: يَا مُوسَى، يَا مُوسَى. قَالَ: فَأَخَذَتْهُمْ، فَغَيَّبَتْهُمْ، فَأَوْحَى اللَّهُ – تَعَالَى – إِلَى مُوسَى عليه السلام: يَا مُوسَى، سَأَلَكَ عِبَادِي، وَتَضَرَّعُوا إِلَيْكَ، فَأَبَيْتَ أَنْ تُجِيبَهُمْ، أَمَا – وَعِزَّتِي – لَوْ أَنَّهُمْ دَعَوْنِي؛ لَأَجَبْتُهُمْ ".

تخريج الأثر:

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ٦/٣٣٤/٣١٨٤٣، فقال: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن المنهال، عن سعيد بن جبير، وعن عبد الله بن الحارث، عن ابن عباس به.

وقد وقع في إسناده اختلاف؛ كما يلي:

١. عن سعيد بن جبير، وعبد الله بن الحارث، عن ابن عباس – رضي الله عنهما –:

أخرجه ابن أبي شيبة – كما تقدم –.

وابن أبي الدنيا في العقوبات الإلهية ص٦٦.

وابن هشام في السيرة ٤/١٩١.

والحاكم في المستدرك ٢/٤٤٣[1].

وابن عساكر في تاريخه ٦١/٩٧-٩٨.

كلهم من طريق الأعمش، عن المنهال، عن سعيد بن جبير، وعبد الله بن الحارث به نحوه،

(١) وقع عنده سقط في الإسناد.

وعند الحاكم زيادة في آخره.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.

وأخرجه عبد الله بن المبارك في الزهد ص٣٧٦.

والطبري في تفسيره ٦٣١/١٩ في موضعين.

وابن أبي حاتم في تفسيره ٣٦١/١١ و٣٦٥.

والضياء المقدسي في المختارة ٢٢٥/٤ .

كلهم من طرقٍ عن الأعمش، عن المنهال، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس – رضي الله عنهما – بمعناه عند الطبري في الموضع الأول، وابن أبي حاتم في الموضع الثاني، وهو عند الباقين مختصر.

وأخرجه الطبري في تفسيره ٦٢٩/١٩، وفي تاريخه ٢٦٤/١ من طريق الأعمش، عن المنهال بن عمرو، عن عبد الله بن الحارث، عن ابن عباس – رضي الله عنهما – بمعناه.

وأخرجه الطبري في تفسيره ٦٣٠/١٩ من طريق الأعمش، عن المنهال، عن رجل، عن ابن عباس – رضي الله عنهما – بمعناه.

٢. عن المنهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير من قوله:

أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٣٦٢/١١ من طريق يحيى بن عيسى الرملي، عن الأعمش، عن المنهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير من قوله بمعناه، وهو مختصر.

٣. عن علي بن زيد بن جدعان، عن عبد الله بن الحارث بن نوفل من قوله:

أخرجه الطبري في تفسيره ٦٣١/١٩.

وابن أبي حاتم في تفسيره ٣٦٧/١١.

وابن عساكر في تاريخه ٩٦/٦١-٩٧.

كلهم من طريق علي بن زيد، عن عبد الله بن الحارث بن نوفل من قوله بمعناه.

وأصح طرقه الطريق الأول؛ كما سيأتي – إن شاء الله تعالى –.

دراسة إسناده عند ابن أبي شيبة:

. أبو معاوية:

هو محمد بن خازم – بمعجمتين –، أبو معاوية، الضرير، الكوفي، عمي، وهو صغير.

وهو ثقة، من أحفظ أصحاب الأعمش، وقد يهم في حديث غيره.

تقدمت ترجمته في (ح٤).

. الأعمش:

هو سليمان بن مهران الأسدي، الكاهلي، أبو محمد، الكوفي، الأعمش.

وهو ثقة، حافظ، يدلس.

تقدمت ترجمته في (ح٤).

. المنهال:

هو المنهال بن عمرو، الأسدي مولاهم، الكوفي.

روى عن: سعيد بن جبير – وروايته عنه في البخاري –، وعبد الله بن الحارث، وغيرهما.

وروى عنه: الأعمش، ومنصور بن المعتمر، وغيرهما.

قال إسحاق بن منصور، عن يحيى بن معين: ثقة.

وقال العجلي، والنسائي: ثقة.

وقال الدارقطني: صدوق.

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال وهب بن جرير، عن شعبة: أتيت منزل منهال بن عمرو، فسمعت منه صوت الطنبور، فرجعت، ولم أسأله. قلت: فهلا سألته عسى كان لا يعلم؟!.

وقال إبراهيم بن عبيد الطنافسي: وقف المغيرة – صاحب إبراهيم – على يزيد بن أبي زياد، وكانا يصليان جميعًا في مسجد واحد بالكوفة، فقال: ألا تعجب من هذا الأحمق: الأعمش؛ إني نهيته أن يروي عن المنهال بن عمرو، وعن عباية، ففارقني على أن لا يفعل، ثم

هو يروي عنهما! نشدتك بالله؛ هل كانت تجوز شهادة المنهال على درهمين؟ قال: اللهم لا...

وقال الحاكم: غمزه يحيى القطان.

وقال المفضل بن غسان: كان يحيى بن معين يضع من شأن منهال بن عمرو.

وقال عبد الله: سمعت أبي يقول: أبو بشر[1]أحب إلي من المنهال بن عمرو. قلت له: أحب إليك من المنهال بن عمرو؟ : نعم، شديدًا، أبو بشر أوثق؛ إلا أن المنهال أسن.

وقال الجوزجاني: سيء المذهب، وقد جرى حديثه.

وقال ابن حزم: ليس بالقوي. اهـ

قلت: تحرير ما تُكلم فيه ما يلي:

١. سماع صوت الطنبور من بيته، وتَركُ شعبة لحديثه لذلك:

ولا يصح الجرح بهذا، وقد اعترض وهب بن جرير على هذا، فقال لشعبة: فهلا سألته عسى كان لا يعلم؟.

قال ابن حجر: هذا اعتراض صحيح، فإن هذا لا يوجب قدحًا في المنهال.

وقال ابن القيم: هذا لا يوجب القدح في روايته، واطراح حديثه[2].

٢. الحكاية التي جاءت عن المغيرة، ويزيد بن أبي زياد من عدم قبول شهادته:

وهذه الحكاية لا تصح؛ لأن راويها محمد بن عمر الحنفي؛ لا يعرف، ولو صحت؛ فإنما كره منه مغيرة ما كره شعبة من القراءة بالتطريب.

٣. ما نقله العلائي: أن يحيى بن معين يضع من شأنه:

أجاب عنه ابن حجر بقوله: لعل ابن معين كان يضع منه بالنسبة إلى غيره؛ كالحكاية عن أحمد، ويدل على ذلك أن أبا حاتم حكى عن ابن معين أنه وثقه.

---

(١) هو جعفر بن إياس. قال فيه ابن حجر في التقريب ص١٩٨: ثقة من أثبت الناس في سعيد بن جبير، وضعفه شعبة في حبيب بن سالم.

(٢) الروح ص٤٨.

٤. قول الجوزجاني: سيء المذهب:

والجوزجاني جرحه لا يقبل في أهل الكوفة لانحرافه عنهم[١].

وبقية الجرح فيه هو جرح غير مفسر، وهو مقابل بتوثيق من وثقه من الأئمة.

وأما من وثقه، فقوله محمول على أنه في أدنى مراتب الثقة، وهو من يقبل حديثه؛ يبين هذا ما نقل عن أحمد من تقديم بعض الثقات عليه، و- أيضًا - بعض من وثقه جاء عنه أنه تكلم فيه، وكذا ما جاء من جرح غير مفسر يشعر بنزوله إلى مرتبة الصدوق.

فالراجح فيه أنه: صدوق؛ كما قال الدارقطني.

قال ابن القيم: أحد الثقات العدول[٢].

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق؛ ربما وهم.

وهو من الخامسة. وأخرج له الجماعة سوى مسلم.

له ترجمة في: (الكامل ٣٣٠/٦، وتهذيب الكمال ٥٦٨/٢٨، وسير أعلام النبلاء ١١٢/٩، وميزان الاعتدال ١٩٢/٤، وإكمال تهذيب الكمال ٣٧٩/١١، وتهذيب التهذيب ٣١٩/١٠، والتقريب ص٩٧٤، وهدي الساري ص٤٤٥-٤٤٦).

. سعيد بن جبير:

هو سعيد بن جبير، الأسدي مولاهم، الكوفي.

روى عن: عبد الله بن عباس - وروايته عنه في الصحيحين -، وعبد الله بن عمر بن الخطاب، وغيرهما.

وروى عنه: المنهال بن عمرو، ومنصور بن المعتمر، وغيرهما.

قال أبو القاسم الطبري: هو ثقة، إمام، حجة على المسلمين.

---

(١) ينظر: ترجمة شريك بن عبد الله في (ح٣).

(٢) الروح ص٤٨.

وقال ابن حبان في الثقات: كان فقيهًا، عابدًا، فاضلًا، ورعًا.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، ثبت، فقيه.

وهو من الثالثة، قتل بين يدي الحجاج، سنة خمس وتسعين. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٣٥٨/١٠، وتهذيب التهذيب ١١/٤، والتقريب ص٣٧٤).

. عبد الله بن الحارث:

هو عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي، أبو محمد، المدني، لقبه: بَبَّة.

أمير البصرة، لأبيه، وجدِّه صحبة.

ذكر ابن سعد: أنه لما ولد أتت به أمُّه النبيَّ ﷺ، فتفل في فيه، ودعا له.

وقال ابن عبد البر: أجمعوا على ثقته.

وقال ابن حجر في التقريب: له رؤية.

وقال العلائي: ذكره ابن عبد البر في الصحابة كذلك، ولا صحبة له؛ بل ولا رؤية، وحديثه مرسل قطعًا[١]. اهـ

قلت: الظاهر من ترجمته أن له رؤية.

مات ﵁ سنة تسع وسبعين، ويقال: سنة أربع وثمانين. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (الاستيعاب ١٤٣/٦، وتهذيب الكمال ٣٩٦/١٤، وتهذيب التهذيب ١٨٠/٥-١٨١، والتقريب ص٤٩٨ ، والإصابة ٢٠٠/٧).

- ابن عباس:

هو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف، ابن عم رسول الله ﷺ.

صحابي.

---

(١) جامع التحصيل (ص٢٠٨).

تقدمت ترجمته في (ح١).

الحكم على الأثر:

إسناده حسن؛ فيه المنهال بن عمرو، وهو صدوق، وهو من رواية ابن عباس عن أهل الكتاب[١].

وتقدم أن الأثر له طرقًا أخرى معلولة؛ بسبب أن بعض الرواة قصر إسناده؛ كما يلي:

١. عن سعيد بن جبير من قوله:

رواه يحيى بن عيسى الرملي، عن الأعمش، عن المنهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير من قوله.

ويحيى بن عيسى التميمي، صدوق، يخطئ، ورمي بالتشيع[٢]، وقد خالف جماعةً أوثق منه، منهم: وكيع بن الجراح، وأبو معاوية الضرير؛ حيث رووه عن الأعمش، عن المنهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس – رضي الله عنهما –.

٢. عن عبد الله بن الحارث بن نوفل من قوله:

رواه عنه علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف[٣].

وهناك آثار عند ابن أبي حاتم في تفسيره ٣٦٢/١١ و٣٦٣ و٣٦٤ عن يزيد الرقاشي، والسدي، وعطاء. وعند الفسوي في المعرفة والتاريخ ٤٢٥/١. وابن عساكر في تاريخه ٩٨/٦١-٩٩، عن عبد الله بن عوف أنه بلغه.

---

(١) المروي عن ابن عباس – رضي الله عنهما – من أخبار بني إسرائيل أكثر من (٣٥٢) رواية، أكثرها من رواية سعيد ابن جبير. ينظر: تفسير التابعين عرض ودراسة مقارنة ١٤٧/١. ويؤيد أنه من رواية ابن عباس عن أهل الكتاب؛ ما جاء عند ابن عساكر في تاريخه ٩٤/٦١ من طريق إسحاق، عن ابن سمعان قال: حدثني من له علم بالعلم الأول ممن أسلم من أهل الكتاب ... وذكر حكاية فيها قصة موسى مع قارون، ودعائه عليه. وابن سمعان هو عبد الله بن زياد ابن سليمان بن سمعان، متروك، اتهمه أبو داود، وغيره بالكذب. ينظر: التقريب ص٥٠٧.

(٢) ينظر: التقريب ص١٠٦٣.

(٣) ينظر: التقريب ص٦٩٦.

٢٦. عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ يَذْكُرُ: "أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ بَابٍ كَانَ وِجَاهَ الْمِنْبَرِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ، فَاسْتَقْبَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَائِمًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكَتْ الْمَوَاشِي، وَانْقَطَعَتْ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُغِيثُنَا. قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اسْقِنَا، اللَّهُمَّ اسْقِنَا، اللَّهُمَّ اسْقِنَا...»".

غريب الحديث:

قوله: وَانْقَطَعَتْ السُّبُلُ.

السُّبُل: جمع سبيل، وهو الطريق(١).

قال ابن حجر: المراد بذلك أن الإبل ضعفت - لقلة القوت - عن السفر، أو لكونها لا تجد في طريقها من الكلأ ما يقيم أودها، وقيل: المراد نفاد ما عند الناس من الطعام، أو قلته فلا يجدون ما يحملونه يجلبونه إلى الأسواق(٢).

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري - واللفظ له في الموضع الأول - في الاستسقاء: باب الاستسقاء في المسجد الجامع، ح١٠١٣، وفي باب الاستسقاء في خطبة الجمعة غير مستقبل القبلة، ح١٠١٤.

ومسلم في صلاة الاستسقاء، ح٨٩٧.

كلاهما من طريق شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن أنس بن مالك ﷺ به، وهو عند مسلم نحوه.

وله طرق أخرى عن أنس بن مالك ﷺ.

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر ٣٣٨/٢ مادة (سبل).

(٢) فتح الباري ٥٠٢/٢-٥٠٣.

٢٧. عن مَروانَ بنِ الحَكم، والمِسورِ بنِ مَخرمة - رضيَ الله عنهما - قالا: "إنَّ عَمْرو بْن سَالِمٍ الْخُزَاعِيّ ركبَ إلى رسولِ اللهِ ﷺ - لَمَّا كانَ من أمرِ خُزاعة، وبني بَكر بالْوَتِيرِ -؛ حتى قدمَ الْمَدِينَةَ يخبره الخَبرَ، فأنشده:

اللهُمَّ إِنِّي نَاشِدٌ مُحَمَّدًا ... حِلْفَ أَبِيْنَا وَأَبِيهِ الْأَتْلَدَا
كُنْتَ لنا أَبَا وَكُنْا وَلَدَا ... ثَمَّتَ أَسْلَمْنَا فَلَمْ نَنْزِعْ يَدَا
فَانْصُرْ رسولَ اللهِ نصرًا أعتدا ... وَادْعُ عِبَادَ اللهِ يَأْتُوا مَدَدَا"[١]

غريب الحديث:

قوله: الوَتِير.

هو اسم ماء بأسفل مكة لخزاعة[٢].

قوله: الأَتْلَدا.

أي القديم[٣].

تخريج الحديث:

أخرجه محمد بن إسحاق في المغازي[٤] — كما في الإصابة ٤/٦٣٠-٦٣١ -، فقال: حدثني الزهري، عن عروة بن الزبير، عن مروان بن الحكم، والمسور بن مخرمة: أنهما حدثاه جميعًا به.

وقد اختلف فيه على ابن إسحاق؛ كما يلي:

١. ابن إسحاق، عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن مروان بن الحكم، والمسور بن مخرمة: أخرجه ابن إسحاق في المغازي -كما تقدم -.

(١) اختصرته لطوله.

(٢) ينظر: معجم البلدان ٥/٣٠٦.

(٣) ينظر: دلائل النبوة لِقوام السنة الأصبهاني ٢/٦٣٧. ولسان العرب ٣/٩٩ مادة (تلد).

(٤) لم أجد الحديث في مطبوعة سيرة ابن إسحاق التي حققها محمد حميد، وهي ناقصة.

والطبري في تاريخه ١٥٣/٢ من طريق سلمة بن الفضل.

والبيهقي في الكبرى ٢٣٣/٩. والصغرى ١٦/٤. ودلائل النبوة ٥/٥-٦.

وابن عساكر في تاريخه ٥١٩/٤٣-٥٢٠ .

كلاهما (أي البيهقي، وابن عساكر) من طريق يونس بن بكير.

وأبو نعيم في معرفة الصحابة ١٩٤٩/٤ و٢٠١٢ من طريق إبراهيم بن سعد.

كلهم (أي سلمة بن الفضل، ويونس بن بكير، وإبراهيم بن سعد) عن ابن إسحاق به نحوه، وفي أوله قصة عند الطبري، والبيهقي، وأبي نعيم.

٢. ابن إسحاق، عن الزهري، وغيره مرسلًا:

أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ٣١٥/٣ من طريق عبد الله بن إدريس، عن ابن إسحاق به.

والراجح الطريق الأول - كما سيأتي إن شاء الله تعالى -.

دراسة إسناده عند ابن إسحاق:

. الزهري:

هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة ابن كلاب القرشي، الزهري، وكنيته أبو بكر.

روى عن: أنس بن مالك ﷺ، وعروة بن الزبير — وروايته عنه في الصحيح -، وغيرهما.

وروى عنه: مالك بن أنس، ومحمد بن إسحاق، وغيرهما.

قال عمرو بن دينار: ما رأيت أنصّ للحديث من الزهري.

وقال ابن سعد: قالوا: كان الزهري ثقةً، كثير الحديث، والعلم، والرواية، فقيهًا، جامعًا.

وقال ابن حجر في التقريب: الفقيه، الحافظ، متفق على جلالته، وإتقانه، وثبته.

وهو من رؤوس الطبقة الرابعة، مات سنة خمس وعشرين ومائة، وقيل: قبل ذلك بسنة، أو سنتين. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٤١٩/٢٦، وميزان الاعتدال ٤٠/٤، وجامع التحصيل ص١٠٩و١١٣، وتهذيب التهذيب ٤٤٥/٩، والتقريب ص٨٩٦).

. عروة بن الزبير:

هو عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي، أبو عبد الله، المدني.

ثقة، فقيه، مشهور.

تقدمت ترجمته في (ح١١).

. مروان بن الحكم:

هو مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية، أبو عبد الملك، الأموي، المدني.

روى عن: عثمان بن عفان، وزيد بن ثابت، وغيرهما.

وروى عنه: عروة بن الزبير، وعلي بن الحسين بن علي، وغيرهما.

قال عروة بن الزبير: كان مروان لا يتهم في الحديث[1].

وقال ابن حجر: روى عنه سهل بن سعد الساعدي الصحابي اعتمادًا على صدقه.

وقال الدارقطني في كتابه التتبع: أخرج البخاري حديث مروان، عن زيد: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ﴾ (النساء: ٩٥) من حديث صالح بن كيسان، عن الزهري، عن سهل بن سعد، عن مروان، عن زيد، وهو صحيح إلا عن مروان[2].

وقال ابن حبان : عائذ بالله أن نحتج بخبر رواه مروان بن الحكم، وذووه في شيء من كتبنا؛

(١) العبارة في مسند أحمد ٥٠٤/١. والتاريخ الكبير ٣٦٨/٧: (وما إخاله يتهم علينا). ذكرها عروة تعليقًا على ما نقله مروان عن عثمان بن عفان من فضيلة للزبير بن العوام. ومعناها: أن مروان لا يتهم بأن يكذب في فضيلة لآل الزبير مع ما بينه وبينهم من الشحناء منذ قُتل عثمان، واتهم الزبير أنه ممن ألب عليه. وهنا بون شاسع بين هذه العبارة، وما ذكره ابن حجر أن عروة بن الزبير قال: كان مروان لا يتهم في الحديث. اهـ نبَّه على هذا الشيخ المعلمي في حاشيته على ترجمة مروان بن الحكم في التاريخ الكبير ٣٦٨/٧.

(٢) ص١٨٨-١٨٩.

لأنا لا نستحل الاحتجاج بغير الصحيح من سائر الأخبار(١).

وعاب الإسماعيلي على البخاري تخريج حديث مروان، وعدَّ من موبقاته: أنه رمى طلحةَ، أحدَ العشرة، يوم الجمل - وهما جميعًا مع عائشة - فقُتِل، ثم وثب على الخلافة بالسيف.

وقال أبو أحمد الحاكم: رأى غير واحد من الأئمة ترك الاحتجاج بحديثه لما رُوي عنه في شأن طلحة بن عبيد الله.

وقال الذهبي في الميزان: له أعمال موبقة - نسأل الله السلامة - رمى طلحة بسهمٍ، وفعل، وفعل. اهـ

قلت: تحرير ما تُكلم فيه ما يلي:

١. عدم تصحيح الدارقطني لحديثه عن زيد في البخاري:

والجواب: أن الدارقطني نفسه قال في كتابه التتبع: أخرج البخاري من حديث مروان، عن علي في المتعة. وإسناده حسن، الحكم، عن علي بن الحسين، عنه، ولم يخرج مسلم لمروان شيئًا(٢). فهنا حسّن إسناد حديثه(٣).

٢. الطعن فيه بسبب عدالته:

أجاب عنه ابن حجر في هدي الساري بقوله: أما قتل طلحة، فكان متأولًا فيه؛ كما قرره الاسماعيلي، وغيره، وأما ما بعد ذلك، فإنما حمل عنه سهل بن سعد، وعروة، وعلي بن الحسين، وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث، وهؤلاء أخرج البخاري أحاديثهم عنه في صحيحه لما كان أميرًا عندهم بالمدينة قبل أن يبدو منه في الخلاف على ابن الزبير ما بدا، والله أعلم. وقد اعتمد حتى مالك على حديثه، ورأيه، والباقون سوى مسلم.

---

(١) قاله ابن حبان في صحيحه ٣٩٧/٣ معلقًا على حديثٍ رواه مروان بن الحكم.

(٢) ص٢٨٨.

(٣) ينظر في الجمع بين عبارتي الدارقطني: تعليق الشيخ مقبل الوادعي على كتاب الإلزامات والتتبع ص١٨٨-١٩٠و٢٨٨-٢٨٩. وتعليق الدكتور الدريس في كتابه الحديث الحسن لذاته ولغيره ٨٨٢/٢-٨٨٦.

وقال في التقريب: لا تثبت له صحبة. اهـ

قلت: هو صدوق في الحديث؛ حيث روى عنه الصحابي سهل بن سعد، وأهل عصره من التابعين، وأخرج حديثه الأئمة، وهذا يدل على ثقتهم بصدقه في الحديث[1].

وهو من الثانية. مات سنة خمس وستين. وأخرج له الجماعة سوى مسلم.

له ترجمة في: (تاريخ مدينة دمشق ٢٢٤/٥٧، وتهذيب الكمال ٣٨٧/٢٧، وميزان الاعتدال ٨٩/٤، والبيان والتوضيح ص٢٥٧، وتهذيب التهذيب ٩١/١٠، والتقريب ص٩٣١، وهدي الساري ص٤٤٣).

. المسور بن مخرمة:

هو المسور بن مخرمة بن نوفل بن أهيب بن عبد مناف بن زهرة الزهري، أبو عبد الرحمن.

له، ولأبيه صحبة.

مات رضي الله عنه سنة أربع وستين. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (الاستيعاب ١٣٨٧/٣، وتهذيب الكمال ٥٨١/٢٧، وتهذيب التهذيب ١٥١/١٠، والتقريب ص٩٤٤، والإصابة ٢٥٧/٦).

الحكم على الحديث:

إسناده صحيح، وابن إسحاق حجة في المغازي، وقد صرح بالتحديث، وله شواهد؛ كما سيأتي – إن شاء الله –.

وقد تقدم أنه اختلف فيه على ابن إسحاق، والراجح عنه هو الوجه الأول؛ حيث هكذا هو في مغازيه، وهو الذي رواه الجماعة عنه: سلمة بن الفضل، ويونس بن بكير، وإبراهيم بن سعد. وأما الوجه الثاني، فقد تفرد به عبد الله بن إدريس، ولعله بسبب اختصاره لإسناده.

---

(١) ينظر : الأنوار الكاشفة ص٢٩٤.

شواهده[١]:

١. عن أبي هريرة رضي الله عنه:

أخرجه البزار في مسنده ٤٠٢/٢، والبيهقي في دلائل النبوة ١٣/٥ كلاهما من طريق حماد ابن سلمة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه مختصرًا. قال البزار: هذا الحديث لا نعلم رواه إلاَّ حماد بن سلمة بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ٣٩٨/٧ عن يزيد بن هارون، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، ويحيى بن عبد الرحمن بن حاطب مرسلًا، وفيه قصة في آخره.

قلت: هذا الطريق أصح؛ فإن يزيد بن هارون أوثق من حماد بن سلمة؛ حيث حماد له أوهام في بعض شيوخه الذين لم يكثر ملازمتهم[٢].

قال ابن حجر عن إسناد البزار: إسناد حسن موصول، ولكن رواه ابن أبي شيبة عن يزيد ابن هارون، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة مرسلًا[٣].

٢. عن ميمونة – رضي الله عنها –:

أخرجه الطبراني في الكبير ٤٣٣/٢٣،والصغير ١٦٧/٢،وقِوام السنة في الدلائل ٦٣٥/٢.

قال الطبراني في الصغير: لم يروه عن جعفر، إلا محمد بن نضلة، تفرد به يحيى بن سليمان، ولا يروى عن ميمونة إلا بهذا الإسناد.

وقال الهيثمي: فيه يحي بن سليمان بن نضلة، وهو ضعيف[٤].

٣. عن عائشة – رضي الله عنها –:

أخرجه أبو يعلى في مسنده ٣٤٣/٧ من طريق عبد الله بن إدريس، عن حزام بن هشام،

---

(١) لم أسق المتن في هذه الشواهد لطوله.

(٢) ينظر: التمييز لمسلم ص٢١٧-٢١٨. وجامع العلوم والحكم ص٧٧٥.

(٣) الفتح ٥١٩/٧.

(٤) مجمع الزوائد ١٦٠/٦.

عن أبيه، عن عائشة – رضي الله عنها – مختصرًا، وليس فيه ذكر الأبيات.

وأخرجه الواقدي في المغازي ٧٨٨/٢ عن حزام بن هشام الكعبي، عن أبيه مرسلًا بمعناه.

قال الهيثمي: رواه أبو يعلى عن حزام بن هشام بن حبيش، عن أبيه، عنها، وقد وثقهما ابن حبان، وبقية رجاله رجال الصحيح[1].

٤. عن ابن عمر – رضي الله عنهما –:

أخرجه ابن حبان في صحيحه ٣٤٠/١٣ من طريق القاسم بن الوليد، عن سنان بن الحارث بن مصرف، عن طلحة بن مصرف، عن مجاهد، عن ابن عمر – رضي الله عنهما – بمعناه مطولًا بدون أبيات الشعر.

٥. عن خالد بن عبد العزيز رضي الله عنه[2]:

أخرجه الفاكهي ١٣١/٥ من طريق أبي فارة الخزاعي، قال: حدثني أبي، عن أبيه الوليد، عن جدِّه عبد الله بن مسعود[3]، عن خالد بن عبد العزيز مرسلًا بمعناه.

وهذا إسناد فيه من هو متهم، ومن لا يُعرف[4].

٦. عن مقسم رحمه الله:

أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٣٧٥/٥-٣٨٧ من طريق مقسم، مولى ابن عباس[5] مرسلًا مطولًا بدون أبيات الشعر.

٧. عن عكرمة رحمه الله:

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ٤٠٠/٧، وابن زنجويه في كتاب الأموال ٤٠٧/١ كلاهما

---

(١) مجمع الزوائد ١٥٧/٦.

(٢) هو خالد بن عبد العزى بن سلامة الخزاعي، صحابي. ينظر: الإصابة ٢٤٢/٢ .

(٣) المعروف أن جدَّه: هو مسعود بن خالد. ينظر: الإصابة ٢٤٢/٢. ولسان الميزان ٩١/٧.

(٤) ينظر: ترجمة أبي فارة الخزاعي من لسان الميزان ٩١/٧.

(٥) جاء في فتح الباري ٥١٩/٧:(أخرجه عبد الرزاق من طريق مقسم، عن ابن عباس). وهو هكذا في عدة طبعات من الفتح.

من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، عن عكرمة مرسلًا بمعناه، وفي أوله قصة. ورجاله ثقات.

وذكر ابن حجر أن القصة ذكرها موسى بن عقبة[1].

(١) ينظر: الفتح ٥١٩/٧. ومغازي موسى بن عقبة مفقودة.

٢٨. عن أنسِ بنِ مالكٍ ﷺ قالَ: "جاءَ أعرابيٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقالَ: يا رسولَ اللهِ، لقد أتيناكَ، وما لنا بعيرٌ يَئِطُّ، ولا صبيٌّ يَصْطَبِح، وأنشده:

أَتَينـاكَ والعـذراءُ يَـدمَى لبانُهـا   وقـد شُـغِلَتْ أمُّ الصَّـبِيّ عـن الطِّفْـلِ
وألقَـى بكفَّيـه الفـتَى إسْـتِكانةً[١]   مـن الجـوعِ ضَـعْفًا مـا يُمِـرُّ ومـا يُحْلِـي
ولا شـيءَ ممـا يأكـل النـاسُ عنـدنا   سِوى الحَنْظَلِ العامِيِّ والعِلْهِزِ الفَسْلِ
ولـيس لنـا إلا إليـكَ فرارُنـا   وأيـن فِـرارُ النـاسِ إلا إلى الرسـلِ؟!

فقامَ رسولُ اللهِ ﷺ يجرُّ رداءَه؛ حتى صعدَ المنبرَ، ثمَّ رفعَ يديه إلى السماءِ..."[٢].

غريب الحديث:

قوله: بعيرٌ يَئِطُّ.

الأطيط: حنين الناقة وصياحها. يريد : ما لنا بعيرٌ أصلًا؛ لأن البعير لابد أن يئط، ويجوز أن يريد به المبالغة في ضعف الإبل، وهزالها، وأنّها بحال تعجز فيها عن الصياح، والحنين. ويستعمل هذا اللفظ للتأبيد، يقال: لا أفعل كذا ما أطَّت الإبل[٣].

قوله: ولا صبيٌّ يَصْطَبِح.

الاصطباح: شرب الصبوح، وهو ما يشرب من اللبن، وغيره بالغداة. أي ليس عندنا لبن بقدر ما يشربه الصبي بكرة من الجدب، والقحط؛ فضلًا عن الكبير[٤].

قوله: والعذراءُ يَدمَى لبانُها.

(١) قال ابن الأثير في منال الطالب في شرح طوال الغرائب ١٠٤/١: "أكثر ما تروى بقطع الهمزة، وإنما هي همزة وصل؛ فعل ذلك لضرورة الشعر".

(٢) اختصرت الحديث لطوله، وقد ذكره الطبراني في الأحاديث الطوال ص٢٤٣. وصوبت بعض الكلمات التي وقع فيها تحريف على ما جاء في المعجم الكبير، والأحاديث الطوال.

(٣) ينظر: تهذيب اللغة ٣٨/١٤. والصحاح ٢٥٢/٤. والنهاية في الغريب ٥٤/١. ولسان العرب ٢٥٦/٧ مادة (أطط). ومنال الطالب في شرح طوال الغرائب ١٠٤/١. وفتح الباري ٤٩٥/٢.

(٤) ينظر: النهاية في الغريب ٥/٣. ولسان العرب ٥٠٢/٢ مادة (صبح).

العذراء : البكر من النساء.

واللَّبان، بالفتح : الصَّد.

ويَدمى: يظهر دمه عليه، يريد أنها من كثرة امتهانها نفسها في الخدمة، وما عندهم من الجدب، والضيق قد دمي صدرها؛ لأنها لا تجد ما تعطي من تكفيها الخدمة(١).

قوله: وألقَى بكفَّيه الفتَى.

الإلقاءُ بالكفِّ: هو كِناية عن الاستسلام، والانقِياد للعَجْز، كقوله – عزَّ وجل –: ﴿وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾ (البقرة: ١٩٥)(٢).

قوله: : ما يُمِرُّ، وما يُحْلِي.

أي ما يتكلّم بمُرٍّ من الكلام، ولا حُلْوٍ؛ من الجُوع، والضّعف(٣).

قوله: والحَنْظَل العامِيّ.

الحَنْظَلُ العامِيُّ: منسوبٌ إلى العامِ، وهو الجِدْب، كما يقال له: السَّنَةُ – أيضًا –، يقال: أصابَنا عامٌ، وأصابتنا سنةٌ: أي قَحْطٌ، وجَدْب. ويريد به الهَبِيدَ الذي يُتخذ من الحنظل للأكل في المجاعة(٤).

قوله: والعِلْهِزِ.

العِلْهِز – بكسر العين، والهاء: شيءٌ كانوا يدَّخِرونَهُ لعام الجَدْب من الدّم، وأوبارِ الإبل، ثم يعالجونه بالنار، ويأكلونه. وقيل: هو قِردانٌ، ودمٌّ يعالجَان بالنار. ويقال للقراد الضخم: علهز.

وقيل: هو شيء يَنبُت ببلاد بني سُلَيم(٥).

---

(١) ينظر: منال الطالب ١٠٤/١.

(٢) ينظر: منال الطالب ١٠٥/١.

(٣) ينظر: النهاية في الغريب ٣١٦/٤.واللسان ١٦٥/٥. وتاج العروس ١٠٦/١٤ مادة (مرر). ومنال الطالب ١٠٤/١.

(٤) ينظر: النهاية في الغريب ٣٢٣/٣ مادة (عوم). ومنال الطالب ١٠٤/١.

(٥) ينظر: المعجم الكبير ٣٧٠/١١. والنهاية ٢٩٢/٣. واللسان ٣٨١/٥. وتاج العروس ٢٤٣/١٥ مادة (علهز).

قوله: الفَسْلِ.

الفَسْلِ - بالسِّين المهملة -: هو الشيءُ الرديءُ الرَّذْلُ. ويُروى بالشين المعجمة: وهو الضَّعيف. والمعنى: الفَشْلُ آكِلُه، ومُدَّخِرُه، فصُرف الوصفُ إلى العِلْهِز، وهو لآكله، كقوله — تعالى -:﴿ فَكَأَيِّن مِّن قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا وَهِيَ ظَالِمَةٌ ﴾(الحج: ٤٥): أي ظالمٌ أهلها[1].

تخريج الحديث:

أخرجه الطبراني في الدعاء ١٧٧٥/٣، فقال: حدثنا علي بن سعيد الرازي، حدثنا أحمد ابن رَشد بن خثيم الهلالي، حدثنا عمي سعيد بن خثيم، حدثنا مسلم المُلائي، عن أنس بن مالك رضي الله عنه به.

وأخرجه - أيضًا - في الأحاديث الطوال -المطبوع مع المعجم الكبير - ٢٨/٢٤٣/٢٥-.

وأخرجه ابن عدي في الكامل ٤٠٨/٣.

وقِوام السنة الأصبهاني في دلائل النبوة ص١٨٤.

والبيهقي في دلائل النبوة ١٤٠/٦ و١٤٢ من طريقين.

كلهم من طريق أحمد بن رشد بن خثيم الهلالي به نحوه.

دراسة إسناده عند الطبراني:

. علي بن سعيد الرازي:

هو علي بن سعيد بن بشير الرازي، ولقبه (علّيك).

روى عن: جبارة بن المغلس، وعبد الأعلى بن حماد.

وروى عنه: الطبراني، والحسن بن رشيق، وغيرهما.

قال ابن يونس: كان يفهم، ويحفظ، تكلموا فيه، وكان من المحدثين الأجلاء، وكان

(١) ينظر: الصحاح ٨٦/٦. ومعجم مقاييس اللغة ٥٠٣/٤. والنهاية في الغريب ٤٤٧/٣. ولسان العرب ٥١٩/١١-٥٢٠. مادتي (فسل، وفشل). ومنال الطالب ١٠٤/١.

يصحب السلطان، ويلي بعض العمالات.

وحكى حمزة بن محمد الكتاني: أن عبدان بن أحمد الجواليقي كان يعظمه.

وقال مسلمة بن قاسم: كان ثقةً، عالمًا بالحديث.

وقال أحمد بن نصر: سألت عنه ابن أبي خيثمة، فقال: عشت إلى زمان أسئل عنه!.

وقال حمزة بن يوسف: سألت الدارقطني عنه، فقال: ليس في حديثه بذاك، وسمعت بمصر أنه كان والي قرية، وكان يطالبهم بالخراج فما يعطونه، فيجمع الخنازير في المسجد، فقلت: كيف هو في الحديث؟. قال: حدث بأحاديث لم يتابع عليها، ثم قال: في نفسي منه، وقد تكلم فيه أصحابنا بمصر، وأشار بيده، وقال: هو كذا، وكذا، ونفض بيده؛ يقول: ليس بثقة.اهـ

قلت: الراجح أنه صدوق له أوهام؛ فقد أثنى عليه جماعة، ومن تكلم فيه فلعله من جهة دخوله في أعمال السلطان -كما قال ابن حجر-، وكذا لتفرده ببعض الأحاديث.

مات سنة تسع وتسعين ومائتين.

له ترجمة في: (ميزان الاعتدال ١٣١/٣، ولسان الميزان ٢٣١/٤، وإرشاد القاصي والداني ص٤٣٠).

. أحمد بن رشد بن خثيم الهلالي:

هو أحمد بن رشد بن خثيم الهلالي.

روى عن: عمِّه، سعيد بن خثيم، ووكيع بن الجراح.

وروى عنه: أبو حاتم الرازي، وعلي بن سعيد الرازي، وغيرهما.

ذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الذهبي: روى عن سعيد بن خثيم بخبر باطل في ذكر بني العباس اختلقه بجهل. اهـ

قلت: هو صدوق، فقد حدث عنه أبو حاتم، وهو لا يحدث إلا عن ثقة عنده[1]، وذكره

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٤٠٧/٣. وهدي الساري ص ٣٩٧ ترجمة: (الحسن بن مدرك).

ابن حبان في الثقات.

له ترجمة في: (الجرح والتعديل ٥١/٢، وتكملة الإكمال ٧٠٨/٢، وميزان الاعتدال ٩٧/١، ولسان الميزان ١٧١/١).

. سعيد بن خثيم:

هو سعيد بن خثيم، بمعجمة، ومثلثة مصغر، ابن رَشَد - بفتح الراء، والمعجمة - الهلالي، أبو معمر الكوفي.

روى عن: حنظلة بن أبي سفيان، ومسلم الملائي، وغيرهما.

وروى عنه: ابن أخيه، أحمد بن رَشد بن خثيم، وأحمد بن حنبل، وغيرهما.

قال إسحاق بن منصور، عن يحيى بن معين: ثقة.

وقال ابن الجنيد، عن يحيى بن معين: ليس به بأس، ثقة. قال: فقيل ليحيى: شيعي! فقال: وشيعي ثقة، وقدري ثقة.

وقال العجلي: ثقة.

وقال أبو زرعة: لا بأس به.

وقال النسائي: ليس به بأس.

وذكره ابن حبان في كتاب الثقات.

وقال الأزدي: منكر الحديث.

وذكره ابن عدي في الكامل، وقال: أحاديثه ليست بمحفوظة.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق، رمي بالتشيع، له أغاليط. اهـ

قلت: الراجح أنه ثقة؛ كما قال الأكثر، وقول أبي زرعة: لا بأس به، وقول النسائي: ليس به بأس، لا ينافي توثيقه[1].

---

(١) ينظر: منهج الإمام أبي عبد الرحمن النسائي في الجرح والتعديل ١٠٠٨/٢.

وأما تضعيف الأزدي فهو غير معتمد عند العلماء[1]، وقول ابن عدي: "أحاديثه ليست بمحفوظة". معارض بتوثيق من سبقه من الأئمة، وكذلك العهدة في هذه الأحاديث ليست كلها عليه؛ كما في حديث الباب؛ حيث الأقرب أنها من شيخه مسلم الملائي.

وهو من التاسعة. وأخرج له الترمذي، والنسائي.

له ترجمة في: (الكامل ٤٠٨/٣، وتهذيب الكمال ٤١٣/١٠، وميزان الاعتدال ١٣٣/٢، وإكمال تهذيب الكمال ٢٨٥/٥، وتهذيب التهذيب ٢٢/٤، والتقريب ص٣٧٦).

. مسلم الْمُلائي:

هو مسلم بن كيسان الضبي، الْمُلائي، البرَّاد، الأعور، أبو عبد الله، الكوفي.

روى عن: أنس بن مالك، وإبراهيم النخعي، وغيرهما.

وروى عنه: سعيد بن خثيم الهلالي، وشعبة بن الحجاج، وغيرهما.

قال عمرو بن علي: كان يحيى بن سعيد، وعبد الرحمن بن مهدي لا يحدثان عن مسلم الأعور، وكان شعبة، وسفيان يحدثان عنه، وهو منكر الحديث جدًا.

وقال إسحاق بن منصور، عن يحيى بن معين: لا شيء.

وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث.

وقال ابن حجر في التقريب: ضعيف. اهـ

قلت: الخلاصة أنه ضعيف.

وهو من الخامسة. وأخرج له الترمذي، وابن ماجه.

له ترجمة في: (الكامل ٣٠٦/٦، وتهذيب الكمال ٥٣٠/٢٧، وميزان الاعتدال ١٠٦/٤، وتهذيب التهذيب ١٣٥/١٠، والتقريب ص٩٤٠).

---

(١) ينظر: هدي الساري ص٣٩٣. والتنكيل ٤٧٦/١.

. أنس بن مالك:

هو أنس بن مالك بن النضر، الأنصاري، الخزرجي.

خادم رسول الله ﷺ، خدمه عشر سنين، صحابي مشهور، لقبه: ذو الأذنين.

مات ﵁ سنة اثنتين، وقيل: ثلاث وتسعين، وقد جاوز المائة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (الاستيعاب ٢٠٥/١، وتهذيب الكمال ٣٥٣/٣، وتهذيب التهذيب ٣٧٦/١، والتقريب ص١٥٤، والإصابة ١١٢/١).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ فيه مسلم الملائي، وهو ضعيف.

قال ابن عدي: غير محفوظ[١].

وقال أبو موسى: حديث غريب من حديث أنس بهذا السياق والزيادات[٢].

وقال ابن طاهر المقدسي: غير محفوظ[٣].

وقال ابن كثير: هذا السياق فيه غرابة، ولا يشبه ما قدمنا من الروايات الصحيحة المتواترة عن أنس، فإن كان هذا هكذا محفوظًا، فهو قصة أخرى غير ما تقدم، والله أعلم.

وقال ابن حجر: إسناد حديث أنس، وإن كان فيه ضعف؛ لكنه يصلح للمتابعة، وقد ذكره ابن هشام في زوائده في السيرة تعليقًا عمن يثق به[٤].

وقال السهسواني: في سنده مسلم الملائي، وهو واهٍ جدًا[٥].

---

(١) الكامل ٤٠٩/٣.

(٢) منال الطالب في شرح طوال الغرائب ١٠١/١.

(٣) ذخيرة الحفاظ ٢٠٥/١.

(٤) فتح الباري ٢/ ٤٩٥.

(٥) صيانة الإنسان ص٢٦٩.

٢٩. عن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَامَ فِينَا النَّبِيُّ ﷺ فَذَكَرَ الْغُلُولَ، فَعَظَّمَهُ، وَعَظَّمَ أَمْرَهُ، قَالَ: «لاَ أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ شَاةٌ لَهَا ثُغَاءٌ، عَلَى رَقَبَتِهِ فَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لاَ أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا؛ قَدْ أَبْلَغْتُكَ...».

غريب الحديث:

قوله: ثُغَاء.

الثُّغاء: صِياح الغَنم. يقال ماله ثَاغِية : أي شيء من الغنم[1].

قوله: حَمْحَمَة.

الحمحَمة: صوت الفرس دون الصَّهِيل[2].

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري – واللفظ له – في الجهاد والسير: باب الغلول، ح ٣٠٧٣.

ومسلم في الإمارة، ح ١٨٣١.

كلاهما من طريق أبي زرعة، عن أبي هريرة ﷺ به، وهو عند مسلم نحوه.

---

(١) ينظر: النهاية في الغريب ١/٢١٤ مادة (ثغا).

(٢) ينظر: النهاية في الغريب ١/٤٣٦ مادة (حمحم).

٣٠. عن عبدِ اللهِ بن عمرَ – رضيَ اللهُ عنهما – قال: إنَّ رِجَالًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أُرُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْمَنَامِ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ، فقال رسول الله ﷺ: «أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّيَهَا؛ فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ...».

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في التهجد: باب فضل من تعار من الليل فصلى، ح ١١٥٦. وفي فضل ليلة القدر: باب التماس ليلة القدر في السبع الأواخر، ح ٢٠١٥.

ومسلم في الصيام، ح ١١٦٥.

كلاهما من طريق نافع، عن ابن عمر – رضي الله عنهما – به، وهو عند البخاري في الموضع الثاني نحوه، وفي أوله قصة.

وأخرجه البخاري في التعبير: باب التواطؤ على الرؤيا، ح ٦٩٩١ من طريق سالم بن عبد الله، عن ابن عمر – رضي الله عنهما – مختصرًا.

فقه الأحاديث:

معنى الاستغاثة:

الاستغاثة: هي طلب الغوث، وهو إزالة الشدة(١).

والفعل استغاث لم يتعد في القرآن إلا بنفسه، وقد يتعدى بالحرف. يقال: استغثته، واستغثت به، وبين المعنيين فرق لطيف، وهو أنهم إذا عدوه بنفسه؛ لاحظوا أنه فاعل الغوث بنفسه، وإذا عدوه بالباء؛ لاحظوا أنه معين على ذلك؛ حيث ضُمِّنت الاستغاثة معنى الاستعانة، فعُدِّيت بما تتعدى به الاستعانة، وهي الباء(٢).

. الاستغاثة نوع من أنواع الدعاء:

قال ابن تيمية ﷺ: "الاستعاذة، والاستجارة، والاستغاثة؛ كلها من نوع الدعاء، أو الطلب، وهي ألفاظ متقاربة"(٣).

. الفرق بين الاستغاثة والدعاء:

أن الاستغاثة لا تكون إلا من المكروب، وأما الدعاء فيكون من المكروب وغيره، فهو أعم من الاستغاثة(٤).

فبينهما عموم وخصوص مطلق، يجتمعان في مادة، وينفرد الدعاء عنها في مادة، فكل استغاثة دعاء، وليس كل دعاء استغاثة(٥).

---

(١) ينظر: مجموع الفتاوى ١٠٣/١. ومقاييس اللغة ٣٢٢/٤. والمفردات في غريب القرآن ص٦١٧-٦١٨. ولسان العرب ١٧٤/٢. وتاج العروس ٣١٣/٥ مادة (غوث). والكليات ص١٥٩. وتيسير العزيز الحميد ص٢١٤-٢١٥. والدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد ص٧.

(٢) ينظر: تاج العروس ٣١٤/٥ مادة (غوث). والتوضيح عن توحيد الخلاق ص٣٠٤.

(٣) مجموع الفتاوى ٢٢٧/١٥. وينظر: الرد على البكري ٥٤٧/٢.

(٤) ينظر أمثلة لذلك في البخاري ح٣٠٧٣ و٣٨٤٥.

(٥) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص٢١٥-٢١٦. والضياء الشارق ص٤٤٤ و٤٤٧. والقول السديد ص٦١.

. الاستغاثة من أعظم العبادات:

الاستغاثة من أعظم العبادات؛ لأنها لا تكون إلا من مكروب، فالقلب متعلق، ومتضرع بمن استغاث به، فيدعوه في هذه الحال دعاء المضطر المخلص، ولهذا أخبر الله عن المشركين أنهم عند الشدائد مثل: ركوب الفلك؛ يخلصون لله الدعاء، وفي الرخاء يشركون.

وكذا من يستغيث بالموتى، والغائبين الاستغاثة الشركية تجد قلبه حاضرًا وقت الاستغاثة؛ بخلاف عبادته، ودعائه لله في الرخاء - في كثير من الأوقات - يكون من قلب غير حاضر؛ إنما يفعلها على وجه العادة(١).

قال الشيخ سليمان بن سحمان رحمه الله: "من المعلوم بالضرورة أن الله - تعالى - هو الذي يزيل الشدات، ويغيث اللهفات، ويفرج الكربات، فمن زعم أن الاستغاثة ليست من العبادات، فهو مكابر للحسيات، مباهت في الضروريات، وفي الدعاء المشهور عن النبي ﷺ أنه قال في دعائه: «اللهم أنت المستعان، وبك المستغاث، وإليك المشتكى...» الحديث(٢). ودعاء المسلمين: يا غياث المستغيثين، وقد قال تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ﴾(الأنفال: ٩)، فعدم إدخالها في جملة العبادة؛ هو التحكم والمكابرة؛ من غير دليل عقلي، ولا نص شرعي"(٣).

حكم الاستغاثة بغير الله:

لما كانت الاستغاثة من أعظم الدعاء، والدعاء من أعظم أنواع العبادة(٤)؛ تبين أن الاستغاثة من أعظم العبادات.

ولفظ (الاستغاثة) لفظ مشترك بين ما يجوز، وبين ما لا يجوز، والاستغاثة بالمخلوق نوعان:

---

(١) ينظر: التوضيح عن توحيد الخلاق ص٣٠٥. وكشف ما ألقاه إبليس ص٣٣٨. وفتح الحميد ٦٨٢/٢. والكشف المبدي لتمويه أبي الحسن السبكي ص٢٣٣-٢٣٤. وجهود علماء الحنفية في إبطال عقائد القبورية ١١٩٩/٢-١٢٢٩.

(٢) أخرجه الخرائطي في فضيلة الشكر ص٣٧. والصيداوي في معجم الشيوخ ص٣٣٨-٣٣٩. والبيهقي في الدعوات الكبير ١٧١/١. وفي إسناده راوٍ ضعيف.

(٣) الضياء الشارق ص٤٤٠.

(٤) ينظر: فقه الأحاديث في المبحث الأول.

أ. استغاثة جائزة: وهي الاستغاثة بالمخلوق؛ الحي؛ الحاضر فيما يقدر عليه عادة؛ مثل: أن يستغيث به ليحول بينه، وبين عدوه الكافر، أو يدفع عنه سبعًا صائلاً، أو لصًا، ونحو ذلك(١).

قال الشوكاني رحمه الله: "لا خلاف أنه يجوز أن يستغاث بالمخلوق فيما يقدر على الغوث فيه من الأمور، ولا يحتاج مثل ذلك إلى استدلال، فهو في غاية الوضوح، وما أظنه يوجد فيه خلاف، ومنه: ﴿فَٱسْتَغَٰثَهُ ٱلَّذِى مِن شِيعَتِهِۦ عَلَى ٱلَّذِى مِنْ عَدُوِّهِۦ﴾ (القصص: ١٥)"(٢).

ب. استغاثة محرمة: وهي قسمان:

١. الاستغاثة بالمخلوق فيما لا يقدر عليه إلا الله: كغفران الذنوب، والهداية، وإنزال المطر، وخلق الولد، والرزق، وشفاء المرض، ونحو ذلك، وهذه الاستغاثة شرك أكبر(٣).

قال ابن تيمية رحمه الله: ومن أعظم الشرك أن يستغيث الرجل بميت، أو غائب – كما ذكره السائل – ويستغيث به عند المصائب، يقول: "يا سيدي فلان" كأنه يطلب منه إزالة ضره، أو جلب نفعه، وهذا حال النصارى في المسيح، وأمه، وأحبارهم، ورهبانهم، ومعلوم أن خير الخلق وأكرمهم على الله نبينا محمد صلى الله عليه وآله وسلم، وأعلم الناس بقدره، وحقه أصحابه، ولم يكونوا يفعلون شيئًا من ذلك؛ لا في مغيبه، ولا بعد مماته(٤).

---

(١) ينظر: الدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد ص١٠. ومجموعة الرسائل والمسائل النجدية ٥/٥٩٢-٥٩٣. وفتح المنان في نقض شبه الضال دحلان ص١٧٦. والضياء الشارق ص٥٧١-٥٧٢. وصيانة الإنسان ص٢٢٣. وفتح المنان تتمة منهاج التأسيس رد صلح الإخوان ص٨٨.

(٢) الدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد ص٩. وينظر: تطهير الاعتقاد ص٢١٨. وجلاء العينين ص٥١٣.

(٣) ينظر: مجموع الفتاوى ١/١٠٤ و٣/٣٩٥ و٢٧/٨٠-٩٠. والرد على البكري ١/١١٢. ومجموعة الرسائل والمسائل النجدية ١/٦٤-٦٩ و٥/٥٩٢-٥٩٣. والتوضيح عن توحيد الخلاق ص٣٠٨-٣٠٩. وكشف ما ألقاه إبليس ص٥٠. ومصباح الظلام ص٢٠٠. وتطهير الاعتقاد ص٢١٨-٢٢٠. والدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد ص١٠. وفتح المنان في نقض شبه الضال دحلان ص١٧٦. وصيانة الإنسان ص٢٢٣. وغاية الأماني في الرد على النبهاني ١/٢٥١-٢٥٢. وحكم الله الواحد الصمد ص١٠٦-١٢٦. وجهود علماء الحنفية في إبطال عقائد القبورية ٢/١١٤١ و٣/١٢٥٨-١٢٥٩. وتصحيح الدعاء ص٢٥١. وما تقدم في فقه الأحاديث من المبحث الأول في حكم دعاء غير الله.

(٤) مجموع الفتاوى ٢٧/٨١-٨٢. وفتح المنان في نقض شبه الضال دحلان ص١٤٠.

وقال الشيخ سليمان بن عبد الله رحمه الله: "... وقد تبين من الآيات، والأحاديث، وأقوال العلماء: أن دعاء الميت، والغائب، والحاضر فيما لا يقدر عليه إلا الله، والاستغاثة بغير الله في كشف الضر، أو تحويله، هو الشرك الأكبر؛ بل هو أكبر أنواع الشرك؛ لأن الدعاء مخ العبادة، ولأن من خصائص الإلهية إفراد الله بسؤال ذلك"(١).

وما يقع من المستغيث؛ إنما هو الدعاء، واللياذ بالقلب، واللسان، وهذه هي أنواع العبادة التي من صرفها لغير الله، فقد أشرك(٢).

٢. الاستغاثة بالميت، أو الغائب فيما يقدر عليه عادة الحي الحاضر.

وهذه الاستغاثة ليست مشروعة، ولم يفعلها أحد من السلف(٣)؛ بل هي استغاثة شركية؛ لكنها دون القسم الأول.

قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله: "لم ينقل عن أحد من سلف الأمة وأئمتها: أنه أجاز دعوة الأموات، والغائبين، والاستغاثة، والاستشفاع بهم، وقد تواتر النهي عن ذلك في الآيات المحكمات"(٤).

وقال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن رحمه الله: "الأسباب العاديَّة؛ التي يستطيعها الإنسان في حياته تنقطع بموته؛ كما دلَّ عليه الحديث(٥)، وبذلك تصير ملحقة في الحكم، والشرع بما لا يستطيعه في حياته؛ كهداية القلوب، وشفاء المريض، وإنبات النبات، وطلب الذرية..."(٦).

قلت: والغائب هنا حكمه كالميت.

---

(١) تيسير العزيز الحميد ص٢٤٣ باختصار.

(٢) ينظر: مجموعة الرسائل والمسائل النجدية ٢٢٧/٤ (رسائل الشيخ عبد الرحمن بن حسن).

(٣) ينظر: الرد على البكري ٩٣/١-٩٤ و١٦٢-١٦٣. والإنصاف في حقيقة الأولياء ص٩١-٩٢. وغاية الأماني في الرد على النبهاني ٢٥١/١. وجلاء العينين ص٥١٢.

(٤) كشف ما ألقاه إبليس ص٥٠.

(٥) يريد حديث: «إذا مات ابن آدم انقطع عمله؛ إلاَّ من ثلاث...». أخرجه مسلم ح١٦٣١.

(٦) مصباح الظلام ص٢٥٨-٢٥٩. بتصرف يسير.

و- أيضًا – قد جرت العادة أن الميت، والغائب لا يسمع من غاب عنه، ولا أنه يغيثه، وفي الحديث: «إن لله – تعالى – ملائكة سياحين في الأرض يبلّغوني من أمتي السلام»(١).

قال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن ﷺ: " هذا الحديث حجة لأهل التوحيد؛ القائلين بأن الرسول لا يعلم الغيب، ولا يملك لأحد ضرًا، ولا نفعًا"(٢).

فالنبي ﷺ يُبلَّغ سلام البعيد؛ لا أنه يسمع ذلك من المسلِّم، وإذا لم يسمع السلام من البعيد إلا بواسطة؛ فإنه لا يسمع دعاء الغائب، واستغاثته بطريق الأولى، والأحرى، والنصوص دلت على أن الملائكة تبلغه الصلاة، والسلام، ولم تدل على أنه يبلغه غير ذلك(٣).

قال ابن تيمية ﷺ: "لو قال قائل: سؤال الغائب حيًا، وميتًا؛ كسؤال الشاهد، فإن الأنبياء، والأولياء يسمعون خطاب الغائب البعيد، ويسمع أحدهم خطاب الناس البعيدين له.

قلنا: هذا محال في العادة المعروفة، وإذا وقع ذلك في بعض الصور كان من باب خرق العادة، والعادة قد تخرق بأن يسمع الأدنى خطاب الأعلى؛ كما سمع سارية خطاب عمر: يا سارية، الجبل، يا سارية، الجبل.

ويجوز خرق العادة بالعكس؛ لكن إثبات هذا في حق معين لا يكون إلا بحجة تدل على وقوع ذلك في حقه"(٤).

وقال: وعمر – رضي الله عنه – لما نادى: يا سارية الجبل؛ قال : "إن لله جنودًا يبلغون صوتي" . وجنود الله هم من الملائكة، ومن صالحي الجن؛ فجنود الله؛ بلغوا صوت عمر إلى سارية، وهو أنهم نادوه بمثل صوت عمر، وإلا نفس صوت عمر لا يصل نفسه في هذه المسافة

---

(١) حديث صحيح، وسيأتي تخريجه – إن شاء الله تعالى- عند ح٧٢.

(٢) مصباح الظلام ص٢٩٤.

(٣) ينظر: الرد على البكري ١/١٠٧.

(٤) الرد على البكري ١/٩٥-٩٦.

البعيدة[1].

وسماع أصوات الخلائق من بعيد لا يكون إلا لله رب العالمين، وليس أحدٌ من البشر؛ بل ولا من الخلق من يسمع أصوات العباد كلِّهم[2].

ويلزم من الاستغاثة بالميت، أو الغائب اعتقاد المستغيث أنه يعلم الغيب، ويسمع السماع المطلق، وله القدرة المطلقة؛ لأنه لا يمكن أن يستغيث بميت، أو غائب؛ إلا بعد يعتقد أنه يعلم بحاله، ويسمع كلامه، ويملك القدرة على إغاثته، وعلم الغيب، والسماع المطلق، والقدرة المطلقة هي من خصائص الله – تعالى –، واعتقاد أنه يملكها غير الله هو من الشرك؛ وإن زعم أنه لا يثبت هذه الأمور للمخلوق، فهي مكابرة لأنها لازمة له[3].

. شبهات المخالفين في باب الاستغاثة:

تقدم في المبحث الأول عرض بعض شبهات المخالفين في باب الدعاء، والجواب عنها، وهذه الشبهات ذكرها المخالفون – أيضًا – في باب الاستغاثة؛ لكون الاستغاثة نوعٌ من أنواع الدعاء، وهنا أعرض لذكر شبهتين أخريتين في باب الاستغاثة، وأجيب عنها.

الشبهة الأولى: أن الاستغاثة بمعنى التوسل:

من شبهات المخالفين أن الاستغاثة بمعنى التوسل؛ فالمستغاث به وسيلة، وسبب في إجابة الإغاثة، وعلى هذا فالاستغاثة بالمخلوق؛ حتى في الأشياء التي لا قدرة للعبد عليها؛ لا محذور

(١) الفتاوى ٨٨/١٣.

(٢) ينظر: الرد على الأخنائي ص١٣٤.

(٣) ينظر: الرد على البكري ٩٥/١-٩٦. والدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد ص٧٠-٧١. والدرر السنية ١٥٩/٩-١٦٠. وكشف ما ألقاه إبليس ص١٦٠. ومنهاج التأسيس ص ٣٤٠. ومصباح الظلام ص٢٠٠-٢٠١ و٢٥٤. والضياء الشارق ص٤٨٦. وحكم الله الواحد الصمد ص٨٦-١٠٥. وجهود علماء الحنفية في إبطال عقائد القبورية ١١٩٩/٢-١٢٢٩. والسلسلة الصحيحة ٥٩١/٥-٥٩٢. والتوسل أنواعه وأحكامه ص١٣٩. وتصحيح الدعاء ص٢٥٣.

فيها[1].

قال ابن حجر الهيتمي – عفا الله عنه –: ولا فرق بين ذكر التوسل، والاستغاثة، والتشفع، والتوجه به ﷺ، أو بغيره من الأنبياء، وكذا الأولياء وفاقاً للسبكي...، والاستغاثة طلب الغوث، والمستغيث يطلب من المستغاث به أن يحصل له الغوث من غيره؛ وإن كان ذلك الغير أعلى منه، فالتوجه، والاستغاثة به ﷺ، وبغيره؛ ليس لهما معنى في قلوب المسلمين غير ذلك، ولا يَقْصُدُ بهما أحدٌ منهم سواه...

والمستغاث به في الحقيقة هو الله – تعالى –، والنبي ﷺ واسطة بينه وبين المستغيث، فهو سبحانه مستغاث به، والغوث منه خلقًا، وإيجادًا، والنبي مستغاث، والغوث منه سببًا، وكسبًا، ومستغاث به ...، وبالجملة فإطلاق لفظة الاستغاثة لمن يحصل منه غوثٌ – ولو تسببًا، وكسبًا– أمر معلوم؛ لا شك فيه لغة، ولا شرعًا، فلا فرق بينه وبين السؤال[2].

وقبل الجواب عن هذه الشبهة، يقال: إن ما ذكروه من جواز الاستغاثة بالمخلوق فيما لا يقدر عليه إلا الله بحجة أنه توسل هو عين دعوى المشركين، وتعليلهم، وشبهتهم؛ لم يزيدوا عليهم حرفًا واحدًا؛ إلَّا أنّهم قالوا: (قربانًا)، و(شفعاء)، وهؤلاء سموا ذلك (توسّلًا)؛ فالعلّة واحدة، والحقيقة متّحدة[3].

وسبب الاشتباه عليهم: أنهم رأوا أن الاستغاثة تتعدى بنفسها؛ كما يتعدى السؤال، وتتعدى بحرف الباء، كقولك: استغثت بفلان.

فظنوا أن قول القائل: استغثت بفلان. كقوله: توسلت بفلان.

وأصل الشبهة: كونهم لم يفرقوا بين الباء في (استغثت به)؛ التي يكون المضاف بها

---

(١) ينظر: شفاء السقام ص١٧٣. والجوهر المنظم في زيارة القبر الشريف ص١٥٠-١٥١. والدرر السنية ص١٠ و١٥ و١٨ لدحلان. وسعادة الدارين ٢٠٧/١. وكلمة هادئة في الاستغاثة ص٤.

(٢) الجوهر المنظم في زيارة القبر الشريف ص١٥٠-١٥١ باختصار.

(٣) ينظر: منهاج التأسيس ص٣٣٥.

مستغاثًا؛ مدعوًا؛ مسؤولًا؛ مطلوبًا منه، وبين الباء في (توسلت بفلان)؛ التي يكون المضاف بها مطلوبًا به؛ لا مطلوبًا منه، فإذا قيل: توسلت به، أو سألت به، أو توجهت به، فهي الاستعانة؛ كما تقول: كتبت بالقلم.

وقول: استغثت به. ضُمِّن[1]معنى الاستعانة، فعُدي بالباء مع بقاء معنى الاستغاثة[2].

والذي يدل على أنّ هناك فرقًا بين التّوسّل، والاستغاثة؛ ما يلي:

١. أن لفظ الاستغاثة في الكتاب، والسنة، ولغة العرب؛ إنما هو مستعمل بمعنى الطلب من المستغاث به، فيقال: استغثت فلانًا، واستغثت به؛ بمعنى طلبت منه. ولا يقال: استغثت بفلان. بمعنى: توسلت به؛ لأن لا يقال في اللغة: استغثت إليك يا فلان بفلان أن تفعل بي كذا.

أما من توسل بشيء، فإنه لا يكون مخاطبًا له، ولا مستغيثًا به؛ لأن قول السائل: أتوسل إليك يا إلهي بفلان. إنما هو خطاب لله لا لذلك المتوسل به[3].

٢. أنّ الاستغاثة: هي طلب الغوث من المستغاث به، فهما ركنان: مستغيث، ومستغاث به.

أما التّوسّل: فهو سؤال للمتوسل إليه بالمتوسل به، ففيه ثلاثة أركان: سائل، ومتوسل إليه، ومتوسل به.

---

(١) التضمين في اللغة: هو ضم معنى لفظ معروف إلى آخر؛ مع بقاء معنى اللفظ الأول، مثل: قوله – تعالى –: (عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا) (الإنسان: ٦) ضُمِّن معنى يروى، فعدي بحرف الباء؛ مع بقاء معنى الشرب. ينظر: مغني اللبيب ص٦٨٧. والرد على البكري ١/١٨٦-١٨٧.

(٢) ينظر: الرد على البكري ١/١٨٢-١٨٥. وكلام ابن تيمية في هذا الموضع وقع فيه سقط، وتحريف.

(٣) ينظر: الرد على البكري ١/١٨٥-١٨٦. ومجموع الفتاوى ١/١٠٥-١٠٦. ومجموعة الرسائل والمسائل ١/٦٩- ٧١. والدرر السنية ٩/٢٣٤. والتوضيح عن توحيد الخلاق ص٣٠٧-٣٠٨. والدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد ص٧٢-٧٣. ومنهاج التأسيس ص٣٣٩. وجلاء العينين ص٥١١. والكشف المبدي لتمويه أبي الحسن السبكي ص١٨٩. وجهود علماء الدعوة السلفية في نجد ص١٣٩-١٤٨ لعبد الهادي الخليف.

٣. إنّ مادّة التّوسّل لا تتعدّى إلَّا بالحرف؛ كقولك: توسّلتُ بفلان إلى فلان. وتصير الباء على هذا بمعنى السّببيّة.

وأمّا مادّة (الاستغاثة) فإنّها تتعدّى بنفسها، وبالحرف، وكلاهما واحد؛ فنقول: (استغاثه، واستغاث به)، وكلا المعنيين: طلب الغوث من المُستغاث به[(١)].

قال الشيخ محمد بن حسين الفقيه رحمه الله: جعل (الاستغاثة) و(التّجوّه) و(التّشفّع) و(التوسل) بمعنى واحد؛ فهذا لا يقوله أحد مارس فنّ اللّغة؛ بل الفرق بين (الاستغاثة) و(التوسل) ظاهر[(٢)].

(١) ينظر: غاية الأماني في الرد على النبهاني ١/٢٥١. الكشف المبدي لتمويه أبي الحسن السبكي ص١٩٠.

(٢) ينظر: الكشف المبدي لتمويه أبي الحسن السبكي ص٢٦٨ (بتصرف يسير).

الشبهة الثانية: أن الاستغاثة بالميت، أو الغائب هي من باب الشفاعة:

من شبهات المخالفين أن الاستغاثة بالميت، أو الغائب؛ هي من باب أن يشفع لهم إلى الله، وأن يدعو لهم، فهي جائزة؛ لأنها مما يقدر عليها المخلوق[(١)].

والجواب عنها ما يلي:

١. أن فيه ذهولًا عن قَيْد الحي، والمراد بالحياة: الحياة الدنيوية؛ لا البرزخية.

٢. أن ظاهر ألفاظهم مثل قولهم: يا رسول الله، اشف مريضي، واكشف عني، وهب لي ولداً، ونحو ذلك، دال على أنه لا يطلب منه الشفاعة؛ بل يطلب شفاء المريض، وكشف الكربة، وإعطاء الولد، وهو غير قادر على هذه الأمور.

٣. أن المستغيث بالميت، أو الغائب يدعوه، ويستغيث به من أماكن مختلفة، ومواضع بعيدة، معتقدًا أنه يعلم الغيب، ويسمع السماع المطلق؛ لأنه لا يمكن أن يستغيث بميت، أو غائب؛ إلا بعد يعتقد أنه يعلم بحاله، ويسمع كلامه، وعلم الغيب، والسماع المطلق هما من خصائص الله – تعالى –، واعتقاد أنه يملكها غير الله هو من الشرك[(٢)].

(١) ينظر: الضياء الشارق ص٤٨٥.

(٢) ينظر: صيانة الإنسان ص٢٢٣. والدرر السنية ٩/١٥٩-١٦٠. والضياء الشارق ص٤٨٥-٤٨٦. وتصحيح الدعاء ص٢٥٣. وما تقدم في حكم الاستغاثة بالمخلوق.

الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على الاستغاثة بغير الله، والجواب عنها:

استدل المخالفون بأحاديث، وآثار على جواز الاستغاثة بغير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله، وكذا جواز الاستغاثة بالميت، أو الغائب، وقبل الجواب التفصيلي عنها؛ أبدأ بذكر الأجوبة العامة.

أولاً: الأجوبة العامة:

١. قد تواترت الأدلة على النهي عن دعاء غير الله، فلا يصح معارضتها بمثل هذه الأحاديث، والآثار[١].

٢. أنه أجمع العلماء على النهي عن دعاء غير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله، والاستغاثة نوعٌ من أنواع الدعاء[٢].

٣. أن من استدل بهذه الأحاديث والآثار؛ لزمه أن يقول: إن الاستغاثة بغير الله، إما مستحبة، أو مباحة، ومن ادعى أن الاستغاثة بغير الله مستحبة، أو مباحة، فهو ضال[٣].

٤. أن الاستغاثة بغير الله لم يفعلها أحدٌ من الصحابة، ولا التابعين، ولو كانت جائزة، أو مشروعة لفعلوها[٤].

---

(١) ينظر: مجموعة الرسائل والمسائل النجدية ٥/٦١٩-٦٢٠. والرد على شبهات المستعينين بغير الله ص٨٢.

(٢) ينظر: مجموعة الرسائل والمسائل النجدية ٥/٦١٩-٦٢٠. والرد على شبهات المستعينين بغير الله ص٨٢. وما تقدم في فقه الأحاديث في المبحث الأول.

(٣) ينظر: مجموعة الرسائل والمسائل النجدية ٥/٦٢٠-٦٢١. ودحض شبهات على التوحيد من سوء الفهم لثلاثة أحاديث ص٤٥. وفتح المنان في نقض شبه الضال دحلان ص٨٧.

(٤) ينظر: الرد على البكري ١/٤٤٨-٤٤٩. واقتضاء الصراط المستقيم ٢/٦٩١. ومجموع الفتاوى ١/٢٦٥. والإنصاف في حقيقة الأولياء ص٩١. ومجموعة الرسائل والمسائل النجدية ١/٦٤-٦٥ و٧٤. والتوضيح عن توحيد الخلاق ص٣٠٥. والدرر السنية ٨/١٧٨. ومجموعة الرسائل والمسائل النجدية ٥/٦١٧. والرد على شبهات المستعينين بغير الله ص٨٢-٨٣. والصراع بين الإسلام والوثنية ٢/٤٣٣-٤٣٦. والدعاء ومنزلته من العقيدة الإسلامية ١/٤٢٩.

ثانياً: الأجوبة التفصيلية:

استدل المخالفون بحديث عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما – قال: قال النبيُّ ﷺ: «إن الشمس تدنو يوم القيامة؛ حتى يبلغ العرق نصف الأذن، فبينا هم كذلك استغاثوا بآدم، ثم بموسى، ثم بمحمد ﷺ، فيشفع ليقضى بين الخلق...».

وجه الاستدلال: أن الحديث صريح في جواز الاستغاثة بالمخلوق؛ حيث لو كانت استغاثة الناس هنا محرمة لنبَّه على هذا النبي ﷺ(١).

والجواب: أن الاستغاثة في هذا الحديث هي استغاثة بالمخلوق الحي فيما يقدر على الغوث فيه، وهي طلب الشفاعة التي هي الدعاء؛ مثل: سؤال الحي الحاضر، أن يدعو، ويستسقي، فإن الأنبياء الذين يستغيث العباد بهم يوم القيامة هم أحياء، وهذه الاستغاثة إنما تكون بأن يأتي أهلُ المحشر هؤلاء الأنبياء؛ يطلبون منهم أن يشفعوا لهم إلى الله - سبحانه-، ويدعوا لهم بفصل الحساب، والإراحة من ذلك الموقف، ويدل لهذا قوله في الحديث: «فيشفع»(٢)، ولا ريب أن الأنبياء قادرون على الدعاء(٣).

قال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن رحمه الله:"... لا يدعى لذلك اليوم إلاَّ الله وحده،

---

(١) ينظر: صلح الإخوان ص٥١-٥٢. والدرر السنية لدحلان ص١٩. والتوسل في سنة النبي ﷺ ص٦٥. والموسوعة اليوسيفية ص١١٢-١١٣. وكلمة هادئة في الاستغاثة ص٨. والإغاثة بأدلة الاستغاثة ص١٩.

(٢) يدل عليه – أيضًا - ما أخرجه البخاري ح ٤٤٧٦ و٦٥٦٥ و٧٤١٠ و٧٤٤٠ و٧٥١٦. ومسلم ح١٩٣ عن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «يجتمع المؤمنون يوم القيامة، فيقولون: لو استشفعنا إلى ربنا، فيأتون آدم، فيقولون: أنت أبو الناس، خلقك الله بيده، وأسجد لك ملائكته، وعلَّمك أسماء كل شيء، فاشفع لنا عند ربك؛ حتى يريحنا من مكاننا هذا، فيقول: لست هناكم، ويذكر ذنبه فيستحي ...فيأتوني، فأنطلق؛ حتى أستأذن على ربي، فيؤذن لي، فإذا رأيت ربي، وقعت ساجدًا، فيدعني ما شاء الله، ثم يقال: ارفع رأسك، وسل تعطه، وقل؛ يسمع، واشفع؛ تشفع، فأرفع رأسي، فأحمده بتحميد يعلمنيه، ثم أشفع...».

(٣) ينظر: تطهير الاعتقاد ص٢١٨. والدر النضيد ص٨٤. والدرر السنية ٥٣/٩. ومصباح الظلام ص٣٣٣. ومنهاج التأسيس ص٣٤٢. وفتح المنان تتمة منهاج التأسيس ص٩٤-٩٨. وصيانة الإنسان ص٢٢٣. والضياء الشارق ص٤٨٤-٤٨٥. وكشف غياهب الظلام ص٢٧٨. والسلسلة الصحيحة ٥٩١/٥-٥٩٢. والبروق النجدية ص٧٣-٧٤.

وكون الخلائق تفزع إليه (أي النبي ﷺ) في ذلك اليوم لا يوجب ذلك، ويقتضي دعاءه، وقصده من دون الله في دار التكليف، والعمل، والملائكة، والمؤمنون، والأطفال يشفعون في ذلك اليوم، وهل يقول مسلم بقصدهم، ودعائهم، والتعلُّق عليهم من دون الله في هذه الدار؛ لما يرجى في الدار الآخر ة، ويؤمل فيها؟"[(١)].

واستدل المخالفون بحديث سعد بن أبي وقاص ﷺ: أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «هل تنصرون وترزقون؛ إلا بضعفائكم؟!».

وجه الاستدلال: أن الحديث يدل على مشروعية الاستغاثة بالضعفاء من الصحابة، والتوسل بهم إلى الله؛ طلبًا للنصر[(٢)].

والجواب: أن النصر، والرزق الذي يكون بسبب الضعفاء؛ هو لدعائهم، وصلاتهم، وإخلاصهم، وليس هو بالتوسل بذواتهم، وجاههم؛ يدل لهذا ما جاء في رواية النسائي: «إنما ينصر الله هذه الأمة بضعيفها: بدعوتهم، وصلاتهم، وإخلاصهم»[(٣)].

قال ابن بطال رحمه الله: "تأويل الحديث أن الضعفاء أشد إخلاصًا في الدعاء، وأكثر خشوعًا في العبادة؛ لخلاء قلوبهم عن التعلق بزخرف الدنيا"[(٤)].

واستدل المخالفون بما جاء عن ابن عباسٍ – رضي الله عنهما – في ذكرِ قصةِ هاجر، أمِّ إسماعيل: "...فَقَالَت: أغثْ؛ إن كَانَ عنْدك خيرٌ، فَإِذا جِبْرِيل...".

وجه الاستدلال: أنها استغاثت بغائب، ولو كان فيه محذور لنبَّه عليه النبي ﷺ[(٥)].

---

(١) مصباح الظلام ص٢٠٥.

(٢) ينظر: الموسوعة اليوسفية ص١١٢.

(٣) أخرجه النسائي ح٣١٧٨. وإسناده صحيح.

(٤) ينظر: فتح الباري ٨٩/٦.

(٥) ينظر: صلح الإخوان ص٥١. وكلمة هادئة في الاستغاثة ص١١. وذكر الشيخ الأفغاني في جهود علماء الحنفية في إبطال عقائد القبورية ١٢٦٥/٣: أن هذه القصة هي أقوى الأدلة على الإطلاق للقبورية.

والجواب: أن هاجر - رضي الله عنها - لم تستغث إلا بحاضر سمعت صوته، وليس فيما طلبته مما يختص بالله - تعالى -؛ بل هو مما يقدر عليه المخلوق، ولو كانت تريد الاستغاثة بالغائب؛ لاستغاثت حين فني الماء، ولما احتاجت أن تذهب إلى الصفا(١).

قال ابن تيمية رحمه الله: "وقول هاجر: (أغث؛ إن كان عندك خير، أو غواث). إن جعل قولها حجة في الشرع؛ فإنما يدل على الجواز، وإن لم يجعل حجة في الشرع - وهو الصواب - فإنها ليست نبية؛ فلا يدل على جوازه"(٢).

وقد قال الشيخ الألوسي رحمه الله: "هذه القصة من أقوى الدلائل على أن إبراهيم، وآل بيته - صلى الله عليه، وعليهم أجمعين - قد بلغوا من الوثوق بالله، والالتجاء إليه ما لا يمكن بيانه، ولا يسعنا شرحه(٣)".

واستدل المخالفون بما جاء عن أسلم، مولى عمر: "أن عمر بن الخطاب قال في كتابه إلى عمرو بن العاص: يا غوثاه".

وجه الاستدلال: أن هذا الأثر ظاهر في جواز إطلاق لفظ الاستغاثة على المخلوق(٤).

والجواب: أن هذا النوع من الاستغاثة جائزة؛ لأنها استغاثة بالحي فيما يقدر عليه، وهو استغاثة بمن يملك الطعام ليرسله للمحتاجين، وعليه فلا يصح الاستدلال به على جواز الاستغاثة بالمخلوق فيما لا يقدر عليه إلا الله، أو الاستغاثة بالميت، أو الغائب.

واستدل المخالفون بأثر ابن عباس - رضي الله عنهما - الذي فيه: استغاثة قارون، ومن

---

(١) ينظر: فتح المنان تتمة منهاج التأسيس ص٨٨-٩٢. والضياء الشارق ص٥٧١-٥٧٣. وجهود علماء الحنفية في إبطال عقائد القبورية ٣/١٢٦٧-١٢٧١.

(٢) الرد على البكري ١/٢٨٣. وتتمة كلامه : "وأما قوله: «اسقنا؛ غيثا؛ مغيثًا». فإنه إنما يدل على تسمية المطر غيثًا، وهذا أمر لغوي؛ فإن النبي ﷺ لم يستغث بالمطر، وإنما استغاث بالله؛ فقال: «اللهم؛ أغثنا». حتى نزل المطر الذي يسمى مغيثًا؛ لما فيه من إزالة الشدة، والأفعال تضاف إلى المخلوق بجهة، وتضاف إلى الخالق بجهة أتم منها".

(٣) فتح المنان تتمة منهاج التأسيس ص٩٠.

(٤) ينظر: الموسوعة اليوسفية ص١١٤.

معه بموسى عليه السلام.

وجه الاستدلال: أن قارون، ومن معه استغاثوا بموسى عليه السلام، وقد جاء في بعض روايات القصة: أن الله قال لموسى: «استغاث بك فلم تغثه، أما لو استغاث بي؛ لأجبته، ولأغثته»(١). وإسناد الإغاثة إلى موسى عليه السلام مجازي، وإلى الله حقيقي(٢).

والجواب: أن هذه القصة هي من رواية ابن عباس عن أهل الكتاب - كما تقدم -، فلا يصح الاحتجاج بها.

وعلى تقدير أن لها حكم الرفع؛ لا يصح استدلالهم بها؛ لكون الاستغاثة بموسى عليه السلام في هذه الحال جائزة، فهي مما يقدر عليه؛ حيث إن الله أمر الأرض أن تطيعه، ولو كان غير قادر على الإغاثة لما عاتبه الله على تركها.

وإسناد الإغاثة إلى المخلوق فيما يقدر عليه؛ هو إسناد حقيقي؛ مثل: إسناد الصلاة، والأكل، والسرقة، ونحوها من الأعمال، والقدرة عليها باعتبار الفعل والكسب؛ دون الخلق والإيجاد، فإن الخالق لأفعال العباد كلها هو الله - تعالى -.

وقولهم: إن إسناد الإغاثة إلى الله - تعالى - حقيقي.

يجاب عنه: أن الإغاثة التي هي من كسب موسى عليه السلام، وكون الله خالقًا لها هو أمر مسلَّم، ولكن إسنادها إلى الله - تعالى - حقيقة؛ يقتضي أن تكون جميع أفعال العباد مسندة إلى الله، وهذا باطل(٣).

---

(١) عند الطبري في تاريخه ١/٢٦٥.

(٢) ينظر: الدرر السنية لدحلان ص١٩. وسعادة الدارين ١/٢١٠.

(٣) ينظر: الوجه السادس في رد شبهة المجاز العقلي التي تقدمت في فقه الأحاديث من المبحث الأول. وصيانة الإنسان ص٢٢٥-٢٢٦.

فائدة:

جاء عند ابن عساكر في تاريخه ٩٦/٦١ من طريق ابن سمعان(١) قال: "حدثني من له علم بالعلم الأول ممن أسلم من أهل الكتاب: ... وذكر حكاية موسى عليه السلام مع قارون، وفي آخرها: أوحى الله إلى موسى: عبدي؛ قارون - هو ابن عمك - دعاك سبعين مرة، فلم ترحمه، وعزتي، وجلالي، وارتفاع مكاني لو دعاني من ذلك سبع مرات؛ لنجيته، ولاستجبت له، فقال موسى: أنت الرحيم - يا رب -، ومنك الرحمة، وإنما اشتد غضبي عليه: أنه اختار دعاء المخلوقين على الخالق".

واستدل المخالفون بما جاء عن أنس بن مالك رضي الله عنه: "أن رجلًا دخل يوم الجمعة ...، فقال: يا رسول الله، هلكت المواشي، وانقطعت السبل، فادع الله يغيثنا. قال: فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه، فقال: «اللهم اسقنا، اللهم اسقنا، اللهم اسقنا...»".

وجه الدلالة: أن هذا الرجل استغاث بالنبي صلى الله عليه وسلم، ولم ينكر عليه(٢).

والجواب: أن دلالة الحديث هي على جواز طلب الدعاء من النبي صلى الله عليه وسلم في حياته، وهو أمر مشروع؛ لا خلاف فيه. وليس فيه دلالة على جواز الاستغاثة بالمخلوق؛ فيما لا يقدر عليه إلا الله، أو الاستغاثة بالميت، أو الغائب التي هي مسائل الخلاف.

واستدل المخالفون بما أنشده عمرو بن سالم الخزاعي أمام رسول الله صلى الله عليه وسلم: "وادع عباد الله يأتوا مددًا".

وجه الدلالة: أن قوله هذا استغاثة صريحة لطلب المدد من عباد الله(٣).

والجواب: أن طلب عمرو بن سالم من النبي صلى الله عليه وسلم أن يجهز جيشًا من المسلمين لنصرة خزاعة هو مما يقدر عليه النبي صلى الله عليه وسلم، فليس فيه دلالة على جواز الاستغاثة بالمخلوق فيما لا يقدر عليه

---

(١) تقدم أنه متروك.

(٢) ينظر: كلمة هادئة في الاستغاثة ص٩. والإغاثة بأدلة الاستغاثة ص٤ و٢٠.

(٣) ينظر: كلمة هادئة في الاستغاثة ص١٢.

إلا الله، أو الاستغاثة بالميت، أو الغائب.

واستدل المخالفون بحديث أنس بن مالك رضي الله عنه، وفيه: "أن أعرابيًا أنشد النبي ﷺ:

وليس لنا إلا إليك فرارنا   وأين فرار الناس إلا إلى الرسل؟!"

وجه الاستدلال: أن النبي ﷺ لم ينكر على الأعرابي استغاثته به[(١)].

والجواب: أن هذا الحديث ضعيف -كما تقدم-[(٢)].

وعلى تقدير ثبوته؛ لا يصح استدلالهم به؛ لأن مراد الأعرابي هو الطلب من النبي ﷺ أن يدعو لهم؛ يدل لهذا أن النبي ﷺ بعد طلبه صعد المنبر، ثم دعا لهم، وهذا أمر لا ينكره أحد، فليس في الحديث دلالة على جواز الاستغاثة بالمخلوق فيما لا يقدر عليه إلا الله، أو الاستغاثة بالميت، أو الغائب[(٣)].

واستدل المخالفون بحديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا: «لا ألفين أحدكم يوم القيامة على رقبته شاة لها ثُغاء؛ على رقبته فرس له حَمْحَمة، يقول: يا رسول الله، أغثني، فأقول: لا أملك لك شيئًا...».

وجه الاستدلال: أن النبي ﷺ لم ينهه عن الاستغاثة؛ فدل على جوازها[(٤)].

والجواب: أن هذه الاستغاثة تكون في موقف الحشر، وهي استغاثة بالحي؛ فلا شك في جوازها، وليس في الحديث دلالة على جواز الاستغاثة بالمخلوق فيما لا يقدر عليه إلا الله، أو الاستغاثة بالميت، أو الغائب.

واستدل المخالفون بحديث عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - مرفوعًا: «أرى رؤياكم

---

(١) ينظر: الدرر السنية لدحلان ص٢٨. ومفاهيم يجب أن تصحح ص١١٠. وكلمة هادئة في الاستغاثة ص١٣.

(٢) تقدم في التمهيد بيان حكم العمل بالأحاديث، والآثار الضعيفة. وينظر فيمن أجاب بضعف الحديث: صيانة الإنسان ص٢٦٩-٢٧٠. والأسنة الحداد في رد شبهات علوى الحداد ص٢٣٩.

(٣) ينظر: صيانة الإنسان ص٢٧١. والأسنة الحداد في رد شبهات علوى الحداد ص٢٣٩.

(٤) ينظر: التوسل في سنة النبي ﷺ ص٦٦.

قد تواطأت».

وجه الاستدلال: أنه إذا تواطأت رؤيا المؤمنين على شيء كان؛ كتواطؤ روايتهم له، وكتواطؤ رأيهم على استحسانه، وقد تواترت الرؤيا في أصناف بنى آدم على وقوع التصرف للأرواح، ونفعها للأحياء، والمرائي وإن لم تصح بمجردها لإثبات مثل ذلك، فهي على كثرتها، وأنها لا يحصيها إلا الله قد تواطأت على هذا المعنى، فعليه يجوز الاستغاثة بالأموات[١].

والجواب ما يلي:

١. أن الرؤى ليست حجة شرعية تثبت بها الأحكام.

٢. ما يكون من التصرف للأرواح إنما هو حاصل بأمر الله ﷻ[٢]، وأمره في غير دار التكليف أمر تكوين؛ لا يُتصور مخالفة المأمور؛ كما أن الملائكة يستغفرون للمؤمنين في قوله: ﴿وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ (غافر: ٧)، ومع هذا فلا يجوز لأحد أن يطلب منهم الاستغاثة، ولا أن يطلب منهم ما أخبر الله به أنهم يفعلونه؛ بل ما يفعلونه هو أمر محدود؛ يفعلون منه ما أمر الله به؛ لا يزداد بسؤال السائلين، فليس في سؤالهم إياه منفعة؛ بل مضرة، فنُهي عنه؛ لأنه شر لا خير فيه، فصار بمنزلة أن يطلب الرجل من الشمس أن تصحبه، ومن الريح أن تهب، ونحو ذلك[٣].

٣. أنه لو كانت الأرواح تتصرف بهواها؛ للزم منه فساد الكون؛ بحيث أن أحد الخصمين لو استغاث بروح، والآخر بروح أخرى لقام النزاع بين الروحين؛ كل منهما تحاول نفع صاحبها[٤].

---

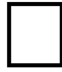
(١) ينظر: الموسوعة اليوسفية ص١٠٧.

(٢) ينظر: الروح ص٦٣ و٢٦٩.

(٣) ينظر: الرد على البكري ٢٤٢/١-٢٤٥ و٤٩٨/٢-٤٩٩. وقاعدة عظيمة لابن تيمية ص٧٧-٨٧. واقتضاء الصراط المستقيم ٧٠٨/٢. والقائد إلى تصحيح العقائد ص١١٩-١٢٠. ورفع الاشتباه ص٤٤٢ و٤٤٨-٤٤٩ و٥٠١.

(٤) ينظر: رفع الاشتباه ص٤٤٢.

المبحث الثالث: □



الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على طلب الشفاعة من الميت

٣١. عن أنسِ بنِ مالكٍ ﵁ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَرَرْتُ عَلَى مُوسَى، وهو يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ».

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في الفضائل، ح٢٣٧٥، من عدة طرق عن سليمان التيمي، عن أنس بن مالك ﵁ به.

وأخرجه في الموضع نفسه من طريق ثابت البناني، وسليمان التيمي، عن أنس بن مالك ﵁ به نحوه. وفي بعض طرقه زيادة: «مررت ليلة أسري بي».

٣٢. عن أبي هُريرة ﷺ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «لَقَدْ رَأَيْتُنِي فِي الْحِجْرِ، وَقُرَيْشٌ تَسْأَلُنِي عَنْ مَسْرَايَ، فَسَأَلَتْنِي عَنْ أَشْيَاءَ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ لَمْ أُثْبِتْهَا، فَكُرِبْتُ كُرْبَةً مَا كُرِبْتُ مِثْلَهُ قَطُّ، قَالَ: فَرَفَعَهُ اللَّهُ لِي أَنْظُرُ إِلَيْهِ، مَا يَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلا أَنْبَأْتُهُمْ بِهِ، وَقَدْ رَأَيْتُنِي فِي جَمَاعَةٍ مِنَ الأَنْبِيَاءِ، فَإِذَا مُوسَى قَائِمٌ يُصَلِّي، فَإِذَا رَجُلٌ ضَرْبٌ جَعْدٌ؛ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنُوءَةَ، وَإِذَا عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ عليه السلام قَائِمٌ يُصَلِّي، أَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبَهًا عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ الثَّقَفِيُّ، وَإِذَا إِبْرَاهِيمُ عليه السلام قَائِمٌ يُصَلِّي، أَشْبَهُ النَّاسِ بِهِ صَاحِبُكُمْ - يَعْنِي نَفْسَهُ -، فَحَانَتِ الصَّلاةُ فَأَمَمْتُهُمْ، فَلَمَّا فَرَغْتُ مِنَ الصَّلاةِ، قَالَ قَائِلٌ: يَا مُحَمَّدُ، هَذَا مَالِكٌ صَاحِبُ النَّارِ، فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَالْتَفَتُّ إِلَيْهِ، فَبَدَأَنِي بِالسَّلامِ».

غريب الحديث:

قوله: جَعْدٌ.

الجَعْد: ضدّ السَّبْط، والسَّبْط من الشَّعَر: الْمُنْبَسِط؛ المسْترَسِل(١).

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في الإيمان، ح١٧٢ من طريق عبد الله بن الفضل، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة ﷺ به.

---

(١) ينظر: النهاية في الغريب ٢٧٥/١ مادة (جعد). و٣٣٤/٢ مادة (سبط).

٣٣. عن أَوْسِ بْنِ أَبِي أَوْسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:«مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ قُبِضَ، وَفِيهِ النَّفْخَةُ، وَفِيهِ الصَّعْقَةُ، فَأَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ، فَإِنَّ صَلاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ». فقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ تُعْرَضُ عَلَيْكَ صَلاتُنَا وَقَدْ أَرِمْتَ؟!. – يعني: وقد بَلِيتَ –، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ حَرَّمَ عَلَى الأَرْضِ أن تأكل أَجْسَادَ الأَنْبِيَاءِ – صلوات اللهِ عليهم –».

تخريج الحديث:

أخرجه أحمد في ١٦١٦٢/٨٤/٢٦، فقال: حدثنا حسين بن علي الجعفي، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن أوس بن أبي أوس(١)به.

وأخرجه أبو داود في الصلاة: باب فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة، ح ١٠٤٩ ، – ومن طريقه البيهقي في معرفة السنن والآثار ٤٢٠/٤ –. وفي الوتر: باب في الاستغفار، ح ١٥٣٣.

والنسائي في الجمعة: باب إكثار الصلاة على النبي ﷺ يوم الجمعة، ح١٣٧٤، وفي الكبرى ح١٦٦٦.

وابن أبي شيبة في المصنف ٨٦٩٧/٢٥٣/٢–ومن طريقه الحربي في غريب الحديث ٦٧/١، وابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها: باب في فضل الجمعة، ح١٠٨٥، وفي الجنائز: باب ذكر وفاته ﷺ ، ح١٦٣٦. وابن أبي عاصم في كتاب الصلاة على النبي ﷺص٤٩ –.

والدارمي في سننه ٤٤٥/١/ ١٥٧٢.

وإسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي ﷺ ص٣٧.

والبزار في مسنده ٣٤٨٥/٤١١/٨.

والمروزي في الجمعة وفضلها ص٤٠–٤١.

(١) كذا وقع اسمه في هذه الرواية، وأشار محقق الكتاب أنه في نسخة أخرى: (أوس بن أوس)، وهكذا جاء في بقية المصادر.

والطبراني في الكبير ٥٨٩/٢١٦/١، وفي الأوسط ٩٧/٥.

وابن خزيمة في صحيحه ١١٨/٣ من طريقين - ومن طريقه: ابن حبان في صحيحه ١٩٠/٣، وابن عساكر في تاريخه ٤٠٢/٩ -.

والحاكم في المستدرك ٤١٣/١ و٦٠٤/٤ - ومن طريقه: البيهقي في السنن الكبرى ٢٤٨/٣، وشعب الإيمان ٤٣٢/٤، ومعرفة السنن والآثار ٤٢٠/٤، وحياة الأنبياء ص٨٨، وفضائل الأوقات ص٤٩٧ -.

والأصبهاني في الترغيب والترهيب ٤٩٧/١.

كلهم من طريق حسين بن علي الجعفي به مثله، وهو عند أبي داود في الموضع الثاني بنحوه، وعند الحربي مختصر، ولم يأت عند ابن خزيمة في الموضع الأول تفسير كلمة: (أرمت).

قال البزار: وهذا الحديث بهذا اللفظ لا نعلم أحدًا يرويه إلا شداد بن أوس، ولا نعلم له طريقًا غير هذا الطريق عن شداد، ولا رواه إلا حسين بن علي الجعفي، ويقال: إن عبد الرحمن ابن يزيد هذا؛ هو عبد الرحمن بن يزيد بن تميم، ولكن أخطأ فيه أهل الكوفة: أبو أسامة، والحسين الجعفي؛ على أن عبد الرحمن بن يزيد بن تميم لا نعلم روى عن أبي الأشعث، وإنما قالوا ذلك؛ لأن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ثقة، وعبد الرحمن بن يزيد بن تميم لين الحديث، فكان هذا الحديث فيه كلام منكر عن النبي، فقالوا : هو لعبد الرحمن بن تميم أشبه.

وقال الطبراني في الأوسط: لم يرو هذا الحديث عن ابن جابر إلا حسين بن علي الجعفي.

وقال الحاكم في الموضع الأول: هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه. وقال في الموضع الثاني: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. اهـ

ووقع عند ابن ماجه في الموضع الثاني، والبزار، والمروزي؛ اسم الصحابي: شداد بن أوس، وذكر البوصيري في مصباح الزجاجة ١٦٦/١، والمزي في تحفة الأشراف ٣٥٦/٣ أنه وهم.

قال ابن كثير - معلقًا على كلام شيخه المزي بأنه وهم من ابن ماجه -: هو عندي في

نسخة جيدة مشهورة على الصواب؛كما رواه أحمد،وأبو داود، والنسائي عن أوس بن أوس[1].

قلت: يدل على هذا أنه في الموضع الأول من نفس الطريق على الصواب[2].

دراسة إسناده عند أحمد:

. حسين بن علي الجعفي:

هو الحسين بن علي بن الوليد الجعفي، الكوفي، المقرئ.

روى عن: زائدة بن قدامة، وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر، وغيرهما.

وروى عنه: إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، وأحمد بن محمد بن حنبل، وغيرهما.

قال يحيى بن معين، والعجلي: ثقة.

وقال محمد بن عبد الرحمن الهروي: ما رأيت أتقن من حسين الجعفي.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، عابد.

وهو من التاسعة، مات سنة ثلاث أو أربع ومائتين، وله أربع أو خمس وثمانون سنة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٦/٤٤٩، وتهذيب التهذيب ٢/٣٥٧، والتقريب ص٢٤٩).

. عبد الرحمن بن يزيد بن جابر:

هو عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي، أبو عتبة، الشامي، الداراني.

روى عن: سليم بن عامر الخبائري، وأبي الأشعث الصنعاني، وغيرهما.

وروى عنه: يحيى بن حمزة الحضرمي، وحسين بن علي الجعفي، وغيرهما.

قال ابن معين، والعجلي، والنسائي: ثقة.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة.

---

(١) البداية والنهاية ٨/١٦٣.

(٢) ينظر: القول البديع ص٢٣٣.

وهو من السابعة، مات سنة بضع وخمسين ومائة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ١٨/ ٥، وتهذيب التهذيب ٦/ ٢٩٧، والتقريب ص٦٠٤).

. أبو الأشعث الصنعاني:

هو شراحيل بن آدَة – بالمد، وتخفيف الدال –، أبو الأشعث، الصنعاني، ويقال: آدَة، جدّ أبيه، وهو ابن شرحبيل بن كليب.

روى عن: أوس بن أوس الثقفي، وشداد بن أوس الأنصاري، وغيرهما.

وروى عنه: أبو قلابة، عبد الله بن زيد الجرمي، وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر، وغيرهما.

قال العجلي: تابعي، ثقة.

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة.

وهو من الثانية، شهد فتح دمشق. وأخرج له البخاري في الأدب المفرد، والباقون.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ١٢/ ٤٠٨،وتهذيب التهذيب ٤/ ٣١٩، والتقريب ص٤٣٣).

. أوس بن أبي أوس:

هو أوس بن أبي أوس، واسم أبي أوس: حذيفة الثقفي.

صحابي.

وقد اختلف في أوس بن أوس، وأوس بن أبي أوس: هل هما واحد، أو أكثر؟. وأكثر المتقدمين على أنهما واحد؛ حيث ذهب لهذا يحيى بن معين[1]،والبخاري[2]، وأبو داود[3]، وابن

(١) ينظر: تاريخ ابن معين للدوري ٢/ ٤٥.

(٢) ينظر: التاريخ الكبير٢/ ١٥.

(٣) ينظر: تهذيب التهذيب ١/ ٣٨١.

حبان[1]، وغيرهم[2].وأخرج له الأربعة.

له ترجمة في: (الاستيعاب ١/١١٩، وتهذيب الكمال ٣/٣٨٧-٣٨٨، وتهذيب التهذيب ١/٣٨١-٣٨٢، والتقريب ص١٥٥، والإصابة١/١٤٣ و١٥٠).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ فيه عدة علل[3]:

١. تفرد حسين الجعفي برواية هذا الحديث؛ ذكر هذا أبو حاتم الرازي - كما سيأتي -، والبزار، والطبراني -كما تقدم -.

٢. نكارة متنه؛ كما تقدم في كلام البزار، وسيأتي - أيضًا - في كلام أبي حاتم.

٣. أن حسين الجعفي أخطأ في اسم شيخه؛ حيث رواه عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، وهو ثقة، لكن لم يسمع منه؛ إنما يرويه عن عبد الرحمن بن يزيد بن تميم، وهو ضعيف[4].

وقد ذكر أهل العلم أن رواية أهل الكوفة - وحسين الجعفي منهم - عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر؛ إنما هي عن عبد الرحمن بن يزيد بن تميم، وذلك لتشابه الاسمين، وكونهما من طبقة واحدة. وممن ذكر هذا البخاري[5]، وأبو حاتم الرازي[6]، والبزار[7]، وابن حبان[8]، والخطيب البغدادي[9].

قال أبو حاتم: عبد الرحمان بن يزيد بن جابر، لا أعلم أحدًا من أهل العراق يحدث عنه،

---

(١) ينظر: الثقات ٣/١٠.

(٢) ينظر: تخريج حديث أوس الثقفي في فضل الجمعة ص١١-٢٨.

(٣) قال المنذري في مختصر سنن أبي داود ٢/٤: له علة دقيقة، أشار إليها البخاري، وغيره، وقد جمعت طرقه في جزء.

(٤) هذه أقوى علل الحديث، وإنما أخرتها للمناقشات التي عليها.

(٥) ينظر: التاريخ الأوسط ٣/٥٣٧. والتاريخ الصغير ٢/١١٧. وعلل الترمذي الكبير ص٣٩٢.

(٦) سيأتي كلامه بعد قليل.

(٧) تقدم كلامه في التخريج.

(٨) ينظر: كتاب المجروحين ٢/٥٥.

(٩) ينظر: تاريخ بغداد ١٠/٢١٢.

والذي عندي أن الذي يروي عنه أبو أسامة ، وحسين الجعفي واحد، وهو عبد الرحمن بن يزيد ابن تميم؛ لأن أبا أسامة روى عن عبد الرحمن بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة، خمسة أحاديث، أو ستة أحاديث منكرة؛ لا يحتمل أن يحدث عبد الرحمن بن يزيد بن جابر مثله، ولا أعلم أحدًا من أهل الشام روى عن ابن جابر من هذه الأحاديث شيئًا.

وأما حسين الجعفي: فإنه روى عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن أبي الأشعث، عن أوس بن أوس، عن النبي ﷺ في يوم الجمعة ... وهو حديث منكر، لا أعلم أحدًا رواه غير حسين الجعفي. وأما عبد الرحمن بن يزيد بن تميم، فهو ضعيف الحديث، وعبد الرحمن بن يزيد ابن جابر ثقة(١).

وردَّ هذا ابن عبد الهادي، وابن القيم، وغيرهما، ويمكن تلخيص هذا الرد فيما يلي:

أ. أن الدارقطني ذكر أن الجعفي روى عن ابن جابر، ولم يرو عن ابن تميم، والذي يروي عن ابن تميم، ويغلط في اسم جدِّه هو أبو أسامة(٢).

قال ابن عبد الهادي – بعد أن نقل قول الدارقطني، ورجّحه –: الذي يروي عن ابن تميم، ويغلط في اسم جدِّه هو أبو أسامة؛ كما قاله الأكثرون، فعلى هذا يكون الحديث الذي رواه حسين الجعفي، عن ابن جابر، عن أبي الأشعث، عن أوس حديثًا صحيحًا؛ لأن رواته كلهم مشهورون بالصدق، والأمانة، والثقة، والعدالة، ولذلك صححه جماعة من الحفاظ: كأبي حاتم ابن حبان، والحافظ عبد الغني المقدسي، وابن دحية، وغيرهم، ولم يأت من تكلم فيه، وعلَّله بحجة بينه.

وما ذكره أبو حاتم الرازي في العلل يدل على تضعيف رواية أبي أسامة، عن ابن جابر؛ لا

---

(١) العلل لابن أبي حاتم . وينظر: الجرح والتعديل ٣٠٠/٥. وقد ذكر ابن المواق في بغية النقاد ٢٥/٢: أن الترمذي أورد هذا الحديث في كتابه العلل؛ لكن لم ينقل كلامه، ولا يوجد هذا الحديث في مطبوعة كتاب العلل الكبير للترمذي – ترتيب أبي طالب –.

(٢) تعليقات الدارقطني على المجروحين ص١٥٧-١٥٨. وينظر: جلاء الأفهام ص٨٤.

على ضعف رواية الجعفي عنه، فإنه قال: والذي عندي أن الذي يروي عنه أبو أسامة، وحسين الجعفي واحد، ثم ذكر ما يدل على أن الذي روى عنه أبو أسامة فقط هو ابن تميم، فذكر أمرًا عامًا، واستدل بدليل خاص(١).

ب ـ أن حسين بن علي الجعفي قد صرح بسماعه له من عبد الرحمن بن يزيد بن جابر؛ كما في "فضل الصلاة على النبيﷺ" للقاضي إسماعيل، وصحيح ابن حبان(٢).

ج ـ أن قولهم: إن حسينًا ظن أنه ابن جابر، وإنما هو ابن تميم، فغلط في اسم جدِّه. هو قول بعيد؛ فإنه لم يكن يشتبه على حسين هذا بهذا مع نقده، وعلمه بهما، وسماعه منهما(٣).

والجواب عن هذا الاعتراضات: أن الأكثرين، وإن ذكروا: أن أبا أسامة هو يخطئ في اسم جدِّ عبد الرحمن، فإن خمسة من أئمة هذا الفن – كما تقدم – ذكروا أن أهل الكوفة لم يكن لهم رواية عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، ولم يخالف في حسين الجعفي إلا العجلي(٤)، والدارقطني، وقولهم مقدم عليهما. ووجود تصريح حسين بالسماع من ابن جابر لا يلتفت إليه مع نص الأئمة على عدم السماع، وهذا يحصل بسبب أوهام الرواة في نقل ألفاظ الأداء، أو يكون من النساخ؛ يدل لهذا أن التصريح بالسماع وقع في صحيح ابن حبان، وابن حبان نفسه – كما تقدم – ذكر في كتابه المجروحين: أن حسين الجعفي يروي عن ابن تميم.

شواهده:

لقوله: «إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء» – وهو محل الاستدلال – شواهد يرتقي بها لدرجة الحسن لغيره(٥):

(١) الصارم المنكي ص٢٧٥-٢٧٦.
(٢) ينظر: الصارم المنكي ص٢٧٨. وجلاء الأفهام ص٨٢ .
(٣) ينظر: جلاء الأفهام ص٨٢.
(٤) ينظر: الثقات ١/٣٠٢.
(٥) ينظر: الصارم المنكي ص٢٧٧-٢٧٩.

١. عن أبي الدرداء ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «أكثروا الصلاة علي يوم الجمعة؛ فإنه مشهود تشهده الملائكة، وإن أحدًا لن يصلي علي إلا عرضت علي صلاته؛ حتى يفرغ منها»، قال: قلت: وبعد الموت؟. قال: «وبعد الموت، إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء». فنبي الله حي يرزق.

أخرجه ابن ماجه ح١٦٣٧. وإسناده ضعيف؛ فيه انقطاع، وراوٍ مجهول(١).

٢. عن ابن شهاب رحمه الله: أن رسول الله ﷺ قال: «أكثروا عليَّ من الصلاة في الليلة الغراء، واليوم الأزهر، فإنهما يؤديان عنكم، وإن الأرض لا تأكل أجساد الأنبياء، وكل ابن آدم يأكله التراب إلا عجب الذنب».

أخرجه سعيد بن منصور -كما في الفتح الكبير ٢١١/١ -. وإسناده مرسل(٢).

٣. عن الحسن رحمه الله قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تأكل الأرض جسد من كلمه روح القدس».

أخرجه القاضي إسماعيل في فضل الصلاة على النبي ﷺ ص٣٨. وإسناده مرسل.

وأخرجه ابن سعد في الطبقات ٢٩٩/٢ من طريق آخر عن الحسن بمعناه(٣).

---

(١) ينظر: الصارم المنكي ص٢٨٠-٢٨١. ومصباح الزجاجة ٢٩٣/١.

(٢) ينظر: الصارم المنكي ص٢٧٧-٢٧٨.

(٣) ينظر: الصارم المنكي ص٢٧٨-٢٧٩.

٣٤. عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ رحمه الله: أَنَّهُ بَلَغَهُ: "أَنَّ عَمْرَو بْنَ الْجَمُوحِ، وَعَبْدَ اللَّهِ ابنَ عَمْرٍو الْأَنْصَارِيَّيْنِ، ثُمَّ السَّلَمِيَّيْنِ؛ كَانَا قَدْ حَفَرَ السَّيْلُ قَبْرَهُمَا، وَكَانَ قَبْرُهُمَا مِمَّا يَلِي السَّيْلَ، وَكَانَا فِي قَبْرٍ وَاحِدٍ، وَهُمَا مِمَّنْ اسْتُشْهِدَ يَوْمَ أُحُدٍ، فَحُفِرَ عَنْهُمَا لِيُغَيَّرَا مِنْ مَكَانِهِمَا، فَوُجِدَا لَمْ يَتَغَيَّرَا؛ كَأَنَّهُمَا مَاتَا بِالْأَمْسِ، وَكَانَ أَحَدُهُمَا قَدْ جُرِحَ، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى جُرْحِهِ، فَدُفِنَ، وَهُوَ كَذَلِكَ، فَأُمِيطَتْ يَدُهُ عَنْ جُرْحِهِ، ثُمَّ أُرْسِلَتْ؛ فَرَجَعَتْ؛ كَمَا كَانَتْ، وَكَانَ بَيْنَ أُحُدٍ، وَبَيْنَ يَوْمَ حُفِرَ عَنْهُمَا سِتٌّ وَأَرْبَعُونَ سَنَةً".

تخريج الحديث:

أخرجه مالك في الموطأ ٢/٤٧٠/١٠٠٥، فقال: عن عبد الرحمن بن أبي صعصعة به.

وأخرجه من طريقه ابن الأثير في أسد الغابة ٣/٢٤٣.

دراسة إسناده:

. عبد الرحمن بن أبي صعصعة:

هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة الأنصاري، المازني.

روى عن: أبيه، والزهري، وغيرهما.

وروى عنه: سفيان بن عيينة، ومالك بن أنس – وروايته عنه في البخاري –، وغيرهما.

قال أبو حاتم، والنسائي: ثقة.

وذكره ابن حبان في كتاب الثقات.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة.

وهو من السادسة مات في خلافة المنصور. وأخرج له البخاري، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٢١٦/١٧، وتهذيب التهذيب ٢٠٩/٦، والتقريب ص٥٨٦).

الحكم على الأثر:

إسناده ضعيف لانقطاعه، وله شاهد يرتقي به لدرجة الحسن لغيره.

قال ابن عبد البر: هكذا هذا الحديث في الموطأ مقطوعًا؛ لم يُختلف على مالك فيه، وهو يتصل من وجوه صحاح بمعنى واحد متقارب[1].

شاهده:

عن جابر بن عبد الله – رضي الله عنهما – قال: "صُرِخ بنا إلى قتلانا يوم أُحد؛ حين أجرى معاوية العين، فأخرجناهم بعد أربعين سنة؛ لينة أجسادهم، تتثني أطرافهم".

وإسناده جيد –كما سيأتي – في الحديث التالي.

(١) التمهيد ١٩/٢٣٩.

٣٥. عن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ – رضيَ اللهُ عنهما – قالَ: "صُرِخ بِنا إلى قتلانَا يومَ أُحد؛ حينَ أَجرى معاويةُ العَينَ، فأخرجناهم بعدَ أربعينَ سنةً؛ لينةً أجسادهم؛ تنثنِي أطرافُهم".

تخريج الأثر:

أخرجه ابن سعد في الطبقات ٥٢٢/٣، فقال: أخبرنا عمرو بن الهيثم، أبو قَطَن، قال: أخبرنا هشام الدَسْتوائي، عن أبي الزبير، عن جابر به.

وأخرجه أبو القاسم البغوي –كما في أهوال القبور ص٧١–.

وابن عبد البر في التمهيد ٢٤٢/١٩.

والبيهقي في الدلائل ٢٩١/٣.

كلهم من طريق أبي الزبير، عن جابر ﷺ بنحوه، وعند البغوي بمعناه، وجاء عنده، وعند البيهقي زيادة في آخره: "فأصاب قدم حمزة، فانثعب دمًا".

دراسة إسناده عند ابن سعد:

. عمرو بن الهيثم، أبو قَطَن:

هو عمرو بن الهيثم بن قَطَن – بفتح القاف، والمهملة – القُطَعي، بضم القاف، وفتح المهملة، أبو قَطَن، البصري.

روى عن: شعبة بن الحجاج، وهشام الدستوائي، وغيرهما.

وروى عنه: إبراهيم بن دينار التمار، ومحمد بن سعد، وغيرهما.

قال الشافعي، ويحيى بن معين، وابن المديني: ثقة.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة.

وهو من صغار التاسعة، مات على رأس المائتين. وأخرج له البخاري في الأدب المفرد، والباقون.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٢٨٠/٢٢، وتهذيب التهذيب ١١٤/٨، والتقريب

ص٧٤٧).

. هشام الدَسْتوائي:

هو هشام بن أبي عبد الله، سَنْبر – بمهملة، ثم نون، ثم موحدة؛ وزن جعفر –، أبو بكر، البصري، الدَسْتوائي – بفتح الدال، وسكون السين المهملتين، وفتح المثناة، ثم مد –.

روى عن: قتادة، وأبي الزبير المكي — وروايته عنه في مسلم –، وغيرهما.

وروى عنه: شعبة بن الحجاج – وهو من أقرانه –، ويحيى بن سعيد القطان، وغيرهما.

قال وكيع: كان ثبتًا.

وقال يحيى بن معين: كان يحيى بن سعيد إذا سمع الحديث من هشام الدَسْتوائي لا يبالي أن لا يسمعه من غيره.

وقال أحمد بن حنبل: الدَسْتوائي لا تسأل عنه أحدًا، ما أرى الناس يروون عن أحد أثبت منه؛ مثله عسى، وأما أثبت منه فلا.

وقال العجلي: ثقة، ثبت في الحديث، كان أروى الناس عن ثلاثة: عن قتادة، وحماد بن أبي سليمان، ويحيى بن أبي كثير،؛ كان يقول بالقدر، ولم يكن يدعو إليه.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، ثبت، وقد رُمي بالقدر.

وهو من كبار السابعة، مات سنة أربع وخمسين ومائة، وله ثمان وسبعون سنة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٢١٥/٣٠، وتهذيب التهذيب ٤٣/١١، والتقريب ص١٠٢٢).

. أبو الزبير:

هو محمد بن مسلم بن تَدْرُس – بفتح المثناة، وسكون الدال المهملة، وضم الراء – الأسدي مولاهم، أبو الزبير، المكي.

روى عن: جابر بن عبد الله – وروايته عنه في مسلم –، وسعيد بن جبير، وغيرهما.

وروى عنه: شعبة، وهشام الدستوائي، وغيرهما.

قال عطاء: كنا نكون عند جابر، فإذا خرجنا من عنده تذاكرنا حديثه، فكان أبو الزبير أحفظنا.

وقال يعلى بن عطاء: حدثني أبو الزبير، وكان أكمل الناس عقلًا، وأحفظهم.

وقال عثمان الدارمي: قلت ليحيى: فأبو الزبير؟. قال: ثقة. قلت: محمد بن المنكدر أحب إليك، أو أبو الزبير؟. قال: كلاهما ثقتان.

وقال ابن أبي خيثمة، عن يحيى بن معين: ثقة.

وقال إسحاق بن منصور، عن يحيى بن معين: صالح. وقال مرة: ثقة.

وقال محمد بن عثمان بن أبي شيبة: سألت ابن المديني عنه، فقال: ثقة، ثبت.

وقال المروذي لأحمد: يحتج بحديث أبي الزبير؟. فقال: أبو الزبير يُروى عنه، ويحتج به.

وقال حرب بن إسماعيل: سئل أحمد بن حنبل، عن أبي الزبير، فقال: قد احتمله الناس، وأبو الزبير أحب إليَّ من أبي سفيان؛ لأن أبا الزبير أعلم بالحديث منه، وأبو الزبير ليس به بأس.

وقال العجلي: ثقة.

وقال النسائي: ثقة.

وقال – أيضًا –: كان شعبة سيء الرأي فيه، وأبو الزبير من الحفاظ، روى عنه: يحيى بن سعيد الأنصاري، وأيوب، ومالك بن أنس، فإذا قال: سمعت جابرًا، فهو صحيح، وكان يدلس، وهو أحب إلينا في جابر من أبي سفيان، وأبو سفيان هذا اسمه طلحة بن نافع[1].

وقال ابن عدي: كفى بأبي الزبير صدقًا أن حدث عنه مالك، فإن مالكًا لا يروي إلا عن ثقة، ولا أعلم أحدًا من الثقات تخلف عن أبي الزبير إلا قد كتب عنه، وهو في نفسه ثقة؛ إلا

---

(١) السنن الكبرى ١/٦٤٠.

أن يروي عنه بعض الضعفاء؛ فيكون ذلك من جهة الضعيف، ولا يكون من قِبَله[1]، وأبو الزبير يروي أحاديث صالحة، ولم يتخلف عنه أحد، وهو صدوق، وثقة، لا بأس به.

وقال الساجي: صدوق، حجة في الأحكام، قد روى عنه أهل النقل، وقبلوه، واحتجوا به.

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: قال أبي: كان أيوب السختياني يقول: حدثنا أبو الزبير، وأبو الزبير؛ أبو الزبير. قلت لأبي: كأنه يضعفه؟. قال: نعم[2].

وقال سويد بن عبد العزيز: قال لي شعبة: تأخذ عن أبي الزبير، وهو لا يحسن أن يصلي؟!.

وقال ورقاء لشعبة: ما لك تركت حديث أبي الزبير؟. قال: رأيته يزن، ويسترجح في الميزان.

وقال أبو داود الطيالسي: قال شعبة: لم يكن في الدنيا أحب إليَّ من رجل يقدم؛ فأسأل عن أبي الزبير، فقدمت مكة، فسمعت منه، فبينما أنا جالس عنده إذ جاء رجل، فسأله عن مسألة، فردَّ عليه، فافترى عليه، فقال له يا أبا الزبير: تفتري على رجل مسلم؟. قال: إنه أغضبني. قلت: ومن يغضبك تفتري عليه؟!. لا رويت عنك شيئًا.

وقال نعيم بن حماد: سمعت ابن عيينة يقول: حدثنا أبو الزبير، وهو أبو الزبير. أي كأنه يضعفه.

وقال محمد بن الحسين البغدادي: سألت يحي (القطان) عمن كان يدلس؟. فقال: أبو الزبير، وهو مكي، فإذا قال: سمعت جابرًا فهو صحيح، وكان يقول: عن جابر، فيدلس، فإذا حرر عليه وقف.

وقال يونس بن عبد الأعلى: سمعت الشافعي يقول: أبو الزبير يحتاج إلى دعامة.

وقال يعقوب بن شيبة: ثقة، صدوق، وإلى الضعف ما هو.

---

(١) علَّق الذهبي في السير على هذا بقوله: هذا القول يصدق على مثل: الزهري، وقتادة.

(٢) وقع الخلاف بين أهل العلم فيما جاء عن أيوب هل هو توثيق، أو تضعيف؟. ينظر: كتاب ألفاظ وعبارات الجرح والتعديل ص٦٢-٧٢.

وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن أبي الزبير، فقال: يكتب حديثه، ولا يحتج به، وهو أحب إليَّ من أبي سفيان.

وقال – أيضًا – : سألت أبا زرعة عن أبي الزبير، فقال: روى عنه الناس. قلت: يحتج بحديثه؟. قال: إنما يحتج بحديث الثقات. اهـ

قلت: يمكن تحرير ما تكلم فيه فيما يلي:

١. الطعن في عدالته: بأنه يزن ويسترجح في الميزان، وأنه لا يحسن أن يصلي، وأنه افترى على رجل مسلم أغضبه:

قال الذهبي في السير: قد عيب أبو الزبير بأمور لا توجب ضعفه المطلق. اهـ

قلت: لهذا وثقه أهل العلم، ولم يروا أن هذه الأمور تمنع من قبول حديثه، فقد قال ابن سعد: كان ثقة، كثير الحديث؛ إلا إن شعبة تركه لشيء زعم أنه رآه فعله في معاملة.

وقال ابن حبان في كتاب الثقات: لم ينصف من قدح فيه؛ لأن من استرجح في الوزن لنفسه لم يستحق الترك لأجله.

وقال ابن عبد البر: أبو الزبير تكلم فيه جماعة ممن روى عنه، ولم يأت واحد منهم فيه بحجة توجب جرحه، وقد شهدوا له بالحفظ، وهو عندي من ثقات المحدثين[١].

وقال المعلمي: وأما كلمة شعبة الثانية: (إنه لا يحسن أن يصلي)، فلم تصح؛ لأنها من رواية سويد بن عبد العزيز، وهو ضعيف[٢].

وقال – في الجواب على من قال: إنه افترى على رجل مسلم أغضبه –: ما تقرر في الشرع أنه كبيرة إذا وقع من الإنسان فلتة؛ كمن أغضبه إنسان فترادا في الكلام؛ حتى قذفه على وجه الشتم، ففي الحكم بفسقه نظر؛ لأن مثل هذا لا يوجب سوء ظن الناس بالمشتوم، فإن سامع

(١) الاستغناء في معرفة المشهورين من حملة العلم بالكنى ٦٤٧/١. وقد أجاب ابن عبد البر عن جميع ما تكلم فيه.

(٢) البناء على القبور ص٨١.

مثل هذا قد يفهم منه الشتم فقط؛ لا أن الشاتم يثبت نسبة الفاحشة إلى المشتوم.

والذي يدفع الإشكال من أصله أن يتوب، ويستغفر؛ فعلى فرض أنها كبيرة، فقد تاب منها، وقد تقرر في الشرع أن التائب من الذنب كمن لا ذنب له(١).

٢- التدليس:

قال ابن أبي مريم عن الليث بن سعد: قدمت مكة، فجئت أبا الزبير، فدفع إلي كتابين، فانقلبت بهما، ثم قلت في نفسي: لو عاودته فسألته هل سمع هذا كله من جابر؟. فقال: منه ما سمعت، ومنه ما حدثت عنه. فقلت له: أعلم لي على ما سمعت، فأعلم لي على هذا الذي عندي.

قال ابن القيم: أبو الزبير، وإن كان فيه تدليس، فليس معروفًا بالتدليس عن المتهمين والضعفاء؛ بل تدليسه من جنس تدليس السلف؛ لم يكونوا يدلسون عن متهم، ولا مجروح، وإنما كثر هذا النوع من التدليس في المتأخرين(٢).

قلت: على ما ذكر ابن القيم يكون من أهل المرتبة الثانية من المدلسين(٣).

وقد عدَّه ابن حجر في المرتبة الثالثة من المدلسين(٤)، وقال: مشهور بالتدليس، ووهم الحاكم في كتاب علوم الحديث، فقال في سند هو فيه: رجاله غير معروفين بالتدليس. وقد وصفه النسائي، وغيره بالتدليس.

وقال الذهبي في ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق: ثقة، تكلم فيه شعبة، وقيل: يدلس.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق؛ إلا أنه يدلس. اهـ

(١) الاستبصار في نقد الأخبار ص٣٨ بتصرف يسير.

(٢) زاد المعاد ٤٠٧/٥.

(٣) وهم من احتمل الأئمة تدليسه وأخرجوا له في الصحيح لإمامته، وقلة تدليسه في جنب ما روى، أو كان لا يدلس إلا عن ثقة.

(٤) وهم من أكثر من التدليس فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع، ومنهم من رد حديثهم مطلقًا، ومنهم من قبلهم.

قلت: الراجح أنه صدوق، يدلس، وهذا أعدل الأقوال فيه؛ حيث من نزل عن مرتبة الثقة تتجاذب فيه الأقوال، وأما الطعن في عدالته، فقد أجيب عنه.

وهو من الرابعة، مات سنة ست وعشرين ومائة. وأخرج له الجماعة، قال المزي: البخاري روى له مقرونًا بغيره.

له ترجمة في: (العلل ومعرفة الرجال عن أحمد رواية المروذي وغيره ص١١١، وتاريخ الثقات للعجلي ص٤١٣، والضعفاء الكبير للعقيلي ١٣٠/٤، والجرح والتعديل ٧٤/٨، وثقات ابن حبان ٣٥١/٥، والكامل ١٢١/٦، وأسماء شيوخ مالك ص٢٠٩، وتهذيب الكمال ٤٠٢/٢٦، وميزان الاعتدال ٣٧/٤، وسير أعلام النبلاء ٣٨٠/٥، وذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق ص١٧٠ ، وإكمال تهذيب الكمال ٣٣٦/١٠، وهدي الساري ص٤٤٢، وتهذيب التهذيب ٤٤٠/٩، والتقريب ص٨٩٥ ، وتعريف أهل التقديس ص١٥١).

. جابر:

هو جابر بن عبد الله بن عمرو بن حَرام- بمهملة، وراء- الأنصاري،ثم السَلَمي؛ بفتحتين.

صحابي ابن صحابي، غزا تسع عشرة غزوة.

ومات ﷺ بالمدينة بعد السبعين، وهو ابن أربع وتسعين. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (الاستيعاب ١٠٩/٢، وتهذيب الكمال ٤٤٣/٤، وتهذيب التهذيب ٤٢/٢، والتقريب ص١٩٢، والإصابة ٤٥/٢).

الحكم على الأثر:

إسناده جيد؛ فيه أبو الزبير، وهو صدوق، يدلس. وقد صرح بالسماع من جابر عند البغوي، وابن عبد البر.

قال ابن حجر: إسناده صحيح عند ابن سعد من طريق أبي الزبير، عن جابر[1].

(١) فتح الباري ٢١٦/٣. بتصرف يسير.

٣٦. عن مسروقٍ رحمه الله قالَ: "سألنَا عبدَ اللهِ عنْ هذه الآيةِ: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾﴾(آل عمران: ١٦٩). قالَ: أمَا إنَّا قدْ سألنَا عنْ ذلك، فقالَ: أرواحُهم في جوفِ طيرٍ خُضْرٍ؛ لها قناديلُ مُعلقةٌ بالعرشِ، تسرحُ من الجنةِ؛ حيث شاءت، ثم تأوي إلى تلكَ القناديلِ، فاطَّلَع إليهم ربُّهم اطّلاعةً، فقالَ: هل تشتهونَ شيئًا؟. قالوا: أي شيءٍ نشتهي؟. ونحنُ نسرحُ من الجنةِ؛ حيث شئنا. ففعل ذلك بهم ثلاثَ مراتٍ، فلمَّا رأوْا أنهمْ لن يُترَكوا من أن يُسألوا، قالوا: يا ربِّ، نُريد أنْ تردَّ أرواحَنا في أجسادِنا؛ حتى نُقتلَ في سبيلِك مرةً أخرى. فلمَّا رأى أنْ ليسَ لهم حاجةٌ، تُرِكوا".

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في الإمارة، ح١٨٨٧، من طريق الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن مسروق – به.

والحديث مرفوع حكمًا؛ حيث لا يمكن أن يقال من قبل الرأي، ويؤيده قول ابن مسعود رضي الله عنه:(إنا قد سألنا عن ذلك)، والمعروف أن الذي يسأله الصحابة هو النبي ﷺ[١].

---

(١) ينظر: السلسلة الصحيحة ٢٧٩/٦.

٣٧. عن أَنَسِ بنِ مَالكٍ ﷺ عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْعَبْدُ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ، وَتُوُلِّيَ، وَذَهَبَ أَصْحَابُهُ؛ حَتَّى إِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ، أَتَاهُ مَلَكَانِ، فَأَقْعَدَاهُ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ: مُحَمَّدٍ ﷺ؟. فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ، وَرَسُولُهُ، فَيُقَالُ: انْظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنْ النَّارِ، أَبْدَلَكَ اللَّهُ بِهِ مَقْعَدًا مِنْ الْجَنَّةِ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَيَرَاهُمَا جَمِيعًا، وَأَمَّا الْكَافِرُ، أَوْ الْمُنَافِقُ، فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي، كُنْتُ أَقُولُ مَا يَقُولُ النَّاسُ، فَيُقَالُ: لَا دَرَيْتَ، وَلَا تَلَيْتَ، ثُمَّ يُضْرَبُ بِمِطْرَقَةٍ مِنْ حَدِيدٍ ضَرْبَةً بَيْنَ أُذُنَيْهِ، فَيَصِيحُ صَيْحَةً يَسْمَعُهَا مَنْ يَلِيهِ؛ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ».

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في الجنائز: باب الميت يسمع خفق النعال، ح١٣٣٨، وفي باب ما جاء في عذاب القبر، ح١٣٠٨، - واللفظ للموضع الأول -.

ومسلم في الجنة، وصفة نعيمها، وأهلها، ح٢٨٧٠ من طرق.

كلاهما من طريق قتادة، عن أنس ﷺ، وهو بنحوه عند البخاري في الموضع الثاني، ومختصر عند مسلم، وعندهما زيادة من كلام قتادة.

٣٨. عَنْ أَبِي طَلْحَةَ ﷺ: "أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ يَوْمَ بَدْرٍ بِأَرْبَعَةٍ وَعِشْرِينَ رَجُلًا مِنْ صَنَادِيدِ قُرَيْشٍ، فَقُذِفُوا فِي طَوِيٍّ مِنْ أَطْوَاءِ بَدْرٍ؛ خَبِيثٍ مُخْبِثٍ، وَكَانَ إِذَا ظَهَرَ عَلَى قَوْمٍ أَقَامَ بِالْعَرْصَةِ ثَلاثَ لَيَالٍ، فَلَمَّا كَانَ بِبَدْرٍ الْيَوْمَ الثَّالِثَ، أَمَرَ بِرَاحِلَتِهِ، فَشُدَّ عَلَيْهَا رَحْلُهَا، ثُمَّ مَشَى، وَاتَّبَعَهُ أَصْحَابُهُ، وَقَالُوا: مَا نُرَى يَنْطَلِقُ إِلا لِبَعْضِ حَاجَتِهِ؛ حَتَّى قَامَ عَلَى شَفَةِ الرَّكِيِّ، فَجَعَلَ يُنَادِيهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ، وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ: «يَا فُلانُ بْنَ فُلانٍ، وَيَا فُلانُ بْنَ فُلانٍ، أَيَسُرُّكُمْ أَنَّكُمْ أَطَعْتُمُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِنَّا قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقًّا، فَهَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا؟». قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تُكَلِّمُ مِنْ أَجْسَادٍ لا أَرْوَاحَ لَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ». قَالَ قَتَادَةُ: أَحْيَاهُمُ اللَّهُ؛ حَتَّى أَسْمَعَهُمْ قَوْلَهُ؛ تَوْبِيخًا، وَتَصْغِيرًا، وَنَقِيمَةً، وَحَسْرَةً، وَنَدَمًا".

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري – واللفظ له – في المغازي: باب قتل أبي جهل، ح٣٩٧٦.

ومسلم في الجنة وصفة نعيمها وأهلها، ح٢٨٧٥.

كلاهما من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس بن مالك ﷺ، عن أبي طلحة ﷺ، وهو بمعناه عند مسلم، ولم يسق مسلم المتن كاملًا؛ بل أحال على حديث لأنس ﷺ.

وفي معناه شواهد في الصحيح من حديث عمر ﷺ مرفوعًا عند مسلم ح٢٨٧٣. وحديث أنس ﷺ مرفوعًا عند مسلم ح٢٨٧٤. وحديث عبد الله بن عمر – رضي الله عنهما – مرفوعًا عند البخاري ح١٣٧٠ و٣٩٨٠ و٤٠٢٦.

قال ابن أبي عاصم : والأخبار التي في قليب بدر، ونداء النبي ﷺ إياهم، وما أخبر أنهم يسمعون كلامه؛ أخبار ثابتة توجب العمل[١].

(١) السنة ، لابن أبي عاصم ، ص٤١٤.

٣٩. عن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إِذَا وُضِعَتْ الْجِنَازَةُ، وَاحْتَمَلَهَا الرِّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً، قَالَتْ: قَدِّمُونِي، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ، قَالَتْ: يَا وَيْلَهَا، أَيْنَ يَذْهَبُونَ بِهَا؟!. يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلاَّ الإِنْسَانَ، وَلَوْ سَمِعَهُ صَعِقَ».

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري - واللفظ للموضع الأول - في الجنائز: باب حمل الرجال الجنازة دون النساء، ح١٤١٣. وفي: باب قول الميت، وهو على الجنازة: قدموني، ح١٣١٦. وفي: باب كلام الميت على الجنازة، ح١٣٨٠ من طريق الليث، عن سعيد المقبري، عن أبيه: أنه سمع أبا سعيد الخدري ﵁ به.

٤٠. عن عبدِ اللهِ بنِ عُمرَ – رضيَ اللهُ عنهما –: قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إنَّ الميتَ لَيُعذَّبُ ببكاءِ أهلِهِ عليه».

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في الجنائز: باب قول النبي ﷺ: «يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه». إذا كان النوح من سنته، ح١٢٨٦.

ومسلم في الجنائز، ح٩٢٨.

كلاهما من طريق عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة، عن عبد الله بن عمر – رضي الله عنهما – به.

وأخرجه مسلم في الجنائز، ح٩٣٠ من طريق سالم، عن عبد الله بن عمر – رضي الله عنهما – به نحوه.

وله شواهد في الصحيح من حديث عمر ﷺ مرفوعًا عند البخاري ح١٢٨٧ و١٢٩٠ و١٢٩٢. ومسلم ح٩٢٧ و٩٢٨.

ومن حديث المغيرة بن شعبة ﷺ مرفوعًا عند البخاري ح١٢٩١. ومسلم ح٩٣٣.

٤١. عن قَيْلَة بنتِ مَخْرَمَة — رضيَ اللهُ عنها — قالتْ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «...والَّذِي نفسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ؛ إِنَّ أُحَيْدكم لَيَبْكِي، فَيَسْتَعْبِرُ إليه صُوَيْحِبُهُ، فيا عِبَاد اللهِ، لا تُعَذِّبُوا إِخْوَانَكُم...»[(١)].

تخريج الحديث:

أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣١٧/١-٣٢٠، فقال: أخبرنا عفان بن مسلم، أخبرنا عبد الله بن حسان - أخو بني كعب من بلعنبر - أنه حدثته جدتاه: صَفِيَّةُ بنتُ عُلَيْبَةَ، وَدُحَيْبَةُ بنتُ عُلَيْبَةَ،حدثتاه عن حديث قَيْلَة بنت مخرمة، وكانتا ربيبتيها، وقَيْلَة جدة أبيهما أم أمه...به.

وأخرجه أبو داود في الخراج والإمارة: باب فى إقطاع الأرضين، ح ٣٠٧٢- ومن طريقه البيهقي في الكبرى ٢٣٥/٣ -.

وفي الأدب:باب في جلوس الرجل،ح٤٨٤٩ -ومن طريقه البيهقي في الكبرى ٢٣٥/٣-.

والترمذي في الأدب: باب ما جاء في الثوب الأصفر، ح٢٨١٤، وفي الشمائل المحمدية ص٧٤ و١١٥.

والطيالسي في مسنده ٢٣٣/٣.

والبخاري في الأدب المفرد ص٤٠٣.

وابن أبي خيثمة في تاريخه ٨٢٩/٢-٨٣٠.

وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني ٦٤٠/٥.

والطحاوي في شرح معاني الآثار ١٧٧/١.

والطبراني في الكبير ٣٠٢/٣، و٧/٢٥ من طرق - ومن طريقه أبو نعيم في معرفة الصحابة ٣٤٢٨/٦[(٢)]. والمزي في تهذيب الكمال ٢٧٥/٣٥ -.

(١) الحديث طويل، وقد اختصرته.

(٢) وقع في إسناده تحريف.

وأبو نعيم في معرفة الصحابة ٢/٨١٦-٨١٧ و٦/٣٤٢٨-٣٤٢٩.

والخطيب البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ١/٤٠١.

والسمعاني في أدب الإملاء والاستملاء ص٣٦.

والقزويني في التدوين في أخبار قزوين ٤/٩٧.

وابن عساكر في التاريخ ٤/٢٠٢-٢٠٣.

وابن الأثير في أسد الغابة ٦/٢٤٩.

كلهم من طريق عبد الله بن حسان به مختصرًا، وبمعناه عند الطبراني في الموضع الثاني.

قال الترمذي: حديث قَيْلَة لا نعرفه؛ إلا من حديث عبد الله بن حسان.

دراسة إسناده عند ابن سعد:

. عفان بن مسلم:

هو عفان بن مسلم بن عبد الله الباهلي، أبو عثمان، الصفار، البصري.

روى عن: أبان بن يزيد العطار، وعبد الله بن حسان العنبري، وغيرهما.

وروى عنه: البخاري، ومحمد بن سعد، وغيرهما.

قال يحيى بن معين: عفان أثبت من عبد الرحمن بن مهدي.

وقال أبو حاتم: عفان إمام، ثقة، متقن، متين.

وقال الذهبي في الميزان: الحافظ، الثبت، الذي يقول فيه يحيى القطان – وما أدراك ما يحيى القطان –: إذا وافقني عفان لا أبالي من خالفني. فآذى ابن عدى نفسه بذكره له في كامله، وأجاد ابن الجوزي في حذفه.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، ثبت، وربما وهم[1]. اهـ

قلت: هو ثقة، ثبت، وأوهامه يسيرة بالنسبة لرواياته، وتغيره لا يضر؛ لأنه كان قبيل وفاته.

---

(١) باختصار.

وهو من كبار العاشرة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (الكامل ٣٨٤/٥، وتهذيب الكمال ١٦٠/٢٠، وميزان الاعتدال ٨١/٣، وتهذيب التهذيب ٢٣٠/٧، والتقريب ص٦٨١، وهدي الساري ص٤٢٥).

. عبد الله بن حسان، أخو بني كعب من بلعنبر:

هو عبد الله بن حسان التميمي، أبو الجنيد، العنبري، لقبه: عتريس.

روى عن: حبان بن عاصم العنبري، وجدتيه: صفية، ودُحيبة ابنتي عليبة، وغيرهم.

وروى عنه: عفان بن مسلم، وموسى بن إسماعيل، وغيرهما.

قال زاهر بن حرب: زعموا: أن عبد الله بن حسان كان إذا قعد احتوشه الناس، فصار يحدثهم حديثه بعشرة، ثم بخمسة، ثم بدرهمين، ثم بأربعة دنانير، ثم حديثين بدرهم، ثم حديث بدانقين.

وقال ابن القطان: مجهول الحال[1].

وقال الذهبي في الكاشف: ثقة.

وقال ابن حجر في التقريب: مقبول[2]. اهـ

قلت: هو مجهول الحال؛ حيث روى عنه جمع، ولم يوثقه أحدٌ[3].

وهو من السابعة. وأخرج له البخاري في الأدب، وأبو داود، والترمذي.

له ترجمة في: (تاريخ ابن أبي خيثمة ٨٣٨/٢-٨٣٩، وتهذيب الكمال ٤١٤/١٤، والكاشف ٥٤٥/١، وتهذيب التهذيب ١٨٥/٥، والتقريب ص٤٩٩).

---

(١) بيان الوهم والإيهام ١٤٦/٥.

(٢) قال ابن حجر في مقدمة التقريب ص٨١: المرتبة السادسة: من ليس له من الحديث إلا القليل، ولم يثبت فيه ما يترك حديثه من أجله، وإليه الإشارة بلفظ: (مقبول)، حيث يتابع، وإلا فلين الحديث.

(٣) ذكر الدكتور بشار عواد في حاشيته على تهذيب الكمال ٤١٤/١٤ أن ابن حبان ذكره في الثقات. وهذا وهم؛ بل الذي في الثقات ٣٣٧/٨ راوٍ آخر.

. صَفِيَّةُ بنتُ عُلَيْبَةَ:

هي صَفِيَّةُ بنتُ عُلَيْبَةَ.

روت عن: جدِّها، حرملة بن عبد الله العنبري – وله صحبة –، وعن جدة أبيها، قَيْلَة بنت مخرمة، ولها– أيضًا – صحبة.

وروى عنها: عبد الله بن حسان العنبري، وكثير بن قيس بن الصلت العنبري(١).

ذكرها ابن حبان في الثقات.

وقال ابن القطان: مستورة(٢).

وقال الذهبي في الميزان: لا تعرف إلا من رواية عبد الله بن حسان العنبري عنها.

وقال ابن حجر في التقريب: مقبولة. اهـ

قلت: هي مقبولة، لكونها تابعية، روى عنها اثنان، وذكرها ابن حبان في الثقات(٣).

وهي من الثالثة. أخرج لها البخاري في الأدب المفرد، وأبو داود، والترمذي.

لها ترجمة في: (ثقات ابن حبان ٤٨٠/٦، وتهذيب الكمال ٢١٧/٣٥، وميزان الاعتدال ٦٠٨/٤، وتهذيب التهذيب ٤٣١/١٢، والتقريب ص١٣٦٠).

. دُحَيْبَةُ بنتُ عُلَيْبَةَ:

هي دُحَيْبَةُ – بمهملة وموحدة، مصغرة –، ابنة عُلَيْبَة العَنبرية.

روت عن جدِّها: حرملة بن عبد الله العنبري – وله صحبة –، وعن جدة أبيها: قَيْلَة بنت مخرمة، ولها – أيضًا – صحبة.

وروى عنها: عبد الله بن حسان العنبري، وكثير بن قيس بن الصلت العنبري(٤).

---

(١) رواية كثير ذكرها ابن حبان في الثقات، ولم يذكرها المزي في تهذيب الكمال.

(٢) بيان الوهم والإيهام ١٤٦/٥.

(٣) ينظر في احتمال رواية المجهولين من طبقة التابعين: ديوان الضعفاء ص٤٧٨. واختصار علوم الحديث ٢٩٣/١.

(٤) رواية كثير ذكرها ابن حبان في الثقات، ولم يذكرها المزي في تهذيب الكمال.

ذكرها ابن حبان في الثقات.

وقال ابن القطان: مستورة[1].

وقال الذهبي في الميزان: ما روى عنها سوى عبدالله بن حسان العنبري ذاك الخبر الطويل.

وقال في الكاشف: وثقت.

وقال ابن حجر في التقريب: مقبولة. اهـ

قلت: هي مقبولة[2].

وهي من الثالثة. أخرج لها البخاري في الأدب المفرد، وأبو داود، والترمذي.

لها ترجمة في: (ثقات ابن حبان ٢٩٥/٦، وتهذيب الكمال ١٦٨/٣٥، وميزان الاعتدال ٢٤/٢، والكاشف ٥٠٧/٢، وتهذيب التهذيب ٤١٦/١٢، والتقريب ص١٣٥٣).

ـ قَيْلَة بنت مَخرمة:

هي قَيْلَة – بالتحتانية الساكنة – ابنة مَخرمة العَنبرية.

ذكرها في الصحابيات عددٌ من أهل العلم.

وذكر ابن القطان أنها لم تصح لها الصحبة؛ حيث لم تُعرف إلا من هذا الطريق، وهو لا يصح[3].

وأخرج لها البخاري في الأدب المفرد، وأبو داود، والترمذي.

لها ترجمة في: (الاستيعاب ١٩٠٦/٤، وتهذيب الكمال ٢٧٥/٣٥، وتهذيب التهذيب ٤٤٦/١٢، والتقريب ص١٣٦٩، والإصابة ٨٣/٨).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ فيه عبد الله بن حسان، وهو مجهول، وقد تفرد به.

---

(١) بيان الوهم والإيهام ١٤٦/٥.

(٢) ينظر: ما تقدم في الترجمة السابقة.

(٣) ينظر: بيان الوهم والإيهام ٩٢/٥.

وقال أبو علي بن السكن: لم يروه غير عبد الله بن حسان[١].

وقال ابن عبد البر: حديث طويل فصيح، وقد شرحه أهل العلم بالحديث، فهو حديث حسن[٢].

وقال ابن القطان: صفية، ودحيبة، لا يعلم لهما حال، ولا قَيْلَة، جدّة أبيهما – أيضًا – ممن صحت لها صحبة، وإنما تروى قصتها بهذا الطريق، والراوي لهذه القصة عن دحيبة، وصفية، وهو عبد الله بن حسان العنبري وهو – أيضًا – غير معروف الحال، وهما جدتاه، وكنيته أبو الجنيد، وهو تميمي.

ولا أعلم أنه من أهل العلم، وإنما كان عنده هذا الحديث عن جدتيه، فأخذه الناس عنه ...، فما مثل هذا الحديث صُحِّح، فاعلم ذلك[٣].

وقال الهيثمي: رواه الطبراني، ورجاله ثقات[٤].

وقال ابن حجر: حسن الإسناد[٥].

(١) الإصابة ٨٤/٨.

(٢) الاستيعاب ١٩٠٦/٤ باختصار وتصرف. ولعل مراد ابن عبد البر بالتحسين هنا، هو التحسين الاعجابي، وليس التحسين الاحتجاجي، وذلك لطول متنه، وكثرة غريبه.

(٣) بيان الوهم والإيهام ٩٢/٥. وينظر: بيان الوهم والإيهام ١٤٦/٥-١٤٧.

(٤) مجمع الزوائد ٦٣٥/٥.

(٥) فتح الباري ١٥٥/٣.

٤٢. عن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أَتَى الْمَقْبَرَةَ، فَسَلَّمَ عَلَى أَهْلِ الْمَقْبَرَةِ، فَقَالَ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَإِنَّا – إِنْ شَاءَ اللهُ – بِكُمْ لَاحِقُونَ ...».

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في الطهارة، ح٢٤٩ من طريق العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة ﷺ به.

٤٣. عن البَرَاءِ بنِ عازبٍ – رضيَ اللهُ عنهما – قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «... فَيُنَادِي مُنَادٍ فِي السَّمَاءِ: أَنْ صَدَقَ عَبْدِي، فَأَفْرِشُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَأَلْبِسُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى الْجَنَّةِ، قَالَ: فَيَأْتِيهِ مِنْ رَوْحِهَا، وَطِيبِهَا، وَيُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ مَدَّ بَصَرِهِ. قَالَ: وَيَأْتِيهِ رَجُلٌ، حَسَنُ الْوَجْهِ، حَسَنُ الثِّيَابِ، طَيِّبُ الرِّيحِ، فَيَقُولُ: أَبْشِرْ بِالَّذِي يَسُرُّكَ، هَذَا يَوْمُكَ الَّذِي كُنْتَ تُوعَدُ، فَيَقُولُ لَهُ: مَنْ أَنْتَ؟. فَوَجْهُكَ الْوَجْهُ يَجِيءُ بِالْخَيْرِ، فَيَقُولُ: أَنَا عَمَلُكَ الصَّالِحُ، فَيَقُولُ: رَبِّ، أَقِمِ السَّاعَةَ؛ حَتَّى أَرْجِعَ إِلَى أَهْلِي، وَمَالِي...»(١).

تخريج الحديث:

أخرجه أحمد في ١٨٥٣٤/٤٩٩/٣٠، فقال: حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا الأعمش، عن منهال بن عمرو، عن زاذان، عن البراء بن عازب – رضي الله عنهما – به.

وأخرجه في٣٠/٥٠٦/١٨٥٣٥و١٨٥٣٦، و٣٠/٥٧٦/١٨٦١٤و٣٠/٥٨٨/١٨٦٢٥ – ومن طريقه أخرجه ابنه عبد الله في السنة ٦٠٣/٢ و٦٠٥ و٦٠٧ –.

وهناد في الزهد ٢٥٠/١ – ومن طريقه أبو داود في السنة: باب في المسألة في القبر، وعذاب القبر، ح ٤٧٥٥ –.

وأبو داود في السنة: باب في المسألة في القبر وعذاب القبر، ح ٤٧٥٥ و٤٧٥٦ – ومن طريقه في الموضع الأول: البيهقي في إثبات عذاب القبر ص٣٩ –.

وفي الجنائز: باب الجلوس عند القبر، ح٣٢١٤.

والنسائي في الجنائز: باب الوقوف للجنائز، ح ٢٠٠١.

وابن ماجه في الجنائز: باب ما جاء في الجلوس في المقابر، ح١٥٤٩.

والطيالسي في مسنده ١١٤/٢ — ومن طريقه: ابن أبي حاتم في تفسيره ١٣٠٧/٤، والبيهقي في إثبات عذاب القبر ص٣٧، والقزويني في التدوين في أخبار قزوين ٦١/١–.

---

(١) الحديث طويل، وقد اختصرته.

وابن أبي شيبة في المصنف ١٢٠٣٢/٥١/٣، و١٢٠٥٩/٥٤/٣و١٢٠٦٠، و١٢٠٦١/٥٦/٣، و ٢٩١٤٨/٢٠/٦ - ومن طريقه في الموضع الثاني: الدارمي في الرد على الجهمية ص٣٥، والآجري في الشريعة ١٢٣٩/٣ -.

وأحمد بن منيع في مسنده -كما في اتحاف المهرة ١٣٢/٢ -.

وابن أبي حاتم في تفسيره ٢٦٩/١ و١٤٧٧/٥.

والطبري في تفسيره ٥٩٢/١٦-٥٩٦ من عدة طرق، وفي تهذيب الآثار (مسند عمر) ٤٩١/٢ و٤٩٤ ، و٤٩٧.

وعبد الله بن أحمد في زوائده على المسند ١٨٦١٥/٥٧٩/٣٠. وفي السنة ٦٠٥/٢ و٦٠٧.

وابن صاعد في زوائده على الزهد لابن المبارك ص٤٣٠ - ومن طريقه الالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة ١١٣٥/٣، وابن عساكر في تاريخه ٣٦٤/٦٠ -.

وأبو عوانة في مستخرجه -كما في الروح لابن القيم ص٤٨ — .

وابن خزيمة في التوحيد ١٧٥/١-١٧٦من طرق.

وابن منده في الإيمان ٩٤١/٢ ، وفي التوحيد ٨٥٠/٣ و٢٨٨.

والحاكم في المستدرك ٩٣/١-٩٦.

والبيهقي في إثبات عذاب القبر ص٥٠، وفي شعب الإيمان ٦١٠/١.

وقوام السنة الأصبهاني في الحجة ٨٩/٢.

كلهم من طرق عن الأعمش به مثله عند هناد، وابن أبي شيبة في الموضع الثاني، وعبد الله في السنة في الموضع الأول، وابن صاعد، والبيهقي، وبنحوه عند أحمد في الموضع الثالث، والطيالسي، وابن أبي شيبة في الموضع الثالث، والطبري في تهذيب الآثار الطريق الأول من الموضع الثاني، والطريق الثاني من الموضع الثالث، وعبد الله بن أحمد في زوائده على المسند، وفي السنة في الموضع الثاني، والثالث، وابن منده، والحاكم، وقوام السنة الأصبهاني. وبمعناه عند

الطبري في تهذيب الآثار الطريق الثاني من الموضع الثاني، والطريق الأول من الموضع الثالث، وهو مختصر عند الباقين.

قال ابن منده في الإيمان: هذا إسناد متصل مشهور، رواه جماعة عن البراء، وكذلك رواه عدة عن الأعمش، وعن المنهال بن عمرو... وهو ثابت على رسم الجماعة.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، فقد احتجا جميعًا بالمنهال بن عمرو، وزاذان أبي عمر الكندي، وفي هذا الحديث فوائد كثيرة لأهل السنة، وقمع للمبتدعة، ولم يخرجاه بطوله، وله شواهد على شرطهما يستدل بها على صحته... ثم ذكر شواهده.

وقال البيهقي في الشعب: هذا حديث صحيح الإسناد.

وأخرجه قوام السنة الأصبهاني في الحجة ٢/٩٠ من طريق أبي المعلا الكوفي ، عن المنهال بن عمرو، عن زاذان، عن أبي البختري الطائي، عن البراء بن عازب ﷺ مرفوعًا نحوه.

وأخرجه الحاكم في المستدرك ١/٩٧ من طريق شعيب بن صفوان، عن يونس بن خباب، عن المنهال بن عمرو، عن زاذان، عن أبي البختري الطائي، عن البراء بن عازب ﷺ مرفوعًا، وساق أول الحديث. ثم قال: ذِكرُ أبي البختري في هذا الحديث وهم من شعيب بن صفوان؛ لإجماع الأئمة الثقات على روايته عن يونس بن خباب، عن المنهال بن عمرو، عن زاذان أنه سمع البراء.

ثم ساقه من عدة طرق عن يونس بن خباب، عن المنهال بن عمرو، عن زاذان، عن البراء ابن عازب ﷺ مرفوعًا. ثم قال: هذه الأسانيد التي ذكرتها كلها صحيحة على شرط الشيخين.اهـ

وأخرجه الطبري في تهذيب الآثار (مسند عمر) ٢/٥٠٠.

وابن منده في الروح والنفس - كما في مجموع الفتاوى ٥/ ٤٤٢، والروح لابن القيم ص٤٦-.

كلاهما من طريق عيسى بن المسيب، عن عدي بن ثابت، عن البراء بن عازب - رضي

الله عنهما - مرفوعًا بمعناه.

وأخرجه ابن منده في الروح والنفس -كما في الروح لابن القيم ص٤٧ -.

وقوام السنة الأصبهاني في الحجة ٩٤/٢.

كلاهما من طريق محمد بن مسلمة[1]، عن خصيف الجزري ، عن مجاهد ، عن البراء بن عازب - رضي الله عنهما - مرفوعًا بمعناه.

وأخرجه البخاري في الجنائز: باب ما جاء في عذاب القبر، ح١٣٦٩، وفي التفسير: باب ﴿ يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ ﴾(إبراهيم: ٢٧)، ح٤٦٩٩.

ومسلم في الجنة وصفة نعيمها وأهلها، ح ٢٨٧١.

كلاهما من طريق شعبة، عن علقمة بن مرثد، عن سعد بن عبيدة، عن البراء بن عازب - رضي الله عنهما - مرفوعًا مختصرًا.

وأخرجه الحاكم في المستدرك ٩٦/١.

والبيهقي في إثبات عذاب القبر ص٢٩.

كلاهما من طريق وهب بن جرير، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب - رضي الله عنهما - مرفوعًا مختصرًا.

وأخرجه مسلم في الموضع نفسه من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن أبيه، عن خيثمة، عن البراء بن عازب - رضي الله عنهما - موقوفًا مختصرًا.

وأصح طرقه عن البراء ﷺ مطولًا: هو الطريق الأول -كما سيأتي -.

دراسة إسناده عند أحمد:

. أبو معاوية:

هو محمد بن خَازم - بمعجمتين - أبو معاوية، الضرير، الكوفي، عمي وهو صغير.

---

(١) لعل الصواب أنه محمد بن سلمة الحراني، فهو المذكور في الرواة عن خصيف. ينظر: تهذيب الكمال ٢٥٨/٨.

ثقة، من أحفظ أصحاب الأعمش، وقد يهم في حديث غيره.

تقدمت ترجمته في (ح٤).

. الأعمش:

هو سليمان بن مهران الأسدي، الكاهلي، أبو محمد، الكوفي، الأعمش.

ثقة، حافظ، يدلس.

تقدمت ترجمته في (ح٤).

. منهال بن عمرو:

هو المنهال بن عمرو، الأسدي مولاهم، الكوفي.

صدوق.

تقدمت ترجمته في (ح١٨).

. زاذان:

هو زاذان، أبو عمر، الكندي، البزاز، ويكنى أبا عبد الله – أيضًا –.

روى عن: ابن مسعود، والبراء بن عازب، وغيرهما.

وروى عنه: المنهال بن عمرو، وعمرو بن مرة، وغيرهما.

قال ابن سعد: كان ثقةً، كثير الحديث.

وقال الجنيد: سمعت أبا طالب يسأل يحيى بن معين، عن زاذان أبي عمر، فقال: ثقة، وسألته عن حميد بن هلال، فقال: ثقة، لا تسأل عن مثل هؤلاء.

وقال محمد بن الحسين البغدادي: قلت لابن معين: ما تقول في زاذان؛ روى عن سلمان؟. قال: نعم، روى عن سلمان، وغيره، وهو ثبت في سلمان.

وقال العجلي: تابعي، ثقة.

وقال ابن عدي: أحاديثه لا بأس بها إذا روى عنه ثقة، وكان يبيع الكرابيس، وإنما رماه من رماه لكثرة كلامه.

وقال ابن حبان في الثقات: كان يخطئ كثيرًا.

وقال الخطيب: كان ثقة.

وقال عبد الله بن إدريس، عن شعبة: سألت الحكم، وسلمة بن كهيل، عن زاذان؟. فقال الحكم: أكثر - يعني من الرواية -، وقال سلمة: أبو البختري أحب إلي منه. وفي رواية قال: قلت للحكم: ما لك لم تحمل عن زاذان؟. قال: كان كثير الكلام.

وقال الحاكم أبو أحمد: ليس بالمتين عندهم.

وقال ابن تيمية: من الثقات(1).

وقال الذهبي في الكاشف: ثقة.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق يرسل، وفيه شيعية. اهـ

قلت: هو ثقة؛ كما وصفه أكثر الأئمة المتقدمين، وبيَّن ابن عدي أن من طعن فيه فلكثرة كلامه.

وهو من الثانية، مات سنة اثنتين وثمانين. وأخرج له البخاري في الأدب المفرد، والباقون.

له ترجمة في: (الكامل ٣/٢٣٦، وتهذيب الكمال ٩/٢٦٣، والكاشف ١/٤٠٠، وميزان الاعتدال ٢/٦٣، وتهذيب التهذيب ٣/٣٠٢، والتقريب ص٣٣٣).

- البراء بن عازب:

هو البراء بن عازب بن الحارث بن عدي الأنصاري، الأوسي.

صحابي ابن صحابي، نزل الكوفة، واستصغر يوم بدر، وكان هو وابن عمر لِدَة.

مات ﷺ سنة اثنتين وسبعين. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (الاستيعاب ١/٢٨٨، وتهذيب الكمال ٤/٣٤، وتهذيب التهذيب ١/٤٢٥، والتقريب ص١٦٤ ، والإصابة ١/٢٣٤).

---

(1) مجموع الفتاوى ٥/٤٤٧.

الحكم على الحديث:

إسناده حسن؛ فيه المنهال بن عمرو، وهو صدوق. وقد جاءت له شواهد بمعناه مختصرة؛ تشهد للمقدار المذكور من الحديث، وترتقي به لدرجة الحديث الصحيح لغيره -كما سيأتي -.

والراجح في طرقه: أنه عن البراء بن عازب - رضي الله عنهما - بالرفع؛ حيث أكثر طرقه عنه بالرفع، ورواية الوقف لا تخالف الرفع؛ لأنها جاءت بذكر سبب النزول، وذكر الصحابي لسبب النزول له حكم الرفع[1].

وقد تقدم في التخريج أن له طرقًا أخرى عن البراء ﷺ؛ حيث تابع زاذانَ الكندي عددٌ من الرواة ، وهم:

١. عدي بن ثابت، وفي إسناده عيسى بن المسيب، وهو ضعيف[2].

٢. مجاهد، وفي إسناده خصيف الجزري، وهو صدوق، سيء الحفظ[3]. ومجاهد لم أقف على أنه سمع من البراء ﷺ.

٣. محمد بن عقبة. ذكر هذا ابن تيمية[4]، وابن القيم[5]، ولم أقف على إسناده.

٤. سعد بن عبيدة.

٥. خيثمة.

٦. أبو إسحاق.

ورواية هؤلاء الثلاثة مختصرة جدًا.

---

(١) ينظر: النكت على كتاب ابن الصلاح ٥٣٠/٢.

(٢) ينظر: لسان الميزان ٤٠٥/٤.

(٣) ينظر: تهذيب التهذيب ١٤٣/٣، والتقريب ص٢٩٧.

(٤) مجموع الفتاوى ٤٤٢/٥.

(٥) الروح ص٤٦.

شواهده[١]:

لم أقف على شاهد ثابت للحديث بطوله، وقد جاء له شواهد بمعناه؛ تشهد للمقدار المذكور من الحديث[٢]؛ كما يلي:

١. عن عائشة – رضي الله عنهما – مرفوعًا.

أخرجه أحمد في ٢٥٠٨٩/١٢/٤٢. ورواته رواة الصحيحين.

٢. عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا.

أخرجه النسائي في الكبرى ح١١٤٤٢. وابن ماجه ح٤٢٦٢ و٤٢٦٨. وأحمد في ٣٧٧/١٤ و ١٤/٤٢. وقوام السنة الأصبهاني في الحجة ٩٨/٢. ورواته رواة الصحيحين. وقد صححه ابن القيم، ونقل عن الحافظ أبي نعيم قوله: هذا حديث متفق على عدالة ناقليه[٣].

٣. عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعًا.

أخرجه أحمد في ١١٠٠٠/٣٢/١٧. وفي إسناده عباد بن راشد، وهو صدوق له أوهام[٤]. قال السيوطي: أخرجوه بسند صحيح عن أبي سعيد الخدري[٥].

٤. عن جابر بن عبد الله – رضي الله عنهما – مرفوعًا.

أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٥٨٥/٣. وأحمد في ١٤٧٢٢/٦٥/٢٣. ورواته رواة الصحيحين.

٥. عن أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعًا.

أخرجه أبو داود ح٤٧٥١ و٤٧٥٢. وأحمد في ١٣٤٤٧/١١٩/٢١. ورواته رواة مسلم.

---

(١) ينظر: الإيمان لابن منده ٩٤١/٢. وشعب الإيمان ٦١٠/١. والروح ص٤٨-٥٠.

(٢) لم أسق متون الأحاديث لطولها.

(٣) الروح ص٤٩. وينظر: مجموع الفتاوى ٤٤٥/٥.

(٤) التقريب ص٤٨١.

(٥) شرح الصدور ص١٣٣ باختصار.

وحديث الباب قال فيه ابن منده – كما تقدم –: هذا إسناد متصل مشهور؛ رواه جماعة عن البراء، وكذلك رواه عدة عن الأعمش، وعن المنهال ابن عمرو... وهو ثابت على رسم الجماعة.

وقال الحاكم –كما تقدم –: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين.

وقال ابن تيمية: حديث حسن، ثابت(١).

وقال – كما سيأتي –: حديث زاذان مما اتفق السلف، والخلف على روايته، وتلقيه بالقبول.

وقال الذهبي: حديثه (أي المنهال بن عمرو) في شأن القبر بطوله، فيه نكارة، وغرابة(٢).

وقال ابن القيم: الحديث صحيح لا شك فيه.

وقال – أيضًا –: هذا حديث ثابت، مشهور، مستفيض، صححه جماعة من الحفاظ، ولا نعلم أحدًا من أئمة الحديث طعن فيه؛ بل رووه في كتبهم وتلقوه بالقبول، وجعلوه أصلًا من أصول الدين في عذاب القبر، ونعيمه...(٣).

وقال الهيثمي: هو في الصحيح وغيره باختصار، رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح(٤).

وقال السيوطي: أخرجوه من طرق صحيحة عن البراء بن عازب ﷺ(٥).

وقد ضعفه ابن حزم، فقال: لم يأت قط عن رسول الله ﷺ في خبر يصح: أن أرواح الموتى ترد إلى أجسادهم عند المسألة، ولو صح ذلك عنه عليه السلام لقلنا به، فإذ لا يصح فلا يحل لأحد أن يقوله، وإنما انفرد بهذه الزيادة من رد الأرواح المنهال بن عمرو وحده، وليس بالقوي، تركه

(١) مجموع الفتاوى ٤/٢٩٠.

(٢) السير ٤/١٨٥.

(٣) الروح ص٤٦-٤٨.

(٤) مجمع الزوائد ٣/١٧٣.

(٥) شرح الصدور ص٤٦. باختصار.

شعبة، وغيره، وسائر الأخبار الثابتة على خلاف ذلك[1].

وتعقبه ابن تيمية، فقال: زعم ابن حزم أن (العود)[2] لم يروه إلا زاذان، عن البراء، وضعفه، وليس الأمر كما قاله؛ بل رواه غير زاذان عن البراء، وروي عن غير البراء مثل: عدي بن ثابت، وغيره. وقد جمع الدارقطني طرقه في مصنف مفرد، مع أن زاذان من الثقات ...، وأما المنهال بن عمرو فمن رجال البخاري، وحديث (عود الروح) قد رواه عن غير البراء – أيضًا –، وحديث زاذان مما اتفق السلف، والخلف على روايته، وتلقيه بالقبول[3].

وأجاب ابن القيم على من أعله بأن زاذان لم يسمعه من البراء: بأنه وقع عند أبي عوانة الاسفرائيني تصريح زاذان بالسماع منه[4].

(١) الفصل في الملل والنحل ٤/٥٧. وينظر: المحلى ١/٢٢.

(٢) أي عود الروح إلى الجسد.

(٣) مجموع الفتاوى ٥/٤٤٦-٤٤٧. وتابع ابنُ القيم شيخَه في تعقبه. ينظر: الروح ص٤٦-٤٨. وينظر: حاشية الألباني على كتاب الآيات البينات ص٨٤.

(٤) الروح ص٤٨. وساق البيهقي في إثبات عذاب القبر ص٤٠-٤٤ عدة طرق فيها تصريح زاذان بالسماع من البراء.

٤٤. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ – رضيَ اللهُ عنهما –: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ، وَالْعَشِيِّ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّة، فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَيُقَالُ: هَذَا مَقْعَدُكَ؛ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري – واللفظ له – في الجنائز: باب الميت يعرض عليه بالغداة، والعشي، ح١٣١٣، وفي بدء الخلق: باب ما جاء في صفة الجنة، وأنها مخلوقة، ح٣٠٦٨ ، وفي الرقاق: باب سكرات الموت، ح٦١٥٠.

ومسلم في الجنة، وصفة نعيمها، وأهلها، ح٢٨٦٦.

كلاهما من طريق نافع، عن عبد الله بن عمر – رضي الله عنهما – مثله، وهو عند البخاري في الموضع الثاني مختصر.

وأخرجه مسلم في الموضع نفسه من طريق سالم، عن ابن عمر – رضي الله عنهما – مثله.

٤٥. رُوي عن النبِّي ﷺ أنَّه قالَ: «آنسُ مَا يكونُ الميتُ فِي قبرِه؛ إذا زارَه منْ كَانَ يُحبَّه فِي دارِ الدُنيا».

تخريج الحديث:

لم أقف على إسناده، وقد أورده – من غير إسناد – أبو الفتوح الطائي في "الأربعون في إرشاد السائرين إلى منازل المتقين" (الأربعون الطائية) ص١٣٨.

والصالحي في سبل الهدى والرشاد ٣٨٢/١٢.

وعزاه داود البغدادي في المنحة الوهبية ص١٧ إلى "الأربعون الطائية".

٤٦. عَنْ عَائِشَةَ – رضيَ اللهُ عنها – قَالَتْ: "كُنْتُ أَدْخُلُ بَيْتِي؛ الَّذِي دُفِنَ فِيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَأَبِي، فَأَضَعُ ثَوْبِي، وَأَقُولُ: إِنَّمَا هُوَ زَوْجِي، وَأَبِي، فَلَمَّا دُفِنَ عُمَرُ مَعَهُمْ، فَوَاللهِ مَا دَخَلْتُهُ؛ إِلَّا وَأَنَا مَشْدُودَةٌ عَلَيَّ ثِيَابِي؛ حَيَاءً مِنْ عُمَرَ".

تخريج الحديث:

أخرجه أحمد في ٤٢/٤٤٠/٢٥٦٦٠، فقال: حدثنا حماد بن أسامة، قال: أخبرنا هشام، عن أبيه، عن عائشة به.

وأخرجه من طريقه الحاكم في المستدرك ٣/٦٣/٤٤٠٢.

وأخرجه يحيى بن معين في الجزء الثاني من حديث يحيى بن معين (الفوائد) ص١٧٦.

والخلال في السنة ١/٢٩٧/٣٦٤.

والحاكم في المستدرك ٤/٨/٦٧٢١.

كلهم من طريق حماد بن أسامة به مثله عند ابن معين، ونحوه عند الخلال[١]، وهو مختصر عند الحاكم.

قال الحاكم في الموضعين: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.

وأخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/٣٦٤ من طريق يحيى بن سعيد، وعبد الله بن أبي بكر ابن محمد بن عمرو بن حزم، وغيرهما، عن عَمرة بنت عبد الرحمن الأنصارية، عن عائشة – رضي الله عنها – بمعناه.

دراسة إسناده عند أحمد:

. حمَّاد بن أُسامة:

هو حمَّاد بن أُسامة، القرشي مولاهم، الكوفي، أبو أُسامة، مشهور بكنيته.

روى عن: هشام بن عروة – وروايته عنه في الصحيحين –، والأعمش، وغيرهما.

(١) سقط من إسناده (عن أبيه).

وروى عنه: الشافعي، وأحمد بن حنبل، وغيرهما.

قال ابن سعد: كان ثقةً، مأمونًا، كثير الحديث، يدلس، ويبين تدليسه، وكان صاحب سنة، وجماعة.

وقال الدارمي: سألت يحيى بن معين، قلت: أبو أسامة أحب إليك، أو عبدة؟. قال: ما منهما إلا ثقة.

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه: كان ثبتًا، ما كان أثبته، لا يكاد يخطئ.

وقال – أيضًا –: سئل أبي عن أبي عاصم، وأبي أسامة، من أثبتهما في الحديث؟. فقال: أبو أسامة أثبت من مائة مثل أبي عاصم، كان أبو أسامة صحيح الكتاب، ضابطًا للحديث، كيسًا، صدوقًا.

وقال العجلي: كان ثقة، وكان يعد من حكماء أصحاب الحديث.

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الذهبي في الميزان: أحد الأثبات.

وقال ابن حجر في هدي الساري: أحد الأئمة الأثبات، اتفقوا على توثيقه، وشذ الأزدي فذكره في الضعفاء.

وقال في التقريب: ثقة، ثبت، ربما دلس، وكان بأخرة يحدث من كتب غيره. اهـ

قلت: هو ثقة، ثبت. وتدليسه غير مؤثر، فقد ذكر ابن سعد أنه يبين تدليسه[١].

وهو من كبار التاسعة، مات سنة إحدى ومائتين، وهو ابن ثمانين. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٢١٧/٧، وميزان الاعتدال ٥٨٨/١، وتهذيب التهذيب ٢/٣، والتقريب ص٢٦٧، وهدي الساري ص٣٩٦، وتعريف أهل التقديس ص٣٠).

(١) ينظر: العلل ومعرفة الرجال لعبد الله بن أحمد ٤٥٥/٣.

. هشام:

هو هشام بن عروة بن الزبير بن العوام، الأسدي.

روى عن: أبيه – وروايته عنه في الصحيحين –، وأخيه عثمان، وغيرهما.

وروى عنه: حماد بن أسامة، وشعبة بن الحجاج، وغيرهما.

قال الدارمي: قلت ليحيى بن معين: هشام بن عروة أحب إليك عن أبيه، أو الزهري؟. فقال: كلاهما، ولم يفضِّل.

وقال محمد بن سعد، والعجلي: كان ثقةً، زاد ابن سعد: ثبتًا، كثير الحديث، حجة.

وقال أبو حاتم: ثقةٌ، إمام في الحديث.

وقال الذهبي في الميزان: حجةٌ، إمامٌ.

وقال العلائي: لم أر من وصفه بالتدليس.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقةٌ، فقيهٌ، ربما دلس.

وقال في هدي الساري: مجمع على تثبيته. اهـ

قلت: هو ثقة.

وهو من الخامسة، مات سنة خمس أو ست وأربعين ومائة، وله سبع وثمانون سنة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٢٣٢/٣٠، وميزان الاعتدال ٣٠١/٤، وجامع التحصيل ص١١١، وتهذيب التهذيب ٤٨/١١، والتقريب ص١٠٢٢، وهدي الساري ص٤٤٨، وتعريف أهل التقديس ص٩٤).

. عن أبيه:

هو عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي، أبو عبد الله، المدني.

ثقةٌ، فقيهٌ، مشهورٌ.

تقدمت ترجمته في (ح١١).

. عائشة:

هي عائشة بنت أبي بكر الصديق، أم المؤمنين.

أفقه النساء مطلقًا، وأفضل أزواج النبي ﷺ إلا خديجة؛ ففيهما خلاف شهير.

ماتت – رضي الله عنها – سنة سبع وخمسين على الصحيح. وأخرج لها الجماعة.

لها ترجمة في: (الاستيعاب ١٨٨١/٤، وتهذيب الكمال ٢٢٧/٣٥، وتهذيب التهذيب ٤٣٣/١٢، والتقريب ص١٣٦٤، والإصابة ١٦/٨).

الحكم على الأثر:

إسناده صحيح؛ رواته كلهم ثقات.

قال الهيثمي: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح[1].

(١) مجمع الزوائد ٣٣٥/٧ و٣٣٢.

٤٧. عن عَمرو بنِ العَاصِ ﷺ قال: "... فَإِذَا أَنَا مُتُّ، فَلا تَصْحَبْنِي نَائِحَةٌ، وَلا نَارٌ، فَإِذَا دَفَنْتُمُونِي، فَشُنُّوا عَلَيَّ التُّرَابَ شَنًّا، ثُمَّ أَقِيمُوا حَوْلَ قَبْرِي قَدْرَ مَا تُنْحَرُ جَزُورٌ، وَيُقْسَمُ لَحْمُهَا؛ حَتَّى أَسْتَأْنِسَ بِكُمْ، وَأَنْظُرَ مَاذَا أُرَاجِعُ بِهِ رُسُلَ رَبِّي".

غريب الحديث:

قوله: فَشُنُّوا.

قال ابن منظور: "شَنَّ الماءَ على شرابه يَشُنُّه شَنّاً، صَبَّه صَبّاً، وفرّقه. وقيل: هو صَبٌّ شبيه بالنَّضْحِ"(١).

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في الإيمان، ح١٢١، من طريق حيوة بن شريح، عن يزيد بن أبي حبيب، عن ابن شماسة المهري، عن عمرو بن العاص ﷺ به.

(١) لسان العرب ٢٤١/١٣. مادة (شنن). وينظر: مقاييس اللغة ١٧٦/٣ مادة (شن).

٤٨. عن أَنَسِ بنِ مالكٍ ﷺ قالَ: قالَ النبيُّ ﷺ: «إِنَّ أَعْمَالَكُمْ تُعْرَضُ عَلَى أَقَارِبِكُمْ، وَعَشَائِرِكُمْ مِنَ الأَمْوَاتِ، فَإِنْ كَانَ خَيْرًا اسْتَبْشَرُوا بِهِ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ قَالُوا: اللَّهُمَّ لاَ تُمِتْهُمْ؛ حَتَّى تَهْدِيَهُمْ كَمَا هَدَيْتَنَا».

تخريج الحديث:

أخرجه أحمد في ١٢٦٨٣/١١٤/٢٠، فقال: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عمن سمع أنس بن مالك ﷺ به.

وأخرجه عبد الله بن أحمد في السنة ٦١٢/٢ عن أبيه، عن وكيع، عن سفيان، عمن سمع أنس بن مالك ﷺ نحوه.

وأخرجه ابن منده –كما في كشف الخفاء ٣٥٨/٢ – ولم يسق إسناده.

وأخرجه الحكيم الترمذي في نوادر الأصول ٦٧١/٢ عن أبيه، عن قبيصة، عن سفيان، عن أبان بن أبي عياش، عن أنس ﷺ نحوه.

وفي هذا الطريق صرَّح قبيصة بأن الرجل الذي لم يسم هو: أبان بن أبي عياش.

دراسة إسناده عند أحمد:

. عبد الرزاق:

هو عبد الرزاق بن همام بن نافع، الحميري مولاهم، أبو بكر، الصنعاني.

روى عن: سفيان الثوري، وجعفر بن سليمان الضبعي، وغيرهما.

وروى عنه: أحمد بن حنبل، ومحمد بن سهل بن عسكر، وغيرهما.

قال يعقوب بن شيبة، عن علي بن المديني: قال لي هشام بن يوسف: كان عبد الرزاق أعلمنا وأحفظنا. قال يعقوب: وكلاهما ثقة، ثبت.

وقال أحمد بن صالح المصري: قلت لأحمد بن حنبل: رأيت أحدًا أحسن حديثًا من عبد الرزاق؟. قال: لا.

وقال العجلي: ثقة، وكان يتشيع.

وقال أبو زرعة: عبد الرزاق أحد من ثبت حديثه.

وقال ابن حبان في الثقات: كان ممن جمع، وصنف، وحفظ، وذاكر، وكان ممن يخطئ إذا حدث من حفظه؛ على تشيع فيه.

وقال ابن عدي: لعبد الرزاق أصناف، وحديث كثير، وقد رحل إليه ثقات المسلمين وأئمتهم، وكتبوا عنه، ولم يروا بحديثه بأسًا إلا إنهم نسبوه إلى التشيع، وقد روى أحاديث في الفضائل مما لا يوافقه عليه أحد من الثقات، فهذا أعظم ما ذموه من روايته لهذه الأحاديث، ولما رواه في مثالب غيرهم، وأما في باب الصدق، فإني أرجو أنه لا بأس به؛ إلا أنه قد سبق منه أحاديث في فضائل أهل البيت، ومثالب آخرين مناكير.

وقال ابن أبي خيثمة: سمعت يحيى بن معين وقيل له: إن أحمد بن حنبل قال: إن عبد الله ابن موسى يُرد حديثه للتشيع. فقال: كان – والله الذي لا إله إلا هو – عبد الرزاق أغلى في ذلك منه مائة ضعف، ولقد سمعت من عبد الرزاق أضعاف أضعاف ما سمعت من عبد الله.

وقال ابن رجب: قال ابن أبي مريم: قيل ليحيى بن معين: إن عبد الرزاق كان يحدث بأحاديث عبيد الله بن عمر، عن عبد الله بن عمر، ثم حدث بها عن عبيد الله، فقال يحيى: لم يزل عبد الرزاق يحدث بها عن عبيد الله، ولكنها كانت منكرة.

قال ابن رجب: يعني أحاديثه عن عبيد الله بن عمر.

وقال الأثرم: سمعت أبا عبد الله (أحمد بن حنبل) يُسأل عن حديث: «النار جبار». فقال: هذا باطل، ليس من هذا شيء، ثم قال: ومن يحدث به عن عبد الرزاق؟. قلت: حدثني أحمد بن شبويه. قال: هؤلاء سمعوا بعد ما عمي، كان يلقن فلقنه، وليس هو في كتبه، وقد أسندوا عنه أحاديث ليست في كتبه؛ كان يلقنها بعد ما عمي.

وقال حنبل بن إسحاق، عن أحمد بن حنبل نحو ذلك وزاد: من سمع من الكتب فهو أصح.

وقال أبو زرعة: أخبرني أحمد بن حنبل قال: أتينا عبد الرزاق قبل المائتين، وهو صحيح البصر، ومن سمع منه بعد ما ذهب بصره، فهو ضعيف السماع.

وقال الأثرم، عن أحمد بن حنبل: سماع عبد الرزاق بمكة من سفيان (الثوري) مضطرب جدًّا، روى عنه عن عبيد الله (بن عمر) أحاديث مناكير، هي من حديث العمري، وأما سماعه باليمن فأحاديث صحاح.

وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، ولا يحتج به.

وقال النسائي: فيه نظر لمن كتب عنه بأخرة، روي عنه أحاديث مناكير.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، حافظ، مصنف شهير، عمي في آخر عمره فتغير، وكان يتشيع. اهـ

قلت: الراجح أنه ثقة، حافظ، له بعض الأوهام، وتغير في آخر عمره، وتشيعه لم يكن فيه غلو.

وهو من التاسعة، مات سنة إحدى عشرة ومائتين، وله خمس وثمانون. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (الضعفاء الكبير للعقيلي ١٠٧/٣، وثقات ابن حبان ٤١٢/٨، والكامل ١٤٦٣/٣١١/٥، وتهذيب الكمال ٥٢/١٨، وميزان الاعتدال ٦٠٩/٢، وسير أعلام النبلاء ٥٦٣/٩، وذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق ص٢١٥ ، وشرح العلل ٥٧٧/٢-٥٨١ و٦٠٦- ٦٠٧ و٦٦٦-٦٦٧، وهدي الساري ص٤١٩-٤٢٠، وتهذيب التهذيب ٣١٠/٦-٣١٥، والتقريب ص٦٠٧، وتعريف أهل التقديس ص١٢٢، والكواكب النيرات ص٢٦٦).

. سفيان:

هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبد الله، الكوفي.

ثقة، حافظ، فقيه، عابد، إمام، حجة.

تقدمت ترجمته في (ح١٥).

. عمَّن سمع أنس بن مالك:

هكذا ذكره ابن حجر في تعجيل المنفعة (عمَّن سمع أنس بن مالك)، وساق رواياته، ولم يذكر من هو؟. ولم يتكلم عليه بشيء[1].

وتقدم في رواية قبيصة التصريح: بأنه أبان بن أبي عياش.وهي رواية مرجوحة-كما سيأتي-.

. أنس بن مالك:

هو أنس بن مالك بن النضر، الأنصاري، الخزرجي.

صحابي، مشهور.

تقدمت ترجمته في (ح٢٨).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ فيه علتان:

١. فيه راوٍ لم يُسم. وجاء في رواية قبيصة، عن الثوري التصريح: بأنه أبان بن أبي عياش[2].

وأصح الطرق عن سفيان الثوري أنه لم يصرح باسم شيخه؛ حيث هكذا رواه عنه وكيع - وهو من أوثق أصحابه[3]-، ووافقه عبد الرزاق، وأما قبيصة فقد تُكلِّم في روايته عن سفيان[4].

٢. نكارة في متنه؛ حيث دلَّ على أن أعمال المؤمن من خير، وشر تُعرض على الناس، وقد جاء في الأحاديث الصحيحة أن الله يستر على المؤمن ذنوبه التي لم يجاهر بها[5].

---

(١) ينظر: تعجيل المنفعة ٦٠٢/٢.

(٢) وهو راوٍ متروك. ينظر ترجمته في: الكامل ٣٨١/١، وتهذيب الكمال ١٩/٢، وميزان الاعتدال ١٠/١، وتهذيب التهذيب ٩٦/١، والتقريب ص١٠٣.

(٣) ينظر: شرح علل الترمذي ٥٣٨/٢-٥٤٥.

(٤) ينظر: شرح علل الترمذي ٦٦٩/٢. وتهذيب الكمال ٤٨٤/٢٣-٤٨٧. والثقات الذين ضعفوا في بعض شيوخهم ص٩٠.

(٥) ينظر: فتح الباري ح٢٤٤١، ومسلم ح٢٧٦٨.

قال الهيثمي: فيه رجل لم يُسم[1].

شواهده:

لعرض أعمال الأحياء على الأموات شواهد؛ لا يثبت منها شيء؛ كما يلي:

١. عن أبي هريرة ﷺ قال : "إن أعمالكم تعرض على أقربائكم من موتاكم، فإن رأوا خيرًا فرحوا به، وإن رأوا شرًا كرهوه، وإنهم يستخبرون الميت إذا أتاهم من مات بعدهم، حتى إن الرجل يسأل عن امرأته: أتزوجت أم لا؟. وحتى إن الرجل يسأل عن الرجل، فإذا قيل: قد مات، قال: هيهات، ذهب ذاك، فإن لم يحسوه عندهم، قالوا : إنا لله، وإنا إليه راجعون، ذُهِبَ به إلى أمه الهاوية، فبئس المربية".

أخرجه ابن جرير في تهذيب الآثار (مسند عمر بن الخطاب) ٥١٠/٢. وصحح إسناده ابن حجر[2].

قلت: في إسناده عبد الرحمن بن عثمان البكراوى، وهو ضعيف[3].

٢. عن سعيد الأنصاري ﷺ مرفوعًا، وإسناده ضعيف -كما سيأتي في (ح٤٩) -.

٣و٤. عن أبي أيوب ﷺ موقوفًا، وكلاهما لا يثبت -كما سيأتي في (ح٥٠) و(ح٥١) -.

٥. عن النعمان بن بشير ﷺ مرفوعًا، وإسناده ضعيف -كما سيأتي في (ح٥٢) -.

٦. عن أبي الدرداء ﷺ موقوفًا، وإسناده ضعيف -كما سيأتي في (ح٥٣) -.

٧. عن جابر بن عبد الله — رضي الله عنهما — مرفوعًا، وإسناده ضعيف - كما سيأتي في (ح٥٤) -.

٨. عن أبي هريرة ﷺ مرفوعًا، وإسناده ضعيف جدًا -كما سيأتي في (ح٥٥) -.

وهذه الشواهد كلها لا تثبت، ولا يتقوى بها حديث الباب.

---

(١) مجمع الزوائد ٣٢٩/٢.

(٢) الفتح ١٥٥/٣.

(٣) ينظر: ميزان الاعتدال ٥٧٨/٢.

٤٩. عن سَعيدٍ الأنْصارِي ﷺ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: « تُعرضُ الأعمالُ يومَ الاثنينِ، والخميسِ على اللهِ، وتُعرضُ على الأنبياءِ، وعلى الآباءِ، والأمهاتِ يومَ الجمعةِ، فيفرحونَ بحسناتِهم، وتزدادُ وجوهُهم بِيضًا، وتَشرقةً، فاتقوا اللهَ، ولا تُؤذوا أمواتَكم».

تخريج الحديث:

أخرجه الحكيم الترمذي في نوادر الأصول ٦٧١/٢، فقال: حدثنا عبد العزيز بن عبد الله البصري، عن كثير بن هشام، قال: حدثني عيسى بن إبراهيم الهاشمي، قال حدثني عبد الغفور ابن عبد العزيز، عن أبيه، عن جدِّه به.

دراسة إسناده:

. عبد الغفور بن عبد العزيز:

هو عبد الغفور بن عبد العزيز بن سعيد، أبو الصباح، الأنصاري، الواسطي.

روى عن: أبيه، وأبي هاشم الرماني، وغيرهما.

وروى عنه: بقية.

قال يحيى بن معين: ليس حديثه بشيء.

وقال البخاري: تركوه، منكر الحديث.

وقال ابن حبان: كان ممن يضع الحديث على الثقات: على كعب وغيره، لا يحل كتابة حديثه، ولا الذكر عنه إلا على جهة التعجب.

وقال ابن عدي: الضعف على حديثه، ورواياته بيِّن، وهو منكر الحديث.

قلت: الخلاصة أنه متروك.

له ترجمة في: (الضعفاء للبخاري ص٩٥، والجرح والتعديل ٥٥/٦، والمجروحين ٧٥/٢، والكامل٣٢٩/٥، ولسان الميزان ٤٣/٤).

الحكم على الحديث:

إسناده موضوع؛ فيه عبد الغفور بن عبد العزيز، وهو متروك، وقد تفرد به.

وقال الشيخ الألباني: هذا إسناد موضوع، المتهم به عبد الغفور هذا[1].

وقد تقدم في الحديث السابق الكلام على شواهده.

(١) السلسلة الضعيفة ٣/٦٧٢.

٥٠. عن عُبيد بن سعد، عن أَبِي أيَوب الأَنْصَارِي ﷺ قالَ: "غزونَا؛ حتى إذا انتهينا إلى المدينةِ – مدينةِ قسطنطينيةِ –، إذا قاصٌ، يقولُ: منْ عملَ عملًا منْ أولِ النهارِ، عُرِض على معارِفِه إذا أمسى منْ أهلِ الآخرةِ، ومنْ عملَ عملًا منْ آخرِ النهارِ، عُرِض على معارِفِه إذا أصبحَ منْ أهلِ الآخرةِ، فقالَ له أبو أيوب: أيُّها القاصُ؛ انظر ما تقولُ؟. قالَ: واللهِ، إنَّ ذلكَ لكذلك، فقالَ: اللهمَّ لا تفضحْني عند عبادةَ بنِ الصامتِ، ولا عندَ سعدَ بنَ عُبادة فيما عملتُ بعدهما، فقالَ القاصُّ: وإنه — واللهِ – ما كتبَ اللهُ ما كتبَ ولايته لعبدٍ؛ إلا سترَ عليه عورتَه، وأثنى عليه بأحسن عمله".

تخريج الحديث:

أخرجه ابن أبي الدنيا في الأولياء – كما في موسوعة ابن أبي الدنيا ٣٩٧/٢–، فقال: نا داود بن عمرو الضبي، نا محمد بن مسلم، عن إبراهيم ابن ميسرة، عن عبيد بن سعد، عن أبي أيوب الأنصاري ﷺ به.

وقد اختلف فيه على محمد بن مسلم ؛كما يلي:

١. محمد بن مسلم، عن إبراهيم بن ميسرة، عن عبيد بن سعد، عن أبي أيوب الأنصاري:

أخرجه ابن أبي الدنيا –كما تقدم – عن داود بن عمرو الضبي.

وأخرجه – أيضًا – في ذكر الموت –كما في موسوعة الإمام ابن أبي الدنيا ٤٩٢/٥ –.

ومن طريقه ابن عساكر في التاريخ ٥٠/١٦–٥١.

وأخرجه الحكيم الترمذي في نوادر الأصول ٦٧٢/٢ من طريق إسماعيل بن إسحاق الرازي (حبويه).

كلاهما (أي داود بن عمرو الضبي، وإسماعيل بن إسحاق الرازي) عن محمد بن مسلم به، وهو عند ابن أبي الدنيا في الموضع الثاني نحوه.

٢. محمد بن مسلم، عن إبراهيم بن ميسرة، قال: غزا أبو أيوب المدينة:

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ٣٥٦٥٨/٢٣٨/٧ عن حسين بن علي، عن محمد بن مسلم، به نحوه. ولم يذكر في الإسناد عبيد بن سعد.

وأصح طرقه الطريق الأول -كما سيأتي -.

دراسة إسناده عند ابن أبي الدنيا:

. داود بن عمرو الضبي:

هو داود بن عمرو بن زهير بن عمرو بن جميل الضبي، أبو سليمان، البغدادي.

روى عن: محمد بن مسلم الطائفي، ونافع بن عمر الجمحي، وغيرهما.

وروى عنه: مسلم، وابن أبي الدنيا، وغيرهما.

قال ابن محرز: سمعت يحيى بن معين، وسئل عن داود بن عمرو الضبي؟. فقال: لا أعرفه...، أما لهذا أحدٌ يعرفه، قلت: بلى، بلغني عن سعدويه أنه سئل عنه، فقال: ذاك المشئوم ما حدث بعد، وعرفه، فقال: سعدويه أعرف بمن كان يطلب الحديث معه منا. قال: ثم بلغني عن يحيى بن معين بعد، أو سمعته، وسئل عنه، فقال: لا بأس به. قال: وبلغني أن يحيى سأل سعدويه عنه، فحمده.

وقال عبد الخالق بن منصور: سألت يحيى بن معين، عن داود بن عمرو المديني؟. فقال: ليس به بأس.

وقال أبو القاسم البغوي: حدثنا داود بن عمرو بن زهير، الثقة المأمون.

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال ابن قانع: ثقةٌ، ثبت.

وقال ابن الجوزي في الضعفاء: قال أحمد: لا يحدث عنه، ليس بشيء. وقال أبو زرعة، وأبو حاتم الرازيان: منكر الحديث. اهـ

قلت: الراجح أنه ثقة، فقد وثقه عدد من الأئمة، وهو من شيوخ مسلم، وما حكاه ابن الجوزي في تضعيفه هو وهم؛ حيث هذا التضعيف هو في داود بن عطاء، ولعل سببه انتقال

نظر ابن الجوزي في نقله من كتاب الجرح والتعديل لابن أبي حاتم؛ حيث وقعت ترجمة داود بن عطاء بعد ترجمة داود الضبي[1]. ولهذا لما نقل ابن حجر ما حكاه ابن الجوزي، قال: يحرر هذا.

وقال الذهبي في من تكلم فيه وهو موثق: ثقةٌ، مشهور.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة.

وهو من العاشرة مات سنة ثمان وعشرين ومائتين. وأخرج له مسلم، والنسائي.

له ترجمة في: (الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي ٢٦٦/١، وتهذيب الكمال ٤٢٥/٨، وميزان الاعتدال ١٦/٢، ومن تكلم فيه وهو موثق ص٧٧، وتهذيب التهذيب ١٩٥/٣، والتقريب ص٣٠٨).

. محمد بن مسلم:

هو محمد بن مسلم الطائفي، واسم جدِّه سوس، وقيل: سوسن – بزيادة نون في آخره –، وقيل: بتحتانية؛ بدل الواو فيهما، وقيل: مثل حنين.

روى عن: إبراهيم بن ميسرة الطائفي، وعمرو بن دينار، وغيرهما.

وروى عنه: داود بن عمرو الضبي، وعبد الله بن المبارك، وغيرهما.

قال عبد الرزاق: ما كان أعجب من محمد بن مسلم الطائفي إلى سفيان الثوري.

وقال البخاري: قال ابن مهدي: كتبه صحاح.

وقال إسحاق بن منصور، وعباس الدوري، وأحمد بن سعد بن أبي مريم، عن يحيى بن معين: ثقة، زاد عباس: لا بأس به. وكان ابن عيينة أثبت منه، ومن أبيه، ومن أهل قريته، وكان إذا حدث من حفظه يخطئ، وإذا حدث من كتابه فليس به بأس، وابن عيينة أثبت منه في عمرو بن دينار، وأوثق، ومحمد بن مسلم أحب إلي في عمرو من داود العطار.

وقال العجلي، وأبو داود: ثقة.

---

(١) نبَّه على هذا الشيخ المعلمي في حاشيته على الجرح والتعديل ٤٢٠/٣.

وذكره ابن حبان في كتاب الثقات، وقال: يخطئ.

وروى له ابن عدي أحاديث، ثم قال: وله غير ما ذكرت أحاديث حسان غرائب، وهو صالح الحديث، لا بأس به، لم أر له حديثًا منكرًا.

وقال الساجي: صدوق، يهم في الحديث.

وقال يعقوب بن سفيان: ثقة، لا بأس به، وإن كان ابن عيينة أحب منه.

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه: ما أضعف حديثه.

وقال الميموني: ضعفه أحمد على كل حال من كتاب، وغير كتاب.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق، يخطئ من حفظه. اهـ

قلت: الراجح أنه صدوق، يخطئ إذا حدث من حفظه، وإذا حدث من كتابه فليس به بأس، ومن تكلم فيه؛ فلأنه يخطئ إذا حدث من حفظه.

وهو من الثامنة مات قبل التسعين ومائة. استشهد به البخاري في الصحيح، وأخرج له في الأدب المفرد، وروى له مسلم متابعة، والباقون.

له ترجمة في: (الكامل ١٢٦/٦، وتهذيب الكمال ٤١٢/٢٦، وميزان الاعتدال ٤٠/٤، وتهذيب التهذيب ٤٤٤/٩، والتقريب ص٨٩٦).

- إبراهيم بن ميسرة:

هو إبراهيم بن ميسرة الطائفي، نزيل مكة.

روى عن: أنس بن مالك، وطاووس بن كيسان، وغيرهما.

وروى عنه: شعبة بن الحجاج، ومحمد بن مسلم الطائفي، وغيرهما.

قال سفيان بن عيينة: كان من أوثق الناس، وأصدقهم، كان يحدث على اللفظ.

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، وإسحاق بن منصور، عن يحيى ابن معين، والعجلي، والنسائي: ثقة.

وقال ابن حجر في التقريب: ثبت، حافظ.

وهو من الخامسة، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٢٢١/٢، وتهذيب التهذيب ١٧٢/١، والتقريب ص١١٧).

. عبيد بن سعد:

هو عبيد بن سعد الديلي، الطائفي، أبو امرأة ابن جريج.

روى عن: عبد الله بن عمر.

وروى عنه: ابن أبي مليكة، وإبراهيم بن ميسرة.

قال ابن معين: مشهور.

وذكره ابن حبان في ثقات التابعين.

قال ابن حجر: ويغلب على الظن أنه تابعي؛ لأنه لم يصرح بسماعه.اهـ

قلت: هو تابعي ثقة.

له ترجمة في: (طبقات ابن سعد ٨١/٨، والتاريخ الكبير ٤٤٨/٥، والجرح والتعديل ٤٠٧/٥، وثقات ابن حبان ١٣٦/٥، والإصابة ٤١٢/٤).

. أبو أيوب الأنصاري:

هو خالد بن زيد بن كليب الأنصاري، أبو أيوب.

من كبار الصحابة، شهد بدرًا، ونزل النبي ﷺ حين قدم المدينة عليه.

مات رضي الله عنه غازيًا الروم سنة خمسين، وقيل: بعدها. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (الاستيعاب ١٦٠٦/٤، وتهذيب الكمال ٦٦/٨، وتهذيب التهذيب ٩٠/٣، والتقريب ص٢٨٦، والإصابة ٢٣٤/٢).

الحكم على الحديث:

أتوقف عن الحكم على إسناده؛ لأنه لا يعرف لعبيد بن سعد سماع من أبي أيوب، فقد مات أبو أيوب غازيًا الروم سنة خمسين، وقيل: بعدها. أما عبيد بن سعد، فلم أقف في ترجمته على تاريخ مولده ووفاته، وإنما ذكره ابن سعد في طبقاته فيمن كان بالطائف بعد أصحاب

رسول الله ﷺ.

وتقدم أنه اختلف على محمد بن مسلم، والطريق الأول أصح؛ حيث تابع إسماعيلُ بن إسحاق الرازي – عند الحكيم الترمذي – داودَ بن عمرو الضبي على ذكر عبيد بن سعد[1].

وهذا الأثر ليس له حكم الرفع؛ لأنه من خبر القاص، وليس في الخبر أنه صحابي.

وقد تقدم في (ح٤٨) الكلام على شواهده.

(١) في إسناد الحكيم الترمذي (سفيان بن وكيع) وفيه ضعف؛ لكن لا بأس به في المتابعات.

٥١. عنْ أَبِي أيوب الأنْصَارِي ﷺ قالَ: "إِذَا قُبِضَتْ نَفْسُ الْعَبْدِ، تَلَقَّاهُ أَهْلُ الرَّحْمَةِ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ؛ كَمَا يَلْقَوْنَ الْبَشِيرَ فِي الدُّنْيَا، فَيُقْبِلُونَ عَلَيْهِ لِيَسْأَلُوهُ، فَيَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: انْظِرُوا أَخَاكُمْ؛ حَتَّى يَسْتَرِيحَ؛ فَإِنَّهُ كَانَ فِي كَرْبٍ، فَيُقْبِلُونَ عَلَيْهِ، فَيَسْأَلُونَهُ مَا فَعَلَ فُلَانٌ؟. مَا فَعَلَتْ فُلَانَةٌ؟ هَلْ تَزَوَّجَتْ؟. فَإِذَا سَأَلُوا عَنِ الرَّجُلِ قَدْ مَاتَ قَبْلَهُ، قَالَ لَهُمْ: إِنَّهُ قَدْ هَلَكَ، فَيَقُولُونَ: إِنَّا لِلَّهِ، وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ؛ ذُهِبَ بِهِ إِلَى أُمِّهِ الْهَاوِيَةِ، فَبِئْسَتِ الْأُمُّ، وَبِئْسَتِ الْمُرَبِّيَةُ، قَالَ: فَيُعْرَضُ عَلَيْهِمْ أَعْمَالُهُمْ، فَإِذَا رَأَوْا حَسَنًا، فَرِحُوا، وَاسْتَبْشَرُوا، وَقَالُوا: هَذِهِ نِعْمَتُكَ عَلَى عَبْدِكَ فَأَتِمَّهَا، وَإِنْ رَأَوْا سُوءًا قَالُوا: اللَّهُمَّ رَاجِعْ بِعَبْدِكَ.

تخريج الحديث:

أخرجه ابن المبارك في الزهد ص١٥٥ – ومن طريقه ابن أبي الدنيا في المنامات؛ كما في موسوعة الإمام ابن أبي الدنيا ١٦/٣ –، فقال: أخبرنا ثور بن يزيد، عن أبي رُهم السماعي، عن أبي أيوب الأنصاري به، وهو عند ابن أبي الدنيا مختصر.

واختلف في هذا الحديث على أبي رُهم السماعي؛ كما يلي:

١. عن أبي رُهم السماعي، عن أبي أيوب الأنصاري ﷺ موقوفًا عليه:

رواه ثور بن يزيد، عن أبي رُهم السماعي، واختلف على ثور بن يزيد، فرواه ابن المبارك – كما تقدم –، ومحمد بن عيسى بن سميع عند ابن عدي في الكامل ٣٠٢/٣ ، كلاهما عن ثور ابن يزيد، عن أبي رُهم السماعي به موقوفًا.

وخالفهما سلّام الطويل، فرواه عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن أبي رهم، عن أبي أيوب ﷺ مرفوعًا نحوه، وزاد في إسناده خالد بن معدان.

أخرجه ابن صاعد في كتاب الزهد لابن المبارك ص١٥٦، والدينوري في المجالسة والعلم ٢٦١/٥، وابن حبان في المجروحين ٣٣٩/١، وابن عدي في الكامل ٣٠٢/٣ – ومن طريقه ابن الجوزي في العلل المتناهية ٩١٠/٢ –، ولم يسق ابن حبان أول الإسناد.

٢. عن أبي رهم السباعي، عن أبي أيوب الأنصاري ﷺ مرفوعًا:

أخرجه ابن أبي الدنيا في ذكر الموت[١]- كما في أهوال القبور ص٣٠، والمغني عن حمل الأسفار ١٢٣٤/٢-.

والطبراني في الكبير ١٢٩/٤/ ٣٨٨٧ و ٣٨٨٨، و١٣٠/٤/٣٨٨٩، وفي الأوسط ١٤٨/٥٣/١، وفي مسند الشاميين ٣٨٢/٢ و٣٧٠/٤. ومن طريقه: المقدسي في "السنن" (ق ١٩٨ /١) —كما في السلسلة الصحيحة ٦٠٥/٦ (القسم الأول) -.

كلهم من طرق عن عبد الرحمن بن سلامة، عن أبي رهم السباعي به نحوه، وهو عند ابن أبي الدنيا، والطبراني في الكبير في الموضع الثالث مختصر.

قال في الأوسط: لم يروه عن مكحول إلا زيد بن واقد، وهشام بن الغاز؛ تفرد بهما مسلمة ابن علي[٢].

وأصح طرقه عن أبي أيوب الطريق الأول -كما سيأتي -.

دراسة إسناده عند ابن المبارك:

. ثور بن يزيد:

هو ثور بن يزيد - بزيادة تحتانية في أول اسم أبيه -، أبو خالد، الحمصي.

روى عن: خالد بن معدان، ورجاء بن حيوة، وغيرهما.

وروى عنه: عبد الله بن المبارك، ويحيى بن سعيد القطان، وغيرهما.

قال عثمان الدارمي: قلت لدحيم: فثور بن يزيد؟. قال: ثقة، وما رأيت أحدًا يشك أنه قدري، وهو صحيح الحديث حمصي.

وقال عمرو بن علي: سمعت يحيى بن سعيد القطان يقول: ما رأيت شاميًا أوثق من ثور

---

(١) لم أقف على إسناده في كتاب ذكر الموت، وإنما فيه ذكر المتن بلا إسناد. ينظر: موسوعة الإمام ابن أبي الدنيا ٤٨١/٥-٤٨٢. وقد ساق إسناده ابن القيم في كتاب الروح ص٨٤-٨٥، ووقع فيه تحريف.

(٢) بتصرف يسير.

ابن يزيد.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقةٌ، ثبتٌ؛ إلا أنه يرى القدر.

وهو من السابعة، مات سنة خمسين ومائة، وقيل: ثلاث، أو خمس وخمسين. وأخرج له الجماعة إلا مسلمًا.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٤/٤١٨، وتهذيب التهذيب ٢/٣٣، والتقريب ص١٩٠).

. أبو رُهم السماعي:

هو أحزاب بن أَسيد – بفتح أوله على المشهور –، يُكنى أبا رُهم، بضم الراء، السماعي، وقيل السَمَعي، بفتح المهملة، والميم.

روى عن: أبي أيوب الأنصاري، والعرباض بن سارية، وغيرهما.

وروى عنه: خالد بن معدان، وعبد الرحمن بن سلامة، وغيرهما.

قال ابن حجر في التهذيب: ذكره ابن أبي خيثمة في الصحابة، وذكره ابن سعد في من نزل الشام من الصحابة، ولكنهما لم يسمياه؛ بل قالوا: أبو رهم، حسب. فيحتمل أن يكون غيره.

وقال البخاري: هو تابعي.

وقال أبو حاتم: ليست له صحبة.

وقال ابن يونس: هو جاهلي عداده في التابعين.

وذكره العجلي، وابن حبان، وابن خلفون في ثقات التابعين.

قال ابن حجر في التقريب: مختلف في صحبته، والصحيح أنه مخضرم ثقة.

وأخرج له أبو داود، والنسائي، وابن ماجه.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٢/٢٨٠، وإكمال تهذيب الكمال ٢/١٥، وتهذيب التهذيب ١/١٩٠، والتقريب ص١٢١).

. أبو أيوب:

هو خالد بن زيد بن كليب الأنصاري، أبو أيوب.

من كبار الصحابة.

تقدمت ترجمته في (ح٥٠).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ حيث لا يعرف لثور سماع من أبي رهم؛ فثور بن يزيد ولد تقريبًا سنة (٨٠) أو بعدها، وأبو رهم ممن أدرك الجاهلية، وهو مخضرم.

وتقدم في التخريج أن اختلف على أبي رُهم، فرواه عنه ثور بن يزيد، واختلف عليه: فرواه ابن المبارك، ومحمد بن عيسى بن سميع كلاهما عن ثور بن يزيد، عن أبي رُهم السماعي، عن أبي أيوب رضي الله عنه موقوفًا عليه.

وخالفهما سلّام الطويل، فرواه عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن أبي رهم، عن أبي أيوب رضي الله عنه مرفوعًا، وزاد في إسناده خالد بن معدان.

وسلّام الطويل متروك[١].

وخالف عبدُ الرحمن بن سلامة ثورَ بن يزيد؛ حيث رواه ابن سلامة، عن أبي رهم السباعي، عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه مرفوعًا.

والراجح رواية ثور بن يزيد؛ حيث هو ثقة، ثبت - كما تقدم -، وأما عبد الرحمن بن سلامة فلم أقف على ترجمة له، والظاهر أنه غير معروف[٢].

وقد رجح ابنُ رجب رواية ثور بن يزيد[٣].

وقال العراقي: رواه ابن المبارك في الزهد موقوفًا على أبي أيوب بإسناد جيد[٤].

---

(١) قد ضعَّف سلامَ الطويل في هذا الطريق: ابنُ الجوزي في العلل المتناهية ٩١١/٢. وابنُ طاهر في ذخيرة الحفاظ ٦١٦/٢. والعراقيُ في المغني عن حمل الأسفار ١٢٣٤/٢.

(٢) قال الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة ٦٠٥/٦ (القسم الأول): لم أرَ له ترجمة.

(٣) ينظر: أهوال القبور ص٣٠.

(٤) المغني عن حمل الأسفار ١٢٣٤/٢.

وقال الألباني: رجاله ثقات؛ لكنه منقطع بين ثور بن يزيد، وأبي رهم[1].

وقد تقدم في (ح٤٨) الكلام على شواهده، وكلها لا تثبت.

(١) السلسلة الصحيحة ٢٦٤/٦ (القسم الأول). لكنه ذكر في ص٦٠٤: أن إسناده صحيح!.

٥٢. عنْ النُعمان بنِ بشيرٍ- رضيَ اللهُ عنهما — قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إنَّه لم يبقَ من الدنيا إلا مثلَ الذُبَاب يهوِي في جوِّها، فاللهَ؛ اللهَ في إخوانِكم مِنْ أهلِ القبورِ، فإنَّ أعمالَكم تُعرضُ عليهم».

تخريج الحديث:

أخرجه الدولابي في الكنى والأسماء ٢٩٨/١-٢٩٩، فقال: حدثني عبد الصمد بن عبد الوهاب الحمصي - يلقب بصُميد -، قال: ثنا يحيى بن صالح الوُحَاظي، قال : ثنا أبو إسماعيل - شيخ من السكون -، قال: سمعت مالكَ بن أَدًّا يقول: سمعت النعمان بن بشير على المنبر به.

وأخرجه البخاري في تاريخه (الكنى) ٨/٨.

وابن أبي الدنيا في المنامات -كما في موسوعة الإمام ابن أبي الدنيا ١٣/٣-.

والأزدي في الضعفاء -كما في المغني عن حمل الأسفار ١٢٣٣/٢ -.

وأبو الشيخ الأصبهاني في الأمثال ص٣٦٦-٣٦٧.

والحكيم الترمذي في نوادر الأصول ٦٧٠/٢.

وأبو بكر بن لال -كما في المغني عن حمل الأسفار ١٢٣٣/٢-.

والحاكم في المستدرك ٧٨٤٩/٣٤٢/٤.

والبيهقي في الشعب ١٧٤/١٢.

كلهم من طريق يحيى بن صالح الوحاظي بمثله، وهو عند البخاري مختصر.

قال الأزدي: لا يصح بإسناده.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. اهـ

وتعقبه الذهبي في التلخيص بقوله : فيه مجهولان.

دراسة إسناده عند الدولابي:

. عبد الصمد بن عبد الوهاب الحمصي:

هو عبد الصمد بن عبد الوهاب الحضرمي، أبو بكر، ويقال: أبو محمد النصري – بالنون –، الحمصي، لقبه: صُميد.

روى عن: أبي النضر، إسحاق بن إبراهيم الفراديسي، ويحيى بن صالح الوحاظي، وغيرهما.

وروى عنه: النسائي، وعبد الصمد بن سعيد بن يعقوب، وغيرهما.

قال النسائي: ليس به بأس.

وقال ابن أبي حاتم: صدوق.

وذكره ابن حبان في الثقات، وأخرج حديثه في صحيحه.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق.

وهو من الحادية عشرة. وأخرج له النسائي في اليوم والليلة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ١٠٣/١٨، وتهذيب التهذيب ٣٢٨/٦ والتقريب ص٦١٠).

. يحيى بن صالح الوُحَاظي:

هو يحيى بن صالح الوُحَاظي – بضم الواو وتخفيف المهملة، ثم معجمة –، الحمصي.

روى عن: أبي إسماعيل السكوني، ومعاوية بن سلام الحبشي، وغيرهما.

وروى عنه: البخاري، وعبد الصمد بن عبد الوهاب، وغيرهما.

قال يحيى بن معين: ثقة.

وقال أبو زرعة الدمشقي: لم يقل – يعني أحمد بن حنبل – في يحيى بن صالح إلا خيرًا.

وقال أبو حاتم: صدوق.

وذكره ابن عدي في جماعة من ثقات أهل الشام.

وقال الخليلي: ثقة، روى عن الأئمة، وروى عن مالك حديثًا لا يتابع عليه[1].

وقال الساجي: هو عندهم من أهل الصدق، والأمانة.

وذكره ابن حبان في كتاب الثقات.

وقال إبراهيم بن الهيثم البلدي: كان حيوة بن شريح ينهاني أن أكتب عن يحيى بن صالح الوُحَاظي، وقال: هو كذا، وكذا.

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سألت أبي عن يحيى بن صالح الوُحَاظي، فقال: رأيته في جنازة أبي المغيرة، فجعل أبي يضعفه. قال أبي: أخبرني إنسان من أصحاب الحديث، قال: قال يحيى بن صالح: لو ترك أصحاب الحديث عشرة أحاديث - يعني هذه التي في الرؤية -. قال أبي: كأنه نزع إلى رأي جهم.

قال عبد الله بن أحمد: قال أبي: لم أكتب عنه؛ لأني رأيته في مسجد الجامع يسيء الصلاة.

وقال إسحاق بن منصور: كان مرجئًا، خبيثًا، داعي دعوة، ليس بأهل أن يروى عنه.

وقال العقيلي: جهمي.

وقال الحاكم أبو أحمد: ليس بالحافظ عندهم. اهـ

قلت: هو صدوق، أثنى عليه الأئمة، وأخرج له صاحبا الصحيح، ومن تكلم فيه فلأجل مذهبه؛ حيث هو من أهل الرأي.

قال الذهبي في من تكلم فيه وهو موثق: ثقة في نفسه، تُكلم فيه لرأيه.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق من أهل الرأي.

وهو من صغار التاسعة مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين، وقد جاز التسعين. وأخرج له الجماعة سوى النسائي.

---

(١) ذكر ابن حجر في هدي الساري ص٤٥٢: أنه توبع عليه.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٣٧٥/٣١، وميزان الاعتدال ٣٨٦/٤، ومن تكلم فيه وهو موثق ص١٩٦، وتهذيب التهذيب ٢٢٩/١١، والتقريب ص١٠٥٧، وهدي الساري ص٤٥١).

ـ أبو إسماعيل شيخ من السكون:

هو أبو إسماعيل السكوني، الشامي.

روى عن: مالك بن أَدّا.

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو حاتم: مجهول.

وقال الذهبي: مجهول. اهـ

قلت: هو مجهول.

وأما ذكر ابن حبان له في الثقات، فإن قاعدته معروفة في توثيق من لا يعرف[(١)].

له ترجمة في: (تاريخ البخاري (الكنى) ٨/٨، والجرح والتعديل ٣٣٦/٩، وثقات ابن حبان ٦٥٦/٧، وميزان الاعتدال ٤٩١/٤، ولسان الميزان ١٠/٧).

ـ مالك بن أَدّا:

هو مالك بن أَدّا[(٢)]- بفتح الهمزة، وتشديد الدال المبهمة -، ويقال: ابن أدنان، بن زياد الأشجعي، الحمصي.

روى عن: النعمان بن بشير.

وروى عنه: أبو إسماعيل السكوني.

ذكره ابن حبان في الثقات.

---

(١) ينظر: ترجمة مسلم بن مَخْشِي في (ح٦).

(٢) في بعض المصادر (أَدّى).

وقال أبو حاتم: مجهول[١].

وقال الذهبي: مجهول، وثِّق[٢].اهـ

قلت: هو مجهول. وابن حبان عادته في ثقاته أن يذكر كل راو لم يُتكلم فيه، ولو كان مجهولًا[٣].

له ترجمة في: (الجرح والتعديل ٢٠٣/٨، وثقات ابن حبان ٣٨٨/٥، والإكمال في رفع الارتياب ٤٨/١، وميزان الاعتدال ٤٢٤/٣، ولسان الميزان ٢/٥).

ـ النعمان بن بشير:

هو النعمان بن بشير بن سعد بن ثعلبة الأنصاري، الخزرجي.

له ولأبويه صحبة.سكن الشام، ثم ولي إمرة الكوفة.

قُتِل ﷺ بحمص سنة خمس وستين، وله أربع وستون سنة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (الاستيعاب ١٤٩٦/٤، وتهذيب الكمال ٤١١/٢٩، وتهذيب التهذيب ٤٤٧/١٠، والتقريب ص١٠٠٤، والإصابة ٤٤٠/٦).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ فيه مجهولان.

قال الأزدي –كما تقدم -: لا يصح بإسناده.

وقال الذهبي –كما تقدم -: فيه مجهولان.

وقال الألباني: ضعيف[٤].

وقد تقدم في (ح٤٨) الكلام على شواهده، وكلها لا تثبت.

---

(١) ذكر هذا في ترجمة أبي إسماعيل السكوني.

(٢) هذه العبارة يطلقها الذهبي إذاكان التوثيق غير معتبر.

(٣) ينظر الترجمة السابقة.

(٤) السلسلة الضعيفة ٤٤٣/١.

٥٣. عن أَبِي الدَرداءِ ﷺ قالَ: "إِنَّ أَعْمَالَكُمْ تُعْرَضُ عَلَى موتاكم، فيسرُّون، ويساؤون. وقالَ: اللهمَّ إِنِّي أَعُوذُ بكَ مِنْ أَنْ أَعْمَلَ عَمَلًا؛ يَخْزَى بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بنُ رَوَاحَةَ".

تخريج الحديث:

أخرجه ابن المبارك في الزهد – كما في زيادات الزهد لنعيم بن حماد ص٤٦٨ –، فقال: أنا صفوان بن عمرو، قال: حدثني عبد الرحمن[١]بن جُبير بن نُفير: أن أبا الدرداء ﷺ كان يقول:... به.

وأخرجه من طريقه:

أبو داود في الزهد ص٢٢٢.

وابن أبي الدنيا في المنامات، وفي ذكر الموت – كما في موسوعة الإمام ابن أبي الدنيا ١٧/٣ و٤٩١/٥–.

وقِوام السنة الأصبهاني في الترغيب والترهيب ١٤٢/١-١٤٣.

دراسة إسناده عند ابن المبارك:

. صفوان بن عمرو:

هو صفوان بن عمرو بن هرم السكسكي، أبو عمرو، الحمصي.

ثقة.

تقدمت ترجمته في (ح٨).

. عبد الرحمن بن جُبير بن نُفير:

هو عبد الرحمن بن جُبير – بجيم، وموحدة؛ مصغر – ابن نُفير، بنون، وفاء؛ مصغر، الحضرمي، الحمصي.

روى عن: أبيه، وأنس بن مالك، وغيرهما.

(١) وقع عنده (عبد الله)، وهو خطأ، وتم تصويبه من بقية المصادر؛ حيث رووه من طريق ابن المبارك.

وروى عنه: ثور بن يزيد، وصفوان بن عمرو، وغيرهما.

قال أبو زرعة، والنسائي: ثقة.

وقال أبو حاتم: صالح الحديث.

وذكره ابن حبان في كتاب الثقات.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقةٌ.

وهو من الرابعة مات سنة ثماني عشرة ومائة. وأخرج له البخاري في الأدب المفرد، والباقون.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٢٦/١٧، وتهذيب التهذيب ١٥٤/٦، والتقريب ص٥٧٣).

. أبو الدرداء:

هو عويمر بن زيد بن قيس الأنصاري، أبو الدرداء، مختلف في اسم أبيه، وأما هو فمشهور بكنيته، وقيل: اسمه عامر، وعويمر لقب.

صحابي جليل، أول مشاهده أُحد، وكان عابدًا.

مات رضي الله عنه في أواخر خلافة عثمان رضي الله عنه، وقيل: عاش بعد ذلك. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (الاستيعاب ١٦٤٦/٤، وتهذيب الكمال ٤٦٩/٢٢، وتهذيب التهذيب ١٧٥/٨، والتقريب ص٧٥٩، والإصابة ٧٤٧/٤).

الحكم على الأثر:

إسناده ضعيف؛ حيث لا يعرف لعبد الرحمن بن جبير سماع من أبي الدرداء، ويؤيد عدم سماعه منه ما يلي:

١. أن بين وفاتيهما ما يقارب سبع وثمانون سنة؛ حيث توفي أبو الدرداء في أواخر خلافة عثمان، وتوفي عبد الرحمن بن جبير سنة ثماني عشرة ومائة.

٢. أنه جاءت روايات عن عبد الرحمن بن جبير يروي فيها عن أبي الدرداء بواسطة أبيه[1].

---

(١) ينظر مثلًا: صحيح مسلم ح١٤٤١. ومصنف ابن أبي شيبة ح ٢٩٤٥٩. والأدب المفرد ح ١٥٩.

٣. أن المزي ذكر في ترجمة عبد الرحمن – وهو حمصي– أنه لم يسمع من ثوبان مولى النبي ﷺ، وكانت وفاة ثوبان بحمص سنة أربع وخمسين[١]، فمن باب أولى عدم سماعه من أبي الدرداء؛ الذي كانت وفاته تقريبًا في سنة ثلاث وثلاثين.

قال البيهقي – معلقًا على حديث رواه يزيد بن أبي حبيب، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير، أنه سمع أبا ذر، وأبا الدرداء –: كذا وجدته ولو كان، عن أبيه، عن أبي ذر، وأبي الدرداء، لكان موصولًا، وكأنه سقط من الكتاب[٢].

وقد تقدم في (ح٤٨) الكلام على شواهده.

(١) ينظر: تقريب التهذيب ص١٩٩.

(٢) شعب الإيمان ٢٦٢/٤. وينظر: السلسلة الصحيحة ٦٠٧/٦ (القسم الأول).

٥٤. عن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ – رضيَ اللهُ عنهما – قالَ : قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إنَّ أعمالَكم تُعرضُ على عشائرِكم، وأقربائِكم في قبورِهم، فإنْ كان خيرًا؛ استبشروا به، وإنْ كانَ غيرَ ذلك، قالوا: اللهمَّ ألهمْهم أنْ يعمَلوا بطاعتِك».

تخريج الحديث:

أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده ٣/٣٤٠/١٩٠٣، فقال: حدثنا الصَلت بن دينار، عن الحسن، عن جابر بن عبد الله به.

دراسة إسناده:

. الصَلت بن دينار:

هو الصَلت – بفتح أوله، وآخره مثناة – ابن دينار الأزدي، الهنائي، البصري، أبو شعيب، المجنون، مشهور بكنيته.

روى عن: أنس بن سيرين، والحسن البصري، وغيرهما.

وروى عنه: سفيان الثوري، وأبو داود الطيالسي، وغيرهما.

قال عمرو بن علي، وغير واحد، عن يحيى بن سعيد: ذهبت أنا، وعوف نعود الصلت بن دينار، فذكر الصلت عليًا، فنال منه، فقال عوف: لا رفع الله صرعتك، وفي رواية قال: لا شفاك الله، يا أبا شعيب.

وقال أبو طالب، عن أحمد بن حنبل: متروك الحديث، ترك الناس حديثه.

وقال ابن حجر في التقريب: متروك، ناصبي.

وهو من السادسة. وأخرج له الترمذي، وابن ماجه.

له ترجمة في: (الكامل ٧٩/٤، وتهذيب الكمال ٢٢١/١٣، وميزان الاعتدال ٣١٨/٢، وتهذيب التهذيب ٤٣٤/٤، والتقريب ص٤٥٥).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف جدًا؛ فيه الصلت بن دينار، وهو متروك.

وقد تقدم في (ح٤٨) الكلام على شواهده، وهي كلها لا تثبت.

٥٥. عن أبي هُريرة ﷺ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «لا تفضَحوا موتَاكم بسيئاتِ أعمالِكم؛ فإنَّها تُعرضُ على أوليائِكم مِنْ أهلِ القبورِ».

تخريج الحديث:

أخرجه ابن أبي الدنيا في المنامات، وفي ذكر الموت – كما في موسوعة الإمام ابن أبي الدنيا ١٥/٣ و٤٩٢/٥ –، فقال: حدثنا أبو سعيد المديني – عبد الله بن شبيب –، حدثنا أبو بكر (ابن)[١]شيبة الحزامي، حدثنا فليح بن إسماعيل، حدثنا محمد بن جعفر بن أبي كثير، عن زيد ابن أسلم، عن أبي صالح، والمقبري، عن أبي هريرة به.

ومن طريقه: أخرجه قِوام السنة الأصبهاني في الترغيب والترهيب ١٤٢/١، وابن الجوزي في الثبات عند الممات ص٧٣، وهو عند ابن الجوزي من طريق المقبري فقط.

وأخرجه المحاملي – كما في المقاصد الحسنة ص٧٢١ –.

وأورده الديلمي في الفردوس ٢٩/٥.

دراسة إسناده عند ابن أبي الدنيا:

. أبو سعيد المديني – عبد الله بن شبيب –:

هو عبد الله بن شبيب بن خالد، أبو سعيد، الربعي.

قال فضلك الرازي: يحل ضرب عنقه[٢].

وقال الحافظ عبدان: قلت لعبد الرحمن بن خراش: هذه الأحاديث التي يحدث بها غلام خليل من أين له؟. قال: سرقها من عبد الله بن شبيب، وسرقها ابن شبيب من النضر بن سلمة شاذان، ووضعها شاذان.

وقال أبو أحمد الحاكم: ذاهب الحديث.

(١) سقط من المطبوعة، وهو موجود في المصادر الأخرى، وكتب التراجم.

(٢) علَّق عليه الذهبي بأن فضلك بالغ في قوله.

وقال ابن حبان: يقلب الأخبار، ويسرقها.

وقال ابن عدي – بعد أن ساق بعض أحاديثه -: ولعبد الله بن شبيب غير ما ذكرت من الأحاديث التي أنكرت عليه كثير.

وقال الذهبي في الميزان: أخباري علامة؛ لكنه واهٍ.

له ترجمة في: (الكامل ٢٦٢/٤، وميزان الاعتدال ٤٣٨/٢، ولسان الميزان ٢٩٩/٣).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف جدًا؛ فيه عبد الله بن شبيب، وهو واهٍ.

قال الدارقطني: تفرد به أبو بكر بن شيبة، عن فليح بن إسماعيل، عن عمّه محمد بن جعفر، عن زيد بن أسلم عنهما (أي عن أبي صالح والمقبري)[1].

وقال السخاوي: سنده ضعيف[2].

(١) أطراف الغرائب والأفراد ٣٧٠/٢.

(٢) علّق عليه الذهبي: بأن فضلك بالغ في قوله.

٥٦. عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ — رضيَ اللهُ عنهما - قالَ: ... قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا كَفَّنَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُحْسِنْ كَفَنَهُ».

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في الجنائز، ح ٩٤٣، فقال: حدثنا هارون بن عبد الله، وحجاج ابن الشاعر، قالا: حدثنا حجاج بن محمد، قال: قال ابن جريج: أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابر ابن عبد الله به، وفي أوله قصة.

ووقع عند غيره زيادة في آخره - كما سيأتي -.

وأخرج أبو نصر الوائلي السجستاني الحافظ في الإبانة - كما في التذكرة في علوم الآخرة ص ٨١، والمقاصد الحسنة ص٩٤ - من طريق إبراهيم بن معاوية[١].

والديلمي في مسنده — كما في زهر الفردوس (ق٢٥،٢٤)[٢] — من طريق محمد بن عبيد الله.

كلاهما (أي إبراهيم بن معاوية، ومحمد بن عبيد الله) عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أحسنوا أكفان موتاكم، فإنهم يتباهون، ويتزاورون في قبورهم».

قلت: الحديث بهذه الزيادة ضعيف؛ حيث في طريق الوائلي: عليُ بن الحسن بن بندار الإستراباذي، وهو ضعيف.

وفي طريق الديلمي: محمدُ بن عبيد الله، قال الشيخ المعلمي: ولعل محمد بن عبيد الله هذا هو العرزمي، فإنه قد يروي عن أبي الزبير[٣]، والعرزمي متروك، والصحيح عن أبي الزبير ما في

(١) لم أقف في الرواة عن أبي الزبير من اسمه: (إبراهيم بن معاوية)، وأخشى أن يكون تحريفًا من (زهير بن معاوية).

(٢) من مخطوطة زهر الفردوس. ينظر: موقع الألوكة الالكتروني: http://majles.alukah.net. وقد ساق السيوطي في اللآلي المصنوعة ٣٦٦/٢ إسناد الديلمي، ووقع فيه تحريف. وينظر تعليق الشيخ المعلمي عليه في حاشيته على الفوائد المجموعة ص٢٧٠.

(٣) ينظر: تهذيب الكمال ٤٠٥/٢٦.

صحيح مسلم[1].

وقد رواه بدون هذه الزيادة: ابنُ جريج عند مسلم - كما تقدم -، وابنُ لهيعة عند أحمد في ٢٣/٨٦/١٤٧٦٦، وأيوبُ السختياني عند أحمد في ٢٣/٢٤٢/١٤٩٩٣.

ورواية الجماعة أصح، وفيهم أئمة ثقات.

وأخرجه الحارث في مسنده - كما في اللآلي المصنوعة ٢/٣٦٦ - عن روح، عن زكريا بن أبي إسحاق، عن أبي الزبير، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا ولى أحدكم أخاه، فليحسن كفنه، فإنهم يبعثون في أكفانهم، ويتزاورون في أكفانهم».

وأحمد بن منيع في مسنده - كما في المقاصد الحسنة ص٩٤ - من طريق زكريا بن إسحاق، عن أبي الزبير مرفوعًا به.

وقد خالف الحارثَ: أحمدُ بن حنبل — كما في مسنده ٢٢/٤٠٠/١٤٥٢٤-، ومحمدُ بن إسماعيل الصائغ - عند ابن المنذر في الأوسط ٥/٣٥٨-، وبكارُ بن قتيبة - عند تمام في الفوائد ١/١١٩، وابن طولون في الأحاديث المائة ص٢١ -.

رواه هؤلاء الثلاثة عن روح بن عبادة، فلم يذكروا هذه الزيادة، وعليه؛ فرواية الحارث شاذة.

وأخرجه المعافى بن زكريا في جزء من حديثه ٢/١ -كما في السلسلة الصحيحة ٣/٤٩٩-

قال الألباني : رجاله كلهم ثقات. اهـ

قلت: لم أقف على إسناده.

(١) حاشية المعلمي على الفوائد المجموعة ص٢٧٠.

٥٧. عن أبي هُريرة ﷺ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «حسِّنوا أكفانَ موتاكمْ، فإنَّهم يتزاورونَ في قبورِهم».

تخريج الحديث:

أخرجه ابن عدي في الكامل ٣/٢٥٤، فقال: ثنا عبد الرحمن بن عبد المؤمن، أنا أحمد بن صالح السَمومي، المكي، ثنا علي بن عياش الحمصي، ثنا سليمان بن أرقم، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة به.

قال ابن عدي: هذه الأحاديث عن ابن سيرين لا أعلم يرويه عنه غير سليمان بن أرقم.

وأخرجه من طريقه ابن الجوزي في الموضوعات ٣/٢٤٠، وقال: حديث أبى هريرة لم يروه عن ابن سيرين؛ إلا سليمان بن أرقم.

وقد رواه ثلاثة عن ابن سيرين؛ واختلف عليه؛ كما يلي:

١. سليمان بن أرقم، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة مرفوعًا:

رواه سليمان بن أرقم، عن ابن سيرين به -كما تقدم-.

٢. هشام بن حسان، عن ابن سيرين:

اختلف على هشام بن حسان، فرواه مسلم بن إبراهيم عند ابن أبي الدنيا في المنامات ص٨٨. والبيهقي في شعب الإيمان ١١/٤٥٨.

وإسماعيل بن سنان عند ابن السماك في حديثه ٢ / ٩٥ /٢. وابن منده في المنتخب من الفوائد ق ٢٥٤ /١ - كما في السلسلة الصحيحة ٣/٤١٢ -. والأرغياني في الأقران - كما في التدوين للقزويني ٣/٦٩ -.

كلاهما (أي مسلم بن إبراهيم، وإسماعيل بن سنان) عن عكرمة بن عمار، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي قتادة ﷺ مرفوعًا نحوه[1].

---

(١) ينظر: أهوال القبور ص٧٤.

وخالف عمرُ بن يونس مسلمَ بن إبراهيم، وإسماعيلَ بن سنان، فرواه عن عكرمة بن عمار به بدون ذكر التزاور.

أخرجه الترمذي ح ٩٩٥، وابن ماجه ح ١٤٧٤. وقال الترمذي: هذا حديث حسن، غريب.

وخالف سفيانُ الثوري عكرمةَ بن عمار، فرواه سفيان، عن هشام بن حسان، عن ابن سيرين من قوله.

أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٦٢٠٨/٤٣١/٣.

٣. سلمة بن علقمة، عن ابن سيرين من قوله:

رواه سلمة بن علقمة، عن ابن سيرين من قوله.

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ١١١٣١/٤٦٨/٢.

وهذا أصح طرق الحديث -كما سيأتي -.

وله طريق آخر أخرجه ابن عدي في الكامل ١٠٨/٥ من طريق عمرو بن عبيد، عن الحسن، عن أبي هريرة ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا ولي أحدكم أخاه، فليحسن كفنه».

دراسة إسناده:

. أحمد بن صالح السمومي، المكي:

هو أحمد بن صالح السمومي[1]، المصري، نزيل مكة.

روى عن: أبي صالح ،كاتب الليث، وعبد الله بن نافع، وغيرهما.

وروى عنه: محمد بن إبراهيم بن مقاتل، وإسحاق بن أحمد الخزاعي، وغيرهما.

قال ابن حبان في المجروحين: كان ممن يأتي عن الأثبات المعضلات، وعن المجروحين الطامات، يجب مجانبة ما روى من الأخبار، وترك ما حدث من الآثار؛ لتنكبه الطريق المستقيم

---

(١) جاء لقبه في بعض التراجم، والأسانيد: (الشمومي) بالمعجمة.

في الرواية، وركوبه أضل السبيل في التحديث، وهذا شيخ لم يكن يكتب عنه أصحاب الحديث، ولا يكاد يوجد حديثه إلا عند أهل خراسان؛ الذين كانوا يكتبون عنه بمكة؛ لكني ذكرته ليعرف؛ فيجتنب روايته.

وقال – أيضًا – في الثقات: الذي روى معاوية بن صالح الأشعري عن يحيى بن معين: أن أحمد بن صالح كذاب، فإن ذاك أحمد بن صالح الشمومي، شيخ كان بمكة يضع الحديث، سأل معاويةُ بن صالح يحيى بنَ معين عنه[1].

وأخرج أبو نعيم في الحلية من طريقه حديثًا، وقال: غريب لم نكتبه إلا من حديث الشمومي، والحمل فيه عليه.

وذكره الدارقطني في الضعفاء والمتروكين.

قلت: هو متروك.

له ترجمة في: (المجروحين ١/١٧٨، والضعفاء والمتروكين ص٨، وميزان الاعتدال ١/١٠٥، ولسان الميزان ١/١٨٦، وتهذيب التهذيب ١/٤٢[2]).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف جدًا؛ فيه عدة علل:

١. أحمد بن صالح السمومي، وهو متروك.

٢. سليمان بن أرقم، وهو ضعيف[3]، وقد تفرد به – كما تقدم عن ابن عدي، وابن الجوزي –.

٣. أن الثقات خالفوا سليمان بن أرقم، فرووه عن ابن سيرين من قوله.

وتقدم في التخريج أنه اختلف ثلاثة من الرواة على ابن سيرين، وأصح الطرق عنه: رواية

(١) ٨/٢٥-٢٦.

(٢) ذكره ابن حجر في تهذيب التهذيب تمييزًا.

(٣) ينظر: تقريب التهذيب ص٤٠٤.

سلمة بن علقمة عن ابن سيرين من قوله؛ حيث هو أوثق الرواة[1]؛ ووافقه هشام بن حسان في أصح الطرق عنه؛ حيث رواه عنه هكذا سفيان الثوري، وهو مقدم على من خالفه.

وأما رواية سليمان بن أرقم؛ فهي معلولة؛ لضعفه[2].

وله طريق آخر - كما تقدم - من طريق عمرو بن عبيد، وإسناده ضعيف جدًا؛ قال ابن طاهر: عمرو؛ متروك الحديث[3].

وحديث الباب ذكره ابن الجوزي في الموضوعات.

وقال ابن طاهر المقدسي: رواه سليمان بن أرقم، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة. وسليمان متروك الحديث[4].

وقال السيوطي: الحديث حسن، صحيح، له طرق كثيرة، وشواهد؛ استوعبتها في كتاب شرح الصدور[5].

شواهده:

قلت: شواهده كلها ضعيفة، وتفصيلها كالتالي:

١. عن أبي قتادة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا ولي أحدكم أخاه، فليحسن كفنه، فإنهم يتزاورون في قبورهم».

تقدم أنه حديث معلول.

٢. عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا ولى أحدكم أخاه، فليحسن كفنه، فإنهم يبعثون، أو قال: يتزاورون في أكفانهم».

---

(١) ينظر: شرح علل الترمذي لابن رجب ص٦٨٠.

(٢) ينظر: أهوال القبور ص٧٤.

(٣) ذخيرة الحفاظ ٣٧٣/١.

(٤) ذخيرة الحفاظ ١٢٤٤/٣.

(٥) اللآلي المصنوعة ٣٦٦/٢.

أخرجه العقيلي – واللفظ له – في الضعفاء ٢/٥٥.

وأبو نعيم الأصبهاني في تاريخه ٢/٣٢٥.

والخطيب في تاريخه ٩/٨٠ و٤/١٦٠ – ومن طريقه في الموضع الأول ابن الجوزي في الموضوعات ٣/٢٤٠ –.

وهو عند أبي نعيم، والخطيب في الموضع الثاني مختصر.

قال العقيلي: ليس له من حديث قتادة أصل.

وقال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ.

٣. عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أحسنوا أكفان موتاكم، فإنهم يتباهون، ويتزاورون في قبورهم». وهو معلول –كما تقدم في (ح٥٦) –.

٤. عن راشد بن سعد –: أن رجلًا من الأنصار توفيت امرأته، فرأى نساء في المنام، ولم يرَ امرأته معهن، فسألهن عنها، فقلن: إنكم قصرتم في كفنها، فهي تستحي أن تخرج معنا. فأتى الرجلُ النبيَّ ﷺ، فقال النبيُّ ﷺ: «انظر إلى ثقةٍ من سبيل». فأتى رجلًا من الأنصار حضرته الوفاة، فأخبره، فقال الأنصاري: إن كان أحد يبلغ الموتى بلغته. قال: فتوفي الأنصاري، فجاء بثوبين مبرورين بالزعفران، فجعلهما في كفن الأنصاري، فلما كان الليل رأى النسوة معهن امرأته، وعليها الثوبان الأصفران.

أخرجه ابن أبي الدنيا في المنامات ص٨٧.

وهذا الحديث ضعيف لإرساله، وفي متنه نكارة.

وقد جاء عن بعض الصحابة ما يشعر بنفي وقوع التزاور بين الأرواح ، فقد أخرج عبد الرزاق في تفسيره ص١٣٩–١٤٠ عن ابن كعب بن مالك، قال : "قالت أم مبشر لكعب بن مالك – وهو شاكٍ –: اقرأ على ابني السلام – تعني مبشرًا –، فقال: يغفر الله لك يا أم مبشر، أو لم تسمعي ما قال رسول الله ﷺ: «إنما نسمة المسلم طير تعلق في شجر الجنة، حتى يرجعها الله إلى جسده يوم القيامة». قالت: ضعُفت، فأستغفر الله".

٥٨. عن قَيسِ بنِ قَبيصة رضي الله عنه: أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ : «منْ لمْ يوصِ، لم يُؤذنْ لَه في الكلامِ مع الموتى». قيلَ : يا رسولَ اللهِ وهلْ تتكلمْ الموتى؟ قال: «نعمْ، وَيَتْزَاوَرُونَ».

تخريج الحديث:

أخرجه أبو الشيخ ابن حبان في كتاب الوصايا – كما في شرح الصدور ص٣٤٩ – عن قيس بن قَبيصة مرفوعًا.

وقال السهيلي في سبل الهدى والرشاد ٣٥٩/١٢: روى أبو الشيخ، عن شيخه عبد الرحمن ابن أحمد الأعرج، حدثنا الحسن بن صباح. ثم ساق السهيلي الحديث، ولم يذكر بقية الإسناد.

وقال ابن الأثير في أسد الغابة ١٣٤/٤: روى بقية، عن عبد الله، مولى عثمان بن عفان، عن عبد الله بن يحيى الألهاني، عن قيس بن قبيصة... أخرجه أبو موسى. اهـ

وذكره الديلمي في الفردوس ٥٩٥٥/٦٢٢/٣ بدون إسناد.

الحكم على الحديث:

لم أقف على إسناده كاملًا؛ لكن متنه فيه نكارة.

قال ابن حجر: سنده ضعيف(١).

شاهده:

له شاهد لا يصح:

عن جابر بن عبد الله – رضي الله عنهما – مرفوعًا: «من مات على غير وصية؛ لم يؤذن له في الكلام إلى يوم القيامة، قالوا: يا رسول الله، أو يتكلمون قبل يوم القيامة؟!. قال: نعم، ويزور بعضهم بعضًا».

أخرجه أبو عمر بن منده في أحاديثه٢٠/ ١– كما في السلسلة الضعيفة ١٨٧/١٠ – عن

(١) الإصابة ٤٩٦/٥. وقال الشيخ الألباني في السلسلة الضعيفة ١٨٨/١٠ – بعد أن نقل كلام ابن حجر –: عبد الله الألهاني لم أعرفه. اهـ قلت: هو عبد الله يحيى الألهاني، قال فيه الذهبي في المغني في الضعفاء ٥١٧/١: شيخٌ لبقية، والوليد بن مسلم، صدوق – إن شاء الله تعالى –. اهـ وله ترجمة في تاريخ مدينة دمشق ٣٦٦/٣٣.

أحمد بن بكرويه البالسي، عن زيد بن الحباب، عن أبي محمد الكوفي، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله – رضي الله عنهما – به.

قال أبو أحمد الحاكم: هذا حديث منكر، وأبو محمد هذا: رجل مجهول[(١)].

وقال الذهبي: أبو محمد الكوفى، عن ابن المنكدر، وعنه زيد بن الحباب بخبر باطل[(٢)].

وقال ابن رجب: لا يصح[(٣)].

---

(١) أهوال القبور ص٩٣.

(٢) الميزان ٤/٥٧٠.

(٣) أهوال القبور ص٩٣.

٥٩. عن شَهرِ بنِ حَوشب ﵀: "أنَّ صعبَ بنَ جُثامة، وعوفَ بنَ مالك كانا متآخيين، قالَ صعبٌ لعوف: أي أخي، أيُّنا ماتَ قبل صاحبه، فليتراءى له، قالَ: أو يكون ذلك؟. قالَ: نعم. فماتَ صعبٌ، فرآه عوفٌ فيما يرى النائم؛ كأنه أتاه، قالَ: فقلتُ: أي أخي، ما فُعِل بكم؟. قالَ: غُفِر لنا بعد المصائب ...، واعلمْ أخي، أنَّه لم يحدثْ في أهلِي حدثٌ بعدي إلا قدْ لحقَ بي خبره؛ حتى هرة لنا ماتتْ منذَ أيام، واعلمْ أنَّ ابنتِي تموتُ إلى ستةِ أيام، فاستوصوا بها معروفًا...".

تخريج الأثر:

أخرجه ابن أبي الدنيا في المنامات ص٢٧، فقال: حدثني محمد، حدثنا عبيد الله بن محمد[١]، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن شهر بن حوشب: أن صعب بن جثامة، وعوف بن مالك به.

وأخرجه البخاري في الأوسط ٣٧٥/١ من طريق حماد بن سلمة به مختصرًا.

وأخرجه أبو بكر بن لال في كتاب المتحابين -كما في الإصابة ٤٢٦/٣ -.

والبيهقي في شعب الإيمان ١٧٠/٢.

كلاهما من طريق جعفر بن سليمان، عن ثابت من قوله مختصرًا؛ بدون ذكر شهر بن حوشب.

دراسة إسناده عند ابن أبي الدنيا:

. محمد:

هو محمد بن الحسين، أبو شيخ، البرجلاني، صاحب كتاب الرقاق.

روى عن: حسين الجعفي، وأزهر السمان، وغيرهما.

---

(١) كان في الأصل (عبد الله بن محمد)، ولعل الصواب ما ذكرت؛ يدل لهذا ما قاله ابن أبي الدنيا في سياق أسانيد أخرى في كتابه الأهوال – كما في موسوعة ابن أبي الدنيا ٢٠٥/٦ -، والصمت ص٧٠، وتاريخ مدينة دمشق ٢٢٠/٥٩: "حدثني محمد بن الحسين، حدثني عبيد الله بن محمد التيمي".

وروى عنه: ابن أبي الدنيا، وابن مسروق، وغيرهما.

قال إبراهيم الحربي: ما علمت إلا خيرًا.

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان صاحب حكايات، ورقائق.

وقال الذهبي في الميزان: أرجو أن يكون لا بأس به، ما رأيت فيه توثيقًا، ولا تجريحًا.

وقال ابن حجر: وما لذكر هذا الرجل الفاضل الحافظ - يعني في الضعفاء - ؟!. اهـ

قلت: هو لا بأس به، فقد أثنى عليه الحربي، وذكره ابن حبان في الثقات.

توفي البرجلاني سنة ثمان وثلاثين ومائتين.

له ترجمة في: (الجرح والتعديل ٢٢٩/٧، وثقات ابن حبان ٨٨/٩، وفتح الباب في الكنى والألقاب ص٤٧٥، وميزان الاعتدال ٥٢٢/٣، ولسان الميزان ٨٧/٧).

. عبيد الله بن محمد:

هو عبيد الله بن محمد بن عائشة، اسم جدِّه: حفص بن عمر بن موسى بن عبيد الله بن معمر التيمي، وقيل له: ابن عائشة، والعائشي، والعيشي؛ نسبة إلى عائشة بنت طلحة؛ لأنه من ذريتها.

روى عن: إسماعيل بن عمرو بن جرير البجلي، وحماد بن سلمة، وغيرهما.

وروى عنه: محمد بن الحسين البرجلاني، وأبو حاتم الرازي، وغيرهما.

قال أبو طالب، عن أحمد بن حنبل: صدوق في الحديث.

وقال أبو حاتم: صدوق، ثقة.

وقال أبو عبيد الآجري: سمعت أبا داود يقول: ابن عائشة صدوق في الحديث.

وقال ابن خراش: صدوق.

وذكره ابن حبان في كتاب الثقات، وقال: مستقيم الحديث.

وقال أبو عبيد الآجري، عن أبي داود: سمعت أبا سلمة ذكر ابنَ عائشة، فقال: سمع علمًا كثيرًا، ولكنه أفسد نفسه.

وقال: سمعت أبا داود يقول: كان ابن عائشة طلابًا للحديث، عالماً بالعربية، وأيام الناس لولا ما أفسد نفسه.

وقال الساجي: صدوق، رُمي بالقدر، وكان بريئًا منه، سمعت ابن أخيه يذكر ذلك، وقال: إنما كان له خلق جميل، وكان يتحبب إلى الناس، ويحب المحامد، فكان كل من جاءه لقيه بالبشر، وما كان مذهبه إلا إثبات القدر[1].

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، جواد، رُمي بالقدر، ولم يثبت. اهـ

قلت: هو صدوق؛ كما ذكر أكثر الأئمة المتقدمين.

وهو من كبار العاشرة، مات سنة ثمان وعشرين ومائتين. وأخرج له أبو داود، والترمذي، والنسائي.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ١٤٧/١٩، وتهذيب التهذيب ٤٥/٧، والتقريب ص٦٤٤).

. حماد بن سلمة:

هو حماد بن سلمة بن دينار، البصري، أبو سلمة.

روى عن: خاله، حميد الطويل، وثابت البناني – وروايته عنه في مسلم –، وغيرهما.

وروى عنه: عبيد الله بن محمد بن عائشة، ويحيى القطان، وغيرهما.

قال الأصمعي، عن عبد الرحمن بن مهدي: حماد بن سلمة صحيح السماع، حسن اللقي، أدرك الناس.

وقال ابن سعد: كان ثقةً، كثير الحديث، وربما حدَّث بالحديث المنكر.

وقال إسحاق بن منصور، عن ابن معين: ثقة.

وقال الدوري، عن ابن معين: من خالف حماد بن سلمة في ثابت، فالقول قول حماد.

وقال جعفر الطيالسي عنه: من سمع من حماد بن سلمة الأصناف ففيها اختلاف، ومن

---

(١) بتصرف يسير في العبارة.

سمع منه نسخًا فهو صحيح[(١)].

وقال ابن المديني: أثبت أصحاب ثابت: حماد، ثم سليمان، ثم حماد بن زيد، وهي صحاح.

وقال أحمد بن حنبل في الحمادين (ابن سلمة، وابن زيد): ما منهما إلا ثقة.

وقال: هو أثبت الناس في حميد الطويل، سمع منه قديمًا، يخالف الناس في حديثه.

وقال – أيضًا –: هو أعلم من غيره بحديث علي بن زيد بن جدعان.

وقال العجلي: ثقة، رجل صالح، حسن الحديث. وقال: إن عنده ألف حديث حسن ليس عند غيره.

وقال النسائي: لا بأس به.

وحكى أبو الوليد الباجي في رجال البخاري: أن النسائي سئل عنه، فقال: ثقة. قال الحاكم بن مسعدة: فكلمته فيه. فقال: ومن يجترئ يتكلم فيه، لم يكن عند القطان هناك، ثم جعل النسائي يذكر الأحاديث التي انفرد بها في الصفات. كأنه خاف أن يقول الناس تكلم في حماد من طريقها.

وقال الساجي: كان حافظًا، ثقةً، مأمونًا.

وقال ابن حبان: كان من العباد المجابين الدعوة، وكان ابن أخت حميد الطويل، حميد خاله، ولم ينصف من جانب حديثه ...[(٢)].

وأورده له ابن عدي في الكامل عدة أحاديث مما ينفرد به متنًا، أو إسنادًا، ثم قال: وهذه الأحاديث التي ذكرتها لحماد بن سلمة منه ما ينفرد حماد به إما متنًا، وإما إسنادًا، ومنه ما

---

(١) قال المعلمي في التنكيل ٢٤٢/١: يعني أن الخطأ كان يعرض له عندما يحول من أصوله إلى مصنفاته التي يجمع فيها من هنا وهنا، فأما النسخ فصحاح.

(٢) علَّق على هذا ابن حجر في تهذيب التهذيب ١٣/٣-١٤ بقوله: قد عرَّض ابنُ حبان بالبخاري؛ لمجانبته حديث حماد بن سلمة. اهـ وقد أطال ابن حبان – أيضًا – في مقدمة صحيحه في الدفاع عنه. ينظر: الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ١٥٣/١-١٥٥.

يشاركه فيه الناس... ثم قال: ولحماد بن سلمة هذه الأحاديث الحسان، والأحاديث الصحاح التي يرويها عن مشايخه، وله أصناف كثيرة: كتاب، ومشايخ كثيرة، وهو من أئمة المسلمين، وهو كما قال علي بن المديني: من تكلم في حماد بن سلمة، فاتهموه في الدين، وهكذا قول أحمد بن حنبل فيه.

وقال القطان: حماد، عن زياد الأعلم ، وقيس بن سعد ليس بذاك. ولكن حديث حماد عن الشيوخ: عن ثابت، وأبي حمزة، وهذا الضرب[(١)].

وقال عبد الله، عن أبيه، أو يحيى (بن معين)، عن القطان: إن كان ما يروي حماد عن قيس بن سعد فهو كذا. قلت: ما قال؟. قال: كذاب. قلت لأبي: لأي شيء هذا؟. قال: لأنه روى عنه أحاديث رفعها إلى عطاء، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ. وسمعت أبي يقول: ضاع كتاب حماد عن قيس بن سعد، فكان يحدثهم من حفظه، فهذه قصته.

وقال حنبل، عن أحمد: أسند حماد بن سلمة عن أيوب أحاديث لا يسندها الناس عنه.

وقال ابن رجب في شرح العلل: قال أحمد في رواية الأثرم – في حديث حماد بن سلمة عن أيوب وقتادة، عن أبي أسماء، عن أبي ثعلبة الخشني، عن النبي في آنية المشركين –: هذا من قِبَل حماد ، كان لا يقوم على مثل هذا، يجمع الرجال، ثم يجعله إسنادًا واحدًا، وهم يختلفون.

وقال ابن عدي: ثنا ابن حماد، ثنا أبو عبد الله، محمد بن شجاع بن الثلجي، أخبرني إبراهيم بن عبد الرحمن بن مهدي قال: كان حماد بن سلمة لا يُعرف بهذه الأحاديث[(٢)]؛ حتى خرج خرجة إلى عبادان، فجاء وهو يرويها، فلا أحسب إلا شيطانًا خرج إليه في البحر، فألقاها إليه. قال أبو عبد الله: سمعت عباد بن صهيب يقول: إن حماد بن سلمة كان لا يحفظ، فكانوا يقولون: إنها دست في كتبه، وقد قيل: إن ابن أبي العوجاء كان ربيبه، فكان يدس في كتبه هذه

(١) قال الذهبي في السير: يعني أنه ثبت فيها.

(٢) قال الذهبي في الميزان: يعني التي في الصفات.

الأحاديث.

قال ابن عدي: أبو عبد الله بن الثلجي، كذاب، وكان يضع الحديث، ويدسه في كتب أصحاب الحديث بأحاديث كفريات، فهذه الأحاديث من تدسيسه(١).

وقال الذهبي في السير: كان بحرًا من بحور العلم، وله أوهام في سعة ما روى، وهو صدوق حجة - إن شاء الله -(٢).

وقال ابن رجب في شرح العلل: فصل القول في رواياته أنه من أثبت الناس في بعض شيوخه الذين لازمهم: كثابت البناني، وعلي بن زيد، ويضطرب في بعضهم الذين لم يكثر ملازمتهم :كقتادة، وأيوب، وغيرهما.

وقال - أيضًا -: حماد بن سلمة في رواياته عن أبي الزبير ليس بالقوي(٣).

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، عابد، أثبت الناس في ثابت، وتغير حفظه بأخرة.اهـ

قلت: الراجح أنه ثقة، وهو من أثبت الناس في بعض شيوخه الذين لازمهم: كثابت البناني، وحميد الطويل، وعلي بن زيد، وله أوهام في بعض الذين لم يكثر ملازمتهم: كقتادة، وأيوب السختياني، ويونس، وداود بن أبي هند، والجريري، ويحيى بن سعيد، وعمرو بن دينار، وغيرهم(٤).

وهذه الخلاصة بها يمكن التوفيق بين كلام العلماء؛ لأن من أثنى على حماد؛ إنما ذلك لصلابته في السنة، أو إتقانه لحديث شيوخه الذين لازمهم، ومن تكلم فيه، فبسبب أوهامه عن شيوخه الذين لم يلازمهم.

---

(١) طعن الذهبي - أيضًا - في الميزان في ابن الثلجي بعد أن أورد خبره هذا. وعلّق ابن حجر على كلام الذهبي بقوله: وعباد — أيضاً - ليس بشيء. وينظر: التنكيل للمعلمي ٢٤٣/١-٢٤٤.

(٢) وقال في الميزان: كان ثقة؛ له أوهام.

(٣) جامع العلوم والحكم ص٧٧٥.

(٤) ينظر: التمييز ص٢١٧-٢١٨.

وهو من كبار الثامنة، مات سنة سبع وستين ومائة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تاريخ ابن معين للدوري ١٣١/٢، والجرح والتعديل ١٤٠/٣، وثقات ابن حبان ٢١٦/٦، ومشاهير علماء الأمصار له ص٢٤٧، والكامل ٢٥٣/٢، وتهذيب الكمال ٢٥٣/٧، وسير أعلام النبلاء٤٤٤/٧، وميزان الاعتدال ٥٩٠/١، وذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق ص٧٠، وإكمال تهذيب الكمال ١٤٢/٤، وشرح العلل١٢٧/١-١٢٩ و٦٧٤/٢-٦٧٦، وهدي الساري ص٣٩٩ ، وتهذيب التهذيب١١/٣، والتقريب ص٢٦٨).

- ثابت :

هو ثابت بن أسلم البُنَاني - بضم الموحدة، ونونين مخففين - أبو محمد، البصري.

روى عن: أنس بن مالك، وشهر بن حوشب، وغيرهما.

وروى عنه: حماد بن سلمة، وشعبة، وغيرهما.

قال أبو طالب: قلت لأحمد بن حنبل: ثابت البناني أثبت، أو قتادة؟. قال: ثابت ثبت في الحديث، من الثقات المأمونين صحيح الحديث، وكان يقص.

وقال أبو حاتم: ثقة، صدوق، وأثبت أصحاب أنس: الزهري، ثم قتادة، ثم ثابت البناني.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، عابد.

وهو من الرابعة، مات سنة بضع وعشرين ومائة، وله ست وثمانون. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في:(تهذيب الكمال ٣٤٢/٤/٨١١،وتهذيب التهذيب ٢/٢،والتقريب ص١٨٥).

. شهر بن حوشب:

هو شهر بن حوشب الأشعري، الشامي، مولى أسماء بنت يزيد بن السكن.

روى عن: عبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر بن الخطاب، وغيرهما.

وروى عنه: بديل بن ميسرة العقيلي، وثابت البناني، وغيرهما.

قال يعقوب بن شيبة: سمعت علي بن المديني، وقيل له: ترضى حديث شهر بن حوشب؟. فقال: أنا أحدث عنه. قال: وكان عبد الرحمن بن مهدي يحدث عنه. قال: وأنا لا

أدع حديث الرجل؛ إلا أن يجتمعا عليه يحيى، وعبد الرحمن – يعني على تركه –.

وقال أبو بكر بن أبي خيثمة، ومعاوية بن صالح، عن يحيى بن معين: ثقة.

وقال جماعة عن يحيى بن معين: ثبت.

وقال حرب بن إسماعيل الكرماني، عن أحمد بن حنبل: ما أحسن حديثه ووثقه، وروى عن أسماء بنت يزيد أحاديث حسانًا.

وقال حنبل بن إسحاق، عن أحمد بن حنبل: ليس به بأس .

وقال الترمذي: قال أحمد بن حنبل: لا بأس بحديث عبد الحميد بن بهرام، عن شهر بن حوشب.

وقال الترمذي عن البخاري: شهر حسن الحديث، وقوَّى أمره، وقال: إنما تكلم فيه ابن عون، ثم روى عن هلال بن أبي زينب عنه.

وقال العجلي: تابعي، ثقة.

وقال يعقوب بن شيبة: ثقة؛ على أن بعضهم قد طعن فيه.

وقال يعقوب بن سفيان: وشهر – وإن قال ابن عون: إن شهرًا نزكوه –، فهو ثقة.

وقال الحسين بن إدريس الهروي: سألت محمد بن عبد الله بن عمار، عن شهر بن حوشب؟ فقال: روى عنه الناس، وما أعلم أحدًا قال فيه غير شعبة، قلت: يكون حديثه حجة؟. قال: لا.

وقال أبو زرعة: لا بأس به، ولم يلق عمرو بن عبسة.

وقال أبو حاتم: شهر أحب إلي من أبي هارون، وبشر بن حرب، وليس بدون أبي الزبير، ولا يحتج به.

وقال البزار: لا نعلم أحدًا ترك الرواية عنه غير شعبة.

وقال الدارقطني: يخرّج من حديثه ما روى عبد الحميد بن بهرام.

وقال شبابة بن سوار، عن شعبة: لقد لقيت شهرًا فلم أعتد به.

وقال النضر بن شميل، عن ابن عون: إن شهرًا نزكوه. قال النضر: نزكوه: أي طعنوا فيه.

وقال أبو بكر الباهلي: كان شهر بن حوشب على خزائن يزيد بن المهلب، فرفعوا عليه أنه أخذ خريطة، فسأله يزيد عنها؟. فأتاه بها، فدعا يزيد الذي رفع عليه، فشتمه، وقال لشهر: هي لك. قال: لا حاجة لي فيها[(١)].

وقال عمرو بن علي: كان يحيى لا يحدث عن شهر بن حوشب، وكان عبد الرحمن يحدث عنه[(٢)].

وقال ابن سعد: كان ضعيفًا في الحديث.

وقال أحمد بن حنبل: لا أبالي بحديث شهر بن حوشب[(٣)].

وقال النسائي: ليس بالقوي.

وقال صالح بن محمد: شهر بن حوشب شامي؛ قدم العراق على الحجاج بن يوسف، روى عنه الناس من أهل البصرة، وأهل الكوفة، وأهل الشام، ولم يوقف منه على كذب، وكان رجلًا يتنسك؛ إلا أنه روى أحاديث يتفرد بها؛ لم يشركه فيها أحد.

وقال ابن عدي: لشهر بن حوشب هذا غير ما ذكرت من الحديث، ويروي عنه عبد الحميد بن بهرام أحاديث، وعامة ما يرويه هو وغيره من الحديث فيه من الإنكار ما فيه، وشهر هذا ليس بالقوي في الحديث، وهو ممن لا يحتج بحديثه، ولا يتدين به.

وقال الساجي: فيه ضعف، وليس بالحافظ، وكان شعبة يشهد عليه أنه رافق رجلًا من أهل الشام، فخانه.

وقال ابن حبان: كان ممن يروي عن الثقات المعضلات، وعن الأثبات المقلوبات.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق، كثير الإرسال، والأوهام.اهـ

---

(١) قال الذهبي في السير: إسنادها منقطع.

(٢) علَّق الذهبي في السير عليه بقوله: يعني الاحتجاج، وعدمه.

(٣) جامع الترمذي ٤/٤٤٣.

قلت: هو صدوق؛ له أوهام، وهو كثير الإرسال، ورواية عبد الحميد بن بهرام عنه لا بأس بها – كما تقدم عن أحمد، والدارقطني –، ومن وثقه فلتنسكه، ومن تكلم فيه فلوجود منكرات في حديثه، وتفرده بأحاديث، ومن ترك حديثه فلأمور غير الحديث؛ لا يستحق بها الترك؛ وبعضها – إن ثبت عنه – قد يكون تاب منها، قال أبو داود المصاحفي: إنما طعنوا فيه؛ لأنه ولي أمر السلطان[(١)].

وقال ابن القطان الفاسي: لم أسمع لمضعفه حجة، وما ذكروا من تزييه بزي الجند، وسماعه الغناء بالآلات، وقذفه بأخذ الخريطة، فأما لا يصح، أو هو خارج على مخرج لا يضره، وشر ما قيل فيه: أنه يروي منكرات عن ثقات، وهذا إذا كثر منه سقطت الثقة به[(٢)].

وهو من الثالثة، مات سنة اثنتي عشرة ومائة. وأخرج له البخاري في الأدب المفرد، ومسلم مقرونًا بغيره، والباقون.

له ترجمة في: (طبقات ابن سعد ٤٤٩/٧، والكامل ٣٦/٤، وسؤالات البرقاني للدارقطني ص٣٦، وتهذيب الكمال ٥٧٨/١٢، وسير أعلام النبلاء ٣٧٣/٧، وميزان الاعتدال ٢٨٣/٢، وجامع التحصيل ص١٩٧، وتهذيب التهذيب ٣٦٩/٤، والتقريب ص٤٤١).

الحكم على الأثر:

إسناده ضعيف؛ حيث شهر بن حوشب صدوق، له أوهام، وهو كثير الإرسال، ولا يعلم له سماع من صعب بن جثامة، وعوف بن مالك. وظاهر الإسناد: أن شهر بن حوشب يحكي القصة؛ لا الرواية عن صعب بن جثامة، وصاحبه، وقد نبَّه أهل العلم في مسألة اتصال الإسناد على النظر في قصد الراوي: هل هو حكاية قصة الشخص، أو الرواية عنه؟[(٣)].

---

(١) جامع الترمذي ٥٨/٥.

(٢) قد أجاب عن بعضها الذهبي في السير ٣٧٥/٧.

(٣) ينظر: النكت على كتاب ابن الصلاح ٥٩٠/٢-٥٩٣. وفتح المغيث ١٩٤/١-١٩٨. والاتصال والانقطاع ص٣١-٤٧.

وصعب بن جثامة رضي الله عنه توفي قديمًا في خلافة عثمان رضي الله عنه[(١)] .

وقال ابن القيم : صح عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن شهر بن حوشب[(٢)] .

وتقدم في التخريج أن له طريقًا آخر، وفيه الخضرُ بن أبان الهاشمي، وهو ضعيف[(٣)].

قال ابن رجب رحمه الله: وقد رويت هذه القصة على وجه آخر – وهو أشبه – ، فروى ابن المبارك في كتاب الزهد[(٤)] عن أبي بكر بن أبي مريم، عن عطية بن قيس، عن عوف بن مالك الأشجعي أنه كان مواخيًا لرجل من قيس، يقال له: محلم[(٥)] ، ثم إن محلمًا حضره الموت، فأقبل عليه عوف، فقال له: "يا محلم، إذا أنت وردت فارجع إلينا، وأخبرنا بالذي صنع بك". قال محلم: "إن كان ذلك يكون لمثلي فعلت، فقبض محلم، ثم ثوى عوف بعده عاما، فرآه في المنام ...".

قال ابن رجب : ومحلم هو ابن جثامة ، أخو الصعب[(٦)] .

علَّق عليه السفاريني بقوله : قلت: والتعدد ممكن، والله أعلم؛ بل يتعين حمل القصة على التعدد؛ لأن كلا الحكايتين محفوظ[(٧)] .

قلت :القول بتعدد القصة بعيد.

---

(١) ينظر: الإصابة ٣/٤٢٦.

(٢) الروح ص١٤ . والحكم بالتصحيح هنا هو على الإسناد إلى حماد بن سلمة؛ ولا يشمل ما بعده.

(٣) ينظر: لسان الميزان ٣/٣٦١.

(٤) ص٢٨٦.

(٥) جاء في الطبعة (محكم). وهو تصحيف. ينظر: كتب الزهد لابن المبارك . وكتب الرجال.

(٦) أهوال القبور ص٩٣.

(٧) البحور الزاخرة في علوم الآخرة ١/٢٦٩.

٦٠. عن أَنَسِ بنِ مَالكٍ ﷺ: "أَنَّ ثَابِتَ بْنَ قَيْس بن شمَّاس جَاءَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ، وَقَدْ تَحَنَّطَ، وَلَبِسَ ثوبين أبيضين؛ يُكفن فيهما، وقد انهزمَ القومُ، فَقَالَ: اللهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا جَاءَ بِهِ هَؤُلَاءِ المشركون، وَأَعْتَذِرُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاء، ثمَّ قالَ: بِئْسَ مَا عَوَّدْتُمْ أَقْرَانَكُمْ منذ اليوم، خلوا بيننا وبينهم ساعة، فحملَ، فقاتلَ؛ حتى قُتِلَ ، وكانت درعُه قد سُرقت، فَرَآهُ رَجُلٌ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ، فَقَالَ له: إِنَّهَا فِي قِدْرٍ تَحْتَ إِكَاف؛ مكَان كَذَا، وَكَذَا، وَأَوْصَى بِوَصَايَا فِيمَا يَرَى النَّائِمُ، فَنظروا، فوجدوا الدِّرْعَ كما قال، وَأَنْفَذُوا وَصَايَاه".

غريب الحديث:

قوله : إكَاف.

قال ابن منظور: "الإكافُ، والأُكاف من المراكب؛ شبه الرِّحالِ، والأَقْتابِ"(١).

تخريج الحديث:

أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣٤٥/٤، فقال: أخبرنا عفان بن مسلم، وسليمان بن حرب، قالا: حدثنا حماد بن سلمة، قال: أخبرنا ثابت، عن أنس بن مالك به.

وأخرجه الطبراني في الكبير ١٣٠٧/٦٥/٢.

وأبو نعيم في معرفة الصحابة ٤٦٤/١.

والحاكم في المستدرك ٥٠٣٥/٢٦٠/٣ — ومن طريقه البيهقي في دلائل النبوة ٣٥٦/٦ – من طريق حماد بن سلمة به نحوه، وقال: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه.

وأخرجه البخاري في الجهاد والسير: باب التحنط عند القتال، ح ٢٨٤٥، من طريق ابن عون، عن موسى بن أنس مختصرًا، وليس فيه ذكر الوصية، وقال: رواه حماد، عن ثابت، عن أنس.

قال ابن حجر في تغليق التعليق ٤٣٦/٣: رواية البخاري المذكورة ظاهرها الانقطاع. اهـ

(١) لسان العرب ٨/٩ مادة (أكف).

وقد وصله ابن سعد في الطبقات ٣٤٤/٤، والبرقاني في مستخرجه، والإسماعيلي – كما في تغليق التعليق ٤٣٦/٣- ، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني ٤١٥/٣.

دراسة إسناده عند ابن سعد من طريق سليمان بن حرب:

. سليمان بن حَرب:

هو سليمان بن حرب الأزدي، الواشِحِي – بمعجمة، ثم مهملة –، البصري، قاضي مكة.

روى عن: حماد بن زيد، وحماد بن سلمة – وروايته عنه في الصحيحين –، وغيرهما.

وروى عنه: أبو حاتم الرازي، ومحمد بن سعد، وغيرهما.

قال أبو حاتم الرازي: سليمان بن حرب إمام من الأئمة، كان لا يدلس، ويتكلم في الرجال، وفي الفقه، وليس بدون عفان، ولعله أكبر منه. وما رأيت في يده كتابًا قط، وهو أحب إلي من أبي سلمة التبوذكي في حماد بن سلمة، وفي كل شيء.

وقال النسائي: ثقة، مأمون.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، إمام، حافظ.

وهو من التاسعة، مات سنة أربع وعشرين ومائتين، وله ثمانون سنة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٣٨٤/١١، وتهذيب التهذيب ١٧٨/٤، والتقريب ص٤٠٦).

. حماد بن سلمة:

هو حماد بن سلمة بن دينار، البصري، أبو سلمة.

ثقة، وهو من أثبت الناس في بعض شيوخه الذين لازمهم: كثابت البناني، وحميد الطويل وعلي بن زيد، وله أوهام في بعض الذين لم يكثر ملازمتهم: كقتادة، وأيوب السختياني، ويونس، وداود بن أبي هند، والجريري، ويحيى بن سعيد، وعمرو بن دينار، وغيرهم.

تقدمت ترجمته في (ح٥٩).

. ثابت:

هو ثابت بن أسلم البُنَانِي – بضم الموحدة، ونونين مخففين –، أبو محمد، البصري.

ثقة، عابد.

تقدمت ترجمته في (ح٥٩).

. أنس بن مالك:

هو أنس بن مالك بن النضر، الأنصاري، الخزرجي.

صحابي، مشهور.

تقدمت ترجمته في (ح٢٨).

الحكم على الحديث:

إسناده صحيح، وللوصية شاهد عن ابنة ثابت بن قيس ضمن حديث طويل، أخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني ٤٠٩/٣ و٤١٢.

وأبو يعلى في مسنده –كما في المطالب العالية ٥٠٤/١٦ –.

والطبراني في الكبير ١٣٢٠/٧٠/٢.

والبغوي في معجم الصحابة ٣٨٩/١.

والأصبهاني في دلائل النبوة ٢٢٢/١.

والحاكم في المستدرك ٥٠٣٦/٢٦١/٣.

قال الهيثمي: رواه الطبراني، وبنت ثابت بن قيس لم أعرفها، وبقية رجاله رجال الصحيح، والظاهر أن بنت ثابت بن قيس صحابية؛ فإنها قالت: سمعت أبي، والله أعلم[(١)].

قلت: إسناده صحيح؛ إن ثبتت الصحبة لابنة ثابت بن قيس. وقول بنت ثابت بن قيس: سمعت أبي. ليس دليلًا على ثبوت الصحبة لها.

---

(١) مجمع الزوائد ٣٢٢/٩.

٦١. عن عائشةَ – رضيَ اللهُ عنها –: أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «الميِّتُ يُؤذِيهِ فِي قبرِهِ؛ ما يُؤذِيهِ فِي بيتِهِ».

تخريج الحديث:

أخرجه الكلاباذي في بحر الفوائد (معاني الأخبار) ص٢٩٧، فقال: حدثنا أبو جعفر، محمد بن محمد بن عبد الله البغدادي، قال: حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، قال: حدثنا حسان بن غالب، قال: حدثنا ابن لَهيعة، عن بُكير بن الأشج، عن القاسم بن محمد، عن عائشة به.

وذكره الديلمي في الفردوس ١٩٩/١ بلا سند، عن عائشة – رضي الله عنها – مرفوعًا.

دراسة إسناده:

. حسان بن غالب:

هو حسان بن غالب بن نجيح، أبو القاسم، مولى أيمن الرعيني.

روى عن: مالك، وابن لهيعة وغيرهما.

وروى عنه: يحيى بن عثمان بن صالح.

وثقه ابن يونس.

وقال ابن حبان: شيخ من أهل مصر، يقلب الأخبار، ويروي عن الأثبات الملزقات، لا تحل الرواية عنه إلا على سبيل الاعتبار.

وقال الدارقطني: ضعيف، متروك.

وقال الحاكم: له عن مالك أحاديث موضوعة.

وقال الذهبي في الميزان: متروك. اهـ

قلت: الراجح أنه متروك، وقد تفرد ابن يونس بتوثيقه؛ والجرح فيه مفسر؛ حيث ذكروا في ترجمته الأحاديث التي اتهم بها.

مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين.

له ترجمة في: (المجروحين ٣٠٩/١، وميزان الاعتدال ٤٧٩/١، ولسان الميزان ١٨٨/٢).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف جدًا؛ فيه حسان بن غالب، وهو متروك.

قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث ؛ رواه ابن لهيعة...، فقال أبي: هذا حديث منكر، الذي يشبه حديث سعد بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة، عن النبي ﷺ: «كسر عظم الميت ميتًا؛ ككسره وهو حي». فأرى أنه دُلِّسَ له هذا الإسناد؛ لأن ابن لهيعة لم يسمع من سعد بن سعيد[1].

وقال السخاوي: رواه الديلمي بلا سند، عن عائشة مرفوعًا، ويشهد له ما أخرجه أبو داود، وابن ماجه، وغيرهما مرفوعًا: «كسر عظم الميت؛ ككسر عظمه حيًا»[2].

وقال الألباني – عن إسناد الكلاباذي –: موضوع ؛ آفته حسان هذا[3].

---

(١) العلل ٣٧٢/١ .

(٢) المقاصد الحسنة ص٢٥٩. بتصرف يسير.

(٣) السلسلة الضعيفة ٢٨٤/٧.

٦٢. عنْ عبدِ اللهِ بنِ أبي بَكر ﷺ قالَ: "لمَّا أتى رسولَ اللهِ مُصابُ جعفر، قالَ رسولَ اللهِ ﷺ: «قدْ مرَّ جعفرٌ البارحةَ في نفرٍ من الملائكةِ، له جناحانِ، مُختضبُ القوادمِ بالدمِ، يريدونَ بيشةَ» - أرضًا باليمن -".

تخريج الحديث:

أخرجه الطبري في تاريخه ٢/١٥١-١٥٢، فقال: حدثنا ابن حميد، قال: حدثنا سلمة، عن ابن إسحاق، عن عبد الله بن أبي بكر به.

دراسة إسناده:

. ابن حميد:

هو محمد بن حميد بن حيان الرازي.

روى عن: إبراهيم بن المختار، وسلمة بن الفضل، وغيرهما.

وروى عنه: أبو داود، ومحمد بن جرير الطبري، وغيرهما.

قال ابن أبي خيثمة: سئل يحيى بن معين، عن محمد بن حميد الرازي، فقال: ثقة، ليس به بأس، رازي كيِّس.

وقال ابن الجنيد: سمعت يحيى بن معين يقول: ابن حميد ثقة، وهذه الأحاديث التي يحدث بها ليس هو من قِبله، إنما هو من قِبل الشيوخ الذين يحدث عنهم.

وعرض عبدُ الله بن أحمد بن حنبل أحاديثَ ابن حميد على أبيه، فقال: أما حديثه عن ابن المبارك، وجرير، فهو صحيح، وأما حديثه عن أهل الري، فهو أعلم.

وقال أبو العباس بن سعيد: سمعت جعفر بن أبي عثمان الطيالسي يقول: ابن حميد ثقة، كتب عنه يحيى، وروى عنه، من يقول فيه هو أكبر منهم.

وقال أبو قريش الحافظ: قلت لمحمد بن يحيى الذهلي: ما تقول في محمد ابن حميد؟. قال: ألا تراني هو ذا أحدث عنه. قال: وكنت في مجلس أبي بكر الصاغاني، محمدِ بن إسحاق،

فقال: حدثنا محمد بن حميد. فقلت: تحدث عن ابن حميد؟. فقال: وما لي لا أحدث عنه، وقد حدث عنه أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين.

وقال أبو حاتم الرازي: سألني يحيى بن معين عن ابن حميد - من قبل أن يظهر منه ما ظهر-، فقال: أي شيء تنقمون عليه؟. فقلت: يكون في كتابه شيء، فنقول: ليس هذا هكذا، إنما هو كذا، وكذا، فيأخذ القلم فيغيره على ما نقول، فقال: بئس هذه الخصلة، قدم علينا بغداد، فأخذنا منه كتاب يعقوب القمي، ففرقنا الأوراق بيننا، ومعنا أحمد بن حنبل، فسمعناه ولم نر إلا خيرًا.

وقال البخاري: حديثه فيه نظر.

وقال النسائي: ليس بثقة.

وقال الجوزجاني: رديء المذهب، غير ثقة.

وقال محمد بن شاذان، عن إسحاق بن منصور الكوسج: قرأ علينا ابن حميد كتاب المغازي عن سلمة، فقضي من القضاء أني صرت إلى علي بن مهران، فرأيته يقرأ كتاب المغازي عن سلمة، فقلت له: قرأ علينا محمد بن حميد - يعني عن سلمة -. قال: فتعجب علي بن مهران، وقال: سمعه محمد بن حميد مني.

وقال أحمد بن محمد الأزهري: سمعت إسحاق بن منصور يقول: أشهد على محمد بن حميد، وعبيد بن إسحاق العطار بين يدي الله أنهما كذابان.

وقال أبو نعيم، عبد الملك بن محمد بن عدي: سمعت أبا حاتم، محمد بن إدريس الرازي في منزله، وعنده عبد الرحمن بن يوسف بن خراش، وجماعة من مشايخ أهل الري وحفاظهم للحديث، فذكروا ابن حميد، فأجمعوا على أنه ضعيف في الحديث جدًا، وأنه يحدث بما لا يسمعه، وأنه يأخذ أحاديث لأهل البصرة، والكوفة فيحدث بها عن الرازيين. اهـ

قلت: الراجح أنه ضعيف - كما عليه الأكثر -؛ حيث الجرح فيه مفسر، ومن جرحه هم أهل بلده، قال أبو زرعة - لما نُقل له ثناء أحمد عليه -: نحن أعلم من أبي عبد الله - رحمه الله

-.

وقال أبو علي النيسابوري: قلت لابن خزيمة: لو حدث الأستاذ عن محمد بن حميد؛ فإن أحمد قد أحسن الثناء عليه. فقال: إنه لم يعرفه، ولو عرفه كما عرفناه ما أثنى عليه أصلًا. اهـ

قلت: من وثقه فلعله لصلابته في السنة، قال ابن عدي: أحمد بن حنبل قد أثنى عليه خيرًا لصلابته في السنة.

وآخرون كان توثيقهم له في أول أمره؛ يدل لهذا ما تقدم في كلام أبي حاتم: سألني يحيى بن معين، عن ابن حميد - من قبل أن يظهر منه ما ظهر -. اهـ

وقد جاء عن أحمد ترك الثناء عليه؛ حيث قال صالح بن أحمد - بعد أن أخبر أبو زرعةُ، وابنُ وارة الإمامَ أحمد بحال ابن حميد -: فرأيت أبي بعد ذلك إذا ذكر ابن حميد نفض يده.

وقال الذهبي في الميزان: من بحور العلم، وهو ضعيف.

وقال ابن حجر في التقريب: حافظ، ضعيف، وكان ابن معين حسن الرأي فيه.

وهو من العاشرة، مات سنة ثمان وأربعين ومائتين. وأخرج له أبو داود، والترمذي، وابن ماجه.

له ترجمة في: (المجروحين ٣٠٣/٢، والكامل ٢٧٤/٦، وتهذيب الكمال ٩٧/٢٥، وميزان الاعتدال ٥٣٠/٣، وتهذيب التهذيب ١٢٧/٩، والتقريب ص٨٣٩).

. سَلمة:

هو سَلمة بن الفضل الأبرش - بالمعجمة -، مولى الأنصار، قاضي الري.

روى عن: مبارك بن مجاهد الخرساني، ومحمد بن إسحاق بن يسار، وغيرهما.

وروى عنه: محمد بن حميد الرازي، ويحيى بن معين، وغيرهما.

قال محمد بن سعد: كان ثقةً، صدوقًا، وهو صاحب مغازي محمد بن إسحاق، روى عنه المبتدأ، والمغازي.

وقال الحسين بن الحسن الرازي، عن يحيى بن معين: ثقةٌ، كتبنا عنه، كان كيسًا، مغازيه أتمّ،

ليس في الكتب أتم من كتابه.

وقال الدوري، عن يحيى بن معين: كتبت عنه، وليس به بأس، وكان يتشيع.

وقال علي بن الحسم الهسنجاني، عن يحيى بن معين: سمعت جريرًا يقول: ليس من لدن بغداد إلى أن تبلغ خراسان؛ أثبت في ابن إسحاق من سلمة بن الفضل.

وقال الآجري، عن أبي داود: ثقة.

وذكره ابن حبان في كتاب الثقات، وقال: يخطئ، ويخالف.

وقال الترمذي: كان إسحاق يتكلم فيه.

وقال البخاري: عنده مناكير، وهّنه علي (بن المديني)، قال علي: ما خرجنا من الري؛ حتى رمينا بحديثه.

وقال البرذعي، عن أبي زرعة الرازي: كان أهل الري لا يرغبون فيه؛ لمعان فيه: من سوء رأيه، وظلم، ومعان، وأما إبراهيم بن موسى، فسمعته غير مرة، وأشار أبو زرعة إلى لسانه – يريد الكذب –.

وقال أبو حاتم: محله الصدق، في حديثه إنكار، لا يمكن أن أطلق لساني فيه بأكثر من هذا، يكتب حديثه، ولا يحتج به .

وقال النسائي: ضعيف.

وقال ابن عدي: عنده غرائب، وإفرادات، ولم أجد في حديثه حديثًا قد جاوز الحد في الإنكار، وأحاديثه متقاربة محتملة.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق، كثير الخطأ. اهـ

قلت: هو صدوق، كثير الخطأ، وهو ثقة في رواية المغازي لابن إسحاق، ومن تكلم فيه لوجود مناكير في حديثه، ومن وثقه فلعله في روايته للمغازي.

وهو من التاسعة، مات بعد التسعين ومائة، وقد جاز المائة. وأخرج له أبو داود، والترمذي، وابن ماجه في التفسير.

له ترجمة في: (الكامل ٣٤٠/٣، وتهذيب الكمال ٣٠٥/١١، وميزان الاعتدال ١٩٢/٢، وتهذيب التهذيب ١٥٣/٤، والتقريب ص٤٠١).

. ابن إسحاق:

هو محمد بن إسحاق بن يسار، أبو بكر، المطلبي مولاهم، المدني، نزيل العراق.

روى عن: الزهري، وعبد الله بن أبي بكر – وروايته عنه في مسلم –، وغيرهما.

وروى عنه: جرير بن حازم، وسلمة بن الفضل، وغيرهما.

قال يونس بن بكير: سمعت شعبة يقول: محمد بن إسحاق أمير المؤمنين بحفظه.

وقال ابن علية، عن شعبة: أما جابر الجعفي، ومحمد بن إسحاق، فصدوقان في الحديث.

وقال علي بن الحسين بن واقد: دخلت على ابن المبارك، قلت: ما تقول في محمد بن إسحاق؟. فقال: أما إنا وجدناه صدوقًا، ثلاث مرات.

وقال المفضل: سألت ابن معين عنه، فقال: كان ثقة، وكان حسن الحديث.

وقال ابن سعد: كان ثقة، ومن الناس من يتكلم فيه، وكان خرج من المدينة قديمًا.

وقال البخاري: رأيت علي بن عبد الله يحتج بحديث ابن إسحاق. وقال علي، عن ابن عيينة: ما رأيت أحدًا يتهم ابن إسحاق.

وقال محمد بن عثمان بن أبي شيبة: سألت عليًّا عن محمد بن إسحاق؟. فقال: هو صالح، وسط. قال علي: ولا أعلم أحدًا ترك ابن إسحاق، روى عنه: شعبة، وسفيان بن سعيد، وسفيان بن عيينة، وحماد بن سلمة، وحماد بن زيد، ويزيد بن زريع، وإسماعيل.

وقال يعقوب بن شيبة: سمعت محمد بن عبد الله بن نمير – وذكر ابن إسحاق –، فقال: إذا حدث عمن سمع منه من المعروفين فهو حسن الحديث؛ صدوق، وإنما أُتي من أنه يحدث عن المجهولين أحاديث باطلة.

وفي شرح العلل قال أحمد: هو حسن الحديث. وقال مرة: يكتب من حديثه هذه الأحاديث – كأنه يعني المغازي –. وقال مرة: هو صالح الحديث، وأحتج به أنا – أيضًا –.

وقال ابن البرقي: لم أر أهل الحديث يختلفون في ثقته، وحسن حديثه، وروايته، وفي حديثه عن نافع بعض الشيء.

وقال العجلي: ثقة.

وقال ابن عدي: ولمحمد بن إسحاق حديث كثير، وقد روى عنه أئمة الناس: شعبة، والثوري، وابن عيينة، وحماد بن سلمة، وغيرهم، ...، وقد فتشت أحاديثه الكثيرة، فلم أجد في أحاديثه ما يتهيأ أن يقطع عليه بالضعف، وربما أخطأ، أو وهم في الشيء بعد الشيء؛ كما يخطئ غيره، ولم يتخلف عنه في الرواية عنه الثقات، والأئمة، وهو لا بأس به. اهـ

قلت: هناك نقول كثيرة في الطعون التي فيه(١)،ولطولها اكتفى بتحرير ما تكلم فيه فيما يلي:

١- روايته عن فاطمة بنت المنذر - امرأة هشام بن عروة -:

اتهم هشامُ بن عروة ابنَ إسحاق بالكذب لأجل روايته عن امرأته فاطمة بنت المنذر، وهو لم يرها.

وقد أجيب عن ذلك: بأنه لا يلزم من الرواية عنها أنه رآها، وهو كبير؛ بل لعله دخل عليها، وهو غلام، فسمع منها، أو سمع منها من وراء حجاب(٢).

٢- تكذيب مالك، وغيره لابن إسحاق:

قد أشار العلماء لسبب كلام مالك في ابن إسحاق، وهو طعن ابن إسحاق في نسب مالك، فكره ذلك مالك، فتناول منه(٣)، أو لروايته عن أهل الكتاب، وفيه ما هو غير صحيح(٤).

---

(١) ينظر: حاشية الدكتور أحمد معبد على النفح الشذي ٢/٦٩٨-٧٩٢. والألفاظ المنهي عنها ١/١٨٤-٢٠٣.

(٢) ينظر: السير ٧/٣٨ و٤٢.

(٣) ينظر: القراءة خلف الإمام للبيهقي ص٥٩. وجامع بيان العلم وفضله ٢/١١٠٥. وإرشاد النقاد ص١٣-١٥.

(٤) ينظر: ما يأتي في الطعن في ابن إسحاق لروايته السيرة.

وقد قال ابن المديني: سمعت ابن عيينة يقول: ما أعلم أحدًا اتهم محمد بن إسحاق في الحديث.

وكذلك تكذيب سليمان التيمي، والأعمش لم يقبله العلماء لظهور صدق ابن إسحاق. قال ابن أبي حاتم: سئل أبو زرعة عن محمد بن إسحاق بن يسار، فقال: صدوق، من تكلم في محمد بن إسحاق؟. محمد بن إسحاق صدوق.

وقال ابن حجر: أما سليمان التيمي فلم يتبين لي لأي شيء تكلم فيه، والظاهر أنه لأمر غير الحديث؛ لأن سليمان ليس من أهل الجرح، والتعديل.

أما ما نقله الشاذكوني من تكذيب: القطان، ووهيب، ومالك، وهشام بن عروة، فقد ردَّه المحققون بأن الشاذكوني نفسه متهم بالكذب(١).

٣- البدعة :

قال الخطيب: قد أمسك عن الاحتجاج بروايات ابن إسحاق غير واحد من العلماء لأسباب منها: أنه كان يتشيع، وينسب إلى القدر، ويدلس في حديثه، فأما الصدق فليس بمدفوع عنه.

وقال موسى بن هارون: سمعت محمد بن عبد الله بن نمير يقول: كان محمد بن إسحاق يُرمى بالقدر، وكان أبعد الناس منه.

وقد أجاب ابن سيد الناس عن ذلك في عيون الأثر بقوله : ... وكذلك القدر، والتشيع لا يقتضي الرد إلا بضميمة أخرى، ولم نجدها هاهنا. اهـ

قلت: وكونه يُرمى بالبدعة؛ لا يمنع الاحتجاج بحديث الراوي ما دام صدوقًا – على الصحيح من أقوال أهل العلم –(٢).

---

(١) ينظر: جواب الذهبي في السير ٧/٤٩-٥٠، والميزان ٣/٤٧١. وابن القيم في تهذيب السنن ٧/٩٧.

(٢) ينظر: ترجمة سعيد بن أبي عروبة في (ح٢).

أما قول الفريابي: إنه زنديق. فهذا وصف شنيع؛ كما قال ابن عدي، ولم يصفه أحد بذلك ممن عاصر ابن إسحاق، فهو غير مقبول(١).

٤- روايته عن أهل الكتاب، وروايته للسيرة:

تُكلم فيه لروايته عن أهل الكتاب، ووجود المنكرات فيما يروي من السيرة.

وقد أجاب الذهبي في الميزان على ذلك بقوله: ما المانع من رواية الإسرائيليات عن أهل الكتاب مع قوله ﷺ: «حدثوا عن بني إسرائيل، ولا حرج». وقال: «إذا حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم، ولا تكذبوهم»؟. فهذا إذن نبوي في جواز سماع ما يؤثرونه في الجملة؛ كما سمع منهم ما ينقلونه من الطب، ولا حجة في شيء من ذلك، إنما الحجة في الكتاب، والسنة(٢).

وقال الذهبي في السير - معلقًا على قول القطان لمن يكتب السيرة التي جمعها ابن إسحاق: بأنه يكتب كذبًا -: أشار يحيى القطان إلى ما في السيرة من الواهي من الشعر، ومن بعض الآثار المنقطعة المنكرة، فلو حذف منها ذلك لحسنت. اهـ

قلت: هذه المؤاخذة على ابن إسحاق لا تطعن في صدقه، وأمانته، وتقدم ثناء العلماء على ابن إسحاق في السيرة، وأنه إمام فيها.

٥- التدليس:

عدَّه العلائي في الطبقة الرابعة من المدلسين، وتابعه ابن حجر.

٦- روايته عن المجهولين والضعفاء:

الطعن على العالم بروايته عن الضعيف، والمجهول لا يصح بإطلاق؛ حيث يلزم منه تضعيف بعض كبار الأئمة؛ فقد رووا عن الضعفاء؛ قال الترمذي: سمعت محمد بن بشار يقول: سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول: ألا تعجبون من سفيان بن عيينة؟!. لقد تركت لجابر

(١) ينظر: حاشية الدكتور أحمد معبد على النفح الشذي ٧٤٦/٢.

(٢) ينظر - أيضًا -: تعليقه في السير ٥٣/٧.

الجعفي – لما حكى عنه – أكثر من ألف حديث. ثم هو يحدث عنه!. قال الترمذي: وقد حدث شعبة عن: جابر الجعفي، وإبراهيم الهجري، ومحمد بن عبيد الله العرزمي، وغير واحد ممن يضعف في الحديث.

٧- أخذه لكتب الناس، ووضعها في كتبه:

أجاب ابن سيد الناس عن هذا بقوله: لا يتم الجرح بذلك؛ حتى ينفي أن تكون مسموعة له، ويثبت أن يكون حدث بها.

وأجاب الذهبي في السير بقوله: هذا الفعل سائغ، فهذا الصحيح للبخاري فيه تعليق كثير.

٨- تحديثه عن الجماعة بالحديث الواحد، ولا يفصل كلام ذا من كلام ذا:

أجيب: بأنه قد تتحد ألفاظ الجماعة، وإن تعددت أشخاصهم، وعلى تقدير أن لا يتحد اللفظ، فقد يتحد المعنى، فعن واثلة بن الأسقع قال: "إذا حدثتكم على المعنى، فحسبكم".

وقال محمد بن سيرين قال: "كنت أسمع الحديث من عشرة، اللفظ مختلف، والمعنى واحد".

٩- روايته عن الزهري:

تكلم في روايته عن الزهري كلٌ من: ابن معين، وأحمد، والجوزجاني، وهذا مقابل بقول محمد بن يحيى – وهو من أعلم الناس بحديث الزهري –: روى عن الزهري، فأحسن الرواية.

وقال ابن خلكان: ذكر الساجي: أن أصحاب الزهري كانوا يلجأون إلى محمد بن إسحاق فيما شكوا فيه من حديث الزهري ثقةً منهم بحفظه.

وقد عدَّه ابن رجب في الطبقة الثالثة من أصحاب الزهري: وهم قوم لازموا الزهري، وصحبوه، ورووا عنه، ولكن تكلم في حفظهم. اهـ

قلت: الذي يظهر أنه لا بأس بروايته عن الزهري؛ إلا إذا خالف من هو أوثق منه من أصحاب الزهري.

١٠- روايته عن نافع:

قال ابن البرقي: لم أر أهل الحديث يختلفون في ثقته، وحسن حديثه وروايته، وفي حديثه

عن نافع بعض الشيء.

وفي شرح العلل: جعل ابن المديني أصحاب نافع تسع طبقات، وعدَّ ابن إسحاق في الطبقة الرابعة.

وعدَّه النسائي في الطبقة الثامنة من طبقات أصحاب نافع. وذكر بعدها طبقة تاسعة جعلها للضعفاء، وعاشرة جعلها للمتروكين. وصنيعه هذا يدل على إخراجه ابن إسحاق من الضعفاء، والمتروكين من أصحاب نافع[1].اهـ

قلت: الذي يظهر أنه لا بأس بروايته عن نافع.

والخلاصة فيه: أنه إمام المغازي، صدوق، يدلس. وهذا أعدل ما قيل فيه، وبه يمكن الجمع بين كلام الأئمة، وفيه طعون تقدم الإجابة عنها.

قال الذهبي في الميزان: الذي يظهر لي أن ابن إسحاق حسن الحديث، صالح الحال، صدوق، وما انفرد به ففيه نكارة، فإن في حفظه شيئًا. وقد احتج به أئمة، فالله أعلم[2].

وقال العلائي: الصحيح الذي عليه أكثر أئمة الحديث توثيقه، والاحتجاج به[3].

وقال ابن حجر في هدي الساري: الإمام في المغازي، مختلف في الاحتجاج به، والجمهور على قبوله في السير، قد استفسر من أطلق عليه الجرح؛ فبان أن سببه غير قادح، وأخرج له مسلم في المتابعات، وله في البخاري مواضع عديدة معلقة عنه، وموضع واحد قال فيه: قال إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن ابن إسحاق فذكر حديثًا[4].

وقال في التقريب: إمام المغازي، صدوق، يدلس، ورمي بالتشيع والقدر. اهـ

---

(١) ينظر: حاشية الدكتور أحمد معبد على النفح الشذي ٢/٧٦٨.

(٢) قال المعلمي في كتابه البناء على القبور ص٣٢: التحقيق ما قاله الذهبي في الميزان. وقال في ص٤٢: انفراد ابن إسحاق؛ ليس شديد النكارة؛ بدليل قول الذهبي: (وما انفرد به ففيه نكارة، فإن في حفظه شيئًا)، وأراد نكارة يسيرة بدليل ما بعده، والنكارة اليسيرة وإن كانت توجب التوقف، فإنها تنجبر بقيام بعض القرائن على الحفظ، ونحو ذلك.

(٣) جزءٌ في تصحيح حديث القلتين ص٤٥.

(٤) ينظر – أيضًا –: جواب ابن حجر على من طعن في ابن إسحاق في القول المسدد ص٥٦.

وهو من صغار الخامسة، مات سنة خمسين ومائة، ويقال: بعدها. وأخرج له البخاري تعليقًا، ومسلم في الشواهد، والأربعة.

له ترجمة في: (طبقات ابن سعد ٥٥٢/٧ و٣٢٣/٩، وتاريخ الدوري عن ابن معين ٥٠١/٢ و٥٠٣ -٥٠٥ و٥٢٤ ، وتاريخ ابن معين للدارمي ص٤٤، وسؤالات ابن محرز لابن معين ١١٨/١، وتاريخ الثقات للعجلي ص٤٠٠ ، والعلل ومعرفة الرجال عن أحمد رواية المروذي وغيره ص٣٨-٣٩ و٦١و١٧١ و٢١٦، والقراءة خلف الإمام للبخاري ص٦٠-٦٢، والعلل ومعرفة الرجال عن أحمد رواية عبد الله ٢١٤/٣و٢١٦و٣٦٩، والضعفاء الكبير للعقيلي ٢٣/٤، وأسئلة البرذعي لأبي زرعة ٥٨٨/٢-٥٩٣، والطبقات للنسائي ص٦٨، والجرح والتعديل ١٩١/٧، وثقات ابن حبان ٣٨٠/٧، والكامل١٠٢/٦، والمدخل إلى معرفة الصحيح من السقيم ٦٨٧/٢-٦٨٨، والإرشاد٢٨٨/١، وتاريخ بغداد ٢١٤/١، وتهذيب الكمال ٤٠٥/٢٤، وعيون الأثر٥٤/١-٦٧، وسير أعلام النبلاء ٣٣/٧، وميزان الاعتدال٤٦٨/٣، وذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق ص١٥٩ ، والكاشف ١٥٦/٢، ووفيات الأعيان ٢٧٦/٤، وجامع التحصيل ص١٠٩و١١٣و٢٦١، وشرح العلل ١٢٦/١-١٢٧و٣٩٩ و٤٠١و٤٨٣/٢، والبيان والتوضيح ص٢٢٥، وهدي الساري ص٤٥٨، وتهذيب التهذيب ٣٨/٩، والتقريب ص٨٢٥، وتعريف أهل التقديس ص١٦٨، وحاشية الدكتور أحمد معبد على النفح الشذي ٦٩٨/٢-٧٩٢).

. عبد الله بن أبي بكر:

هو عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري، المدني، القاضي.

روى عن: أنس بن مالك، وخالة أبيه: عمرة بنت عبد الرحمن، وغيرهما.

وروى عنه: مالك بن أنس، ومحمد بن إسحاق بن يسار، وغيرهما.

قال إسحاق بن منصور، عن يحيى بن معين، وأبي حاتم: ثقة.

وقال النسائي: ثقة، ثبت.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة.

وهو من الخامسة مات سنة خمس وثلاثين ومائة، وهو ابن سبعين سنة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٣٤٩/١٤، وتهذيب التهذيب ١٦٤/٥، والتقريب ص٤٩٥).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ فيه عدة علل:

١. أنه مرسل.

٢. فيه محمد بن حميد، وهو ضعيف.

٣. فيه سلمة بن الفضل؛ وعنده تشيع؛ وله مناكير.

شواهده[١]:

لذهاب جعفر مع الملائكة إلى بيشة - وهو محل الاستدلال - شاهدان لا يثبتان؛ كما يلي:

١. عن الحسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس رحمه الله: أن رسول الله ﷺ قال - بعد قتل جعفر -: «لقد مرَّ بي الليلة جعفر؛ يقتفي نفراً من الملائكة، له جناحان متخضبة قوادمهما بالدم؛ يريدون بيشة» - بلداً باليمن -.

أخرجه ابن عساكر في تاريخه[٢] — كما في مختصر تاريخ دمشق لابن منظور ٧٣/٦—، وليس في المختصر الإسناد، وذكر السيوطي: أن ابن عساكر أخرجه من طريق ابن إسحاق،

(١) قد ثبت في الحديث لجعفر رضي الله عنه جناحان في الجنة. ينظر: فتح الباري ٧٦/٧. والإصابة ٤٨٧/١. وغزوة مؤتة والسرايا والبعوث النبوية الشمالية ص٣٠٩-٣١١.

(٢) لم أقف عليه في التاريخ؛ حيث المطبوع منه ناقص.

قال: حدثني الحسين بن عبد الله[1].

وإسناده ضعيف؛ لإرساله، وضعف الحسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس[2].

٢. عن علي رضي الله عنه مرفوعًا. وإسناده ضعيف جدًا -كما سيأتي في الحديث التالي-.

(١) شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور ص٢٣٩. ووقع في الإسناد تحريف؛ حيث جعله عن الحسين بن عبد الله، عن ابن عباس، ولعله بسبب الطباعة؛ حيث نقله داود البغدادي في المنحة الوهبية ص٢٣ عن السيوطي على الصواب.

(٢) ينظر: ميزان الاعتدال ١/٥٣٧.

٦٣. عن عليٍّ بنِ أبي طَالبٍ ﷺ: أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «عرفتُ جعفرًا في رِفقةٍ من الملائكةِ، يبشِّرونَ أهلَ بيشةَ بالمطرِ». قال بكر[1]: بيشة قرية باليمن.

تخريج الحديث:

أخرجه ابن عدي في الكامل ٢٤٣/٥، فقال: حدثنا محمد بن صالح الكليبي، قال: ثنا بكر بن عبد الوهاب، قال: حدثني عيسى بن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب، عن أبيه، عن جدِّه، عن علي به.

دراسة إسناده:

ـ عيسى بن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب:

هو عيسى بن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب.

روى عن آبائه.

وروى عنه: ابنه أحمد.

قال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه.

وقال الدارقطني: متروك الحديث.

وقال ابن حبان: يروي عن أبيه، عن آبائه أشياء موضوعة؛ لا يحل الاحتجاج به؛ كأنه كان يهم. اهـ

قلت: هو متروك.

له ترجمة في: (المجروحين ٤٧/٢، والكامل ٢٤٢/٥، وميزان الاعتدال ٣١٥/٣، ولسان الميزان ٣٩٩/٤).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف جدًا؛ فيه عيسى بن عبد الله بن محمد، وهو متروك.

(١) هو بكر بن عبد الوهاب، أحد رواة الحديث.

وساق ابن عدي الحديث في ترجمة عيسى، وقال: عامة ما يرويه لا يتابع عليه.

وقال الألباني: ضعيف[1].

وتقدم في الحديث السابق الكلام على شواهده.

(١) ضعيف الجامع الصغير ص ٥٤٣.

٦٤. عن عبدِ اللهِ بنِ عَباسٍ – رضيَ اللهُ عنهما – قالَ: "بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ، وَأَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ قَرِيبَةٌ منه، إِذْ رَدَّ السَّلامَ، ثُمَّ قَالَ : «يَا أَسْمَاءُ، هَذَا جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ مَعَ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ – ﷺ، وعليهما – مرّوا فسلموا علينا، فرددتُ عليهم السَّلامَ ...، ثمَّ قالَ: أيها النَّاس، إنَّ جعفرَ بنَ أبي طالب مرَّ مَعَ جِبْرِيلَ، وَمِيكَائِيلَ؛ له جناحانِ عوَّضه اللهُ مِنْ يديه، يطيرُ بهما في الجنَّةِ؛ حيثُ شاء، فسلَّمَ عليَّ». وأخبرَهم كيفَ كانَ أمرُه؛ حيثُ لقيَ المشركينَ، فاستبانَ للناسِ بعدَ ذلكَ اليومِ: أنَّ جعفرًا لقيَهم، فسُمِّي جعفر الطيَّار في الجنةِ".

تخريج الحديث:

أخرجه الطبراني في الأوسط ٦٩٣٦/٨٧/٧، فقال: حدثنا محمد بن البُسْتَنْبَان – بسُر من رأى –، نا الحسن بن بشر البجلي، ثنا سعدان بن الوليد، بياع السَّابِرِيّ[١]، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس به.

وأخرجه – أيضًا – في ٦٩٣٢/٨٦/٧ من الطريق نفسه مختصرًا، وقال: لم يرو هذه الأحاديث عن عطاء إلا سعدان بن الوليد؛ تفرد بها الحسن بن بشر.

ومن طريقه في الموضعين أخرجه ابن الفاخر الأصبهاني في موجبات الجنة ص٢٧٤-٢٧٥.

وأخرجه الحاكم في المستدرك ٢٣٢/٣، و٢٣٤.

وأبو سهل بن زياد القطان في الجزء الرابع من فوائده –كما في الإصابة ٤٨٧/١ –.

كلهم من طريق الحسن بن بشر البجلي به نحوه[٢].

(١) السَّابِرِيُّ: هو نوع رقيق من الثياب قيل نسبة إلى "سَابُورَ" كورة من كور فارس ، وهو أيضًا نوع جيد من التمر. ينظر: المصباح المنير ص١٣٩. مادة (س ب ر).

(٢) وقع في إسناد الحاكم في الموضع الثاني: (سعدان بن يحيى) بدل (سعدان بن الوليد) وسعدان لقب، واسمه سعيد، ولعله تحريف؛ حيث هو خلاف ما في المصادر الأخرى، و– أيضًا – طبقة سعدان بن يحيى متأخرة عن طبقة سعدان ابن الوليد، فسعدان بن يحيى لم يذكر في شيوخه عطاء بن أبي رباح، ولم يذكر في الرواة عنه الحسن بن بشر. ينظر ترجمته في : تهذيب الكمال ١٠٦/١١.

دراسة إسناده عند الطبراني:

. محمد بن البُسْتَنْبَان:

هو محمد بن الحسين بن سعيد بن البُسْتَنْبَان، أبو جعفر، السَّامُري.

روى عن: الحسن بن بشر البجلي، وهشام بن بهرام المدائني، وغيرهما.

وروى عنه: الطبراني، ومحمد بن مخلد، وغيرهما.

قال الخطيب، والسمعاني، والذهبي: كان ثقة.

مات سنة تسع وثمانين ومائتين.

له ترجمة في: (تاريخ بغداد ٢/ ٢٢٦، والأنساب ١/ ٣٦٢، وتاريخ الإسلام ٢٥٦/٢١).

. الحسن بن بشر البجلي:

هو الحسن بن بشر بن سَلْم - بفتح المهملة، وسكون اللام -، الهَمداني البجلي، أبو علي، الكوفي.

روى عن: زهير بن معاوية الجعفي، وسعدان بن الوليد، وغيرهما.

وروى عنه: البخاري، ومحمد بن الحسين بن سعيد البستنبان، وغيرهما.

قال أحمد: ما أرى كان به بأس في نفسه.

وقال أبو حاتم: صدوق.

وقال ابن عدي: أحاديثه يقرب بعضها من بعض، ويحمل بعضها على بعض، وليس هو بمنكر الحديث.

وذكره ابن حبان في كتاب الثقات.

ووثقه مسلمة بن قاسم.

وقال أحمد: روى عن زهير أشياء مناكير.

وقال النسائي: ليس بالقوي.

وذكره الساجي، وأبو العرب في الضعفاء.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق، يخطئ. اهـ

قلت: هو صدوق، وروايته عن زهير بن معاوية فيها مناكير. وقد أخرج له الأئمة، ومن تكلم فيه فلعله لروايته المناكير عن زهير.

وهو من العاشرة، مات سنة إحدى وعشرين ومائتين. وأخرج له البخاري، والترمذي، والنسائي.

له ترجمة في: (الكامل ٢/٣٢٠، وتهذيب الكمال ٦/٥٨، وميزان الاعتدال ١/٤٨١، وتهذيب التهذيب ٢/٢٥٥، والتقريب ص٢٣٤، وهدي الساري ص٣٩٤).

. سعدان بن الوليد:

هو سعدان بن الوليد البجلي، الكوفي، بيَّاع السابري[١].

روى عن: عطاء بن أبي رباح.

وروى عنه: الحسن بن بشر البجلي.

قال الحاكم: كوفي، قليل الحديث[٢].

وقال الهيثمي: لم أعرفه[٣].

وقال الألباني: (سعدان) هذا لم يترجموا له في شيء من كتب الرجال، ووصف الحاكم إياه بأنه: قليل الحديث. يشعر بأنه غير معروف، أو مشهور[٤].

قلت: هو مجهول.

- عطاء:

هو عطاء بن أبي رَبَاح - بفتح الراء، والموحدة -، واسم أبي رَبَاح: أسلم، القرشي مولاهم.

---

(١) تقدم في التخريج بيان معنى الكلمة.

(٢) المستدرك ٤/١١٦.

(٣) مجمع الزوائد ٩/٢٧٢.

(٤) السلسلة الضعيفة ١٤/٨٦١ باختصار.

روى عن: عبد الله بن الزبير، وعبد الله بن عباس- وروايته عنه في الصحيحين -، وغيرهما.

وروى عنه: سلمة بن كهيل، والزهري، وغيرهما.

قال ابن معين، وأبو زرعة: ثقة.

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان من سادات التابعين فقهًا، وعلمًا، وورعًا، وفضلاً.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، فقيه، فاضل؛ لكنه كثير الإرسال، وقيل: إنه تغير بأخرة، ولم يكثر ذلك منه. اهـ

قلت: الراجح أنه ثقة، فقيه، كثير الإرسال.

وهو من الثالثة، مات سنة أربع عشرة ومائة على المشهور. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال٢٠/٦٩، وميزان الاعتدال ٣/٧٠، وسير أعلام النبلاء ٥/٧٨، وجامع التحصيل ص٢٣٧، وتهذيب التهذيب ٧/١٩٩، والتقريب ص٦٧٧).

- ابن عباس:

هو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف، ابن عم رسول الله ﷺ.

صحابي.

تقدمت ترجمته في (ح١).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ فيه سعدان بن الوليد، وهو مجهول، وقد تفرد به - كما تقدم في كلام الطبراني -، ومثله لا يحتمل تفرده[1].

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه سعدان بن الوليد، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات[2].

---

(١) ينظر: (ح١).

(٢) مجمع الزوائد ٩/٢٧٢.

وقال ابن حجر: إسناده جيد[1].

وقال الصالحي: رواه الطبراني برجال ثقات غير سعدان بن الوليد، فيحرر حاله[2].

شواهده:

لمرور جعفر ﷺ، وسلامه – وهو محل الاستدلال – شاهدان لا يثبتان؛ كما يلي:

١. عن عبد الله بن عمر– رضي الله عنهما — قال: كنا مع رسول الله ﷺ، فرفع رأسه إلى السماء، فقال: «وعليكم السلام، ورحمة الله، وبركاته»، فقال الناس: يا رسول الله، ما كنت تصنع هذا؟! قال: «مرَّ بي جعفر بن أبي طالب في ملأ من الملائكة، فسلَّم علي».

قال ابن حجر: رواه الدارقطني في "الغرائب" لمالك بإسناد ضعيف عن مالك[3].

٢. عن عبد الله بن المختار ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «مرّ بي جعفر بن أبي طالب الليلة في ملأ من الملائكة، له جناحان مضرجان بالدماء، أبيض القوادم».

أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣٩/٤، عن سليمان بن حرب، وعارم بن الفضل قالا: حدثنا حماد بن زيد، عن عبد الله بن المختار به.

وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤٩٤٣/٢٣٤/٣ من طريق الحسين بن الفضل، عن سليمان ابن حرب، عن حماد بن سلمة، عن عبد الله بن المختار، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة ﷺ مرفوعًا بنحوه، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه.

وقال ابن حجر: إسناده على شرط مسلم[4].

قلت: الطريق الأول أصح؛ حيث رواته أوثق، وابن سعد مقدم على الحسين بن الفضل في الرواية عن سليمان بن حرب.

---

(١) فتح الباري ٧٦/٧.

(٢) سبل الهدى والرشاد ١٠٩/١١.

(٣) الإصابة ٤٨٧/١.

(٤) فتح الباري ٧٦/٧.

و- أيضًا - هكذا رواه ابن سعد، عن عارم بن الفضل.

ولعل الوهم من الحسين بن الفضل البجلي، فقد قال الذهبي: لم أر فيه كلامًا؛ لكن ساق الحاكم في ترجمته مناكير عدة، فالله أعلم.

ودافع عنه ابن حجر(١).

وذكر أبو زرعة الرازي: أن رواية عبد الله بن المختار، حدثني ابن سيرين، عن أبي هريرة، مناكير(٢).

وعليه فالحديث إسناده ضعيف؛ حيث هو معضل.

والخلاصة أن هذين الشاهدين لا يتقوى بهما حديث الباب لضعفهما.

---

(١) ينظر: لسان الميزان ٢/٣٠٧.

(٢) ينظر: سؤالات البرذعي لأبي زرعة ٢/٧٥٢.

٦٥. عن عبدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ – رضيَ اللهُ عنهما – قَالَ: "ضَرَبَ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ خِبَاءَهُ عَلَى قَبْرٍ، وَهُوَ لا يَحْسِبُ أَنَّهُ قَبْرٌ، فَإِذَا فِيهِ إِنْسَانٌ يَقْرَأُ سُورَةَ تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ؛ حَتَّى خَتَمَهَا، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنِّي ضَرَبْتُ خِبَائِي عَلَى قَبْرٍ، وَأَنَا لا أَحْسِبُ أَنَّهُ قَبْرٌ، فَإِذَا فِيهِ إِنْسَانٌ يَقْرَأُ سُورَةَ تَبَارَكَ الْمُلْكِ؛ حَتَّى خَتَمَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هِيَ الْمَانِعَةُ، هِيَ الْمُنْجِيَةُ، تُنْجِيهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ»".

غريب الحديث:

قوله: خِبَائِي.

قال ابن الأثير: "الخباء: أحد بيوت العرب من وبر، أو صوف، ولا يكون من شعر. ويكون على عمودين، أو ثلاثة . والجمع أخبية"(١).

تخريج الحديث:

أخرجه الترمذي في فضائل القرآن: باب ما جاء في فضل سورة تبارك، ح٢٨٩٠، فقال: حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب، قال: حدثنا يحي بن عمرو بن مالك النُكري، عن أبيه، عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس به، وقال: هذا حديث حسن، غريب من هذا الوجه.

وأخرجه البزار في مسنده ٤٣٩/١١/٥٣٠٠.

وابن نصر في قيام الليل –كما في مختصره للمقريزي ص١٦٣ –.

والطبراني في الكبير١٢/١٧٤/١٢٨٠١– ومن طريقه المزي في التهذيب ٣١/٤٧٨ –.

وأبو نعيم في الحلية ٣/٨١.

وابن عدي في الكامل ٧/٢٠٥ – ومن طريقه البيهقي في الدلائل ٧/٤١–.

والمستغفري في فضائل القرآن ٢/٦٤٣.

والبيهقي في الشعب ٤/١٢٥، وفي إثبات عذاب القبر ص٩٩.

---

(١) النهاية ٢/٩ مادة (خبا).

كلهم من طريق يحيى بن عمرو بن النُكري به مثله، وهو عند البزار، والبيهقي في الدلائل نحوه.

قال البزار: هذا الحديث لا نعلم أحدًا رواه بهذا اللفظ؛ إلا ابن عباس، ولا نعلم له طريقًا عنه إلا هذا الطريق.

وقال أبو نعيم: غريب من حديث أبي الجوزاء، لم نكتبه مرفوعًا مجودًا؛ إلا من حديث يحيى ابن عمرو، عن أبيه.

وقال البيهقي: تفرد به يحيى بن عمرو النُكري، وهو ضعيف؛ إلا أن لمعناه شاهدًا عن عبد الله بن مسعود.

دراسة إسناده عند الترمذي:

. محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب:

هو محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب، الأموي، البصري، واسم أبي الشوارب: محمد بن عبد الرحمن بن أبي عثمان.

روى عن: يحيى بن عمرو النكري، وعبد العزيز بن المختار، وغيرهما.

وروى عنه: مسلم، والترمذي، وغيرهما.

قال عثمان بن أبي شيبة: شيخ، صدوق.

وقال أحمد بن حنبل: ما بلغني عنه إلا خيرًا.

وقال صالح بن محمد الأسدي: شيخ جليل، صدوق.

وقال النسائي: لا بأس به.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق.

وهو من كبار العاشرة مات سنة أربع وأربعين ومائتين. وأخرج له مسلم، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ١٩/٢٦، وتهذيب التهذيب ٣١٦/٩، والتقريب ص٨٧٣).

. يحيى بن عمرو بن مالك النُكري:

هو يحيى بن عمرو بن مالك النُكري، بضم النون، البصري.

روى عن: أبيه.

وروى عنه: ابنه مالك، ومحمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب، وغيرهما.

قال عباس الدوري، عن يحيى بن معين، وأبو زرعة، وأبو داود، والنسائي، وأبو بشر الدولابي: ضعيف.

وقال ابن حجر في التقريب: ضعيف، ويقال: إن حماد بن زيد كذَّبه. وهو من السابعة. وأخرج له الترمذي.

له ترجمة في: (الكامل ٢٠٥/٧، وتهذيب الكمال ٤٧٧/٣١، وميزان الاعتدال ٣٩٩/٤، وتهذيب التهذيب ٢٥٩/١١، والتقريب ص١٠٦٣).

. عن أبيه:

هو عمرو بن مالك النُكري – بضم النون –، أبو يحيى، أو أبو مالك، البصري.

روى عن: أبيه، وأبي الجوزاء، أوس بن عبد الله الربعي، وغيرهما.

وروى عنه: ابنه، يحيى ، وحماد بن زيد، ، وغيرهما.

قال ابن معين: ثقة.

وذكره ابن حبان في كتاب الثقات، وقال: يعتبر حديثه من غير رواية ابنه عنه.

هكذا جاء قول ابن حبان في الثقات، وزاد ابن حجر في تهذيب التهذيب: يخطئ، ويغرب. اهـ

قلت: الصواب أن هذه الزيادة في راو آخر متأخر؛ حيث ابن حبان ترجم لعمرو بن مالك النُكري في موضعين، في الطبقة الثالثة: أتباع التابعين، وقال فيه: يعتبر حديثه من غير رواية ابنه.

ثم ترجم له في الطبقة الرابعة: أتباع أتباع التابعين، وقال فيه: يخطئ، ويغرب[1].

وصواب هذا: أنه الراسبي؛ لا النكري، ووقع هذا الاشتباه لابن عدي - أيضًا - في الكامل[2].

ولعل قول ابن حجر في التقريب: صدوق، له أوهام. اهـ هو مبني على ما وقع له في تهذيب التهذيب.

وقال الذهبي في الكاشف: وثق.

وقال في الميزان، والمغني: ثقة[3].

قلت: هو ثقة، فقد وثقه ابن معين، وأخرج له النسائي في كتابه — وهو ممن يعتني برواته[4] —، وروى عنه جمع من الثقات.

وهو من السابعة مات سنة تسع وعشرين ومائة. وأخرج له البخاري في أفعال العباد، والأربعة.

له ترجمة في: (سؤالات ابن الجنيد لابن معين ص٤٤٥، وثقات ابن حبان ٢٢٨/٧، وتهذيب الكمال ٢١١/٢٢، ٨٧/٢، وتهذيب التهذيب ٩٦/٨، والتقريب ص٧٤٤).

. أبو الجوزاء:

هو أوس بن عبد الله الرَبعي - بفتح الموحدة -، أبو الجوزاء، بالجيم، والزاي، بصري.

---

(١) ٤٨٧/٨.

(٢) ١٥٠/٥. ينظر: تهذيب التهذيب ٩٥/٨. وحاشية محمد عوامة، وزميله على الكاشف ١٧٠/١.

(٣) ميزان الاعتدال ٢٨٦/٣. والمغني في الضعفاء ٧٢/٢. وذكره في هذين الكتابين تمييزًا. وذكر المعلمي في كتابيه رفع الاشتباه ص٦٣٨ ، والعبادة ص٤٣٨ أن توثيق الذهبي للنكري إنما هو اعتمادًا على ذكر ابن حبان له في الثقات. قلت: لم يقف المعلمي — رحمه الله — على توثيق ابن معين.

(٤) قال سعد بن علي الزنجاني: إن لأبي عبد الرحمن شرطًا في الرجال أشد من شرط البخاري، ومسلم. ينظر: النكت على ابن الصلاح ٧٦/١.

روى عن: عائشة أم المؤمنين، وعبد الله بن عباس – وروايته عنه في البخاري –، وغيرهما.

وروى عنه: عمرو بن مالك النُكري، وبديل بن ميسرة، وغيرهما.

قال أبو زرعة، وأبو حاتم: ثقة.

وقال البخاري: في إسناده نظر، ويختلفون فيه.

وقال ابن حجر في تهذيب التهذيب: قول البخاري: في إسناده نظر، ويختلفون فيه. إنما قاله عقب حديث رواه له في التاريخ من رواية عمرو بن مالك النُكري، والنُكري ضعيف عنده.

وقال ابن عدي: حدث عنه عمرو بن مالك قدر عشرة أحاديث غير محفوظة، وأبو الجوزاء روى عن الصحابة، وأرجو أنه لا بأس به، ولا يصح روايته عنهم أنه سمع منهم، وقول البخاري: في إسناده نظر. يريد أنه لم يسمع من مثل: ابن مسعود، وعائشة، وغيرهما؛ لا أنه ضعيف عنده، وأحاديثه مستقيمة.

وقال ابن حجر في التقريب: بصري، يرسل كثيراً، ثقة.

وهو من الثالثة، مات سنة ثلاث وثمانين. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (الكامل ٤١١/١، وتهذيب الكمال ٣٩٢/٣، وميزان الاعتدال ٢٧٨/١، وتهذيب التهذيب ٣٨٤/١، والتقريب ص٧٤٤، وهدي الساري ص٣٨٩).

- ابن عباس:

هو عبدالله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف، ابن عم رسول الله ﷺ.

صحابي.

تقدمت ترجمته في (ح١).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ فيه يحيى بن عمرو بن مالك النُكري، وهو ضعيف، وقد تفرد به.

قال ابن عدي: ليس بمحفوظ[1].

وقال ابن طاهر: يحيى ضعيف[2].

وذكر الذهبي أنه من مناكير يحيى بن عمرو[3].

وقال ابن حجر: حسن.

شواهده:

لم أقف على شاهدٍ لسماع صحابي قراءة القرآن من القبر - الذي هو محل الاستدلال -، وأما ما جاء من أن سورة تبارك هي المانعة من عذاب القبر، فأقوى شواهده ما جاء عن ابن مسعود ﵁ موقوفًا عليه: "مات رجلٌ، فجاءته ملائكة العذاب، فقعدوا عند رأسه، فقال: لا سبيل لكم عليه؛ قد كان يقرأ لي سورة الملك، فجلسوا عند رجليه، فقال: لا سبيل لكم؛ إنه كان يقوم علينا يقرأ سورة الملك، فجلسوا عند بطنه، فقال: لا سبيل لكم عليه؛ إنه أوعى في سورة الملك، فسميت المانعة".

أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٣/٣٧٨/٦٠٢٤ و ٣/٣٧٩/٦٠٢٥. والحاكم في المستدرك ٢/٥٤٠/ ٣٨٣٩، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. اهـ

قلت: له حكم الرفع.

(١) الكامل ٧/٢٠٥ و١/٤١١.

(٢) ميزان الاعتدال ٤/٣٩٩.

(٣) ذخيرة الحفاظ ٣/١٥٥٣.

٦٦. عن زيدِ بنِ ثابتٍ ﷺ قالَ: "بينما النبيُّ ﷺ فِي حَائِطٍ لبني النجّارِ على بَغْلَة له، ونحنُ معه، إذ حَادَتْ بِهِ، فكَادَتْ تُلْقِيه، وإذا أقبرٌ ستةٌ، أو خمسةٌ، أو أربعةٌ (قال: كذا كان يقول الجُريري[1])، فَقَالَ: «مَنْ يَعْرِفُ أَصْحَابَ هَذِهِ الْأَقْبُرِ؟». فَقَالَ رَجُلٌ: أنا. قال: «فمتى ماتَ هؤلاءِ؟». قالَ: ماتوا في الإشراك. فقالَ: «إنَّ هذه الأمةَ تُبتلى في قبورِها، فلَوْلَا أَنْ لَا تَدَافَنُوا، لَدَعَوْتُ اللهَ أَنْ يُسْمِعَكُمْ مِن عَذَابِ الْقَبْرِ الذي أسمعُ ...»".

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في الجنة، وصفة نعيمها، وأهلها، ح٢٨٦٧ من طريق سعيد الجريري، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري ﷺ، عن زيد بن ثابت ﷺ، قال أبو سعيد ﷺ: ولم أشهده من النبي ﷺ، ولكن حدثنيه زيد بن ثابت به.

(١) هو أحد رواة الحديث.

٦٧. عنْ أنسِ بنِ مالكٍ ﵁: أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «لَوْلَا أَنْ لَا تَدَافَنُوا، لَدَعَوْتُ اللهَ أَنْ يُسْمِعَكُمْ مِن عَذَابِ الْقَبْرِ».

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في الجنة، وصفة نعيمها، وأهلها، ح٢٨٦٨، من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، عن قتادة، عن أنس ﵁ به.

٦٨. عن عَامِرِ الشَعبِي رحمه الله قَالَ: "جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَجُلًا جَالِسًا فِي بَدْرٍ، وَرَجُلٌ يَضْرِبُ رَأْسَهُ بِعَمُودٍ مِنْ حَدِيدٍ؛ حَتَّى يَغِيبَ فِي الْأَرْضِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَاكَ أَبُو جَهْلٍ؛ وُكِّلَ بِهِ مَلَكٌ يَفْعَلُ بِهِ كُلَّمَا خَرَجَ؛ فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»".

تخريج الحديث:

أخرجه الأموي في مغازيه – كما في البداية والنهاية ١٤٣/٥–، فقال: سمعت أبي، ثنا الْمُجَالد بن سعيد، عن عامرٍ به.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في القبور – كما في موسوعة ابن أبي الدنيا ٧٤/٦ –. ومن طريقه البيهقي في الدلائل ٨٩/٣.

من طريق مُجَالد به نحوه.

دراسة إسناده عند الأموي:

هو سعيد بن أبان بن سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن أمية، والد يحيى بن سعيد الأموي.

روى عن: معاوية بن إسحاق، وعمر بن عبد العزيز، وغيرهما.

وروى عنه: ابناه: عبد الله، ويحيى، وغيرهما.

قال البخاري: قال أبو أحمد الزبيري: كان من خيار الناس.

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان من خيار عباد الله، من أفضل أهل بيته.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة.

وهو من السادسة.

له ترجمة في: (التاريخ الكبير ٤٥٥/٣، والجرح والتعديل ٣/٤، وثقات ابن حبان ٣٤٨/٦،

وتهذيب التهذيب ٤/٢[١]، والتقريب ص٣٧٣).

. الْمُجَالد بن سعيد:

هو مُجَالد – بضم أوله، وتخفيف الجيم–، ابن سعيد بن عمير الهمْداني – بسكون الميم–، أبو عمرو، الكوفي.

روى عن: جبر الهمداني، والشعبي – وروايته عنه في مسلم –، وغيرهما.

وروى عنه: شعبة بن الحجاج، ويحيى بن سعيد القطان، وغيرهما.

قال الدوري عن ابن معين: ثقة.

وقال البخاري: صدوق.

وقال النسائي: ثقة.

وقال ابن أبي حاتم: قال أحمد بن سنان: سمعت ابن مهدي يقول: حديث مجالد عند الأحداث: يحيى بن سعيد، وأبي أسامة، ليس بشيء، ولكن حديث شعبة، وحماد بن زيد، وهشيم، وهؤلاء القدماء – يعني أنه تغير حفظه في آخر عمره –.

وقال ابن سعد: كان ضعيفًا في الحديث.

وقال الدوري، عن ابن معين: لا يحتج بحديثه.

وقال أبو طالب، عن أحمد: ليس بشيء؛ يرفع حديثًا كثيرًا لا يرفعه الناس، وقد احتمله الناس.

وقال ابن أبي حاتم: سئل أبي: يحتج بمجالد؟. قال: لا، وليس مجالد بقوي الحديث.

وقال النسائي: ضعيف.

وقال ابن عدي: له عن الشعبي عن جابر أحاديث صالحة، وعن غير جابر من الصحابة أحاديث صالحة، وعامة ما يرويه غير محفوظ.

---

(١) ذكره تمييزًا.

وقال الذهبي في الميزان: صاحب حديث؛ على لين فيه.

وقال ابن حجر في التقريب: ليس بالقوي، وقد تغير في آخر عمره. اهـ

قلت: الراجح أنه لين الحديث، ومن تكلم فيه – وهم الأكثر –، فلسوء ضبطه، ومن وثقه أراد صدقه، وعدالته؛ يدل لهذا أن بعضًا ممن أثنى عليه؛ تكلم فيه.

وهو من صغار السادسة، مات سنة أربع وأربعين ومائة. وأخرج له مسلم مقرونًا بغيره، والباقون سوى البخاري.

له ترجمة في: (تاريخ ابن معين للدوري ٢٧٠/٣، والضعفاء الكبير للعقيلي ٢٣٢/٤، والجرح والتعديل ٣٦١/٨، والمجروحين ١٠/٣، والكامل ٤٢٠/٦، وتهذيب الكمال ٢١٩/٢٧، وميزان الاعتدال ٤٣٨/٣، وتهذيب التهذيب ٣٦/١٠، والتقريب ص٩٢٠).

. عامر:

هو عامر بن شراحيل، الشَعبي – بفتح المعجمة –، أبو عمرو.

روى عن: أنس بن مالك، والبراء بن عازب ﷺ، وغيرهما.

وروى عنه: مُجَالد، وسليمان الأعمش، وغيرهما.

قال يحيى بن معين، وأبو زرعة: ثقة.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، مشهور، فقيه، فاضل، قال مكحول: ما رأيت أفقه منه.

وهو من الثالثة، مات بعد المائة، وله نحو من ثمانين. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٢٨/١٤، وجامع التحصيل ص٢٠٤ ، وتهذيب التهذيب ٦٥/٥، والتقريب ص٤٧٥).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ فيه مُجَالد، وهو لين الحديث، ولم أقف على من تابعه، وهو – أيضًا – مرسل، وشواهده كلها ضعيفة.

شواهده:

له شواهد بمعناه ؛ كما يلي:

١. عن عبد الله بن عمر – رضي الله عنهما –: "خرجت مرة لسفر، فمررت بقبر من قبور الجاهلية، فإذا رجل قد خرج من القبر يتأجج نارًا؛ في عنقه سلسلة من نار، ومعي أداوة من ماء، فلما رآني، قال: يا عبد الله، اسقني. قال: فقلت: عرفني، ودعاني باسمي، أو كلمة تقولها العرب: يا عبد الله. إذ خرج على أثره رجل من القبر، فقال: يا عبد الله، لا تسقه، فإنه كافر، ثم أخذ السلسلة، فاجتذبه وأدخله القبر ...".

وله طرق عن ابن عمر – رضي الله عنهما –:

فقد أخرجه ابن أبي الدنيا في القبور ، وفي من عاش بعد الموت — كما في موسوعة ابن أبي الدنيا ٦/٧٤ و٢٨٦ — من طريق كلثوم بن جوشن القشيري، عن يحيى المدني، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه ﵁، وفيه قصة طويلة.

قال ابن رجب: خرجه ابن البراء في كتاب الروضة، والخلال في كتاب السنة[(١)]، وابن أبي الدنيا في كتاب من عاش بعد الموت، ويحيى المديني غير معروف[(٢)].

قلت: فيه – أيضًا – كلثوم بن جوشن الرقي، وهو ضعيف[(٣)].

وأخرجه ابن أبي الدنيا في القبور، وفي من عاش بعد الموت — كما في موسوعة ابن أبي الدنيا ٦/٧٤ و٢٣٤— من طريق عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه ﵁.

قال ابن رجب: عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير ضعيف.

وقال: وخرّجه اللالكائي في كتاب السنة من حديث السري بن يحيى، عن مالك بن دينار،

---

(١) لم أقف عليه في المطبوع.

(٢) أهوال القبور ص٦٣.

(٣) ينظر: التقريب ص ٨١٣.

أنه سمعه من سالم بن عبد الله يحدثه عن أبيه. وهو خطأ؛ إنما سمعه مالك، عن عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير يحدثه عن سالم[(١)].

وأخرجه الطبراني في الأوسط ٦/٣٣٥/٦٥٦٠ من طريق عبد الله بن محمد بن المغيرة، عن مالك بن مغول، عن نافع عن ابن عمر – رضي الله عنهما –، وقال: لم يرو هذا الحديث عن مالك بن مغول إلا عبد الله بن محمد بن المغيرة الكوفي.

وقال ابن رجب: عبد الله بن محمد بن المغيرة ضعيف[(٢)].

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عبد الله بن محمد بن المغيرة، وهو ضعيف[(٣)].

وأخرجه ابن الأعرابي في المعجم ٢/٦٨٥/١٣٨١، والبيهقي في إثبات عذاب القبر ص١٣٥/ح٢٣٤ كلاهما من طريق عباءة بن كليب الليثي، عن جويريه بن أسماء، عن نافع، عن ابن عمر – رضي الله عنهما –. قال البيهقي: وروي في ذلك قصة عن عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، وفي الآثار الصحيحة غنية. اهـ

قلت: عباءة بن كليب ذكره البخاري في الضعفاء، وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: قدم الري، وكتب عنه الرازيون، صدوق، وفي حديثه إنكار، أخرجه البخاري في الضعفاء، فقال أبي: يحول من هناك.

وذكره العقيلي في الضعفاء، وقال: لا يتابع على حديثه[(٤)].

قلت: جميع طرق الأثر ضعيفة.

٢. عن عروة بن الزبير رحمه الله:

وإسناده منقطع –كما سيأتي –. وفيه أن القصة وقعت في عهد عثمان رضي الله عنه.

(١) أهوال القبور ص٦٣ بتصرف يسير.

(٢) أهوال القبور ص٦٣.

(٣) مجمع الزوائد ٣/٥٧، وقال في ٦/٨١: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه من لم أعرفه.

(٤) ينظر: تهذيب التهذيب ٥/١٣٦.

٣. ذكر الواقدي بلا إسناد: كان ابن عمر يقول: "مات أُبي بن خلف ببطن رابغ؛ فإني لأسير ببطن رابغ بعد هوي من الليل؛ إذا نار تأجج فهبتها، وإذا رجل يخرج منها في سلسلة يجتذبها، يصيح العطش، وإذا رجل يقول: لا تسقه، فإن هذا قتيل رسول الله، هذا أُبي بن خلف. فقلت: ألا سحقًا"(١).

وما جاء في القصة من رؤية من يعذب في قبره لها شواهد بمعناها، ولا تخلو من ضعف:

١. عن الحويرث بن الدباب رحمه الله: وقد وقعت له قصة ذكرها لعمر بن الخطاب.

أخرجها ابن أبي الدنيا في القبور – كما في موسوعة ابن أبي الدنيا ١١٤/٧٩/٦– من طريق ابن عفير، عن يحيى بن أيوب، عن ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن الحويرث بن الدباب.

والحويرث بن الدباب، ذكره البخاري في تاريخه، ولم يذكر فيه جرحًا، ولا تعديلًا(٢).

٢. عن مكحول رحمه الله:

قال ابن رجب: روى هشام بن عمار في كتاب البعث، عن يحيى بن حمزة، حدثني النعمان، عن مكحول: أن رجلًا أتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه ...فذكر قصة بمعناه(٣).

ومكحول لم يسمع من عمر رضي الله عنه(٤).

والخلاصة أن هذه الشواهد لا يتقوى بها حديث الباب لضعفها.

(١) المغازي ٢٥٢/١.

(٢) ١١٩/٣.

(٣) أهوال القبور ص٦٤.

(٤) ينظر: جامع التحصيل ص٢٨٥.

٦٩. عن عروةَ بنِ الزبيرِ ﵀ قالَ: "بينما راكبٌ يسيرُ بينَ مكةَ، والمدينةِ؛ إذْ مرَّ بمقبرةٍ، فإذا رجلٌ قدْ خرجَ منْ قبرِهِ، يلتهبُ نارًا؛ مصفدًا بالحديدِ، فقالَ: يا عبدَ اللهِ، انْضَحْ، يا عبدَ اللهِ، انْضَحْ. قالَ: وخرجَ آخرُ يتلوه، فقالَ: يا عبدَ اللهِ، لا تَنضحْ، يا عبدَ اللهِ، لا تَنضحْ. قالَ: وغُشِي على الراكبِ، وعدلتْ به راحلتُه إلى العَرْجِ[1]. قالَ: وأصبحَ، وقدْ ابيضَّ شعرُه؛ حتى صارَ كأنَّه ثَغَامةٌ[2]. قالَ: فأُخبرَ عثمانُ بذلك، فنهى أنْ يسافرَ الرجلُ وحدَه".

غريب الحديث:

قوله: العَرْج.

العَرْج: هي - بفتح العين، وسكون الراء - قرية جامعة من عمل الفرع؛ على أيام من المدينة[3].

قوله: ثَغَامة.

قال ابن الأثير: "هو نبت أبيض الزهر، والثمر؛ يشبه به الشيب. وقيل: هي شجرة تَبْيَضُّ كأنها الثلج"[4].

تخريج الحديث:

أخرجه ابن أبي الدنيا في القبور — كما في موسوعة ابن أبي الدنيا ٧٤/٦ -، فقال: حدثني أبي، ثنا موسى بن داود، ثنا حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه به.

دراسة إسناده:

. أبي:

هو محمد بن عبيد بن سفيان، مولى بني أمية، والد أبي بكر بن أبي الدنيا المصنف.

---

(١) في الأصل (الموج) وهو تحريف، وصوبته من كتاب أهوال القبور ص٦٤.

(٢) في الأصل (نعامة) وهو تحريف، وصوبته من كتاب أهوال القبور ص٦٤.

(٣) ينظر: النهاية في الغريب ٢١٤/١ مادة (عرج). ومعجم البلدان ٩٨/٤.

(٤) النهاية ٢٠٤/٣ مادة (ثغم).

روى عن: هشيم بن بشير، وجرير بن عبد الحميد، وغيرهما.

وروى عنه: ابنه أبو بكر.

قال الخطيب: روى عنه ابنه أبو بكر أحاديث مستقيمة.

له ترجمة في: (تاريخ بغداد ٢/٣٧٠).

. موسى بن داود:

هو موسى بن داود الضبي، أبو عبد الله، الطرسوسي، نزل بغداد، ثم ولي قضاء طرسوس، الخُلْقاني – بضم المعجمة، وسكون اللام؛ بعدها قاف –.

روى عن: حماد بن سلمة، وسليمان بن بلال، وغيرهما.

وروى عنه: إبراهيم الجوزجاني، وأحمد بن حنبل، وغيرهما.

قال ابن نمير: ثقة.

وقال ابن سعد: كان ثقةً، صاحب حديث.

وقال ابن عمار الموصلي: كان زاهدًا، صاحب حديث، ثقة.

وقال العجلي: كوفي، ثقة.

وقال الدارقطني: كان مصنفًا مكثرًا، مأمونًا، وولي قضاء الثغور، فَحُمِد فيها.

وذكره ابن حبان في كتاب الثقات.

وقال أبو حاتم: شيخ، في حديثه اضطراب.

وقال الذهبي في الميزان: صدوق، وثق.

وقال في الكاشف: ثقة، زاهد.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق، فقيه، زاهد، له أوهام. اهـ

قلت: هو ثقة؛ له أوهام، ولم أقف على من تكلم فيه إلا أبا حاتم؛ وذلك بسب بعض

الاضطراب في حديثه، وأبو حاتم لديه تشدد في الجرح والتعديل[1].

وهو من صغار التاسعة مات سنة سبع عشرة، ومائتين. وأخرج له مسلم حديثًا واحدًا، والترمذي استشهادًا، والباقون عدا البخاري.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٥٧/٢٩، والكاشف ٣٠٣/٢، وميزان الاعتدال ٢٠٤/٤، وتهذيب التهذيب ٣٤٢/١٠، والتقريب ص٩٧٩).

. حماد بن سلمة:

هو حماد بن سلمة بن دينار البصري، أبو سلمة.

ثقة، وهو من أثبت الناس في بعض شيوخه الذين لازمهم: كثابت البناني، وحميد الطويل، وعلي بن زيد، وله أوهام في بعض الذين لم يكثر ملازمتهم: كقتادة، وأيوب السختياني، ويونس، وداود بن أبي هند، والجريري، ويحيى بن سعيد، وعمرو بن دينار، وغيرهم.

تقدمت ترجمته في (ح٥٩).

. هشام بن عروة:

هو هشام بن عروة بن الزبير بن العوام، الأسدي.

ثقة.

تقدمت ترجمته في (ح٤٦).

. عن أبيه:

هو عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي، أبو عبد الله، المدني.

ثقة، فقيه، مشهور.

تقدمت ترجمته في (ح١١).

---

(١) ينظر: ترجمة عبد القدوس بن الحجاج الخولاني في (ح٨).

الحكم على الأثر:

إسناده ضعيف؛ لما يلي:

١. فيه انقطاع؛ حيث القصة وقعت في زمن عثمان بن عفان ﵁، ولم أقف على أن عروة سمع من عثمان ﵁، وقد ذكر أبو حاتم، وأبو زرعة: أن حديثه عن علي بن أبي طالب ﵁ مرسل[1]، فمن باب أولى أنه لم يسمع من عثمان ﵁.

٢. أن الرجل الذي وقعت له القصة مجهول.

٣. غرابة متنه؛ حيث فيه مشاهدة وقوع عذاب القبر، والحديث مع الميت، والملَك.

وتقدم في الأثر السابق الكلام على شواهده.

(١) تهذيب التهذيب (٥/٦٧-٦٨).

٧٠. عن مَازِنِ بنِ الغَضُوبَةِ ﷺ قالَ: "...فَأَذْهَبَ اللَّهُ عَنِّي مَا كُنْتُ أَجِدُ، وَأَتَانَا بِالْحَيَا، وَتَعَلَّمْتُ شَطْرَ الْقُرْآنِ، وَخَصِبَ عُمَانُ، وَحَجَجْتُ حَجًّا حِجَجًا، وَوَهَبَ اللَّهُ لِي حَيَّانَ بن مَازِنٍ، وأَنْشَأْتُ أَقُولُ :

إِلَيْكَ رَسُولَ اللَّـهِ خَبَّتْ مَطِيَّتِي ... تَجُوبُ الْفَيَافِي مِنْ عُمَانَ إِلَى الْعَرْجِ(١)

لِتَشْفَعَ لِي يَا خَيْرَ مَنْ وَطِئَ الْحَصَى ... فَيَغْفِرَ لِي رَبِّي فَأَرْجِعَ بِالْفَلْجِ"(٢)

غريب الحديث:

قوله: بالْفَلْجِ: هو الظَفر، والفَوز(٣).

تخريج الحديث:

أخرجه الطبراني في الكبير٢٠/٣٣٧/٧٩٩، فقال: حدثنا موسى بن جمهور التنِّيسي السمسار، ثنا علي بن حرب الموصلي، ثنا هشام بن محمد بن السائب الكلبي، عن أبيه، عن عبد الله العُماني، عن مازن بن الغَضُوبَة به.

وأخرجه ابن قانع في معجم الصحابة ٣/١٢١-١٢٢.

وأبو نعيم في الدلائل ١/١٤٢.

والبيهقي في الدلائل ٢/٢٥٨.

وابن سيد الناس في عيون الأثر ١/١٥٤.

كلهم من طريق علي بن حرب الموصلي به مختصرًا عند ابن قانع، وابن سيد الناس، وبنحوه عند أبي نعيم، ولم يسق متنه البيهقي؛ بل أحال على طريق بمعناه مطولًا.

وعزاه ابن حجر في الإصابة ٥/٧٠٤ إلى الفاكهي في أخبار مكة(٤)، وابن السكن.

---

(١) ينظر في معنى الكلمة: الأثر السابق.

(٢) الحديث طويل، وقد اختصرته، وقد ذكره الطبراني في الأحاديث الطوال ص٣٢٢.

(٣) ينظر: لسان العرب ٢/٣٤٦ مادة (فلج).

(٤) لم أقف عليه في المطبوع.

وأخرجه البيهقي في الدلائل ٢٥٨/٢ من طريق أبي جعفر، محمد بن يحيى بن عمر بن علي ابن حرب الطائي، عن جدِّه، أبي علي بن حرب بن محمد بن علي بن حيان بن مازن، عن أبي المنذر، هشام بن محمد الكلبي، عن شيوخ من شيوخ طيء المتقدمين بمعناه مطولًا.

دراسة إسناده عند الطبراني:

. عن أبيه:

هو محمد بن السائب بن بشر الكلبي، أبو النضر، الكوفي، النسَّابة، المفسر.

روى عن: أبي صالح، باذام، مولى أم هانئ، وعامر الشعبي، وغيرهما.

وروى عنه: ابنه: هشام، وشعبة الحجاج، وغيرهما.

قال الباهلي، عن معتمر بن سليمان، عن أبيه: كان بالكوفة كذابان: أحدهما الكلبي.

وقال الدوري، عن يحيى بن معين: ليس بشيء.

وقال أبو حاتم: الناس مجمعون على ترك حديثه؛ لا يشتغل به، هو ذاهب الحديث.

وقال ابن عدي: وللكلبي غير ما ذكرت من الحديث أحاديث صالحة، وخاصة عن أبي صالح، وهو معروف بالتفسير، وليس لأحد تفسير أطول منه، ولا أشبع منه، وبعده مقاتل بن سليمان؛ إلا أن الكلبي يفضل على مقاتل لما قيل في مقاتل من المذاهب الرديئة، وحدث عن الكلبي: الثوري، وشعبة، وإن كانا حدثا عنه بالشيء اليسير غير المسند، وحدث عنه: ابن عيينة، وحماد بن سلمة، وهشيم، وغيرهم من ثقات الناس، ورضوه في التفسير، وأما الحديث خاصة إذا روى عن أبي صالح، عن ابن عباس؛ ففيه مناكير، ولشهرته فيما بين الضعفاء يكتب حديثه.

وقال ابن حجر في التقريب: متهم بالكذب، ورمي بالرفض.

وهو من السادسة، مات سنة ست وأربعين ومائة. وأخرج له الترمذي، وابن ماجه في التفسير.

له ترجمة في: (الكامل ١١٤/٦، وتهذيب الكمال ٢٤٦/٢٥، وميزان الاعتدال ٥٥٦/٣، وتهذيب التهذيب ١٧٨/٩، والتقريب ص٨٤٧).

الحكم على الأثر:

إسناده موضوع؛ فيه محمد بن السائب الكلبي، وهو متهم بالكذب، وابنه هشام ضعيف.

قال الهيثمي: رواه الطبراني من طريق هشام بن محمد بن السائب الكلبي، عن أبيه، وكلاهما متروك[1].

(١) مجمع الزوائد ٢٤٨/٨.

فقه الأحاديث:

معنى الشفاعة:

. الشفاعة في اللغة: هي الوسيلة، والطلب[(١)].

. وفي الاصطلاح: هي التوسط للغير بجلب منفعة، أو دفع مضرة[(٢)].

وحقيقتها: الانضمام إلى آخر ناصرًا له، وسائلًا عنه، وأكثر ما يستعمل في انضمام من هو أعلى حرمة، ومرتبة إلى من هو أدنى[(٣)].

وللشفاعة ثلاثة أركان:

١. الشافع: وهو صاحب الشفاعة التي يطلبها لغيره، ويسمى الشفيع، وإن قبلت شفاعته، فهو المشفَّع.

٢. المشفوع له: وهو صاحب الطلب.

٣. المشفوع إليه: وهو من تطلب منه الشفاعة، فإن قبلها فهو المشفِّع[(٤)].

والشفاعة هي نوعٌ من أنواع الدعاء[(٥)]؛ يدل لهذا ما جاء في حديث عثمان بن حنيف ﵁: "أن رجلًا ضرير البصر، أتى النبيَّ ﷺ، فقال: ادع الله أن يعافيني. قال: «إن شئت دعوت لك، وإن شئت أخرت ذاك، فهو خير». فقال: ادعه. «فأمره أن يتوضأ، فيحسن وضوءه، ويصلي ركعتين، ويدعو بهذا الدعاء: ... اللهم شفعه فيَّ»"[(٦)].

(١) ينظر: تهذيب اللغة ٢٧٨/١. ومعجم مقاييس اللغة ٢٠١/٣ مادة (شفع). والمحكم ٢٣/٣.ولوامع الأنوار ٢٠٤/٢. ورسالة الشرك ومظاهره للميلي ص١٩٢.

(٢) ينظر: القول المفيد على كتاب التوحيد ٣٣٠/١. والنهاية ٤٨/٢ مادة (شفع). ولوامع الأنوار البهية ٢٠٤/٢. وصيانة الإنسان ص٣٤٦.

(٣) ينظر: المفردات ص٤٥٧.ومجموع الفتاوى ٣٠٤/١٥.وفتح الباري ٤٣٣/١١.والتوضيح عن توحيد الخلاق ص١٣٥.

(٤) ينظر: النهاية في الغريب ٤٨/٢. ولسان العرب ١٨٣/٨ مادة (شفع). والشفاعة عند أهل السنة ص١٤-١٥.

(٥) ينظر: تهذيب اللغة ٢٧٨/١ مادة (شفع). ومجموع الفتاوى ١٣٠/١ و٢٠٠ و٣١٨. ومصباح الظلام ص٢٥٩.

(٦) سيأتي - إن شاء الله تعالى - تخريجه في المبحث السادس.

فقوله: (شفعه فيَّ): أي اقبل دعائه لي؛ لأن الأعمى؛ إنما طلب من النبي ﷺ الدعاء، والنبي ﷺ أخبره أنه سيدعو له(١).

والشفاعة، وإن كانت نوعًا من أنواع الدعاء؛ إلا أنها أخص منه؛ إذ لا تكون إلا بانضمام شخص إلى آخر في الطلب، فيكون أحدهما شفيعًا للآخر، أما الدعاء، فيكون الطلب فيه من شخص واحد(٢).

والشفاعة تكون في الخير، والشر، وبالقول، والفعل، وتكون في الدنيا، والآخرة(٣).

تحرير محل النزاع في الشفاعة:

طلب الشفاعة منه ﷺ في حياته مجمع على جوازه، وكذلك طلب الشفاعة منه ﷺ يوم القيامة، وهذا لا ينكره أحد(٤).

وإنما الممنوع طلب الشفاعة منه ﷺ، أو من غيره بعد الوفاة؛ حيث هو غير ثابت.

وصورة طلب الشفاعة من النبي ﷺ بعد موته التي وقع النزاع في جوازها، هي: أن يقول أحدهم عند القبر، أو بعيداً منه: يا رسول الله، اشفع لي، أو يقول: يا رسول الله، أسألك الشفاعة.

وعلى هذا فما ينسبه المخالفون من منع مطلق طلب الشفاعة إلى المانعين؛ هي نسبة لا تصح(٥).

---

(١) ينظر: مجموع الفتاوى ٣٢٥/١ و٣٣٩. واقتضاء الصراط المستقيم ٧٩٣/٢.

(٢) ينظر: مجموع الفتاوى ٢٧٧/١-٢٧٨.

(٣) ينظر: روضة المحبين ص٣٧٧. وصيانة الإنسان ص٣٤٦.

(٤) ينظر: مجموع الفتاوى ٣١٤/١. والدر النضيد ص١٦ للشوكاني.

(٥) ينظر: صيانة الإنسان ص٣٥٥-٣٥٦. وجامع المسائل لابن تيمية ١٠٩/٥. واقتضاء الصراط المستقيم ٨٣١/٢. ومجموعة الرسائل والمسائل النجدية ٢٣٨/٤-٢٣٩ (رسائل الشيخ عبد الرحمن بن حسن). ومصباح الظلام ص٢٦٤. ومنهاج التأسيس والتقديس ص٢١٣. والدين الخالص ١٧٦/٢ و٥١/٤. والكشف المبدي لتمويه أبي الحسن السبكي ص٣٩٨.

الحكمة من وضع الشارع الحكيم قيود للشفاعة:

قال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن رحمه الله: " إن العربي سليم الفطرة يعرف بلغته أن القيد في قوله تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ (البقرة: ٢٥٥). يفيد صرف الوجوه إلى من بيده الخير كله، وإليه يرجع الأمر كله، ولا يتقدم أحد بين يديه إلا بإذن ورضى لما يقول، وأنه لا يرضى الشفاعة فيمن أشرك به، وسوّى بينه، وبين عباده في خالص حقه. وقد نصَّ بعضهم على أنَّ هذا هو نكتة القيد في آيات الشفاعة."[١].

حكم طلب الشفاعة من الميت عند قبره:

فيه تفصيل:

الحال الأولى: إذا كان طلب الشفاعة على جهة اعتقاد أن الميت يملك الشفاعة، ويستحق الإجابة على الله، وأن للشافع حقًا على الله؛ مثل ما كان عليه المشركون الأولون؛ حيث كانوا يدعون الأوثان، ويتقربون إليها لظنهم أنها تقربهم إلى الله، فهذا شرك أكبر، قال - تعالى -: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ﴾ (يونس: ١٨) [٢].

قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله: "لا ريب أن الاستشفاع بالأموات يتضمن أنواعًا من العبادة: سؤال غير الله، وإنزال الحوائج به من دون الله، ورجائه، والرغبة إليه، والإقبال عليه بالقلب، والوجه، والجوارح، واللسان، وهذا هو الشرك الذي لا يغفره الله"[٣].

وقد ذكر ابن تيمية رحمه الله: أن دعاء المخلوقين، وطلب الشفاعة من الأموات لم يُبعث به أحدٌ من الأنبياء[٤].

---

(١) مصباح الظلام ص٢٦٤.

(٢) ينظر: مجموع الفتاوى ٣٣٢/١ و٨٧/٢٧. وتيسير العزيز الحميد ص٢٧٣-٢٧٦. وكشف ما ألقاه إبليس ص١٥٤-١٥٥. وتصحيح الدعاء ص٢٥٠-٢٥١. وضوابط التكفير ص١٠٨. وجهود علماء الدعوة السلفية في نجد ص١٧٥-١٨٩.

(٣) ينظر: فقه الأحاديث في المبحث الأول. وكشف ما ألقاه إبليس ص١٦٢-١٦٣.وتصحيح الدعاء ص١٦٧-١٦٨.

(٤) ينظر: الجواب الصحيح ٤٦٢/٤.

وكما أن طلب الشفاعة من غير الله ممتنع شرعًا، فهو ممتنع عقلًا؛ فإن العقل الصحيح يقضي، ويحكم بما يوافق النقل بأن النجاة، والسعادة، والفلاح، وأسباب ذلك كله؛ لا يحصل إلا بالتوجه إلى الله – تعالى – وحده، وإخلاص الدعاء له، والالتجاء إليه؛ لأن الخير كله بيده، وهو القادر عليه، وأما المخلوق، فليس في يده من هذا شيء؛ كما قال – تعالى –:﴿مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ ﴿١٣﴾﴾(فاطر: ١٣)، فتسوية المخلوق بالخالق خلاف العقل؛ كما قال – تعالى–: ﴿أَفَمَن يَخْلُقُ كَمَن لَّا يَخْلُقُ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿١٧﴾﴾(النحل: ١٧)(١).

وهذه هي الشفاعة المنفية في القرآن(٢).

وبعض الناس يظن أنه إذا قال: أنا أريد شفاعتهم، وجاههم، وأعتقد أن الله هو المؤثر، أنه ينجو بهذا من الشرك، ولم يعلم أن هذا هو الذي كانت عليه العرب في زمانه ﷺ، وأنهم لم يعتقدوا التدبير، والتأثير لغير الله، قال الله – تعالى –:﴿ قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَن يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَن يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٣١﴾﴾ (يونس:٣١). وغير ذلك من الآيات؛ التي فيها اعترافهم لله بالتدبير، والتصريف، ولكنهم قصدوا من آلهتهم مجرد الجاه، والشفاعة(٣).

الحال الثانية: أن يكون مقصوده الطلب من الميت أن يدعو له، أو أن يطلب من الرسول ﷺ أن يشفع له يوم القيامة(٤).

وهذه بدعة منكرة، ووجه بدعيتها ما يلي:

١. أن هذا لم يشرعه الله – تعالى –، ولم يأمر به النبي ﷺ؛ بل لم يشرع في شريعة نبي قبله؛

(١) ينظر: مجموعة الرسائل والمسائل النجدية ٢٥٣/٤ (رسائل الشيخ عبد الرحمن بن حسن).

(٢) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص٢٩١. ومجموعة الرسائل والمسائل النجدية ٦٥/٢ (رسائل الشيخ حمد بن معمر).

(٣) ينظر: البراهين الإسلامية في رد الشبهة الفارسية ص١١٧. ومجموعة الرسائل والمسائل النجدية ٤٤٠/٣-٤٤١.

(٤) ينظر: مجموع الفتاوى ٣١٤/١-٣١٥.

فهو من البدع[1].

قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله: "إن النبي ﷺ علَّم أمته كل خير يعلمه لهم، وحذرهم عن كل شر يعلمه لهم؛ كما في حديث سلمان: "علمكم نبيكم كل شيء حتى الخراءة؟ قال: أجل"[2]. الحديث، والخراءة آداب التخلي.

وعلمهم نبيهم كيفية الصلاة عليه، والسلام؛ لما فيه من أداء حقه عليهم، ونفعه لهم، ولو كان الاستشفاع به بعد وفاته ينفعهم، ويجوز منهم؛ لما ترك تعليمهم ذلك، وإرشادهم إليه، فلما لم يفعل ذلك علم أنه مما لا يجوز منهم"[3].

٢. أن الميت ينقطع عمله؛ إلا ما استثناه الشارع؛ لحديث أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «إذا مات الإنسان، انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة: إلا من صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له»[4].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يتمنى أحدكم الموت، ولا يدع به من قبل أن يأتيه؛ إنه إذا مات أحدكم انقطع عمله، وإنه لا يزيد المؤمن عمره إلا خيرًا»[5].

فإذا انقطع عمله، وكسبه لنفسه، وعجز عن ذلك، وحيل بينه، وبينه، فكيف يدعو لغيره؟![6].

---

(١) ينظر: مجموع الفتاوى ١/١٥٩-١٦١ و١٦٦ و٢٣٩ و٢٤١. وجامع المسائل لابن تيمية ٥/١٠٩. والرد على البكري ١/ ٩٥ و٤٥٢. والجواب الصحيح ٤/٤٦٢. وجامع الرسائل ٢/٣٧٦. وقاعدة في المحبة ص١٩٠. والصارم المنكي ص١٣٦. ومؤلفات الشيخ الإمام ٥/٤٨-٤٩. وكشف ما ألقاه إبليس ص١٥٤-١٥٩. ومصباح الظلام ص٢٥٢-٢٥٣. ورفع الاشتباه ص٤٤٢.

(٢) أخرجه مسم ح٢٦٢.

(٣) كشف ما ألقاه إبليس ص١٦٤.

(٤) أخرجه مسلم ح١٦٣١.

(٥) أخرجه مسلم ح٢٦٨٢.

(٦) ينظر: مجموع الفتاوى ٢٤/٣١٧. والبراهين الإسلامية في رد الشبهة الفارسية ص٦٦. والرد على شبهات المستعينين بغير الله ص ٦٩.

٣. أنه لم يفعله أحد من سلف هذه الأمة في القرون الثلاثة؛ بل قد أجمعوا على عدم مشروعيته، ولو كان هذا مما يستحب؛ لفعله السلف، وكان معروفًا فيهم؛ بل مشهورًا بينهم، ومنقولًا عنهم، فإن مثل هذا إذا كان طريقًا إلى غفران السيئات، وقضاء الحاجات؛ مما تتوفر الهمم، والدواعي على فعله، وعلى نقله؛ لا سيما فيمن كانوا أحرص الناس على الخير، فإذا لم يُعرف أنهم كانوا يفعلون ذلك، ولا نقله أحد عنهم، عُلِم أنه لم يكن مما يستحب،ويؤمر به(١).

٤. أن العقل الصحيح يمنع طلب الدعاء من الميت، فلو جاء إنسان إلى الشهيد بعد خروج روحه، وهو على وجه الأرض؛ لا يتحرك، ولا ينطق؛ يطلب منه أن يدعو الله له؛ لأنكر ذلك ذوو الفطرة السليمة، والعقل الصحيح؛ فكيف إذا صار في بطن الأرض؟!(٢).

فإن قيل: إن هذا الذي أردناه من هؤلاء الأموات؛ يحصل لنا من أرواحهم.

قيل: وهذا منتف في العقل؛ كما نفاه القرآن، وذلك: أن أرواح الأنبياء، والصالحين في أعلى عليين، فيمتنع عقلًا، وشرعًا، وفطرة، وقدرًا أن الأرواح التي فوق السماوات السبع، وفي أعلى عليين؛ أنها تسمع دعاء أهل الأرض، وتنفعهم وتتصرف فيهم؛ هذا محال قطعًا، وضلال مبين.

فإن الله – تعالى – قال: ﴿وَهُمْ عَن دُعَآئِهِمْ غَٰفِلُونَ﴾(الأحقاف: ٥)؛ فكل من دعي من الأموات، والغائبين، والأنبياء، والصالحين؛ فمن دونهم؛ غافل عن دعاء داعيه(٣).

٥. أن الميت، وإن كان يسمع في بعض الأحوال – كما جاء في بعض الأحاديث –، فلم يأت فيها أنه يسمع كل من يخاطبه، وقد قال – تعالى –:﴿وَمَآ أَنتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِى ٱلْقُبُورِ ﴿٢٢﴾﴾

---

(١) ينظر: جامع الرسائل ٣٧٦/٢. ومجموع الفتاوى ١٥٩/١–١٦١ و٢٣٩ و٢٤١ و ٣٢٦ و٣٥١. وجامع المسائل لابن تيمية ١٦٤/٣ و ١٠٩/٥. وقاعدة في المحبة ص١٩٢. والصارم المنكي ص١٣٦. ومؤلفات الشيخ الإمام ٤٨/٥–٤٩. وكشف ما ألقاه إبليس ص١٥٩–١٦٠. والدرر السنية ط٣ ١٧٩/١٢ وط٢ ٢٨٥/٩–٢٨٦. ومصباح الظلام ص٢٥٢–٢٥٣ و٣٦٢. ومنهاج التأسيس والتقديس ص٢١٣ و٣٤٦. وفتح المنان في نقض شبه الضال دحلان ص١٣٥. والكشف المبدي لتمويه أبي الحسن السبكي ص ٣٨٣. والصراع بين الإسلام والوثنية ٢٩٤/٢–٢٩٨.

(٢) ينظر: الدرر السنية ط٣ ١٧٧/١٢–١٧٨ وط٢ ١٦٠/٩–١٦١ و٢٨٤–٢٨٧. والصارم المنكي ص٢٢٥.

(٣) ينظر: الدرر السنية ١٦١/١. والبروق النجدية ص١٣٠–١٣٤.

(فاطر:٢٢)[١].

٦. أنه على تقدير أن الميت يسمع من يخاطبه؛ فإنه لا يستلزم أنه قادر على ما يطلب الحي منه[٢].

٧. أن الأنبياء، والصالحين ما أمرهم الله به من الشفاعة هم يفعلونه، وإن لم يطلب منهم الناس، وما لم يؤمروا به؛ لا يفعلونه، ولو طُلب منهم، فلا فائدة في الطلب منهم، فالأمر كله لله[٣].

٨. أن طلب الدعاء، والشفاعة منهم في هذه الحال يفضي إلى الشرك بهم؛ ففيه هذه المفسدة، فلو قدر أن فيه مصلحة؛ لكانت هذه المفسدة راجحة، فكيف؛ ولا مصلحة فيه؟. بخلاف الطلب منهم في حياتهم، وحضورهم؛ فإنه لا مفسدة فيه[٤].

وذهب إلى القول بأنه بدعة: الإمام ابن تيمية[٥]، والشيخ السهسواني[٦]، والشيخ بكر أبو زيد[٧] – رحمهم الله –.

وقال آخرون: إنه شرك أكبر؛ وذلك لما يلي:

١. أن حقيقة الشافع، والمشفوع له كلاهما طالب، والمشفوع له يدعو الشافع؛ ليدعو له،

---

(١) سيأتي – إن شاء الله – الكلام مفصلًا على مسألة سماع الموتى في الجواب عن الأحاديث التي استدل بها المخالفون على سماع الموتى.

(٢) ينظر: الرد على البكري ١/٩٥.

(٣) ينظر: مجموع الفتاوى ١/١٨٠ و٣٣٠-٣٣١. والصراع بين الإسلام والوثنية ٢/٢٩٣ و٣٠٠-٣٠١.

(٤) ينظر: مجموع الفتاوى ١/١٦٦– ١٦٧ و١٧٩-١٨٠ و٣٣٠ و٢٧/٨٠-٨١. والرد على البكري ١/٤٥٢-٤٥٣. والصراع بين الإسلام والوثنية ٢/٢٨٨-٢٩١.

(٥) ينظر: مجموع الفتاوى ١/٣٥١ و٢٧/٧٦. وقد ساق في هذين الموضعين مراتب الدعاء، وبين الدعاء الشركي، والدعاء البدعي؛ فصريح كلامه أن هذا النوع من الدعاء بدعة، ووسيلة إلى الشرك، وعليه يحمل ما قد يفهم من كلامه في مواضع أخر أن هذا النوع شرك؛ كما في اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٧٠٩ و٨٠٣. ومجموع الفتاوى ١/١٥٨-١٦٠.

(٦) صيانة الإنسان ص٢٣٨. وينظر: رسالة الشرك ومظاهره ص١٩٩.

(٧) تصحيح الدعاء ص٢٥٠-٢٥١.

فالشخص إذا كان عند قبر النبيﷺ، أو الولي، فقال: أنا أستشفع بك إلى ربي، أو أسألك الشفاعة، فالمعنى أنه يدعوه، ويطلب منه؛ فلهذا كان صرفها، أو التوجه بها إلى غير الله ﷻ شرك؛ حيث هي في الحقيقة دعوة لغير الله، وسؤال من هذا الميت، وتوجه بالطلب، والدعاء منه، وكل دليل ورد في الشرع على إبطال أن يدعى مع الله إله آخر؛ فإنه يصلح أن يكون دليلًا على إبطال الاستشفاع بالموتى[١].

٢. أن الأسباب العاديَّة التي يستطيعها الإنسان في حياته تنقطع بموته؛ كما دلَّ عليه حديث: «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلاَّ من ثلاث...»[٢]. وبذلك تصير ملحقة في الحكم، والشرع بما لا يستطيعه في حياته: كهداية القلوب، وشفاء المريض، وإنبات النبات.

٣. أن المسلمين أجمعوا على أن من الشرك: قول النصارى: يا والدة المسيح، اشفعي لنا عند الإله.

ولو طُلب منها في حياتها أن تشفع بالدعاء، والاستغفار؛ كما كان يفعله ﷺ مع أصحابه لم يمنع من ذلك.

وذهب إلى أنه شرك أكبر: الشيخ عبد الرحمن بن حسن[٣]، وابنه الشيخ عبد اللطيف[٤]، والشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ [٥]. والشيخ ابن قاسم[٦]- رحمهم الله -.

والراجح هو القول الأول: أنه بدعة، ووسيلة إلى الشرك، والجواب عما ذكره أصحاب القول الثاني ما يلي:

---

(١) ينظر: الدرر السنية ٤٩٧/١١. والتمهيد لشرح كتاب التوحيد ص٢١٣. ومقدمة الشيخ الألباني لكتاب الآيات البينات ص١٩.

(٢) تقدم تخريجه قبل الصفحة السابقة.

(٣) ينظر: الدرر السنية ٤٩٧/١١. ومجموعة الرسائل والمسائل النجدية ٣٦/٢ (رسائل الشيخ عبد الرحمن بن حسن).

(٤) ينظر: مصباح الظلام ص٢٥٨-٢٥٩. ومنهاج التأسيس ص٣٤٤.

(٥) ينظر: شرح كتاب كشف الشبهات ص١٢٣.

(٦) ينظر: حاشية كتاب التوحيد ص٤٧.

. يجاب عن الوجه الأول: أن هناك فرقًا بين دعاء الميت، وبين الطلب منه أن يدعو؛ حيث دلت النصوص على كفر من يدعو غير الله، وجواز الطلب من الحي أن يدعو، فمن يدعو غير الله ظاهر قوله أنه يعتقد أن من يدعوه؛ هو الذي يقضي حاجاته؛ بينما من يطلب من غيره الدعاء يرى أنه مجرد سبب، ولهذا أجاز بعض السلف طلب الرقية من أهل الكتاب، والرقية نوع من أنواع الدعاء.

ويجاب عن الوجه الثاني: بأن الأسباب العاديَّة التي يستطيعها الإنسان في حياته، وإن كانت تنقطع بموته؛ لكنها غير ملحقة في الحكم، والشرع بالأمور التي لا يقدر عليها إلا الله؛ فهناك فرق بينهما؛ حيث الأسباب العاديَّة التي يستطيعها الإنسان في حياته؛ يجوز طلبها من الحي الحاضر؛ بخلاف الأمور التي لا يقدر عليها إلا الله؛ فإنه لا يجوز طلبها إلا من الله وحده.

يبين هذا: أن من طلب من شخص مغمى عليه، أو أصم قد أدبر عنه؛ أن يدعو له، فإنه ليس بشرك، وقد جمع الله بين الميت، والأصم المدبر في عدم قدرة الإنسان على إسماعهم، قال - تعالى - :﴿ إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ وَلَا تُسْمِعُ ٱلصُّمَّ ٱلدُّعَآءَ إِذَا وَلَّوْا۟ مُدْبِرِينَ ﴿٨٠﴾ ﴾(النمل: ٨٠). وقوله: ﴿ فَإِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ وَلَا تُسْمِعُ ٱلصُّمَّ ٱلدُّعَآءَ إِذَا وَلَّوْا۟ مُدْبِرِينَ ﴿٥٢﴾ ﴾(الروم: ٥٢).

وأما من جهة الشرع، فإني لم أقف على ما يدل على أنها ملحقة بها؛ بل جاءت أحاديث، وآثار - لا تخلو من ضعف - استدل بها بعض أهل العلم على أن الميت يسمع، وأنه يدعو للأحياء؛ كما في أحاديث عرض الأعمال على الموتى[١].

ويجاب عن الوجه الثالث: بأن المقصود بالإله في مقولة النصارى هو المسيح[٢].

أما طلب الدعاء من الميت، وهو بعيد عن قبره، فهذا شرك؛ لأنه يلزم منه اعتقاد سماع

---

(١) ينظر: تهذيب الآثار ٢/٤٩١-٥٢١. ومجموع الفتاوى ١/٣٣٠. والرد على البكري ١/٤٥٤. وستأتي مناقشتها.

(٢) ينظر: الجواب الصحيح ٤/٢٥٥-٢٥٦.

الميت النداء من بعيد، وإثبات معرفة الغيب له، وهذا مما يختص الله – تعالى – به[1].

وقرر هذا: الإمام إسماعيل الدهلوي[2]، والشيخ السهسواني[3]، والشيخ بكر أبو زيد[4].

. شبهة أن الرسول ﷺ يملك الشفاعة؛ فيجوز طلبها من مالكها:

والجواب ما يلي:

١. المطالبة بدليل شرعي على أن الشفاعة تطلب من الأموات والغائبين[5].

٢. إن الله أعطاه الشفاعة، ونهاك عن هذا فقال: ﴿فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ (الجن: ١٨). فإذا كنت تدعو الله أن يشفع نبيه فيك؛ فأطعه في قوله: ﴿فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ (الجن: ١٨)[6].

٣. الشفاعة، وغيرها؛ لا يقدر على إعطائها، وتيسيرها إلا الله، وأنها مملوكة له وحده، وأنه هو الذي يأذن، ويعين من رضي قوله، وعمله من أهل التوحيد؛ فيشفع فيه الشافعون، وأنَّ الشفاعة لا تملك، كما ظنه المشركون[7].

٤. على فرض أنه ﷺ يملكها؛ فليس كل ما أعطي العبد؛ يجوز أن يطلب منه، فمثلا: أطفال المؤمنين يشفعون، ولو سأل أحد طفلًا من أطفال المؤمنين أن يشفع له لعده الناس من أجهل الخلق وأضلهم[8].

---

(١) ينظر: الصارم المنكي ص٢١٠-٢١١. ومصباح الظلام ص٢٥٤. وفتح المنان ص١٦٩-١٧٠. والضياء الشارق ص٥٨٣. ورسالة الشرك ومظاهره ص١٩٩. والصراع بين الإسلام والوثنية ٢/٢١٢-٢١٦.

(٢) ينظر: تقوية الإيمان ص١٠٥.

(٣) ينظر: صيانة الإنسان ص٢٠٦ و ٢٣٨.

(٤) ينظر: تصحيح الدعاء ص٢٥٠.

(٥) ينظر: مصباح الظلام ص٢١٩.

(٦) ينظر: كشف الشبهات ص٢٥-٢٦.

(٧) ينظر: مصباح الظلام ص٢٥٨.

(٨) ينظر: مصباح الظلام ص٢٦٥ و٢٦٧ و٢١٨. وكشف الشبهات ص٢٥-٢٦. وجلاء العينين ص٥١٠.

. شبهة أن طالب الشفاعة لا يعتقد أن الرسول ﷺ يملكها استقلالًا؛ حتى يقال بالمنع:

الجواب: قال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن رحمه الله: "إن النزاع في نفس الطلب، والدعاء لأجل الشفاعة، وأمَّا الاستقلال، وعدمه؛ فليس من محل النزاع، ومشركو العرب لا يدَّعون الاستقلال لآلهتهم، ولا يرونه، وإنما أتوا من حيث الوساطة، والشفاعة، والشافع ليس بمالك لا حقيقة، ولا مجازًا، وغاية ماله الجاه، والمنزلة، وهي المقصودة لجمهور المشركين من اليهود، والنصارى، وجاهلية العرب. ولا قائل باستقلال أحد من دون الله بشيء إلا الثنوية، ومن على طريقتهم ممن يثبت خالقين، وربين"[1].

(١) مصباح الظلام ص٢٧٠.

الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على طلب الشفاعة من الميت، والجواب عنها:

استدل المخالفون بأحاديث، وآثار على مشروعية طلب الشفاعة من الميت، وهذه الأحاديث، والآثار لا يصح الاستدلال بها: إما لعدم ثبوتها، أو لعدم وجود دلالة فيها؛ كما يلي:

فقد استدلوا بأحاديث، وآثار على أن حياة الأنبياء، والشهداء في قبورهم حياة حقيقية؛ مثل الحياة الدنيوية؛ بل أكمل، وهذه الأحاديث، والآثار:

حديث أنس بن مالك ﷺ مرفوعًا: «مررت على موسى، وهو يصلي في قبره».

وحديث أبي هريرة ﷺ مرفوعًا: «...وقد رأيتني في جماعة من الأنبياء، فإذا موسى قائم يصلي...».

وحديث أوس بن أبي أوس ﷺ مرفوعًا: «...إن الله ﷻ حرَّم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء - صلوات الله عليهم -».

وأثر عبد الرحمن بن أبي صعصعة ﷺ: أنه بلغه: "أن عمرو بن الجموح، وعبد الله بن عمرو الأنصاريين، ثم السُلميين كانا قد حفر السيل قبرهما، وكان قبرهما مما يلي السيل، وكانا في قبر واحد، وهما ممن استشهد يوم أُحد، فحُفر عنهما؛ ليغيرا من مكانهما، فوجدا لم يتغيرا؛ كأنهما ماتا بالأمس ...".

وأثر جابرﷺ قال: "صُرِخ بنا إلى قتلانا يومَ أُحد؛ حين أجرى معاويةُ العينَ، فأخرجناهم بعد أربعين سنة؛ ليِّنة أجسادهم؛ تنثني أطرافهم".

وأثر مسروق ﷺ قال: "سألنا عبد الله عن هذه الآية: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾﴾(آل عمران: ١٦٩). قال: أما إنا قد سألنا عن ذلك، فقال: «أرواحهم في جوف طير خضر، لها قناديل معلقة بالعرش، تسرح من الجنة حيث شاءت، ثم تأوي إلى

تلك القناديل، فاطلع إليهم ربهم اطلاعة، فقال: هل تشتهون شيئًا؟...»".

وجه الاستدلال: أن هذه الأحاديث، والآثار دلت على أن حياة الأنبياء – عليهم السلام –، وغيرهم حياة حقيقية؛ كالحياة الدنيوية؛ بل أكمل منها؛ حيث أفادت: أن موسى عليه السلام يصلي في قبره، والصلاة تستدعي جسدًا حيًا، وكذلك أن الله عز وجل حرَّم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء، وهذا يدل على أن الأنبياء أحياء حقيقة بأجسادهم؛ كما كانوا في الدنيا، وأن الإدراكات: كالسمع، والعلم ثابتة لهم، و– أيضًا – وجود أجساد الأولياء طرية بعد موتهم بأزمان طويلة، وإخبار الله أن الشهداء أحياء يرزقون، كل هذا يدل على أن حياتهم حقيقية، وعلى هذا يجوز طلب الشفاعة منهم؛ كما يجوز طلبها من الأحياء في الدنيا[(١)].

وقبل الجواب عنها، يقال: هذه الأحاديث، وأشباهها التي في البرزخ؛ الواجب أن تُمر كما جاءت، ويؤمن بها؛ إذ لا مجال للعقل في ذلك، ومن فتح على نفسه هذا الباب هلك[(٢)].

وأما استدلال المخالفين بها؛ فالجواب عنه ما يلي:

١– أن النصوص دلت على حصول الموت لكل الناس؛ حتى الأنبياء – عليهم السلام–، ومن ذلك قوله – تعالى–:﴿ **إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ﴿٣٠﴾** ﴾(الزمر: ٣٠). وقوله:﴿ **كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ** ﴾ (آل عمران: ١٨٥. والأنبياء:٣٥. والعنكبوت:٥٧) .

فقد ثبت أنه ﷺ مات بنص القرآن، فما حجة هؤلاء أنه ﷺ عاد حيًا كما كان على وجه الأرض قبل موته؟![(٣)].

قال أبو بكر رضي الله عنه: "من كان يعبد محمدًا ﷺ، فإن محمدًا قد مات، ومن كان يعبد الله، فإن الله حي لا يموت. وقرأ: ﴿ **إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ﴿٣٠﴾** ﴾(الزمر: ٣٠). وقرأ:﴿ **وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن**

---

(١) ينظر: شفاء السقام ص١٣٤–١٤٠. والمنحة الوهبية ص٥–٨. والمنح الإلهية ص٢٠١–٢٠٢ و٢٠٥ و٢٠٨.

(٢) ينظر: الدرر السنية ٥٤٨/١.

(٣) ينظر: فتح المنان في نقض شبه الضال دحلان ص٩٦.

قَبۡلِهِ ٱلرُّسُلُۚ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوۡ قُتِلَ ٱنقَلَبۡتُمۡ عَلَىٰٓ أَعۡقَٰبِكُمۡۚ وَمَن يَنقَلِبۡ عَلَىٰ عَقِبَيۡهِ فَلَن يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيۡـٔٗاۗ وَسَيَجۡزِي ٱللَّهُ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿١٤٤﴾﴾(آل عمران: ١٤٤)"(١).

وقال – أيضًا –: "بأبي أنت، يا نبي الله، لا يجمع الله عليك موتتين، أما الموتة التي كُتبت عليك؛ فقد مُتَّها"(٢).

ومقتضى قول من يقول: إنه ﷺ حيٌ في قبره؛ كحياته حين كان على وجه الأرض. أن الله يجمع عليه موتتين؛ لأنه قد قام الدليل القاطع أنه عند النفخ في الصور؛ لا يبقى أحدٌ حيًا؛ فالموت المثبت: هو فراق الروح للبدن، والمنفي: هو زوال الحياة بالجملة عن الروح، والبدن(٣).

ومن المعلوم أن الأنبياء، والشهداء ليسوا في قبورهم أحياء؛ كالحياة الدنيوية التي يحتاجون فيها إلى الطعام، والشراب، وغير ذلك؛ بل حياتهم حياة برزخية؛ حيث الروح في الرفيق الأعلى في أعلى عليين، ولها اتصال بالبدن.

ويلزم من القول: بأن حياتهم البرزخية؛ كحياتهم الدنيوية، أن تفارق الروح الرفيق الأعلى، وحصولها تحت التراب قرنًا بعد قرن، والبدن حيٌ، مدركٌ، سميعٌ، بصيرٌ؛ تحت أطباق التراب، والحجارة، وهذه اللوازم باطلة، وهي مما لا تخفى على العقلاء.

ويلزم – أيضًا –: أن لا يسقط عنها التكليف، والعبادة، وغير ذلك(٤).

٢. أن النبي ﷺ في حال نزول الموت به قال: «اللهم الرفيق الأعلى»(٥). ومن كان في الرفيق الأعلى؛ فقد غاب عن الدنيا، وأهلها(٦).

---

(١) أخرجه البخاري ح٣٦٦٨ و١٢٤٢ و٤٤٥٤.
(٢) سيأتي – إن شاء الله تعالى – تخريجه في المبحث الرابع.
(٣) ينظر: الدرر السنية ١٢/١٧٨-١٧٩.
(٤) ينظر: المبحث الثالث من الفصل الثالث في الكلام على مسألة: حياة الأنبياء – عليهم السلام –.
(٥) أخرجه البخاري ح٤٤٦٣ و٤٤٦٣ وفي مواضع أخر.
(٦) ينظر: كشف ما ألقاه إبليس ص١٦٣-١٦٤.

٣. عن ابن عباس – رضي الله عنهما – قال: خطب رسول الله ﷺ فقال: «... ألا وإن أول الخلائق يكسى يوم القيامة إبراهيم، ألا وإنه يجاء برجال من أمتي؛ فيؤخذ بهم ذات الشمال، فأقول: يا رب، أصيحابي. فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك. فأقول – كما قال العبد الصالح –: {وكنت عليهم شهيدًا ما دمت فيهم فلما توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم وأنت على كل شيء شهيد}(المائدة:١١٧). فيقال: إن هؤلاء لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم»[(١)].

قال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن رحمه الله – معلقًا –: " فإذا كانت هذه أحوال أكابر الرسل، وسادات الأنبياء؛ لا شهادة لهم، ولا علم بأممهم إلا مدة دوامهم فيهم، وحياتهم بين أظهرهم، فكيف يقال: بأن الروح تعلم علمًا مطلقًا بحال من دعاها، فَتُسأل، أو تدعى؟!"[(٢)].

٤. أن صلاة موسى عليه السلام في قبره، ووجود الأجساد طرية بعد الموت، وحياة الشهداء؛ لا يلزم منها أن تكون حياتهم؛ كالحياة الدنيوية.

قال ابن عبد الهادي رحمه الله: "لا ريب أن موسى لم يرفع من قبره تلك الليلة؛ لا هو، ولا غيره من الأنبياء الذين رآهم في السموات؛ بل لم تزل تلك منازلهم من السموات، وإنما رآهم النبي ﷺ ليلة الإسراء في منازلهم؛ التي كانوا فيها من حين رفعهم الله – سبحانه – إليها، ولم تكن صلاة موسى في قبره بموجبه مفارقة روحه للسماء السادسة، وحلولها في القبر؛ بل هي في مستقرها، ولها تعلق بالبدن قوي؛ حتى حمله على الصلاة"[(٣)].

والصلاة في القبر لا تختص بموسى عليه السلام؛ بل تحصل للمؤمنين في قبورهم؛ يدل لهذا ما جاء في حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا في سؤال الملائكة للميت في قبره، وأنه يقول لهم: «...دعوني؛

---

(١) أخرجه البخاري ح٤٦٢٥. ومسلم ح٢٨٦٠.

(٢) مصباح الظلام ص٢٩٢.

(٣) الصارم المنكي ص٢٢٦. وينظر: الآيات البينات ص٧٨.

حتى أصلي، فيقولون: إنك ستفعل...»[١].

ووجه الاشتباه عليهم في الصلاة في القبر، أنهم لم يعلموا أنه لا خلاف في أن أهل البرزخ يجري عليهم من نعيم الآخرة ما يلتذون به مما هو ليس من عمل التكليف[٢].

وقال الصنعاني رحمه الله: قوله: «...إن الله عز وجل حرَّم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء». هذا ظاهر في أنه صلى الله عليه وآله وسلم كغيره من الأموات؛ إلا أن جسده لا تأكله الأرض، ولو كان صلى الله عليه وآله وسلم حيًا في قبره، لقال: إني حي في قبري[٣].

٥. أن هذه الأحاديث، والآثار التي احتجوا بها؛ إنما تدل على ثبوت الحياة البرزخية للأنبياء – عليهم السلام –، وللشهداء، وغيرهم؛ وهذا حقٌّ؛ لا نزاع فيه؛ والأمر أبلغ من ذلك، وأرفع؛ لكن أين دلالتها على مشروعية طلب الشفاعة منهم بعد الموت؟. بل هذا لم يأت به الشرع؛ وقد أُجمع على عدم مشروعيته[٤].

واستدل المخالفون بحديثين على أن الميت يسمع في قبره، وهما:

حديث أنس رضي الله عنه مرفوعًا: «العبد إذا وضع في قبره، وتولى، وذهب أصحابه؛ حتى إنه ليسمع قرع نعالهم...».

وحديث أبي طلحة رضي الله عنه : ...فقال عمر: يا رسول الله ،ما تكلم من أجساد لا أرواح لها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «والذي نفس محمد بيده ما أنتم بأسمع لما أقول منهم».

وجه الاستدلال: أن الحديثين صريحان في سماع الميت، وعليه فيجوز طلب الشفاعة منه؛ كما تطلب من الحي[٥].

الجواب عن الحديثين:

---

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه ٧/٣٨٠/٣١١٣. وينظر: توضيح المقاصد وتصحيح القواعد ٢/١٦٥-١٦٦.

(٢) ينظر: الدرر السنية ١/٥٤٩.والبروق النجدية ص١٢٥-١٢٦.

(٣) الإنصاف في حقيقة الأولياء ص٧٨.

(٤) ينظر: مصباح الظلام ص ٢٤٨ و٣٠٦-٣٠٧. وما تقدم في حكم طلب الشفاعة من الميت.

(٥) ينظر: التوسل وأحكامه ص٣٤-٣٩.

أولًا: الجواب الإجمالي:

أن النصوص دلت على أن الميت لا يسمع؛ ومن ذلك: قوله – تعالى –: ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَىٰ وَلَا تُسْمِعُ الصُّمَّ الدُّعَاءَ إِذَا وَلَّوْا مُدْبِرِينَ ﴿٨٠﴾﴾ (النمل: ٨٠). وقوله: ﴿فَإِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَىٰ وَلَا تُسْمِعُ الصُّمَّ الدُّعَاءَ إِذَا وَلَّوْا مُدْبِرِينَ ﴿٥٢﴾﴾ (الروم: ٥٢). وقوله: ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْأَحْيَاءُ وَلَا الْأَمْوَاتُ ۚ إِنَّ اللَّهَ يُسْمِعُ مَن يَشَاءُ ۖ وَمَا أَنتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِي الْقُبُورِ ﴿٢٢﴾﴾ (فاطر: ٢٢)(١).

قال ابن جرير الطبري رحمه الله: قال قتادة – في تفسير آية الروم– : "هذا مثلٌ ضربه الله للكافر، فكما لا يسمع الميت الدعاء، كذلك لا يسمع الكافر. ﴿وَلَا تُسْمِعُ الصُّمَّ الدُّعَاءَ﴾ يقول: لو أن أصم ولّى مدبراً، ثم ناديته لم يسمع؛ كذلك الكافر لا يسمع، ولا ينتفع بما سمع"(٢).

وقال الشيخ الشنقيطي رحمه الله: "اعلم أن التحقيق الذي دلت عليه القرائن القرآنية، واستقراء القرآن أن معنى قوله: ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَىٰ﴾ (النمل: ٨٠) لا يصح فيه من أقوال العلماء إلا تفسيران:

الأول: أن المعنى: إنك لا تسمع الموتى، أي: لا تسمع الكفار(٣) الذين أمات الله قلوبهم...

التفسير الثاني: هو أن المراد بالموتى الذين ماتوا بالفعل(٤)، ولكن المراد بالسماع المنفي في قوله: ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَىٰ﴾ (النمل: ٨٠) خصوص السماع المعتاد الذي ينتفع صاحبه به، وأن هذا مثلٌ ضرب للكفار، والكفار يسمعون الصوت؛ لكن لا يسمعون سماع قبول بفقه، واتباع"(٥).

---

(١) هناك نصوص أخرى، ينظر: الصراع بين الإسلام والوثنية ٢/٢٧٧-٢٧٩. وجهود علماء الحنفية ٢/٨٤٦-٨٦٤. ومقدمة الشيخ الألباني لكتاب الآيات البينات ص٢٤-٢٨.

(٢) التفسير ٢١/٥٦.

(٣) ينظر: الفتاوى ٤/٢٩٨.

(٤) نسب ابن حجر في الفتح ٧/٣٠٤ إلى الأكثر أنهم يقولون: أن المراد بهم في هذه الآيات هم الموتى حقيقة. وينظر: زاد المسير ٣/٢٧. والفصل الحاسم بين الوهابيين ومخالفيهم ص٩٦-٩٧.

(٥) أضواء البيان ٦/٤١٦-٤٢٠. باختصار. وينظر: تهذيب الآثار (مسند عمر بن الخطاب) ٢/٥١٨-٥٢٠. ومجموع الفتاوى ٤/٢٩٨ و٢٤/٣٦٤. والروح ص١٤١-١٤٢. وأهوال القبور ص٧٧-٨٧. والبراهين الإسلامية ص٦٦.

وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله: " قال – تعالى -: ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَىٰ وَلَا تُسْمِعُ الصُّمَّ الدُّعَاءَ إِذَا وَلَّوْا مُدْبِرِينَ ﴿٨٠﴾﴾(النمل: ٨٠)؛ شبه من لم يطلب الحق، ولم يرده في عدم انتفاعه بسماع الحجة، بالميت الذي لا يسمع بالكلية، وبالأصم إذا أدبر، لكونه لا يسمع مناديهلما قام به من الوصفين.

وشبهه – أيضًا –: في عدم رؤيته للحق، بالذي لا يبصر؛ لأن الأعمى عمي بصره، وهذا عميت بصيرته عن معرفة الحق، وقبوله، وهذا هو المعنى الصحيح في هذه الآيات"(١).

وقد أُعترض على التفسير الثاني: أن فيه قلبًا للتشبيه المذكور في الآيات؛ حيث جُعل المشبَّه به مشبّهًا؛ لأن القيد المذكور في هذا القول يصدق على موتى الأحياء من الكفار، فإنهم يسمعون حقيقة، ولكن لا ينتفعون من سماعهم؛ كما هو مشاهد، فكيف يجوز جعل المشبَّه بهم – من موتى القبور – مثلهم في أنهم يسمعون، ولكنهم لا ينتفعون من سماعهم؟!. مع أن المشاهد أنهم لا يسمعون مطلقًا، ولذلك حسن التشبيه المذكور في الآيات، فبطل القيد المذكور(٢).

ويقوّي هذا بأن الآية شبهت الكفار – أيضًا – بالصم إذا ولوا مدبرين، وهؤلاء لا يقال: إنهم لا يسمعون سماع الانتفاع؛ بل هم لا يسمعون مطلقًا(٣).

ومما سبق يقال: إن هذه الآيات؛ إن كان المراد بالموتى فيها هم الموتى حقيقة، فهي صريحة في عدم سماعهم، وإن كان المراد بها الكفار، فهي – أيضًا – تدل على عدم سماع الموتى؛ حيث إن تشبيه الكفار بالأموات في عدم السماع؛ يدل على أن الأموات لا يسمعون، وإلا لم

(١) الدرر السنية ٩/١٦١.

(٢) ينظر: مقدمة الشيخ الألباني لكتاب الآيات البينات ص٢٢.

(٣) ينظر: الروح ص١٤١-١٤٢. ومقدمة الشيخ الألباني لكتاب الآيات البينات ص٢٣-٢٤.

يصح التشبيه[١].

وعلى القول بأن المراد بنفي السماع عن الموتى: هو نفي انتفاعهم بالسماع، فهو من أوضح الحجج على أن الميت لا يدعى، ولا يطلب منه الدعاء، والشفاعة؛ لأنه إذا ثبت أنه لا ينتفع، وأنه هو المشبَّه به؛ بطل استمداده، واستحالة إجابته[٢].

والخلاصة: أن غاية ما في هذه الأحاديث – التي استدلوا بها – أنها دلت على سماع الميت في بعض الأحوال، وهذا متفق عليه؛ لكن لا يصح أن يستدل بها على سماع الميت مطلقًا؛ بل ينبغي أن يقتصر على ما جاء في الأحاديث.

وأرجح الأقوال في مسألة سماع الميت: أن الميت لا يسمع – وهذا هو الأصل –؛ إلا ما جاء في الأحاديث من سماعه في بعض الأحوال، وبه يمكن الجمع بين النصوص التي نفت سماع الموتى، والنصوص التي أثبتت السماع لهم.

وعليه فالقول: بأن الميت يسمع مطلقًا، أو القول: بعدم سماعه مطلقًا؛ كلاهما قول مرجوح[٣].

ثانيا: الجواب التفصيلي:

أما الجواب عن استدلالهم بحديث: «...حتى إنه ليسمع قرع نعالهم...»، فهو ما يلي:

١. أن هذا السماع هو مخصوص في أول وضع الميت في قبره، فلا يصح دعوى العموم فيه

---

(١) ينظر: تفسير ابن جرير ٢١/٥٥-٥٦. وتهذيب الآثار (مسند عمر) ٢/٥١٨. وفتح القدير ٤/١٥١. وروح المعاني ٢١/٨٤-٨٥. وجهود علماء الحنفية ٢/٨٤٧. ومقدمة الشيخ الألباني لكتاب الآيات البينات ص٢١-٢٤. والبروق النجدية ص٦٥.

(٢) ينظر: مجموع الفتاوى ٢٤/٣٦٤. والبراهين الإسلامية في رد الشبهة الفارسية ص٦٦.

(٣) ينظر: تهذيب الآثار (مسند عمر) ٢/ ٥١٨-٥٢١. والتذكرة ص١٦٤. ومجموع الفتاوى ٤/٢٩٦-٢٩٩. و٢٤/٣٦٣-٣٦٤. وجامع المسائل ٣/١٣١. وفتح الباري ٧/٣٠٤. وفتح القدير ٤/١٥١. وروح المعاني ٢١/٨٤-٨٨. والبراهين الإسلامية في رد الشبهة الفارسية ص٦٧. والبيان المجدي ص١٠٣-١٠٦. والآيات البينات في عدم سماع الأموات ص٥٣-٧٦. ومقدمة الشيخ الألباني لكتاب الآيات البينات ص٢١-٣١. وفتح المنان ص١٦٣-١٦٤. وأحاديث العقيدة المتوهم إشكالها في الصحيحين للدبيخي ص٦٩٧-٧١٦.

بأن الميت يسمع كل كلام[1].

٢. أن الذي في الحديث سماع الميت قرع النعال فقط؛ لا سمع الكلام، ولا فهمه، وهذا مثل من كان تحت السقف، وفوقه رجل يمشي، ويتكلم، فهو لا يسمع كلامه، ولا يفهمه؛ بل يسمع قرع نعاله فقط[2].

وأما الجواب عن استدلالهم بحديث: «...ما أنتم بأسمع لما أقول منهم»، فهو ما يلي:

١. أن إسماعهم معجزة للنبيﷺ، فلا يصح إلحاق غيره به؛ يدل لهذا قوله: «لما أقول»، فهو يشعر تخصيص سماعهم بقوله، فلم يذكر شيئًا عامًا، كأن يقول: لما يُقال[3].

وكذا ما جاء في حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - مرفوعًا: «إنهم الآن يسمعون ما أقول»[4]؛ حيث قيد السماع بوقت خطابهم، ولم يطلق[5].

قال قتادة - بعد روايته للحديث عن أنس -: "أحياهم الله؛ حتى أسمعهم قوله؛ توبيخًا، وتصغيرًا، ونقيمةً، وحسرةً، وندمًا"[6].

٢. أن النبي ﷺ أقر عمر ﷺ على ما كان مستقرًا في نفسه أن الموتى لا يسمعون؛ حيث لم ينكر عليه قوله: "يا رسول الله، كيف، تكلم أجسادًا لا أرواح فيها؟!"[7]. وإنما قال: «ما أنتم بأسمع لما أقول منهم»، فأجاب جوابًا خاصًا بالمشركين الذين يناديهم، ولم يقل: بل الموتى

(١) ينظر: تأسيس التقديس ص٩٠. ورد المحتار ٦٥٧/٧-٦٥٨. والآيات البينات في عدم سماع الأموات ص٥٦.

(٢) ينظر: جهود علماء الحنفية ٨٨٣/٢.

(٣) ينظر: التمهيد ٢٤٠/٢٠. والمحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ٣٢٠/٤-٣٢١. وأهوال القبور ص٧٧. وروح المعاني ٨٥/١٢. والآيات البينات ص٥٤-٦١. وصيانة الإنسان ص٣٩٦. وفتح المنان تتمة منهاج التأسيس رد صلح الإخوان ص١٧٥. وجهود علماء الحنفية ٨٧٩/٢-٨٨٠. والبروق النجدية ص٦٦. ورفع الاشتباه ص٤٣٨.

(٤) أخرجه البخاري ح٣٩٨٠. ويشهد له ما جاء في حديث عائشة - رضي الله عنها - عند البخاري ح٣٩٨١، «إنهم الآن ليعلمون». وينظر: كتاب شرح اعتقاد أهل السنة والجماعة ، اللالكائي ، ١١٥٦/٣.

(٥) ينظر: روح المعاني ٨٦/٢١. والضياء الشارق ص٦٢٣. ومقدمة الشيخ الألباني لكتاب الآيات البينات ص٢٩.

(٦) أخرجه البخاري ح٣٩٧٦. وينظر: أضواء البيان ٤٢٢/٦.

(٧) جاء هذا في حديث أنس ﷺ عند البخاري ٣٩٧٦/٣٠٠/٧. ومسلم ٢٨٧٣/٢٢٠٢/٤.

يسمعون[1].

واستدل المخالفون بحديث أبي سعيد الخدري ﷺ مرفوعًا: «إذا وضعت الجنازة، واحتملها الرجال على أعناقهم، فإن كانت صالحة، قالت: قدموني...».

وجه الاستدلال: أن الميت يشعر بمن حوله، فيصح طلب الشفاعة منه[2].

والجواب:

١. أن شعور الميت، وكلامه هو مخصوص بوقت حمل الجنازة؛ فلا يصح دعوى العموم فيه.

٢. أن هذه أمور برزخية تختلف عن الحياة الدنيوية، فلا يصح الاستدلال بها على أنه يمكن التواصل مع الميت، والطلب منه؛ يدل لهذا أن الميت يطلب ممن يحمله فلا يسمعه؛ مع أنه أقرب شيء إليه، فكذلك إذا طلبوا منه لا يسمعهم، ولا يجيب.

واستدل المخالفون بحديث ابن عمر - رضي الله عنهما - مرفوعًا: «إنَّ الميت ليعذَّب ببكاء أهله عليه». وحديث قَيْلَة بنت مخرمة - رضي الله عنها - مرفوعًا: «...والذي نفس محمد بيده، إن أحيدكم ليبكي؛ فيستعبر إليه صويحبه، فيا عباد الله، لا تعذبوا إخوانكم...».

وجه الاستدلال: أن الحديث الثاني بيَّن معنى عذاب الميت الذي في الحديث الأول: أنه بسبب سماعه بكاء أهله، ورقته لهم[3]، وهذا يدل على أن الميت يسمع بكاء أهله عليه، ولو كان بعيدًا[4].

والجواب:

١. أن حديث قيلة - رضي الله عنها - ضعيف؛ كما تقدم، فلا يصح الاعتماد عليه في تفسير الأحاديث الصحيحة؛ التي جاءت في ذكر عذاب الميت بسبب بكاء أهله عليه.

---

(١) ينظر: مقدمة الشيخ الألباني لكتاب الآيات البينات ص٣٠-٣١.

(٢) ينظر: التوسل وأحكامه ص٣٠-٣١.

(٣) ينظر: تهذيب سنن أبي داود ٤/٢٩٣.

(٤) ينظر: المنحة الوهبية ص٨-٩.

٢. أن قوله: «فيستعبر إليه صويحبه». ليس نصًا في أن المراد به الميت؛ بل يحتمل أن يراد به صاحبه الحي، وأن الميت يعذب حينئذ ببكاء الجماعة عليه(١).

٣. أن أصح الأقوال في سبب تعذيب الميت؛ هو لتوبيخ الملائكة له بما يندبه أهله به(٢)؛ فقد جاء هذا مفسرًا في الأحاديث، فعن أبي موسى الأشعري ﷺ: أن النبي ﷺ قال: «الميت يعذب ببكاء الحي عليه، إذا قالت النائحة: واعضداه، واناصراه، واكاسباه، جُبِذ الميت، وقيل له: أنت عضدها؟ أنت ناصرها؟ أنت كاسبها؟»(٣).

وعن النعمان بن بشير – رضي الله عنهما – قال: "أُغمي على عبد الله بن رواحة، فجعلت أخته عمرة تبكي: واجبلاه، واكذا، واكذا؛ تعدد عليه، فقال – حين أفاق –: ما قلتِ شيئًا؛ إلا قيل لي: أنت كذلك؟"(٤).

٤. أنه لم يصرح في الحديث أن الميت هو الذي يسمع البكاء، فلعل معرفته ببكاء أهله؛ هو من إخبار الملائكة له.

٥. أنه على تقدير أن الميت يسمع البكاء، فهو سماع مخصوص عندما يُبكى عليه بكاء فيه نياحة؛ وعليه فلا تصح دعوى عموم السماع؛ يبين هذا أن الميت لا يعذب بالبكاء الذي ليس فيه نياحة، ولم يأت في الحديث أنه يسمع هذا البكاء.

واستدل المخالفون بحديث أبي هريرة ﷺ: أن رسول الله ﷺ أتى المقبرة، فقال: «السلام عليكم...».

وجه الاستدلال: أن الحديث فيه السلام على الموتى، والسلام هو خطاب لمن يسمع

(١) ينظر: فتح الباري ٣/١٥٥.

(٢) ينظر: جامع المسائل ٣/١٣٨.١٤٠. وتهذيب سنن أبي داود ٤/٢٩٣. وفتح الباري ٧/٥١٦–٥١٧.

(٣) أخرجه أحمد في ٣٢/٤٨٨/١٩٧١٦.

(٤) أخرجه البخاري ح٤٢٦٧. وقد ذكر ابن حجر في الفتح ٧/٥١٦–٥١٧ قصة يفهم منها أن عبد الله بن رواحة قاله بحضرة النبي ﷺ.

ويعقل، ولولا ذلك لكان هذا الخطاب بمنزلة خطاب المعدوم، والجماد[1]، وعليه فيجوز طلب الشفاعة من الموتى[2].

والجواب: أن خطاب الموتى بالسلام لا يلزم منه أنهم يسمعون؛ لما يلي:

١. أن المصلي عند التشهد يُخاطب النبي ﷺ، والصالحين بالسلام، وهم لا يسمعون قطعًا، فكذا خطاب الموتى بالسلام لا يلزم أنهم يسمعون. وإنما المراد بالسلام هنا هو الدعاء لهم، وليس خطاباً لهم، والتقدير: اللهم اجعل السلام عليكم، كما نقدر في قولنا: الصلاة، والسلام عليك، يا رسول الله. فإن المعنى: اللهم اجعل الصلاة، والسلام عليك، يا رسول الله[3].

٢. أن هذا السلام يطلب به استحضار المخاطب في القلب، فيخاطب لشهوده بالقلب؛ كما يقول المصلي: السلام عليك أيها النبي، ورحمة الله، وبركاته. والإنسان يفعل مثل هذا كثيرًا؛ يخاطب من يتصور في نفسه، وإن لم يكن في الخارج من يسمع الخطاب[4].

٣. أن الخطاب للموتى ليس على ظاهره؛ إنما هو على وجه الاعتبار، والفكرة في حالهم[5].

ومما سبق تبين أن السلام على الموتى يحتمل أمورًا أخرى غير السماع، وإذا وجد الاحتمال بطل الاستدلال[6].

وعلى تقدير أنهم يسمعون السلام، فهو سماع في وقت السلام فقط؛ حيث إعادة الأرواح للأجساد؛ إنما هي إعادة عارضة لا مستقرة؛ فلا يلزم إنهم يسمعون من يطلب منهم

---

(١) ينظر: مجموع الفتاوى ٣٦٣/٢٤. والروح ص٥٤ و٦١.

(٢) ينظر: المنحة الوهبية ص٩.

(٣) ينظر: الأجوبة المهمة ص٢٤. والآيات البينات ص٩٧-٩٨. ورفع الاشتباه ص٤٤١.

(٤) ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم ٧٩٣/٢. والآيات البينات ص٩٥-٩٦ (مع حاشية الألباني عليها). والبروق النجدية ص٧٠-٧١. ورفع الاشتباه ص٤٢٨.

(٥) ينظر: التمهيد ٢٤٠/٢٠. والآيات البينات ص٥٥.

(٦) ينظر: الأجوبة المهمة ص٢٤. والفصل الحاسم بين الوهابين ومخالفيهم ص٩٩-١٠٠.

الشفاعة[1].

و – أيضًا – ليس عندنا سلطان من الله – عز وجل – بخطاب الموتى إلا بالسلام، ونحوه، فمن تجاوز ذلك إلى طلب الشفاعة منهم، فقد فعل أمرًا ليس له سلطان فيه[2].

واستدل المخالفون بحديث البراء ﷺ مرفوعًا: «...فيأتيه من روحها، وطيبها، ويفسح له في قبره مد بصره. قال: ويأتيه رجل حسن الوجه، حسن الثياب، طيب الريح، فيقول: أبشر بالذي يسرك، هذا يومك الذي كنت توعد، فيقول له: من أنت ؟...».

وجه الاستدلال: أن الحديث فيه: أن الميت يسمع، ويبصر، ويشم، ويتكلم، ويعقل، ويفهم، ويخاطب، ويراجع الخطاب، فهو دليل على صحة سماعه للخطاب، وطلب الشفاعة منه[3].

والجواب:

١. أنه لا يُنكر ما يكون في الحياة البرزخية من الكلام، والسماع، وغيرهما مما جاء في هذا الحديث، وغيره؛ إنما البحث هنا هو في سماع الميت كلام الأحياء مطلقًا، وليس في هذا الحديث دلالة عليه[4].

٢. أن عودة الروح للجسد؛ ليست هي حياة مستقرة؛ حتى يصح إلحاقها بالحياة الدنيوية[5].

٣. ليس في الحديث دلالة صريحة على جواز طلب الشفاعة من الميت.

---

(١) ينظر: الضياء الشارق ص٦٢٣-٦٣٣.

(٢) ينظر: رفع الاشتباه ص٤٤٢.

(٣) ينظر: المنحة الوهبية ص١٣-١٤.

(٤) ينظر: البروق النجدية ص٧٦.

(٥) ينظر: الروح ص٦٢٨.

واستدل المخالفون: بحديث عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - مرفوعًا: «إن أحدكم إذا مات، عرض عليه مقعده بالغداة، والعشي...».

وجه الاستدلال: أن العرض يقتضي أن الميت يرى؛ حيث لو لم ير الميت لم يحصل فائدة من العرض، وهذا يفيد أن الميت يرى الأحياء؛ فيصح طلب الشفاعة منه(1).

والجواب: أن الدعوى أعم من الدليل، فليس في الحديث أن الميت يرى الأحياء، وعلى تقدير أنه يراهم؛ لا دلالة فيه على جواز طلب الشفاعة من الميت.

واستدل المخالفون بما رُوي عن النبي ﷺ أنه قال: «آنس ما يكون الميت في قبره؛ إذا زاره من كان يحبه في دار الدنيا».

وأثر عائشة – رضي الله عنها – قالت: "...فلما دفن عمر معهم، فوالله ما دخلته، إلا وأنا مشدودة علي ثيابي؛ حياء من عمر".

وأثر عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: "... أقيموا حول قبري قدر ما تنحر جزور، ويقسم لحمها؛ حتى أستأنس بكم، وأنظر ماذا أراجع به رسل ربي".

وجه الاستدلال: أنها تدل على أن الميت يعرف من يزوره، ويستأنس بهم(2)، وعلى هذا فيجوز طلب الشفاعة منه كما تطلب من الحي(3).

والجواب: أما الحديث الأول، فهو لا يثبت - كما تقدم -، وعلى تقدير ثبوته، فليس فيه دلالة على مشروعية طلب الشفاعة من الميت.

وأما أثر عائشة - رضي الله عنها -، فهو موقوف، وليس له حكم الرفع؛ بل هو اجتهاد منها؛ لكمال حيائها؛ فلا دلالة فيه على مشروعية طلب الشفاعة من الميت.

وغاية ما فيه؛ ما ذكره الطيبي: أن الميت يُحترم كاحترامه حيًا. ومن ذلك ما جاء عن سليم

---

(1) ينظر: المنحة الوهبية ص١٦.

(2) ينظر: الروح ص٦٤.

(3) ينظر: المنحة الوهبية ص١٧.

ابن غفر –: "أنه مرَّ على مقبرة، وهو حاقن؛ قد غلبه البول، فقيل له: لو نزلت، فبلت. قال: سبحان الله، والله، إني لأستحي من الأموات؛ كما أستحي من الأحياء"(١).

وأما أثر عمرو بن العاص رضي الله عنه فهو – أيضًا – موقوف، وليس له حكم الرفع؛ بل هو اجتهاد منه؛ يدل لهذا أنه لم يأتِ عن غيره من الصحابة. وعلى تقدير أنه له حكم الرفع، فاستئناس الميت بالزائر لا دلالة فيه على مشروعية طلب الشفاعة من الميت، بل هو مجرد استئناس، وليس مطلقًا؛ بل بوقت دفنه(٢).

واستدل المخالفون بأحاديث، وآثار تدل على أن الموتى يدعون للإحياء، وأن أعمال الأحياء تعرض عليهم، وهي ما يلي:

حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعًا: «إن أعمالكم تعرض على أقاربكم، وعشائركم من الأموات، فإن كان خيرًا استبشروا به، وإن كان غير ذلك، قالوا: اللهم، لا تمتهم؛ حتى تهديهم كما هديتنا».

وحديث سعيدٍ الأنصاري رضي الله عنه مرفوعًا: «تعرض الأعمال يوم الاثنين، والخميس على الله، وتعرض على الأنبياء، وعلى الآباء، والأمهات يوم الجمعة، فيفرحون بحسناتهم ...».

وأثر أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه قال: "غزونا حتى إذا انتهينا إلى المدينة – مدينة قسطنطينية –، إذا قاصٌ يقول: من عمل عملًا من أول النهار عرض على معارفه إذا أمسى من أهل الآخرة...".

وأثر أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه – أيضًا – قال:"... فيعرض عليهم أعمالهم، فإذا رأوا حسنًا؛ فرحوا، واستبشروا، وقالوا: هذه نعمتك على عبدك، فأتمها، وإن رأوا سوءً، قالوا: اللهم، راجع بعبدك".

---

(١) ينظر: مرقاة المفاتيح ٣٥/٦.

(٢) ينظر: الروح ص٦٤. والرد على فيصل مراد علي رضا ص٦.

وحديث النعمان بن بشير ﷺ مرفوعًا: «...فالله، الله في إخوانكم من أهل القبور، فإن أعمالكم تعرض عليهم».

وأثر أبي الدرداء ﷺ قال: "إن أعمالكم تعرض على موتاكم، فيسرون ويساؤن ...".

وحديث جابر بن عبد الله – رضي الله عنهما – مرفوعًا: «إنَّ أعمالكم تعرض على عشائركم، وأقربائكم في قبورهم، فإن كان خيرًا استبشروا به، وإن كان غير ذلك، قالوا: اللهم، ألهمهم أن يعملوا بطاعتك».

وحديث أبي هريرة ﷺ مرفوعًا: «لا تفضَحوا موتَاكم بسيئاتِ أعمالِكم؛ فإنَّها تُعرضُ على أوليائِكم مِنْ أهلِ القبورِ».

وجه الاستدلال: أن في هذه الأحاديث، والآثار: أن الأموات يدعون للأحياء، و– أيضًا – عرض أعمال الأحياء على الأموات، وهو عرض الصحائف التي تكتبها الحفظة، وهذا يقتضي الرؤية، ومعرفتهم بمن يستشفع بهم[(١)].

والجواب: أن هذه الأحاديث، والآثار كلها ضعيفة –كما تقدم –.

وعلى تقدير ثبوتها؛ لا يصح الاستدلال بها لما يلي:

١. أن دعاء الموتى للأحياء حاصل بأمر الله ﷻ، وأمره في غير دار التكليف أمر تكوين لا يُتصور مخالفة المأمور؛ كما أن الملائكة يستغفرون للمؤمنين في قوله:﴿ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ ﴾ (غافر٧)، ومع هذا فلا يجوز لأحد أن يطلب منهم الشفاعة، ولا أن يطلب منهم ما أخبر الله به أنهم يفعلونه؛ بل ما يفعلونه هو أمر محدود؛ يفعلون منه ما أمر الله به؛ لا يزداد بسؤال السائلين[(٢)].

٢. أن الذي في الأحاديث عرض أعمال الأحياء على الأموات، فلا عموم فيها؛ حتى

---

(١) ينظر: المنحة الوهبية ص٣ و١٧-١٨.

(٢) ينظر: الرد على البكري ١/٢٤٢-٢٤٥ و٢/٤٩٨-٤٩٩. وقاعدة عظيمة لابن تيمية ص٧٧-٨٧. واقتضاء الصراط المستقيم ٢/٧٠٨. والفصل الحاسم بين الوهابيين ومخالفيهم ص٩٩-١٠٠.

تشمل معرفة الأموات بما في نفوس الأحياء من حاجات لكي يشفعوا لهم[(١)].

٣. أن الذي في الأحاديث هو عرض عمل قريب الميت، فليس كل أعمال الأحياء تُعرض عليهم[(٢)].

٤. قال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن رحمه الله: "كون أعمال أمته (أي النبي ﷺ) تُعرض عليه؛ فليس فيه ما يستدل به على سؤاله، ودعائه مع الله، وطلب الحوائج منه، ومن زعم ذلك فقد قال بتجهيل أصحاب رسول الله ﷺ من السابقين الأولين؛ من المهاجرين، والأنصار، ومن بعدهم من التابعين، وعلماء المدينة؛ كالفقهاء السبعة، ومن بعدهم؛ كابن شهاب، وربيعة، ويحيى بن سعيد، ومالك بن أنس، وأهل المذاهب المقلدة: كأبي حنيفة، والشافعي، وأحمد، وسفيان، وداود بن علي، وأمثالهم، ونظرائهم من أهل العلم الذين منعوا من دعائه، والدعاء عنده" [(٣)].

واستدل المخالفون بأحاديث تحسين كفن الميت، وتزاور الموتى، وهي كما يلي:

حديث جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - مرفوعًا: «...إذا كفن أحدكم أخاه، فليحسن كفنه».

وحديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا: «حسِّنوا أكفان موتاكم، فإنهم يتزاورون في قبورهم».

وحديث قيس بن قبيصة مرفوعًا: «من لم يوص؛ لم يؤذن له في الكلام مع الموتى». قيل: يا رسول الله، وهل يتكلمون؟. قال: «نعم، ويتزاورون».

وجه الاستدلال: أن الأموات يتزاورون في قبورهم، ولهذا شُرع تحسين كفن الميت، وهذا من الدلائل على أنهم في حياة برزخية بها يعلمون، ويعقلون، فيصح طلب الشفاعة منهم[(٤)].

(١) ينظر: فتح المنان تتمة منهاج التأسيس رد صلح الإخوان ص١٨٣.

(٢) ينظر: فتح المنان تتمة منهاج التأسيس رد صلح الإخوان ص١٨٣.

(٣) مصباح الظلام ص٢٠٨-٢٠٩.

(٤) ينظر: المنحة الوهبية ص٣ و٢٠. والمنح الإلهية ص٢٠٦.

والجواب:

١. أنه لم تثبت الأحاديث – كما تقدم – في أن علة تحسين كفن الميت؛ هي تزاور الموتى في قبورهم.

٢. وقوع التزاور من الموتى؛ ليس فيه دلالة على مشروعية طلب الشفاعة منهم.

٣. أن الموتى في حياة برزخية تفارق الحياة الدنيوية – كما تقدم بيانه –؛ فلا يصح مساواتهما في الأحكام الشرعية.

واستدل المخالفون بأثرين على أن الموتى يعلمون بأحوال الأحياء، وهما:

أثر صعب بن جثامة، وعوف بن مالك: "أنهما كانا متآخيين، قال صعب لعوف: أي أخي أينا مات قبل صاحبه، فليتراءى له، قال: أو يكون ذلك؟. قال: نعم، فمات صعب، فرآه عوف فيما يرى النائم...، واعلم أخي أنه لم يحدث في أهلي حدث بعدي إلا قد لحق بي خبره؛ حتى هرة لنا ماتت منذ أيام، واعلم أن ابنتي تموت إلى ستة أيام، فاستوصوا بها معروفًا...".

وأثر أنس ﵁ في إنفاذ وصية ثابت بن قيس بن شماس ﵁ بعد موته.

وجه الاستدلال: أن هذين الأثرين يدلان على أن الأموات يعلمون بأحوال الأحياء، فيصح طلب الشفاعة منهم(١).

والجواب:

١. أن غاية ما في هذين الأثرين هو معرفة الميت ببعض أحوال الأحياء، فليس فيهما دلالة على مشروعية طلب الشفاعة من الميت.

٢. أن الرؤى ليست دليلًا شرعيًا.

---

(١) ينظر: المنحة الوهبية ص٢١. والتوسل وأحكامه ص٣٣.

واستدل المخالفون بحديث عائشة – رضي الله عنها – مرفوعًا: «إن الميت يؤذيه في قبره؛ ما يؤذيه في بيته».

وجه الاستدلال: أن هذا الحديث يدل على أن الميت يبلغه ما يكون من أفعال الأحياء، وأقوالهم، فيصح طلب الشفاعة منه(١).

والجواب: أن إسناد الحديث ضعيف جدًا – كما تقدم –.

وعلى تقدير ثبوته؛ فالجواب عنه ما يلي:

١. أن الذي في الحديث أن الميت يبلغه ما يؤذيه في بيته؛ فليس كل شيء يبلغه.

٢. لا دلالة فيه على مشروعية طلب الشفاعة من الميت.

واستدل المخالفون بأحاديث تدل على أن الموتى يتصرفون، وهي ما يلي:

حديث عبد الله بن أبي بكر مرفوعًا: «قد مرَّ جعفر البارحة في نفر من الملائكة؛ له جناحان؛ مختضب القوادم بالدم؛ يريدون بيشة».

وحديث علي بن أبي طالب ﵁ مرفوعًا: «عرفت جعفر في رفقة من الملائكة؛ يبشرون أهل بيشة بالمطر».

وحديث عبد الله بن عباس – رضي الله عنهما – مرفوعًا: «...إن جعفر بن أبي طالب مرَّ مع جبريل، وميكائيل؛ له جناحان؛ عوضه الله من يديه؛ يطير بهما في الجنة؛ حيث شاء، فسلَّم علي، وأخبرهم كيف كان أمره...».

وجه الاستدلال: أن هذه الأحاديث تدل أن الله يأذن للأموات في بعض الأمور التي ينتفع بها الناس، وجعل لهم القدرة في التصرف، وعليه فيمكن طلب الشفاعة منهم(٢).

والجواب: أن هذه الأحاديث ضعيفة –كما تقدم –.

---

(١) ينظر: المنحة الوهبية ص٢١–٢٢.

(٢) ينظر: المنحة الوهبية ص٢٣–٢٦.

وعلى تقدير ثبوتها؛ فلا دلالة فيها على مشروعية طلب الشفاعة من الميت؛ حيث هذه التصرفات من الموتى حاصلة بأمر الله ﷻ، وأمره في غير دار التكليف أمر تكوين لا يُتصور مخالفته، فلا يجوز لأحد أن يطلب منهم الشفاعة، ولا أن يطلب منهم ما أخبر الله به أنهم يفعلونه؛ بل ما يفعلونه هو أمر محدود، يفعلون منه ما أمر الله به؛ لا يزداد بسؤال السائلين(١).

واستدل المخالفون بالأحاديث، والآثار التي تدل على وقوع العذاب، والنعيم للأموات، وهي كما يلي:

حديث عبد الله بن عباس – رضي الله عنهما – قال :"... فقال يا رسول الله: إني ضربت خبائي على قبر، وأنا لا أحسب أنه قبر، فإذا فيه إنسان يقرأ سورة تبارك الملك؛ حتى ختمها، فقال رسول الله ﷺ: «هي المانعة، هي المنجية، تنجيه من عذاب القبر»".

وحديث زيد بن ثابت ﷺ مرفوعًا: «...إن هذه الأمة تبتلى في قبورها، فلولا أن لا تدافنوا؛ لدعوت لله أن يسمعكم من عذاب القبر الذي أسمع منه...».

وحديث أنس ﷺ مرفوعًا: «لولا أن لا تدافنوا، لدعوت الله أن يسمعكم من عذاب القبر».

وحديث عامر الشعبي رحمه الله مرفوعًا: «...ذاك أبو جهل، وكل به ملك يفعل به كلما خرج، فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة».

وأثر عروة بن الزبير رحمه الله قال: "... فإذا رجل قد خرج من قبره يلتهب نارًا؛ مصفدًا بالحديد، فقال: يا عبد الله، انضح، يا عبد الله، انضح. قال: وخرج آخر يتلوه، فقال: يا عبد الله، لا تنضح، يا عبد الله، لا تنضح ...".

وجه الاستدلال: أن وقوع العذاب، والنعيم للأموات؛ إنما هو على الروح، والجسد، وهو يدل على أن الأموات حياتهم حقيقية، فالموت إنما هو نقلة من دار إلى دار، وعليه لا يمتنع

---

(١) ينظر: الرد على البكري ٢٤٢/١-٢٤٥ و٤٩٨/٢-٤٩٩. واقتضاء الصراط المستقيم ٧٠٨/٢.

طلب الشفاعة منهم[١].

والجواب ما يلي:

١. أن وقوع العذاب، والنعيم للأموات ثابت لا ينكر، وحياتهم هي حياة برزخية، وهؤلاء لم يفرقوا بين الحياة بعد الموت، والحياة في الدنيا، وقد دلَّ القرآن، والسنة، والعقل، والحس على أن حكم الحياة يفارق حكم الممات، ومع وجود الفارق لا يصح التسوية بينهما في الأحكام[٢].

٢. لا يوجد في هذه الأحاديث ما يدل على مشروعية طلب الشفاعة من الأموات.

واستدل المخالفون بقول مازن بن الغضوبة ﷺ للنبي ﷺ:

لتشفع لي يا خير من وطئ الحصى فيغفر لي ربي فأرجع بالفلج

وجه الاستدلال: أن قوله: (لتشفع لي) دليل صريح على جواز طلب الشفاعة من الرسول ﷺ[٣].

والجواب: أن إسناد الحديث موضوع -كما تقدم-، فلا يصح الاحتجاج به.

وعلى تقدير ثبوته؛ فليس فيه دلالة على مشروعية طلب الشفاعة من الرسول ﷺ بعد موته؛ بل هو في طلب الشفاعة من النبي ﷺ في حياته، وهو أمر جائز بالاتفاق[٤]؛ مع العلم أن لا يلزم من شفاعته تحققها لكل أحد؛ ولهذا لم يؤذن له ﷺ بالاستغفار لأمه[٥].

---

(١) ينظر: المنحة الوهبية ص٢٦-٣٠. والتوسل وأحكامه ص٥٤ و٦٠-٦١.

(٢) ينظر: ما تقدم في الجواب عن الأحاديث التي استدل بها المخالفون على أن حياة الأنبياء، والشهداء حياة حقيقية.

(٣) ينظر: مفاهيم يجب أن تصحح ص١٠٣-١٠٤. وكلمة هادئة في الاستغاثة ص١٣-١٤.

(٤) ينظر: مجموع الفتاوى ١/١٤٨.

(٥) الحديث أخرجه مسلم ح٩٧٦.

المبحث الرابع :□



الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على طلب الدعاء من الميت

٧١. عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «أُتِيتُ بِالْبُرَاقِ، وَهُوَ دَابَّةٌ؛ أَبْيَضُ؛ طَوِيلٌ؛ فَوْقَ الْحِمَارِ، وَدُونَ الْبَغْلِ؛ يَضَعُ حَافِرَهُ عِنْدَ مُنْتَهَى طَرْفِهِ، قالَ: فَرَكِبْتُهُ؛ حَتَّى أَتَيْتُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ، قالَ: فَرَبَطْتُ الدَّابَّةَ بِالْحَلْقَةِ الَّتِي يَرْبِطُ فِيهَا الْأَنْبِيَاءُ، قالَ: ثُمَّ دَخَلْتُ المسجدَ، فَصَلَّيْتُ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجْتُ، فَجَاءَنِي جِبْرِيلُ ﷺ بِإِنَاءٍ مِنْ خَمْرٍ، وَإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ، فَاخْتَرْتُ اللَّبَنَ. فقَالَ جِبْرِيلُ ﷺ: اخترتَ الْفِطْرَةَ. ثُمَّ عُرِجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ، فَقِيلَ: مَنْ أَنْتَ؟. قَالَ: جِبْرِيلُ. قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟. قَالَ: مُحَمَّدٌ. قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟. قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، فَفُتِحَ لَنَا، فَإِذَا أَنَا بِآدَمَ، فَرَحَّبَ، وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ...».

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في الإيمان، ح٢٥٩، من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن أنس ابن مالك ﷺ به.

٧٢. عن أَنَسِ بنِ مالكٍ ﷺ، قَالَ:... قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «إِنَّ إِخْوَانَكُمْ قدْ قُتِلُوا، وإنَّهم قَالُوا: اللهمَّ بَلِّغْ عَنَّا نَبِيَّنَا: أَنَّا قَدْ لَقِينَاكَ، فَرَضِينَا عَنْكَ، وَرَضِيتَ عَنَّا».

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في الإمارة، ح ٦٧٧ من طريق حماد، عن ثابت، عن أنس بن مالك ﷺ به، وفي أوله قصة.

٧٣. عن عبدِ اللهِ بن مَسعودٍ ﷺ عن النَّبِي ﷺ قالَ: «إنَّ للهِ ملائكةً سيَّاحينَ في الأرضِ؛ يُبلغونِّي مِنْ أُمتي السَّلامَ».

تخريج الحديث:

أخرجه ابن المبارك في مسنده ص٣٠، فقال: عن سفيان، عن عبد الله بن السائب، عن زاذان، عن ابن مسعود به.

وأخرجه - أيضًا - في الزهد ص٣٦٤.

وأخرجه النسائي في السهو: باب السلام على النبي ﷺ، ح ١٢٨٢. وفي الكبرى ح١٢٠٥.

وفي الكبرى - أيضًا - في عمل اليوم والليلة: باب فضل السلام على النبي ﷺ، ح٩٨٩٤.

وعبد الرزاق في المصنف ٢/٢١٥/ ٣١١٦ - ومن طريقه الطبراني في الكبير ١٠/٢٢٠/١٠٥٢٩ -.

وابن أبي شيبة في المصنف ٢/٢٥٣/ ٨٧٠٥. و٦/٣١٦/ ٣١٧٢١.

وأحمد في ٦/١٨٣/٣٦٦٦.و٦/٢٣٤/ ٣٦٦٦. و٧/٢٦٠/٤٢١٠. و٧/٣٤٣/٤٣٢٠.

والدارمي في سننه ٢/٤٠٩/ ٢٧٧٤.

وإسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي ﷺ ص٣٤.

والبزار في مسنده ٥/٣٠٧/ ١٩٢٣.

وابن أبي عاصم في الصلاة على النبي ﷺ ص٢٩.

وأبو يعلى في مسنده ٩/١٣٧/ ٥٢١٣ — ومن طريقه: ابن حبان في صحيحه ٣/١٣٩/٩١٤، وأبو الشيخ في العظمة ٣/٩٩٠/ ٥١٣-.

والشاشي في مسنده ٢/٢٥٢/ ٨٢٥. و٢/٢٥٣/٨٢٦.

والطبراني في الكبير ١٠/٢٢٠/١٠٥٣٠.

وأبو نعيم في الحلية ٤/٢٠٠. وفي تاريخ أصبهان ٢/١٧٥.

والحاكم في المستدرك ٢/٤٥٦/٣٥٧٦.

والخليلي في الإرشاد ١/٤٤٥.

والبيهقي في الدعوات الكبير ١/١٢٠/١٥٩.

والمزي في تهذيب الكمال ١٤/٥٦٠.

كلهم من طرق عن سفيان الثوري به مثله.

قال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وقد علونا في حديث الثوري؛ فإنه مشهور عنه.

وأخرج البزار في مسنده ٥/٣٠٧/ ١٩٢٤ .

والخطيب في التاريخ ٩/١٠٤.

كلاهما من طريق حسين الخلقاني.

وأخرج ابن أبي عاصم في الصلاة على النبي ﷺ ص٢٩.

والطبراني في الكبير ١٠/٢١٩/ ١٠٥٢٨.

وأبو نعيم في تاريخ أصبهان ٢/١٧٥.

والحاكم في المستدرك ٢/٤٥٦/ ٣٥٧٦.

كلهم من طريق الأعمش.

وأخرج ابن عساكر في التاريخ ٧/١٢٠ و٢٩/٩٤ من طريق الأعمش، والثوري.

كلهم (أي الثوري، وحسين الخلقاني، والأعمش) عن عبد الله بن السائب به. عن عبد الله بن السائب به.

قال البزار: هذا الحديث لا نعلمه يروى عن عبد الله؛ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد.

وقال الحاكم: فأما حديث الأعمش، عن عبد الله بن السائب؛ فإنا لم نكتبه إلا بهذا الإسناد.

وجاء عند البزار زيادة في آخره، فقد أخرج في مسنده ١٩٢٥/٣٠٨/٥ من طريق عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، عن سفيان ، عن عبد الله بن السائب، عن زاذان، عن عبد الله ﷺ عن النبي ﷺ قال: «إن لله ملائكة سياحين يبلغوني عن أمتي السلام». قال: وقال رسول الله ﷺ: «حياتي خير لكم تحدثون ويحدث لكم، ووفاتي خير لكم، تُعرض علي أعمالكم، فما رأيت من خيرٍ حمدت الله عليه، وما رأيت من شرٍ؛ استغفرت الله لكم».

قال البزار: هذا الحديث آخره لا نعلمه يروى عن عبد الله؛ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد. اهـ

قلت: هذه الزيادة معلولة -كما سيأتي -.

دراسة إسناده عند ابن المبارك:

. سفيان:

هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبد الله، الكوفي.

ثقة، حافظ، فقيه، عابد، إمام، حجة.

تقدمت ترجمته في (ح١٥).

. عبد الله بن السائب:

هو عبد الله بن السائب الكندي، أو الشيباني، الكوفى.

روى عن: زاذان الكندي، وعبد الله بن معقل المزني، وغيرهما.

وروى عنه: سفيان الثوري، وسليمان الأعمش، وغيرهما.

قال إسحاق بن منصور، عن يحيى بن معين، وأبو حاتم، والنسائي: ثقة.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة.

وهو من السادسة. وأخرج له مسلم، والنسائي.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٥٥٨/١٥، وتهذيب التهذيب ٢٣٠/٥، والتقريب ص٥٠٩).

. زاذان:

هو زاذان، أبو عمر، الكندي، البزاز، ويكنى – أيضًا – أبا عبد الله.

ثقة.

تقدمت ترجمته في (ح٤٣).

. ابن مسعود:

هو عبد الله بن مسعود بن غَافل – بمعجمة، وفاء – ابن حبيب الهذلي، أبو عبد الرحمن.

صحابي.

تقدمت ترجمته في (ح٢).

الحكم على الحديث:

إسناده صحيح؛ رواته كلهم ثقات.

وصححه ابن عبد الهادي[١] ، وابن القيم[٢]، والألباني[٣].

وتقدم وجود زيادة عند البزار، وهي معلولة؛ لما يلي:

١. تفرد عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد بهذه الزيادة، وقد ذكر بعض الأئمة أنه: يخطئ في الإسناد، والمتن[٤].

٢. أنه خالف أربعة عشر راويًا من الحفاظ؛ رووه عن سفيان الثوري بدون هذه الزيادة.

٣. أن الأعمش، وحسين الخلقاني – كما تقدم – تابعا الثوري على رواية الحديث عن عبد الله بن السائب، ولم يذكرا هذه الزيادة.

---

(١) الصارم المنكي ص٢٠٢.

(٢) جلاء الأفهام ص٦٠.

(٣) ينظر: تعليق الألباني على كتاب فضل الصلاة على النبي ﷺ ص٣٤ للقاضي إسماعيل.

(٤) ينظر: تهذيب التهذيب ٣٨١/٦.

وقد أشار ابن رجب إلى علة الحديث برواية حماد بن زيد للمرسل(١).

شواهده:

١. عن ابن عباس – رضي الله عنهما – قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لله ملائكة سياحين في الأرض؛ يبلغوني من أمتي: فلان سلَّم عليك، ويصلي عليك، فلان يصلِّي عليك، وسلَّم عليك».

أخرجه ابن عدي في الكامل ٢٣٨/٣ وفي إسناده أبو يحيى القتات، قال ابن حجر: ليِّن الحديث(٢).

٢. عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تجعلوا بيوتكم قبورًا، ولا تجعلوا قبري عيدًا، وصلوا عليَّ، فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم ».

أخرجه أحمد في ٨٨٠٤/٤٠٣/١٤. وأبو داود ح٢٠٤٤ – ومن طريقه البيهقي في الشعب ٣٨٦٥/٥٢/٦، وحياة الأنبياء ص٩٥ -. وابن فيل في جزئه ص١٣٥.

والحديث حسَّنه ابن تيمية(٣). وابن القيم(٤).

وقال ابن عبد الهادي: هو حديث حسن، جيد الإسناد، وله شواهد كثيرة يرتقي بها إلى درجة الصحة(٥).

---

(١) ينظر: أهوال القبور ص٩٠.

(٢) تقريب التهذيب ص١٢٢٤.

(٣) ينظر: إغاثة اللهفان ٣٠٠/١.

(٤) ينظر: الاقتضاء ٦٥٩/٢.

(٥) الصارم المنكي ص٣٠٨. وينظر الكلام على شواهده فيما يأتي في فقه الأحاديث في المبحث السابع من هذا الفصل.

٧٤. عن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ؛ إِلَّا رَدَّ اللهُ ﷻ إِلَيَّ رُوحِي؛ حَتَّى أَرُدَّ عليه السَّلامَ».

تخريج الحديث:

أخرجه أحمد في ١٠٨٢٧/٤٧٧/١٦، فقال: حدثنا عبد الله بن يزيد، حدثنا حَيْوَة، حدثني أبو صخر: أن يزيد بن عبد الله بن قُسيط أخبره، عن أبي هريرة به.

وأخرجه أبو داود في المناسك: باب زيارة القبور، ح٢٠٣٤ — ومن طريقه السبكي في شفاء السقام ص٣٠ —.

والطبراني في الأوسط ٣١١٦/٨٤/٤ (١).

وأبو نعيم في تاريخ أصبهان٣٣٢/٢.

والبيهقي في السنن الكبرى ١٠٥٦٩/٢٤٥/٥.

كلهم من طريق عبد الله بن يزيد به مثله.

قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن يزيد إلا أبو صخر، ولا عن أبي صخر إلا حيوة، تفرد به عبد الله بن يزيد.

دراسة إسناده عند أحمد:

. عبد الله بن يزيد:

هو عبد الله بن يزيد المكي، أبو عبد الرحمن، المقرئ، أصله من البصرة، أو الأهواز.

روى عن:جويرية بن أسماء الضبعي، وحَيْوَة بن شريح المصري – وروايته عنه في الصحيحين –، وغيرهما.

وروى عنه: أحمد بن حنبل، والبخاري، وغيرهما.

(١) وقع عنده زيادة: (أبي صالح) بين يزيد بن عبد الله بن قسيط، وأبي هريرة، ولعله وهم؛ لعدم وجود هذه الزيادة في المصادر الأخرى، والطريق فيها واحد.

قال النسائي: ثقة.

وقال أبو يعلي الخليلي: ثقة، حديثه عن الثقات محتج به، ويتفرد بأحاديث.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، فاضل.

وهو من التاسعة، مات سنة ثلاث عشرة ومائتين، وقد قارب المائة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٣٢٠/١٦، وتهذيب التهذيب ٨٣/٦، والتقريب ص٥٥٨).

. حَيْوَة:

هو حَيْوَة - بفتح أوله، وسكون التحتانية، وفتح الواو - ابن شريح بن صفوان التجيبي، أبو زرعة، المصري.

روى عن: أبي صخر، حميد بن زياد الخراط - وروايته عنه في مسلم -، وحميد بن هانئ الخولاني، وغيرهما.

وروى عنه: عبد الله بن المبارك، وعبد الله بن يزيد المقرئ، وغيرهما.

قال يحيى بن معين: ثقة.

وقال أحمد بن حنبل: ثقة، ثقة.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، ثبت، فقيه، زاهد.

وهو من السابعة، مات سنة ثمان وقيل تسع وخمسين ومائة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٤٧٨/٧، وتهذيب التهذيب ٦٩/٣، والتقريب ص٢٨٢).

. أبو صخر:

هو حميد بن زياد، أبو صخر بن أبي المخارق، الخرّاط، صاحب العباء، مدني، سكن مصر، ويقال: هو حميد بن صخر، أبو مودود، الخراط، وقيل: إنهما اثنان.

والأكثر على أن حميد بن زياد، وحميد بن صخر رجل واحد، وأن حاتم بن إسماعيل كان يخطئ فيه؛ يسميه حميد بن صخر.

روى عن: يزيد بن عبد الله بن قسيط - وروايته عنه في مسلم -، وأبي سلمة بن عبد

الرحمن، وغيرهما.

وروى عنه: يحيى بن سعيد القطان، وحيوة بن شريح المصري، وغيرهما.

قال الدارمي، عن يحيى بن معين، وأحمد بن حنبل: ليس به بأس.

وقال العجلي، والدارقطني: ثقة.

وقال البغوي: مدني، صالح الحديث.

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال ابن عبد البر: ليس به بأس عند جميعهم(١).

وقال إسحاق بن منصور، وابن أبي مريم عن يحيى بن معين: ضعيف. وكذا قال أحمد، والنسائي.

وقال ابن عدي: هو عندي صالح الحديث، وإنما أنكر عليه هذان الحديثان: «المؤمن مألف»، وفي «القدرية»، وسائر حديثه أرجو أن يكون مستقيمًا.

وقال ابن عدي في موضع آخر: ولحاتم بن إسماعيل عن حميد بن صخر أحاديث غير ما ذكرته، وفي بعض هذه الأحاديث عن المقبري، ويزيد الرقاشي ما لا يتابع عليه(٢).

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق، يهم. اهـ

قلت: الراجح أنه ليس به بأس، ومن ضعفه فلخفة ضبطه، وقد بيَّن ابن عدي سبب جرحه.

وهو من السادسة، مات سنة تسع وثمانين ومائة. وأخرج له البخاري في الأدب المفرد، والنسائي في مسند علي، والباقون.

له ترجمة في: (الثقات للعجلي ٣٢٣/١، والضعفاء للعقيلي ٢٧٠/١، والكامل ٢٦٩/٢

---

(١) ينظر: الصارم المنكي ص٢٥١.

(٢) قال ابن عبد الهادي في الصارم المنكي ص٢٥١: هكذا فرَّق ابن عدي بينهما، وجعلهما رجلين، والصحيح أنهما رجل واحد، وهو أبو صخر، حميد بن زياد؛ لكن حاتم بن إسماعيل كان يسميه حميد بن صخر، وسماه بعضهم حمادًا.

و٢٧٥، وتهذيب الكمال ٣٦٦/٧، وميزان الاعتدال ٦١٢/١و٦١٣، وتهذيب التهذيب ٤١/٣، والتقريب ص٢٧٤).

. يزيد بن عبد الله بن قُسيط:

هو يزيد بن عبد الله بن قُسيط – بقاف، ومهملتين؛ مصغر – ابن أسامة الليثي، أبو عبد الله المدني، الأعرج.

روى عن: أبي هريرة، وعطاء بن يسار، وغيرهما.

وروى عنه: أبو صخر، حميد بن زياد، ومالك بن أنس، وغيرهما.

قال محمد بن إسحاق: كان فقيهًا، ثقة.

وقال ابن سعد: كان ثقة، كثير الحديث.

وقال الدارمي، عن ابن معين: صالح.

وقال النسائي: ثقة.

وذكره ابن حبان في كتاب الثقات، وقال: ربما أخطأ.

وقال ابن عدي: يزيد بن عبد الله بن قسيط مدني، مشهور عندهم بالرواية، وقد حدث عنه: ابن عجلان، ومالك بن أنس، وجماعة معهما، وقد روى عنه مالك غير حديث، وهو صالح الروايات.

وقال أبو حاتم: قال عبد الرزاق: قلت لمالك: مالك لا تحدثني بحديث ابن المسيب، عن عمر، وعثمان في المعاطاة. قال: العمل عندنا على خلافه، والرجل ليس هناك – يعني يزيد بن عبد الله بن قسيط –.

وقال أبو حاتم: ليس بقوي.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة. اهـ

قلت: الراجح أنه ثقة – كما عليه الأكثر –، وأما كلام مالك فيه؛ فلروايته لحديث المعاطاة، ولهذا احتج به في أحاديث أخرى، قال ابن عبد البر: ويزيد قد احتج به مالك في

مواضع من الموطأ، وهو ثقة من الثقات.

وقول أبي حاتم إنما تبع فيه الإمام مالك، وأبو حاتم لديه تشدد في الجرح[1].

وهو من الرابعة، مات سنة اثنتين وعشرين ومائة، وله تسعون سنة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (الكامل ٢٥٨/٧، وتهذيب الكمال ١٧٧/٣٢، وميزان الاعتدال ٤٣٠/٤، وتهذيب التهذيب ٣٤٢/١١، والتقريب ص١٠٧٨).

- أبو هريرة:

هو أبو هريرة، الدوسي، الصحابي الجليل، حافظ الصحابة.

قال ابن حجر: اختلف في اسمه، واسم أبيه، فذهب الأكثرون إلى عبد الرحمن بن صخر، وذهب جمع من النسابين إلى عمرو بن عامر.

مات ﷺ سنة سبع، وقيل: سنة ثمان، وقيل: تسع وخمسين، وهو ابن ثمان وسبعين سنة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (الاستيعاب ١٦٧/١٢، وتهذيب الكمال ٣٦٦/٣٤، وتهذيب التهذيب ٢٦٢/١٢، والتقريب ص١٢١٨ ، والإصابة ٦٣/١٢).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ فيه أبو صخر، وهو ليس به بأس؛ لكن لم أجد من تابعه على هذا الإسناد، ومذهب كثير من أئمة الحديث المتقدمين عدم قبول تفرد من كان في مثل حاله[2].

قال النووي: إسناده صحيح[3].

(١) ينظر: ترجمة عبد القدوس بن الحجاج الخولاني في (ح٨).

(٢) ينظر: (ح١).

(٣) الأذكار ص٢١١.

وقال ابن تيمية : هذا الحديث على شرط مسلم[١].

وقال – أيضًا –: إسناده جيد[٢].

وأشار إلى أنه وقع نزاع بين أهل العلم في ثبوته[٣].

وقال ابن القيم: سألت شيخنا (أي ابن تيمية) عن سماع يزيد بن عبد الله من أبي هريرة، فقال: ما كأنه أدركه، وهو ضعيف؛ ففي سماعه منه نظر[٤].

وقال ابن عبد الهادي: رواه أبو داود، وغيره بإسناد جيد عن أبي هريرة[٥].

وقال – أيضًا –: في إسناده مقال من جهة تفرد أبي صخر به عن ابن قسيط، ولم يتابع ابنَ قسيط أحدٌ في روايته عن أبي هريرة، ولا تابع أبا صخر أحدٌ في روايته عن ابن قسيط[٦].

وقال ابن القيم: قد صح إسناد هذا الحديث[٧].

وقال العراقي: سنده جيد[٨].

وقال السبكي: إسناده صحيح[٩].

وقال ابن الملقن: رواه أبو داود في سننه بإسناد جيد[١٠].

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عبد الله بن يزيد الإسكندراني ولم أعرفه،

---

(١) الاقتضاء ٦٦٣/٢. والرد على الأخنائي ص٧٤. وتعقّبه ابن عبد الهادي في الصارم المنكي ص٩٤ و٩٧.

(٢) مجموع الفتاوى ٢٣٣/١ و١١٦/٢٧. والرد على الأخنائي ص١٣٩.

(٣) ينظر: الرد على الأخنائي ص١٧١ و٢٠٤.

(٤) جلاء الأفهام ص١٠٨.

(٥) الصارم المنكي ص١١٤.

(٦) الصارم المنكي ص١٨٩ بتصرف.

(٧) جلاء الأفهام ص١٠٨.

(٨) المغني عن حمل الأسفار ٢٦٦/١.

(٩) شفاء السقام ص٣١.

(١٠) البدر المنير ٢٩٩/٦.

ومهدي بن جعفر ثقة، وفيه خلاف، وبقية رجاله ثقات[1].

وقال ابن حجر: رواته ثقات[2].

وقال السخاوي: إسناده حسن؛ بل صححه النووي في الإذكار، وغيره، وفيه، نظر. وقال شيخنا (أي ابن حجر) رواته ثقات. قلت: لكن انفراد يزيد عبد الله بن قسيط براويته له عن أبي هريرة؛ يمنع من الجزم بصحته؛ لأن فيه مقالاً[3].

وقال الألباني : حسن[4].

شاهده:

. عن أبي هريرة ﷺ مرفوعًا: «ما من مسلم سلَّم عليَّ في شرقٍ، ولا غربٍ؛ إلا أنا، وملائكة ربي نرد عليه السلام». فقال له قائل: يا رسول الله، فما بال أهل المدينة؟. فقال له: «وما يقال لكريم في جيرته، وجيرانه مما أمر الله به من حفظ الجوار، وحفظ الجيران».

أخرجه أبو نعيم في الحلية ٣٤٩/٦، وقال: غريب من حديث مالك؛ تفرد به أبو مصعب.

قال السخاوي: أخرجه أبو نعيم في الحلية عن الطبراني، وقال: غريب، وكذا قال الضياء المقدسي. اهـ

قلت: في سنده عبيد الله بن محمد العمري، وقد اتهمه الذهبي بوضعه[5].

وهذا الشاهد موضوع لا يتقوى به حديث الباب.

---

(١) مجمع الزوائد ١٦٢/١٠.

(٢) الفتح ٦/ ٤٨٨.

(٣) القول البديع ص٣١٦ بتصرف يسير.

(٤) السلسلة الصحيحة ٣٣٨/٥.

(٥) القول البديع ص٢٣٠.

٧٥. عن بَكرِ بنِ عبدِ اللهِ ﵀ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «حيَاتِي خَيْرٌ لَكُمْ، تُحْدِثُونَ وَيُحْدَثُ لَكُمْ، فإذا أنا متُّ؛ كانت وفاتي خيرًا لكم؛ تُعْرَضُ عَلَيَّ أعْمَالُكُمْ، فإذا رأيت خيرًا؛ حَمَدْتُ اللهَ، وإن رأيت شرًا؛ اسْتَغْفَرْتُ اللهَ لَكُمْ».

تخريج الحديث:

أخرجه ابن سعد في الطبقات ١٧٤/٢، فقال: أخبرنا يونس بن محمد المؤدب، أخبرنا حماد ابن زيد، عن غالب، عن بكر بن عبد الله به.

وأخرجه إسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي ﷺ ص٣٨، من طريق حماد بن زيد به مثله.

وأخرجه - أيضًا - في ص٣٩، من طريق حماد بن أسامة، عن كثير بن أبي الفضل، عن بكر بن عبد الله به نحوه.

وأخرجه الحارث بن أبي أسامة في مسنده - كما في إتحاف المهرة ٧٤/٧ - من طريق الحسن بن قتيبة، عن جسر بن فرقد، عن بكر بن عبد الله به نحوه.

دراسة إسناده عند ابن سعد:

. يونس بن محمد المؤدب:

هو يونس بن محمد بن مسلم البغدادي، أبو محمد، المؤدب.

روى عن: حماد بن زيد، وحماد بن سلمة، وغيرهما.

وروى عنه: أحمد بن حنبل، وزهير بن حرب، وغيرهما.

قال الدارمي، عن يحيى بن معين: ثقة.

وقال يعقوب بن شيبة: ثقة، ثقة.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، ثبت.

وهو من صغار التاسعة، مات سنة سبع ومائتين. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٥٤٠/٣٢، وتهذيب التهذيب ٤٤٧/١١، والتقريب ص١٠٩٩).

. حماد بن زيد:

هو حماد بن زيد بن درهم الأزدي، الجهضمي، أبو إسماعيل، البصري.

روى عن: أيوب السختياني، وعبيد الله بن عمر، وغيرهما.

وروى عنه: محمد بن الفضل (عارم)، وسليمان بن حرب، وغيرهما.

قال محمد بن المنهال: سمعت يزيد بن زريع، وسئل ما تقول في حماد بن زيد، وحماد بن سلمة؛ أيهما أثبت؟. قال: حماد بن زيد، وكان الآخر رجلاً صالحًا.

وقال يحيى بن يحيى النيسابوري: ما رأيت أحفظ منه.

وقال يعقوب بن شيبة: حماد بن زيد أثبت من ابن سلمة، وكلٌّ ثقة، غير أن ابن زيد معروف بأنه يقصر في الأسانيد، ويوقف المرفوع، وكثير الشك بتوقيه، وكان جليلاً؛ لم يكن له كتاب يرجع إليه، فكان أحيانًا يذكر فيرفع الحديث، وأحيانًا يهاب الحديث، ولا يرفعه، وكان يعد من المثبتين في أيوب خاصة.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، ثبت، فقيه.

وهو من كبار الثامنة، مات سنة تسع وسبعين ومائة، وله إحدى وثمانون سنة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٢٣٩/٧، وتهذيب التهذيب ٩/٣، والتقريب ص٢٦٨).

. غالب:

هو غالب بن خُطاف – بضم المعجمة، وقيل: بفتحها – ابن أبي غيلان القطان، أبو سليمان، البصري.

روى عن: محمد بن سيرين، وبكر بن عبد الله المزني – وروايته عنه في الصحيحين –، وغيرهما.

وروى عنه: بشر بن المفضل، وشعبة بن الحجاج، وغيرهما.

قال ابن سعد: كان ثقة.

وقال إسحاق بن منصور، عن يحيى بن معين، والنسائي: ثقة.

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه: ثقة، ثقة.

وقال أبو حاتم: صدوق، صالح.

وقال عمر بن المختار الرازي: كان - والله - من خيار الناس.

وقال الدارمي، عن ابن معين: ضعيف.

وقال ابن عدي: في حديثه بعض النكرة، وقال - أيضًا - : وغالب الضعف على أحاديثه بيِّن.

وقال الذهبي في الميزان: صدوق، مشهور.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق. اهـ

قلت: الراجح أنه ثقة - كما عليه أكثر الأئمة -، وقد احتج به الجماعة، وأما قول أبي حاتم: صدوق. فهو لا يخالف توثيقهم؛ حيث مرتبة (صدوق) عنده تعادل ثقة عند غيره[1].

وأما تضعيف ابن معين له؛ فهو مقابل بتوثيقه في قوله الآخر، وإذا اختلف قول ابن معين في الرجل، فإن أرجح أقواله ما وافق فيها غيره من الأئمة، والأئمة هنا على توثيقه، و- أيضًا - جرحه غير مفسر.

وذكر الذهبي، وابن حجر أن ما استنكره ابن عدي من أحاديثه الحمل فيها على الراوي عنه.

وهو من السادسة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تاريخ ابن معين للدارمي ص١٨٩، والكامل ٦/٦، وتهذيب الكمال

(١) ينظر: ترجمة عبد القدوس بن الحجاج الخولاني في (ح٨).

٨٤/٢٣، وميزان الاعتدال ٣/٣٣٠، وتهذيب التهذيب ٨/٢٤٢، والتقريب ص٧٧٥، وهدي الساري ص٤٣٤).

. بكر بن عبد الله:

هو بكر بن عبد الله المزني، أبو عبد الله، البصري.

روى عن: أنس بن مالك، وعبد الله بن عباس، وغيرهما.

وروى عنه: غالب القطان، وقتادة بن دعامة، وغيرهما.

قال ابن سعد: كان ثقَّة، ثبتًا، مأمونًا، حجَّة، وكان فقيهًا.

وقال إسحاق بن منصور، عن ابن معين، وأبو زرعة، والنسائي: ثقة، زاد أبو زرعة: مأمون.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، ثبت، جليل.

وهو من الثالثة، مات سنة ست ومائة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٤/٢١٦، وتهذيب التهذيب ١/٤٨٤، والتقريب ص١٧٥).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف لإرساله.

قال ابن عبد الهادي: هذا إسناد صحيح إلى بكر المزني[(١)].

شواهده:

١. عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إن لله ملائكة سياحين يبلغوني عن أمتي السلام». قال: وقال رسول الله ﷺ: «حياتي خير لكم تحدثون ويحدث لكم، ووفاتي خير لكم، تعرض علي أعمالكم، فما رأيت من خيرٍ حمدت الله عليه، وما رأيت من شرٍ استغفرت الله لكم».

أخرجه البزار في المسند ٥/٣٠٨/١٩٢٥.

(١) الصارم المنكي ص٢٠٤. وكلامه لا يقتضي صحة إسناده مطلقًا؛ بل قيّد صحته إلى بكر المزني.

وهذا الجزء الثاني من الحديث – وهو الشاهد – معلول، وقد تقدم الكلام عليه في (ح٧٢).

٢. عن أنس بن مالك ﵁ مرفوعًا: «حياتي خير لكم، وموتي خير لكم، أما حياتي، فأحدث لكم، وأما موتي، فتعرض علي أعمالكم عشية الاثنين، والخميس، فما كان من عمل صالح؛ حمدت الله عليه، وما كان من عمل سيء؛ استغفرت لكم».

وله طريقان عن أنس ﵁:

الطريق الأول: أخرجه ابن عدي - واللفظ له - في الكامل ٧٦/٣، وأبو منصور الجَرْباذْقاني في الثاني من عروس الأجزاء ق/٢/١٣٩، وعبد القادر بن محمد القرشي الحنفي في جزء له ٢/٢ - كما في السلسلة الضعيفة ٤٠٥/٢ -، من طريق أبي سعيد العدوى الكذاب، عن خراش، عن مولاي أنس بن مالك ﵁ به.

وهو حديث موضوع، قال الذهبي عن خراش: ساقط، عدم، ما أتى به غير أبي سعيد العدوى الكذاب[1].

الطريق الثاني: من طريق يحيى بن خِدام، عن محمد بن عبد الملك بن زياد، أبي سلمة الأنصاري، عن مالك بن دينار، عن أنس ﵁ به نحوه.

أخرجه أبو طاهر المخلص في الثاني من العشر من حديثه ٢/٢١٢ – كما في السلسلة الضعيفة ٤٠٦/٢ -.

وهو حديث موضوع؛ فيه محمد بن عبد الملك بن زياد، أبو سلمة الأنصاري، ويقال: محمد بن عبد الله بن زياد الأنصاري، أبو سلمة البصري. قال ابن حجر: كذّبوه[2].

وهذا الشاهدان لا يتقوى بهما حديث الباب لضعفهما.

---

(١) الميزان ٦٥١/١.

(٢) التقريب ص٨٦١. وينظر: تهذيب التهذيب ٢٧٦/٩.

٧٦. عن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أنَّه قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «واللهِ لَيَنْزِلَنَّ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا؛ عَادْلًا، فَلَيَكْسِرَنَّ الصَّلِيبَ، وَلَيَقْتُلَنَّ الْخِنْزِيرَ، وليضعنَ الجزيةَ، ولتُتْرَكنَّ القِلاصُ، فلا يُسعى عليها، وَلَتذْهبَنَّ الشَّحْنَاءُ، والتباغضُ، والتحاسدُ، وَليدعون إلى الْمَالِ فَلَا يَقْبَلُهُ أَحَدٌ».

غريب الحديث:

قوله: القِلاص.

القِلاص: جمع قَلُوص، وهي الناقة الشابة(١).

قوله: فلا يُسعى عليها.

أي لا يَخْرج ساعٍ إلى زَكاة؛ لِقلَّة حاجة الناس إلى المال، واسْتِغْنائهم عنه(٢).

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في الإيمان، ح٢٤٣ من طريق ليث، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن عطاء بن ميناء، عن أبي هريرة ﷺ به.

وقد وقع فيه اختلاف على سعيد المقبري؛ كما يلي:

١. سعيد المقبري، عن عطاء بن ميناء، عن أبي هريرة ﷺ مرفوعًا:

أخرجه مسلم –كما تقدم – من طريق ليث بن سعد، عن سعيد المقبري به.

٢. سعيد المقبري، عن أبي هريرة ﷺ مرفوعًا:

أخرجه أبو يعلى في المسند ٤٦٢/١١ /٦٥٨٤ — ومن طريقه ابن عساكر في تاريخه ٤٩٣/٤٧ – من طريق أبي صخر، عن سعيد المقبري به، وفي آخره زيادة: «ثم لئن قام على قبري، فقال: يا محمد، لأجيبنه»(٣).

(١) ينظر: النهاية في الغريب ١٠٠/٤ مادة (قلص).

(٢) ينظر: النهاية في الغريب ١٠٠/٤ مادة (قلص).

(٣) أخرج ابن عساكر في تاريخه ٤٩٦/٤٧ من طريق إسحاق بن إبراهيم شاذان، عن سعد بن الصلت، عن حميد بن صخر، عن شبيه المدني، عن أبي هريرة ﷺ به، وفي آخره زيادة. وشبيه المدني لم أقف على ترجمة له، وفي الميزان ٢٠٥/٣: =

٣. سعيد المقبري، عن عطاء، مولى أم صُبَيَّة، عن أبي هريرة ﷺ مرفوعًا:

أخرجه الحاكم في المستدرك ٤١٦٢/٦٥١/٢ من طريق يعلى بن عبيد، عن محمد بن إسحاق عن سعيد المقبري به نحوه. وفي آخره زيادة: «وليأتين قبري؛ حتى يسلم علي، ولأردن عليه». يقول أبو هريرة : أي بني أخي، إن رأيتموه، فقولوا: أبو هريرة يقرئك السلام.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه بهذه السياقة. اهـ

وتابع يعلى بنَ عبيد كلٌ من: يونس بن بكير، ومحمد بن سلمة في أرجح الوجهين عنه؛ وقد رجحه أبو زرعة الرازي(١).

٤ . سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة ﷺ مرفوعًا:

أخرجه ابن أبي حاتم في العلل ٢٦٦/٣.

وابن عساكر في تاريخه ٤٩٣/٤٧.

كلاهما من طريق محمد بن سلمة الحراني، عن محمد بن إسحاق به.

وتقدم أن أرجح الوجهين عن محمد بن سلمة، هو الطريق السابق.

وأصح الطرق عن سعيد المقبري هو الطريق الأول؛ لما يلي:

١. الراوي عنه الليث بن سعد، وهو أصح الناس حديثًا عنه؛ كما قال الإمام أحمد(٢).

٢. أن الحديث في صحيح مسلم.

٣. رجحه ابن عساكر، فقال: هذا هو المحفوظ(٣).

وعلى هذا فالزيادة التي عند أبي يعلى، والحاكم: أن النبي ﷺ يجيب عيسى بن مريم من

=

عمر بن شيبة، عن سعيد المقبري، ونعيم المجمر، قال أبو حاتم: مجهول. اهـ قلت: من المحتمل أن يكون تحريفًا عن (سعيد المدني)، وهو: سعيد المقبري.

(١) العلل ٢٦٦/٣.

(٢) ينظر: شرح العلل ص٦٧٠.

(٣) تاريخ دمشق ٤٩٣/٤٧.

قبره، هي زيادة شاذة؛ يؤيد هذا أن طرق الحديث الأخرى عن أبي هريرة ﷺ - وبعضها في الصحيح -، وكذا أحاديث نزول عيسى الطَّلِيْلاِ من رواية غير أبي هريرة ﷺ كلها ليس فيها هذه الزيادة[1].

(١) أطال ابن عساكر في تاريخه ٤٧/٤٨٨-٥٢٣ في ذكر هذه الأحاديث.

٧٧. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: "إِذَا مَرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ أخيهِ يَعْرِفُهُ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ؛ رَدَّ عليه السلام، وَعَرَفَهُ، وَإِذَا مَرَّ بِقَبْرٍ لَا يَعْرِفُهُ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ؛ رَدَّ عليه السلام".

تخريج الحديث:

أخرجه ابن أبي الدنيا في القبور(١)- كما في الروح لابن القيم ص٥٥، والصارم المنكي ص٢٢٤-، فقال: حدثنا محمد بن قدامة الجوهرى، حدثنا معن بن عيسى القزاز، أخبرنا هشام ابن سعد، حدثنا زيد بن أسلم، عن أبي هريرة به.

وأخرجه من طريقه البيهقي في الشعب ٨٨٥٧/٤٧٣/١١.

وقد اختلف فيه على زيد بن أسلم؛ كما يلي:

١. زيد بن أسلم، عن أبي هريرة ﷺ موقوفًا عليه:

أخرجه ابن أبي الدنيا -كما تقدم -.

والصابوني في المائتين -كما في شرح الصدور ص٢٠١ -.

كلاهما من طريق هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم به.

٢. زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة ﷺ مرفوعًا:

أخرجه أبو العباس الأصم في "الثاني من حديثه" (ق ١٤٣/ ٢ ورقم ٤٣) - كما في السلسلة الضعيفة ٤٧٤/٩-.

وأبو بكر الشافعي في "مجلسان ١/٦ " - كما في الصارم المنكي ص٢٢٥، والسلسلة الضعيفة ٤٧٤/٩ -.

وابن حبان في المجروحين ٤٨٠/١.

وتمام في الفوائد؛ كما في الروض البسام ١٢٢/٢- ومن طريقه ابن عساكر في تاريخه ٦٥/٢٧ -.

(١) لم أقف عليه في المطبوع، وقد عزاه إليه - أيضًا -: السيوطي في شرح الصدور ص٢٠١.

والخطيب في التاريخ ٦/ ١٣٧ – ومن طريقه: ابن الجوزي في العلل المتناهية ٩١١/٢، والذهبي في الميزان ٥٦٥/٢ – .

وابن عساكر في تاريخه ٣٨٠/١٠.

والصابوني في المائتين؛ كما في شرح الصدور ص٢٠١ – ومن طريقه العراقي في جزء منتقى من حديث الحافظ العراقي[1] –.

كلهم من طريق عبد الرحمن بن زيد، عن زيد بن أسلم به نحوه.

قال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح، وقد أجمعوا على تضعيف عبد الرحمن بن زيد.

وقال العراقي: قال الصابوني: هذا حديث غريب من حديث زيد بن أسلم؛ لم يروه عنه غير ابنه عبد الرحمن. قلت (أي العراقي): والأكثرون على ضعف عبد الرحمن بن زيد بن أسلم.

٣. زيد بن أسلم، عن أبي هريرة ﷺ مرفوعًا:

أخرجه ابن جميع في معجمه ص٣٥١. وابن عساكر في تاريخه ٣٨٠/١٠. والذهبي في السير ٥٩٠/١٢.

كلهم من طريق عبد الرحمن بن زيد، عن زيد بن أسلم به نحوه[2].

قال الذهبي: غريب، ومع ضعفه؛ ففيه انقطاع؛ ما علمنا زيدًا سمع أبا هريرة.

٤. زيد بن أسلم، عن عائشة – رضي الله عنها – مرفوعًا:

أخرجه ابن أبي الدنيا في القبور[3]– كما في الصارم المنكي ص٢٢٤، والروح ص٥٤ – من طريق عبد الله بن سمعان، عن زيد بن أسلم به.

وأصح طرقه هو الطريق الأول –كما سيأتي –.

---

(١) وقع فيه سقط في الإسناد، وتحريف.

(٢) ذكر الشيخ الألباني في الضعيفة ٤٧٦/٩: أن (عطاء بن يسار) سقط من الإسناد عند ابن جميع، والذهبي. اهـ قلت: أشار ابن عساكر في تاريخه ٣٨٠/١٠ إلى أنه طريق آخر.

(٣) لم أقف عليه في المطبوع، وقد عزاه إليه – أيضًا – : السيوطي في شرح الصدور ص٢٠١.

دراسة إسناده عند ابن أبي الدنيا:

. محمد بن قدامة الجوهري:

هو محمد بن قدامة الجوهري، الأنصاري، أبو جعفر البغدادي.

روى عن: معن بن عيسى، ووكيع بن الجراح، وغيرهما.

وروى عنه: ابن أبي الدنيا، ومحمد بن عبد الله المخرمي، وغيرهما.

قال ابن محرز: سألت يحيى بن معين، عن محمد بن قدامة الجوهري، فقال: ليس بشيء.

وقال الآجري: سألت أبا داود، عن محمد بن قدامة الجوهري، فقال: ضعيف؛ لم أكتب عنه شيئًا قط.

ونبَّه المزي على خلط أبي بكر الخطيب، وغيره هذه الترجمة بترجمة راوٍ قبله، وميّز بينهما عبد الرحمن بن أبي حاتم وغيره، وهو الصواب.

قال ابن حجر في التقريب: فيه لين. اهـ

قلت: هو ضعيف؛ كما قال أبو داود، وقد قال ابن معين: ليس بشيء. ولم أقف على من تكلم عليه غيرهما؛ فقول ابن حجر لم أقف على مستند له.

وهو من العاشرة، مات سنة سبع وثلاثين ومائتين. وأخرج له البخاري في أفعال العباد.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٣١٠/٢٦، وميزان الاعتدال ١٥/٤، وتهذيب التهذيب ٤١٠/٩، والتقريب ص٨٩٠).

. معن بن عيسى القزاز:

هو معن بن عيسى بن يحيى الأشجعي مولاهم، أبو يحيى المدني، القزاز.

روى عن: هشام بن سعد، وإبراهيم بن طهمان، وغيرهما.

وروى عنه: إبراهيم بن المنذر الحزامي، وأحمد بن خالد الخلال، وغيرهما.

قال محمد بن سعد: كان ثقةً، كثير الحديث، ثبتًا مأمونًا.

وقال أبو حاتم: أثبت أصحاب مالك، وأوثقهم: معن بن عيسى.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، ثبت، قال أبو حاتم: هو أثبت أصحاب مالك.

وهو من كبار العاشرة، مات سنة ثمان وتسعين ومائة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٣٣٦/٢٨، وتهذيب التهذيب ٢٥٢/١٠، والتقريب ص٩٦٣).

. هشام بن سعد:

هو هشام بن سعد المدني، أبو عباد، أو أبو سعيد.

صدوق له أوهام، وهو ثبت في حديث زيد بن أسلم.

تقدمت ترجمته في (ح٢٤).

. زيد بن أسلم:

هو زيد بن أسلم العدوي، مولى عمر، أبو عبد الله، وأبو أسامة، المدني.

ثقة، عالم، وكان يرسل.

تقدمت ترجمته في (ح٧).

. أبو هريرة:

هو أبو هريرة، الدوسي، الصحابي الجليل، حافظ الصحابة.

تقدمت ترجمته في (ح٧٣).

الحكم على الأثر:

إسناده ضعيف؛ فيه محمد بن قدامة، وهو ضعيف، و-أيضًا- فيه انقطاع؛ حيث لم يسمع زيد بن أسلم من أبي هريرة ﷺ؛ كما ذكر ذلك ابن معين[1]، والترمذي[2]، وابن الجنيد[3].

---

(١) ينظر: تهذيب الكمال ١٥/١٠.

(٢) جامع الترمذي ٦٨٨/٥.

(٣) ينظر: الصارم المنكي ص٢٢٤.

قال الشيخ الألباني: هذا مع كونه موقوفًا على أبي هريرة ﷺ؛ فإنه منقطع، وضعيف[1].

وتقدم أنه اختلف فيه على زيد بن أسلم، وأصح طرقه؛ هو الطريق الأول، وهو ما رواه عنه هشام بن سعد، وهو ثبت في زيد بن أسلم. وذكر ابن عبد الهادي: أن المحفوظ في طرقه هو الموقوف[2].

أما الطريق الثاني؛ ففيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وهو ضعيف[3]. وهذا الطريق ضعفه ابن الجوزي، والصابوني -كما تقدم-، وضعفه ابن عبد الهادي[4]، وابن رجب[5].

وأما الطريق الثالث ؛ ففيه - أيضًا - عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وهو ضعيف، وهذا الطريق ضعفه الذهبي -كما تقدم-.

وأما الطريق الرابع؛ ففيه عبد الله بن سمعان، وهو متروك. وهذا الطريق ضعفه ابن عبد الهادي[6]، وابن رجب[7].

شواهده:

له عدة شواهد:

١. عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من أحد مر بقبر أخيه المؤمن كان يعرفه في الدنيا، فسلم عليه؛ إلا عرفه، وردَّ عليه السلام ».

أخرجه ابن عبد البر في الاستذكار ١٦٦/٢، والتمهيد[8]- كما في المغني عن حمل الإسفار

(١) الضعيفة ٤٧٤/٩.

(٢) الصارم المنكي ص٢٢٥.

(٣) ينظر: ترجمته في (ح٧).

(٤) الصارم المنكي ص٢٢٥.

(٥) أهوال القبور ص٨٣.

(٦) الصارم المنكي ص٢٢٤.

(٧) أهوال القبور ص٨٣.

(٨) لم أقف عليه في المطبوع.

١٢٢٩/٢- عن أبي عبد الله، عبيد بن محمد[١] عن فاطمة بنت الريان المستملي[٢]، عن الربيع بن سليمان، عن بشر بن بكير[٣]، عن الأوزاعي، عن عطاء، عن عبيد بن عمير، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - به.

وقد صححه ابن تيمية، ونقل عن ابن عبد البر تصحيحه[٤]. وصححه - أيضًا - العراقي[٥].

وقال ابن رجب: قال عبد الحق الإشبيلي: إسناده صحيح[٦]، يشير إلى أن رواته كلهم ثقات، وهو كذلك إلا أنه غريب؛ بل منكر.

وقد روى عبد الأعلى بن عبد الله بن أبي فروة، عن قطن بن وهب، عن عبيد بن عمير، عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ: أنه وقف على مصعب بن عمير؛ حين رجع من أحد، فوقف

---

(١) قال الأزدي: عبيد بن محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد القيسي؛ من أهل قرطبة، يكنى أبا عبد الله، ويعرف بابن حميد، وكان شيخًا فاضلًا، كثير الصلاة، والتلاوة للقرآن والجهاد، سمع الناس منه كثيرًا، وسمعت أنا منه. ينظر: تاريخ العلماء والرواة للعلم بالأندلس ٣٨٤/١. وتاريخ الإسلام ٢٩٦/٢٧. ولم يقف على ترجمته الشيخ الألباني في الضعيفة ٤٧٥/٩.

(٢) لم أقف على ترجمة لها.

(٣) الصواب (بكر).

(٤) ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم ٦٦٧/٢. والرد على البكري ٢٤٧/١. وجامع المسائل ١٠٦/٣ و١٣٢. ومجموع الفتاوى ٢٩٥/٤ و١٧٣/٢٤ و٣٣١. ولم أقف على أن عبد البر صرح بثبوته. وقال ابن عبدالهادي في الصارم المنكي ص٢٢٣: قال الحافظ أبو محمد عبد الحق الإشبيلي في كتاب العاقبة: ذكر أبو عمر بن عبد البر من حديث ابن عباس ... وهو صحيح الإسناد.اهـ قلت: عبارة: (وهو صحيح الإسناد) لم يتبين لي هل هي من كلام ابن عبد البر، أو من كلام عبد الحق؟. ولم أقف عليها في كتاب العاقبة.

وذكر ابن تيمية في مجموع الفتاوى ٣٣١/٢٤: أن ابن المبارك قال بثبوته.

قلت: ولعله تحريف؛ حيث في بقية المواضع ينسبه لابن عبد البر.

(٥) ينظر: فيض القدير ٤٨٧/٥.

(٦) لم أقف على حكمه في مطبوعة الأحكام الكبرى ٥٤٦/٢. وذكر الدوسري صاحب الروض البسام ١٢٣/٢: أنه موجود في نسخة تركيا (ق٩١/أ). وقد عزاه إليه ابن تيمية في مجموع الفتاوى ٣٣١/٢٤. والعراقي في المغني عن حمل الإسفار ١٢٢٩/٢.

عليه، وعلى أصحابه، فقال: «أشهد أنكم أحياء عند الله، فزوروهم، وسلموا عليهم، فوالذي نفسي بيده لا يسلم عليهم أحد؛ إلا ردوا عليه إلى يوم القيامة». خرجه البيهقي(١)، والحاكم، وصححه(٢).

ورواه عمرو بن صهبان، عن معاذ بن عبد الله، عن قطن بن وهب، عن عبيد بن عمير مرسلًا.

ورواه يحيى بن العلاء، عن عبد الأعلى بن أبي فروة، عن قطن بن وهب، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، خرجه الطبراني، وذِكرُ ابن عمر فيه وهم(٣). وروي عن عبيد بن عمير، عن أبي ذر(٤). ولعل المرسل أشبه.

وبالجملة فهذا إسناد مضطرب، ومتنه مختص بالشهداء، وهذا أشبه من حديث بشر بن بكر(٥).

وأعلَّه الشيخ الألباني بأن فاطمة بنت الريان خالفت الثقات في رواية الحديث عن الربيع ابن سليمان(٦).

٢. عن ابن عمر — رضي الله عنهما — مرفوعًا: «سلموا على إخوانكم هؤلاء الشهداء، فإنهم يردون عليكم».

---

(١) دلائل النبوة ٢٨٤/٣ من طريق الحاكم، وقال: كذا وجدته في كتابي عن أبي هريرة.

(٢) المستدرك ٢٧١/٢، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. وقال الذهبي في التلخيص: أنا أحسبه موضوعًا.اهـ وأخرجه الحاكم – أيضًا – في ٣١/٣ من طريق العطاف بن خالد المخزومي، عن عبد الأعلى بن عبد الله بن أبي فروة، عن أبيه مرسلًا. قال الحاكم: هذا إسناد مدني صحيح، ولم يخرجاه. وقال الذهبي في التلخيص : مرسل.اهـ وضعفه الألباني في الضعيفة ٥٢٢١/٣٦٥/١١.

(٣) يدل لهذا أن أبا نعيم في الحلية ١٠٨/١ رواه من طريق الطبراني، ولم يذكر ابن عمر – رضي الله عنهما – بل ساقه من رواية عبيد بن عمير مرسلًا.

(٤) أخرجه البيهقي في الدلائل ٢٨٤/٣، وقال: ورواه قتيبة، عن حاتم مرسلًا.

(٥) أهوال القبور ص٨٢-٨٣. ووقع فيه تحريف،وتم التصويب من المخطوطة؛كما في الضعيفة ٣٦٨/١١(القسم الأول).

(٦) ينظر: الضعيفة ٤٧٥/٩-٤٧٦.

أخرجه ابن عدي في الكامل ٤/٢٧٠.

قال ابن عبد الهادي: هذا لا يثبت، وعبد الرحمن بن زيد في طريقه[١].

٣. عن عائشة - رضي الله عنها – مرفوعًا: «ما من رجل يزور قبر أخيه، ويجلس عنده؛ إلا استأنس ورد عليه حتى يقوم».

أخرج ابن أبي الدنيا في كتاب القبور[٢] – كما في شرح الصدور ص٢٠١ -، وأورده الديلمي في الفردوس ٤/١٩.

ولم أقف على إسناده.

٤. عن زيد بن أسلم رحمه الله قال: "مرَّ أبو هريرة، وصاحب له على قبر، فقال أبو هريرة: سلِّم، فقال الرجل: أسلم على القبر؟!. فقال أبو هريرة: إن كان رآك في الدنيا يومًا قط؛ إنه ليعرفك الآن".

أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٣/٥٧٦. وإسناده ضعيف جدًا. قال ابن عبد الهادي: يحيى بن العلاء الرازي؛ شيخ عبد الرزاق؛ لا يحتج بروايته[٣].

وقال ابن حجر: رُمي بالوضع[٤].

وهذه الشواهد لا يتقوى بها حديث الباب لضعفها.

---

(١) الصارم المنكي ص٢٢٥.

(٢) لم أقف عليه في المطبوع.

(٣) الصارم المنكي ص٢٢٤.

(٤) التقريب ص١٠٦٣.

٧٨. عن نافعٍ، مولى ابنِ عُمر رحمه الله قالَ: "كانَ ابنُ عُمر إذا قَدِمَ مِنْ سفرٍ؛ أتى قبرَ النبيِّ ﷺ، فقالَ: السَّلامُ عليكَ يا رسولَ اللهِ، السَّلامُ عليكَ يا أبا بكرٍ، السَّلامُ عليك يا أبتاه".

تخريج الأثر:

أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٥٧٦/٣/ ٦٧٢٤، فقال: عن معمر، عن أيوب، عن نافع به. وأخبرناه عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر. قال معمر: فذكرت ذلك لعبيد الله بن عمر، فقال: ما نعلم أحدًا من أصحاب النبي ﷺ فعل ذلك إلا ابن عمر.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ٢٨/٣/ ١١٧٩٣.

وأبو نعيم في الحلية ٣٠٨/١.

كلاهما من طريق نافع به نحوه.

وأخرجه مالك في الموطأ (رواية محمد بن الحسن) ٤٤٨/٣/ ٩٤٧ عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر – رضي الله عنهما – بمعناه.

وأخرجه سعيد بن منصور في سننه – كما في منهاج التأسيس ص١٦٣ – من طريق زيد ابن أسلم، عن ابن عمر – رضي الله عنهما – نحوه.

دراسة إسناده عند عبد الرزاق:

. معمر:

هو معمر بن راشد، الأزدي مولاهم، أبو عروة، البصري، نزيل اليمن.

روى عن: الزهري، وأيوب السختياني - وروايته عنه في الصحيح -، وغيرهما.

وروى عنه: شعبة، وعبد الرزاق - وروايته عنه في الصحيح -، وغيرهما.

قال الغلابي: سمعت ابن معين يقدِّم مالك بن أنس على أصحاب الزهري، ثم معمرًا.

وقال معاوية بن صالح، عن ابن معين: ثقة.

وقال النسائي : ثقة، مأمون.

وقال ابن أبي خيثمة: سمعت يحيى بن معين يقول: إذا حدثك معمر عن العراقيين فخالفه؛ إلا عن الزهري، وابن طاوس فإن حديثه عنهما مستقيم، فأما أهل الكوفة وأهل البصرة فلا، وما عمل في حديث الأعمش شيئًا. قال يحيى: وحديث معمر، عن ثابت، وعاصم بن أبي النجود، وهشام بن عروة، وهذا الضرب مضطرب كثير الأوهام.

وقال أحمد في رواية الأثرم: حديث عبد الرزاق، عن معمر أحب إليّ من حديث هؤلاء البصريين، كان يتعاهد كتبه وينظر – يعني باليمن[1]–، وكان يحدثهم بخطأ بالبصرة.

وقال الدارقطني: سيء الحفظ لحديث قتادة، والأعمش.

وقال الذهبي في السير: ومع كون معمر ثقةً، ثبتًا، فله أوهام لا سيما لما قدم البصرة لزيارة أمه، فإنه لم يكن معه كتبه، فحدث عن حفظه، فوقع للبصريين عنه أغاليط، وحديث هشام، وعبد الرزاق عنه أصح؛ لأنهم أخذوا عنه من كتبه، والله أعلم.

وقال ابن حجر في هدي الساري: احتج به الأئمة كلهم.

وقال في التقريب: ثقة، ثبت، فاضل؛ إلا أن في روايته عن: ثابت، والأعمش، وعاصم، ابن أبي النجود، وهشام بن عروة شيئًا، وكذا فيما حدث به بالبصرة. اهـ

قلت – خلاصة القول فيه –: ثقة، ثبت، فاضل؛ إلا أن له أوهامًا في روايته عن: الأعمش، وقتادة، وثابت، وهشام بن عروة، وعاصم بن أبي النجود، وما حدَّث به في البصرة، وهذه الأوهام محتملة له لسعة روايته.

قال الذهبي في الميزان: أحد الأعلام الثقات، له أوهام معروفة؛ احتملت له في سعة ما أتقن.اهـ

وهو من كبار السابعة، مات سنة أربع وخمسين ومائة، وهو ابن ثمان وخمسين سنة. وأخرج له الجماعة.

---

(١) ينظر: شرح العلل (٢/٦٠٢).

له ترجمة في: (العلل لابن المديني ص٧٢، وناسخ الحديث ومنسوخه للأثرم ص٢٢٩، والمعرفة والتاريخ ١٦٦/٢ و ١٥٧/٢٩/٣، والسنن لأبي داود ١٣٨/٥، وتهذيب الكمال ٣٠٣/٢٨، وسير أعلام النبلاء ٧/ ٥، وذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق ص١٧٩ ، والرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم ص١٦٦ ، وميزان الاعتدال ١٥٤/٤، وفتح الباري لابن رجب ٢٩٩/١ و٥٤٣/٢، وشرح العلل ٥٠١/٢ و٥٠٨ و٦٠٢، وهدي الساري ص٤٤٤، وتهذيب التهذيب١٠/ ٢٤٣، والتقريب ص٩٦١).

- أيوب:

هو أيوب بن أبي تميمة، كيسان السَختياني- بفتح المهملة؛ بعدها معجمة، ثم مثناة، ثم تحتانية، وبعد الألف نون -، أبو بكر، البصري.

روى عن: نافع، مولى ابن عمر - وروايته عنه في الصحيح -، ومحمد بن سيرين ، وغيرهما.

وروى عنه: شعبة، ومعمر، وغيرهما.

قال ابن عيينة: ما لقيت مثل أيوب.

وقال النسائي: ثقة، ثبت.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، ثبت، حجة، من كبار الفقهاء العباد.

وهو من الخامسة مات سنة إحدى وثلاثين ومائة، وله خمس وستون. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٤٥٧/٣، وتهذيب التهذيب ٣٩٧/١، وتعريف أهل التقديس ص٧٧ ، والتقريب ص١٥٨).

- نافع:

هو نافع، أبو عبد الله، المدني، مولى ابن عمر.

روى عن: مولاه، ابن عمر، وأبي هريرة ﷺ، وغيرهما.

وروى عنه: ابن عجلان، ومالك، وغيرهما.

قال مالك: كنت إذا سمعت من نافع يحدث عن ابن عمر لا أبالي أن لا أسمعه من غيره.

وقال البخاري: أصح الأسانيد: مالك، عن نافع، عن ابن عمر.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، ثبت، فقيه، مشهور.

وهو من الثالثة، مات سنة سبع عشرة ومائة أو بعد ذلك. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٢٩/٢٩٨، وتهذيب التهذيب ١٠/٤١٢، والتقريب ص٩٩٦).

- ابن عمر:

هو عبد الله بن عمر بن الخطاب، العدوي، أبو عبد الرحمن.

صحابي مشهور.

تقدمت ترجمته في (ح٧).

الحكم على الأثر:

إسناده صحيح؛ رواته كلهم ثقات.

٧٩. عن عَائِشَةَ – رضيَ اللهُ عنها – زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: "أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ عَلَى فَرَسِهِ مِنْ مَسْكَنِهِ بِالسُّنْحِ؛ حَتَّى نَزَلَ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَلَمْ يُكَلِّمْ النَّاسَ؛ حَتَّى دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ – رضيَ اللهُ عنها –، فَتَيَمَّمَ النَّبِيَّ ﷺ، وَهُوَ مُسَجًّى بِبُرْدِ حِبَرَةٍ، فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ، ثُمَّ أَكَبَّ عَلَيْهِ، فَقَبَّلَهُ، ثُمَّ بَكَى، فَقَالَ: بِأَبِي أَنْتَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، لاَ يَجْمَعُ اللَّهُ عَلَيْكَ مَوْتَتَيْنِ، أَمَّا الْمَوْتَةُ الَّتِي كُتِبَتْ عَلَيْكَ فَقَدْ مُتَّهَا".

غريب الحديث:

قولها: بِالسُّنْحِ.

السُّنْحِ: بضم أوله، وسكون ثانية، هي منازل بني الحارث بن الخزرج في عوالي المدينة؛ كان بها منزل أبي بكر ﷺ(١).

قولها: بِبُرْدِ.

البُرْدة: الشَّمْلَةُ المخطَّطة. وقيل: كِساء أسود مُرَبَّع فيه صورٌ تَلْبسه الأعراب، وجمعها بُرَدٌ(٢).

قولها: حِبَرَة.

حِبَرَة بوزن عِنَبة، على الوصف، والإضافة، وهو برد يمان، والجمع حِبَرٌ، وحِبَرات(٣).

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في الجنائز: باب الدخول على الميت بعد الموت إذا أدرج في أكفانه، ح١٢٤١. وفي المغازي: باب مرض النبي ﷺ، ووفاته، ح٤٤٥٢.

من طريق الزهري عن أبي سلمة، عن عائشة – رضي الله عنها – به، واللفظ للموضع الأول.

---

(١) ينظر: معجم البلدان ٢٦٥/٣.

(٢) ينظر: النهاية ١١٦/١ مادة (برد).

(٣) ينظر: النهاية ٣٢٨/١ مادة (حبر).

٨٠. عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ قالَ: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «يأتي عليكم أُوَيْسُ بنُ عَامِرٍ مع أمْدادِ أَهْلِ الْيَمَنِ، مِنْ مُرادٍ، ثمَّ مِنْ قَرَنٍ؛ كانَ به برصٌ، فَبَرأ منه؛ إِلَّا مَوْضِعَ دِّرْهَمٍ، له والدةٌ، هو بِها بَرٌ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لَأَبَرَّهُ، فإنْ استطعتَ أنْ يستغفرَ لَك، فافعلْ». فاسْتَغْفِرْ لِي، فَاسْتَغْفَرَ لَهُ ...

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في فضائل الصحابة - رضي الله تعالى عنهم -، ح ٢٥٤٢ من طريق قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن أسير بن جابر، عن عمر بن الخطاب ﷺ به، وفي أوله قصة.

فقه الأحاديث:

حكم طلب الدعاء من الميت:

تقدم في المبحث السابق الكلام على حكم طلب الدعاء من الميت، وأنه بدعة إذا كان عند قبره، أما إذا كان بعيدًا عن قبره فهو شرك.

الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على طلب الدعاء من الميت، والجواب عنها:

استدل المخالفون بأحاديث، وآثار على مشروعية طلب الدعاء من الميت، وهذه الأحاديث، والآثار لا يصح الاستدلال بها: إما لعدم ثبوتها، أو لعدم وجود دلالة فيها - كما يلي -:

فقد استدلوا بحديث أنس بن مالك ﵁ مرفوعًا: «...فإذا أنا بآدم فرحَّب بي، ودعا لي بخير...».

وحديث أنس بن مالك ﵁ مرفوعًا: «إن إخوانكم قد قتلوا، وإنهم قالوا: اللهم بلِّغ عنا نبينا؛ أنَّا قد لقيناك، فرضينا عنك، ورضيت عنا...».

وجه الاستدلال: جاء في الحديث الأول: أن آدم ﵇ دعا للنبي ﷺ، وجاء في الحديث الثاني: أن الشهداء دعوا للأحياء، فعليه يجوز طلب الدعاء من الميت(١).

والجواب: أن ما وقع للنبي ﷺ خاص به، فلا يصح الاستدلال به، و- أيضًا - دعاء آدم ﵇، والشهداء حصل بدون طلب من أحد، وما يفعله المخلوق في غير دار التكليف؛ هو أمر تكوين لا يُتصور مخالفة المأمور؛ بل يفعل منه ما أمر الله به، ولا يزداد بسؤال السائلين(٢).

واستدل المخالفون بحديث عبد الله بن مسعود ﵁ مرفوعًا: «إن لله - تعالى - ملائكة

---

(١) ينظر: التوسل في سنة النبي ﷺ ص٥٣-٥٤. والموسوعة اليوسفية ص١٠٢.

(٢) ينظر: الرد على البكري ١/٢٤٢-٢٤٥. واقتضاء الصراط المستقيم ٢/٧٠٨.

سياحين في الأرض؛ يبلغوني من أمتي السلام».

وحديث أبي هريرة ﷺ مرفوعًا: «ما من أحدٍ يُسلم عليّ، إلا رد الله ﷻ إلي روحي؛ حتى أرد عليه السلام».

وجه الاستدلال: أن ردَّ السلام من النبي ﷺ، وهو في قبره؛ هو دعاء بالأمان، وهو ينفع الحي، فعليه يجوز طلب الدعاء من الميت[1].

والجواب:

١. أن حديث عبد الله بن مسعود ﷺ هو خاص بالنبي ﷺ[2]، وهو حجة عليهم، قال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن ﷺ: " هذا الحديث حجة لأهل التوحيد؛ القائلين بأن الرسول لا يعلم الغيب، ولا يملك لأحد ضرًا، ولا نفعًا"[3].

وأما حديث أبي هريرة ﷺ؛ فإسناده ضعيف[4] - كما تقدم -، وعلى تقدير ثبوته، فهو يدل على أن النبي ﷺ يرد السلام على من يسلم عليه.

وهذا الحديث، وغيره من الأحاديث دلت على أن الملائكة تبلّغه الصلاة، والسلام، ولم تدل على أنه يبلغه غير ذلك[5]، فليس فيه دلالة على مشروعية طلب الدعاء من النبي ﷺ.

٢. لو كان طلب الدعاء من النبي ﷺ بعد موته مشروعًا؛ لفعله السلف الصالح، ولمّا أجدب الناس في عهد عمر ﷺ استسقوا بالعباس ﷺ، ولو كان طلب الدعاء من النبي ﷺ بعد موته مشروعًا لما عدلوا عنه إلى العباس ﷺ[6]؛ بل حديث أبي هريرة ﷺ يدل على أن ردَّ

---

(١) ينظر: الموسوعة اليوسفية ص١٠٣.

(٢) ينظر: الآيات البينات ص٧٩.

(٣) مصباح الظلام ص٢٩٤.

(٤) ينظر: الصارم المنكي ص١٤٢. والبروق النجدية ص٦٨. ورفع الاشتباه ص٤٣٤.

(٥) ينظر: الرد على البكري ١/١٠٧.

(٦) ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٧٦٨. والتوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٩٨-٢٩٩.

الروح يحصل؛ حين السلام، وعليه فلا دليل على أنه يسمع كل كلام[1].

وردُّ الروح على الميت في البرزخ، وردُّ الميت السلام على من يسلم عليه؛ لا يستلزم الحياة الدنيوية المعهودة، فهذا مخالف للمنقول، والمعقول، ويلزم منه مفارقة الروح للرفيق الأعلى، وحصولها تحت التراب قرناً بعد قرن، والبدن حيٌّ، مدركٌ، سميعٌ، بصيرٌ؛ تحت أطباق التراب، والحجارة، وهذه لوازم باطلة[2].

واستدل المخالفون بحديث بكر بن عبد الله رحمه الله مرفوعًا: «حياتي خير لكم، تحدثون، ويحدث لكم، فإذا أنا متُّ؛ كانت وفاتي خيرًا لكم، تُعرض علي أعمالكم، فإذا رأيت خيرًا حمدت الله، وإن رأيت شرًا استغفرت الله لكم».

وجه الاستدلال: أن الحديث صريح في أن النبي ﷺ يستغفر لأمته، وهو في الحياة البرزخية، فعلى هذا يجوز طلب الدعاء منه[3].

والجواب:

١. أن الحديث فيه نظر من جهة سنده، ومتنه؛ أما من جهة السند؛ فهو ضعيف – كما تقدم –، وأما من جهة المتن، فهو مخالف للأحاديث الصحيحة الثابتة؛ التي تدل على أن النبي ﷺ لا يعلم ما تفعله أمته من بعده، ومن ذلك حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعًا: «أنا فرَطكم على الحوض، من ورد شرب، ومن شرب لم يظمأ أبدًا، وليردن عليَّ أقوامٌ أعرفهم، ويعرفوني، ثم يحال بيني وبينهم، فيقول: إنهم مني، فيقال: إنك لا تدري ما عملوا بعدك، فأقول:

---

(١) ينظر: تأسيس التقديس ص٩٠ و١٠٣. والبروق النجدية ص٦٨-٦٩.

(٢) الصارم المنكي ص٢٢٥. وقد تعقب ابن عبد الهادي بعض التأويلات الباطلة التي ذكرها بعضهم في شرح حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) ينظر: الموسوعة اليوسفية ص١٠٤. والدرر السنية لدحلان ص٢٤. ومفاهيم يجب أن تصحح ص١٠٥.

سحقًا؛ سحقًا لمن بدل بعدي»[1].

والنصوص دلت على أن الملائكة تبلّغه الصلاة، والسلام، ولم تدل على أنه يبلغه غير ذلك[2].

وعلى تقدير ثبوته، فلا يدل على مشروعية طلب الدعاء من النبي ﷺ بعد موته؛ حيث ليس فيه إلا أنه ﷺ إذا رأى شرًا استغفر لأمته، ولم يأمر – عليه الصلاة والسلام– من أذنب أن يسأله الاستغفار، فلا يكون فيه حجة على طلب ما لم يؤمر به، ومن زعم ذلك فقد قال ما لا علم له به.

٢. ما يفعله النبي ﷺ في غير دار التكليف؛ هو أمر تكوين لا يُتصور مخالفة المأمور، بل يفعل منه ما أمر الله به، ولا يزداد بسؤال السائلين[3].

٣. لو كان طلب الاستغفار من النبي ﷺ بعد موته مشروعًا؛ لفعله الصحابة ﷺ[4].

واستدل المخالفون بما جاء من الزيادة في حديث أبي هريرة ﷺ مرفوعًا: «...ثم لئن قام على قبري، فقال : يا محمد، لأجيبنه».

وجه الاستدلال: أن في قوله: (لأجيبنه) دلالة ظاهرة على سماع النبي ﷺ بعد موته لمن يناديه، فعليه يجوز طلب الدعاء منه[5].

والجواب:

١. أن هذه الزيادة في الحديث شاذة؛ لا تثبت – كما تقدم –، فلا يصح الاستدلال بها، وعلى تقدير ثبوتها، فليس فيها دلالة على مشروعية طلب الدعاء من النبي ﷺ بعد موته، ولا

(١) أخرجه البخاري ح٦٥٨٤ و٧٠٥١ . ومسلم ح٢٢٩١ . وجاء – أيضًا – من حديث أم سلمة – رضي الله عنها – عند مسلم ح٢٢٩٥.

(٢) ينظر: الرد على البكري ١/١٠٧. والبروق النجدية ص٥٨.

(٣) ينظر: الرد على البكري ١/٢٤٢–٢٤٥. واقتضاء الصراط المستقيم ٢/٧٠٨.

(٤) ينظر: كشف غياهب الظلام ص٢٩١–٢٩٢. واقتضاء الصراط المستقيم ٢/٧٦٨. والبروق النجدية ص٦٠.

(٥) ينظر: الموسوعة اليوسفية ص١٠٥.

أن النبي ﷺ يسمع كل من يناديه؛ بل هو خاص بعيسى عليه السلام؛ حيث ذكر النبي ﷺ في الحديث نداء عيسى عليه السلام ضمن الأعمال التي يعملها بعد نزوله.

٢. ليس في هذا النداء طلب حاجة؛ بل هو مجرد نداء له عند قبره.

واستدل المخالفون بأثر أبي هريرة رضي الله عنه، قال: "إذا مر الرجل بقبر أخيه يعرفه، فسلم عليه؛ رد عليه السلام، وعرفه، وإذا مر بقبر لا يعرفه، فسلم عليه؛ رد عليه السلام".

وجه الاستدلال: أن الأثر يدل على أن الميت المسلم حي في قبره، وأنه يعرف من يسلم عليه، ويرد السلام، فيجوز طلب الدعاء منه(١).

والجواب:

أن الأثر ضعيف – كما تقدم –، وعلى تقدير ثبوته، فهو خاص برد السلام، فليس فيه دلالة على مشروعية طلب الدعاء من الميت.

واستدل المخالفون بأثر ابن عمر – رضي الله عنهما –: "أنه كان إذا قدم من سفر، أتى قبر النبي ﷺ، فقال: السلام عليك يا رسول الله، السلام عليك يا أبا بكر، السلام عليك يا أبتاه".

وأثر عائشة – رضي الله عنها –: وفيه قول أبي بكر رضي الله عنه: "بأبي أنت، يا نبي الله؛ لا يجمع الله عليك موتتين، أما الموتة التي كتبت عليك، فقد مُتَّها".

وجه الاستدلال: أن في الأثرين الخطاب للميت، فدل على أنه في البرزخ حيٌ، وعليه يجوز طلب النفع، والدعاء من الميت مثل الحي(٢).

والجواب:

أن الخطاب للميت لا يلزم منه أنه حيٌ كالحياة الدنيوية، وقد دلَّ القرآن، والسنة، والعقل،

(١) ينظر: الموسوعة اليوسيفية ص١٠٥.

(٢) ينظر: الموسوعة اليوسيفية ص١٠١ و١٠٦ و١١٢.

والحس على أن حكم الحياة يفارق حكم الممات.

وقول أبي بكر ﷺ: "لا يجمع الله عليك موتتين". يدل على بطلان قولهم: إنه ﷺ حيٌ في قبره؛ كحياته حين كان على وجه الأرض؛ حيث مقتضى هذا القول أن الله يجمع عليه موتتين؛ لأنه قد قام الدليل القاطع أنه عند النفخ في الصور لا يبقى أحدٌ حيًا؛ فالموت المثبت هو فراق الروح البدن، والمنفي زوال الحياة بالجملة عن الروح، والبدن(١).

وثبوت الحياة البرزخية للأنبياء – عليهم السلام – وغيرهم، لا يدل على جواز طلب الدعاء منهم؛ حيث لم يأت به الشرع؛ بل قد أُجمع على عدم مشروعيته.

واستدل المخالفون بحديث عمر بن الخطاب ﷺ: أن النبي ﷺ أمره أن يطلب من أويس القرني أن يستغفر له، ففعل.

وجه الاستدلال: أن في الحديث مشروعية طلب الدعاء من الأولياء، فيجوز طلبه منهم بعد الموت؛ حيث هم كالشهداء أحياء في قبورهم(٢).

والجواب:

أن الذي في الحديث هو طلب الدعاء من الحي، وهو أمر جائز، ولم يأت دليل على مشروعية طلبه من الميت؛ يدل لهذا أن الصحابة لم يطلبوا الدعاء من النبي ﷺ بعد موته.

وحياة الأولياء في قبورهم هي حياة برزخية، تفارق في حكمها الحياة الدنيوية(٣).

---

(١) ينظر: الدرر السنية ١٢/١٧٨-١٧٩.

(٢) ينظر: رد علماء تونس على الرسالة الوهّابية ص٨.

(٣) ينظر: ما تقدم في المبحث الثالث في الجواب على من استدل بالأحاديث، والآثار على حياة الأنبياء.

المبحث الخامس: □

الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على الدعاء عند الأضرحة، ونحوها

٨١. عن مُنِيب بنِ عبدِ اللهِ بنِ أبي أُمامةَ رحمه الله قالَ: "رأيتُ أنسَ بنَ مالك؛ أتى قبرَ النبيِّ ﷺ، فوقفَ، فرفعَ يديه؛ حتى ظننتُ أنَّه افتتحَ الصلاةَ، فسلَّم على النبيِّ ﷺ، ثمَّ انصرفَ".

تخريج الأثر:

أخرجه ابن أبي الدنيا – كما في القول البديع ص٣٠٤–، فقال: حدثني الحسن بن الصَّبَّاح، نا مَعن، نا عبد الله بن مُنِيب بن عبد الله بن أبي أمامة، عن أبيه به.

ومن طريقه أخرجه البيهقي في الشعب ٣/٤٩١/ ٤١٦٤.

دراسة إسناده:

. الحسن بن الصَّبَّاح:

هو الحسن بن الصَّبَّاح البزَّار – آخره راء –، أبو علي، الواسطي، نزيل بغداد.

روى عن: سفيان بن عيينة، ومعن بن عيسى القزاز، وغيرهما.

وروى عنه: عبد الله بن أحمد بن حنبل، وعبد الله بن محمد بن أبي الدنيا، وغيرهما.

قال هارون بن يعقوب الهاشمي: سمعت أبي يقول: إنه سأل أبا عبد الله – يعني أحمد بن حنبل – عن الحسن بن البزار، فقال: اكتب عنه، ثقة، صاحب سنة.

وقال أبو حاتم: صدوق، وكانت له جلالة عجيبة ببغداد، كان أحمد بن حنبل يرفع من قدره، ويجلّه.

وذكره النسائي في أسماء شيوخه، وقال: صالح.

وذكره – أيضًا – في كتاب الكنى، وقال: ليس بالقوي.

علَّق عليه ابن حجر بقوله: هذا تليين هين، وقد روى عنه البخاري، وأصحاب السنن إلا ابن ماجه، ولم يكثر عنه البخاري.

وقال – أيضًا –: وثقه الجمهور، وليَّنه النسائي قليلًا(١).

---

(١) الفتح ٩/٤٦٥.

وقال في التقريب: صدوق، يهم، وكان عابدًا، فاضلًا. اهـ

قلت: هو ثقة، فقد أثنى عليه أحمد، وأبو حاتم، وأما تليين النسائي، فهو جرح غير مفسر، وهو معارض بقوله الآخر في تعديله.

وهو من العاشرة، مات سنة تسع وأربعين ومائتين. وأخرج له البخاري والترمذي والنسائي.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ١٩١/٦، وميزان الاعتدال ٤٩٩/١، وتهذيب التهذيب ٢٨٩/٢، والتقريب ص٩٧٤، وهدي الساري ص٣٩٤).

. مَعن:

هو مَعن بن عيسى بن يحيى، الأشجعي مولاهم، أبو يحيى المدني، القزاز.

ثقة، ثبت.

تقدمت ترجمته في (ح٧٦).

. عبد الله بن مُنِيب بن عبد الله بن أبي أمامة:

هو عبد الله بن المُنيب – بضم الميم، وكسر النون، وآخره موحدة – ابن عبد الله بن أبي أمامة بن ثعلبة الأنصاري، الحارثي، المدني.

روى عن: أبيه، وهشام بن عروة، وغيرهما.

وروى عنه: عبد الرحمن بن مهدي، ومعن بن عيسى القزاز، وغيرهما.

قال عبد الله بن الحسين الهسنجاني: ثقة.

وقال النسائي: ليس به بأس.

وذكره ابن حبان في كتاب الثقات

وقال ابن حجر في التقريب: لا بأس به.

وهو من السابعة. وأخرج له أبو داود، والنسائي.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ١٧٧/١٦، وتهذيب التهذيب ٤٣/٦، والتقريب ص٥٤٩).

. عن أبيه:

هو مُنِيب – بضم أوله، وآخره موحدة – ابن عبد الله بن أبي أمامة بن ثعلبة الأنصاري، الحارثي، المدني.

روى عن: أنس بن مالك، وعبد الله بن عطية، وغيرهما.

وروى عنه: ابنه عبد الله.

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات.

قال الذهبي في الميزان: ما علمت عنه راويًا سوى ولده عبد الله.

وقال ابن حجر في التقريب: مقبول. اهـ

قلت: هو لا بأس به؛ حيث هو مديني من طبقة التابعين، وهم أنقى رجالاً من بقية البلدان[(١)]، وقد أخرج له النسائي في كتابه، وهو ممن يعتني برواته[(٢)].

وهو من الخامسة. وأخرج له النسائي حديثًا واحدًا.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٥٧٣/٢٨، وميزان الاعتدال ١٩٢/٤، وتهذيب التهذيب ٣٢١/١٠، والتقريب ص٩٧٤).

الحكم على الأثر:

إسناده ضعيف؛ فيه مُنِيب بن عبد الله، وقد تفرد به، وهو لا يحتمل تفرده[(٣)]، و. أيضًا . غرابة متنه؛ حيث لم أقف على أثر عن صحابي أنه كان يرفع يديه عند قبر النبيِّ ﷺ.

---

(١) ينظر: ديوان الضعفاء والمتروكين ص٤٧٨. واختصار علوم الحديث ٢٩٣/١. وعلم طبقات المحدثين ص٥٣.

(٢) قال سعد بن علي الزنجاني: إن لأبي عبد الرحمن شرطًا في الرجال أشد من شرط البخاري ومسلم. ينظر: النكت على ابن الصلاح ٧٦/١.

(٣) ينظر: (ح١).

فقه الأثر:

حكم الدعاء عند الأضرحة، ونحوها:

دعاء الشخص لنفسه عند الأضرحة، ونحوها من الأماكن ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

الأول: أن يحصل الدعاء في المكان اتفاقًا؛ لا قصد للدعاء فيه؛ كمن يدعو الله في طريقه ويتفق مروره بالقبور، أو كمن يزورها، فيسلم على أهلها، فيسأل الله العافية له، وللموتى؛ كما جاءت به السنة، فهذا ونحوه لا بأس به؛ بل الثاني مأمور به.

الثاني: أن يتحرى الدعاء عند الضريح، ونحوه.

الثالث: أن يتحرى الدعاء عند الضريح، ونحوه؛ معتقدًا أن الدعاء في هذا المكان أحق بالإجابة منه في غيره.

وهذان القسمان كلاهما بدعة، ووسيلة إلى الشرك، ويزيد القسم الثالث عن الثاني في كونه خطأ في العمل؛ أنه خطأ في الاعتقاد(١).

ومما يدل على أنهما بدعة، ووسيلة إلى الشرك ما يلي:

١. أن الذي جاء في سنة النبي ﷺ هو السلام على أهل القبور، والدعاء لهم، ولم يأت في سنته أنه كان يتحرى الدعاء لنفسه عند الأضرحة، أو حثَّ عليه.

٢. أن الصحابة ﷺ، ومن بعدهم من الأئمة المعروفين؛ لم يأت عنهم أنهم كانوا يقصدون قبر النبي ﷺ، أو غيره للدعاء، ولا نُقل عنهم استحبابه(٢).

والدعاء عند الأضرحة لو كان أفضل؛ لم يجز أن يخفى علم هذا عن الصحابة، والتابعين،

---

(١) ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٦٨٢-٦٨٣ و٦٨٨. وإغاثة اللهفان ١/١٩٨-٢٠٠. والتوضيح عن توحيد الخلاق ص٢٣٠-٢٣١. والدر النضيد ص١٣٨ للشوكاني. وصيانة الإنسان ص٢٠٦. والدعاء ومنزلته من العقيدة ٢/٦٢٢.

(٢) ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٦٨٤-٦٨٧ و٧٢٨. ومجموع الفتاوى ١٧/٤٧١. و ٢٧/١١٥-١٢٣ و١٨٠. وقاعدة عظيمة ص٥٧ لابن تيمية. والإنصاف في حقيقة الأولياء ص٨٦.

وتابعيهم؛ فتكون القرون الثلاثة الفاضلة جاهلة بهذا الفضل العظيم، ويعلمه من بعدهم.

ولم يجز أن يعلموا ما فيه من الفضل العظيم، ويزهدوا فيه؛ مع حرصهم على كل خير؛ لا سيما الدعاء، فإن المضطر يتشبث بكل سبب، وإن كان فيه نوع كراهة، فكيف يكونون مضطرين في كثير من الدعاء، وهم يعلمون فضل الدعاء عند القبور، ثم لا يقصدونه؟!. هذا محال طبعًا، وشرعًا.

وإذا لم يكن الدعاء عندها أفضل؛ كان قصد الدعاء عندها ضلالة، ومعصية؛ كما لو تحرى الدعاء، وقصده عند سائر البقاع التي لا فضيلة للدعاء عندها(١).

قال ابن تيمية ﵀: "ما أحفظ؛ لا عن صاحب، ولا عن تابع، ولا عن إمام معروف: أنه استحب قصد شيء من القبور للدعاء عنده، ولا روى أحدٌ في ذلك شيئًا؛ لا عن النبي ﷺ، ولا عن الصحابة، ولا عن أحد من الأئمة المعروفين"(٢).

٣. أنه وسيلة إلى الشرك، والعلة التي نهى النبي ﷺ لأجلها عن الصلاة عندها؛ إنما هو لئلا تتخذ ذريعة إلى نوع من الشرك بالعكوف عليها، وتعلق القلوب بها رغبة، ورهبة.

ومن المعلوم أن المضطر في الدعاء الذي قد نزلت به نازلة، فيدعو لاستجلاب خير؛ كالاستسقاء، أو لرفع شر؛ كالاستنصار؛ حاله في افتتانه بالقبور إذا رجا الإجابة عندها؛ أعظم من حال من يؤدي الفرض عندها في حال العافية، فإن أكثر المصلين في حال العافية، لا تكاد قلوبهم تفتن بذلك إلا قليلًا، أما الداعون المضطرون ففتنتهم بذلك عظيمة جدًا. فإذا كانت المفسدة، والفتنة التي لأجلها نهي عن الصلاة متحققة في حال هؤلاء؛ كان نهيهم عن ذلك أوكد، وأوكد(٣).

٤. أن الشريعة جاءت بالنهي عن الصلاة عند القبور، والمصلي لله إنما يدعو الله، فلا يعقل

---

(١) ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم ٦٨٧/٢-٦٨٨. ومجموع الفتاوى ١٢٣/٢٧. وإغاثة اللهفان ٢٠٤/١-٢٠٧.

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم ٧٢٨/٢. وينظر: قاعدة عظيمة ص٥٧ لابن تيمية. ومجموع الفتاوى ١١٥/٢٧-١١٦.

(٣) ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم ٧٢٧/٢. وإغاثة اللهفان ٢١٦/١.

أن يكون المكان الذي نهينا أن نعبد الله بالصلاة عنده يصح أن يقصد بالدعاء[١].

٥. أن السلف نهوا عن ذلك، ومن ذلك: "أن علي بن حسين – رأى رجلًا يجيء إلى فرجة؛ كانت عند قبر النبي ﷺ، فيدخل فيها، فيدعو، فدعاه، فقال: ألا أحدثك بحديث سمعته من أبي، عن جدِّي عن رسول الله ﷺ قال: «لا تتخذوا قبري عيدًا، ولا بيوتكم قبورًا، وصلوا عليَّ، فإن صلاتكم تبلغني حيث ما كنتم»"[٢].

وقد جاء عن الأئمة النهي عنه، وإنما لم ينقل عن الصحابة النهي عنه؛ لأنه لم يكن يفعل في زمانهم[٣].

(١) ينظر: قاعدة عظيمة ص٥٧ لابن تيمية.

(٢) ينظر: تخريجه في فقه الأحاديث في المبحث السابع من الفصل الثاني. وهناك آثار أخرى سيأتي ذكرها.

(٣) ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم ٦٨٤/٢ و٧٢٧-٧٢٨. ومجموع الفتاوى ١٢٣/٢٧-١٢٤.

الأثر الذي يستدل به المخالفون على تحري الدعاء عند الأضرحة، ونحوها، والجواب عنه:

استدل المخالفون بما رواه منيب بن عبد الله بن أبي أمامة ﷺ قال: "رأيت أنس بن مالك؛ أتى قبر النبي ﷺ، فوقف، فرفع يديه...".

وجه الاستدلال: أن فعل أنس ﷺ يدل على جواز الدعاء عند الأضرحة[1].

والجواب: أن هذا الأثر ضعيف -كما تقدم-، فلا يصح الاحتجاج به.

وعلى تقدير ثبوته لا يدل على أن أنس ﷺ كان يدعو لنفسه عند القبر الشريف؛ بل الذي صرح به الراوي أنه كان يسلم على النبي ﷺ؛ حيث قال: فرفع يديه؛ حتى ظننت أنه افتتح الصلاة، فسلم على النبي ﷺ.

وهو لم يستقبل القبر؛ حين رفع يديه؛ بل كان مستقبلًا للقبلة؛ يدل على هذا قوله: "حتى ظننت أنه افتتح الصلاة". والمصلي لا بد أن يستقبل القبلة، ولو كان يستقبل حائط القبر من ناحية القبلة، أو من الغرب؛ لم يظن الراوي أنه يصلي، فإنه لا يصلي أحدٌ إلى الشمال، أو إلى الشرق[2].

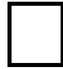
وعلى تقدير أنه كان يدعو لنفسه، فهو اجتهاد منه، ولم أقف على أنه فعله كبار الصحابة وجمهورهم؛ حيث لو كان مشروعًا لفعلوه، وحثوا غيرهم عليه، فهم أحرص الناس على الخير.

---

(١) ينظر: المنح الإلهية ص٢٢٦. وسيف الجبار ص٩١.

(٢) ينظر: الرد على الأخنائي ص١٦٩.

المبحث السادس :



الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على التوسل بذات النبي، أو الولي، أو بحقه ، أو بجاهه

٨٢. عن عُمَرَ بنِ الْخَطَّابِ ﷺ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «لَمَّا اقترف آدَمُ الخطيئةَ، قالَ: يا ربِّ، أَسْأَلُكَ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ لما غَفَرْتَ لِي، فقالَ اللهُ: يَا آدَمُ، وكيفَ عرفتَ محمدًا، ولمْ أخلقْه؟. قالَ: يا ربِّ؛ لأنك لَمَّا خَلَقْتَنِي بيدِك، ونفختَ في من روحِك، ورَفَعْتُ رَأْسِي، فرأيت على قوائمِ العرشِ مكتوبًا: لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ، فَعَلِمْتُ أنَّك لم تضفْ إلى اسْمِكَ؛ إلا أحب الخلقِ، فقالَ اللهُ: صدقتَ يَا آدَمُ، إنَّه لأحبُ الخلقِ إليّ، ادعني بحقِه، فقدْ غفرتُ لك، ولولا محمدٌ مَا خَلَقْتُكَ».

تخريج الحديث:

أخرجه الحاكم في المستدرك ٤٢٢٨/٦٧٢/٢، فقال: حدثنا أبو سعيد، عمرو بن محمد ابن منصور العدل، ثنا أبو الحسن، محمد بن إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، ثنا أبو الحارث، عبد الله بن مسلم الفهري، ثنا إسماعيل بن مسلمة، أنبأ عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن جدِّه، عن عمر بن الخطاب به، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، وهو أول حديث ذكرته لعبد الرحمن بن زيد بن أسلم في هذا الكتاب.

وتعقبه الذهبي بقوله: بل موضوع، وعبد الرحمن واهٍ، وعبد الله بن أسلم الفهري لا أدري من ذا؟.

ومن طريق الحاكم أخرجه البيهقي في الدلائل ٤٨٨/٥ – ومن طريق البيهقي أخرجه ابن عساكر في تاريخه ٤٣٦/٧ –، وقال: تفرد به عبد الرحمن بن زيد بن أسلم من هذا الوجه عنه، وهو ضعيف، والله أعلم.

وأخرجه الطبراني في الأوسط ٦٥٠٢/٣١٣/٦، والصغير ٩٩٢/١٨٢/٢ من طريق أحمد ابن سعيد الفهري، عن عبد الله بن إسماعيل المدني، عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم به نحوه، وقال في الأوسط: لم يرو هذا الحديث عن زيد بن أسلم؛ إلا ابنه عبد الرحمن، ولا عن ابنه إلا عبد الله بن إسماعيل المدني، ولا يروى عن عمر إلا بهذا الإسناد.

وقال في الصغير: لا يروى عن عمر إلا بهذا الإسناد؛ تفرد به أحمد بن سعيد.

وأخرجه أبو نعيم في الدلائل –كما في مجموع الفتاوى ٢/ ١٥٠ – من طريق الطبراني.

وأخرجه الآجري في الشريعة ١٤١٤/٣ من طريق أبي الحارث الفهري، عن سعيد بن عمرو، عن أبي عبد الرحمن بن عبد الله بن إسماعيل بن بنت أبي مريم، عن عبد الرحمن بن زيد ابن أسلم، عن أبيه، عن جدِّه، عن عمر ﵁ نحوه موقوفًا عليه.

وأخرجه – أيضًا – في ٤٠٩/٣ من طريق عثمان بن خالد، عن عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه من قوله نحوه مختصرًا.

دراسة إسناده عند الحاكم:

. أبو الحارث، عبد الله بن مسلم الفهري:

هو عبد الله بن مسلم الفهري، أبو الحارث.

قال الذهبي في الميزان: روى عن إسماعيل بن مسلمة بن قعنب، عن عبد الرحمن بن يزيد ابن سلم خبرًا باطلًا فيه: «يا آدم لولا محمد ما خلقتك». رواه البيهقي في دلائل النبوة.

قال ابن حجر – معلقًا عليه –: لا أستبعد أن يكون هو الذي قبله؛ فإنه من طبقته. اهـ

قلت: هو متهم بالوضع، وأما الذي قبله، فهو: عبد الله بن مسلم بن رشيد، قال فيه ابن حبان: يروي عن الليث بن سعد، وابن لهيعة، ومالك، ويضع عليهم الحديث.

له ترجمة في: (المجروحين ٤٦٥/١، وميزان الاعتدال ٥٠٤/٢، ولسان الميزان ٣٥٩/٣).

الحكم على الحديث:

إسناده موضوع؛ وفيه عدة علل:

١. عبد الله بن مسلم الفهري ، وهو متهم بالوضع.

٢. عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وهو ضعيف، وقد تفرد به –كما قال البيهقي–.

٣. في متنه نكارة – سيأتي الكلام عليها في فقه الحديث –.

وقد أعلَّه ابن تيمية بعبد الرحمن بن زيد بن أسلم، فقال: ضعيف باتفاقهم، يغلط كثيرًا[1].

وقال – أيضًا –: هذا كذب، وروي عن مالك في ذلك حكاية في خطابه للمنصور، وهو كذب على مالك[2].

وقال ابن عبد الهادي: حديث ضعيف الإسناد جدًا.

وقال – أيضًا –: هو حديث موضوع[3].

وقال الذهبي – كما تقدم – : موضوع.

وقال الشيخ سليمان بن عبد الله: حديث ضعيف؛ بل موضوع[4].

وقال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن: حديث موضوع، مكذوب، باتفاق أهل العلم بالحديث[5].

وللحديث طرق أخرى – كما تقدم –؛ لكن مدارها على عبد الرحمن بن زيد بن أسلم.

وله طريق آخر عن ابن أبي الزناد من قوله، وإسناده ضعيف جدًا؛ فيه عثمان بن خالد الأموي، قال ابن حجر: متروك الحديث[6].

وقال الألباني: إسناده إلى ابن أبي الزناد ضعيف جدًا[7].

شواهده:

جاءت شواهد لبعض الحديث، وهي لا تصح؛ كما يلي:

١. عن ابن عباس – رضي الله عنهما – قال: "سألت النبي ﷺ عن الكلمات التي تلقاها

---

(١) مجموع الفتاوى ٢٥٥/١.

(٢) منهاج السنة ١٣١/٧. وينظر: مجموع الفتاوى ٢٢٨/١ و٢٥٥. والرد على البكري ٥٢/١-٧٠ و٥٠٠/٢.

(٣) الصارم المنكي ص٤٣ و٤٥.

(٤) تيسير العزيز الحميد ص٣١٧.

(٥) مصباح الظلام ص٤٥٩ .

(٦) التقريب ص٦٦٢.

(٧) التوسل ص١١٣.

آدم من ربه، فتاب عنه، فقال: «قال: بحق محمد، وعلي، وفاطمة، والحسن، والحسين؛ إلا تبت علي، فتاب عليه»".

أخرجه ابن المغازلي في مناقب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ص١١٦.

وابن الجوزي في الموضوعات ٣/٢، وقال: قال الدارقطني: تفرد به عمرو بن ثابت، عن أبيه عنه، ولم يروه عنه غير حسين الأشقر(١).

قال يحيى بن معين: عمرو بن ثابت ليس ثقة، ولا مأمونًا. وقال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الأثبات(٢).

وقال ابن تيمية: هذا الحديث كذب، موضوع باتفاق أهل العلم(٣).

٢. عن علي بن أبي طالب ﷺ قال: "سألت النبي ﷺ عن قول الله: ﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ﴾ (البقرة: ٣٧)، فقال: «إن الله أهبط آدم بالهند، وحواء بجدة، وإبليس بميسان، والحية بأصبهان، وكان للحية قوائم؛ كقوائم البعير، ومكث آدم بالهند مائة سنة؛ باكيًا على خطيئته؛ حتى بعث الله - تعالى - إليه جبريل، وقال: يا آدم، ألم أخلقك بيدي؟. ألم أنفخ فيك من روحي؟. ألم أسجد لك ملائكتي؟. ألم أزوجك حواء أَمتي؟. قال بلى، قال: فما هذا البكاء؟. قال: وما يمنعني من البكاء، وقد أُخرجت من جوار الرحمن. قال: فعليك بهذه الكلمات، فإن الله قابل توبتك، وغافر ذنبك، قل: اللهم إني أسألك بحق محمد، وآل محمد... فهؤلاء الكلمات التي تلقى آدم»".

عزاه السيوطي في كنز العمال ٤٧٥/٢ إلى الديلمي، وقال: سنده واهٍ، وفيه حماد بن عمرو النصيبي، عن السري بن خالد: واهيان.

٣. عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: "أوحى الله إلى عيسى ﵇: يا عيسى آمن

(١) كلام الدارقطني هو في أطراف الغرائب والأفراد ٤٢٩/١.

(٢) الموضوعات ٣/٢.

(٣) منهاج السنة ١٣١/٧. وقد بيّن ابن تيمية بطلان هذا الحديث من ثمانية وجوه.

بمحمد، وأمر من أدركه من أمتك أن يؤمنوا به، فلولا محمد ما خلقت آدم، ولولا محمد ما خلقت الجنة، ولا النار، ولقد خلقت العرش على الماء، فاضطرب، فكتبت عليه: لا إله إلا الله، محمد رسول الله، فسكن".

وإسناده ضعيف جدًا -كما سيأتي في الحديث التالي -.

٤. عن ابن عباس – رضي الله عنهما – مرفوعًا: «أتاني جبريل، فقال: يا محمد لولاك ما خلقت الجنة، ولولاك ما خلقت النار».

أخرجه الديلمي ٢٢٧/٥. ولم أقف على إسناده.

٥. عن عبد الله بن شقيق، عن ميسرة ﷺ قال: قلت يا رسول الله: متى كنت نبيًا؟ قال: «لما خلق الله الأرض، واستوى إلى السماء، فسواهن سبع سموات، وخلق العرش، كتب على ساق العرش: محمد رسول الله، خاتم الأنبياء، وخلق الله الجنة التي أسكنها آدم، وحواء، فكتب اسمي على الأبواب، والأوراق، والقباب، والخيام، وآدم بين الروح، والجسد، فلما أحياه الله – تعالى – نظر إلى العرش، فرأى اسمي، فأخبره الله أنه سيد ولدك، فلما غرهما الشيطان، تابا، واستشفعنا باسمي إليه».

أخرجه ابن الجوزي في الوفاء بفضائل المصطفى -كما في مجموع الفتاوى ١٥٠/٢-.

قال الغماري: إسناده قوي[(١)].

قلت: هو حديث معلول؛ فمن جهة السند: رجح الدارقطني في العلل ٧٣/١٤-٧٤ أنه عن عبد الله بن شقيق، عن النبي ﷺ مرسلًا. وأشار إلى هذه العلة الترمذي في العلل الكبير ص٣٦٨[(٢)].

ومن جهة المتن؛ فيه زيادة ليست في بقية طرقه، فهي زيادة منكرة.

---

(١) إتحاف الأذكياء ص١٠.

(٢) ينظر: الأسماء المبهمة ص٣٣. والإصابة ٢٣٩/٦.

وقد وهم الغماري[1]في نقله عن ابن حجر أنه قال: هذا سند قوي[2]. حيث تقوية السند إنما هي للمتن المختصر: "قلت: يا رسول الله، متى كُتبت نبيًا؟. قال: «وآدم بين الروح، والجسد»".

(١) إتحاف الأذكياء ص١٠.

(٢) ينظر: الإصابة ٦/٢٣٩.

٨٣. عن عبدِ اللهِ بنِ عباسٍ – رضيَ اللهُ عنهما – قالَ: "أَوحى اللهُ إلى عيسى عليه السلام: يا عيسى، آمنْ بمحمدٍ، وأمرْ منْ أدركَه منْ أمتِك أنْ يؤمنوا به، فلولا محمدٌ ما خلقتُ آدمَ، ولولا محمدٌ ما خلقتُ الجنةَ، ولا النارَ، ولقدْ خلقتُ العرشَ على الماءِ، فاضطربَ، فكتبتُ عليه: لا إله إلا الله، محمدٌ رسولُ اللهِ، فسكنْ".

تخريج الأثر:

أخرجه الحاكم في المستدرك ٤٢٢٧/٦٧١/٢، فقال: حدثنا علي بن حمشاد العدل إملاءً، ثنا هارون بن العباس الهاشمي، ثنا جندل بن والق، ثنا عمرو بن أوس الأنصاري، ثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن ابن عباس به، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.

وعلّق الذهبي عليه في التلخيص: أظنه موضوعًا على سعيد.

وأخرجه الخلال في السنة ٢٦١/١ من طريق جندل بن والق به نحوه، وقال: ألقيته على أبي عبد الله، محمد بن بشر بن شريك، فأقر به، وقال: هو عندي عن جندل بن والق.

وعزاه الزرقاني في شرح المواهب للبيهقي(١).

قلت: لم أجده فيما وقفت عليه من كتب البيهقي.

وأخرجه أبو الشيخ في طبقات المحدثين بأصبهان ٢٨٧/٣ من طريق جندل بن والق، عن محمد بن عمر المحاربي(٢)، عن سعيد بن أوس الأنصاري، عن سعيد بن أبي عروبة به نحوه. اهـ

قلت: لعل إسناده وقع فيه تحريف؛ حيث جاء الاسم في المصادر السابقة، وفي الميزان، واللسان: (عمرو بن أوس).

(١) ينظر: صيانة الإنسان ص٢٧٦.

(٢) جاء في ترجمة (جندل) من كتاب تهذيب الكمال ١٥١/٥ عند ذكر شيوخه: (محمد بن عمر المازني).

دراسة إسناده عند الحاكم:

- عمرو بن أوس الأنصاري:

هو عمرو بن أوس الأنصاري.

قال الذهبي: يُجهل حاله؛ أتى بخبر منكر؛ أخرجه الحاكم في مستدركه، وأظنه موضوعًا.اهـ

ونقل كلامه ابن حجر في اللسان، ولم يتعقبه.

قلت: هو متهم بالوضع.

له ترجمة في: (ميزان الاعتدال ٣/٢٤٦، ولسان الميزان ٤/٣٤٥).

الحكم على الأثر:

إسناده موضوع؛ فيه عمرو بن أوس الأنصاري، وهو متهم بالوضع.

قال الذهبي -كما تقدم-: خبر منكر، وأظنه موضوعًا.

وقال الألباني: لا أصل له مرفوعًا[1].

---

(١) السلسلة الضعيفة ١/٤٤٨.

٨٤. عن عُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ ﷺ: "أَنَّ رَجُلًا ضَرِيرَ الْبَصَرِ؛ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: ادْعُ اللهَ أَنْ يُعَافِيَنِي، قَالَ: «إِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ لَكَ، وَإِنْ شِئْتَ أَخَّرْتُ ذَاكَ، فَهُوَ خَيْرٌ». فَقَالَ: ادْعُهُ، «فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ، فَيُحْسِنَ وُضُوءَهُ، وَيُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ، وَيَدْعُوَ بِهَذَا الدُّعَاءِ: اللهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ، وَأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ؛ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ، يَا مُحَمَّدُ؛ إِنِّي تَوَجَّهْتُ بِكَ إِلَى رَبِّي فِي حَاجَتِي هَذِهِ، فَتقضي لِي، اللهُمَّ شَفِّعْهُ فِيَّ»".

تخريج الحديث:

أخرجه أحمد في ٤٧٨/٢٨/ ١٧٢٤٠، فقال: حدثنا عثمان بن عمر، أخبرنا شعبة، عن أبي جعفر، قال: سمعت عمارة بن خزيمة؛ يحدث عن عثمان بن حنيف به.

ومن طريقه: أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة ١٩٥٨/٤، والمزي في تهذيب الكمال ٣٥٩/١٩.

وأخرجه أحمد - أيضًا - في ١٧٢٤١/٤٨٠/٢٨.

وهذا الحديث اختلف فيه على أبي جعفر الخَطْمي؛ كما يلي:

١. عن أبي جعفر الخَطْمي، عن عمارة بن خزيمة، عن عثمان بن حنيف ﷺ:

رواه هكذا شعبة، وحماد بن سلمة.

أما حديث شعبة، فقد رواه أحمد - كما تقدم -.

والترمذي في كتاب الدعوات عن رسول الله ﷺ: باب[1]، ح٣٥٧٨.

والنسائي في الكبرى في عمل اليوم والليلة: باب ذكر حديث عثمان بن حنيف، ح١٠٤٩٥.

وابن ماجه في إقامة الصلاة، والسنة فيها: باب ما جاء في صلاة الحاجة، ح١٣٨٥.

والبخاري في التاريخ الكبير ٢٠٩/٦.

(١) لم يضع ترجمة للباب.

وعبد بن حميد في المنتخب ١/١٤٧/٣٧٩.

وابن أبي حاتم في العلل ٥/٣٨٤.

وابن خزيمة في صحيحه ٢/٢٢٥/١٢١٩.

والطبراني في الدعاء ح ١٠٥١.

وابن قانع في معجم الصحابة ٢/٢٥٧.

والحاكم في المستدرك ١/٤٥٨/ ١١٨٠ - ومن طريقه البيهقي في الدلائل ٦/١٦٦-، وفي ١/٧٠٠/ ١٩٠٩.

والبيهقي في الدعوات الكبير ١/١٠٥/٢٠٤.

كلهم من طرق عن شعبة به مثله، وهو عند البخاري نحوه، وجاء عند أحمد، والحاكم، والبيهقي زيادة في آخره. ولم يسق الطبراني المتن.

قال الترمذي: هذا حديث حسن، صحيح، غريب؛ لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث أبي جعفر، وهو الخَطْمي[1].

وقال النسائي: خالفهما هشام الدستوائي، وروح بن القاسم، فقالا: عن أبي جعفر، عمير ابن يزيد بن خراشة، عن أبي أمامة بن سهل، عن عثمان بن حنيف.

وقال الحاكم في الموضع الأول: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.

---

(١) هكذا في طبعة الترمذي. وقال ابن تيمية في الفتاوى ١/٢٦٦: قال الترمذي: هذا حديث حسن، صحيح، غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث أبي جعفر، وهو غير الليثي. هكذا وقع في الترمذي، وسائر العلماء قالوا: هو أبو جعفر الخطمي. وهو الصواب. اهـ وقال الكوثري في محق التقول ص١٤-١٥: قال الترمذي: هذا حديث حسن، صحيح، غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث أبي جعفر — وهو الخطمي -. وفي بعض النسخ المطبوعة: (وهو غير الخطمي)، وفي بعضها (وليس هو الخطمي). وهذا، وذاك من تصرفات الناسخين، وليس من عادة الترمذي أن يقول: هو غير فلان. ويتركه من غير بيان، على أن أبا جعفر الراوي عن عمارة بين شيوخ شعبه إنما هو عمير بن يزيد الخطمي المدني الأصل، ثم البصري؛ كما يظهر من كتاب الرجال المعروفة من مطبوع ومخطوط. اهـ قلت: وقع التصريح بأنه الخطمي في معجم الصحابة لابن قانع، ونصَّ عليه الطبراني في الصغير -كما سيأتي -.

وقال في الموضع الثاني: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.

وأخرج الطبراني في الكبير ٩/‏٣١/ ٨٣١١ عن إدريس بن جعفر العطار، عن عثمان بن عمر بن فارس، عن شعبة، عن أبي جعفر الخَطْمي، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن عمِّه عثمان بن حنيف، عن النبي ﷺ نحوه ضمن حديث.

وأما حديث حماد بن سلمة، فأخرجه النسائي في الكبرى في عمل اليوم والليلة: باب ذكر حديث عثمان بن حنيف، ح ١٠٤٩٤.

وأحمد في ٢٨/‏٤٨٠/‏١٧٢٤٢.

وابن أبي خيثمة في تاريخه -كما في مجموع الفتاوى ١/‏٢٧٤ -.

كلهم من طريق حماد بن سلمة، عن أبي جعفر الخَطْمي به، وفي آخره زيادة، ولم يسق أحمد المتن.

وجاء عند ابن أبي خيثمة زيادة في آخره: «وإن كانت حاجة، فافعل مثل ذلك».

٢. عن أبي جعفر الخَطْمي، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن عثمان بن حنيف رضي الله عنه:

رواه هكذا: هشام الدستوائي، ورَوح بن القاسم.

أما حديث هشام الدستوائي، فأخرجه النسائي في الكبرى في عمل اليوم والليلة: باب ذكر حديث عثمان بن حنيف، ح ١٠٤٩٦.

والبخاري في التاريخ الكبير ٦/‏٢٠٩.

كلاهما من طريق هشام الدستوائي، عن أبي جعفر الخَطْمي به نحوه، وفيه زيادة في آخره، ولم يسق البخاري المتن.

وأما حديث رَوح بن القاسم، فأخرجه البخاري في التاريخ الكبير ٦/‏٢٠٩.

وأبو نعيم في معرفة الصحابة ٤/‏١٩٥٨ و١٩٥٩.

والطبراني في الكبير ٩/‏١٧/ ٨٣١١، وفي الصغير ١/‏٣٠٦/ ٥٠٨.

وابن السني في عمل اليوم والليلة ص٥٨١.

والحاكم في المستدرك ٧٠٧/١/ ١٩٢٩ و١٩٣٠ - ومن طريقه البيهقي في الدلائل ١٦٧/٦.

والبيهقي في الدلائل ١٦٧/٦-١٦٨ من طريقين.

كلهم من طريق رَوح بن القاسم، عن أبي جعفر الخَطْمي نحوه، وهو عند الطبراني، وأبي نعيم، والبيهقي ضمن قصة.

قال الطبراني في الصغير: لم يروه عن روح بن القاسم إلا شبيب بن سعيد: أبو سعيد المكي، وهو ثقة، وهو الذي يحدث عن ابن أحمد بن شبيب، عن أبيه، عن يونس بن يزيد الأيلي، وقد روى هذا الحديث شعبة، عن أبي جعفر الخطمي، واسمه عمير بن يزيد، وهو ثقة؛ تفرد به عثمان بن عمر بن فارس، عن شعبة، والحديث صحيح، وروى هذا الحديث عون بن عمارة، عن روح بن القاسم، عن محمد بن المنكدر، عن جابر ﵁، وهمَ فيه عون بن عمارة، والصواب حديث شبيب بن سعيد.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه.

وأخرجه الطبراني في الدعاء ح ١٠٥٣ من طريق عون بن عمارة، عن روح بن القاسم، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما -، وقال: وهم عون في الحديث وهمًا فاحشًا.

دراسة إسناده عند أحمد:

. عثمان بن عمر:

هو عثمان بن عمر بن فارس العبدي، بصري أصله من بخارى.

روى عن: إسرائيل بن يونس، وشعبة بن الحجاج — وروايته عنه في الصحيحين -، وغيرهما.

وروى عنه: أحمد بن إسحاق، وأحمد بن حنبل، وغيرهما.

قال الدوري، والدارمي، عن يحيى بن معين: ثقة.

وقال أحمد بن حنبل: رجل صالح، ثقة.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، قيل: كان يحيى بن سعيد لا يرضاه.

وهو من التاسعة، مات سنة تسع ومائتين. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ١٩/٤٦١، وتهذيب التهذيب ٧/١٤٢، والتقريب ص٦٦٧).

. شعبة:

هو شعبة بن الحجاج بن الورد، العتكي مولاهم، أبو بسطام، الواسطي، ثم البصري.

روى عن: أيوب السختياني، ومنصور بن المعتمر - وروايته عنه في الصحيح -، وغيرهما.

وروى عنه: يحيى القطان، وعثمان بن عمر، وغيرهما.

قال يحيى القطان: ما رأيت أحدًا قط أحسن حديثًا من شعبة.

وقال أحمد: كان شعبة أمة وحده في هذا الشأن - يعني في الرجال -، وبصره بالحديث، وتثبته، وتنقيته للرجال.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، حافظ، متقن، كان الثوري يقول: هو أمير المؤمنين في الحديث. وهو أول من فتش بالعراق عن الرجال، وذبَّ عن السنة، وكان عابدًا.

وهو من السابعة، مات سنة ستين ومائة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ١٢/٤٧٩، وتهذيب التهذيب ٤/٢٣٨، والتقريب ص٤٣٦).

. أبو جعفر:

هو عمير بن يزيد بن عمير بن حبيب الأنصاري، أبو جعفر، الخَطْمي - بفتح المعجمة-، وسكون الطاء، المدني، نزيل البصرة.

روى عن: عمارة بن خزيمة بن ثابت، وأبي أمامة بن سهل بن حنيف، وغيرهما.

وروى عنه: شعبة بن الحجاج، ويحيى بن سعيد القطان، وغيرهما.

قال يحيى بن معين، والنسائي: ثقة.

وذكره ابن حبان في كتاب الثقات.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق. اهـ

قلت: هو ثقة، فقد وثقه الحفاظ، وروى عنه: يحيى القطان - وهو لا يروي إلا عن ثقة -، وقول ابن حجر لم أقف على مستند له.

وهو من السادسة. وأخرج له الأربعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٣٩١/٢٢، وتهذيب التهذيب ١٥١/٨، والتقريب ص٧٥٤).

. عمارة بن خزيمة:

هو عمارة بن خزيمة بن ثابت الأنصاري، الأوسي، أبو عبد الله، أو أبو محمد، المدني.

روى عن: أبيه، وعثمان بن حنيف الأنصاري، وغيرهما.

وروى عنه: يزيد بن عبد الله بن الهاد، وأبو جعفر الخَطْمي، وغيرهما.

قال النسائي: ثقة.

وذكره ابن حبان في كتاب الثقات.

قال ابن حجر في التقريب: ثقة.

وهو من الثالثة مات سنة خمس ومائة، وهو ابن خمس وسبعين. وأخرج له الأربعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٢٤١/٢١، وتهذيب التهذيب ٤١٦/٧، والتقريب ص٧١١).

. عثمان بن حنيف:

هو عثمان بن حنيف بن واهب الأنصاري، الأوسي، أبو عمرو، المدني.

صحابي شهير، استعمله عمرُ رضي الله عنه على مساحة أرض الكوفة، وعليٌ رضي الله عنه على البصرة قبل

الجمل.

مات ﷺ في خلافة معاوية. وأخرج له البخاري في الأدب المفرد، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه.

له ترجمة في: (الاستيعاب ١٠٣٣/٣، وتهذيب الكمال ٣٥٨/١٩، وتهذيب التهذيب ١١٢/٧، والتقريب ص٦٦١، والإصابة ٤٤٩/٤).

الحكم على الحديث:

إسناده صحيح؛ رواته كلهم ثقات.

قال الطبراني - كما تقدم -: الحديث صحيح.

وقال البيهقي: رويناه في كتاب الدعوات بإسناد صحيح عن روح بن عبادة، عن شعبة(١).

وقال أبو إسحاق: هذا حديث صحيح(٢).

وقال ابن تيمية: حديث صحيح(٣).

وقال الصنعاني: فيه مقال(٤).

وقال المعلمي: في صحته نظر؛ تفرد به أبو جعفر الخَطْمي(٥).

وتقدم أن هذا الحديث اختلف فيه على أبي جعفر الخَطْمي، فرواه شعبة، وحماد بن سلمة، عن أبي جعفر الخَطْمي، عن عمارة بن خزيمة، عن عثمان بن حنيف ﷺ.

ورجَّح هذا الوجه: أبو زرعة الرازي، فقال: الصحيح : حديث شعبة(٦).

ورواه هشام الدستوائي، وروح بن القاسم، عن أبي جعفر، عن أبي أمامة بن سهل بن

(١) دلائل النبوة ١٦٧/٦.

(٢) سنن ابن ماجه ٤٤١/١.

(٣) ينظر: جامع المسائل ١١٥/٥. ومجموع الفتاوى ٣٢٣/١.

(٤) الإنصاف في حقيقة الأولياء ص٩٧.

(٥) رفع الاشتباه ص٤٣٠.

(٦) العلل لابن أبي حاتم ٣٨٦/٥.

حنيف، عن عثمان بن حنيف رضي الله عنه.

ورجَّح هذا الوجه: علي بن المديني، وابن أبي حاتم، قال علي بن المديني: روى شعبة، عن عمارة بن خزيمة، فذكر حديث عثمان بن حنيف، قال علي: ورواه روح بن القاسم، عن أبي جعفر الخطمي، عن أبي أمامة بن سهل عن عثمان بن حنيف. قال علي: وما أرى روح بن القاسم إلا قد حفظه .

وقال ابن أبي حاتم – عند تعقبه ترجيح أبي زرعة لحديث شعبة –: اتفاق الدستوائي، وروح ابن القاسم يدل على أن روايتهما أصح[(١)].

قلت: كلا الوجهين عن أبي جعفر صحيح؛ حيث رواة كلا الوجهين ثقات، ومال إلى هذا ابن كثير[(٢)].

وقد وقع في طرق الحديث روايات معلولة؛ كما يلي:

١. روى إدريس بن جعفر العطار، عن عثمان بن عمر بن فارس، عن شعبة، عن أبي جعفر الخَطْمي، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن عمِّه عثمان بن حنيف.

وهو معلول؛ حيث خالف إدريسُ بن جعفر العطار – وهو متروك الحديث– أصحابَ عثمان بن عمر الثقات.

٢. جاء في رواية حماد بن سلمة عند ابن أبي خيثمة زيادة في آخره: «وإن كانت حاجة، فافعل مثل ذلك».

وهذه الزيادة لا تصح؛ تفرد بها حماد بن سلمة، ولم يذكرها شعبة، وهو أوثق منه، و– أيضًا – فيها نكارة في المتن؛ حيث هذه الزيادة تدل على أنه يصح أن يدعو بهذا الدعاء مطلقًا؛ حتى بعد وفاة النبيﷺ، وهذا يناقض ما جاء في الحديث: «فشفعني فيه» الذي يدل على إنه

(١) العلل ٣٨٦/٥.

(٢) ينظر: البداية والنهاية ٦٧/٩.

يدعى بهذا الدعاء في حال كون النبي ﷺ داعيًا، وشافعًا له[1].

٣. جاء الحديث في رواية رَوح بن القاسم عند الطبراني، وأبي نعيم، والبيهقي ضمن قصة رجل مع عثمان بن عفان، وهي زيادة لا تصح؛ حيث تفرد بها شبيب بن سعيد، عن روح بن القاسم، وهي لا توجد في رواية غيره من الحفاظ: شعبة، وحماد بن سلمة، والدستوائي.

قال ابن تيمية: هذه الزيادة فيها عدة علل: انفراد هذا (أي شبيب بن سعيد) بها عن من هو أكبر، وأحفظ منه، وإعراض أهل السنن عنها، واضطراب لفظها، وأن راويها عرف له – عن رَوح هذا – أحاديث منكرة[2].

وأعلها الشيخ سليمان بن عبد الله بأربع علل[3].

شاهده:

عن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال: "جاء رجل إلى رسول الله ليعلِّمه صلاة الحاجة، فأمره أن يتوضأ، ويصلي ركعتين ويدعو بهذا الدعاء: «اللهم إني أسألك، وأتوجه إليك بنبيك محمد، نبي الرحمة، يا محمد، إني توجهت إليك إلى ربك عز وجل في حاجتي هذه لتقضي لي، فاللهمَّ شفِّعه فيّ».

أخرجه ابن عساكر في تاريخه ٩٣/٦٤، وإسناده منقطع؛ حيث لم يسمع أبو عبد الرحمن السلمي من عثمان بن عفان رضي الله عنه[4]، ومثله يصلح في الشواهد.

---

(١) ينظر: مجموع الفتاوى ٢٧٥/١-٢٧٦. والتوسل أنواعه وأحكامه ص٩٠-٩٢. وتحفة القاري في الرد على الغماري ص٦٤.

(٢) مجموع الفتاوى ٢٦٨/١-٢٧٤. وينظر: تيسير العزيز الحميد ص٢٤٨. وفتح المنان ص٨٠. والصواعق المرسلة الشهابية ص١٦٣. والتوسل أنواعه وأحكامه ص٩٢-٩٦. وفي متن القصة نكارة سيأتي بيانها عند الجواب عن استدلال المخالفين بها.

(٣) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص٢٤٨. وفتح المنان ص٨٠. والصواعق المرسلة الشهابية ص١٦٣. والتوسل أنواعه وأحكامه ص٩٢-٩٦. وفي متن القصة نكارة سيأتي بيانها عند الجواب عن استدلال المخالفين بها.

(٤) ينظر: جامع التحصيل ص٢٠٨.

٨٥. عن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ مرفوعًا قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ: اللهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّ السَّائِلِينَ عَلَيْكَ، وَبِحَقِّ مَمْشَايَ، فَإِنِّي لَمْ أَخْرُجْ أَشَرًا، وَلَا بَطَرًا، وَلَا رِيَاءً، وَلَا سُمْعَةً؛ خَرَجْتُ اتِّقَاءَ سَخَطِكَ، وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِكَ، أَسْأَلُكَ أَنْ تُنْقِذَنِي مِنَ النَّارِ، وَأَنْ تَغْفِرَ لِي ذُنُوبِي، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، وَكَّلَ اللهُ بِهِ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ، وَأَقْبَلَ اللهُ عَلَيْهِ بِوَجْهِهِ؛ حَتَّى يَفْرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ».

غريب الحديث:

قوله: أَشَرًا.

الأَشَرُ: هو البَطَر. وقيل: أشَدُّ البَطر(١).

قوله: وَلَا بَطَرًا.

البَطر: هو الطُّغْيان عند النّعْمة، وطُولِ الْغِنَى(٢).

تخريج الحديث:

أخرجه أحمد في ٢٤٧/١٧/ ١١١٥٦، فقال: حدثنا يزيد، أخبرنا فضيل بن مرزوق، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري - فقلت لفضيل: رفعه ؟ قال: أحسبه قد رفعه - به.

وأخرجه ابن ماجه في المساجد، والجماعات: باب المشي إلى الصلاة، ح ٧٧٨.

وابن منيع في مسنده - كما في إتحاف الخيرة ٩/٢ -.

وابن الجعد في مسنده ص٢٩٩.

وابن المنذر في الأوسط ٥٦/٤/ ١٧٩١.

والطبراني في الدعاء ص١٤٩/ح٤٢١.

وابن السني في عمل اليوم والليلة ص٧٦/ح٨٥.

---

(١) ينظر: النهاية في الغريب ٥٠/١. ولسان العرب ٢٠/٤. مادة (أشر).

(٢) ينظر: النهاية في الغريب ١٣٥/١. مادة (بطر).

وابن بشران في أماليه ٧٥٤/٣٢٥/١.

والبيهقي في الدعوات الكبير ٦٥/٤٧/١.

كلهم من طريق فضيل بن مرزوق به مثله.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ٢٥/٦/ ٢٩٢٠٢ عن وكيع بن الجراح، عن فضيل، به موقوفًا بدون الزيادة التي في آخره.

دراسة إسناده عند أحمد:

. يزيد:

هو يزيد بن هارون بن زاذان ، السلمي مولاهم، أبو خالد، الواسطي.

روى عن: سفيان الثوري، وفضيل بن مرزوق، وغيرهما.

وروى عنه: أحمد بن حنبل، والدارمي، وغيرهما.

قال ابن معين: ثقة.

وقال ابن المديني: هو من الثقات.

وقال في موضع آخر: ما رأيت أحفظ منه.

وقال أبو طالب عن أحمد: كان حافظًا للحديث، صحيح الحديث عن حجاج بن أرطاة.

وقال أبو حاتم: ثقة، إمام، صدوق، لا يسأل عن مثله.

وقال مؤمل بن إهاب: سمعت يزيد يقول: ما دلست قط إلا حديثًا واحدًا عن عون، فما بورك لي فيه.

وقال ابن أبي خيثمة، عن يحيى بن معين: يزيد بن هارون لا يميز، ولا يبالي عمن روى.

وقال ابن أبي خيثمة، عن أبيه: كان يعاب على يزيد حيث ذهب بصره، ربما سئل عن حديث لا يعرفه، فيأمر جاريةً له تُحفِّظه إياه من كتابه.

علَّق عليه ابن حجر بقوله: كان المتقدمون يتحرزون عن الشيء اليسير من التساهل؛ لأن هذا يلزم منه اعتماده على جاريته، وليس عندها من الإتقان ما يميز بعض الأجزاء من بعض؛

فمن هنا عابوا عليه هذا الفعل، وهذا في الحقيقة لا يلزم منه الضعف، ولا التليين، وقد احتج به الجماعة كلهم[(١)].

وقال أحمد بن حنبل: سماع يزيد من ابن أبي عروبة ضعيفٌ، أخطأ في أحاديث.

علَّق عليه الذهبي بقوله: إنما الضعف فيها من قبل سعيد بن أبي عروبة؛ لأنه سمع منه بعد التغير.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، متقن، عابد.

وهو من التاسعة، مات سنة ست ومائتين، وقد قارب التسعين. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٢٦١/٣٢، وسير أعلام النبلاء ٣٥٨/٩، وهدي الساري ص٤٥٣ ، وتهذيب التهذيب ٣٦٦/١١، والتقريب ص١٠٨٤).

. فضيل بن مرزوق:

هو فضيل بن مرزوق الأغر – بالمعجمة والراء –، الرقاشي، الكوفي، أبو عبد الرحمن.

روى عن: شقيق بن عقبة العبدي، وعطية العوفي، وغيرهما.

وروى عنه: حماد بن أسامة، ويزيد بن هارون، وغيرهما.

قال سفيان الثوري، وابن عيينة: ثقة.

وقال أحمد بن حنبل: لا أعلم إلا خيرًا.

وقال ابن أبي خثيمة، عن يحيى بن معين: ثقة.

وقال عبد الخالق بن منصور، عن يحيى بن معين: صالح الحديث، ولكنه شديد التشيع.
وقال غيره عن يحيى: لا بأس به.

وقال ابن حبان في الثقات: يخطئ.

وقال ابن عدي: لفضيل أحاديث حسان، وأرجو أن لا بأس به.

---

(١) هدي الساري ص٤٥٣. وينظر: سير أعلام النبلاء ٣٦٣/٩. وشرح العلل ٢٤٧/١.

وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه، فقال: صدوق، صالح الحديث، يهم كثيرًا، يكتب حديثه. قلت: يحتج به؟. قال: لا.

وقال النسائي: ضعيف.

وقال ابن حبان في المجروحين: منكر الحديث جدًا، كان ممن يخطئ على الثقات، ويروي عن عطية الموضوعات، وعن الثقات الأشياء المستقيمة، فاشتبه أمره ، والذي عندي أن كل ما روى عن عطية من المناكير يلزق ذلك كله بعطية، ويبرأ فضيل منها، وفيما وافق الثقات من الروايات عن الأثبات يكون محتجًا به، وفيما انفرد على الثقات ما لم يتابع عليه يتنكب عنها في الاحتجاج بها.

وقال ابن شاهين في الثقات: اختلف قول ابن معين فيه.

وقال مسعود، عن الحاكم: ليس هو من شرط الصحيح، وقد عيب على مسلم إخراجه لحديثه.

وقال الذهبي في الميزان: كان معروفًا، بالتشيع من غير سب.

وقال في الكاشف: ثقة.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق، يهم، ورمي بالتشيع.اهـ

قلت: الخلاصة فيه: أنه صدوق، يهم، واختلاف الأئمة فيه يدل على أن حفظه ليس بالقوي، ومن كان في هذه المرتبة تختلف فيه الأقوال بين التوثيق، والتجريح.

وهو من السابعة، مات في حدود سنة ستين ومائة. وأخرج له البخاري في كتاب رفع اليدين في الصلاة، والباقون.

له ترجمة في: (المجروحين ٢/١٤٠، والكامل ٦/١٩، وتهذيب الكمال ٢٣/٣٠٥، وميزان الاعتدال ٣/٣٦٢، والكاشف ٢/١٢٥، وتهذيب التهذيب ٨/٢٩٨، والتقريب ص٧٨٦).

. عطية العوفي:

هو عطية بن سعد بن جُنادة – بضم الجيم؛ بعدها نون خفيفة –، العوفي، الجَدَلي – بفتح

الجيم، والمهملة -، الكوفي، أبو الحسن.

روى عن: زيد بن أرقم، وعبد الله بن عباس، وغيرهما.

وروى عنه: ابنه الحسن، والأعمش، وغيرهما.

قال ابن سعد: كان ثقة - إن شاء الله -، وله أحاديث صالحة، ومن الناس من لا يحتج به.

وقال عباس الدوري، عن يحيى بن معين: صالح.

وقال البخاري: قال لي علي، عن يحيى - وهو ابن سعيد -: عطية، وأبو هارون، وبشر بن حرب عندي سواء، وكان هشيم يتكلم فيه.

وقال ابن أبي مريم، عن يحيى بن معين: ضعيف؛ إلا أنه يكتب حديثه.

وقال مسلم بن الحجاج: قال أحمد، وذكر عطية العوفي، فقال: هو ضعيف الحديث، ثم قال: بلغني أن عطية كان يأتي الكلبي، ويسأله عن التفسير، وكان يكنيه بأبي سعيد، فيقول: قال أبو سعيد، وكان هشيم يضعف حديث عطية.

وقال أحمد: حدثنا أبو أحمد الزبيري، قال: سمعت الكلبي قال: كناني عطية أبا سعيد.

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه نحو ذلك، وقال: كان الثوري، وهشيم يضعفان حديث عطية.

وقال أبو زرعة: لين.

وقال أبو حاتم: ضعيف يكتب حديثه، وأبو نضرة أحب إليَّ منه.

وقال الجوزجاني: مائل.

وقال أبو داود: ليس بالذي يعتمد عليه.

وقال النسائي: ضعيف.

وقال الساجي: ليس بحجة، وكان يقدم عليًا على الكل.

وقال ابن حبان في المجروحين: سمع من أبي سعيد الخدري أحاديث، فلما مات أبو سعيد

جعل يجالس الكلبي، ويحضر قصصه، فإذا قال الكلبي: قال رسول الله بكذا، فيحفظه، وكناه أبا سعيد، ويروي عنه، فإذا قيل له: من حدثك بهذا؟، فيقول: حدثني أبو سعيد، فيتوهمون أنه يريد أبا سعيد الخدري، وإنما أراد به الكلبي. فلا يحل الاحتجاج به، ولا كتابة حديثه؛ إلا على جهة التعجب.

وقال ابن عدي: لعطية عن أبي سعيد أحاديث عداد عن غير أبي سعيد، وهو مع ضعفه يكتب حديثه، وكان يعد من شيعة الكوفة.

وعدَّه ابن حجر في المرتبة الرابعة من المدلسين – وهم: من اتفق على أنه لا يحتج بشيء من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع لكثرة تدليسهم على الضعفاء، والمجاهيل –، وقال: تابعي معروف، ضعيف الحفظ، مشهور بالتدليس القبيح.

وقال الذهبي في الميزان: تابعي شهير، ضعيف.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق، يخطئ كثيرًا، وكان شيعيًا مدلسًا. اهـ

قلت: الراجح أنه ضعيف، يدلس؛ حيث الأكثر على تضعيفه، ومن وثقه كابن معين نُقِل عنه تضعيفه، وكذا ابن سعد أشار إلى أن بعضهم لا يحتج به .

أما قول الكلبي: كناني عطية أبا سعيد. فقد قال ابن رجب: الكلبي لا يعتمد على ما يرويه، وإن صحت هذه الحكاية عن عطية؛ فإنما تقتضي التوقف فيما يحكيه عن أبي سعيد من التفسير خاصة، فأما الأحاديث المرفوعة التي يرويها عن أبي سعيد؛ فإنما يريد أبا سعيد الخدري، ويصرح في بعضها بنسبته.

وهو من الثالثة، مات سنة إحدى عشرة ومائة. وأخرج له البخاري في الأدب، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه.

له ترجمة في: (المجروحين ١٧٦/٢، والكامل ٣٦٩/٥، وتهذيب الكمال ١٤٥/٢٠، وميزان الاعتدال ٧٩/٣، وشرح العلل ٦٩١/٢، وتهذيب التهذيب ٢٢٤/٧، والتقريب ص٦٨٠ ، وتعريف أهل التقديس ص١٦٦).

- أبو سعيد الخدري:

هو سعد بن مالك بن سنان بن عبيد الأنصاري، أبو سعيد، الخدري.

له ولأبيه صحبة، استصغر بأحد، ثم شهد ما بعدها، وروى الكثير.

مات ﷺ بالمدينة سنة ثلاث، أو أربع، أو خمس وستين، وقيل: سنة أربع وسبعين. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (الاستيعاب ١٦٢/٤، وتهذيب الكمال ٢٩٤/١٠، وتهذيب التهذيب ٤٧٩/٣، والتقريب ص٣٧١ ، والإصابة ١٦٥/٤).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ فيه عدة علل:

١. عطية العوفي، وهو ضعيف.

٢. تفرد به فضيل بن مرزوق، وهو لا يحتمل تفرده.

٣. أنه موقوف على أبي سعيد؛ كما رجحه أبو حاتم الرازي(١).

قال المنذري: رواه ابن ماجه بإسناد فيه مقال، وحسنه شيخنا، الحافظ، أبو الحسن رحمه الله(٢).

وقال ابن تيمية: هذا الحديث هو من رواية عطية العوفي، عن أبي سعيد، وهو ضعيف بإجماع أهل العلم، وقد روي من طريق آخر، وهو ضعيف - أيضًا -(٣).

وقال البوصيري: هذا إسناد مسلسل بالضعفاء: عطية هو العوفي، وفضيل بن مرزوق، والفضل بن الموفق؛ كلهم ضعفاء؛ لكن رواه ابن خزيمة في صحيحه من طريق فضيل بن مرزوق،

---

(١) ينظر: العلل لابن أبي حاتم ١٨٤/٢.

(٢) الترغيب والترهيب ٣٠٥/٢.

(٣) مجموع الفتاوى ٢٨٨/١.

فهو صحيح عنده(١).

وقال العراقي: إسناده حسن(٢).

وقال ابن حجر: حديث حسن(٣).

وضعفه السهسواني(٤).

شواهده:

له شاهدان كلاهما لا يثبت:

١. عن بلال ﷺ، مؤذن رسول الله ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ إذا خرج إلى الصلاة قال: «بسم الله، آمنت بالله، توكلت على الله، لا حول ولا قوة إلا بالله، اللهم بحق السائلين عليك، وبحق مخرجي هذا؛ فإني لم أخرج أشرًا، ولا بطرًا، ولا رياءً، ولا سمعةً؛ خرجت ابتغاء مرضاتك، واتقاء سخطك، أسألك أن تعيذني من النار، وتدخلني الجنة».

أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة ص٧٥/ح٨٤، وإسناده ضعيف جدًا؛ فيه الوازع بن نافع العقيلي، وهو متروك(٥).

٢. عن أبي أمامة الباهلي ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ إذا أصبح، وأمسى دعا بهذه الدعوات: «...أسألك بنور وجهك الذي أشرقت له السماوات والأرض بكل حق هو لك، وبحق السائلين عليك أن تقبلني في هذه الغداة، أو في هذه العشية، وأن تجيرني من النار بقدرتك».

أخرجه الطبراني في الكبير٨/٢٦٤/ ٨٠٢٧ ، وفي الدعاء ص١٢٠/ح٣١٨.

---

(١) مصباح الزجاجة ١/١٢٥. وينظر: إتحاف الخيرة ٢/٩.

(٢) المغني عن حمل الأسفار ١/٢٨٩.

(٣) نتائج الأفكار ٣/٥٤.

(٤) صيانة الإنسان ص٩٦-١٢١. وقد أفاض في بيان أوجه ضعفه.

(٥) ينظر: لسان الميزان ٦/٢١٣.

قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه فضال بن جبير، وهو ضعيف مجمع على ضعفه[1].

وقال الألباني: إسناده ضعيف جدًا[2].

وهذان الشاهدان لا يمكن تقوية حديث الباب بهما لضعفهما الشديد.

(١) مجمع الزوائد ١١٧/١٠.

(٢) السلسلة الضعيفة ٤٥٤/١٣.

٨٦. عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: لَمَّا مَاتَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَسَدِ بْنِ هَاشِمٍ، أُمُّ عَلِيٍّ – رضيَ اللهُ عنهما –؛ دَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَلَسَ عِنْدَ رَأْسِهَا، فَقَالَ: «رَحِمَكِ اللَّهُ يَا أُمِّي، كُنْتِ أُمِّي بَعْدَ أُمِّي، تَجُوعِينَ، وَتُشْبِعِينِي، وَتَعْرَيْنَ، وتكسونني، وَتَمْنَعِينَ نَفْسَكِ طيبَ الطعامِ، وَتُطْعِمِينِي، تُرِيدِينَ بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ، وَالدَّارَ الْآخِرَةَ». ثُمَّ أَمَرَ أَنْ تُغَسَّلَ ثَلَاثًا، فَلَمَّا بَلَغَ الْمَاءَ الَّذِي فِيهِ الْكَافُورُ؛ سَكَبَهُ عليها رَسُولُ اللَّهِ بِيَدِهِ، ثُمَّ خَلَعَ رَسُولُ اللَّهِ قَمِيصَهُ، فَأَلْبَسُهَا إِيَّاهُ، وَكَفَّنَت فَوْقَهُ، ...فَحَفَرُوا قَبْرَهَا، فَلَمَّا بَلَغُوا اللَّحْدَ؛ حَفَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ بِيَدِهِ، وَأَخْرَجَ تُرَابَهُ بِيَدِهِ، فَلَمَّا فَرَغَ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَاضْطَجَعَ فِيهِ، فَقَالَ: «اللَّهُ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ، وَهُوَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ، اغْفِرْ لِأُمِّي، فَاطِمَةَ بِنْتِ أَسَدٍ، وَلَقِّنْهَا حُجَّتَهَا، وَوَسِّعْ عَلَيْهَا مُدْخَلَهَا؛ بِحَقِّ نَبِيِّكَ، وَالْأَنْبِيَاءِ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِي؛ فَإِنَّكَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ...».

تخريج الحديث :

أخرجه الطبراني في الأوسط ١/٦٧/١٨٩، فقال: حدثنا أحمد بن حماد (بن)[(١)] زُغْبَة، قال: حدثنا روح بن صلاح، قال: حدثنا سفيان الثوري، عن عاصم الأحول، عن أنس بن مالك به، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عاصم الأحول؛ إلا سفيان الثوري؛ تفرد به روح بن صلاح.

وأخرجه – أيضًا – في الكبير ٢٤/٣٥١/ ٢٠٨٩٢.

ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في الحلية ٣/١٢١، وقال: غريب من حديث عاصم، والثوري لم نكتبه؛ إلا من حديث روح بن صلاح؛ تفرد به.

ومن طريق أبي نعيم؛ أخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية ٢/٢٦٩، وقال: تفرد به روح ابن صلاح، وهو في عداد المجهولين، وقد ضعفه ابن عدي.

(١) لعل الصواب حذفها لأن (زغبة) لقب؛ قيل: لحماد، وقيل: لابنيه عيسى، وأحمد. ينظر: نزهة الألباب في الألقاب ١/٣٤٢. والتقريب ص١٣٠٢.

دراسة إسناده عند الطبراني:

. أحمد بن حماد (زُغْبَة):

هو أحمد بن حماد بن مسلم، أبو جعفر، المصري.

روى عن: سعيد بن كثير بن عفير، وروح بن صلاح، وغيرهما.

وروى عنه: النسائي، والطبراني، وغيرهما.

قال النسائي: صالح.

وقال ابن يونس: كان ثقةً، مأمونًا.

وقال مغلطاي: ذكره النسائي في شيوخه الذين روى عنهم، وخرَّج الحاكم حديثه في صحيحه.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق. اهـ

قلت: الراجح أنه صدوق. وأما توثيق ابن يونس فهو محمول على العدالة، والنسائي تلميذ لأحمد، وعاصره مدة طويلة؛ فهو أعرف به، وأما ابن يونس – وهو ممن روى عن أحمد بن حماد –، فقد كان عمره حين وفاة شيخه خمس عشرة سنة، وذلك أن ولادته كانت سنة إحدى وثمانين ومائتين[1]، وقد ذكر أن أحمد بن حماد توفي سنة ست وتسعين ومائتين.

وهو من الحادية عشرة. وأخرج له النسائي[2].

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٢٩٦/١، وإكمال تهذيب الكمال ٣٧/١ ، وتهذيب التهذيب ٢٥/١، والتقريب ص٨٨).

. رَوح بن صلاح:

هو رَوح بن صلاح المصري، أبو الحارث، يقال له: ابن سيابة.

---

(١) ينظر: تذكرة الحفاظ ٨٩٨/٣.

(٢) قال المزي في حاشية له على كتابه تهذيب الكمال ٢٩٧/١– وقد رمز له برمز النسائي –: ذكره أبو القاسم في المشايخ النبل، ولم أقف على روايته عنه.

روى عن: يحيى بن أيوب، وسفيان الثوري، وغيرهما.

وروى عنه: أحمد بن محمد بن رشدين، وأحمد بن حماد، وغيرهما.

ذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الحاكم: ثقة، مأمون.

وقال ابن عدى : ضعيف، وفي بعض حديثه نكرة.

وقال ابن يونس: من أهل الموصل، قدم مصر، وحدث بها، رويت عنه مناكير.

وقال الدارقطني: ضعيف في الحديث.

وقال ابن ماكولا: ضعفوه. اهـ

قلت: الراجح أنه ضعيف؛ فالجرح فيه مفسر، وهو وقوع مناكير في روايته، وأما توثيق ابن حبان، والحاكم فلعله لعدالته، وهما لديهما تساهل في التوثيق(١).

مات سنة ثلاث وثلاثين ومائتين.

له ترجمة في: (الكامل ١٤٦/٣، وميزان الاعتدال ٥٨/٢، وتاريخ الإسلام ١٦٠/١٧، ولسان الميزان ٤٦٥/٢).

. سفيان الثوري:

هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبد الله، الكوفي.

ثقة، حافظ، فقيه، عابد، إمام، حجة.

تقدمت ترجمته في (ح١٥).

- عاصم الأحول:

هو عاصم بن سليمان الأحول، أبو عبد الرحمن، البصري.

روى عن: أنس بن مالك ﷺ - وروايته عنه في الصحيحين -، وأبي عثمان النهدي،

---

(١) ينظر: السلسلة الضعيفة ٨٠/١.

وغيرهما.

وروى عنه: شعبة، والثوري، وغيرهما.

قال سفيان الثوري: أدركت حفاظ الناس: أربعة، وفي رواية: ثلاثة، فيُثنِّي به.

وقال عبد الرحمن بن مهدي: كان من حفاظ أصحابه.

وقال إسحاق بن منصور، والدارمي، عن ابن معين: ثقة. وكذا قال ابن المديني، وأبو زرعة، والعجلي، وابن عمار.

وقال أبو حاتم: صالح الحديث.

وقال عبدان: ليس في العواصم أثبت منه.

وأورد ابن عدي في ترجمته ثلاثة أحاديث، ثم قال: ولعاصم الأحول حديث صالح، ولم أر في حديثه حديثًا منكرًا، ولا شيئًا فيه اضطراب؛ إلا ما ذكرته، وهو عندي لا بأس به.

وقال ابن معين: كان يحيى بن سعيد يضعف عاصمًا الأحول.

وقال علي بن المديني، عن القطان: لم يكن بالحافظ.

وقال ابن إدريس: رأيته أتى السوق، فقال: اضربوا هذا، أقيموا هذا. فلا أروي عنه شيئًا.

وتركه وهيب؛ لأنه أنكر بعض سيرته.

وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالحافظ عندهم.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة؛ لم يتكلم فيه إلا القطان، وكأنه بسبب دخوله في الولاية. اهـ

قلت: الراجح أنه ثقة، وأما جرح القطان، فهو مقابل بثناء الأئمة عليه؛ قال المروزي: قلت لأحمد: إن يحيى تكلم فيه، فعجب، وقال: ثقة.

وأما طعن غير القطان، فلعله لدخوله في الولاية -كما جاء عن إبن إدريس، ووهيب -.

وهو من الرابعة، مات بعد سنة أربعين ومائة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (الكامل ٢٣٥/٥، وتهذيب الكمال ٤٨٥/١٣، وميزان الاعتدال ٣٥٠/٢،

وهدي الساري ص٤١١ ، وتهذيب التهذيب ٤٢/٥، والتقريب ص٤٧١).

. أنس بن مالك:

هو أنس بن مالك بن النضر، الأنصاري، الخزرجي.

صحابي، مشهور.

تقدمت ترجمته في (ح٢٨).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ فيه روح بن صلاح، وهو ضعيف، وقد تفرد به -كما تقدم -.

قال ابن الجوزي: تفرد به روح بن صلاح، وهو في عداد المجهولين، وقد ضعفه ابن عدي[1].

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، والأوسط، وفيه روح بن صلاح، وثقه ابن حبان والحاكم، وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح[2].

وقال الشوكاني: ضعيف؛ فيه روح بن صلاح المصري ، وهو ضعيف[3].

وقال الألباني: ضعيف[4].

شواهده:

قصة الدفن جاءت لها شواهد كلها ضعيفة، والشاهد من الحديث - وهو التوسل - لم يرد فيها؛ كما يلي:

١. عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: "لما ماتت فاطمة أم علي بن أبي طالب، خلع رسول الله ﷺ قميصه، وألبسها إياه، واضطجع معها في قبرها ...".

---

(١) العلل المتناهية ٢٧٠/١.

(٢) مجمع الزوائد ٢٥٧/٩.

(٣) الدر النضيد ص٦٤.

(٤) ينظر: السلسلة الضعيفة ٨٠/١.

أخرجه الطبراني في الأوسط ٨٧/٧/ ٦٩٣٥ – ومن طريقه أبو نعيم في معرفة الصحابة ٧٦/١ -.

وأخرجه أبو نعيم – أيضًا – ٣٤٠٩/٦. والأصبهاني في الحجة في بيان المحجة ٢٨٧/٤٨٨/١. وابن المغازلي في مناقب علي ص١١٣.

قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه سعدان بن الوليد، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات(١).

قلت: لم أقف على ترجمة له.

٢. عن علي بن أبي طالب ﷺ قال: "لما ماتت فاطمة بنت أسد بن هاشم، كفنها رسول الله ﷺ في قميصه، وصلى عليها، وكبر عليها سبعين تكبيرة، ونزل في قبرها ...".

أخرجه الحاكم في المستدرك ١١٦/٣/ ٤٥٧٤.

وإسناده ضعيف جدًا؛ فيه عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة، وهو يكذب(٢).

٣. عن جابر بن عبد الله – رضي الله عنهما – قال: "بينما نحن جلوس مع رسول الله ﷺ إذ أتى آت، فقال: يا رسول الله، إن أم علي، وجعفر، وعقيل؛ قد ماتت، فقال رسول الله ﷺ: «قوموا بنا إلى أمي». فقمنا، وكأن على رؤوس من معه الطير، فلما انتهينا إلى الباب؛ نزع قميصه ...".

أخرجه ابن شبة في تاريخه ٨٠/١. وإسناده ضعيف؛ فيه القاسم بن محمد الهاشمي، وهو متروك(٣).

٣. عن محمد بن علي بن أبي طالب ﷺ قال: "لما استقر بفاطمة، وعلم بذلك رسول الله ﷺ، قال: «إذا توفيت فأعلموني». فلما توفيت خرج رسول الله ﷺ، فأمر بقبرها، فحفر في

---

(١) مجمع الزوائد ٢٥٧/٩.

(٢) لسان الميزان ٤٢٤/٣.

(٣) لسان الميزان ٤٦٥/٤.

موضع المسجد – الذي يقال له اليوم قبر فاطمة –، ثم لحد لها لحدًا، ولم يضرح لها ضريحًا، فلما فرغ منه؛ نزل، فاضطجع في اللحد ...".

أخرجه ابن شبة في تاريخه ١/٨١. وإسناده ضعيف لإرساله.

٤. عن محمد بن عمر بن علي ﷺ: "أن رسول الله ﷺ كفن فاطمة بنت أسد بن هاشم في قميصه، واضطجع في لحدها، وجزاها خيرًا".

أخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني ١/١٢٨ – ومن طريقه ابن الأثير في أسد الغابة ٦/٢٢٠ –.

إسناده ضعيف لإرساله.

٨٧. عن أَنَسِ بنِ مَالِكٍ ﷺ: "أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ كَانَ إِذَا قَحَطُوا اسْتَسْقَى بِالْعَبَّاسِ ابنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا؛ فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا. قَالَ: فَيُسْقَوْنَ".

تخريج الأثر:

أخرجه البخاري في الاستسقاء: باب سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا قحطوا، ح١٠١٠.
وفي فضائل الصحابة: باب ذكر العباس بن عبد المطلب، ح ٣٧١٠.

من طريق ثمامة بن عبد الله بن أنس، عن أنس بن مالك ﷺ به.

٨٨. عن جَابِرِ بنِ عبدِ اللهِ – رضيَ اللهُ عنهما –: أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيَأْتِينَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَخْرُجُ الْجَيْشُ مِنْ جُيُوشِهِمْ، فَيُقَالُ: هَلْ فِيكُمْ أحدٌ صَحِبَ مُحَمَّدًا، فَتسْتَنْصِرُونَ بِهِ، فَتُنْصَرُوا؟. ثُمَّ يُقَالُ: هَلْ فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ مُحَمَّدًا؟. فَيُقَالُ: لَا، فَمَنْ صَحِبَ أَصْحَابَهُ؟. فيقال: لا، فَيُقَالُ: مَنْ رَأَى مَنْ صَحِبَ أَصْحَابَهُ؟. فَلَوْ سَمِعُوا بِهِ مِنْ وَرَاءِ الْبَحْرِ لَأَتَوْهُ».

تخريج الحديث:

أخرجه أبو يعلى في المسند ٢١٨٢/١٣٢/٤، فقال: حدثنا عقبة، حدثنا يونس، حدثنا سليمان الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر به.

وأخرجه في ٢٣٠٦/٢٠٠/٤ عن محاضر، عن الأعمش به نحوه، وفي آخره زيادة.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المسند –كما في المطالب العالية ٧٦/١٧ –.

وعبدُ بن حميد في المسند ١٠٢٠/٣١٣/١.

والهيثم بن كليب في المسند –كما في المطالب العالية ٧٦/١٧ –.

كلهم من طريق جعفر بن عون، عن الأعمش به نحوه.

وأصل الحديث في الصحيحين، فقد أخرجه البخاري في الجهاد والسير: باب من استعان بالضعفاء والصالحين في الحرب، ح٢٨٩٧. وفي المناقب: باب علامات النبوة في الإسلام، ح٣٥٩٤ .

ومسلم في فضائل الصحابة – رضي الله تعالى عنهم –، ح٢٥٣٢.

كلاهما من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو دينار، عن جابر، عن أبي سعيد ﷺ مرفوعًا نحوه.

وأخرجه مسلم في الموضع نفسه من طريق ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر، عن أبي سعيد الخدري ﷺ مرفوعًا نحوه، وفيه ذكر طبقة رابعة.

وأخرجه أبو يعلى في المسند – كما في المطالب العالية ٨١/١٧ – من طريق ابن لهيعة،

عن أبي الزبير، عن جابر ﷺ مرفوعًا مختصرًا.

دراسة إسناده عند أبي يعلى:

. عقبة:

هو عقبة بن مُكْرَم – بضم الميم، وسكون الكاف، وفتح الراء –، العَمِّي، بفتح المهملة، وتشديد الميم، أبو عبد الملك، البصري.

روى عن: الضحاك بن مخلد، وسعيد بن عامر الضبعي، وغيرهما.

وروى عنه: مسلم، وأبو داود، وغيرهما.

قال أبو داود: عقبة بن مكرم العمي، ثقة، ثقة؛ من ثقات الناس؛ فوق بندار في الثقة عندي.

وقال النسائي: ثقة.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة.

وهو من الحادية عشرة. مات في حدود الخمسين ومائتين. وأخرج له مسلم، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٢٢٣/٢٠، وتهذيب التهذيب ٢٥٠/٧، والتقريب ص٦٨٥).

. يونس:

هو يونس بن بكير بن واصل الشيباني، أبو بكر، الجمَّال، الكوفي.

روى عن: سليمان الأعمش، وهشام بن عروة، وغيرهما.

وروى عنه: عقبة بن مُكْرَم، ومحمد بن عبد الله بن نمير، وغيرهما.

قال عباس الدوري، عن يحيى بن معين: كان صدوقًا.

وقال مضر بن محمد الأسدي، وعثمان الدارمي، عن يحيى بن معين: ثقة. قال عثمان: يخالف في يونس.

وقال عثمان في موضع آخر: ليس به بأس.

وقال ابن الجنيد، عن يحيى بن معين: كان ثقةً صدوقًا؛ إلا أنه كان مع جعفر بن يحيى البرمكي، وكان موسرًا، فقال له رجل: إنهم يرمونه بالزندقة لكذا، وكذا، فقال: كذب. ثم قال يحيى: رأيت ابني أبي شيبة أتياه، فأقصاهما، وسألاه كتابًا فلم يعطهما، فذهبا يتكلمان فيه. قال يحيى بن معين: قد كتبت عنه.

وقال أحمد بن حنبل: ما كان أزهد الناس فيه، وأنفرهم عنه، وقد كتبت عنه.

وقال أبو خيثمة: قد كتبت عنه.

وقال العجلي: بكر بن يونس بن بكير، لا بأس به، كان أبوه على مظالم جعفر بن برمك، وبعض الناس يضعفونهما.

وقال ابن أبي حاتم: سئل أبو زرعة:أي شيء ينكر عليه؟. قال: أما في الحديث فلا أعلمه.

وقال أبو حاتم: محله الصدق.

وقال ابن نمير: ثقة، رضي.

وقال عبيد بن يعيش: كان ثقة.

وقال ابن عمار: هو اليوم ثقة عند أصحاب الحديث.

وقال الساجي: كان ابن المديني لا يحدث عنه، وهو عندهم من أهل الصدق.

وقال الساجي: وكان صدوقًا؛ إلا أنه كان يتبع السلطان، وكان مرجئًا.

وقال ابن عدي: ليونس بن بكير غير ما ذكرت من الغرائب، وغيره، وقد وثقه الأئمة مثل: ابن معين، وابن نمير، وغيرهما.

وذكره ابن حبان في كتاب الثقات.

وقال أبو عبيد الآجري عن أبي داود: ليس هو عندي حجة، يأخذ كلام ابن إسحاق فيوصله بالأحاديث، سمع من محمد بن إسحاق بالري.

وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال في موضع آخر: ضعيف.

وقال الساجي: حدثني أحمد بن محمد - يعني ابن محرز - قال: قلت ليحيى الحماني: ألا تروي عن يونس بن بكير؟. قال: لم يكن ظاهرًا. قال: وقلت لابن أبي شيبة: ألا تروي عنه؟. قال: كان فيه لين.

وقال الذهبي في ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق: صدوق.

وقال في الميزان: حسن الحديث.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق، يخطئ. اهـ

قلت: الراجح أنه صدوق؛ حيث حفظه فيه شيء، ومن ضعفه فهو لأمر غير الحديث؛ كما قال أبو زرعة.

وهو من التاسعة، مات سنة تسع وتسعين ومائة. واستشهد به البخاري في الصحيح، وروى له في كتاب القراءة خلف الإمام، وغيره، وأخرج له الباقون سوى النسائي.

له ترجمة في: (الكامل ١٧٦/٧، وتهذيب الكمال ٤٩٣/٣٢، وذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق ص٢٠٣، وميزان الاعتدال ٤٧٧/٤، وتهذيب التهذيب ٤٣٤/١١، والتقريب ص١٠٩٨).

. سليمان الأعمش:

هو سليمان بن مهران الأسدي، الكاهلي، أبو محمد، الكوفي، الأعمش.

ثقة، حافظ، يدلس.

تقدمت ترجمته في (ح٤).

. أبو سفيان:

هو طلحة بن نافع الواسطي، أبو سفيان، الإسكاف، نزيل مكة.

روى عن: أنس بن مالك، وجابر بن عبد الله - وروايته عنه في الصحيحين -، وغيرهما.

وروى عنه: سليمان الأعمش، وشعبة بن الحجاج، وغيرهما.

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه: ليس به بأس.

وقال ابن أبي حاتم: سمعت أبا زرعة يقول: روى عنه الناس. فقيل له: أبو الزبير أحب إليك، أو أبو سفيان؟. قال: أبو الزبير أشهر. فعاوده بعض من حضر فيه، فقال: أتريد أن أقول: هو ثقة! الثقة: شعبة، وسفيان.

وقال البزار: هو في نفسه ثقة.

وقال النسائي: ليس به بأس.

وقال ابن عدي: لا بأس به، روى عنه الأعمش أحاديث مستقيمة.

وذكره ابن حبان في كتاب الثقات.

وقال وكيع، عن شعبة: حديث أبي سفيان عن جابر إنما هي صحيفة. وفي رواية: إنما هو كتاب.

وقال ابن أبي خيثمة، عن يحيى بن معين: لا شيء.

وفي العلل الكبير لعلي بن المديني: أبو سفيان لم يسمع من جابر إلا أربعة أحاديث، وقال فيها: أبو سفيان يكتب حديثه، وليس بالقوي.

وقد عدَّه العلائي في الطبقة الثالثة من المدلسين – وهم من توقف فيهم جماعة فلم يحتجوا بهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع وقبلهم آخرون مطلقًا –. وتبعه ابن حجر، وقال: صدوق، مشهور بكنيته، معروف بالتدليس، وصفه بذلك الدارقطني وغيره.

وقال الذهبي في الميزان: تابعي شهير، صدوق.

وقال في ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق: ثقة.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق.

قلت: تحرير الكلام فيه؛ ما يلي:

١. أن في حفظه شيئًا؛ فهو ليس من درجة الحفاظ الثقات: كشعبة، وسفيان. وأما قول

يحيى بن معين: لا شيء. فلم يوافقه أحد، ولعل مراده قلة حديثه[(1)].

٢. التدليس: ولعل وصفه بذلك لكونه يروي حديث جابر بن عبد الله من صحيفة، وقد ذكروا – على كثرة ما رواه عن جابر – أنه لم يسمع منه إلا أربعة أحاديث.

وقد تعقب هذا البخاري، فقال: كان يزيد أبو خالد الدالاني يقول: أبو سفيان لم يسمع من جابر إلا أربعة أحاديث. وما يدريه؟. أولا يرضى أن ينجو رأسًا برأس؛ حتى يقول مثل هذا![(2)].

قلت: إذا ثبت أن روايته عن صحيفة؛ فهي مقبولة. ولم يصفه ابن حجر في التقريب بالتدليس.

والراجح – كما قال الذهبي، وابن حجر –: أنه صدوق.

وهو من الرابعة. وأخرج له البخاري مقرونًا بغيره، واحتج به مسلم والباقون.

له ترجمة في: (الكامل ١١٣/٤، وتهذيب الكمال ٤٣٨/١٣، وميزان الاعتدال ٣٤٢/٢ و٥٣١/٤، وذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق ص١٠٢، وجامع التحصيل ص١١٣و ٢٠٢، وتهذيب التهذيب ٢٦/٥، والتقريب ص٤٦٥، وتعريف أهل التقديس ص٣٩).

. جابر:

هو جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام، الأنصاري ثم السلمي.

صحابي ابن صحابي.

تقدمت ترجمته في (ح٣٥).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ فقد خالف أبو سفيان الثقات من أصحاب جابر ﷺ؛ حيث رووه –

(١) ينظر: تحرير علوم الحديث ٦٢٢/١.

(٢) العلل الكبير ص٣٨٨.

كما في الصحيحين – عن جابر، عن أبي سعيد.

ومتن الحديث؛ عدا الزيادة ثابت – كما سيأتي –.

قال ابن حجر: هذا الإسناد صحيح؛ لكن قصر به أبو سفيان، فقد رواه البخاري، ومسلم من طريق عمرو بن دينار، ومسلم من طريق أبي الزبير كلاهما عن جابر، عن أبي سعيد ﷺ، وهو الصواب(١).

والحديث أخرجه الشيخان بنحوه، لكن لفظ الشاهد من الحديث: «فتستنصرون به، فتنصروا». ليس في الصحيحين، وقد رواه محاضر بن المورع بلفظ: «فيستفتح، فيفتح عليهم»، ورواه جعفر بن عون بلفظ: «فيستفتحون به، فيفتح عليهم».

وتقدم أن مسلمًا أخرجه من طريق ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر، عن أبي سعيد الخدري ﷺ مرفوعًا، وفيه ذكر طبقة رابعة، قال ابن حجر: "هذه الرواية شاذة، وأكثر الروايات مقتصر على الثلاثة"(٢).

ورواه ابن لهيعة، عن أبي الزبير، عن جابر ﷺ مرفوعًا مختصرًا.

قال ابن حجر: هكذا قصر ابن لهيعة في إسناده، ومتنه معًا(٣).

(١) المطالب العالية ٨٠/١٧.

(٢) الفتح ٥/٧.

(٣) المطالب العالية ٨٠/١٧.

٨٩. عن أبي الجَوزاءِ، أوسِ بنِ عبدِ اللهِ رحمه الله قالَ: "قحطَ أهلُ المدينةِ قَحطًا شَديدًا، فشكوا إلى عائشةَ، فقالت: انظروا قبرَ النبيِّ ﷺ، فاجعلوا منه كووًا إلى السماءِ؛ حتى لا يكون بينه وبين السماءِ سقفٌ. قال: ففعلوا، فمُطِرنا مطرًا؛ حتى نبتَ العشبُ، وسمنت الإبلُ؛ حتى تفتقت من الشحمِ، فسُمِّي عام الفتقِ".

تخريج الحديث:

أخرجه الدارمي في سننه ١/٥٦/٩٢، فقال: حدثنا أبو النعمان، ثنا سعيد بن زيد، ثنا عمرو بن مالك النُكري، حدثنا أبو الجوزاء، أوس بن عبد الله به[١].

دراسة إسناده:

- أبو النعمان:

هو محمد بن الفضل السدوسي، أبو النعمان، البصري، لقبه: عارم.

روى عن: جرير بن حازم، وسعيد بن زيد، وغيرهما.

وروى عنه: البخاري، والدارمي، وغيرهما.

قال ابن وارة: ثنا عارم بن الفضل، الصدوق، المأمون.

وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: إذا حدثك فاختم عليه، وعارم لا يتأخر عن عفان، وكان سليمان بن حرب يقدم عارمًا على نفسه، إذا خالفه عارم رجع إليه، وهو أثبت أصحاب حماد ابن زيد بعد ابن مهدي.

قال: وسئل أبي عن عارم، فقال: ثقة.

وقال النسائي: كان أحد الثقات قبل أن يختلط.

وقال البخاري: تغير في آخر عمره.

(١) قال ابن تيمية في الرد على البكري ١/٨٩: ذكر هذا - فيما أظن - محمد بن الحسن بن زبالة فيما صنفه في أخبار المدينة ... ومحمد بن زبالة ضعيف لا يحتج به. وقال في ١/١٦٣: ليس بصحيح، ولا يثبت إسناده، وإنما نقل ذلك من هو معروف بالكذب.

وقال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: اختلط عارم في آخر عمره، وزال عقله، فمن سمع منه قبل الاختلاط، فسماعه صحيح، وكتبت عنه قبل الاختلاط سنة أربع عشرة، ولم أسمع منه بعدما اختلط، فمن سمع منه قبل سنة عشرين ومائتين، فسماعه جيد، وأبو زرعة لقيه سنة اثنتين وعشرين.

وقال أبو داود: بلغنا أنه أنكر سنة ثلاث عشرة، ثم راجعه عقله، ثم استحكم به الاختلاط سنة ست عشرة.

وقال الذهبي في الميزان: قال الدارقطني تغير بأخرة، وما ظهر له بعد اختلاطه حديث منكر، وهو ثقة.

قلت – أي الذهبي –: فهذا قول حافظ العصر الذي لم يأت بعد النسائي مثله، فأين هذا القول من قول ابن حبان، الخساف، المتهور في عارم؟!. فقال: اختلط في آخر عمره، وتغير؛ حتى كان لا يدري ما يحدث به، فوقع في حديثه المناكير الكثيرة، فيجب التنكب عن حديثه فيما رواه المتأخرون، فإذا لم يعلم هذا من هذا ترك الكل، ولا يحتج بشيء منها.

قلت – أي الذهبي –: ولم يقدر ابن حبان أن يسوق له حديثًا منكرًا فأين ما زعم؟[1].

وقال الذهبي في ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق: ثقة، شهير، يقال: اختلط بأخرة.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، ثبت، تغير في آخر عمره. اهـ

قلت: الراجح أنه ثقة، تغير في آخر عمره، وما ظهر له بعد اختلاطه حديث منكر.

وهو من صغار التاسعة، مات سنة ثلاث أو أربع وعشرين ومائتين. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٢٨٧/٢٦، وسير أعلام النبلاء ٢٦٥/١٠، وميزان الاعتدال ٧/٤، وذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق ص١٦٧ ، وإكمال تهذيب الكمال ٣١١/١٠، والمختلطين للعلائي ص١١٦ ، وشرح العلل ٥٧٤/٢، والاغتباط بمن رمي بالاختلاط

(١) العلائي – أيضًا – تعقب ابنَ حبان في كتابه المختلطين.

ص٣٣٥، وهدي الساري ص٤٤١، وتهذيب التهذيب ٤٠٢/٩، والتقريب ص٨٨٩).

. سعيد بن زيد:

هو سعيد بن زيد بن درهم الأزدي، الجَهضمي، أبو الحسن، البصري، أخو حماد.

روى عن: الزبير بن الخريت، وعمرو بن مالك النكري، وغيرهما.

وروى عنه: محمد بن الفضل (عارم)، وأبو هشام، المغيرة بن سلمة المخزومي، وغيرهما.

قال الدوري، عن يحيى بن معين، وسليمان بن حرب، وابن سعد، والعجلي: ثقة.

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه: ليس به بأس، وكان يحيى بن سعيد لا يستمرئه.

وقال البخاري: حدثنا مسلم، قال: حدثنا سعيد بن زيد، أبو الحسن: صدوق، حافظ.

وقال أبو جعفر الدارمي: ثنا حبان بن هلال، ثنا سعيد بن زيد، وكان حافظًا صدوقًا.

وقال ابن عدي: لسعيد بن زيد غير ما ذكرت أحاديث حسان، وليس له متن منكر لا يأتي به غيره، وهو عندي في جملة من ينسب إلى الصدق.

وقال ابن حبان: كان صدوقًا، حافظًا؛ ممن كان يخطئ في الأخبار، ويهم؛ حتى لا يحتج به إذا انفرد.

وقال علي بن المديني: سمعت يحيى بن سعيد يضعف سعيد بن زيد في الحديث جدًا، ثم قال: قد حدثني، وكلمته.

وقال أبو عبيد الآجري، عن أبي داود: كان يحيى بن سعيد يقول: ليس بشيء، وكان عبد الرحمن يحدث عنه.

وقال عثمان بن أبي شيبة: سألت يحيى بن معين عن سعيد بن زيد، قال: ضعيف.

وقال الجوزجاني: يضعفون حديثه، وليس بحجة.

وقال أبو حاتم، والنسائي: ليس بالقوي.

وقال أبو بكر البزار: لين. وقال في موضع آخر: لم يكن له حفظ.

وقال الدارقطني: ضعيف.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق، له أوهام. اهـ

قلت: الراجح فيه ما ذكره ابن حجر: "أنه صدوق، له أوهام"؛ حيث يظهر من اختلاف النقاد فيه أن في حفظه شيئًا.

وهو من السابعة، مات سنة سبع وستين ومائة. استشهد به البخاري، وأخرج له في الأدب المفرد، وغيره، وروى له الباقون سوى النسائي.

له ترجمة في: (الكامل ٣٧٦/٣، وتهذيب الكمال ٤٤١/١٠، وميزان الاعتدال ١٣٨/٢، وتهذيب التهذيب ٣٢/٤، والتقريب ص٣٧٨، وهدي الساري ص٤٥٧).

. عمرو بن مالك النُكري:

هو عمرو بن مالك النُكري – بضم النون –، أبو يحيى، أو أبو مالك، البصري.

ثقة.

تقدمت ترجمته في (ح٦٥).

. أبو الجوزاء، أوس بن عبد الله:

هو أوس بن عبد الله الربَعي – بفتح الموحدة –، أبو الجوزاء، بالجيم، والزاي، بصري.

ثقة، يرسل كثيراً.

تقدمت ترجمته في (ح٦٥).

الحكم على الأثر:

إسناده ضعيف فيه عدة علل:

١. أن أبا الجوزاء يرسل كثيراً، ولم يصرح بحضوره لقصة فتح الكوة، وسماعه من عائشة – رضي الله عنها– أنكره بعضهم، قال ابن عدي: وأبو الجوزاء روى عن الصحابة، وأرجو أنه لا بأس به، ولا يصح روايته عنهم أنه سمع منهم، وقول البخاري: في إسناده نظر. يريد أنه

لم يسمع من مثل: ابن مسعود، وعائشة، وغيرهما؛ لا أنه ضعيف عنده، وأحاديثه مستقيمة(١).

وقال أبو زرعة العراقي: روايته عن عائشة في صحيح مسلم ذكره في كتاب الصلاة، وذكر ابن عبد البر في التمهيد: أنه لم يسمع من عائشة، وحديثه عنها مرسل(٢).

٢. أن سعيد بن زيد – وهو صدوق له أوهام – لم أجد من تابعه على هذا الإسناد، ومذهب كثير من أئمة الحديث المتقدمين عدم قبول تفرد من كان في مثل حاله(٣).

٣. متنه فيه نكارة، قال ابن تيمية: حجرة عائشة كان منها ما هو مكشوف لا سقف له؛ كما روي عنها: "أن النبي ﷺ كان يصلى العصر، والشمس في حجرتها لم يظهر الفيء بعد". ولم تزل كذلك مدة حياة عائشة، فكيف يحتاج أن يفتح في سقفها كوة إلى السماء؟!. فإن قيل: فتحت الكوة في قِبل الحجرة محاذية للقبر. فهذا كذب ظاهر، فإن الحجرة لم يكن لها هناك كوة ينزل منها من ينزل لكنس الحجرة، وإنما كان هذا بعد موت عائشة في أيام عمرت الحجرة(٤).

والحديث قال فيه السهسواني: ضعيف، منقطع(٥).

وقال الألباني: سنده ضعيف(٦).

---

(١) الكامل ١/٤١١.

(٢) تحفة التحصيل ص٣٣.

(٣) ينظر: (ح١).

(٤) الرد على البكري ١/٩٣ و١٦٣.

(٥) صيانة الإنسان ص٢٤٦.

(٦) التوسل أنواعه وأحكامه ص١٤٠.

٩٠. عن مُعَاذِ بنِ جَبَلٍ ﷺ: "لَمَّا بَعَثَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ، خَرَجَ مَعَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُوصِيهِ، وَمُعَاذٌ رَاكِبٌ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يَمْشِي تَحْتَ رَاحِلَتِهِ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: «يَا مُعَاذُ، إِنَّكَ عَسَى أَنْ لَا تَلْقَانِي بَعْدَ عَامِي هَذَا، وَلَعَلَّكَ أَنَ تَمُرَّ بِمَسْجِدِي هَذَا، وَقَبْرِي»، فَبَكَى مُعَاذٌ؛ جَشَعًا لِفِرَاقِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، ثُمَّ الْتَفَتَ، فَأَقْبَلَ بِوَجْهِهِ نَحْوَ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: «إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِي الْمُتَّقُونَ مَنْ كَانُوا، وَحَيْثُ كَانُوا»".

تخريج الحديث:

أخرجه أحمد في ٢٢٠٥٢/٣٧٦/٣٦، فقال: حدثنا أبو المغيرة، حدثنا صفوان، حدثني راشد بن سعد، عن عاصم بن حميد، عن معاذ بن جبل به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني ٣٣٨/٣/ ١٨٣٧ .

والبزار في المسند ٢٦٤٧/٩١/٧[(١)].

كلاهما من طريق أبي المغيرة به نحوه عند البزار، وبمثله عند ابن أبي عاصم، ولم يسق المتن كاملًا؛ بل قال: وفي الحديث قصة.

وأخرجه أحمد في ٢٢٠٥٤/٣٧٧/٣٦ .

والطبراني في الكبير ٢٤٢/١٢١/٢٠.

كلاهما من طريق صفوان بن عمرو به نحوه.

وله طريق آخر عن أبي المغيرة:

أخرجه أحمد في ٢٢٠٥٣/٣٧٦/٣٦.

والطبراني في الكبير ١٦٩٢٨/٨٩/٢٠، وفي مسند الشاميين ٩٨٣/٩٧/٢.

والشاشي في المسند ١٣٢١/١٣٢/٤.

والبيهقي في الكبرى ١٨٢٥١/٢٠/٩.

(١) في كشف الأستار سقط من الإسناد (عاصم بن حميد)، وهو موجود في مسند البزار.

كلهم من طريق أبي المغيرة، عن صفوان، عن أبي زياد، يحيى بن عبيد الغساني، عن يزيد ابن قطيب، عن معاذ ﷺ نحوه، وفيه زيادة.

دراسة إسناده عند أحمد:

. أبو المغيرة:

هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني، أبو المغيرة، الحمصي.

ثقة.

تقدمت ترجمته في (ح٨).

. صفوان:

هو صفوان بن عمرو بن هرم السكسكي، أبو عمرو الحمصي.

ثقة.

تقدمت ترجمته في (ح٨).

. راشد بن سعد:

راشد بن سعد الْمِقْرَئي – بفتح الميم، وسكون القاف، وفتح الراء؛ بعدها همزة، ثم ياء النسب –، الحمصي.

روى عن: أنس بن مالك، وعاصم بن حميد السكوني، وغيرهما.

وروى عنه: حريز بن عثمان، وصفوان بن عمرو، وغيرهما.

قال الدارمي، عن يحيى بن معين، وأبو حاتم، والعجلي، ويعقوب بن شيبة، والنسائي: ثقة.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، كثير الإرسال.

وهو من الثالثة مات سنة ثمان ومائة، وقيل: ثلاث عشرة ومائة. وأخرج له البخاري في الأدب المفرد، والباقون سوى مسلم.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٨/٩، وتهذيب التهذيب ٢٢٥/٣، والتقريب ص٣١٥).

. عاصم بن حميد:

هو عاصم بن حميد السكوني، الحمصي.

روى عن: عمر بن الخطاب، ومعاذ بن جبل، وغيرهما.

وروى عنه: أزهر بن سعيد الحرازي، وراشد بن سعد الْمِقْرَئي، وغيرهما.

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات.

وقال الدارقطني: ثقة.

وقال البزار: لم يكن له من الحديث ما يعتبر به حديثه.

وقال ابن القطان الفاسي: لا نعرف أنه ثقة.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق، مخضرم. اهـ

قلت: هو ثقة، فقد وثقه الدارقطني، وأخرج له النسائي، أما كلام البزار، وابن القطان؛ فلأنهما لم يعرفاه، ولعل ذلك لقلة حديثه.

وهو من الثانية. وأخرج له أبو داود، والترمذي في الشمائل، والنسائي، وابن ماجه.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٤٨١/١٣، وتهذيب التهذيب ٤٠/٥، والتقريب ص٤٧١).

. معاذ بن جبل:

هو معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس، الأنصاري، الخزرجي، أبو عبد الرحمن.

مشهور من أعيان الصحابة، شهد بدرًا، وما بعدها، وكان إليه المنتهى في العلم بالأحكام، والقرآن.

مات ﷺ بالشام سنة ثماني عشرة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (الاستيعاب ١٤٠٢/٣، وتهذيب الكمال ١٠٥/٢٨، وتهذيب التهذيب ١٨٦/١٠، والتقريب ص٩٥٠، والإصابة ١٣٦/٦).

الحكم على الحديث:

إسناده صحيح؛ رواته ثقات.

قال الهيثمي: رواه البزار، ورجاله ثقات، ورواه الطبراني في الكبير[1].

وقال الألباني: إسناده صحيح[2].

(١) مجمع الزوائد ٣/١٦.

(٢) السلسلة الصحيحة ٥/٤٩٦.

٩١. عن جَابِرِ بنِ عبدِ اللهِ – رضيَ اللهُ عنهما – قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَاءُ زَمْزَمَ لِمَا شُرِبَ لَهُ».

تخريج الحديث:

أخرجه أحمد في ٢٣/١٤٠/١٤٨٤٩، فقال: حدثنا علي بن ثابت، حدثني عبد الله بن المؤمل، عن أبي الزبير، عن جابر به.

وأخرجه – أيضًا – في ٢٣/٣٤٤/١٤٩٩٦.

وابن ماجه في المناسك: باب الشرب من زمزم، ح ٣٠٦٢.

وابن أبي شيبة في المصنف ٣/٢٧٤/١٤١٣٧.

والأزرقي في أخبار مكة ٤٨/٢.

والفاكهي في أخبار مكة ٢/٢٦/ ١٠٧٦.

والعقيلي في الضعفاء ٢/٣٠٢.

والطبراني في الأوسط ١/٢٥٩/ ٨٤٩ و ٩/٢٦/ ٩٠٢٧.

وابن عدي في الكامل ٤/١٣٦.

وأبو نعيم في تاريخ أصبهان ١/٤٦٣.

والبيهقي في الكبرى ٥/١٤٨/ ٩٩٤٠.

والخطيب البغدادي في التاريخ ٣/١٧٩.

كلهم من طريق عبد الله بن المؤمل به.

قال العقيلي: ولا يتابع عليه (أي عبد الله بن المؤمل).

وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن أبي الزبير؛ إلا عبد الله بن المؤمل.

وقال البيهقي: تفرد به عبد الله بن المؤمل.

وقد تابع عبدَ الله بن المؤمل اثنان من الرواة؛ وهي متابعتان لا تصحان –كما سيأتي –:

١. إبراهيم بن طهمان:

أخرجه البيهقي في الكبرى ٥/٤٠٠/١٠٢٨٠ من طريق إبراهيم بن طهمان، عن أبي الزبير، عن جابر ﵁ مرفوعًا مثله، وفيه قصة.

٢. حمزة الزيات:

أخرجه الطبراني في الأوسط ٤/١٣٩/ ٣٨١٥، وابن عدي في الكامل ٤/١٣٦ كلاهما من طريق علي بن سعيد الرازي، عن إبراهيم بن أبي داود البرلسي، عن عبد الرحمن بن المغيرة، عن حمزة الزيات، عن أبي الزبير به.

قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن حمزة الزيات إلا عبد الرحمن بن المغيرة.

وقال ابن عدي: وهذا الحديث يعرف بابن المؤمل، عن أبي الزبير، وقد روي عن حمزة الزيات، عن أبي الزبير، ولم نكتبه من حديث حمزة إلا عنه[1].

وله طريق آخر عن جابر ﵁:

أخرجه البيهقي في الشعب ٦/٣٠/ ٣٨٣٣.

والخطيب البغدادي في التاريخ ١٠/١٦٦ - ومن طريقه ابن عساكر في التاريخ ١٣/٧٩ و٣٢/٤٣٥-.

وابن عساكر في التاريخ ٣٢/٤٣٦.

كلهم من طريق سويد بن سعيد، قال: "رأيت عبد الله بن المبارك بمكة أتى زمزم، فاستقى منه شربة، ثم استقبل الكعبة، ثم قال: اللهم إن ابن أبي الموال حدثنا عن محمد بن المنكدر، عن جابر، عن النبي ﷺ أنه قال: «ماء زمزم لما شرب له». وهذا اشربه لعطش القيامة، ثم شربه".

قال البيهقي: غريب من حديث ابن أبي الموال، عن ابن المنكدر، تفرد به سويد، عن ابن المبارك من هذا الوجه عنه.

---

(١) باختصار.

وقال ابن عساكر: المحفوظ عن عبد الله بن المؤمل، عن أبي الزبير.

دراسة إسناده عند أحمد:

. علي بن ثابت:

هو علي بن ثابت الجزري، أبو أحمد، الهاشمي مولاهم.

روى عن: عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، وعكرمة بن عمار، وغيرهما.

وروى عنه: أحمد بن حنبل، ومحمد بن حاتم البغدادي المؤدب، وغيرهما.

قال إسحاق بن منصور، وعثمان بن سعيد، عن يحيى بن معين، وأبو داود: ثقة.

وقال الميموني، عن أحمد بن حنبل: ثقة، صدوق.

وضعفه الأزدي، قال النباتي: لا أعلم من قال: إنه ضعيف غير الأزدي.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق ربما أخطأ، وقد ضعفه الأزدي بلا حجة.

وهو من التاسعة، وأخرج له أبو داود، والترمذي.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٣٣٥/٢٠، وميزان الاعتدال ١١٦/٣، وتهذيب التهذيب ٢٨٨/٧، والتقريب ص٦٩١).

. عبد الله بن المؤمل:

هو عبد الله بن المؤمل بن وهب الله المخزومي، المكي.

روى عن: عبد الله بن أبي مليكة، وأبي الزبير، محمد بن مسلم المكي، وغيرهما.

وروى عنه: سفيان الثوري، وأبو عاصم الضحاك بن مخلد، وغيرهما.

قال ابن أبي مريم، عن يحيى بن معين: ليس به بأس.

وقال عباس الدوري، عن يحيى بن معين: صالح الحديث.

وقال ابن سعد: كان ثقةً، قليل الحديث.

وقال ابن نمير: ثقة.

وقال الدارمي، وأبو بكر بن أبي خيثمة، ومعاوية بن صالح، عن يحيى بن معين: ضعيف.

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه: أحاديثه مناكير.

وقال علي بن الجنيد: شبه المتروك.

وقال العقيلي: لا يتابع على كثير من حديثه.

وقال النسائي، والدارقطني: ضعيف.

وقال أبو داود: منكر الحديث.

وقال أبو زرعة، وأبو حاتم: ليس بقوي.

وقال ابن حجر في التقريب: ضعيف الحديث. اهـ

قلت: الراجح أنه ضعيف؛ حيث الجرح فيه مفسر؛ فقد ذكروا: أن أحاديثه مناكير، ولا يتابع على أحاديثه.

وهو من السابعة، مات سنة ستين ومائة. وأخرج له البخاري في الأدب، والترمذي، وابن ماجه.

له ترجمة في: (الكامل ١٣٥/٤، وتهذيب الكمال ١٨٧/١٦، وميزان الاعتدال ٥١٠/٢، وتهذيب التهذيب ٤٦/٦، والتقريب ص٥٥٠).

. أبو الزبير:

هو محمد بن مسلم بن تَدْرُس – بفتح المثناة، وسكون الدال المهملة، وضم الراء –، الأسدي مولاهم، أبو الزبير، المكي.

صدوق، يدلس.

تقدمت ترجمته في (ح٣٤).

. جابر:

هو جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام – بمهملة، وراء – ،الأنصاري.

صحابي ابن صحابي.

تقدمت ترجمته في (ح٣٥).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ فيه عبد الله بن المؤمل،وهو ضعيف،وقد تفرد به،ومثله لا يحتمل تفرده(١).

قال الحميدي: كنا عند سفيان بن عيينة، فحدثنا بحديث زمزم: «أنه لما شرب له»، فقام رجل من المجلس، ثم عاد، فقال له: يا أبا محمد، أليس الحديث صحيحًا الذي حدثتنا به في زمزم أنه لما شرب له؟. فقال سفيان: نعم(٢).

وقال ابن حبان: لم يتابع عبد الله بن المؤمل عليه(٣).

وذكر ابن عدي أنه غير محفوظ(٤).

وقال ابن القطان: عبد الله بن مؤمل سيئ الحفظ، وتدليس أبي الزبير معلوم(٥).

وقال ابن طاهر: فيه عبد الله بن المؤمل المخزومي، وهو منكر الحديث؛ لا يتابع عليه(٦).

وقال البوصيري: هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عبد الله بن المؤمل(٧).

وقال ابن حجر - بعد أن بيَّن سبب الضعف، وذكر طرق الحديث -: مرتبة الحديث عند الحفاظ باجتماع الطرق يصلح للاحتجاج(٨).

---

(١) ينظر: (ح١).

(٢) ساق القصة ابن الدينوري في المجالسة ٣٤٢/٢. وابن عساكر في التاريخ ٣٠٨/٤٥. وعلَّق عليها ابن حجر في "جزء في حديث: (ماء زمزم لما شرب له)" ص٣١، بقوله: ابن عيينة حكم بصحة هذا الحديث، ولكن لم يبين إسناده، وهي من رواية المهدي، عن ابن عيينة، فلعله أشار إلى هذه الرواية المرسلة، وحكم للمتن بالصحة لثقة رجاله، ولمجيء الحديث من وجه آخر؛ كما هو مشهور بين المحدثين من الحكم بصحة ما هذا سبيله.

(٣) المجروحين ٤٤٨/١.

(٤) الكامل ١٣٦/٤.

(٥) بيان الوهم والإيهام ٤٧٨/٣. وتعقب ابن حجر العلة الثانية في التلخيص الحبير ٥١٠/٢، فقال: في رواية ابن ماجه التصريح بالسماع. اهـ قلت: التصريح بالسماع تفرد به هشام بن عمار — وهو صدوق، كبر فصار يتلقن -، ورواه ستة من الرواة، ولم يذكروه. ينظر: إرواء الغليل ٣٢٣/٤.

(٦) معرفة التذكرة ص١٩٨.

(٧) سنن ابن ماجه ١٠١٨/٢.

(٨) ينظر: جزء في حديث: (ماء زمزم لما شرب له) ص٢١-٢٢.

وتقدم أنه تابع عبدَ الله بن المؤمل اثنان من الرواة، وهي متابعتان لا تصحان؛ كما يلي:

فقد تابعه إبراهيمُ بن طهمان عند البيهقي في الكبرى.

قال ابن حجر: قيل: إن راويها (أي إبراهيم بن طهمان) سقط عليه عبد الله بن المؤمل، ومن ثمَّ قال البيهقي: إن ابن المؤمل تفرد به[(١)].

وتابعه – أيضًا – حمزةُ الزيات عند الطبراني، وابن عدي.

قال الطبراني –كما تقدم–: لم يرو هذا الحديث عن حمزة الزيات؛إلا عبد الرحمن بن المغيرة.

وقال ابن عدي – كما تقدم –: وهذا الحديث يعرف بابن المؤمل، عن أبي الزبير، وقد روي عن حمزة الزيات، عن أبي الزبير، ولم نكتبه من حديث حمزة إلا عنه[(٢)].

وقال ابن طاهر المقدسي: غير محفوظ[(٣)].

وقال ابن حجر: أخطأ فيه راويه؛ إنما هو عن عبد الله بن المؤمل، فهو المتفرد به[(٤)].

وللحديث طريق آخر عن سويد بن سعيد، عن عبد الله بن المبارك، عن ابن أبي الموال، عن محمد بن المنكدر، عن جابر ﵁ مرفوعًا.

قال البيهقي – كما تقدم –: غريب من حديث ابن أبي الموال، عن ابن المنكدر، تفرد به سويد، عن ابن المبارك من هذا الوجه عنه.

وقال ابن عساكر– كما تقدم –: المحفوظ عن عبد الله بن المؤمل، عن أبي الزبير.

وقال ابن القيم: ابن أبي الموالي ثقة، فالحديث إذًا حسن[(٥)].

وذكر الذهبي، وابن حجر: أن رواية سويد هذه غير محفوظة، وأن المحفوظ: ما رواه أبو بكر

---

(١) جزء في حديث: (ماء زمزم لما شرب له) ص ٢٣ باختصار. وينظر: التلخيص الحبير ٢/٥١٠.

(٢) باختصار.

(٣) ذخيرة الحفاظ ٤/٢٠٧٢.

(٤) جزء في حديث: (ماء زمزم لما شرب له) ص ٢٣.

(٥) زاد المعاد ٤/٣٥٦.

المقرئ في فوائده من طريق الحسن بن عيسى قال: رأيت ابن المبارك دخل زمزم، فاستقى دلوًا، واستقبل البيت، ثم قال: اللهم إن عبد الله بن المؤمل حدثني عن أبي الزبير به(١).

شواهده:

١. عن معاوية رضي الله عنه: «زمزم شفاء، هي لما شرب له».

أخرجه الفاكهاني في أخبار مكة ٣٧/٢.

قال ابن حجر: هذا إسناد حسن مع كونه موقوفاً، وهو أحسن من كل إسناد وقفت عليه لهذا الحديث(٢).

قلت: فيه محمد بن إسحاق الصيني، قال ابن أبي حاتم: قال وسألت أبا عون بن عمرو بن عون عنه، فتكلم فيه، وقال: هو كذاب، فتركت حديثه(٣).

٢. عن ابن عمر – رضي الله عنهما – رفعه قال: «ماء زمزم لما شرب له».

أخرجه الحاكم في تاريخه –كما في لسان الميزان ١٨٦/١ –.

قلت: إسناده ضعيف جدًا؛ فيه أحمد بن صالح الشمومي، وقد كذبه ابن معين. وقد عدَّ ابن حجر هذا الحديث من مناكير الشمومي(٤). وقال – أيضًا – : إسناده واه(٥).

٣. عن ابن عباس – رضي الله عنهما – قال : قال رسول الله ﷺ: «ماء زمزم لما شرب له، فإن شربته تستشفى به؛ شفاك الله، وإن شربته مستعيذًا به؛ شفاك الله، وإن شربته مستعيذًا؛ أعاذك الله، وإن شربته ليقطع ظمأك؛ قطعه».

قال: وكان ابن عباس إذا شرب ماء زمزم، قال: "اللهم أسألك علمًا نافعًا، ورزقًا واسعًا،

(١) ينظر: السير ٤١٠/١٥. وتاريخ الإسلام ٢٣١/١٢. وجزء في حديث: (ماء زمزم لما شرب له) ص٤٠-٤١.

(٢) ينظر: جزء في حديث: (ماء زمزم لما شرب له) ص٣١.

(٣) الجرح والتعديل ١٩٦/٧.

(٤) لسان الميزان ١٨٦/١.

(٥) جزء في حديث: (ماء زمزم لما شرب له) ص٣١ بتصرف.

وشفاءً من كل داء".

أخرجه الدارقطني في السنن ٢/٢٨٩/ ٢٣٨، والحاكم في المستدرك ١/٦٤٦ كلاهما من طريق محمد بن حبيب الجارودي، عن سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس به، قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد؛ إن سلم من الجارودي، ولم يخرجاه. اهـ

قلت: هذا الطريق شاذ؛ حيث خالف الجارودي أصحابَ ابن عيينة الثقات، فقد رواه: الحميدي، وابن أبي عمر، وعبد الرزاق، وسعيد بن منصور، وأحمد الأزرقي، وعبد الجبار بن العلاء، وغيرهم، عن سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد من قوله.

قال ابن حجر: المحفوظ عن ابن عيينة وقفه على مجاهد(١).

وقال - أيضًا -: مثله لا يقال بالرأي، فيكون مرسلًا(٢).

٤. عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - مرفوعًا قال: «ماء زمزم لما شُرِب له».

أخرجه البيهقي في الصغرى ٤/٣٤٩/ ١٧٢٣.

قال ابن حجر: ذكره الفاسي في أخبار مكة له في الكتاب الكبير، وأشار إليه في مختصره، وإسناده واهٍ(٣).

وقال السخاوي: إسناده واهٍ(٤). اهـ

قلت: الخلاصة أنه لم يثبت شاهد لحديث الباب؛ إلا عن مجاهد من قوله، قال ابن حجر: مثله لا يقال بالرأي، فيكون مرسلًا.

وقد جاء في صحيح مسلم، ح٢٤٧٣، عن أبي ذر مرفوعًا: «إنها مباركة؛ إنها طعام

(١) ينظر: لسان الميزان ٤/٢٩١ و٥/١١٥. التلخيص الحبير ٢/٥١١. وإتحاف المهرة ٨/٢٢. وجزء في حديث: (ماء زمزم لما شرب له) ص٢٨-٢٩. وأخبار مكة للأزرقي ٢/٤٦.

(٢) جزء في حديث: (ماء زمزم لما شرب له) ص٢٩ باختصار.

(٣) جزء في حديث: (ماء زمزم لما شرب له) ص٣١. بتصرف.

(٤) المقاصد الحسنة ص٥٦٨.

طعم».

وجاء عند أبي داود الطيالسي في مسنده ١/٣٦٤/ ٤٥٩ زيادة: «وشفاء سقم».

٩٢. عن أُمَيَّةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسِيدٍ الْقُرَشِيِّ ﷺ قالَ: "إنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْتَفْتِحُ بِصَعَالِيكِ الْمُهَاجِرِينَ".

تخريج الحديث:

أخرجه المعافى في الزهد ص٨٠، فقال: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أمية بن عبد الله بن أَسيد القرشي به.

وأخرجه الطبراني في الكبير ٨٥٧/٢٩٢/١ - ومن طريقه الخطيب في تلخيص المتشابه ١٨٠/٢/ ١٦٢٧، والضياء في المختارة ٢٢٤/٢ -.

وأبو نعيم في معرفة الصحابة ٣٠١/١.

كلهم من طريق عيسى بن يونس، عن أبيه، عن جدِّه، عن أمية بن عبد الله بن خالد بن أَسيد[1]، قال: "كان رسول الله ﷺ يستفتح بصعاليك المهاجرين".

وجاء عند أبي نعيم: أمية بن عبد الله بن أَسيد، بإسقاط جدِّه.

قال الضياء: إسناده مرسل.

وأخرجه الطبراني في الكبير ٨٥٨/٢٩٢/١ — ومن طريقه الضياء في المختارة ٢٢٤/٢ —.

وأبو القاسم البغوي في التفسير ٥٨/٥، وفي شرح السنة ٢٦٤/١٤.

وأبو محمد البغوي في المعجم ١٤٢/١.

وابن عساكر في تاريخه ٢٩١/٩.

كلهم من طريق سفيان، عن أبي إسحاق، عن أمية بن خالد، قال: "كان رسول الله ﷺ يستفتح بصعاليك المهاجرين".

قال الضياء: رواه قيس بن الربيع، عن أبي إسحاق، عن المهلب بن أبي صفرة، عن أمية ابن خالد.

(١) قال ابن حجر في الإصابة ٢٤٦/١: أتى (الطبراني) بنسبه على الصواب .

قيل: وقد رواه وكيع، عن سفيان كرواية يحيى بن سعيد؛ لم يذكر سفيانُ المهلبَ بن أبي صفرة. اهـ

وقال أبو القاسم البغوي في التفسير: قال أبو عبيد: هكذا قال عبد الرحمن، وهو عندي: أمية بن عبد اللّه بن خالد بن أسيد.

وقال أبو محمد البغوي في المعجم: قال مجاهد في حديثه : "يستفتح العدو".

وقال ابن عساكر: قال وكيع في حديثه: "يستفتح العدو"، وقال البغوي: ولا أرى لأمية ابن خالد صحبة؛ غير أن القواريري، وابن أبي شيبة أخرجا هذا الحديث في المسند، ولا أعلم روى غير هذا الحديث، ولا رواه عنه غير أبي إسحاق[١].

أصاب البغوي في بعض قوله، وأخطأ في بعض، أما قوله: "لا أرى لأمية صحبة". صحيح، وقوله: "لا أعلم روى غيره". وهم، فقد سقنا روايته عن أبي عمر. وقوله: "ولا رواه عنه غير أبي إسحاق". وهم، فقد روي عن المهلب بن أبي صفرة، عن أمية.

وقصر في شيئين: نسب أمية، وهو أمية بن عبد الله بن خالد، فنسب في حديث سفيان الذي ساقه البغوي إلى جدِّه، وقد رواه ابن مهدي عن سفيان، وقد نسب إلى أنه قَلَبه، فقال: أمية بن خالد بن عبد الله بن أسيد. وصواب القول في نسبه ما قدمناه في ترجمته[٢] ...وقد كان لأمية بن عبد الله بن خالد بن أسيد عمٌّ اسمه: أمية بن خالد، فيجعل أن يكون الحديث الثاني له؛ غير أن البخاري ذكره في ترجمة أمية بن عبد الله، وحكى قول أبي عبيد فيه، فالله أعلم. اهـ

وأخرج الطبراني في الكبير ٨٥٩/٢٩٢/١ – ومن طريقه أبو نعيم في معرفة الصحابة ٣٠١/١ -.

---

(١) إلى هنا كلام أبي محمد البغوي في المعجم، نقله عنه ابن عساكر.

(٢) نسبه ابن عساكر في أول ترجمته، فقال: أمية بن عبد الله بن خالد بن أسيد.

وابن قانع في المعجم ٤٩/١.

وابن عساكر في تاريخه ٢٩١/٩ .

كلهم من طريق طلق بن غنام، عن قيس، عن أبي إسحاق، عن المهلب بن أبي صفرة، عن أمية بن خالد، قال : "كان النبي ﷺ يستفتح، ويستنصر بصعاليك المسلمين".

قال أبو نعيم: رواه وكيع، ويحيى القطان، عن الثوري، عن أبي إسحاق، عن أمية من دون المهلب.

دراسة إسناده عند المعافى:

- إسرائيل:

هو إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق، السَبِيعي، الهَمْداني، أبو يوسف، الكوفي.

روى عن: هشام بن عروة، وجدِّه، أبي إسحاق السَبِيعي - وروايته عنه في الصحيح -، وغيرهما.

وروى عنه: عبد الرحمن بن مهدي، والمعافى بن عمران، وغيرهما.

قال ابن مهدي: إسرائيل في أبي إسحاق أثبت من شعبة، والثوري.

وقال ابن سعد: كان ثقةً، وحدث عنه الناس حديثًا كثيرًا، ومنهم من يضعفه.

وقال ابن أبي خيثمة: سمعت ابن معين يقول: أثبت أصحاب أبي إسحاق: الثوري، وشعبة، وهما أثبت من: زهير، وإسرائيل، وهما قرينان.

وقال ابن أبي مريم، وأحمد بن زهير، عن ابن معين: إسرائيل ثقة.

وقال حرب، عن أحمد بن حنبل: كان شيخًا ثقة، وجعل يتعجب من حفظه.

وقال العجلي: كوفي ثقة، وقال مرة: جائز الحديث.

وقال محمد بن عبد الله بن نمير: ثقة.

وقال أبو زرعة: أثبت أصحاب أبي إسحاق: الثوري، وشعبة، وإسرائيل، وشعبة أحب إليَّ من إسرائيل.

وقال أبو حاتم: ثقة، متقن[1]، من أتقن أصحاب أبي إسحاق.

وقال النسائي: ليس به بأس.

وقال ابن عدي: كثير الحديث، مستقيم الحديث في حديث أبي إسحاق وغيره، وقد حدث عنه الأئمة، ولم يتخلف أحد في الرواية عنه.

وقال عمرو بن علي: كان يحيى لا يحدث عن إسرائيل، ولا عن شريك، وكان عبد الرحمن يحدث عنهما.

وقال عثمان بن أبي شيبة، عن عبد الرحمن بن مهدي: إسرائيل لص؛ يسرق الحديث.

وقال الدوري، عن ابن معين: زكريا، وزهير، وإسرائيل حديثهم عن أبي إسحاق قريب من السواء؛ سمعوا منه بأخرة، إنما أصحاب أبي إسحاق: سفيان، وشعبة.

وروى ابن البراء، عن علي بن المديني: إسرائيل ضعيف.

وقال صالح بن أحمد، عن أبيه: إسرائيل، عن أبي إسحاق فيه لين، سمع منه بأخرة. اهـ

قلت: يمكن تحرير ما تكلم فيه فيما يلي:

١. تركُ يحيى القطان الرواية عنه، وتضعيف ابن المديني له:

أما تركُ يحيى القطان لحديثه؛ فهو محمول على أنه أنكر الأحاديث التي حدثه بها إسرائيل، عن أبي يحيى القتات، فظن أن النكارة من قِبله، وإنما هي من قِبل أبي يحيى؛ كما قال ابن معين[2].

وأما تضعيف ابن المديني له، فهو متابعة لشيخه القطان - كما ذكر الذهبي في السير -، وهو جرح غير مفسّر؛ مقابل بثناء الجمهور عليه، واحتجاج الشيخان به[3].

٢. قول عبد الرحمن بن مهدي: إسرائيل لص. وفسّرها عثمان بن أبي شيبة: بأنه يسرق

---

(١) في تهذيب الكمال: ثقة، صدوق.

(٢) ينظر: هدي الساري ص٣٩٠.

(٣) ينظر: البيان والتوضيح ص٤٩.

الحديث.

قلت: تفسير عثمان بن أبي شيبة؛ وهم منه، فقد قال أبو بكر بن أبي شيبة: سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول: كان إسرائيل في الحديث لصًّا. قال ابن أبي شيبة: لم يرد أن يذمه.

وفسَّرها ابن أبي حاتم: بأنه يتلقف العلم تلقفًا.

ويؤيد هذا أن الذي جاء عن ابن مهدي؛ هو ثناؤه عليه -كما تقدم-.

٣. طعن ابن معين، وأحمد على إسرائيل في روايته عن جدِّه:

الحمل فيه على أبي إسحاق؛ لا على إسرائيل؛ كما ذكر محمد بن موسى بن مشيش، عن أحمد بن حنبل.

وقد قدَّمَ ابنُ مهدي إسرائيلَ على الثوري، وشعبة في الرواية عن أبي إسحاق، ومال الذهبي إلى هذا في السير.

وأجاب أبو زرعة العراقي بقوله: روايته عنه في الصحيحين.

وقال ابن حجر: سماع إسرائيل من أبي إسحاق في غاية الإتقان؛ للزومه إياه؛ لأنه جدّه، وكان خصيصًا به[1].

وقال في التقريب: ثقة، تكلم فيه بلا حجة. اهـ

قلت: الراجح أنه ثقة؛ كما عليه الجمهور، وقد احتج به الشيخان، وما تُكلم فيه قد أجيب عنه.

وهو من السابعة، مات سنة ستين ومائة وقيل بعدها. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (طبقات ابن سعد ٤٩٥/٨، وتاريخ الدارمي عن ابن معين ص٥٩، وص٧٢، وتاريخ الثقات للعجلي ص٦٣ ، والعلل ومعرفة الرجال لعبد الله بن أحمد ٣٦٦/٣، والضعفاء الكبير للعقيلي ١٣١/١، والجرح والتعديل ٧٩/٢، والكامل ٤٢١/١، وتاريخ أسماء

(١) فتح الباري ٣٥١/١.

الثقات لابن شاهين ص٦٥، وتاريخ بغداد ٢٠/٧، وتهذيب الكمال ٥١٥/٢، وسير أعلام النبلاء ٣٥٥/٧، وميزان الاعتدال ٢٠٨/١، وذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق ص٤٤، والرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم ص٦٦ ، وشرح العلل ٥١٩/٢- ٥٢٢، والتقييد والإيضاح ص٣٩٤-٣٩٥، والبيان والتوضيح ص٤٩، وهدي الساري ص٣٩٠، وتهذيب التهذيب ٢٦١/١، والتقريب ص١٣٤).

- أبو إسحاق:

هو عمرو بن عبد الله بن عبد، الهمداني، أبو إسحاق، السَبِيعي، بفتح المهملة، وكسر الموحدة.

ثقة، مكثر، يدلس، تغير بأخرة.

تقدمت ترجمته في (ح١٥).

. أمية بن عبد الله بن أَسيد القرشي:

هو أمية بن عبد الله بن خالد بن أَسيد - بفتح الهمزة - ابن أبي العِيص، بكسر المهملة، المكي، أخو خالد.

وقد اختلف في اسم أبيه، وجدِّه، وقد نسبه هكذا البخاري، وأبو عبيد، قال ابن الأثير: قد ذكر مصنفو التواريخ، والسير أمية، وولايته خراسان، وساقوا نسبه كما ذكرناه.

وقال ابن حجر في تهذيب التهذيب: هو المعتمد.

روى عن: عبد الله بن عمر بن الخطاب.

وروى عنه: أبو إسحاق السَبِيعي، والمهلب بن أبي صفرة الأزدي، وغيرهما.

قال العجلي: ثقة. ولكن سمى أباه عبد الرحمن.

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة.

وقد عدَّه بعضهم في الصحابة، وهو وهم.

وهو من الثالثة مات سنة سبع وثمانين. وأخرج له النسائي، وابن ماجه.

له ترجمة في: (أسد الغابة ٦٢/١، وتهذيب الكمال ٣٣٤/٣، وتهذيب التهذيب ٣٧١/١، والتقريب ص١٥٣، والإصابة ٢٤٥/١).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف لإرساله؛ حيث أمية لا صحبة له.

قال ابن عبد البر: لا تصح له عندي صحبته؛ فالحديث مرسل[١].

وقال الضياء –كما تقدم-: إسناده مرسل.

وقال المنذري: رواه الطبراني، ورواته رواة الصحيح، وهو مرسل. وفي رواية: "يستنصر بصعاليك المسلمين"[٢].

وقال ابن الأثير: حديث مرسل[٣].

وقال الهيثمي: رواه الطبراني، ورجال الرواية الأولى رجال الصحيح[٤].

وقال الألباني: ضعيف[٥].

---

(١) الاستيعاب ١٠٧/١.

(٢) الترغيب والترهيب ٦٨/٤.

(٣) أسد الغابة ١٦٢/٢.

(٤) مجمع الزوائد ٢٦٢/١٠.

(٥) التوسل أنواعه وأحكامه ص١١٣-١١٤.

٩٣. عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ جَعْفَرٍ ﷺ قَالَ: "مَا سَأَلْتُ عَلِيّاً شَيْئاً قط بِحَقِّ جَعْفَرٍ؛ إِلاَّ أَعْطَانِيْهِ".

تخريج الأثر:

أخرجه أحمد في فضائل الصحابة ٩٠٣/٢/ ١٧٢١، وفي العلل (رواية عبد الله) ٧٢٥/٣٧٧/١، فقال: نا يحيى بن زكريا، قال: أنا مجالد، عن عامر، قال: حدثني عبد الله بن جعفر به.

وأخرجه ابن معين في معرفة الرجال (رواية ابن محرز) ١٦٨/١.

ويعقوب بن سفيان في تاريخه -كما في توضيح المشتبه ٥٣/١ -.

والطبراني في الكبير ٢٠٩/٢/ ١٤٧٦.

وابن السكن -كما في الإصابة ٤٨٦/١ -.

وابن عبد البر في الاستيعاب ٢٤٤/١.

وابن عساكر في تاريخه ٣٨٩/٥٦.

كلهم من طريق مجالد به مثله عند ابن معين، وبنحوه عند الطبراني، وابن السكن، وابن عبد البر، وضمن قصة عند يعقوب بن سفيان، وابن عساكر.

دراسة إسناده عند أحمد في فضائل الصحابة:

. يحيى بن زكريا:

هو يحيى بن زكريا بن أبي زائدة الهَمْداني - بسكون الميم -، أبو سعيد، الكوفي.

روى عن: مالك بن أنس، ومجالد بن سعيد، وغيرهما.

وروى عنه: إبراهيم بن موسى الفراء، وأحمد بن حنبل — وروايته عنه في مسلم -، وغيرهما.

قال يحيى بن معين، وأحمد بن حنبل: ثقة.

وقال علي بن المديني: هو من الثقات. وقال - أيضًا -: لم يكن أحد بالكوفة بعد الثوري أثبت من ابن أبي زائدة.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، متقن.

وهو من كبار التاسعة، مات سنة ثلاث أو أربع وثمانين ومائة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في:(تهذيب الكمال٣٠٥/٣١، وتهذيب التهذيب٢٠٨/١١، والتقريب ص١٠٥٤).

. مُجَالد:

هو مُجَالد – بضم أوله، وتخفيف الجيم – ابن سعيد بن عمير الهَمْداني، أبو عمرو، الكوفي.

ليّن الحديث، وقد تغير في آخر عمره.

تقدمت ترجمته في (ح٦٨).

– عامر:

هو عامر بن شراحيل الشَعبي – بفتح المعجمة –، أبو عمرو.

ثقة، مشهور، فقيه، فاضل.

تقدمت ترجمته في (ح٦٨).

. عبد الله بن جعفر:

هو عبد الله بن جعفر بن أبي طالب، الهاشمي.

أحد الأجواد، ولد بأرض الحبشة، وله صحبة.

مات ﷺ سنة ثمانين، وهو ابن ثمانين. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (الاستيعاب ٨٨٠/٣، وتهذيب الكمال ٣٦٧/١٤، وتهذيب التهذيب ١٧٠/٥، والتقريب ص٤٩٦، والإصابة ٤٠/٤).

الحكم على الأثر:

إسناده ليّن؛ فيه مجالد بن سعيد، وهو ليّن الحديث، ولم أقف على من تابعه، ومثله لا يحتمل تفرده[١].

---

(١) ينظر: (ح١).

٩٤. عن عبدِ اللهِ بنِ عباسٍ – رضيَ اللهُ عنهما– قالَ: "كانتْ يهودُ خيبر تقاتل غطفانَ، فكلما التقوا هُزِمت يهودُ خيبر، فعاذت اليهودُ بهذا الدعاءِ: اللهمَّ إنَّا نسألك بحقِ محمدٍّ؛ النبيِّ؛ الأميِّ؛ الذي وعدتنا أن تخرجه لنا في آخر الزمانِ؛ ألا نصرتَنا عليهم. قال: فكانوا إذا التَقوا دعوا بهذا الدعاءِ، فهزموا غطفانَ، فلمَّا بُعِثَ النبيُّ ﷺ كفروا به، فأنزل اللهُ:﴿وَكَانُوا۟ مِن قَبۡلُ يَسۡتَفۡتِحُونَ﴾ – يعني بك يا محمد – ﴿عَلَى ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ إلى قوله:﴿فَلَعۡنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلۡكَٰفِرِينَ ﴿٨٩﴾﴾ (البقرة: ٨٩)".

تخريج الأثر:

أخرجه الحاكم في المستدرك ٢٨٩/٢/ ٣٠٤٢، فقال: أخبرني الشيخ، أبو بكر بن إسحاق، أنبأ محمد بن أيوب، ثنا يوسف بن موسى، ثنا عبد الملك بن هارون بن عنترة، عن أبيه، عن جدِّه، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس به(١).

قال الحاكم: أدت الضرورة إلى إخراجه في التفسير، وهو غريب من حديثه.

وقال الذهبي في التلخيص: لا ضرورة في ذلك، فعبد الملك متروك هالك(٢).

وأخرجه البيهقي في الدلائل ٧٦/٢ من طريق الحاكم، وقال: وروي معناه – أيضًا – عن عطية، عن ابن عباس.

دراسة إسناده عند الحاكم:

. عبد الملك بن هارون بن عنترة:

هو عبد الملك بن هارون بن عنترة.

روى عن أبيه.

قال ابن معين: كذّاب.

---

(١) وقع في آخره تحريف، وقد صوبته من الدلائل للبيهقي.

(٢) وتعقبه – أيضًا – ابن حجر في العجاب في بيان الأسباب ٢٨٣/١، ثم قال: ما هذا إلا اعتذار ساقط.

وقال أبو حاتم: متروك، ذاهب الحديث.

وقال ابن حبان: يضع الحديث.

وقال ابن عدي: له أحاديث غرائب، عن أبيه، عن جدِّه عن الصحابة مما لا يتابعه عليه أحد.

وقال الحاكم في المدخل: روى عن أبيه أحاديث موضوعة.اهـ

قلت: هو كذّاب.

له ترجمة في: (الكامل ٣٠٤/٥، وميزان الاعتدال ٦٦٦/٢، ولسان الميزان ٧١/٤).

الحكم على الأثر:

إسناده موضوع؛ فيه عبد الملك بن هارون، وهو كذّاب.

وبيَّن ابن تيمية بطلان الأثر سندًا، ومتنًا: فمن جهة سنده، فإن عبد الملك بن هارون كذّاب، ومن جهة المتن، فإن الآية نزلت باتفاق أهل التفسير، والسير في اليهود المجاورين للمدينة(١).

وقال السيوطي: سنده ضعيف(٢).

شواهده:

١. عن ابن عباس – رضي الله عنهما – قال: "كان يهود أهل المدينة قبل قدوم النبي ﷺ؛ إذا قاتلوا من يليهم من مشركي العرب من أسد، وغطفان وجهينة، وعذرة؛ يستفتحون عليهم، ويستنصرون، يدعون عليهم باسم نبي الله، فيقولون: اللهم ربنا، انصرنا عليهم باسم نبيك، وبكتابك الذي تنزل عليه؛ الذي وعدتنا إنك باعثه في آخر الزمان".

قال السيوطي: أخرجه أبو نعيم في الدلائل من طريق الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن

(١) ينظر: مجموع الفتاوى ٣٠٠/١.

(٢) الدر المنثور ٤٦٦/١.

عباس(١).

قلت: لم أقف عليه عند أبي نعيم في الدلائل، والكلبي ضعيف(٢).

٢. عن ابن عباس – رضي الله عنهما – قال: "كانت يهود بني قريظة، والنضير من قبل أن يبعث محمد ﷺ يستفتحون الله، يدعون على الذين كفروا، ويقولون: اللهم إنا نستنصرك بحق النبي؛ الأمي؛ إلا نصرتنا عليهم، فينصرون، ﴿فَلَمَّا جَآءَهُم مَّا عَرَفُواْ﴾ – يريد محمدًا، ولم يشكوا فيه – ﴿كَفَرُواْ بِهِۦ﴾(البقرة: ٨٩)".

قال السيوطي: أخرجه أبو نعيم في الدلائل من طريق عطاء، والضحاك، عن ابن عباس(٣).

قلت: لم أقف عليه عند أبي نعيم في الدلائل.

---

(١) الدر المنثور ٤٦٦/١.

(٢) ينظر: لسان الميزان ١٩٦/٦.

(٣) الدر المنثور ٤٦٥/١.

٩٥. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ – رضيَ اللهُ عنهما – عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا ثَلاَثَةُ نَفَرٍ يَمْشُونَ؛ أَخَذَهُمْ الْمَطَرُ، فَأَوَوْا إِلَى غَارٍ فِي جَبَلٍ، فَانْحَطَّتْ عَلَى فَمِ غَارِهِمْ صَخْرَةٌ مِنْ الْجَبَلِ، فَانْطَبَقَتْ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: انْظُرُوا أَعْمَالًا عَمِلْتُمُوهَا؛ صَالِحَةً لِلَّهِ، فَادْعُوا اللَّهَ بِهَا؛ لَعَلَّهُ يُفَرِّجُهَا عَنْكُمْ ...».

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري — واللفظ للموضع الثاني - في البيوع: باب إذا اشترى شيئًا لغيره بغير إذنه فرضي، ح٢٢١٥، وفي الحرث والمزارعة: باب إذا زرع بمال قوم بغير إذنهم وكان في ذلك صلاح لهم، ح٢٣٣٣، وفي مواضع أخر: ح٣٤٦٥، وح٥٩٧٤.

ومسلم في الذكر، والدعاء، والتوبة، والاستغفار، ح ٢٧٤٣.

كلاهما من طريق نافع، عن عبد الله بن عمر – رضي الله عنهما – به.

وأخرجه البخاري في الإجارة: باب من استأجر أجيرًا، فترك الأجير أجره، فعمل فيه المستأجر؛ فزاد، ح ٢٢٧٢.

من طريق سالم، عن عبد الله بن عمر – رضي الله عنهما – به نحوه.

فقه الأحاديث:

معنى التوسل:

التوسل لغة: تفعل من مادة (و س ل).

قال الليث : وسل فلان إلى ربه وسيلة: إذا عمل عملًا؛ تقرب به إليه.

والواسل: الراغب إلى الله، قال لبيد : بلى كل ذي رأي إلى الله واسل.

يقال: وسل فلان إلى ربه وسيلة، وتوسل إليه بوسيلة، أي تقرب إليه بعمل.

قال الله: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ ﴾ (الإسراء: ٥٧).

فالوسيلة هي القربة، وأصلها من قولك: سألت؛ أسأل، أي طلبت، وهما يتساولان، أي يطلبان القربة التي ينبغي أن يطلب مثلها.

والتوسل في اللغة: هو التقرب إلى شيء بوسيلة(١).

وفي الشرع: هو التقرب إلى الله بما هو مشروع من الواجبات، والمستحبات(٢).

هذا تعريف التوسل العام، وأما تعريف التوسل الخاص - الذي هو في باب الدعاء -: فهو التقرب إلى الله في حصول المطلوب: بأسماء الله، وصفاته، وبالإيمان، والأعمال الصالحة، وبإظهار الضعف، والحاجة، وبدعاء الحي الحاضر(٣).

---

(١) ينظر: مادة (وسل) في تهذيب اللغة ٤٨/١٣. والصحاح ١١٩/٦. والنهاية ١٨٥/٥. ومعجم مقاييس اللغة ١١٠/٦. ولسان العرب ٧٢٤/١١. والمفردات في غريب القرآن ص٨٧١.

وينظر - أيضًا -: غريب القرآن لابن قتيبة ص١٤٣. ومعجم الفروق ص٢٠. وتفسير الكشاف ٦٦٢/١. وتيسير العزيز الحميد ص١٤١-١٤٢. وروح المعاني ١٢٤/٦. وأضواء البيان ٤٠٢/١-٤٠٣. ورسالة الشرك ومظاهره للميلي ص١٧٧-١٧٨.

(٢) ينظر: تفسير الطبري ٢٨٩/١٠-٢٩١ و٤٧٤/١٧-٤٧٥. وتفسير الكشاف ٦٦٢/١. ومجموع الفتاوى ٢٠٠. وروح المعاني ١٢٤/٦. وصيانة الإنسان ص١٩٤-١٩٧. والنور الجلي ص١. والتوسل أنواعه وأحكامه ص١٥. ورسالة الشرك ومظاهره للميلي ص١٧٨-١٨٠.

(٣) ينظر: مجموع الفتاوى ١٥٣/١-١٥٤ و٢٠٢. والدرر السنية ١٦١/٢ و٥٨/١١-٥٩ و٤٨/١٢.

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: التوسل في دعاء الله -تعالى- أن يقرن الداعي بدعائه ما يكون سببًا في قبول دعائه[1].

وقد نبَّه ابن تيمية رحمه الله إلى أن معرفة لفظ التوسل، والوسيلة يكون بمعرفة ما ورد به الكتاب، والسنة، وما جاء في كلام الصحابة.

أولًا: لفظ الوسيلة في القرآن:

من ذلك قوله - تعالى -: ﴿ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ ۚ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا ﴿٥٧﴾ ﴾ (الإسراء: ٥٧). فالوسيلة التي أمر الله أن تُبتغى إليه، وأخبر عن ملائكته، وأنبيائه أنهم يبتغونها إليه: هي ما يتقرب إليه من الواجبات، والمستحبات، فهذه الوسيلة التي أمر الله المؤمنين بابتغائها تتناول كل واجب، ومستحب.

ثانيًا: لفظ الوسيلة في الأحاديث الصحيحة:

من ذلك قوله ﷺ: «... ثم سلوا الله لي الوسيلة، فإنها منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله، وأرجو أن أكون أنا هو، فمن سأل لي الوسيلة حلت له الشفاعة»[2]. فهذه الوسيلة للنبي ﷺ خاصة[3].

ثالثًا: التوسل بالنبي ﷺ، والتوجه به في كلام الصحابة رضي الله عنهم:

يريدون به التوسل بدعائه، وشفاعته ﷺ[4].

---

(١) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين ٢/٣٤٠.

(٢) أخرجه مسلم ح٣٨٤.

(٣) ينظر: مجموع الفتاوى ١/٢٠٠. وروح المعاني ٦/١٢٤. وذكر ابن حجر في فتح الباري ٢/٩٥: أنه يمكن ردها إلى المعنى الأول؛ بأن الواصل إلى تلك المنزلة قريب من الله؛ فتكون كالقربة التي يتوسل بها.

(٤) ينظر: مجموع الفتاوى ١/ ١٤٣ و١٩٩-٢٠١. والرد على البكري ١/١١٩. وصيانة الإنسان ص١٩٤-١٩٧.

. أقسام التوسل:

الكلام هنا هو في التوسل في باب الدعاء، وليس في مطلق التوسل؛ حيث التوسل هو التقرب إلى الله، ويكون بجميع الأعمال الصالحة من الدعاء، وغيره.

التوسل قسمان:

أولًا: التوسل المشروع: وهو أربعة أنواع(1):

١. التوسل إلى الله بأسمائه، وصفاته: كأن تقول في التوسل باسمه سبحانه: يا غفور، اغفر لي، وفي التوسل بصفته: برحمتك استغيث.

يدل لهذا القسم قوله – تعالى –:﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾(الأعراف: ١٨٠)، والأسماء تشمل الصفات. وفي دعاء سليمان عليه السلام:﴿وَقَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِىٓ أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ ٱلَّتِىٓ أَنْعَمْتَ عَلَىَّ وَعَلَىٰ وَٰلِدَىَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَٰلِحًا تَرْضَىٰهُ وَأَدْخِلْنِى بِرَحْمَتِكَ فِى عِبَادِكَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿١٩﴾﴾ (النمل: ١٩).

٢. التوسل إلى الله بالإيمان، والأعمال الصالحة: قال – تعالى –:﴿رَّبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِى لِلْإِيمَٰنِ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا ۚ رَبَّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ ٱلْأَبْرَارِ ﴿١٩٣﴾﴾(آل عمران: ١٩٣)، وكما في حديث الثلاثة الذين في الغار؛ حيث توسل أحدهم ببره بوالديه، والثاني بعفته،

---

(1) ينظر: مجموع الفتاوى ١٤٠/١ و٢٠١-٢٠٢ و٣٠٩-٣١٠ و١٢٢/٢٧-١٢٣. واقتضاء الصراط المستقيم ٧٩٤/٢-٧٩٧. والرد على البكري ١١٩/١-١٣٦. والصواعق المرسلة ٩١١/٣. ومدارج السالكين ٥٤/١. وشرح الطحاوية ص٢٩٨-٣٠٠. والإنصاف في حقيقة الأولياء ص١٠٢-١٠٣. وكشف ما ألقاه إبليس ص٩٢. ومجموعة الرسائل والمسائل النجدية ٧٣/١ و٦٢٨/٥-٦٢٩. والدرر السنية ٢٣٢/٩ (الطبعة الثانية). والقول الجلي في حكم التوسل بالنبي والولي ص٥٤-٥٦. ورسالة الشرك ومظاهره للميلي ص١٨٠-١٨٥. والبروق النجدية ص٢٢-٢٥. والتوسل أنواعه وأحكامه ص٣١-٤٦. والتوصل إلى حقيقة التوسل ص٧٧-٢٢١. وتصحيح الدعاء ص٢٥٧-٢٥٩. والفوائد الجليلة في بيان معنى الوسيلة ص٢٠-٢٤. والواسطة بين الله وخلقه ص٣١٣-٣١٧. والشرك الأصغر ووسائل الشرك ص٨١.

وأوصلها بعضهم إلى أكثر من ذلك، وهي في الحقيقة تعود إلى هذه الأقسام الثلاثة. ينظر: صيانة الإنسان ص١٩٧-٢٠٠. والشرك ومظاهره ص٢٠٢. والبروق النجدية ص٢٢-٢٥.

والثالث بأدائه لحق الأجير.

٣. التوسل بإظهار الحال: كالضعف، والحاجة إلى الله، والاعتراف بالذنب؛ كما في دعاء موسى عليه السلام: ﴿رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ ﴿٢٤﴾﴾ (القصص: ٢٤).

٤. التوسل بطلب الدعاء من الحي الحاضر: مثل طلب الصحابة رضي الله عنهم من النبي ﷺ أن يستسقي لهم، وطلبهم بعد وفاة النبي ﷺ من العباس رضي الله عنه أن يستسقي لهم.

وعن صفوان بن عبدالله بن صفوان – وكانت تحته الدرداء –، قال: "قدمت الشام، فأتيت أبا الدرداء في منزله، فلم أجده، ووجدت أم الدرداء، فقالت أتريد الحج العام؟. فقلت: نعم. قالت: فادع الله لنا بخير، فإن النبي ﷺ كان يقول: «دعوة المسلم لأخيه بظهر الغيب مستجابة، عند رأسه ملك موكل؛ كلما دعا لأخيه بخير، قال الملك الموكل به: آمين، ولك بمثل»"(١).

ثانيًا: التوسل الممنوع: وهو ثلاثة أنواع(٢):

١. التوسل إلى الله – تعالى – بذات النبي(٣)، أو الولي.

٢. التوسل إلى الله – تعالى – بحق، أو جاه النبي، أو الولي.

٣. التوسل إلى الله – تعالى – بالإقسام عليه بأحد من خلقه.

مثل أن يقول: اللهم اغفر لي، وارحمني، وأدخلني الجنة بنبيك محمد ﷺ، أو بجاه نبيك ﷺ، أو بحق نبيك، ونحو ذلك(٤).

---

(١) أخرجه مسلم ح٢٧٣٣.

(٢) ينظر: مجموع الفتاوى ٢٠٢/١. والدرر السنية ٢٣٢/٩ (الطبعة الثانية). والتوصل إلى حقيقة التوسل ص١٨٥-١٩٥. وتصحيح الدعاء ص٢٥٧-٢٥٩. والفوائد الجليلة في بيان معنى الوسيلة ص٢٥-٣٠. وكتاب آراء ابن حجر الهيتمي الاعتقادية ص٢٥٧.

(٣) ينظر تعقب الشيخ بكر أبو زيد لما ذكره بعض أهل السنة من جواز التوسل بالنبي ﷺ في: تصحيح الدعاء ص٢٥٨. وينظر: جلاء العينين ص٥١٦.

(٤) ينظر: الدرر السنية ٥٣/١٢.

وقول القائل: أسألك بكذا. فإن الباء إما للقسم، فتكون قسمًا بالمخلوق على الله، والقسم بالمخلوقات لا يجوز على المخلوق فكيف على الخالق؟.

وإما للسبب، فتكون سؤالًا بسبب المخلوق، كالسؤال بذات النبي، أو الولي، أو حقه، أو جاهه، فإن هؤلاء لهم عند الله منزلة، وجاه، وحرمة يقتضي أن يرفع الله درجاتهم، ويعظم أقدارهم، ويقبل شفاعتهم إذا شفعوا، ولكن ليس نفس مجرد قدرهم، وجاههم مما يقتضي إجابة دعائه؛ إذا سأل الله بهم؛ حتى يسأل الله بذلك؛ بل جاههم ينفعه؛ إذا اتبعهم، وأطاعهم؛ فيما أمروا به عن الله، أو تأسى بهم فيما سنوه للمؤمنين، وينفعه – أيضًا– إذا دعوا له، وشفعوا فيه، فأما إذا لم يكن منهم دعاء، ولا شفاعة، ولا منه سبب يقتضي الإجابة؛ لم يكن متشفعًا بجاههم، ولم يكن سؤاله بجاههم نافعًا له عند الله؛ بل يكون قد سأل بأمرٍ أجنبي عنه ليس سببًا لنفعه.

فهذه الأنواع مبتدعة لا تجوز؛ حيث لا دليل عليها، والدعاء عبادة، والعبادة توقيفية، ولم ينقل عن أحد من الصحابة، والتابعين، وسلف الأمة أنهم كانوا يدعون بمثل هذا الدعاء[(١)].

و– أيضًا – لا بد أن يقوم بقلب صاحبه شيء من الاعتماد على المتوسل به[(٢)].

(١) قال الشيخ سليمان بن عبد الله في الدرر السنية ٢٣٢/٩ (ط٢) – في كلامه على التوسل بجاه المخلوقين – : "حكى ابن القيم – رحمه الله تعالى – أنه بدعة إجماعًا". وينظر: مجموع الفتاوى ٢١٠/١–٢١٢ و٨٣/٢٧. والرد على البكري ١١٩/١–١٢١ و١٦٤–١٦٥. والبحر الرائق ٢٣٥/٨. والدر المختار ٣٩٧/٦. والدرر السنية ٥٤١/١ و ٢٣٧/٢. والإنصاف في حقيقة الأولياء ص٥٨–٥٩ و١٠٠–١٠١.وروح المعاني ١٢٤/٦–١٢٦. ومجموعة الرسائل والمسائل النجدية ٦٢٩/٥.

وينظر في الرد على من ادعى الإجماع على مشروعية التوسل بالنبي ﷺ وغيره من الأنبياء والصالحين: كتاب دعاوى الإجماع ص٣٠١.

(٢) ينظر: الدرر السنية ٥٤١/١. وروح المعاني ١٢٤/٦–١٢٦. ومجموعة الرسائل والمسائل النجدية ٦٢٩/٥.

وسؤال الله ﷻ بالميت، والغائب، هو بدعة باتفاق المسلمين(١).

وبين الإقسام، والسؤال فرق، قال ابن تيمية ؒ: "شاع النزاع في السؤال بالأنبياء، والصالحين؛ دون الإقسام بهم ؛ لأن بين السؤال، والإقسام فرقًا: فإن السائل متضرع ذليل يسأل بسبب يناسب الإجابة، والمقسم أعلى من هذا، فإنه طالب مؤكد طلبه بالقسم، والمقسم لا يقسم إلا على من يرى أنه يبر قسمه، فإبرار القسم خاص ببعض العباد"(٢).

وسيأتي مزيد بيان لهذا في الجواب عن الأحاديث، والآثار التي استدل بها المخالفون.

. سبب اضطراب الناس في باب التوسل:

لفظ (التوسل) بالشخص، والتوجه به، والسؤال به، فيه إجمال، واشتراك غلط بسببه من لم يفهم مقصود الصحابة ﭫ:

فقد يراد به التسبب به لكونه داعيًا، وشافعًا – مثلًا –، أو لكون الداعي محبًا له؛ مطيعًا لأمره، مقتديًا به، فيكون التسبب: إما لمحبة السائل له، واتباعه له، وإما بدعاء الوسيلة، وشفاعته.

ويراد به الإقسام به، والتوسل بذاته، فلا يكون التوسل لشيء منه، ولا شيء من السائل؛ بل بذاته، أو بمجرد الإقسام به على الله.

وكذلك لفظ السؤال بشيء؛ قد يراد به المعنى الأول، وهو التسبب به لكونه سببًا في حصول المطلوب، وقد يراد به الإقسام(٣).

والتوسل بالنبي ﷺ، والتوجه به في كلام الصحابة ﭫ يريدون به التوسل بدعائه، وشفاعته؛

---

(١) حكاه عنه ابن القيم في إغاثة اللهفان ٢١٧/١. وينظر: الإنصاف في حقيقة الأولياء ص٩٢-٩٣. والدرر السنية ٥٩/١١ و٧١ و١٩٩. ومجموعة الرسائل والمسائل النجدية ٦٣٠/٥. وتيسير العزيز الحميد ص٢٤٦.

(٢) ينظر: مجموع الفتاوى ٢٢٣/١.

(٣) ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم ٧٩٣/٢. والرد على البكري ١٣٠/١. والدرر السنية ٢٣٧/٢. والصواعق المرسلة الشهابية ص١٣-١٤ و٢٦.

يبين هذا حديث الأعمى، وأحاديث طلب الاستسقاء من النبي ﷺ، وأثر عمر رضي الله عنه في طلب الاستسقاء من العباس رضي الله عنه.

وأما التوسل به في عرف كثير من المتأخرين، فيراد به الإقسام بالمخلوق، والسؤال به؛ كما يقسمون بغيره من الأنبياء، والصالحين، ومن يعتقدون فيه الصلاح، وهذا توسل بدعي(١).

بل من المتأخرين من يطلق التوسل على الاستغاثة بغير الله،وهذا أعظم؛حيث هو شرك(٢).

فقول القائل: أسألك بنبيك محمد ﷺ. إذا أراد: أني أسألك بإيماني به، وبمحبته، وأتوسل إليك بإيماني به، ومحبته، ونحو ذلك، فهذا جائز بلا نزاع. وهذا مراد من توسل بالنبي ﷺ بعد مماته من السلف؛ كما نقل عن بعض الصحابة، والتابعين، وعن الإمام أحمد، وغيره.

ولكن كثير من العوام يطلقون هذا اللفظ، ولا يريدون هذا المعنى؛ بل يريدون التوسل بالذات، أو الحق، أو الجاه، وهذا هو الممنوع(٣).

---

(١) ينظر: مجموع الفتاوى ١/١٩٩-٢٠١ و٢٢١. والاقتضاء ٢/٧٩٣-٧٩٥. والرد على البكري ١/١٨٦. وجامع المسائل ٥/١١٤. وشرح الطحاوية ص٢٩٩. وروح المعاني ٦/١٢٤-١٢٦. ومصباح الظلام ص١٧٨-١٨٨. تحفة الطالب والجليس ص١٢٠. وجلاء العينين، للألوسي ص٤٩٥. والصواعق المرسلة الشهابية ص١٤-١٣٦. والضياء الشارق ص٤٥٤. وكشف غياهب الظلام ص١٨١. ومجموعة الرسائل العقدية لخوقير ص٢٤٤.

(٢) ينظر: منهاج التأسيس ص٣٣٩.

(٣) ينظر: مجموع الفتاوى ١/٢٢١. وشرح الطحاوية ص٢٩٩. والصواعق المرسلة الشهابية ص١٤-١٣٦. والضياء الشارق ص٤٥٤. وكشف غياهب الظلام ص١٨١. وذهب الشوكاني في الدر النضيد ص٢٠ إلى جواز التوسل بذوات الصالحين؛ لأنه في الحقيقة هو توسل باعتبار ما قام بهم من الأعمال الصالحة، وهذا غير صحيح؛ حيث إن حقيقة التوسل بالشيء هو التوسل بذاته، والتوسل بالأعمال أمر خارج زائد على الحقيقة، ولا يصرف عن الحقيقة إلى المجاز إلا لمانع. ينظر: صيانة الإنسان ص٢٠٢. ومجموعة الرسائل العقدية لخوقير ص٢٣٨. والبيان المبدي ص١١٣. وتصحيح الدعاء ص٢٠٨.

الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على التوسل بذات النبي، أو الولي، أو بحقه، أو بجاهه، والجواب عنها:

استدل المخالفون بأحاديث، وآثار على مشروعية التوسل بذات النبي، أو الولي، أو بحقه، أو بجاهه، وهذه الأحاديث، والآثار لا يصح الاستدلال بها: إما لعدم ثبوتها، أو لعدم وجود دلالة فيها -كما يلي-:

فقد استدلوا بحديث عمر بن الخطاب ﷺ مرفوعًا: «لما اقترف آدمُ الخطيئة، قال: يا رب، أَسْأَلُكَ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ لما غَفَرْتَ لِي...».

وجه الاستدلال: أن الحديث دلَّ على أن النبي ﷺ له منزلة، وجاه عند الله، فإذا توسل الداعي بالنبي ﷺ قَبِل الله شفاعته، وفي هذا الحديث: سأل آدم عليه السلام بحق محمد، وهذا توسل بالنبي ﷺ؛ حيث جعله وسيلة لإجابة الدعاء، والباء هنا للسببية[1].

والجواب ما يلي:

أ. أن الحديث سنده موضوع -كما تقدم-، فلا يصح الاحتجاج به[2].

ب. في متنه نكارة من عدة أوجه تدل على بطلانه؛ كما يلي:

١. أن الراجح في تفسير الكلمات التي تلقاها آدم عليه السلام هو ما ورد في قوله - تعالى -: ﴿قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٢٣﴾﴾ (الأعراف: ٢٣).

وقد روي عن السلف هذا[3]، وليس في شيء من النقل الثابت عنهم ما ذُكر في هذا الحديث.

---

(١) ينظر: شفاء السقام ص١٢٠-١٢٣. والدرر السنية لدحلان ص١١. والتوسل وأحكامه ص٦٣-٦٥. وإتحاف الأذكياء ص١٠-١١. وكلمة هادئة في التوسل ص٥-٦. والموسوعة اليوسفية ص١١٣-١١٤.

(٢) ينظر من أجاب بضعف الحديث: الرد على البكري ٢/٥٠٠. والدرر السنية ٢/١٦٤. ومصباح الظلام ص٢٩٨. وصيانة الإنسان ص١٢٩-١٣٦. وكشف غياهب الظلام ص٢٧٥. والكشف المبدي لتمويه أبي الحسن السبكي ص٢٤٨. والبروق النجدية ص٤١.

(٣) وهو ما رجحه الطبري في تفسيره ١/٥٤٢. وينظر: منهاج السنة ٧/١٣١.

قال ابن تيمية رحمه الله: "من ذكر أن الكلمات التي تلقاها من ربه غير هذه؛ لم يكن معه حجة في خلاف ظاهر القرآن"(١).

٢- أن التفسير الذي ورد عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم يخالف هذا، فقد قال - في تفسير قوله:﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ...﴾ (البقرة: ٣٧) -: "لقَّاهما هذه الآية: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٢٣﴾﴾(الأعراف: ٢٣)"(٢).

فلو كان عند عبد الرحمن بن زيد حديث مرفوع في تفسير الآية لما عدل عنه إلى غيره.

٣- أن الذي في الرواية: أن آدم عليه السلام هو الذي اطلع بنفسه على اسم النبي ﷺ، والآية تدل على أنه تلقى الكلمات من الله، فهذه الرواية تخالف الآية.

٤. أنه معلوم بالاضطرار أن من هو دون آدم عليه السلام: من الكفار، والفساق؛ إذا تاب أحدهم إلى الله؛ تاب الله عليه، وإن لم يتوسل إليه بأحد، فكيف يحتاج آدم عليه السلام في توبته إلى ما لا يحتاج إليه أحد من المذنبين؛ لا مؤمن، ولا كافر؟!(٣).

٥. أن النبي ﷺ لم يأمر أحدًا بالتوبة بمثل هذا الدعاء، ولو كان مشروعًا لعلمه أمته(٤).

٦. أن هذه الرواية تخالف ما ذكره الله من الحكمة من خلق آدم، وبنيه؛ لأجل العبادة؛ لا لأجل محمد ﷺ قال - تعالى -:﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾﴾(الذاريات: ٥٦)(٥).

واستدل المخالفون بأثر ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: "أُوحى الله إلى عيسى عليه السلام: يا عيسى، آمن بمحمد، وأمر من أدركه من أمتك أن يؤمنوا به، فلولا محمد ما خلقت آدم، ولولا محمد ما خلقت الجنة، ولا النار، ولقد خلقت العرش على الماء، فاضطرب، فكتبت

---

(١) ينظر: الرد على البكري ٦٨/١.

(٢) تفسير الطبري ٥٤٢/١.

(٣) ينظر: منهاج السنة ١٣١/٧.

(٤) ينظر: منهاج السنة ١٣١/٧.

(٥) ينظر: التوسل أنواعه وأحكامه ص١٢٥. والدعاء ومنزلته من العقيدة ٧٨٩/٢-٧٩٣.

عليه لا إله إلا الله، محمد رسول الله، فسكن".

وجه الاستدلال: أن الأثر دلَّ على أن النبي ﷺ له منزلة، وجاه عند الله، فإذا توسل الداعي بالنبي ﷺ قَبِل الله شفاعته(١).

والجواب ما يلي:

١. أن الأثر سنده موضوع -كما تقدم -، فلا يصح الاحتجاج به(٢).

٢. في متنه نكارة تدل على بطلانه، وهو أنه يخالف ما ذكره الله من الحكمة من خلق آدم، وبنيه؛ لأجل العبادة؛ لا لأجل محمد ﷺ، قال - تعالى -: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾﴾(الذاريات: ٥٦)(٣).

٣. أن غاية ما في الأثر هو ذكر عظيم منزلة النبي ﷺ عند الله، فليس فيه دلالة على التوسل، فالدعوى أعم من الدليل(٤).

واستدل المخالفون بحديث عثمان بن حنيف رضي الله عنه: أن رجلًا ضرير البصر أتى النبي ﷺ، فقال: ادع الله أن يعافيني. قال: «إن شئت دعوت لك، وإن شئت أخرت ذاك، فهو خير». فقال: ادعه. فأمره أن يتوضأ، فيحسن وضوءه، ويصلي ركعتين، ويدعو بهذا الدعاء: «اللهم إني أسألك، وأتوجه إليك بنبيك محمد؛ نبي الرحمة، يا محمد، إني توجهت بك إلى ربي في حاجتي هذه، فتقضي لي، اللهم شفعه فيَّ».

---

(١) ينظر: شفاء السقام ص١٢٠-١٢٣. والتوسل وأحكامه ص٧٣. والدرر السنية لدحلان ص٢٩. وكلمة هادئة في التوسل ص٨.

(٢) ينظر من أجاب بضعف الحديث: صيانة الإنسان ص٢٧٦-٢٧٧. والكشف المبدي لتمويه أبي الحسن السبكي ص٢٥٨.

(٣) ينظر: ما تقدم في الجواب عن الحديث السابق.

(٤) ينظر: صيانة الإنسان ص٢٧٧.

وجه الاستدلال: أن في الحديث أمر النبي ﷺ للأعمى أن يتوسل به في دعائه[1].

والجواب: أن توسل الأعمى ليس بذات النبي ﷺ، وإنما بدعائه؛ يدل لهذا ما يلي:

١. أن في الحديث قول الأعمى: "ادع الله أن يعافيني". فهو صريح في أن الأعمى إنما جاء للنبي ﷺ ليدعو له. ولهذا أجابه النبي ﷺ: «إن شئت دعوت لك، وإن شئت أخرت ذاك، فهو خير». فقال: ادعه[2].

٢. أنه لو كان يكفي مجرد التوسل بذكر اسم النبي ﷺ؛ لتوسل به الأعمى، وهو في بيته، ولم يكن هناك حاجة أن يأتي للنبي ﷺ، ولصنعه غيره من العميان[3].

٣. أن النبي ﷺ خيَّره بين الصبر، ودعائه له، فأصر على اختيار دعاء النبي ﷺ، فالتوجه بالنبي ﷺ في الحديث معناه التوجه بدعائه؛ دلَّ على هذا المحذوف اختيار الأعمى لدعاء النبي ﷺ[4].

٤. أن قوله: "أسألك، وأتوجه إليك بنبيك محمد؛ نبي الرحمة". أي: بدعائه، وشفاعته؛ كما قال عمر رضي الله عنه: "كنا نتوسل إليك بنبينا". فلفظ التوسل، والتوجه في الحديثين بمعنى واحد[5].

---

(١) ينظر: شفاء السقام ص١٢٣-١٢٤. والدرر السنية لدحلان ص٩-١٠. وإتحاف الأذكياء بجواز التوسل بالأنبياء ص١٢-١٣. وكلمة هادئة في التوسل ص١١-١٢. والموسوعة اليوسفية ص٩٤.

وهذا الحديث هو أمثل ما استدل به المخالفون في التوسل. ينظر: مجموع الفتاوى١/١٠٥و٢٢٢. وصيانة الإنسان ص٢٠٤. والكشف المبدي لتمويه أبي الحسن السبكي ص٢٦١و٢٦٤.

(٢) ينظر: مجموع الفتاوى ١/٢٢٢-٢٢٣ و٢٦٥-٢٦٦. والرد على البكري ١/٢٦٥. واقتضاء الصراط المستقيم ٢/٧٩٣. وروح المعاني ٦/١٢٦. وصيانة الإنسان ص٢٠٤. والصواعق المرسلة الشهابية ص١٦٠-١٦١. والتوسل أنواعه وأحكامه ص٧٦-٧٩. وكتاب دعاوى المناوئين لشيخ الإسلام ابن تيمية ، الغصن ص٤٥٥.

(٣) ينظر: مجموع الفتاوى ١/٢٢٣. وقاعدة عظيمة لابن تيمية ص٧٧.والدرر السنية ٢/١٦٤. ومعارج القبول ٢/٥٢٣.

(٤) ينظر: الشرك ومظاهره ص٢٩٩.

(٥) ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٧٩٣.

وقال ابن تيمية في مجموع الفتاوى ١/٢٦٤: فهذا الدعاء ونحوه قد روي أنه دعا به السلف ونقل عن أحمد بن حنبل في منسك المروذي التوسل بالنبي ﷺ في الدعاء ونهى عنه آخرون . فإن كان مقصود المتوسلين التوسل بالإيمان به وبمحبته =

فهذا الحديث موافق للأحاديث الأخرى التي فيها طلب الدعاء من النبي ﷺ عند الاستسقاء، والمرض، وغيرهما، ولهذا كان الصحابة يطلبون منه في حياته الدعاء، ولما مات طلب عمر رضي الله عنه من العباس رضي الله عنه أن يستسقي لهم.

ولو كان التوسل بذات النبي ﷺ، أو حقه، أو جاهه جائز لفعله الصحابة، ولم يعدلوا عنه إلى السؤال بالعباس، ولَمَّا لم ينقل عنهم دلَّ على عدم مشروعيته(١).

٥. أن النبي ﷺ علمه أن يقول في دعائه: «اللهم شفّعه في». فعلم أنه كان يدعو، ويشفع له، وأن الأعمى إنما توسل بدعائه، وشفاعته، فهو توسل بشفاعته؛ لا بذاته، والشفاعة هي الدعاء(٢).

ولو كان المراد بالدعاء التوسل بذاته لم يكن هنا معنى لتعقيب قوله: «اللهم شفّعه في» بعد قوله: «اللهم إني أسألك، وأتوجه إليك بنبيك»، إذ التوسل بقوله: «نبيك» كاف في إفادة هذا المعنى(٣).

فالفرق ثابت شرعًا، وقدرًا بين من دعا له النبي ﷺ، وبين من لم يدع له، فلا يجوز أن يجعل أحدهما كالآخر(٤).

٦. أنه لو كان كل أعمى يتوسل به، وإن لم يدع له النبي ﷺ بمنزلة ذلك الأعمى؛ لكان

=
وبموالاته وبطاعته فلا نزاع بين الطائفتين وإن كان مقصودهم التوسل بذاته فهو محل النزاع وما تنازعوا فيه يرد إلى الله والرسول .

(١) ينظر: مجموع الفتاوى ٢٠٢/١ و٢٢٤-٢٢٥ و٣٢٢ و٣٢٤. والرد على البكري ١١١/١ و٢٦٤ و٢٦٨-٢٦٩. وروح المعاني ١٢٦/٦.

(٢) ينظر: مجموع الفتاوى ١٠٦/١ و٢٢٣ و٢٧٨ و٣٢٤-٣٢٥. والرد على البكري ٢٦٨/١. وجامع المسائل ١١٤/٥. والدرر السنية ٢٢٥/١٠. وروح المعاني ١٢٦/٦. والتوسل أنواعه وأحكامه ص٧٩-٨٠. والبروق النجدية ص٥٣.

(٣) ينظر: فتح المنان ص٧٤. والصواعق المرسلة الشهابية ص١٥٩. وجلاء العينين ص٥١٨. والضياء الشارق ص٥٤٠.

(٤) ينظر: مجموع الفتاوى ١٠٦/١ و٢٢٣ و٢٧٨ و٣٢٤-٣٢٥. والرد على البكري ٢٦٨/١. والدرر السنية ٢٢٥/١٠. والتوسل أنواعه وأحكامه ص٧٩-٨٠.

عميان الصحابة ﷺ، أو بعضهم؛ يفعلون مثل ما فعل الأعمى، ولو أن كل أعمى دعا بدعاء ذلك الأعمى، وفعل كما فعل من الوضوء، والصلاة بعد موت النبي ﷺ، وإلى زماننا هذا؛ لم يوجد مؤمن أعمى[1].

واستدل المخالفون - أيضًا - على جواز التوسل بالنبي ﷺ بعد موته بزيادتين وردتا في طرق حديث الأعمى؛ كما يلي:

الأولى: ما جاء في رواية عند ابن أبي خيثمة : «وإن كانت حاجة، فافعل مثل ذلك». حيث تدل على مشروعية الدعاء مطلقًا؛ حتى بعد وفاة النبي ﷺ[2].

والجواب: أن هذه الزيادة لا تصح -كما تقدم -.

وعلى تقدير ثبوتها، فهي لا تدل على ما ذكروه؛ بل معنى قوله : «فافعل مثل ذلك». هو إتيانه ﷺ في حال حياته، وطلب الدعاء منه، والتوسل به، والصلاة، والدعاء الذي علمه رسول الله ﷺ أن يدعو به[3].

الثانية: قصة الرجل[4] الذي أتى إلى عثمان بن عفان ﷺ في حاجةٍ له[1].

---

(١) ينظر: الرد على البكري ١/٢٦٨. ومجموع الفتاوى ١/٣٢٦. ورفع الاشتباه ص٤٣٣.

(٢) ينظر: إتحاف الأذكياء بجواز التوسل بالأنبياء ص١٢.

(٣) ينظر: التوسل أنواعه وأحكامه ص٩٢. والبروق النجدية ص٥٣-٥٥.

(٤) القصة - كما في الطبراني -: عن عثمان بن حنيف ﷺ قال: "إن رجلًا، كان يختلف إلى عثمان بن عفان ﷺ في حاجة له، فكان عثمان لا يلتفت إليه، ولا ينظر في حاجته، فلقي ابن حنيف، فشكى ذلك إليه، فقال له عثمان بن حنيف: "ائت الميضأة فتوضأ، ثم ائت المسجد، فصل فيه ركعتين، ثم قل: اللهم إني أسألك، وأتوجه إليك بنبينا محمد ﷺ، نبي الرحمة، يا محمد، إني أتوجه بك إلى ربي؛ فتقضي لي حاجتي، وتذكر حاجتك " ورح؛ حتى أروح معك، فانطلق الرجل، فصنع ما قال له، ثم أتى باب عثمان بن عفان ﷺ، فجاء البواب؛ حتى أخذ بيده، فأدخله على عثمان بن عفان ﷺ، فأجلسه معه على الطنفسة، فقال: حاجتك؟ فذكر حاجته، وقضاها له، ثم قال له: ما ذكرت حاجتك حتى كان الساعة، وقال: ما كانت لك من حاجة فاذكرها، ثم إن الرجل خرج من عنده، فلقي عثمان بن حنيف، فقال له: جزاك الله خيرًا؛ ما كان ينظر في حاجتي، ولا يلتفت إلي حتى كلمته في، فقال عثمان بن حنيف: والله ما كلمته، ولكني شهدت رسول الله ﷺ، وأتاه ضرير، فشكى إليه ذهاب بصره، فقال له النبي ﷺ: «فتصبر» فقال: يا رسول الله، ليس لي قائد، وقد شق =

والجواب: أن هذه القصة لا تصح[٢] - كما تقدم -.

وعلى تقدير ثبوت هذه القصة فلا حجة فيها؛ حيث ما فيها هو اجتهاد من عثمان بن حنيف ﵁، فلهذا لم يأمر الرجل بالدعاء كله؛ بل ببعضه، وظن أن هذا مشروع بعد وفاة النبي ﷺ، ولفظ الحديث يناقض ذلك، فإن في الحديث: أن الأعمى سأل النبي ﷺ أن يدعو له، وأنه علَّم الأعمى أن يدعو، وأمره في الدعاء أن يقول: «اللهم شفّعه فيّ». وإنما يدعى بهذا الدعاء إذا كان النبي ﷺ داعيًا شافعًا له، بخلاف من لم يكن كذلك، ومعلوم أن الواحد بعد موت النبي ﷺ إذا قال: (اللهم شفّعه فيّ). مع أن النبي ﷺ لم يدع له، كان هذا كلاما باطلًا.

ومثل هذا الاجتهاد من عثمان بن حنيف ﵁ لا يدل على مشروعية ما قاله؛ كسائر ما ينقل عن آحاد الصحابة إذا لم يوافقه غيره؛ بل غايته أن يكون ذلك مما يسوغ فيه الاجتهاد، ومما تنازعت فيه الأمة، فيجب رده إلى الله، والرسول.

ومعلوم أن عمر، وأكابر الصحابة ﵃ لم يروا هذا مشروعًا بعد مماته؛ كما كان يشرع في حياته؛ بل كانوا في الاستسقاء في حياته يتوسلون به، فلما مات لم يتوسلوا به، بل توسلوا بدعاء غيره، وشفاعة غيره، فعلم أن المشروع عندهم التوسل بدعاء المتوسل به؛ لا بذاته. وحديث الأعمى حجة لعمر، وعامة الصحابة ﵃، فإنه إنما أمر الأعمى أن يتوسل إلى الله بشفاعة النبي ﷺ، ودعائه لا بذاته، وقال له في الدعاء: «اللهم شفّعه فيّ»[٣].

=

علي، فقال النبي ﷺ: «ائت الميضأة، فتوضأ، ثم صل ركعتين، ثم ادع بهذه الدعوات» قال ابن حنيف: فوالله ما تفرقنا، وطال بنا الحديث؛ حتى دخل علينا الرجل كأنه لم يكن به ضر قط".

(١) ينظر: شفاء السقام ص١٣٤-١٣٥. وكلمة هادئة في التوسل ص١٣-١٤.

(٢) ينظر ممن أجاب بضعف القصة: فتح المنان ص٨٠. والكشف المبدي لتمويه أبي الحسن السبكي ص٢٦٧. وتحفة القاري في الرد على الغماري ص٦٣-٦٤.

(٣) ينظر: مجموع الفتاوى ٢٧٥/١-٢٨٥. وجامع المسائل ١١٥/٥. والصواعق المرسلة الشهابية ص١٧٤. والكشف المبدي ص١٥٩. والبروق النجدية ص٥٦.

واستدل المخالفون بحديث أبي سعيد الخدري ﵁ مرفوعًا: «من قال حين يخرج إلى الصلاة: اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك، وبحق ممشاي...».

وجه الاستدلال: أن قوله في الحديث: «بحق السائلين عليك». هو توسل بكل مؤمن[1].

والجواب: أن الحديث ضعيف[2]- كما تقدم -.

وعلى تقدير ثبوته؛ لا دلالة فيه على مشروعية التوسل بذات، أو بحق المخلوق؛ بل هو توسل بحق أوجبه الله على نفسه، وتفضّل به على من سأله، وهو الإجابة، فهو سؤال لله بأفعاله[3].

واستدل المخالفون بحديث أنس بن مالك ﵁ قال: "لما ماتت فاطمة بنت أسد بن هاشم - أم علي -، دخل عليها رسول الله، فجلس عند رأسها، فقال: «...الله الذي يحيي، ويميت، وهو حي لا يموت؛ اغفر لأمي، فاطمة بنت أسد، ولقنها حجتها، ووسع عليها مدخلها؛ بحق نبيك، والأنبياء الذين من قبلي، فإنك أرحم الراحمين...»".

وجه الاستدلال: أن قوله في الحديث: «بحق نبيك، والأنبياء الذين من قبلي». يدل على

---

(١) ينظر: الدرر السنية لدحلان ص٨. ومحق التقول ص٢٠. وإتحاف الأذكياء بجواز التوسل بالأنبياء ص١٤-١٥. ومفاهيم يجب أن تصحح ص٨٦. وكلمة هادئة في التوسل ص١٢-١٣. والموسوعة اليوسفية ص٩٤.

(٢) ينظر من أجاب بضعف الحديث: مجموع الفتاوى ٢٨٨/١ و٣٦٩. والرد على البكري ١٢٢/١-١٢٣. والاقتضاء ٧٩٦/٢. والدرر السنية ١٦٠/٢. ومجموعة الرسائل والمسائل النجدية ٦٣٢/٥. وصيانة الإنسان ص٩٦-١٢١. والبروق النجدية ص٣٩.

(٣) ينظر: مجموع الفتاوى ٢٠٩/١ و ٢٨٨ و٣٤٠-٣٤٢ و٣٦٩ و٨٤/٢٧. والرد على البكري ١٢٤/١. واقتضاء الصراط المستقيم ٧٩٧/٢. وشرح الطحاوية ص٢٩٥-٢٩٦. والإنصاف في حقيقة الأولياء ص٩٥. ومجموعة الرسائل والمسائل النجدية ٦٣٢/٥. والدرر السنية ١٦٠/٢. ومصباح الظلام ص١٧٩-١٨٠. والأسنة الحداد في رد شبهات علوى الحداد ص٢٦٣ . والبروق النجدية ص٤٠.

مشروعية التوسل بحق النبي ﷺ، ومن قبله من الأنبياء[١].

والجواب: أن الحديث ضعيف[٢]- كما تقدم -.

وعلى تقدير ثبوته؛ لا يصح الاستدلال به؛ حيث هو خاص بالنبي ﷺ؛ يدل لهذا أنه لم ينقل عن أحد من الصحابة هذا الدعاء؛ لا عند الدفن، ولا غيره[٣].

واستدل المخالفون بحديث أنس بن مالك رضي الله عنه: "أن عمر بن الخطاب؛ كان إذا قحطوا؛ استسقى بالعباس بن عبد المطلب، فقال: اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا، فاسقنا. قال: فيسقون".

وجه الاستدلال: أن الأثر فيه توسل عمر بالعباس بحضور الصحابة[٤].

والجواب: أن هذا الأثر الذي تمسكوا به من أقوى الأدلة، وأظهرها على عدم جواز التوسل بالذوات، فهو حجة عليهم لا لهم[٥]؛ يبين هذا ما يلي:

١. أن روايات الأثر فيها أن عمر رضي الله عنه طلب من العباس رضي الله عنه أن يستسقي[٦]، فهو صريح في أن توسله هو بدعاء العباس؛ إذ لو كان التوسل بذاته لما طلب منه الدعاء.

٢. أن عمر رضي الله عنه ذكر أنهم كانوا يتوسلون بالنبي ﷺ، وأنهم الآن يتوسلون بالعباس رضي الله عنه، وهذا يبين أن هذين التوسلين من نوع واحد، ومعلوم من الأحاديث الصحيحة أن توسلهم

---

(١) ينظر: الدرر السنية لدحلان ص٨-٩. والتوسل وأحكامه ص٦٩-٧٠. ومحق التقول ص١٦. وإتحاف الأذكياء بجواز التوسل بالأنبياء ص٢٠-٢١. ومفاهيم يجب أن تصحح ص٨٥. وكلمة هادئة في التوسل ص٤-٥. والموسوعة اليوسفية ص٩٥.

(٢) ينظر من أجاب بضعف الحديث: صيانة الإنسان ص١٢٣-١٢٤. والبروق النجدية ص٦٢-٦٣.

(٣) ينظر أجوبة أخر: مصباح الظلام ص١٨٣.

(٤) ينظر: شفاء السقام ص١٢٨. والدرر السنية لدحلان ص١٢. وإتحاف الأذكياء ص١٨-٢١. والموسوعة اليوسفية ص٩٥.

(٥) ينظر: جلاء العينين ص٥٢٢.

(٦) ينظر: فتح الباري ٤٩٧/٢. وجلاء العينين ص٥٢١.

بالنبي ﷺ؛ هو طلبهم منه الدعاء، فيكون هذا مرادهم من توسلهم بالعباس رضي الله عنه[(١)].

٣. أن عمر، والصحابة رضي الله عنهم بعد موت النبي ﷺ لم يتوسلوا به؛ بل توسلوا بغيره، وما ذاك إلا لعلمهم أن هذا التوسل – وهو الدعاء – لا يطلب؛ إلا من الحي[(٢)].

٤. أنه لو كان مرادهم التوسل بالذات، والجاه؛ لكان توسلهم بالنبي ﷺ أولى، ولما عدلوا عنه إلى التوسل بالعباس رضي الله عنه[(٣)].

واستدل المخالفون بحديث جابر رضي الله عنه مرفوعًا: «ليأتين على الناس زمان يخرج الجيش من جيوشهم، فيقال: هل فيكم أحدٌ صحب محمدًا فتستنصرون به؛ فتنصروا؟...».

وجه الاستدلال: أن الحديث يدل على استحباب التوسل بذوات الصحابة، وتابعيهم طلبًا للنصر[(٤)].

والجواب: أن إسناد الحديث ضعيف، وقد أخرجه الشيخان – كما تقدم – بنحوه، لكن الشاهد من الحديث: «فتستنصرون به؛ فتنصروا». ليس عندهما.

وعلى تقدير ثبوت هذا الشاهد، فالمراد به هو التوسل بدعائه، إذ لو كان المراد به التوسل بذاته لما كان هناك حاجة أن يلتمسوا صحابيًا، أو تابعيًا يكون معهم[(٥)].

واستدل المخالفون بأثر أبي الجوزاء، أوس بن عبد الله رحمه الله قال: "قحط أهل المدينة قحطًا شديدًا، فشكوا إلى عائشة، فقالت: انظروا قبر النبي ﷺ، فاجعلوا منه كوًا إلى السماء؛ حتى لا يكون بينه، وبين السماء سقف. قال: ففعلوا، فمطرنا مطرًا ...".

---

(١) ينظر: مجموع الفتاوى ٣١٤/١. وشرح الطحاوية ص٢٩٨. والتوسل أنواعه، وأحكامه ٦٩-٧٠.

(٢) ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم ٧٩٢/٢. وجلاء العينين ص٥٢٢. والتوسل، أنواعه وأحكامه ٦١-٦٣.

(٣) ينظر: مجموع الفتاوى ٢٢٣/١ و٢٢٥. واقتضاء الصراط المستقيم ٧٩٢/٢. وشرح الطحاوية ص٢٩٩. ومعارج الألباب ص٢١٨. وروح المعاني ١٢٦/٦. وجلاء العينين ص٥٥٣-٥٥٤ و٥٦٩. والبروق النجدية ص٤٥.

(٤) ينظر: رفع المنارة ص١٨٩. والموسوعة اليوسفية ص٩٨.

(٥) ينظر: الرد على البكري ١١٥/١.

وجه الاستدلال: أن الصحابة توسلوا بقبر النبي ﷺ بعد موته[1].

والجواب: أن الأثر ضعيف[2]- كما تقدم -.

وعلى تقدير ثبوته؛ فلا حجة فيه على ما ذكروا؛ لما يلي:

١. أن بيت عائشة - رضي الله عنها - في حياتها لم يكن فيه كوة؛ بل كان بعضه مسقوفًا، وبعضه مكشوفًا، فلو كان فتح الكوة سببًا لنزول المطر لما احتاجوا إلى فتح كوة، أو الاستسقاء؛ لأنه كان مكشوفًا؛ بل كان النبي ﷺ في حياته يستسقي لهم، ولا يكتفي بكون جسده مكشوفًا إلى السماء[3].

٢. أن عمل الصحابة ﷺ كان عند الجدب، والقحط هو الدعاء، وتركهم للتوسل بالقبر؛ يدل على أنه غير مشروع، إذ كيف يتركونه مع حاجتهم للمطر؟![4].

٣. أن فتح الكوة ليس هو توسل بدعاء؛ حتى يحتج به[5].

واستدل المخالفون بحديث معاذ بن جبل ﷺ: «يا معاذ؛ إنك عسى أن لا تلقاني بعد عامي هذا، ولعلك أن تمر بمسجدي هذا، وقبري...»".

وجه الاستدلال: إن في إتيان القبر توسل بصاحبه[6].

والجواب: أن غاية ما في الحديث هو الإخبار بمرور معاذ ﷺ لمسجد النبي ﷺ، وقبره،

---

(١) ينظر: شفاء السقام ص١٢٨-١٢٩. والدرر السنية لدحلان ص٢٢-٢٣. وإتحاف الأذكياء بجواز التوسل بالأنبياء ص١٩. وكلمة هادئة في التوسل ص١٦. والموسوعة اليوسفية ص١١١.

(٢) ينظر من أجاب بضعف الأثر: الرد على البكري ١/٩٠-٩٣ و١٦٣-١٦٤. ومصباح الظلام ص١٨٣-١٨٤. وصيانة الإنسان ص١٢٣-١٢٤.

(٣) ينظر: الرد على البكري ٩٣/١ و١٦٣-١٦٤. ومصباح الظلام ص١٨٥.

(٤) ينظر: الرد على البكري ٩٣/١. ومصباح الظلام ص ١٨٤-١٨٥.وصيانة الإنسان ص٢٤٦-٢٤٧. وفتح المنان ص١٢٧.

(٥) ينظر: الرد على البكري ١٦٤/١. واقتضاء الصراط المستقيم ٦٨٥/٢. ومصباح الظلام ص ١٨٤. وفتح المنان ص١٢٦.

(٦) ينظر: الموسوعة اليوسيفية ص١١٤.

فليس فيه ذكر للتوسل.

واستدل المخالفون بحديث جابرﷺ مرفوعًا: «ماء زمزم لما شرب له».

وجه الاستدلال: أن من شرب ماء زمزم لأي نية أرادها من خير دنيا، أو آخرة؛ حصل له، وماء زمزم ذات لا يعقل؛ فليس له جاه، ولا دعاء، ولا شفاعة، ومع ذلك حصل منه النفع، فمن باب أولى حصول النفع بذات، وجاه النبي ﷺ[1].

والجواب: أن الحديث ضعيف -كما تقدم -.

وعلى تقدير ثبوته، فإن حصول النفع بماء زمزم؛ لا دلالة فيه على مشروعية التوسل بذات، وجاه النبي ﷺ، فإن كل ما ورد به الشرع أنه سبب لحصول الخير، فإنه يشرع التسبب به، والتبرك به، ومن ذلك ماء زمزم، وكذا آثاره ﷺ: كشعره، وماء وضوئه، وغير ذلك، وأما التوسل به في الدعاء، فالذي ورد به الشرع إنما هو بالإيمان به، ومحبته، واتباعه، والصلاة عليه، وطلب الدعاء منه في حياته، ولو كان التوسل بذاته، وجاهه مشروعًا؛ لدلت عليه النصوص، ولفعله الصحابة، فلما لم يُنقل ذلك عنهم دلَّ على عدم مشروعيته.

واستدل المخالفون بحديث أمية بن عبد الله بن أسيد القرشي ﷺ: "أن رسول الله ﷺ كان يستفتح بصعاليك المهاجرين".

وجه الاستدلال: أن الحديث يدل على مشروعية التوسل بذات، وجاه فقراء المهاجرين[2].

والجواب: أن الحديث ضعيف[3]- كما تقدم -.

وعلى تقدير ثبوته؛ لا يصح الاستدلال به؛ حيث المراد به أنه يستفتح بدعائهم[4]، وليس

(١) ينظر: المنحة الوهبية ص٣١-٣٢.

(٢) ينظر: إتحاف الأذكياء ص١٥-١٦.

(٣) ينظر من أجاب بضعف الحديث: التوسل أنواعه وأحكامه ص١١٣-١١٤.

(٤) ينظر: الرد على البكري ١/١١٤-١١٥ و١٤٧-١٤٨. وفيض القدير ٥/٢١٩. والتوسل أنواعه وأحكامه ص١١٣-١١٥.

هو بالتوسل بذواتهم، وجاههم؛ يدل لهذا ما جاء في الحديث: «إنما ينصر الله هذه الأمة بضعيفها: بدعوتهم، وصلاتهم، وإخلاصهم»(١).

واستدل المخالفون بأثر عبد الله بن جعفر رضي الله عنه قال: "ما سألت عليًا شيئًا قط بحق جعفر؛ إلا أعطانيه".

وجه الاستدلال: أن في الأثر التوسل بحق جعفر رضي الله عنه(٢).

والجواب: أن الأثر ضعيف (٣)- كما تقدم -.

وعلى تقدير ثبوته؛ فليس فيه توسل إلى الله بحق المخلوق؛ حيث الباء في قوله: (بحق) هي للسببية، فهو من باب التسبب بالرحم، فإن الرحم توجب الصلة، وتقتضي أن يصل الإنسان قرابته، فسؤال السائل بالرحم لغيره، يتوسل إليه بما يوجب صلته من القرابة التي بينهما؛ ليس هو من باب الإقسام، ولا من باب التوسل بما لا يقتضي المطلوب؛ بل هو توسل بما يقتضي المطلوب؛ كالتوسل بدعاء الأنبياء، وبطاعتهم، والصلاة عليهم.

فحق جعفر هو من باب حق الرحم؛ لأن حق ابنه عبد الله؛ إنما وجب بسبب جعفر، فصلة عبد الله صلة لأبيه جعفر، ولو كان المراد ما زعموا لكان سؤال عبد الله لعلي بحق النبي، وإبراهيم الخليل - عليهما السلام -، ونحوهما، أولى من سؤاله بحق جعفر، فكان علي رضي الله عنه إلى تعظيم رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومحبته، وإجابة السائل به أسرع منه إلى إجابة السائل بغيره(٤).

واستدل المخالفون بأثر ابن عباس - رضي الله عنهما -: "كانتْ يهودُ خيبر تقاتل غطفانَ، فكلما التقوا؛ هُزِمت يهودُ خيبر، فعاذت اليهودُ بهذا الدعاءِ: اللهمَّ إنَّا نسألك بحقِ

(١) أخرجه النسائي ح٣١٧٨. وإسناده صحيح.

(٢) ينظر: موسوعة اليافعي ص١٧-٢٠.

(٣) ينظر من أجاب بضعف الحديث: التوسل أنواعه وأحكامه ص١١٣-١١٤.

(٤) ينظر: مجموع الفتاوى ٢٢/١ و٣٣٩ . والرد على البكري ١٢٢/١. واقتضاء الصراط المستقيم ٨٠١/٢-٨٠٢. ومجموعة الرسائل والمسائل النجدية ٦٣٣/٥. ومصباح الظلام ص٢٩٩-٣٠٠.

محمدٍّ النبيِّ الأميِّ؛ الذي وعدتنا أن تخرجه لنا في آخر الزمانِ؛ ألا نصرتَنا عليهم. قال: فكانوا إذا التَقوا دعوا بهذا الدعاءِ، فهزموا غطفانَ، فلمَّا بُعِثَ النبيُّ ﷺ كفروا به، فأنزل اللهُ:﴿وَكَانُوا۟ مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ﴾ - يعني بك يا محمد - ﴿عَلَى ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ إلى قوله:﴿فَلَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَـٰفِرِينَ ﴿٨٩﴾﴾ (البقرة: ٨٩)".

وجه الاستدلال: أن الله أقرهم على التوسل بالنبي ﷺ قبل وجوده، وإنما ذمهم على جحودهم بعد ظهوره(١).

والجواب: أن الأثر موضوع -كما تقدم -.

وعلى تقدير ثبوته لا يصح استدلالهم به؛ لما يلي:

١. أن الآية نزلت باتفاق أهل التفسير، والسير في اليهود المجاورين للمدينة(٢).

٢. أن الله لم يقرهم على التوسل، وإنما أخبر بما كانوا يقولونه.

٣. أنه على تقدير أن الله أقرهم، فإن هذا من شرع من قبلنا، وقد جاء شرعنا بتركه.

واستدل المخالفون بحديث عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال: «بينما ثلاثة نفر يمشون؛ أخذهم المطر، فأووا إلى غار في جبل، فانحطت على فم غارهم صخرة من الجبل، فانطبقت عليهم، فقال بعضهم لبعض: انظروا أعمالًا عملتموها صالحة لله، فادعوا الله بها لعله يفرجها عنكم...».

وجه الاستدلال: أنه إذا جاز التوسل بالأعمال - وهي أعراض -، جاز التوسل بالذوات الفاضلة بعد موتها من باب أولى(٣).

والجواب: أن القياس في هذا الباب لا يصح، فالذي جاء به الشرع؛ التوسل بما رضيه الله من الأعمال الصالحة، فأين في الشرع أن يسأل العبدُ ربه بعبد من عبيده، ومخلوق من

(١) ينظر: كلمة هادئة في الاستغاثة ص١٩.

(٢) ينظر: مجموع الفتاوى ١/٣٠٠.

(٣) ينظر: شفاء السقام ص١٢٢. والمنح الإلهية ص٢١٦.

خلقه؟![1].

والأنبياء والمؤمنون لهم حق على الله بوعده الصادق لهم، وبكلماته التامة، ورحمته لهم أن ينعمهم، ولا يعذبهم، وهم وجهاء عنده؛ يقبل من شفاعتهم، ودعائهم ما لا يقبله من دعاء غيرهم. فإذا قال الداعي: "أسألك بحق فلان، أو بذات فلان". وفلان لم يدع له، وهو لم يسأل باتباعه لذلك الشخص، ومحبته، وطاعته؛ بل بنفس ذاته، وما جعله له ربه من الكرامة؛ لم يكن قد سأل بسبب يوجب المطلوب[2].

(١) ينظر: مصباح الظلام ص١٧٨.

(٢) ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٧٨٦ و٧٩٣-٧٩٤.

الفصل الثاني

الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون في القبور

وفيه سبعة مباحث:

المبحث الأول: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على السجود للقبور.□

المبحث الثاني: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على بناء المساجد على القبور.□

المبحث الثالث: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على وضع القبور في المساجد. □

المبحث الرابع: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على الصلاة عند القبور.□

المبحث الخامس: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على رفع القبور وتزيينها. □

المبحث السادس: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على التمسح بالقبور وتقبيلها. □

المبحث السابع: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على شد الرحال للقبور. □

المبحث الأول: □

الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على السجود للقبور□

٩٦ . عن مُعَاذِ بنِ جَبَلٍ ﵁: "أنَّه أَقْبَلَ مِنَ الْيَمَنِ[١]، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي رَأَيْتُ رِجَالًا بِالْيَمَنِ؛ يَسْجُدُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ، أَفَلَا نَسْجُدُ لَكَ؟. قَالَ: «لَوْ كُنْتُ آمِرًا بَشَرًا يَسْجُدُ لِبَشَرٍ؛ لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا»".

تخريج الحديث:

أخرجه أحمد في ٢١٩٨٧/٣١٣/٣٦، فقال: حدثنا ابن نمير، حدثنا الأعمش، قال: سمعت أبا ظَبْيان، يحدث عن رجل من الأنصار، عن معاذ بن جبل، قال: "أقبل معاذ من اليمن، فقال: يا رسول الله، إني رأيت رجالًا" فذكر معناه[٢].

والحديث له ثلاث طرق:

الطريق الأول: عن الأعمش:

رواه عنه: الثوري، وأبو نعيم، وابن نمير، ووكيع، وأبو معاوية، وجرير، واختلف على الأعمش فيه؛ كما يلي:

١. الأعمش، عن أبي ظبيان، عن رجل من الأنصار، عن معاذ ﵁:

رواه عنه: الثوري، وأبو نعيم، وابن نمير، ورواية الثوري، وأبي نعيم؛ ذكرهما الدارقطني في العلل ٣٩/٦، ورواية ابن نمير؛ أخرجها أحمد - كما تقدم -، وابن أبي شيبة في المصنف ١٧١٢٧/٥٥٧/٣.

٢. الأعمش، عن أبي ظبيان ، عن معاذ ﵁:

---

(١) قال السندي في حاشيته على المسند ٣١٢/٣٦: قوله: "إنه لما رجع من اليمن". هكذا وقع في هذه الرواية، وقد ثبت أنه ما رجع من اليمن بعد أن بعثه ﷺ إلا بعد وفاته، فلعل هذه الرواية - إن ثبتت - تكون محمولة على أنه ذهب إلى اليمن قبل ذلك — أيضًا -؛ لكن قد صح في بعض روايات هذا الحديث الصحيح أن هذا الأمر إنما كان حين رجوعه من الشام، ويؤيد ذلك ما رواه ابن ماجه عن عبد الله بن أبي أوفى: "لما قدم معاذ من الشام سجد للنبي ﷺ ..." الحديث، فالظاهر أن الصواب: الشام، وإنما وقع اليمن موقع الشام من تصرف الرواة، والله - تعالى - أعلم.

(٢) لم يكمل الإمام أحمد سياق المتن؛ بل ذكر بعضه، وأحال إلى متن الحديث السابق، ومنه أكملت المتن.

رواه عنه: وكيع، والثوري[1]، وأبو معاوية، وجرير، فأما رواية وكيع، فأخرجها أحمد في ٣٦/٣١١/ ٢١٩٨٦.

ورواية الثوري؛ أخرجها البغوي في التفسير ٣٠٣/١ و٦١٢، وفي شرح السنة ١٥٨/٩.

ورواية أبي معاوية؛ أخرجها ابن أبي شيبة في المصنف ٥٥٧/٣/ ١٧١٢٦.

ورواية جرير؛ أخرجها الطبراني في الكبير ٣٧٣/١٧٤/٢٠. وذكرها الدارقطني في العلل ٣٩/٦.

الطريق الثاني: عن قاسم بن عوف الشيباني:

رواه عنه: أيوب، وقتادة، وهشام الدستوائي، وأيوب بن خوط، والنهاس بن قَهْم، واختلف عليه؛ كما يلي:

أ. رواه أيوب، واختلف عليه؛ فرواه:

١. حماد بن زيد، عن أيوب: واختلف على حماد:

الأول: رواه يحيى بن آدم، وإسحاق بن هشام التمار، وعفان كلهم عنه، عن أيوب، عن القاسم الشيباني، عن ابن أبي أوفى، عن معاذ...، فجعلوه من مسند معاذ بن جبل.

ذكر هذا الدارقطني في العلل ٣٩/٦. وأخرجه الشاشي في مسنده ٢٣١/٣ من طريق عفان، وقرن بحماد وهيبًا.

الثاني: رواه إسحاق بن محمد بن هشام التمار، عنه، عن أيوب، وابن عون، عن القاسم الشيباني، عن عبد الله بن أبي أوفى، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه.

أخرجه الأصبهاني في الترغيب والترهيب ٢٤٧/٢/ ١٥١٨.

قال الدارقطني في العلل ٣٨/٦: أغرب (أي إسحاق بن محمد بن هشام) بذكر ابن عون، ولم يتابع عليه. اهـ

---

(١) تقدم في الطريق الأول أن الدارقطني ذكر أن من رواته الثوري.

الثالث: رواه أزهر بن مروان، ومحمد بن أبي بكر المقدمي، وسليمان بن حرب، ومحمد بن عبيد بن حساب كلهم عن حماد، عن أيوب، عن القاسم، عن ابن أبي أوفى، قال: ... فجعلوه من مسند ابن أبي أوفى.

ورواية أزهر بن مروان: أخرجها ابن ماجه في النكاح: باب حق الزوج على المرأة، ح١٨٥٣.

ورواية محمد بن أبي بكر المقدمي: أخرجها ابن صاعد في مسند عبد الله بن أبي أوفى ص٩٧، وابن حبان في صحيحه ٤٧٩/٩/ ٤١٧١.

ورواية سليمان بن حرب: أخرجها ابن صاعد في مسند عبد الله بن أبي أوفى ص٩٧، والبيهقي في السنن الكبرى ١٥١٠٨/٢٩٢/٧.

ورواية محمد بن عبيد بن حساب: أخرجها الضياء في المختارة ٢٠١/١١٤/١٣.

الرابع: رواه مؤمل بن إسماعيل، عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن القاسم، عن زيد بن أرقم، عن معاذ رضي الله عنه.

ذكر هذا الدارقطني في العلل ٣٨/٦، وقال: جعله (أي مؤمل بن إسماعيل) من رواية زيد ابن أرقم، عن معاذ، ولم يتابع على هذه الرواية عن حماد بن زيد.

٢. معمر، عن أيوب، عن عوف بن القاسم – أو القاسم بن عوف –: أن معاذ بن جبل. فجعله من مسند معاذ.

أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٢٠٥٩٦/٣٠١/١١.

٣. إسماعيل بن علية، عن أيوب، عن القاسم، عن ابن أبي أوفى: أن معاذ بن جبل.

أخرجه أحمد في ١٤٥/٣٢/ ١٩٤٠٣– ومن طريقه الضياء في المختارة ١١٤/١٣–، وابن صاعد في مسند عبد الله بن أبي أوفى ص٩٦.

٤. وهيب، عن أيوب، عن القاسم، عن ابن أبي أوفى ، عن معاذ رضي الله عنه.

ذكر هذا الدارقطني في العلل٣٨/٦. وتقدم أن الشاشي أخرجه في مسنده من طريق عفان،

وقرن وهيبًا بحماد بن زيد.

ب ـ قتادة، عن القاسم بن عوف، عن زيد بن أرقم، قال: بعث النبي ﷺ معاذًا.

أخرجه البزار في مسنده ٢٢٦/١٠/ ٤٣١٨ و ٤٣١٩، وابن أبي الدنيا في العيال ٥٤٠/٧٢٨/٢، والطبراني في الكبير ٢٠٨/٥/ ٥١١٦ و٥١١٧، وابن عدي في الكامل ٧٥/٤.

وذكر هذا الطريق الدارقطني في العلل ٣٨/٦.

قال البزار: وهذا الحديث قد اختلف فيه عن القاسم الشيباني، فقال أيوب: عن القاسم، عن ابن أبي أوفى.

وقال قتادة: عن القاسم، عن زيد بن أرقم، وقال هشام: عن القاسم الشيباني، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن معاذ.

ولا نعلم روى هذا الحديث عن أبي عروبة إلا صدقة، وصدقة ليس بالقوي في الحديث، وقد كتب أهل العلم حديثه. اهـ

ج ـ هشام الدستوائي، عن القاسم بن عوف، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبيه، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه.

أخرجه أحمد في ١٤٥/٣٢/ ١٩٤٠٤، وابن أبي الدنيا في العيال ٥٣٦/٧٢٨/٢، والطبراني في الكبير ٥٢/٢٠/ ١٦٨٤٧.

وذكره ابن أبي حاتم في العلل ٩٥/٤ (١)، والدارقطني في العلل ٣٩/٦.

وأخرجه الحاكم في المستدرك ١٩٠/٤/ ٧٣٢٥ من طريق هشام الدستوائي، عن القاسم ابن عوف الشيباني، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه.

ولم أجد من ذكر هذه الرواية، فلعل سقط من المطبوع؛ عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبيه.

---

(١) سقط منه والد عبد الرحمن، وهو موجود في بقية المصادر.

د . أيوب بن خوط، عن القاسم بن عوف، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبيه، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه.

ذكر هذا الدارقطني في العلل ٣٩/٦.

هـ النهاس بن قَهْم، عن القاسم بن عوف، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبيه، عن صهيب: أن معاذ بن جبل رضي الله عنه.

أخرجه ابن أبي الدنيا في العيال ٧٢٨/٢/ ٥٣٥، والبزار في مسنده – كما في كشف الأستار ٦٥/٢ –، وأبو يعلى الموصلي في مسنده –كما في إتحاف الخيرة ٢٨/٤/ ٣٢١٢–، والطبراني في الكبير ٣١/٨/ ٧٢٩٤.

قال البزار: اختلف في روايته، فرواه قتادة، عن القاسم، عن زيد بن أرقم، ورواه هشام، عن القاسم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبيه، عن معاذ، وقال النهاس: عن القاسم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبيه، عن صهيب، وأحسب الاختلاف من جهة القاسم؛ لأن كل من رواه عنه ثقة.

الطريق الثالث: عن الحارث بن عميرة الحارثي:

ذكره البخاري في الكنى ص٢٧: قال عبد الرحمن بن شريك: حدثنا أبي؛ سمع أبا خلف، عن الحارث بن عميرة الحارثي؛ سمع معاذًا.

وأصح طرق الحديث: الأعمش، عن أبي ظبيان، عن رجل من الأنصار، عن معاذ رضي الله عنه – كما سيأتي –:

دراسة إسناده عند أحمد:

. ابن نُمير:

هو عبد الله بن نُمير – بنون، مصغر –، الهَمْداني، أبو هشام، الكوفي.

روى عن: سفيان الثوري، وسليمان الأعمش – وروايته عنه في مسلم –، وغيرهما.

وروى عنه: أحمد بن حنبل، وأبو خيثمة زهير بن حرب، وغيرهما.

قال الدارمي: قلت ليحيى بن معين: ابن إدريس أحب إليك في الأعمش، أو ابن نمير؟ فقال: كلاهما ثقة.

وقال أبو حاتم: كان مستقيم الأمر.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، صاحب حديث، من أهل السنة.

وهو من كبار التاسعة، مات سنة تسع وتسعين ومائة، وله أربع وثمانون. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٢٢٥/١٦، وتهذيب التهذيب ٥٧/٦، والتقريب ص٥٥٣).

. الأعمش:

هو سليمان بن مهران الأسدي، الكاهلي، أبو محمد، الكوفي، الأعمش.

ثقة، حافظ، يدلس.

تقدمت ترجمته في (ح٤).

. أبو ظَبْيان:

هو حصين بن جندب بن الحارث الجَنْبي - بفتح الجيم، وسكون النون، ثم موحدة -، أبو ظَبْيان - بفتح المعجمة، وسكون الموحدة -، الكوفي.

روى عن: أسامة بن يزيد، وجرير بن عبد الله البجلي، وغيرهما.

وروى عنه: حصين بن عبد الرحمن، وسليمان الأعمش، وغيرهما.

قال يحيى بن معين، والعجلي، وأبو زرعة، والنسائي، والدارقطني: ثقة.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة.

وهو من الثانية، مات سنة تسعين، وقيل: غير ذلك. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٥١٤/٦، وتهذيب التهذيب ٣٧٩/٢، والتقريب ص٢٥٣).

. رجل من الأنصار:

لم أقف على اسمه.

. معاذ بن جبل:

هو معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس، الأنصاري، الخزرجي، أبو عبد الرحمن.

مشهور من أعيان الصحابة.

تقدمت ترجمته في (ح٩٠).

. الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ فيه راو مبهم، لكن له شواهد – كما ستأتي – يرتقي بها لدرجة الحديث الحسن لغيره.

قال الهيثمي: رواه بتمامه البزار، وأحمد باختصار، ورجاله رجال الصحيح، وكذلك طريق من طرق أحمد، وروى الطبراني بعضه – أيضًا –[1].

وتقدم في التخريج أن الحديث له ثلاث طرق:

الطريق الأول: عن الأعمش:

اختلف عليه من طريقين، وأصحهما: ما رواه الثوري، وأبو نعيم، وابن نمير كلهم عن الأعمش، عن أبي ظبيان، عن رجل من الأنصار، عن معاذ ﵁.

قال الدارقطني في العلل ٣٩/٦: أبو ظبيان لم يسمع من معاذ، وهذا هو الصحيح.

الطريق الثاني: عن قاسم بن عوف الشيباني:

وقد اختلف عليه، وأصح طرقه عنه: ما رواه أيوب، واختلف على أيوب، وأصح طرقه عنه: ما رواه حماد بن زيد، واختلف على حماد بن زيد، وأصح طرقه عنه: ما رواه أزهر بن مروان، ومحمد بن أبي بكر المقدمي، وسليمان بن حرب كلهم عن حماد، عن أيوب، عن القاسم، عن ابن أبي أوفى. فجعلوه من مسند ابن أبي أوفى.

قال ابن أبي حاتم: سئل أبو زرعة عن حديث رواه معاذ بن هشام، عن أبيه، عن القاسم

---

(١) مجمع الزوائد ٣٠٩/٤.

ابن عوف؛ أحد بني مرة بن همام، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن معاذ بن جبل، عن النبي ﷺ ...

ورواه حماد بن زيد، عن أيوب، عن القاسم بن عوف، عن ابن أبي أوفى، عن النبي ﷺ.

قال أبو زرعة : أيوب أحفظهم(١).

وقد ذكر عددٌ من الأئمة: أن القاسم بن عوف اضطرب فيه، قال أبو حاتم – بعد أن ساق الاختلاف على القاسم –: أخاف أن يكون الاضطراب من القاسم(٢).

وقال البزار – كما تقدم –: أحسب الاختلاف من جهة القاسم؛ لأن كل من رواه عنه ثقة.

وقال الدارقطني: الاضطراب فيه من القاسم بن عوف(٣).

الطريق الثالث: عن الحارث بن عميرة الحارثي:

وفي إسناده عبد الرحمن بن شريك، وهو ضعيف(٤).

ومما تقدم يتبين أن أصح طرق الحديث: الأعمش، عن أبي ظبيان، عن رجل من الأنصار، عن معاذ رضي الله عنه.

شواهده:

١. عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لو كنت آمرًا أحدًا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها».

أخرجه الترمذي ح١١٥٩، والبيهقي في الكبرى ٢٩١/٧. قال الترمذي: حديث حسن، غريب من هذا الوجه من حديث محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

---

(١) العلل ٩٥/٤.

(٢) العلل ٦٧٧/٥.

(٣) العلل ٣٩/٦.

(٤) ينظر: ترجمته في (ح٣).

قال الهيثمي: رواه البزار، وروى الترمذي طرفًا من آخره، وإسناده حسن(١).

٢. عن أنس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يصلح لبشر أن يسجد لبشر، ولو صلح لبشر أن يسجد لبشر، لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقه عليها».

أخرجه النسائي في الكبرى ح٩١٤٧، وأحمد في ٢٠/٤٦٤/١٢٦١٤.

وفي إسناده خلف بن خليفة، قال ابن حجر: صدوق اختلط في الآخر(٢).

قال الهيثمي: رواه أحمد، والبزار، ورجاله رجال الصحيح غير حفص بن أخي أنس، وهو ثقة(٣).

٣. عن عائشة - رضي الله عنها - مرفوعًا: «اعبدوا ربكم، وأكرموا أخاكم، ولو كنت آمرًا أحدًا أن يسجد لأحد، لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها، ولو أمرها أن تنقل من جبل أصفر إلى جبل أسود، ومن جبل أسود إلى جبل أبيض؛ كان ينبغي لها أن تفعله».

أخرجه أحمد في ٤١/١٨/٢٤٤٧١.

وفي إسناده علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف(٤).

قال الهيثمي: رواه أحمد، وفيه علي بن زيد، وحديثه حسن، وقد ضُعِّف(٥).

وقال - أيضًا -: رواه أحمد، وإسناده جيد(٦).

٤. عن قيس بن سعد ﷺ قال: ...إني أتيت الحيرة، فرأيتهم يسجدون لمرزبان لهم، فأنت - يا رسول الله - أحق أن نسجد لك. قال: «أرأيت لو مررت بقبري أكنت تسجد له؟». قال: قلت: لا. قال: «فلا تفعلوا، لو كنت آمرًا أحدًا أن يسجد لأحد، لأمرت النساء أن

(١) مجمع الزوائد ٩/٧.

(٢) التقريب ص٢٩٩.

(٣) مجمع الزوائد ٩/٤.

(٤) التقريب ص٦٩٦.

(٥) مجمع الزوائد ٤/٣١٠.

(٦) مجمع الزوائد ٩/٩.

يسجدن لأزواجهن؛ لما جعل الله لهم عليهن من الحق».

أخرجه أبو داود ح٢١٤٢. والبيهقي في الكبرى ٢٩١/٧.

وفي إسناده شَريك بن عبد الله النخعي، وهو صدوق، يخطئ كثيراً(١).

٥. عن ابن عباس – رضي الله عنهما – مرفوعًا: «...لا آمر أحدًا أن يسجد لأحد، ولو أمرت أحدًا يسجد لأحد؛ لأمرت أن تسجد لزوجها».

أخرجه الطبراني في الكبير١١/٣٥٧/١٢٠٠٣.

قال الهيثمي: رواه البزار، وفيه الحكم بن طهمان، أبو عزة الدباغ، وهو ضعيف(٢).

وقال – أيضًا –: رواه الطبراني، وفيه أبو عزة الدباغ، وثقه ابن حبان، واسمه الحكم بن طهمان، وبقية رجاله ثقات(٣).

قلت: أبو عزة الدباغ وثقه الأئمة(٤).

٦. عن ابن مسعود ﵁ مرفوعًا: «...معاذ الله أن يسجد أحد لأحد، لو سجد أحد لأحد؛ لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها».

أخرجه الطبراني في الأوسط ٩١٨٩/٨١/٩، وقال: لم يرو هذا الحديث عن زياد بن سعد إلا زمعة، تفرد به أبو قرة.

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط، والكبير باختصار بنحوه. ورواه البزار بنحوه، وفي إسناد الأوسط: زمعة بن صالح، وقد وثق على ضعفه، وبقية رجاله حديثهم حسن، وأسانيد الطريقين ضعيفة(٥).

---

(١) ينظر: ترجمته في (ح٣).

(٢) مجمع الزوائد ٣١٠/٤.

(٣) مجمع الزوائد ٥/٩.

(٤) ينظر: الجرح والتعديل ١١٨/٣.

(٥) مجمع الزوائد ٩/٩.

٧. عن سراقة بن مالك ﷺ مرفوعًا: «لو كنت آمرًا أحدًا أن يسجد لأحد؛ لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها».

أخرجه الطبراني في الكبير ٧/١٢٩/٦٥٩٠.

قال الهيثمي: رواه الطبراني من طريق وهب بن علي، عن أبيه، ولم أعرفهما، وبقية رجاله ثقات[١].

٨. عن غيلان بن سلمة ﷺ مرفوعًا: «لو كنت آمرًا أحدًا أن يسجد لأحد؛ لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها».

أخرجه الطبراني في الكبير ١٨/٢٦٣/ ٦٦٠.

قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه شبيب بن شيبة، والأكثرون على تضعيفه، وقد وثقه صالح جزرة، وغيره[٢].

٩. عن عصمة ﷺ قال: ... قلنا: يا رسول الله، لو أمرتنا أن نسجد لك كما يسجد للملوك. قال: «ليس ذلك في أمتي، لو كنت فاعلًا لأمرت النساء أن يسجدن لأزواجهن».

أخرجه الطبراني في الكبير ١٧/١٨٣/ ٤٨٦.

قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه الفضل بن المختار، وهو ضعيف[٣].

١٠. عن سلمان ﷺ: أنه لقي رسول الله ﷺ في بعض سكك المدينة، فذهب يسجد له، فقال رسول الله ﷺ: «يا سلمان، أتسجد لي ؟!. أرأيت لو مت أكنت ساجدًا لغيري؟». قال: إنما أسجد للنور الذي خلقه الله بين عينيك. قال: «فلا تسجد لي، واسجد للحي الذي لا يموت، ولو أمرت أحدًا أن يسجد لأحد؛ لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها؛ لعظم حقه عليها».

أخرجه أبو نعيم في تاريخ أصبهان ٢/٦٤؛ فيه شهر بن حوشب، وهو صدوق، كثير

---

(١) مجمع الزوائد ٤/٣١٠.

(٢) مجمع الزوائد ٤/٣١١.

(٣) مجمع الزوائد ٤/٣١١.

الإرسال، له أوهام، ومثله لا يحتمل تفرده[1]، و- أيضًا - متنه فيه نكارة.

وحديث الباب بمجموع هذه الشواهد يرتقي لدرجة الحديث الحسن لغيره.

---

(١) ينظر: (ح١٩٦).

فقه الحديث:

حكم السجود للقبور:

قال القاضي عياض رحمه الله – في بيان فضيلة السجود –: "إن السجود معارج القرب، ومدارج رفعة الدرجات، قال الله تعالى: ﴿واسجد واقترب﴾ (العلق:١٩)، وقال – عليه السلام – في الحديث الآخر: «لا تسجد لله سجدة إلا رفعك الله بها درجة»[١]. ولأن السجود غايته التواضع لله، والعبودية له، وتمكين أعز عضو في الإنسان، وأرفعه – وهو وجهه – من أدنى الأشياء وأخسها، وهو التراب، والأرض المدوسة بالأرجل، والنعال"[٢].

والسجود لغير الله له حالان[٣]:

الأول: سجود التحية، والتكريم: مثل: سجود أخوة يوسف ليوسف عليه السلام[٤]، وقد كان هذا جائزًا في الشرائع السابقة، ودلَّ حديث معاذ رضي الله عنه على أنه منهي عنه[٥].

الثاني: سجود العبادة، وهو ما تضمن غاية التذلل، والخضوع، والتقرب، وهذا السجود قد أجمعوا على أن صرفه لغير الله شرك أكبر.

قال القاضي عياض رحمه الله: "وكذلك نكفر بكل فعل أجمع المسلمون أنه لا يصدر إلا من كافر، وإن كان صاحبه مصرحًا بالإسلام مع فعله ذلك الفعل: كالسجود للصنم، وللشمس، والقمر، والصليب، والنار..."[٦].

---

(١) أخرجه مسلم ح٤٨٨.

(٢) إكمال المعلم ٤٠٣/٣.

(٣) ينظر: عارضة الأحوذي ٩٣/٣.

(٤) قال ابن عطية في التحرير والتنوير ٨٠/٨: أجمع المفسرون على أن ذلك السجود – على أي هيئة كان – فإنما كان تحية؛ لا عبادة.

(٥) ينظر: تفسير ابن جرير ٢٦٩/١٦-٢٧٠. والمحرر الوجيز ٢٨١/٣. ومجموع الفتاوى ٣٦٠/٤. والرد على البكري ١٤٦/١. والآداب الشرعية ٢٦٠/٢. وتفسير ابن كثير ١٠٠/١.

(٦) الشفا ٢٨٧/٢. وينظر: تيسير العزيز الحميد ص٣٣٦. والدين الخالص ٢١٠/٢. ورفع الاشتباه ص١٥٨.

وقال السمعاني رحمه الله: "من سجد لغيره، فقد اتخذه ربًا"(١).

وقال ابن تيمية رحمه الله: "حجرة نبينا ﷺ، وحجرة الخليل، وغيرهما من المدافن التي فيها نبي، أو رجل صالح، لا يستحب تقبيلها، ولا التمسح بها باتفاق الأئمة؛ بل منهي عن ذلك، وأما السجود لذلك؛ فكفر"(٢).

وقرائن الحال يستدل بها على معرفة نوع السجود، فسجود الولد لأبيه، الظاهر أنه للتحية، فهو محرم، وليس بكفر، إلا أن يريد به سجود العبادة، فيكون كفرًا(٣).

الحديث الذي يستدل به المخالفون على أن السجود للقبور لا يصل للكفر؛ بل هو منهي عنه، والجواب عنه:

استدل المخالفون بحديث معاذ بن جبل رضي الله عنه على أن السجود للقبور، وبين يدي المشايخ؛ لا يصل للكفر؛ بل هو منهي عنه؛ يدل لهذا ما جاء في بعض روايات الحديث: أن معاذ بن جبل رضي الله عنه لما سجد للنبي ﷺ نهاه فقط، ولم يحكم عليه بالكفر(٤).

والجواب:

١. أن سجود معاذ بن جبل رضي الله عنه للنبي ﷺ جاء في رواية القاسم بن عوف، وقد تقدم أنها رواية مرجوحة، وأصح طرق الحديث ليس فيها ذكر سجود معاذ بن جبل رضي الله عنه.

٢. أن السجود له حالان - كما تقدم -، والسجود الذي في حديث معاذ رضي الله عنه يراد به سجود التحية، والتكريم، وأما السجود للقبور فهو ملحق بسجود العبادة؛ وذلك مثل: السجود للشمس، والقمر، والصنم؛ لأن الظاهر من حال القبوريين أنهم يقصدون بسجودهم التعظيم؛

---

(١) التفسير ٣٢٩/١. وينظر: التمهيد ٤٥/٥. والفروق للقرافي ص١٢٥. ومجموع الفتاوى ٩٢/٢٧-٩٥ و١٣٦. وتجريد التوحيد ص١٨.

(٢) مجموع الفتاوى ١٣٦/٢٧.

(٣) ينظر: رفع الاشتباه ص٣٧٢-٣٧٤.

(٤) ينظر: سعادة الدارين ٦٢/٢-٦٣.

يبين هذا وقوعهم في صرف بعض أنواع العبادة للقبور؛ كالدعاء، والذبح، والنذر، وغيرها.

وجاء في حديث أبي مرثد الغنوي ﷺ أن النبي ﷺ قال: «لا تصلوا إلى القبور، ولا تجلسوا عليها»(١).

قال ابن تيمية ﷺ: "إذا كان النبي ﷺ قد نهى عن الصلاة إلى القبر، وإن لم يقصد العبد السجود له، فكيف بمن يسجد للقبر؟!. فإن هذا شرك"(٢).

وقال ابن القيم ﷺ: "من أنواع الشرك: سجود المريد للشيخ، فإنه شرك من الساجد، والمسجود له، والعجب أنهم يقولون: ليس هذا سجود، وإنما هو وضع الرأس قدام الشيخ احترامًا، وتواضعًا. فيقال لهؤلاء: ولو سميتموه ما سميتموه، فحقيقة السجود: وضع الرأس لمن يسجد له، وكذلك السجود للصنم، وللشمس، وللنجم، وللحجر؛ كله وضع الرأس قدامه"(٣).

وقال الملا علي القاري ﷺ – عند شرحه للحديث –: "لو كان هذا التعظيم حقيقة للقبر، ولصاحبه؛ لكفر المعظِّم"(٤).

---

(١) أخرجه مسلم ح٩٧٢.

(٢) جامع المسائل ٤٣/٣. وينظر: مجموع الفتاوى ١٦٥/١. والرد على البكري ١٤٥/١-١٤٦ و٧٣١/٢. ودرء تعارض العقل والنقل ٢٢٧/١. وإغاثة اللهفان ٢١٧/١. والجواب الكافي ص٩٣.

(٣) مدارج السالكين ٣٤٤/١-٣٤٥. وينظر: زاد المعاد ١٥٩/٤-١٦١.

(٤) مرقاة المفاتيح ١٥٥/٤-١٥٦.

المبحث الثاني: □

الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على بناء المساجد على القبور

٩٧. عن ابنِ شِهابٍ الزُهري ﵀ قالَ:"... فقدمَ كتابُ رسولِ اللهِ - زعموا - على أبي جَندلٍ، وأبي بَصيرٍ، وأبو بصير يموتُ، فماتَ، وكتابُ رسولِ اللهِ في يدِه يقرأُه، فدفنَه أبو جَندل مكانَه، وجعلَ عندَ قبرِه مسجدًا ...".

تخريج الأثر:

أخرجه موسى بن عقبة في المغازي - كما عند البيهقي في دلائل النبوة ١٧٥/٤ - عن ابن شهاب مرسلًا.

وأخرجه ابن عساكر في التاريخ ٣٠٠/٢٥ من طريق البيهقي.

وذكره ابن عبد البر في الاستيعاب ١٦١٤/٤ عن موسى بن عقبة من قوله؛ بدون أن يسوق إسناده، ولفظ عنده: "فدفنه أبو جندل مكانه، وصلى عليه، وبنى على قبره مسجدًا".

وساقه الواقدي في المغازي ٦٢٩/٢ بلا إسناد.

وله طريق آخر عن الزهري: أخرجه ابن سعد في الطبقات ١٣٤/٤ عن محمد بن عمر (الواقدي) قال: حدثني محمد بن عبد الله، عن الزهري، عن عروة. وجاء لفظ الشاهد عنده: "وبنوا على قبره مسجدًا".

دراسة إسناده عند موسى بن عقبة:

. ابن شهاب:

هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة ابن كلاب القرشي، الزهري، وكنيته: أبو بكر.

ثقة، فقيه، متقن.

تقدمت ترجمته في (ح٢٧).

الحكم على الأثر:

إسناده ضعيف؛ لما يلي:

١. أنه مرسل، ومراسيل الزهري ضعيفة[١].

٢. أن ذكر بناء المسجد عند القبر؛ هي زيادة منكرة، فقد وردت قصة أبي بصير موصولة من طريق الزهري عند البخاري في ٥/٣٢٩/٢٧٣١و٢٧٣٢. وأحمد في ٣١/٢٤٣/١٨٩٢٨. والطبري في تاريخه ٢/١٢٥. وجاءت مرسلة عن الزهري عند ابن إسحاق في السيرة – كما في سيرة ابن هشام ٣/٢٧٠ –، ولم يرد عندهم في القصة ذكر بناء المسجد عند القبر[٢].

أما ما ذكره ابن عبد البر في الاستيعاب بلا إسناد – كما تقدم – عن موسى بن عقبة من قوله –: "وبنى على قبره مسجدًا"[٣]. فهو تحريف؛ والصواب: "وجعل عند قبره مسجدًا". كما عند من ذكرها عن موسى بن عقبة: كالبيهقي، وابن عساكر – وقد تقدم –، والكلاعي في الاكتفاء ٢/١٥٥. والذهبي في تاريخه ٢/٤٠١. وابن حجر في الفتح ٥/٣٥١. والصالحي في سبل الهدى والرشاد ٥/٦٣.

وتقدم في التخريج أن له طريقًا آخر، وإسناده ضعيف؛ وأشار الواقدي إلى ضعفه. والواقدي – نفسه – متروك الحديث[٤].

شاهده:

عن إبراهيم بن جعفر، عن أبيه مرسلاً، ولفظه: "وبنوا على قبره مسجدًا".

أخرجه ابن سعد في الطبقات ٤/١٣٤ عن محمد بن عمر (الواقدي)، أخبرنا إبراهيم بن جعفر، عن أبيه مرسلاً. وأشار الواقدي إلى ضعف هذه الرواية.

والواقدي نفسه ضعيف –كما تقدم –، وعليه لا يمكن تقوية الأثر به.

---

(١) ينظر: المراسيل لابن أبي حاتم ص٣. والكفاية ص٣٨٦. وتاريخ ابن عساكر ٥٥/٣٦٨-٣٦٩. والموقظة ص٤٠. وسير أعلام النبلاء ٥/٣٣٩. وجامع التحصيل ص٩٠-٩١. وفتح الباري لابن رجب ٢/٤٠٨. والتعليق على فتح الباري ص١٩، للدويش.

(٢) ينظر: تحذير الساجد ص٧٩-٨٢.

(٣) ساقها ابن الأثير في أسد الغابة ٣/٤٠ عن ابن عبد البر.

(٤) ينظر: ترجمته في (ح١٣٣).

٩٨ . عن عبدِ العزيزِ بنِ جُريجٍ رحمه الله: "أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ لَمْ يَدْرُوا أَيْنَ يَقْبُرُونَ النَّبِيَّ ﷺ؛ حَتَّى قَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، يَقُولُ: «لم يُقْبَر نَبِيٌّ إِلَّا حَيْثُ يَمُوتُ». قال: فَأَخَّرُوا فِرَاشَهُ، فحَفَرُوا لَهُ تَحْتَ فِرَاشِهِ".

تخريج الحديث:

أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٣/٥١٦/ ٦٥٣٤، فقال: عن ابن جريج، قال: أخبرني أبي به.

وأخرجه أحمد في ٢٦/٢٠٦/١ من طريقه، ومن طريق أحمد أخرجه ابن الجوزي في مثير العزم الساكن ٢/٢٩٢/ ٤٦٤.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ٤٢٧/٧/ ٣٧٠٢٢ – ومن طريقه المروزي في مسند أبي بكر الصديق ص١٧٢ – عن ابن جريج به نحوه.

دراسة إسناده عند عبد الرزاق:

– ابن جريج:

هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، الأموي مولاهم، المكي.

روى عن: أبيه، ونافع، وغيرهما.

وروى عنه: يحيى القطان، وعبد الرزاق، وغيرهما.

قال يحيى بن سعيد، عن ابن جريج: إذا قلت: قال عطاء. فأنا سمعته منه، وإن لم أقل: سمعت.

وقال علي بن المديني: سمعت يحيى بن سعيد يقول: لم يكن أحد أثبت في نافع من ابن جريج فيما كتب، وهو أثبت من مالك في نافع.

وقال يعقوب بن سفيان: قال علي: قلت ليحيى: سفيان في عمرو بن دينار أثبت من ابن جريج؟. فقال: بل ابن جريج أثبت.

وقال جعفر بن عبد الواحد، عن يحيى بن سعيد: كان ابن جريج صدوقًا، فإذا قال: حدثني، فهو سماع، وإذا قال: أخبرني، فهو قراءة، وإذا قال: قال، فهو شبه الريح.

وقال ابن سعد: كان ثقةً، كثير الحديث جدًّا.

وقال ابن أبي مريم، عن ابن معين: ثقة في كل ما روى عنه من الكتاب.

وقال صالح بن أحمد بن حنبل: قال أبي: ابن جريج أثبت الناس في عطاء.

وقال الذهلي: ابن جريج إذا قال: حدثني، وسمعت، فهو محتج بحديثه داخل في الطبقة الأولى من أصحاب الزهري.

وسئل عنه أبو زرعة فقال: بخٍ، من الأئمة.

وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن ابن جريج، فقال: هو صالح الحديث.

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان من فقهاء أهل الحجاز، وقرائهم، ومتقنيهم، وكان يدلس.

وقال ابن محرز، عن ابن معين: كان يحيى بن سعيد لا يوثقهما (أي ابن جريج، وابن أبي ذئب) في الزهري؛ كانوا يقولون: إن حديثهما إنما هم مناولة.

وقال أبو بكر بن أبي خيثمة: رأيت في كتاب علي بن المديني: سألت يحيى بن سعيد، عن حديث ابن جريج، عن عطاء الخراساني. فقال: ضعيف. قلت ليحيى: إنه يقول: أخبرني. قال: لا شيء؛ كله ضعيف، إنما هو كتاب دفعه إليه.

وقال عثمان بن سعيد: قلت ليحيى بن معين: ابن جريج؟. قال: ليس بشيء في الزهري.
وقال ابن نمير: هذه الأحاديث التي قال ابن جريج، زعموا أنها سمعها من داود العطار.

وقال الأثرم، عن أحمد: إذا قال ابن جريج: قال فلان، وقال فلان، وأُخبرت. جاء بمناكير، وإذا قال: أخبرني، وسمعت. فحسبك به.

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: قال أبي: بعض هذه الأحاديث التي كان يرسلها ابن جريج أحاديث موضوعة، كان ابن جريج لا يبالي من أين يأخذها – يعني قوله: أُخبرت،

وحُدثت عن فلان -.

وقال أبو حاتم: ابن جريج يدلس عن ابن أبي يحيى، عن صفوان بن سليم غير شيء.

وذكره النسائي في المدلسين.

وقال الدارقطني: تجنب تدليس ابن جريج، فإنه قبيح التدليس؛ لا يدلس إلا فيما سمعه من مجروح، مثل: إبراهيم بن أبي يحيى، وموسى بن عبيدة، وغيرهما، وأما ابن عيينة فكان يدلس عن الثقات. اهـ

قلت: الذي يظهر أن الطعن في ابن جريج كان لسببين:

١- أن روايته عن: عطاء الخراساني، والزهري، وهشام بن عروة لم تكن سماعًا؛ بل من كتاب:

وقد علَّق ابن رجب على ما تقدم من تضعيف يحيى بن سعيد لرواية ابن جريج، عن عطاء الخراساني بقوله: يدل على أنه كان لا يرى الرواية بالمناولة؛ إلا أن يُحمل على أنه لم يأذن له في روايته عنه[1].

والصحيح أن هذا لا ترد به روايته، لأن المناولة، والإجازة من طرق التحمل الصحيحة، وقد أخرج صاحبا الصحيحين رواياته عن: عطاء، والزهري، وهشام بن عروة.

وقد قال الذهلي - وهو من أعلم الناس بحديث الزهري -: ابن جريج إذا قال: حدثني، وسمعت. فهو محتج بحديثه؛ داخل في الطبقة الأولى من أصحاب الزهري.

وقال الذهبي في السير: كان ابن جريج يروي الرواية بالإجازة، وبالمناولة، ويتوسع في ذلك، ومن ثمَّ دخل عليه الداخل في رواياته عن الزهري؛ لأنه حمل عنه مناولة، وهذه الأشياء يدخلها التصحيف، ولا سيما في ذلك العصر لم يكن حدث في الخط بعد شكل، ولا نقط.

٢- أنه كان يدلس، ويرسل؛ بل وصف بأنه يدلس عن المجروحين:

---

(١) شرح العلل ١/٢٦٢.

قال العلائي: يكثر من التدليس، وعدَّه في أهل الطبقة الثانية، وأما ابن حجر فقد عدَّه في أهل المرتبة الثالثة.

قلت: الذي يظهر أن وصف ابن جريج بكثرة التدليس هو محمول على إرساله، وتصريحه بالإخبار في الإجازة، والمناولة؛ الذي هو من تدليس الصيغ، ولذا وصفه ابن حجر بأنه قليل التدليس – أي في تدليس الإسناد –؛ حيث قال – عن رواية ابن جريج، عن ابن أبي مليكة–: وفي الحديث ما يدل على قلة تدليس ابن جريج، فإنه كثير الرواية عن نافع، ومع ذلك أفصح بأن بينهما في هذا الحديث واسطة(١).

وهو مع قلة تدليسه إلا أنه قد يدلس عن الضعفاء.

قال الذهبي في الميزان: أحد الأعلام الثقات يدلس، وهو في نفسه مجمع على ثقته.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، فقيه، فاضل، وكان يدلس، ويرسل. اهـ

قلت: خلاصة القول فيه: إنه إمامٌ، ثقةٌ، يدلس.

وهو من السادسة، مات سنة خمسين ومائة أو بعدها، وقد جاوز السبعين، وقيل: جاوز المائة ولم يثبت. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (معرفة الرجال لابن معين رواية ابن محرز ١٢٦/١، وتاريخ أبي زرعة الدمشقي ٢٥٢/١، والمعرفة والتاريخ ١٤٩/٢و٨٢٤، وذكر المدلسين للنسائي ص١٢٤، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٣٥٦/٥ و٢٤١/١و٢٤٥و٣٢٣، والعلل له ١٠٥/٢، والإرشاد للخليلي ٣٥٣/١، وثقات ابن حبان ٩٣/٧، والكفاية في علم الرواية ص٣٥٦، وتاريخ بغداد ٤٠٠/١٠، وتهذيب الكمال ٣٣٨/١٨ ، وسير أعلام النبلاء ٣٢٥/٦، وميزان الاعتدال ٦٥٩/٢، وذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق ص١٢٥، وجامع التحصيل ص ١٠٨ وص١١٣، والبيان والتوضيح ص١٤٨، وتهذيب التهذيب ٤٠٢/٦، والتقريب ص٦٢٤ ،

(١) فتح الباري ٥٢/٥. وينظر – أيضًا –: ٤١٢/٣ و٤٠٩/٤.

والثقات الذين ضعفوا في بعض شيوخهم ص٧١، والتدليس في الحديث للدكتور الدميني ص٨٣٣).

. أبي:

هو عبد العزيز بن جريج المكي، مولى قريش.

روى عن: عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة، وأم حميد، وغيرهما.

وروى عنه: خصيف بن عبد الرحمن الجزري، وابنه عبد الملك.

قال البخاري: لا يتابع في حديثه.

وقال البرقاني عن الدارقطني: مجهول. قيل له: هو والد عبد الملك؟. قال: إن كان هو؛ فلم يسمع من عائشة؛ يترك هذا الحديث.

وذكره العجلي، وابن حبان في الثقات، وقالا: لم يسمع من عائشة.

وقال ابن حجر في التقريب: ليّن. اهـ

قلت: هو كما قال ابن حجر. وقول البخاري مقدم على ذكر العجلي، وابن حبان له في الثقات؛ لا سيما، وأنهما لديهما تساهل في التوثيق(١).

وهو من الرابعة. وأخرج له الأربعة.

له ترجمة في: (الكامل ٢٨٩/٥، وتهذيب الكمال ١١٧/١٨، وميزان الاعتدال ٦٢٤/٢، وتهذيب التهذيب ٣٣٣/٦، والتقريب ص٦١١).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ فيه عبد العزيز بن جريج؛ ليِّن الحديث ؛ وهو لم يدرك القصة.

قال ابن كثير: هذا فيه انقطاع بين عبد العزيز بن جريج، وبين الصدِّيق، فإنه لم يدركه(٢).

---

(١) ينظر: الميزان ١٧٥/٣. وحاشية المعلمي على كتاب الفوائد المجموعة ص٤٩٢.

(٢) البداية والنهاية ١٣٦/٨.

وقال ابن حجر: منقطع[1].

شواهده:

١. عن ابن عباس – رضي الله عنهما –: قال أبو بكر: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما قبض نبي إلا دفن حيث يقبض».

أخرجه ابن ماجه في ١/٥٢٠/١٦٢٨. والمروزي في مسند أبي بكر الصديق ص١٧٧-١٧٨. وأبو يعلى في مسنده ١/٣١/ ٢٢ و ١/٣٢/ ٢٣. والبيهقي في الدلائل ٧/٢٦٠.

وإسناده ضعيف؛ فيه الحسين بن عبد الله الهاشمي، قال ابن حجر: ضعيف[2].

وأخرجه البيهقي في الدلائل ٧/٢٦١، من طريق آخر، وفيه الواقدي، وهو متروك الحديث[3].

٢. عن عائشةَ – رضي الله عنها – قالت: "لَمَّا قُبِضَ رسولُ اللهِ ﷺ؛ اختلفوا في دفنِهِ، فقالَ أبو بكر: سمعت من رسولِ اللهِ ﷺ شيئًا ما نسيته، قالَ: «ما قبضَ اللهُ نبيًا إلا في الموضعِ الذي يحبُ أن يدفنَ فيه». ادفنوه في موضع فراشه".

أخرجه الترمذي في ٢/٣٢٩/ ١٠١٨. وفي الشمائل ص٣٣١. والمروزي في مسند أبي بكر الصديق ص٩٥. وأبو يعلى في مسنده ١/٤٦/ ٤٥.

قال الترمذي: هذا حديث غريب، وعبد الرحمن بن أبي بكر المليكي يُضعف من قبل حفظه.

وأخرجه المروزي في مسند أبي بكر الصديق ص٢٠٣، من طريق آخر عن عائشة – رضي الله عنها –، وفيه راوٍ مبهم.

وجاء عن عائشة – رضي الله عنها – عن أبي بكر رضي الله عنه موقوفًا عليه.

(١) إطراف المسْنِد المعتَلِي ٦/٨٦. وإتحاف المهرة ٨/٣٤٥.

(٢) التقريب ص٢٤٨.

(٣) ينظر: ترجمته في (ح١٣٣).

أخرجه ابن أبي الدنيا – كما في البداية والنهاية ١٣٧/٨ – من طريق حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة – رضي الله عنها – قالت: "كان بالمدينة حفاران، فلما مات النبي ﷺ، قالوا: أين ندفنه؟. فقال أبو بكر ﵁: في المكان الذي مات فيه".

وخالف مالكٌ حمادَ بن سلمة، فرواه في الموطأ ٢٣١/١ عن هشام بن عروة، عن أبيه مرسلًا.

٣. عن محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن الحسين، أو محمد بن جعفر بن الزبير ﵀ قال: "لما توفي رسول الله؛ اختلفوا في دفنه، كيف ندفنه مع الناس، أو في بيوته؟. فقال أبو بكر: إني سمعت رسول الله يقول: «ما قبض الله نبيًا إلا دفن حيث قبض». فدفن حيث كان فراشه، رفع الفراش، وحفر له تحته.

أخرجه البيهقي في الدلائل ٢٦١/٧. وإسناده منقطع.

٤ . عن عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع ﵀ قال: "لما تُوفي النبي؛ اختلفوا في موضع قبره، فقال قائل: في البقيع، فقد كان يكثر الاستغفار لهم، وقال قائل: عند منبره، وقال قائل: في مصلاه، فجاء أبو بكر، فقال: إن عندي من هذا خبرًا، وعلمًا؛ سمعت النبي يقول: «ما قُبِض نبي؛ إلا قبض حيث توفي»".

أخرجه البيهقي في الدلائل ٢٦١/٧.وإسناده منقطع.

٥. عن سالم بن عبيد ﵁ – وكانت له صحبة –: "... قالوا: يا صاحب رسول الله، أيدفن رسول الله؟. قال: نعم، قالوا: أين؟. قال: في المكان الذي قبض الله فيه روحه، فإن الله لم يقبض روحه إلا في مكان طيب. فعلموا أن قد صدق...".

أخرجه الترمذي في الشمائل ص٣٣٧. والنسائي في الكبرى – كما في الفتح ٥٢٩/١ –. وعبد بن حميد في مسنده ص١٤٢. والبيهقي في الكبرى ٣٠/٤، وفي الدلائل ٢٥٩/٧.

قال ابن حجر: إسناده صحيح؛ لكنه موقوف(١).

والخلاصة: أنه لم يثبت في مكان دفن النبي ﷺ حديث مرفوع، وأقوى ما في الباب ما جاء في أثر سالم بن عبيد رضي الله عنه أنه اجتهاد من أبي بكر رضي الله عنه وافقه عليه الصحابة.

(١) الفتح ١/٥٢٩.

٩٩. عن سَعْدِ بن أبي وقاصٍ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي، وَمِنْبَرِي، أَوْ قَبْرِي، وَمِنْبَرِي؛ رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ[(١)]».

تخريج الحديث:

أخرجه البزار في مسنده ٤/٤٤/ ١٢٠٦، فقال: حدثنا محمد بن عبد الرحيم، قال: حدثنا إسحاق بن محمد، قال: حدثتني عبيدة بنت نابل، عن عائشة بنت سعد، عن أبيها به، ثم قال: وهذا الحديث قد روته عبيدة، ورواه جناح مولى ليلى، عن عائشة بنت سعد، عن أبيها.

وأخرجه الخطيب في التاريخ ٢٩٠/١١ - ومن طريقه ابن عساكر ٣٦/٤٠ - من طريق إسحاق بن محمد الفروي به. ولفظه: «ما بين قبري، ومنبري؛ روضة من رياض الجنة».

دراسة إسناده:

. محمد بن عبد الرحيم:

هو محمد بن عبد الرحيم بن أبي زهير البغدادي، البزاز، أبو يحيى، المعروف بصاعقة.

روى عن: إسماعيل بن إبراهيم الهذلي، ويزيد بن هارون، وغيرهما.

وروى عنه: البخاري، وأبو داود، وغيرهما.

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل، والنسائي: ثقة.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، حافظ.

وهو من الحادية عشرة، مات سنة خمس وخمسين ومائتين، وله سبعون سنة، وأخرج له الجماعة عدا مسلم، وابن ماجه.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٥/٢٦، وتهذيب التهذيب ٣١١/٩، والتقريب ص٨٧٢).

---

(١) قال ابن القيم في مدارج السالكين ٢٣٤/٣: قوله: «ما بين بيتي، ومنبري روضة من رياض الجنة». هو روضة لأهل العلم، والإيمان؛ لما يقوم بقلوبهم من شواهد الجنة؛ حتى كأنها لهم رأي عين، وإذا قعد المنافق هناك لم يكن ذلك المكان في حقه روضة من رياض الجنة، ومن هذا قوله ﷺ: «الجنة تحت ظلال السيوف». اهـ وينظر: الدرر السنية ٥١١/١.

. إسحاق بن محمد:

هو إسحاق بن محمد بن إسماعيل بن عبد الله بن أبي فروة الفروي، المدني، الأموي مولاهم.

روى عن: مالك بن أنس، وعبيدة بنت طبل، وغيرهما.

وروى عنه: البخاري، وإبراهيم بن أبي داود البرلسي، وغيرهما.

قال أبو حاتم: كان صدوقًا، ولكن ذهب بصره، فربما لُقِّن، وكتبه صحيحة.

وذكره ابن حبان في كتاب الثقات.

وقال الآجري: سألت أبا داود عنه فوهاه جدًا، وقال: لو جاء بذاك الحديث عن مالك يحيى بن سعيد لم يحتمل له، ما هو من حديث عبيد الله بن عمر، ولا من حديث يحيى بن سعيد، ولا من حديث مالك. قال الآجري: يعني حديث الإفك الذي حدث به الفروي.

وقال أبو حاتم: مضطرب.

وقال النسائي: متروك.

وقال الدارقطني: ضعيف، وقد روى عنه البخاري، ويوبخونه في هذا.

وقال – أيضًا –: لا يترك.

وقال الساجي: فيه لين، روى عن مالك أحاديث تفرد بها.

وقال العقيلي: جاء عن مالك بأحاديث كثيرة لا يتابع عليها.

وقال الحاكم: عيب على محمد إخراج حديثه، وقد غمزوه.

وقال الذهبي في الميزان: هو صدوق في الجملة، صاحب حديث.

وقال ابن حجر في هدي الساري: المعتمد فيه ما قاله أبو حاتم.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق، كُفَّ، فساء حفظه. اهـ

قلت: هو صدوق، كف فساء حفظه، وكتبه صحيحة، ومن طعن فيه؛ فبسبب روايته بعد ما عمي.

وهو من العاشرة، مات سنة ست وعشرين ومائتين. وأخرج له البخاري، والترمذي، وابن ماجه.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٤٧١/٢، وميزان الاعتدال ١٩٨/١، وتهذيب التهذيب ٢٤٨/١، والتقريب ص١٣١، وهدي الساري ص٣٨٧).

. عبيدة بنت نابل:

هي عبيدة بنت نابل، حجازية.

روت عن: عائشة بنت سعد بن أبي وقاص.

وروى عنها: إسحاق بن محمد الفروي، والخصيب بن ناصح، وغيرهما.

ذكرها ابن حبان في كتاب الثقات.

وقال ابن حجر في التقريب: مقبولة. اهـ

قلت: هي مجهولة الحال، وأما ذكر ابن حبان لها في الثقات، فقد قال الذهبي: لا يفرح بذكر ابن حبان له في الثقات، فإن قاعدته معروفة في توثيق من لا يعرف[1].

وهي من السابعة. وأخرج لها الترمذي في الشمائل.

لها ترجمة في: (تهذيب الكمال ٢٣٩/٣٥، وتهذيب التهذيب ٤٣٧/١٢، والتقريب ص١٣٦٤).

. عائشة بنت سعد:

هي عائشة بنت سعد بن أبي وقاص الزهرية، المدنية.

روت عن: أبيها – وروايتها عنه في البخاري –، وأم ذرة، وغيرهما.

وروى عنها: مالك بن أنس، وعبيدة بنت نابل، وغيرهما.

قال العجلي: ثقة.

---

(١) ينظر: ترجمة مسلم بن مَخْشِي في (ح٦).

وذكرها ابن حبان في كتاب الثقات

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، ووهم من زعم أن لها رؤية.

وهي من الرابعة. وأخرج لها البخاري، وأبو داود، والترمذي، والنسائي.

- عن أبيها:

هو سعد بن أبي وقاص مالك بن وهيب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب الزهري، أبو إسحاق.

أحد العشرة، وأول من رمى بسهم في سبيل الله، ومناقبه كثيرة.

مات ﷺ بالعقيق سنة خمسٍ وخمسين على المشهور، وهو آخر العشرة وفاة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (الاستيعاب ٤/١٧٠، وتهذيب الكمال١٠/٣٠٩، والإصابة ٤/١٦٠، وتهذيب التهذيب ٣/٤٨٣، والتقريب ص٣٧٢).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ فيه إسحاق بن محمد، وقد ساء حفظه بعد ما عمي، ولم أقف على أن محمد بن عبد الرحيم روى عنه قبل ما يتغير، - وأيضًا - فيه عبيدة بنت نابل، وليس لها توثيق معتبر.

وله شواهد عديدة يرتقي بها لدرجة الصحة، دون قوله: (وقبري).

قال ابن حجر: رجاله ثقات[1].

---

(١) الفتح ٤/١٠٠.

شواهده:

له شواهد كثيرة؛ فقد رواه ما يقارب تسعة عشر صحابيًا[(١)] منها:

١. عن عبد الله بن زيد المازني ﷺ: أن رسول الله ﷺ قال: «ما بين بيتي، ومنبري؛ روضة من رياض الجنة».

أخرجه البخاري في ٣/٧٠/١١٩٥. ومسلم في ٢/١٠١٠/١٣٩٠.

٢. عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «ما بين بيتي، ومنبري؛ روضة من رياض الجنة، ومنبري على حوضي».

أخرجه البخاري في ٣/٧٠/١١٩٦. ومسلم في ٢/١٠١١/ ١٣٩١.

أما قوله: (قبري) فهذه الكلمة لا تصح، وفيها نكارة؛ وإنما الثابت قوله: (بيتي) كما في الصحيحين وغيرهما؛ وإنما جاءت (قبري) في بعض الطرق[(٢)]؛ حيث رواه بعضهم بالمعنى لكون بيت النبي ﷺ صار قبره[(٣)].

قال ابن تيمية ﷺ: "الثابت عنه ﷺ أنه قال «ما بين بيتي، ومنبري؛ روضة من رياض الجنة». هذا هو الثابت في الصحيح، ولكن بعضهم رواه بالمعنى فقال: (قبري). وهو ﷺ حين قال هذا القول لم يكن قد قُبِر بعد – صلوات الله، وسلامه عليه –، ولهذا لم يحتج بهذا أحد من الصحابة لما تنازعوا في موضع دفنه، ولو كان هذا عندهم لكان نصًا في محل النزاع"[(٤)].

و– أيضًا – لو كانت كلمة (قبري) هي التي قالها النبي ﷺ لنُقل في الأحاديث سؤال الصحابة عن موضع قبره؛ حتي يتبين لهم حدود هذه الروضة؛ لأنهم لا يعلمون أن بيته ﷺ سيكون مكان قبره.

---

(١) ينظر: البدر المنير ٨/٢٠٣.

(٢) ينظر: الفتح ٤/١٠١.

(٣) ينظر: الفتح ٣/٧٠. وتفسير القرطبي ٣/٥٠٢.

(٤) مجموع الفتاوى ١/٢٣٦.

١٠٠. عن عُمرَ بنِ الخطابِ ﷺ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ :«ما بين قَبْرِي، وَمِنْبَرِي، واسطوانة التوبةِ؛ رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ». قال عطاء[1]: "ورأيت ابنَ عمر يُحفي شاربه".

تخريج الحديث:

أخرجه الإسماعيلي في مسند عمر بن الخطاب - كما في مسند الفاروق ٣٢٩/١، ولسان الميزان ٦٤/٤ -، فقال: أخبرني أحمد بن محمد بن الجعد، حدثنا عبد الملك بن عبد ربه، حدثنا عطاء بن زيد، حدثني سعيد، عن عمر ﷺ به. وهذا لفظ مسند الفاروق.

. دراسة إسناده:

. عبد الملك بن عبد ربه:

ذكر ابن حجر أنه: هو عبد الملك بن زيد الطائي.

روى عن خلف بن خليفة، وغيره.

اتهمه ابن عبد البر بوضع حديث.

له ترجمة في: (لسان الميزان ٦٤/٤و٦٦).

الحكم على الحديث:

الحديث موضوع.

قال ابن عبد البر: هذا حديث كذب؛ موضوع؛ منكر[2].

(١) هو عطاء بن زيد؛ أحد رواة الحديث.

(٢) التمهيد ١٨٠/١٧.

فقه الأحاديث:

حكم بناء المساجد على القبور:

بناء المساجد على القبور؛ بدعة محرمة باتفاق الأئمة، وقد تواترت الأحاديث بالنهي عنه[1]، ومن ذلك: أن النبي ﷺ قال: «لعن الله اليهود، والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد؛ يحذر ما فعلوا»[2]. وقال: «لا تصلوا إلى القبور، ولا تجلسوا عليها»[3].

قال الشافعي رحمه الله: "أكره أن يبنى على القبر مسجد، وأن يسوى، أو يصلى عليه، وهو غير مسوًّى، أو يصلى إليه"[4].

وقال ابن تيمية رحمه الله: "بناء المساجد على القبور ليس من دين المسلمين؛ بل هو منهي عنه بالنصوص الثابتة عن النبي ﷺ، واتفاق أئمة الدين؛ بل لا يجوز اتخاذ القبور مساجد، سواء كان ذلك ببناء المسجد عليها، أو بقصد الصلاة عندها؛ بل أئمة الدين متفقون على النهي عن ذلك"[5].

والنهي عن اتخاذ القبور مساجد يتناول عدة أمور:

١. الصلاة على القبور، والسجود عليها.

٢. الصلاة إلى القبور، واستقبالها.

---

(١) ينظر: إغاثة اللهفان ١/١٨٥. وشفاء الصدور في زيارة المشاهد والقبور ص١٨٣. وتحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد ص٩-٢٠.

(٢) أخرجه البخاري ح٣٤٥٣، ٣٤٥٤. ومسلم ح٥٣١.

(٣) أخرجه مسلم ح٩٧٢.

(٤) الأم ١/٣١٧. والكراهة هنا بمعنى التحريم، قال ابن تيمية رحمه الله: "الذي ينبغي أن تحمل على كراهة التحريم إحسانًا للظن بالعلماء، وأن لا يظن بهم أن يجوزوا فعل ما تواتر عن رسول الله لعن فاعله، والنهي عنه". اهـ نقله عنه ابن القيم في إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان ١/١٨٥.

(٥) مجموع الفتاوى ٢٧/٤٨٨. وينظر: ٢٧/٤٤٨ و ٢٤/٣٠٢ و٣١٨. واقتضاء الصراط المستقيم ٢/٧٤٧. والرد على الأخنائي ص٥٧. وتفسير القرطبي ١٠/٣٧٩. والدرر السنية ٩/١٦٦.

٣. بناء المساجد عليها.

٤. مجرد قصد الصلاة عند القبور من غير بناء عليها، أو استقبال لها[١].

قال الصنعاني رحمه الله: "اتخاذ القبور مساجد أعم من أن يكون بمعنى الصلاة إليها، أو بمعنى الصلاة عليها"[٢].

(١) ينظر: مجموع الفتاوى ١٦٠/٢٧. وتحذير الساجد ص٢١.

(٢) سبل السلام ٣٨/٢. وينظر: مجموع الفتاوى ٤٨٨/٢٧.

الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على جواز بناء المساجد على القبور، والجواب عنها:

استدل المخالفون بأحاديث، وآثار على جواز بناء المساجد على القبور[1]، وهذه الأحاديث، والآثار لا يصح الاستدلال بها: إما لعدم ثبوتها، أو لعدم وجود دلالة فيها – كما يلي –:

فقد استدلوا بما جاء في قصة دفن أبي جندل لأبي بصير، وفيها: "وبنى على قبره مسجدًا".

وجه الاستدلال: أن النبي ﷺ لا شك أنه اطلع على بنائهم المسجد على قبر أبي بصير، ولم يأمرهم بهدمه؛ إذ لو أمر بذلك لنقل في نفس الخبر، أو غيره، فلما لم يأمر بهدمه دل ذلك على جوازه[2].

والجواب: أن هذا الشاهد لا يصح، وقد وقع فيه تحريف، والرواية المشهورة جاءت بلفظ: "وجعل عند قبره مسجدًا"، وهذه الرواية – أيضًا – ضعيفة؛ كما تقدم.

وعلى تقدير ثبوت الرواية؛ لا يصح الاستدلال بها؛ لما يلي:

١. أن هذا الفعل وقع من الصحابي بعيدًا عن النبي ﷺ، فلا يمكن الجزم بأن النبي ﷺ بلغه فعله؛ حتى يقال: أقره النبي ﷺ.

٢. أنه على تقدير أن النبي ﷺ بلغه، وأقره، فإنه منسوخ، فقد ثبت في الأحاديث الصحيحة النهي عن البناء على القبور، وهي متأخرة؛ بل بعضها قالها النبي ﷺ عند موته.

والصحابة الذين ماتوا في حياة النبي ﷺ، وبعده لا يحصون، ولم يبنِ على قبورهم مساجد[3].

٣. أن الرواية المشهورة: "وجعل عند قبره مسجدًا"، فهو بناء عند القبر، وليس على القبر،

---

(١) ينظر كتاب القبورية ص١١٤-١٢٣ لأحمد المعلم في ذكر بعض الآثار التي استدل بها المخالفون.

(٢) ينظر: المنح الإلهية ص٢٣٧. وإحياء المقبور ص٣٩.

(٣) ينظر: مجموعة الرسائل والمسائل النجدية ٦٤٥/٥.

والممنوع هو البناء على القبر.

واستدل المخالفون بحديث أبي بكر ﷺ مرفوعًا: «لم يقبر نبي إلا حيث يموت».

وجه الاستدلال: أن النبي ﷺ أمر أن يدفن في البناء، فقال: «لم يقبر نبي إلا حيث يموت». فلما حدثهم الصديق ﷺ بما عنده في هذا، اتفقوا عليه، ودفنوه في بيت عائشة – رضي الله عنها –، وهو دليل صريح على وجود البناء حول القبر، وأن النهي خاص بما كان فوقه، وإذا جوز الشارع وجود الميت داخل البناء فقد جوز البناء؛ إذ لا فارق بين أن يوجد البناء بعد الدفن، أو قبله؛ لأن الغاية واحدة، وهي وجود القبر داخل البناء(١).

والجواب: أن الحديث ضعيف – كما تقدم –، وأصح ما ورد في هذا الباب: هو ما جاء عن سالم بن عبيد ﷺ: أن مكان دفن النبي ﷺ هو اجتهاد من أبي بكر الصديق ﷺ؛ وافقه عليه الصحابة(٢).

وعلى تقدير ثبوته؛ لا يصح استدلالهم به؛ لما يلي:

١. أن الذي في الحديث الإخبار بمكان قبر النبي ﷺ، وليس فيه دلالة على مشروعية البناء على القبر.

٢. أن هذا خاص بالنبي ﷺ، فقد جاء عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «لا تجعلوا بيوتكم مقابر»(٣). وهذا ظاهره يقتضي النهي عن الدفن في البيوت مطلقًا(٤).

وقد كانت سنة النبي ﷺ مع من مات من أصحابه أنه يدفنهم في البقيع، ولم يدفن أحدًا في بيته(٥).

---

(١) ينظر: إحياء المقبور ص٣١. وصلح الإخوان ص١٤٨-١٤٩.

(٢) ينظر: فتح الباري ١/٥٢٩.

(٣) أخرجه مسلم ح٧٨٠.

(٤) ينظر: فتح الباري ١/٥٣٠.

(٥) ينظر: قاعدة عظيمة لابن تيمية ص٦٧-٦٨.

ولم يكن من عمل السلف دفن الميت في البيت، قال هشام الدستوائي ﷺ: "لو كان سبقني إلى هذا أحد من السلف؛ لأوصيت إذا متُّ أن أُجعل في ناحية من داري"(١).

قال ابن قدامة ﷺ: "لم يزل الصحابة، والتابعون، ومن بعدهم؛ يقبرون في الصحاري، فإن قيل: فالنبي ﷺ قبر في بيته، وقبر صاحباه معه. قلنا: قالت عائشة: إنما فعل ذلك لئلا يتخذ قبره مسجدًا. رواه البخاري. ولأن النبي ﷺ كان يدفن أصحابه بالبقيع، وفعله أولى من فعل غيره، وإنما أصحابه رأوا تخصيصه بذلك، ولأنه رُوي: «يدفن الأنبياء حيث يموتون»، وصيانة لهم عن كثرة الطراق، وتمييزًا له عن غيره"(٢).

وقال ابن تيمية ﷺ: "كان من حكمة الله دفنه في حجرته، ومنع الناس من مشاهدة قبره، والعكوف عليه، والزيارة له، ونحو ذلك؛ لتحقيق توحيد الله، وعبادته وحده لا شريك له، وإخلاص الدين لله"(٣).

٣. أن الصحابة ﷺ لم يدفنوا النبي ﷺ في المسجد؛ حتى يقال: إن هذا من دفن الصالحين في المسجد. بل دفن ﷺ في بيته، وأما دفن أبي بكر، وعمر - رضي الله عنهما -، فكانا تبعًا لدفن النبي ﷺ في بيته.

٤. أن إدخال بيوت الرسول ﷺ - ومنها بيت عائشة في المسجد-؛ ليس من عمل الصحابة ﷺ؛ بل هو بأمر الوليد بن عبد الملك، وقد مات عامة الصحابة، وكره ذلك بعض التابعين: كسعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، وقد وسَّع عمر، وعثمان - رضي الله عنهما - المسجد، ولم يدخلا فيه بيوت النبيﷺ(٤).

---

(١) القبور لابن أبي الدنيا -كما في موسوعة ابن أبي الدنيا ٧٤/٦-.

(٢) المغني ٣٨٣/٢. وينظر: الرد على الأخنائي ص٤٧.

(٣) الرد على الأخنائي ص١٥٧.

(٤) ينظر: مجموع الفتاوى ٣٤٨/٢٧ و٣٩٩-٤٠٠ و٤١٨-٤٢٠ و٤٢٤. والرد على الأخنائي ص١٨٥ و١٩٢ و١٩٩-٢٠١ و٣١٢-٣٣٣. والصارم المنكي ص١٥١. والدرر السنية ١٤٠/٥. والبداية والنهاية ٧٥/٩. وتحذير =

وعمل الوليد بن عبد الملك ليس بحجة.

٥. أنهم لم يقصدوا دخول الحجرة في المسجد، وإنما قصدوا توسيعه بإدخال حجر أزواج النبي ﷺ، فدخلت فيه الحجرة ضرورة مع كراهة من كره ذلك من السلف[١].

٦. أن هذا الفهم لهذا الحديث هو فهم خاطئ؛ حيث عارض الأحاديث الصحيحة عن عدة من الصحابة بالنهي عن اتخاذ القبور مساجد.

٧. أن دعواهم أن النهي عن اتخاذ قبور الأنبياء مساجد هو خاص بما كان فوق القبر، يبطله ما جاء عن عائشة – رضي الله عنها –: أن أم حبيبة، وأم سلمة ذكرتا كنيسة رأينها بالحبشة فيها تصاوير لرسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح، فمات، بنوا على قبره مسجدًا، وصوروا فيه تلك الصور، أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة»[٢].

فالنبي ﷺ سمى هذه الكنيسة مسجدًا، والكنيسة لا يمكن أن تبنى فوق القبر فقط، فلا بد أنها كانت حوله، أو بقربه[٣]، ولهذا بوّب البخاري على هذا الحديث: باب بناء المسجد على القبر[٤].

قال الزين العراقي رحمه الله: "لو بنى مسجدًا بقصد أن يُدفن في بعضه دخل في اللعنة؛ بل يحرم الدفن في المسجد، وإن شرط أن يدفن فيه لم يصح الشرط لمخالفته لمقتضى وقفه

=

الساجد ص٥٨-٦٩. والقبورية ص٧٠ . وبدع القبور ص٢٤١-٣٤٧. وحجرة النبي ﷺ: تاريخها وأحكامها ص٨٥-٩٣.

وينظر: الرد على الأخنائي ص١٩٢-١٩٣ في تحرير الرواية التي ذكرت وجود بعض صغار الصحابة في زمان إدخال الحجرات في المسجد.

(١) ينظر: مجموع الفتاوى ٤٢٤/٢٧. والرد على الأخنائي ص١٩٢. والرد على البكري ٨٩/١.

(٢) أخرجه البخاري ح٤٣٤ و١٣٤١ و٣٨٧٣. ومسلم ح٥٢٨.

(٣) ينظر: القاضي العدل في حكم البناء على القبور ص٦٧.

(٤) ينظر: فتح الباري ٢٠٨/٣. وفتح المنان بتتمة منهاج التأسيس ص٣٨٨-٣٨٩.

مسجدًا"(١).

وقال الشوكاني رحمه الله: "التصريح بالنهى عن البناء على القبور...يصدق على من بنى قريبًا من جوانب القبر كذلك؛ كما في القباب، والمساجد، والمشاهد الكبيرة على وجهٍ يكون القبر في وسطها، أو في جانب منها، فإن هذا بناء على القبر لا يخفى ذلك على من له أدنى فهم؛ كما يقال: بنى السلطان على مدينة كذا، أو علي قرية كذا سورًا. وكما يقال: بنى فلان في المكان الفلاني مسجدًا، مع أن سمك البناء لم يباشر إلا جوانب المدينة، أو القرية، أو المكان"(٢).

واستدل المخالفون بحديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه مرفوعًا: «ما بين قبري، ومنبري؛ روضة من رياض الجنة».

وحديث عمر رضي الله عنه مرفوعًا: «ما بين قبري، ومنبري، واسطوانة التوبة؛ روضة من رياض الجنة».

وجه الاستدلال: أن النبي ﷺ أخبر بأن ما بين قبره، ومنبره روضة من رياض الجنة، وهذا منه ﷺ إشارة إلى استحباب إدخال قبره الشريف في المسجد؛ إذ المراد فضيلة الصلاة ما بين القبر، والمنبر، والترغيب فيها في ذلك الموضع، وإذا لم يكن القبر الشريف داخل المسجد؛ لا تتصور الصلاة بين القبر، والمنبر، ولا يتأتى التعبير بقوله: «ما بين قبري، ومنبري؛ روضة من رياض الجنة».لأنه إذا كان المنبر وسط المسجد، والبيت الذي فيه قبره الشريف خارج المسجد؛ لم يصح في العادة التعبير بالبينية خصوصًا عند إرادة الصلاة، فإن البيت، وسوره حاجز بين القبر، والمنبر؛ مانع من الصلاة في موضعه(٣).

والجواب: أن حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ضعيف – كما تقدم –، وأن الصواب في

---

(١) نقله عنه المناوي في فيض القدير ٥/٢٧٤.

(٢) شرح الصدور ص١٣-١٤ بتصرف، واختصار.

(٣) ينظر: إحياء المقبور ص٣٢.

الرواية: (بيتي) بدلًا من (قبري)، وأما حديث عمر ﷺ فهو موضوع -كما تقدم-.

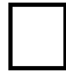
وعلى تقدير ثبوتهما؛ لا يصح استدلالهم بهما؛ لما يلي:

١. منع دعوى أن في الحديثين استحباب إدخال قبره الشريف في المسجد لكونه اشتمل على ترغيب لهذا؛ إذ لو كان هذا صحيحًا لبادر إليه النبي ﷺ في حياته، وأدخل بيته في المسجد، ولما أخَّر وجود هذا الفضل إلى بعد موته.

٢. أنه لم يثبت في حديث صحيح حث النبي ﷺ صراحة على إدخال قبره في المسجد، إذ لو كان فيه فضيلة لكان فيه تأخير البيان عن وقت الحاجة، وهذا ممنوع.

٣. أن الأحاديث الصحيحة جاءت صريحة بالنهي عن اتخاذ قبور الأنبياء مساجد، وهذا يمنع الفهم الخاطئ لهذين الحديثين.

المبحث الثالث: □



الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على وضع القبور في المساجد

١٠١. عن عبدِ اللهِ بنِ عمرَ – رضيَ اللهُ عنهما – قالَ: قالَ رسول الله ﷺ: «في[1] مسجدِ الْخَيْفِ؛ قَبْرُ سَبْعِينَ نَبِيًّا».

تخريج الحديث:

أخرجه أبو يعلى في المسند – كما في المطالب العالية ١٧٥/٧ –، فقال: حدثنا الرمَادي، أبو بكر، ثنا أبو همام، الدلال، ثنا إبراهيم بن طهمان، عن منصور، عن مجاهد، عن ابن عمر به.

وأخرجه الفاكهي في أخبار مكة ٤ /٢٦٦/٢٥٩٤.

والطبراني في الكبير ٤١٤/١٢/١٣٥٢٥.

كلاهما من طريق أبي همام، الدلال به.

دراسة إسناده عند أبي يعلى:

. الرمَادي، أبو بكر:

هو أحمد بن منصور بن سيار البغدادي، الرمَادي، أبو بكر.

روى عن: إبراهيم بن الحكم بن أبان العدني، وأحمد بن حنبل، وغيرهما.

وروى عنه: ابن ماجه، وأحمد بن عمر بن سريج، وغيرهما.

قال ابن أبي حاتم: كتبنا عنه مع أبي، وكان أبي يوثقه.

وقال الدارقطني: ثقة.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، حافظ، طعن فيه أبو داود لمذهبه في الوقف في القرآن.

وهو من الحادية عشرة، مات سنة خمس وستين ومائتين، وله ثلاث وثمانون. وأخرج له ابن ماجه.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٤٩٢/١، وتهذيب التهذيب ٨٣/١، والتقريب ص١٠٠).

---

(١) حرف الجر غير موجود عند أبي يعلى، واستدركته من مصادر الحديث الأخرى.

. أبو همام، الدلال:

هو محمد بن مُحبب – بموحدتين بعد المهملة؛ وزن محمد – القرشي، أبو همام، الدلال، البصري.

روى عن: إبراهيم بن طهمان، وسفيان الثوري، وغيرهما.

وروى عنه: أحمد بن منصور الرمادي، وأبو حاتم الرازي، وغيرهما.

قال أبو عبيد الآجري، عن أبي داود: ثقة.

وقال أبو حاتم: صالح الحديث، صدوق، ثقة في الحديث.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة.

وهو من العاشرة، مات سنة إحدى وعشرين ومائتين. وأخرج له أبو داود، والنسائي، وابن ماجه.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٣٦٥/٢٦، وتهذيب التهذيب ٤٢٧/٩، والتقريب ص٨٩٣).

. إبراهيم بن طهمان:

هو إبراهيم بن طهمان الخراساني، أبو سعيد، سكن نيسابور، ثم مكة.

روى عن: منصور بن المعتمر، وشعبة بن الحجاج، وغيرهما.

وروى عنه: محمد بن محبب أبو همام الدلال، والمعافى بن عمران الموصلي، وغيرهما.

قال ابن المبارك: صحيح الحديث.

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، وأبو حاتم: ثقة.

وقال عبد الله بن أحمد، عن يحيى بن معين: لا بأس به. وكذلك قال العجلي.

وقال إسحاق بن راهويه: كان صحيح الحديث، حسن الرواية، كثير السماع، ما كان بخراسان أكثر حديثا منه، وهو ثقة.

وقال أبو حاتم: صدوق، حسن الحديث.

وقال عثمان الدارمي: كان ثقة في الحديث، لم يزل الأئمة يشتهون حديثه، ويرغبون فيه، ويوثقونه.

وقال الدارقطني: ثقة، إنما تكلموا فيه للإرجاء.

وقال الذهبي في الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم: ثقة، متقن، من رجال الصحيحين، وكان مرجئًا، فهذا رجل عالم كبير القدر بخراسان أخطأ في مسألة فكان ماذا؟!. أفبمجرد الارجاء يضعف حديث الثقة، ويهدر؟!. فقد كان من هو أكبر من إبراهيم مرجئًا.

وقال ابن حجر في تهذيب التهذيب: الحق فيه أنه ثقة، صحيح الحديث؛ إذا روى عنه ثقة، ولم يثبت غلوه في الإرجاء، ولا كان داعية إليه؛ بل ذكر الحاكم أنه رجع عنه - والله أعلم-.

وقال في التقريب: ثقة، يغرب، وتكلم فيه للإرجاء، ويقال: رجع عنه. اهـ

قلت: هو ثقة، ومن تكلم فيه فلأجل الإرجاء.

وهو من السابعة مات سنة ثمان وستين ومائة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ١٠٨/٢، وميزان الاعتدال ٣٨/١، والرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم ص٦، وتهذيب التهذيب ١٢٩/١، والتقريب ص١٠٩، وهدي الساري ص٣٨٥).

. منصور:

هو منصور بن المعتمر بن عبد الله السلمي، أبو عتَّاب - بمثناة ثقيلة، ثم موحدة -، الكوفي.

روى عن: إبراهيم النخعي، ومجاهد، وغيرهما.

وروى عنه: إبراهيم بن طهمان، وشعبة، وغيرهما.

قال عبد الرحمن بن مهدي: لم يكن بالكوفة أحفظ من منصور.

وقال ابن سعد: كان ثقةً، مأمونًا، كثير الحديث، رفيعًا، عاليًا.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، ثبت، وكان لا يدلس.

وهو من طبقة الأعمش (الخامسة)، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٥٤٦/٢٨ ، وتهذيب التهذيب ٣١٢/١٠، والتقريب ص٩٧٣).

. مجاهد:

هو مجاهد بن جَبْر - بفتح الجيم، وسكون الموحدة -، أبو الحجاج، المخزومي مولاهم، المكي.

ثقة، إمام في التفسير، وفي العلم.

تقدمت ترجمته في (ح١).

- ابن عمر:

هو عبد الله بن عمر بن الخطاب، العدوي، أبو عبد الرحمن.

صحابي.

تقدمت ترجمته في (ح٧).

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيف لمخالفته الأحاديث، والآثار الصحيحة، ونكارة متنه؛ -كما سيأتي -.

قال الدارقطني: تفرد به أبو همام، الدلال، عن إبراهيم بن طَهْمان، عن منصور عنه[1].

وبيان أوجه ضعف الحديث ما يلي:

أولًا: مخالفته الأحاديث، والآثار الصحيحة التي ذكرت: "أن مسجد الخيف صلى فيه سبعون نبيًا"، فصواب الحديث: «صلَّى» لا «قُبِر». ومن ذلك:

١. عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ :«صلى في مسجد

(١) أطراف الغرائب والأفراد ٥٥٠/١.

الخيف سبعون نبيًا...».

أخرجه الفاكهي في أخبار مكة ٢٥٩٣/٢٦٦/٤. والطبراني في الكبير ١٢٢٨٣/٤٥٢/١١.والأوسط٥٤٠٣/١٩٣/٦ – ومن طريقه الضياء في المختارة ١٨٩/٤ –. وابن عساكر في تاريخه ١٦٧/٦١.

قال الطبراني في الأوسط: لم يرو هذا الحديث عن عطاء بن السائب إلا محمد بن فضيل؛ تفرد به عبد الله بن هاشم الطوسي.

وقال المنذري: إسناده حسن[1].

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عطاء بن السائب، وقد اختلط[2].

وقال الألباني: إسناده حسن[3].

قلت: فيه عطاء بن السائب وقد اختلط، وبقية رواته ثقات، ولم يتفرد عبد الله بن هاشم الطوسي به عن محمد بن فضيل؛ بل تابعه علي بن المنذر، وعبدة بن عبد الرحيم .

٢. عن ابنِ عباس – رضي الله عنهما – قال: "لقد سلكَ فجَّ الروحاءِ سبعون نبيًا حجاجًا؛ عليهم ثياب الصوف، ولقد صلى في مسجد الخيف سبعون نبيًا".

أخرجه الأزرقي في أخبار مكة ٤٩/١. والحاكم في مستدركه ٥٩٨/٢ – ومن طريقه البيهقي في الكبرى٥/١٧٧/ ١٠١٢١ –.

ورواة الإسناد ثقات غير محمد بن إسحاق، وهو مدلس، ولم يصرح بالسماع.

وله طريق آخر عن ابن عباس – رضي الله عنهما – قال: "صلَّى في مسجد الخيف سبعون نبيًا؛ كلهم مخطمين بالليف".

أخرجه الفاكهي في أخبار مكة ٢٦٠٣/٢٦٩/٤ . والأزرقي في أخبار مكة ٤٥/١

---

(١) الترغيب والترهيب ١١٧/٢.

(٢) مجمع الزوائد ٢٢١/٣ . وينظر: ٢٩٧/٣.

(٣) تحذير الساجد ص٦٨. والسلسلة الصحيحة ٢٢/٥.

و١٦٧/٢ – ومن طريقه ابن الجوزي في مثير العزم الساكن ٣١٦/١ –.

وفي إسناده أشعث بن سوار، وهو ضعيف[1].

٣. عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "صلى في مسجد الخيف سبعون نبيًا، وبين حراء، وثبير سبعون نبيًا".

أخرجه مسدد – كما في اتحاف الخيرة المهرة ٧/٢ – ورواته ثقات.

وروايتا ابن عباس، وأبي هريرة الموقوفتان لهما حكم الرفع؛ حيث لا تقالان بالرأي.

ثانيًا: أن حديث الباب رواه مجاهد بن جبر، وقد ثبت عن مجاهد من عدة طرق ما يخالفه، ويوافق الروايات الصحيحة.

أخرج البيهقي في الكبرى ٤٣٥٩/٤٢٠/٢ عن مجاهد رحمه الله قال: "صلى في هذا المسجد، مسجد الخيف – يعني مسجد منى– سبعون نبيًا، لباسهم الصوف، ونعالهم الخوص".

ورواته ثقات.

وأخرج الفاكهي في أخبار مكة ٢٣١٣/١٨/٤. والأزرقي في أخبار مكة ١٧٤/٢.

كلاهما من طريق يزيد بن أبي زياد قال: "خرجنا مع مجاهد نسير؛ حتى خرجنا من الحرم نحو عرفات، فقال مجاهد: هل لكم في مسجد كان ابن عمر يستحب أن يصلي فيه؟. قال: قلنا: نعم، فصلينا فيه. ثم قال: لقد صلى فيه سبعون نبيًا؛ كلهم يؤم الخيف".

وأخرج الفاكهي في أخبار مكة ٢٥٩٩/٢٦٨/٤ عن مجاهد رحمه الله قال: "حج خمسة وسبعون نبيًا؛ كلهم قد طاف بهذا البيت، وصلى في مسجد منى، فإن استطعت لا تفوتك صلاة في مسجد منى فافعل".

ثالثًا: نكارة متنه؛ كما يلي:

١. أن سياق هذا الأثر: "في مسجد الخيف قبر سبعين نبيًا" سياق مدح، وتفضيل، ولا

---

(١) ينظر: التقريب ص١٤٩.

يستقيم أن يكون مرد فضل هذا المسجد الخيف وجود تلك القبور السبعين؛ بل إن وجودها فيه تجعل الصلاة فيه محرمة.

وإنما مرد الفضل ما جاء في الروايات الأخرى الصحيحة، وهو: صلاة الأنبياء فيه.

٢. أنهم بقوا في مكة بعد حجهم مدة؛ حتى توفوا، والعادة تحيل أن تكون وفاتهم جميعًا بمكة قبل رجوعهم إلى بلدانهم.

ويلزم من هذا: أن يكون بقي في مكة أنبياء قبل نبينا محمد ﷺ غير إبراهيم، وابنه – عليهما السلام – ، وهذا أمر غير معروف، وقد أخرج البخاري في ٧/٣١/١ من حديث ابن عباس – رضي الله عنهما – في قصة سؤال هرقل لرهط قريش: "وسألتك: هل قال هذا القول – أي النبوة – أحد قط قبله؟. فأجبت: أن لا، فقلت: لو كان أحد منكم قال هذا القول قبله، قلت: رجل يأتم بقول قيل قبله".

شواهده:

١. عن ابن عباس – رضي الله عنهما – قال: "صلى جبريل عليه السلام على آدم عليه السلام؛ كبَّر عليه أربعًا، وصلى جبريل بالملائكة يومئذ، ودفن في مسجد الخيف، وأخذ من قِبل القبلة، ولحد له، وسنّم قبره".

أخرجه الدارقطني في السنن ٧٠/٢، وضعفه؛ فقال: عبد الرحمن بن مالك بن مغول متروك، ورواه أبو إسماعيل المؤدب، عن ابن هرمز، عن أبي حزرة، عن عروة قوله بعض هذا الكلام. اهـ

وله طريق آخر عن عبد الرحمن بن مالك بن مغول؛ أخرجه ابن عساكر في تاريخه ٤٥٧/٧، مطولًا بمعناه.

وله طريق آخر أخرجه الفاكهي في أخبار مكة ٢٦٠٠/٢٦٨/٤ من طريق سعيد بن سالم، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس – رضي الله عنهما – قال: "قبر آدم عليه السلام بمكة، أو في مسجد الخيف، وقبر حواء بجدة".

وإسناده ضعيف فيه ابن جريج ، وهو مدلس، وقد عنعن، وسعيد بن سالم القداح، وهو صدوق، يهم[(١)].

٢. عن ابن عباس – رضي الله عنهما – قال: "في مسجد الحرام قبران؛ ليس فيه غيرهما: قبر إسماعيل، وشعيب".

أخرجه ابن عساكر في التاريخ ٧٩/٢٣ من طريقين، وإسنادهما ضعيف جدًا؛ فيهما محمد ابن السائب الكلبي، وهو متهم بالكذب[(٢)].

٣. عن يزيد مولى ابن الزبير رحمه الله قال: "شهدت ابن الزبير احتفر في الحجر، فأصاب أساس البيت حجارة حمر؛ كأنها الخلايق؛ تحرك الحجر، فيهتز له البيت، فأصاب في الحجر من البيت ستة أذرع، وشبرًا، وأصاب فيه موضع قبر، فقال ابن الزبير: هذا قبر إسماعيل، فجمع قريشًا، ثم قال لهم: اشهدوا، ثم بنى".

أخرجه الأزرقي في أخبار مكة ١٧١/١، وفي إسناده عبدالله بن مسلم بن هرمز، وهو ضعيف[(٣)].

وأخرجه من طريق آخر، وفيه فيه خالد بن عبد الرحمن بن خالد المخزومي؛ قال أبو حاتم: تركوا حديثه[(٤)].

٤. عن أبي جهم بن حذيفة بن غانم رحمه الله قال: "أوحى الله إلى إبراهيم عليه السلام أن يبني البيت، وهو يومئذ ابن مائة سنة، وإسماعيل يومئذ ابن ثلاثين سنة، فبناه معه، وتوفي إسماعيل بعد أبيه، فدفن داخل الحِجر مما يلي الكعبة مع أمه هاجر، وولي نابت بن إسماعيل البيت بعد أبيه مع أخواله جرهم".

---

(١) ينظر: التقريب ص٣٧٩.

(٢) ينظر: ترجمته في (ح٧٠).

(٣) ينظر: ميزان الاعتدال ٥٠٣/٢.

(٤) ينظر: ميزان الاعتدال ٦٣٣/١.

أخرجه ابن سعد في الطبقات ٥٢/١، وفي إسناده الواقدي، وهو متروك الحديث[١].

٥. عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة أنه قال: "ما يعلم موضع قبر نبي من الأنبياء إلا ثلاثة: قبر إسماعيل، فإنه تحت الميزاب بين الركن، والبيت، وقبر هود، فإنه في حقفٍ من الرمل؛ تحت جبل من جبال اليمن عليه شجرة تندى، وموضعه أشد الأرض حرًا، وقبر رسول الله ﷺ، فإن هذه قبورهم بحق".

أخرجه ابن سعد في الطبقات ٥٢/١، وإسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، هو راوٍ متروك[٢].

٦ ـ عن مجاهد رحمه الله قال: "قبر آدم عليه السلام بمنى في مسجد الخيف، وقبر حواء بجدة".

أخرجه أبو الشيخ الأصبهاني في العظمة ١٠٥٦/١٥٩٢/٥، وإسناده مرسل؛ ضعيف جدًا؛ فيه سليم الخشاب المكي، وهو متروك[٣]، ورجاء بن أبي عطاء، وهو متهم بالوضع[٤].

٧. عن زيد بن أسلم رحمه الله: "أن آدم عليه السلام لحد له في مسجد الخيف، ودفن في وتر من الثياب".

أخرجه الفاكهي في أخبار مكة٢٦٠٨/٢٧١/٤، وإسناده مرسل.

وهذه الشواهد كلها ضعيفة؛ لا يتقوى بها حديث الباب.

---

(١) ينظر: ترجمته في (ح١٣٣).

(٢) ينظر: ترجمته في (ح٢٣٦).

(٣) ينظر: ميزان الاعتدال ٢٣٢/٢.

(٤) ينظر: ميزان الاعتدال ٤٦/٢.

١٠٢. عن عبدِ اللهِ بنِ عباسٍ - رضيَ اللهُ عنهما – قالَ: "...أولُ من طاف بالبيتِ الملائكةُ، وإنَّ ما بين الحِجرِ إلى الرُّكنِ اليماني لقبورًا من قبورِ الأنبياء؛ كانَ النبيُّ ﷺ إذا آذاه قومُه؛ خرجَ هو من بينِ أظهرِهم، فعبدَ اللهَ فيها؛ حتى يموت".

تخريج الحديث:

أخرجه الطبراني في الكبير ١١/٤٥٤/ ١٢٢٨٨، فقال: حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا عبد الله بن عمر بن أبان، ثنا محمد بن فضيل، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس به.

وأخرجه من طريقه الضياء في المختارة ١٠/٢٨٠/٢٩٣.

دراسة إسناده:

. محمد بن عبد الله الحضرمي:

هو محمد بن عبد الله بن سليمان، أبو جعفر، الحضرمي، الكوفي (مطيّن).

روى عن: سعيد بن عمرو الأشعثي، وأحمد بن يونس، وغيرهما.

وروى عنه: أبو بكر النجاد، وأبو القاسم الطبراني، وغيرهما.

قال ابن أبي حاتم: صدوق.

وقال الدارقطني: ثقة، جبل.

وقال الخليلي: ثقة، حافظ.

وقال الذهبي في السير: صنف المسند والتاريخ، وكان متقنًا، وقد تكلم فيه محمد بن عثمان ابن أبي شيبة، وتكلم هو في ابن عثمان، فلا يعتد غالبًا بكلام الأقران؛ لا سيما إذا كان بينهما منافسة، فقد عدد ابن عثمان لمطين نحوًا من ثلاثة أوهام، فكان ماذا؟!. ومطين أوثق الرجلين، ويكفيه تزكية مثل الدارقطني له.

وقال ابن حجر في اللسان: وثقه الناس، وما أوضعوا إلى ابن أبي شيبة. اهـ

قلت: الخلاصة أنه ثقة.

مات سنة سبع وتسعين ومائتين.

له ترجمة في: (الجرح والتعديل ٢٩٨/٧، وسير أعلام النبلاء ٤١/١٤، وميزان الاعتدال ٦٠٧/٣، وتذكرة الحفاظ ٦٦٢/٢، ولسان الميزان ٢٣٣/٥).

. عبد الله بن عمر بن أبان:

هو عبد الله بن عمر بن محمد بن أبان بن صالح بن عمير، الأموي مولاهم، ويقال له: الجعفي، نسبة إلى خاله، حسين بن علي، أبو عبد الرحمن، الكوفي، مُشكُدانة – بضم الميم، والكاف بينهما معجمة ساكنة، وبعد الألف نون –، وهو وعاء المسك بالفارسية.

روى عن: عبد الله بن المبارك، ومحمد بن فضيل – وروايته عنه في مسلم –، وغيرهما.

وروى عنه: مسلم، وأبو حاتم الرازي، وغيرهما.

قال أبو حاتم: صدوق.

وذكره ابن حبان في كتاب الثقات.

وقال صالح بن محمد (جزرة): كان عبد الله بن عمر بن أبان يمتحن أصحاب الحديث، وكان غاليًا في التشيع.

وقال العقيلي: حدثنا محمد بن علي المري، قال: كان في عبد الله بن عمر بن أبان سلامة شديدة، سمعته، وحُكي لي عن عثمان بن أبي شيبة، أو ابن نمير أنه تكلم فيه.

وقال في الميزان: صدوق، صاحب حديث.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق؛ فيه تشيع. اهـ

قلت: هو صدوق، ومن تكلم فيه فلأجل تشيعه[1].

وهو من العاشرة، مات سنة تسع وثلاثين ومائتين. وأخرج له النسائي في كتاب خصائص

(١) ينظر: ترجمة سعيد بن أبي عروبة في ح(٢).

علي، وفي مسنده.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٣٤٥/١٥، وميزان الاعتدال ٤٦٦/٢،و الكاشف ٥٧٨/١، وتهذيب التهذيب ٣٢٣/٥، والتقريب ص٥٢٩).

. محمد بن فضيل:

هو محمد بن فضيل بن غَزْوان - بفتح المعجمة، وسكون الزاي -، الضبي مولاهم، أبو عبد الرحمن، الكوفي.

روى عن: سليمان الأعمش، وعطاء بن السائب، وغيرهما.

وروى عنه: عبد الله بن عمر بن أبان، وعبد الله بن محمد بن أبي شيبة، وغيرهما.

قال ابن سعد: كان ثقةً، صدوقًا ،كثير الحديث، متشيعًا، وبعضهم لا يحتج به.

وقال الدارمي، عن يحيى بن معين: ثقة.

وقال ابن شاهين في الثقات: قال علي بن المديني: كان ثقةً، ثبتًا في الحديث.

وقال حرب بن إسماعيل، عن أحمد بن حنبل: كان يتشيع، وكان حسن الحديث.

وقال العجلي: كوفي، ثقة، شيعي، وكان أبوه ثقة، وكان عثمانيًا.

وقال أبو زرعة: صدوق من أهل العلم.

وقال أبو داود: كان شيعيًا محترقًا.

وقال أبو حاتم: شيخ.

وقال النسائي: ليس به بأس.

وذكره ابن حبان في كتاب الثقات، وقال: كان يغلو في التشيع.

وقال الدارقطني: كان ثبتًا في الحديث؛ إلا أنه كان منحرفًا عن عثمان.

وقال يعقوب بن سفيان: ثقة، شيعي.

وقال الذهبي في الميزان: صدوق، شيعي.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق، عارف، رمي بالتشيع. اهـ

قلت: هو صدوق؛ فيه تشيع، ويدل على عدم غلوه ما قال أبو هاشم الرفاعي: سمعت ابن فضيل يقول: رحم الله عثمان، ولا رحم من لا يترحم عليه. قال: وسمعته يحلف بالله أنه صاحب سنة. رأيت على خفه أثر المسح، وصليت خلفه ما لا يحصى، فلم أسمعه يجهر - يعني بالبسملة -.

وهو من التاسعة مات سنة خمس وتسعين ومائة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٢٩٣/٢٦، وميزان الاعتدال ٥٩٥/٤، وتهذيب التهذيب ٤٠٥/٩، والتقريب ص٨٨٩، وهدي الساري ص٤٤١).

عطاء بن السائب:

هو عطاء بن السائب، أبو محمد، ويقال: أبو السائب، الثقفي، الكوفي.

روى عن: أبيه، وسعيد بن جبير - وروايته عنه في البخاري -، وغيرهما.

وروى عنه: محمد بن فضيل بن غزوان، ويحيى بن سعيد القطان، وغيرهما.

قال أيوب: هو ثقة، اذهبوا إليه، فاسألوه عن حديث أبيه في التسبيح.

وقال علي بن المديني، عن يحيى بن سعيد القطان: ما سمعت أحدًا من الناس يقول في عطاء بن السائب شيئًا قط في حديثه القديم، وما حدث سفيان، وشعبة عن عطاء بن السائب صحيح إلا حديثين كان شعبة يقول: سمعتهما بأخرة عن زاذان.

وذكره ابن حبان في الثقات، فقال: كان قد اختلط بأخره، ولم يفحش خطأه؛ حتى يستحق أن يعدل به عن مسلك العدول بعد تقدم صحة ثباته في الروايات.

وقال أحمد بن حنبل: قال وهيب: لما قدم عطاء البصرة، قال: كتبت عن عبيدة ثلاثين حديثًا، ولم يسمع من عبيدة شيئًا، وهذا اختلاط شديد.

وقال أبو حاتم: كان محله الصدق قديمًا قبل أن يختلط، صالح، مستقيم الحديث، ثم بأخرة تغير حفظه، في حديثه تخاليط كثيرة، وقديم السماع من عطاء: سفيان، وشعبة، وفي حديث البصريين الذين يحدثون عنه تخاليط كثيرة؛ لأنه قدم عليهم في آخر عمره، وما روى عنه ابن

فضيل، ففيه غلط، واضطراب، رفع أشياء كان يرويها عن التابعين، فرفعها إلى الصحابة.

وقال ابن حجر في تهذيب التهذيب: تحصل لنا من مجموع كلامهم أن (حديث) سفيان الثوري، وشعبة، وزهير، وزائدة، وحماد بن زيد، وأيوب عنه صحيح، ومن عداهم يتوقف فيه؛ إلا حماد بن سلمة، فاختلف قولهم، والظاهر أنه سمع منه مرتين: مرة مع أيوب؛ كما يومي إليه كلام الدارقطني، ومرة بعد ذلك لما دخل إليهم البصرة، وسمع منه مع جرير وذويه - والله أعلم -[(١)]. اهـ

قلت: الخلاصة فيه أنه صدوق، اختلط، وقد فصّل ابن حجر - كما تقدم - من سمع منه قبل الاختلاط، وبعده.

وهو من الخامسة مات سنة ست وثلاثين ومائة. وأخرج له البخاري حديثًا واحدًا متابعة، والباقون سوى مسلم.

له ترجمة في: (الكامل ٣٦١/٥، وثقات ابن حبان ٢٥٢/٧، وتهذيب الكمال ٨٦/٢٠، وميزان الاعتدال ٧٠/٣، وتهذيب التهذيب ٢٠٣/٧، والتقريب ص٦٧٨، وهدي الساري ص٤٢٤، والكواكب النيرات ص٣١٩).

. سعيد بن جبير:

هو سعيد بن جبير الأسدي مولاهم، الكوفي.

ثقة، ثبت، فقيه.

تقدمت ترجمته في (ح٢٥).

- ابن عباس:

هو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف، ابن عم رسول الله ﷺ.

صحابي.

---

(١) ينظر – أيضًا -: هدي الساري ص٤٢٤.

تقدمت ترجمته في (ح١).

الحكم على الأثر:

إسناده ضعيف؛ فيه عطاء بن السائب اختلط في آخر عمره، ورواية محمد بن فضيل عنه بعد الاختلاط.

قال أبو حاتم: وما روى عنه (أي عطاء بن السائب) ابنُ فضيل؛ ففيه غلط، واضطراب، رفع أشياء كان يرويها عن التابعين؛ فرفعها إلى الصحابة[1].

و-أيضًا- ضعَّفَ يعقوبُ بن سفيان روايةَ ابن فضيل، عن عطاء بن السائب[2].

قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وفيه عطاء بن السائب، وهو ثقة، ولكنه اختلط، وبقية رجاله ثقات[3].

شواهده:

١. عن ابن سابط رحمه الله قال: "طفت معه (أي عبد الله بن ضمرة السلولي)؛ حتى إذا كنا بين الركن، والمقام، فذكر كذا، وكذا؛ حتى ذكر قبر إسماعيل هنالك، أحسبه ذكر نحو تسعين نبيًا، أو سبعين".

أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٩١٢٩/١٢٠/٥. والفاكهي في أخبار مكة ٣٤/٢. والأزرقي في أخبار مكة ٤٤/١.

وإسناده مرسل، وابن سابط مجهول[4].

٢. عن ابن جريج رحمه الله قال: بلغني عن كعب أنه قال: "دفن إسماعيل بين زمزم، والركن، والمقام".

---

(١) ينظر: تهذيب التهذيب ٢٠٥/٧.

(٢) ينظر: تهذيب التهذيب ٢٠٧/٧.

(٣) مجمع الزوائد ١٥٩/١.

(٤) ينظر: ترجمته في (ح١٠٣).

أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٩١٢٨/١١٩/٥. وإسناده منقطع، وهو موقوف.

٣. عن محمد بن سابط رحمه الله عن النبيِّ ﷺ قال: «كان النبي من الأنبياء إذا هلكت أمته لحق بمكة، فيتعبد فيها النبي، ومن معه؛ حتى يموت، فمات بها نوح، وهود، وصالح، وشعيب، وقبورهم بين زمزم، والحجر».

وإسناده ضعيف -كما سيأتي في الحديث التالي -.

وهذه الشواهد كلها ضعيفة؛ لا يتقوى بها حديث الباب، ولعلها مما روي عن أهل الكتاب.

١٠٣. عن محمدِ بنِ سَابط رحمه الله عن النبيِّ ﷺ قال: «كانَ النبيُّ من الأنبياء إذا هلكتْ أمتُه لحقَ بمكةَ، فيتعبدُ فيها النبيُّ، ومنْ معه؛ حتى يموت، فماتَ بها نوحٌ، وهودٌ، وصالحٌ، وشعيبٌ، وقبورهم بين زمزم، والحِجرِ».

تخريج الحديث:

أخرجه الأزرقي في أخبار مكة ٤٥/١، فقال: حدثني مهدي بن أبي المهدي، قال: حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله، مولى بني هاشم، عن حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن محمد بن سابط به.

وأخرجه الطبري في التفسير ٤٤٨/١ من طريق جرير، عن عطاء به نحوه، وفي أوله زيادة.

وأخرج ابن الجوزي في مثير العزم الساكن ٢١٦/٢ من طريق سفيان الثوري، عن عطاء بن السائب، عن ابن سابط، أنه قال: "بين المقام، والركن، وزمزم قبر تسعة وتسعين نبيًا، وأن قبر هود، وشعيب، وصالح، وإسماعيل في تلك البقعة".

دراسة إسناده عند الأزرقي:

. مهدي بن أبي المهدي:

لم أقف على ترجمة له[1].

. عبد الرحمن بن عبد الله، مولى بني هاشم:

هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري، أبو سعيد، مولى بني هاشم، نزيل مكة، لقبه: جَرْدَقة – بفتح الجيم، والدال؛ بينهما راء ساكنة –، ثم قاف.

روى عن: حصين بن نافع البصري، وحماد بن سلمة، وغيرهما.

وروى عنه: أحمد بن بكار الحراني، وأحمد بن حنبل، وغيرهما.

---

(١) ذكر الشيخ الألباني في الضعيفة ٢٠٦/٦ أن أبا حاتم قال فيه: شيخ، ليس بمنكر الحديث.اهـ قلت: أبو حاتم قال هذا في العبدي. والظاهر أنه ليس صاحب الترجمة؛ بل هو آخر؛ حيث العبدي من طبقة متقدمة يروي عن عكرمة مولى ابن عباس؛ كما في تهذيب الكمال ٥٨٦/٢٨. وقد فرّق بينهما الخطيب في المتفق والمفترق ٣٠٥/٣.

قال الجوزجاني، عن أحمد بن حنبل، والدارمي، عن يحيى بن معين: ثقة.

وقال أبو حاتم: كان أحمد بن حنبل يرضاه، وما كان به بأس.

وقال أبو القاسم الطبراني: ثقة، روى عنه أحمد، وأثنى عليه.

ووثقه البغوي، والدارقطني وذكره ابن شاهين في الثقات.

وحكى العقيلي، عن أحمد بن حنبل أنه قال: كان كثير الخطأ.

ونقل القباني: أنه جاء عن أحمد أنه كان لا يرضاه.

وقال الساجي: يهم في الحديث.

وقال الذهبي في الكاشف: ثقة.

قال ابن حجر في التقريب: صدوق؛ ربما أخطأ. اهـ

قلت: الراجح أنه ثقة – كما قال أكثر الأئمة –، قال ابن حجر في هدي الساري: تكلم فيه الساجي بلا مستند، ولم يصح عن أحمد تضعيفه.

وهو من التاسعة، مات سنة سبع وتسعين ومائة. وأخرج له البخاري، وأبو داود في فضائل الأنصار، والنسائي، وابن ماجه.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٢١٧/١٧، وميزان الاعتدال ٥٧٤/٢، والكاشف ٦٣٣/١، وتهذيب التهذيب ٢٠٩/٦، والتقريب ص٥٨٦، وهدي الساري ص٤٦٣).

. حماد بن سلمة:

هو حماد بن سلمة بن دينار البصري، أبو سلمة.

ثقة، وهو من أثبت الناس في بعض شيوخه الذين لازمهم: كثابت البناني، وحميد الطويل وعلي بن زيد، وله أوهام في بعض الذين لم يكثر ملازمتهم: كقتادة، وأيوب السختياني، ويونس، وداود بن أبي هند، والجريري، ويحيى بن سعيد، وعمرو بن دينار، وغيرهم.

تقدمت ترجمته في (ح٥٩).

. عطاء بن السائب:

هو عطاء بن السائب، أبو محمد، ويقال: أبو السائب، الثقفي، الكوفي.

صدوق، اختلط.

تقدمت ترجمته في الحديث السابق.

. محمد بن سابط:

هو محمد بن سابط القرشي، أخو عبد الرحمن.

ذكر البخاري أن روايته عن النبي ﷺ مرسلة.

روى عنه عطاء بن السائب.

وقال أبو حاتم: لا أعرفه. اهـ

قلت: هو مجهول.

له ترجمة في: (التاريخ الكبير ١/١٠٤، والجرح والتعديل ٧/٢٨٣).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ حيث محمد بن سابط مجهول، وهو لم يسمع من النبي ﷺ - كما تقدم في ترجمته -.

شواهده:

تقدم الكلام عليها في الحديث السابق، وكلها لا تثبت.

فقه الأحاديث:

حكم وضع القبور في المساجد:

وضع القبور في المساجد لا يجوز؛ فقد جاء عن أبي هريرة ﷺ: أن رسول الله ﷺ قال: «لا تجعلوا بيوتكم مقابر»[1]. وهذا ظاهره يقتضي النهي عن الدفن في البيوت، ومن باب أولى النهي عن الدفن في المساجد[2].

وعن ابن عمر – رضي الله عنهما – عن النبي ﷺ قال: «اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم، ولا تتخذوها قبورًا»[3].

وقد بوَّب البخاري عليه: "باب كراهية الصلاة في المقابر" حيث استنبط هذا من قوله في الحديث: «ولا تتخذوها قبورًا».

وإذا كانت الصلاة منهي عنها في المقابر، فمن باب أولى النهي عن وضع القبور في المساجد؛ التي هي مواضع الصلاة.

والمنع من وضع القبور في المساجد له عدة علل:

١. أنه بدعة في الدين، فقد كانت سنة النبي ﷺ مع من مات من أصحابه أنه يدفنهم في البقيع، ولم يدفن أحدًا في بيت، أو مسجد. ولم يكن من عمل السلف دفن الميت في المسجد.

والصحابة الذين ماتوا في حياة النبي ﷺ، وبعده لا يحصون، ولم يدفن أحدٌ منهم في مسجد[4].

٢. أنه وسيلة للشرك؛ بالغلو في صاحب القبر.

---

(١) أخرجه مسلم ح٧٨٠.

(٢) ينظر: فتح الباري ١/٥٣٠.

(٣) أخرجه البخاري ح٤٣٢. ومسلم ح ٧٧٧.

(٤) ينظر: القبور لابن أبي الدنيا – كما في موسوعة ابن أبي الدنيا ٦/٧٤ –. والمغني ٢/٣٨٣. والرد على الأخنائي ص٤٧. وقاعدة عظيمة لابن تيمية ص٦٧-٦٨. ومجموعة الرسائل والمسائل النجدية ٥/٦٤٥.

٣. أن المساجد لا يجوز تشبيهها بالمقابر.

٤. أن الدفن في المسجد إخراج لجزء منه عما جُعل له من الصلاة، وسائر العبادات.

قال ابن تيمية رحمه الله: "لا يجوز دفن ميت في مسجد؛ فإن كان المسجد قبل الدفن غيِّر: إما بتسوية القبر، وإما بنبشه؛ إن كان جديدًا، وإن كان المسجد بني بعد القبر: فإما أن يزال المسجد، وإما أن تزال صورة القبر، فالمسجد الذي على القبر لا يصلى فيه فرض، ولا نفل، فإنه منهي عنه"(١).

وقال الزين العراقي رحمه الله: "يحرم الدفن في المسجد، وإن شرط أن يدفن فيه لم يصح الشرط؛ لمخالفته لمقتضى وقفه مسجدًا"(٢).

(١) مجموع الفتاوى ١٩٥/٢٢. وينظر: زاد المعاد ٥٧٢/٣. وقد تبنت دار الإفتاء في الديار المصرية فتوى شيخ الإسلام ابن تيمية هذه فنقلتها عنه في فتوى لها أصدرتها تنص على عدم جواز الدفن في المسجد. ينظر: مجلة الأزهر ٥٠١/١١٢ - كما في تحذير الساجد ص٥٢ -.

(٢) نقله عنه المناوي في فيض القدير ٢٧٤/٥.

الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على وضع القبور في المساجد، والجواب عنها:

استدل المخالفون بأحاديث، وآثار على جواز وضع القبور في المساجد، وهذه الأحاديث، والآثار لا يصح الاستدلال بها: لعدم ثبوتها، - وأيضًا - لعدم وجود دلالة فيها -كما يلي -:

فقد استدلوا بحديث: ابن عمر - رضي الله عنهما - مرفوعًا: «في مسجد الخيف قبر سبعين نبيًا».

وأثر ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: "...أول من طاف بالبيت الملائكة، وإن ما بين الحجر إلى الركن اليماني لقبورًا من قبور الأنبياء ...".

وحديث محمد بن سابط مرفوعًا: «كان النبي من الأنبياء إذا هلكت أمته؛ لحق بمكة، فيتعبد فيها النبي، ومن معه؛ حتى يموت، فمات بها نوح، وهود، وصالح، وشعيب، وقبورهم بين زمزم والحجر».

وجه الاستدلال: أن النبي ﷺ أقرَّ هذه القبور، ولم ينبشها، ويخرجها من المسجد، أو يضع عليها سورًا، ولم يمنع من الصلاة عندها، فلمَّا لم يفعل ذلك دل على أن وجود القبر في المسجد على القبر ليس محرمًا(١).

والجواب: أن هذه الأحاديث ضعيفة -كما تقدم -.

وعلى تقدير ثبوتها؛ لا يصح استدلالهم بها؛ لكون هذه القبور لم تظهر لها صورة، فهي في الحقيقة ليست قبورًا؛ يبين هذا أنها لو كانت قبورًا حقيقة للزم أن تحترم مثل القبور الظاهرة؛ فلا يجوز المشي عليه، ولا القعود، ونحو ذلك، والمحذور في المساجد هو من القبور الظاهرة التي يحصل بسببها الشرك.

قال ابن تيمية رحمه الله: " ...إن كان الميت قد قُبر في مسجد، وقد طال مكثه؛ سُوي القبر؛

(١) ينظر: إحياء المقبور ص٤٢. وأحكام هادئة في أحكام القبور ص١٠.

حتى لا تظهر صورته، فإن الشرك إنما يحصل إذا ظهرت صورته، ولهذا كان مسجد النبي ﷺ أولًا مقبرة للمشركين، وفيها نخل، وخرب، فأمر بالقبور؛ فنبشت، وبالنخل فقطع، وبالخرب فسويت، فخرج عن أن يكون مقبرة، فصار مسجدًا"(١).

(١) مجموع الفتاوى ١٧/٤٦٣. وينظر: مرقاة المفاتيح ٢/٤١٦. والدين الخالص ٣/٦١٢. وتحذير الساجد ص٧٤.

المبحث الرابع: □

الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على الصلاة عند القبور

١٠٤. عن أبي هريرة ﵁ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «لَمَّا أُسري بي إلى بيتِ المقدسِ، مرَّ بي جبريلُ بقبرِ أبي إبراهيم ﵇، فقالَ: يا محمد، انزلْ فصلِّ هنا ركعتين، هذا قبرُ أبيك إبراهيم، ثمَّ مرَّ بي ببيتِ لحم، فقالَ: انزلْ فصلِّ هاهنا ركعتين، فإنَّه هنا ولدَ أخوك عيسى ﵇، ثمَّ أتى بي إلى الصخرةِ، فقالَ: يا محمد، من هنا عرجَ ربك[1]إلى السماءِ».

تخريج الحديث:

أخرجه ابن حبان في المجروحين ٢٣٣/١، فقال: ثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم بالرملة، ثنا عبد الله بن سليمان بن عميرة البلوي المقدسي، ثنا بكر بن زياد الباهلي، عن عبد الله بن المبارك، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن أبي هريرة به.

دراسة إسناده:

. بكر بن زياد الباهلي:

هو بكر بن زياد الباهلي.

روى عن عبد الله بن المبارك.

قال ابن حبان: شيخ دجال يضع الحديث على الثقات؛ لا يحل ذكره في الكتب إلا على سبيل القدح فيه.

له ترجمة في: (المجروحين ٢٣٢/١، وميزان الاعتدال ٣٤٥/١، لسان الميزان ٥٠/٢).

الحكم على الحديث:

الحديث موضوع.

قال ابن حبان: لا يشك عوام أصحاب الحديث أنه موضوع[2].

---

(١) ذكر محقق كتاب المجروحين أنه هكذا جاء في المخطوطة، والميزان.

(٢) المجروحين ٢٣٣/١. وعلَّق عليه الذهبي في ميزان الاعتدال ٣٤٥/١ بقوله: صدق ابن حبان.

١٠٥ . عن عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّه رحمه الله قَالَ: "رَأَيْتُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رضي الله عنه يُصَلِّي عِنْدَ قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجَ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ، فَقَالَ: تُصَلِّي عند قَبْرِهِ؟!. فَقَالَ: إِنِّي أُحِبُّهُ، فَقَالَ لَهُ قَوْلًا قَبِيحًا، ثُمَّ أَدْبَرَ، فَانْصَرَفَ أُسَامَةُ رضي الله عنه، فَقَالَ لمروان: إِنَّكَ آذَيْتَنِي، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ الْفَاحِشَ الْمُتَفَحِّشَ، وَإِنَّكَ فَاحِشٌ مُتَفَحِّشٌ»".

تخريج الأثر:

أخرجه أبو يعلى في المسند - كما في المطالب العالية ١١/٨٤٦/ ٢٧١٤، وإتحاف الخيرة المهرة ٦/١/١٩٦ ٥ -، فقال: حدثنا أبو موسى، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا أبي، قال: سمعت محمد بن إسحاق، يحدث عن صالح بن كيسان، عن عبيد اللّه به.

وأخرجه من طريقه: ابن حبان في صحيحه ١٢/٥٠٦/ ٥٦٩٤. والضياء في المختارة ٤/١٠٦/ ١٣١٨.

وأخرجه ابن أبي خيثمة في التاريخ ٤/٧٥.

والطبراني في الكبير ١/١٧٢/ ٤٠٨ -ومن طريقه الضياء في المختارة ٤/١٠٥/ ١٣١٦-.

والضياء في المختارة ٤/١٠٥/ ١٣١٧.

وابن عساكر في التاريخ ٥٧/٢٤٨، و٥٧/٢٤٩.

كلهم من طريق وهب بن جرير به نحوه.

دراسة إسناده عند أبي يعلى:

. أبو موسى:

هو محمد بن المثنى بن عبيد العنَزِي - بفتح النون والزاي -، أبو موسى، البصري، المعروف بالزَمِن، مشهور بكنيته، وباسمه.

روى عن: الوليد بن مسلم، ووهب بن جرير - وروايته عنه في مسلم -، وغيرهما.

وروى عنه: الجماعة، وأبو يعلى، أحمد بن علي بن المثنى، وغيرهم.

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن يحيى بن معين: ثقة.

وقال الذهلي: حجة.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، ثبت.

وهو من العاشرة، مات في سنة اثنتين وخمسين ومائة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٣٥٩/٢٦، وتهذيب التهذيب ٤٢٥/٩، والتقريب ص٨٩٢).

- وهب بن جرير:

هو وهب بن جرير بن حازم بن زيد، أبو عبد الله، الأزدي، البصري.

روى عن: أبيه - وروايته عنه في الصحيح -، وشعبة، وغيرهما.

وروى عنه: أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وغيرهما.

قال ابن سعد: كان ثقة.

وقال الدارمي، عن يحيى بن معين: ثقة.

وقال سليمان بن داود القزاز: قلت لأحمد - يعني ابن حنبل - : أريد البصرة، عمن أكتب؟. قال: عن وهب بن جرير، وأبي عامر العقدي.

وقال العجلي: بصري ثقة، كان عفان يتكلم فيه.

وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه، فقال: صدوق. قيل له: وهب بن جرير، وروح بن عبادة، وعثمان بن عمر؟. قال: وهب أحب إليَّ منهما، وهب صالح الحديث.

وقال النسائي: ليس به بأس.

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان يخطئ.

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سمعت أبي يقول: قال عبد الرحمن بن مهدي: ها هنا قوم يحدثون عن شعبة، ما رأيتهم. قلت له: من يعني بهذا؟. قال: وهب بن جرير. قال أبي: ما رئي وهب عند شعبة، ولكن كان صاحب سنة، حدث - زعموا - عن شعبة نحوًا من أربعة

آلاف حديث، قال عفان: هذه أحاديث الرصاصي. قلت لأبي: ما هذا الرصاصي؟. قال: كان إنسان بالبصرة؛ يقال له: الرصاصي، وكان قد سمع من شعبة حديثًا كثيرًا. قال أبو عبد الرحمن: الرصاصي هذا عبد الرحمن بن زياد، وقع إلى مصر. قال أبي: قال وهب بن جرير: كتب لي أبي إلى شعبة، فكنت أجيء فأسأله.

وقال عبد الله الدورقي، عن أبيه: إذا خرَّجت حديث شعبة، لم أُقدِّم على وهب بن جرير أحدًا.

وذكر الآجري: أن عفان بن (مسلم) كان يكذِّب وهب بن جرير.

وقال الآجري: سمعت أبا داود يحدث عن وهب بن جرير، عن أبيه، سمع يحيى بن أيوب، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي وهب الجيشاني.

قال أبو داود: جرير بن حازم روى هذا عن ابن لهيعة، طلبتها بمصر فما وجدت منها حديثًا واحدًا عند يحيى بن أيوب، وما فقدت منها حديثًا واحدًا من حديث ابن لهيعة، أراها صحيفة اشتبهت على وهب بن جرير. اهـ

قلت: لم يذكر ابن عدي في ترجمته من الكامل ما يستنكر عليه إلا حديثين: أحدهما من روايته عن شعبة. وإنما تكلم ابن مهدي، وعفان في روايته عن شعبة، والراجح ثبوت سماعه من شعبة، فقد تقدم نقل أحمد بن حنبل عنه إتيانه لشعبة. وقال البخاري في التاريخ الكبير: سمع شعبة، وأباه.

وأما تكذيب عفان بن مسلم له فهو غير مقبول، قال الآجري لأبي داود: بلغك عن عفان إنه ليكذِّب وهب بن جرير؟. فقال: حدثني عباس العنبري قال: سمعت عليًّا (المديني) يقول: أبو نعيم، وعفان صدوقان، لا أقبل كلامهما في الرجال، هؤلاء لا يدعون أحدًا إلا وقعوا فيه.

وقال الذهبي في الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم: ثقة، حافظ، حديثه في الكتب، ضُعِّف في شعبة، نعم ما هو كغندر.

وقال ابن حجر في هدي الساري: احتج به الأئمة، وأوردوا له من حديثه عن شعبة ما

توبع عليه.

وقال في التقريب: ثقة. اهـ

قلت: الراجح أنه ثقة – كما عليه الأكثر – غير أنه في شعبة ليس بالمتقن، وما رواه عن أبيه، عن يحيى بن أيوب، عن يزيد بن أبي حبيب؛ فهي نسخة اشتبهت عليه، ومن طعن فيه فبسبب هذين الأمرين.

وهو من التاسعة ، مات سنة ست ومائتين. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (التاريخ الكبير١٦٩/٨، والعلل ومعرفة الرجال عن أحمد رواية عبد الله٣١٣/٢ ، والضعفاء الكبير للعقيلي ٣٢٤/٤، والجرح والتعديل ٢٨/٩، وسؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود ١٦/٢ و١٢٨، والكامل٦٨/٧، وتهذيب الكمال ١٢١/٣١، وميزان الاعتدال ٣٥٠/٤، وذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق ص١٩٢، والرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم ص١٨٨، وإكمال تهذيب الكمال٢٥٧/١٢، والبيان والتوضيح ص٢٩٨، وهدي الساري ص٤٥٠، وتهذيب التهذيب ١٦١/١١، والتقريب ص١٠٤٣).

- أبي:

هو جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله الأزدي، أبو النضر، البصري، والد وهب.

روى عن: محمد بن سيرين، ومحمد بن إسحاق، وغيرهما.

وروى عنه: ابنه وهب، ويحيى القطان، وغيرهما.

قال شعبة: ما رأيت بالبصرة أحفظ من رجلين: هشام الدستوائي، وجرير بن حازم.

وقال ابن سعد: كان ثقة؛ إلا أنه اختلط في آخر عمره.

وقال عثمان الدارمي، عن ابن معين: ثقة.

وقال ابن أبي خيثمة، عن ابن معين: جرير أمثل من ابن هلال، وكان صاحب كتاب.

وقال المروذي: ذكر (يعني أحمد بن حنبل) جرير بن حازم، فقال: كان حافظًا.

وقال العجلي، وأحمد بن صالح المصري، والبزار، والساجي: ثقة.

وقال النسائي: ليس به بأس.

وقال أبو حاتم: صدوق، صالح.

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان يخطئ؛ لأن أكثر ما كان يحدث من حفظه. وقال في مشاهير علماء الأمصار: كان من الحفاظ المتقنين، وأهل الورع في الدين.

وقال ابن عدي: جرير بن حازم له أحاديث كثيرة عن مشايخه، وهو مستقيم الحديث صالح فيه؛ إلا روايته عن قتادة، فإنه يروي عن قتادة أشياء لا يرويها غيره. وجرير عندي من ثقات الناس، حدث عنه الأئمة من الناس: أيوب السختياني، وابن عون، وحماد بن زيد، والثوري، والليث بن سعد، ويحيى بن أيوب المصري، وابن لهيعة، وغيرهم.

وذكره ابن شاهين في الثقات، وقال: كان يحيى القطان يقول: هو ثقة، وكان يرضاه.

وقال أبو بكر بن أبي خيثمة: رأيت في كتاب علي: قلت ليحيى (القطان): أيما أحب إليك أبو الأشهب، أو جرير بن حازم؟. قال: ما أقربهما، ولكن جرير كان أكثرهما وهمًا.

وقال أحمد بن سنان، عن ابن مهدي: جرير بن حازم اختلط، وكان له أولاد أصحاب حديث، فلما أحسوا ذلك منه حجبوه، فلم يسمع أحد منه في حال اختلاطه شيئًا.

وقال عبد الله بن أحمد: سألت ابن معين عنه، فقال: ليس به بأس، فقلت: إنه يحدث عن قتادة، عن أنس أحاديث مناكير، فقال: ليس بشيء، هو عن قتادة ضعيف.

وقال أحمد بن حنبل: كان حديثه عن قتادة غير حديث الناس؛ يوقف أشياء، ويسند أشياء.

وقال الأثرم: سمعت أبا عبد الله ذكر قول حماد بن زيد: كان جرير أحفظنا. ثم نظر إليَّ أبو عبد الله فتبسم، وقال: ولكنه بأخرة. فقلت: يحفظ عن يحيى، عن عمرة، عن عائشة قالت: "أصبحت أنا، وحفصة صائمتين". فأنكره، وقال: من وراءه؟. قلت: جرير. قال: جرير كان يحدث بالتوهم. قلت: أكان يحدثهم بالتوهم بمصر خاصة، أو غيرها؟. قال: في غيرها، وفيها. وقال أبو عبد الله: أشياء يسندها عن قتادة باطل.

وقال الأثرم، عن أحمد: جرير بن حازم يروي عن أيوب (السختياني) عجائب.

وفي سؤالات مهنا عن أبي عبد الله أحمد بن حنبل: هو كثير الغلط.

وقال المروذي: سألته (يعني أحمد بن حنبل) عن جرير بن حازم؟. فقال: في بعض حديثه شيء، وليس به بأس.

وقال الساجي: صدوق، حدث بمصر أحاديث وهم فيها، وهي مقلوبة، حدثني حسين، عن الأثرم قال: قال أحمد بن حنبل: جرير بن حازم حدث بالوهم بمصر، لم يكن يحفظ.

وقال البخاري: هو صحيح الكتاب؛ إلا أنه ربما وهم في الشيء[1].

وقال ابن رجب: وحديثه (أي جرير بن حازم) عن يحيى بن سعيد الأنصاري، قال مسلم في كتاب التمييز[2]: لم يمعن في الرواية عنه؛ إنما روى من حديثه نزرًا يسيرًا لا يكاد يأتي بها على التقويم، والاستقامة.

وقال أبو حاتم: تغير قبل موته بسنة.

ووصفه يحيى الحماني بالتدليس.

قلت: يمكن تحرير ما تكلم فيه فيما يلي:

١- الاختلاط: وهذا غير مؤثر فيه، فقد ذكر ابن مهدي أن أولاده حجبوه، فلم يسمع أحد منه في حال اختلاطه شيئًا. ولهذا عدَّه العلائي في كتابه المختلطين من القسم الأول، وقال: وإنما ذكرته، وأمثاله استطرادًا.

٢- الوهم: ذكر ذلك: يحيى القطان، وأحمد، والبخاري، والساجي، وقد بيَّن ابن حبان سبب ذلك، فقال: كان يخطئ، لأن أكثر ما كان يحدث من حفظه.

وقد نقل الذهبي في السير كلام القطان، وعلَّق عليه بقوله: اغتفرت أوهامه في سعة ما

---

(١) علل الترمذي الكبير ص١٣٢.

(٢) ص٢١٧.

روى.

وقول البخاري: "ربما وهم في الشيء" يشعر بقلة أوهامه.

٣- التدليس: وهو نادرٌ منه، ولهذا عدَّه ابن حجر في المرتبة الأولى من المدلسين، وقال: أحد الثقات.

٤- روايته عن أيوب السختياني، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وقتادة: فقد تكلم أحمد في روايته عن أيوب، وتكلم مسلم في روايته عن يحيى. والذي يظهر أن أوهامه عنهما ليست كثيرة، ويدل لذلك أن روايته عن أيوب في الصحيحين. أما عن يحيى بن سعيد الأنصاري، فقد أشار مسلم إلى أنه إنما روى من حديثه نزرًا يسيرًا.

أما روايته عن قتادة، فقد طعن فيها ابن معين، وأحمد، وابن عدي، وقد أشار أحمد إلى سبب النكارة في حديثه؛ حيث قال: حديثه عن قتادة غير حديث الناس، يوقف أشياء، ويسند أشياء.

وقال الذهبي في الميزان: وفي الجملة لجرير عن قتادة أحاديث منكرة.

وقال في الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم: إمام، حجة، مشهور؛ إلا أن ابن معين قال: هو في قتادة ضعيف.

وقال في الميزان: أحد الأئمة الكبار الثقات، ولولا ذكر ابن عدي له لما أوردته.

وقال ابن رجب: ثقة، متفق على تخريج حديثه.

وقال ابن حجر في هدي الساري: ما أخرج له البخاري من روايته عن قتادة إلا أحاديث يسيرة توبع عليها.

وقال في التقريب: ثقة؛ لكن في حديثه عن قتادة ضعف، وله أوهام إذا حدث من حفظه.اهـ

قلت: الراجح أنه ثقة، صحيح الكتاب، له أوهام إذا حدث من حفظه، وروايته عن قتادة فيها مناكير.

وهو من السادسة، مات سنة سبعين ومائة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (العلل ومعرفة الرجال عن أحمد رواية المروذي وغيره ص٧٢و٩٥، والضعفاء الكبير للعقيلي ١٩٨/١، ومشاهير علماء الأمصار لابن حبان ص٢٥٠ ، والكامل ١٢٤/٢، وتاريخ أسماء الثقات لابن شاهين ص٨٨ ، وتهذيب الكمال ٥٢٤/٤، وسير أعلام النبلاء ٩٨/٧، وميزان الاعتدال ٣٩٢/١، وذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق ص٥٨ ، والرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم ص٧٧ ، وإكمال تهذيب الكمال ١٨٠/٣، والمختلطين للعلائي ص٣ وص١٧، وجامع التحصيل ص١٥٣، وشرح العلل ٥١٣/٢ و٦٢٤ و٦٢٨، والبيان والتوضيح للعراقي ص٧٩، وتحفة التحصيل له ص٤٨، وهدي الساري ص٣٩٤، وتهذيب التهذيب ٦٩/٢، والتقريب ص١٩٦، وتعريف أهل التقديس ص٧٨، والكواكب النيرات ص١١١).

. محمد بن إسحاق:

هو محمد بن إسحاق بن يسار، أبو بكر المطلبي مولاهم، المدني، نزيل العراق.

صدوق، يدلس.

تقدمت ترجمته في (ح٦٢).

. صالح بن كيسان:

هو صالح بن كيسان المدني، أبو محمد، أو أبو الحارث، مؤدب ولد عمر بن عبد العزيز.

روى عن: عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود – وروايته عنه في الصحيحين –، وعروة بن الزبير، وغيرهما.

وروى عنه: إبراهيم بن سعد الزهري ، ومحمد بن إسحاق بن يسار، وغيرهما.

قال ابن معين، والنسائي: ثقة.

وقال يعقوب بن شيبة: ثقة، ثبت.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، ثبت، فقيه.

وهو من الرابعة مات بعد سنة ثلاثين، أو بعد الأربعين ومائة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ١٣/٧٩، وتهذيب التهذيب ٤/٣٩٩، والتقريب ص٤٤٧).

ـ عبيد اللّه:

هو عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي، أبو عبد الله، المدني.

روى عن: أبيه، وعبد الله بن عباس، وغيرهما.

وروى عنه: صالح بن كيسان، وضمرة بن سعيد المازني، وغيرهما.

قال العجلي: كان أحد فقهاء المدينة، تابعي، ثقة، رجل صالح، جامع للعلم، وهو معلم عمر بن عبد العزيز.

وقال أبو زرعة: ثقة، مأمون، إمام.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، فقيه، ثبت.

وهو من الثالثة، مات سنة أربع وتسعين، وقيل: سنة ثمان، وقيل: غير ذلك. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ١٩/٧٣، وتهذيب التهذيب ٧/٢٣، والتقريب ص٦٤٠).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ فيه محمد بن إسحاق، وهو مدلس، ولم يصرح بالسماع، وفيه نكارة لكون حجرة عائشة – رضي الله عنها –لم يكن أحد يدخل فيها يصلي عند القبر؛ إلا أن يكون مراده بقوله: "عند القبر" أي عند حجرة عائشة؛ كما جاء في رواية علي بن المديني، عن وهب ابن جرير بلفظ: "عند حجرة عائشة يدعو". وعلي بن المديني مقدم على محمد بن المثنى.

وللحديث طريقان آخران – كما سيأتيان –، وليس فيهما ذكر الشاهد: (وهو الصلاة عند القبر).

قال الهيثمي: رواه الطبراني، ورجاله ثقات[1].

وقال الشيخ الألباني عن هذا الشاهد: إنه منكر، ومما يؤيد النكارة: أنها لم ترد في رواية الطبراني؛ بل فيها ما ينفيها بلفظ: "عند حجرة عائشة يدعو".

ويزيد الأمر تأكيدًا: أن للحديث المرفوع طريقين آخرين على ضعفهما - أيضًا - لم ترد القصة في أحدهما مطلقًا، وجاءت في الآخر مختصرة جدًا.

وعلى افتراض صحة القصة؛ فيحتمل أن يكون أصلها: "عند حجرة عائشة"؛ كما عند الطبراني، فلما أدخلت الحجرة فيما بعد إلى المسجد، وصار القبر فيه؛ رواه بعضهم بالمعنى متأثرًا بالواقع المشاهد في عهده! وهذا مما وقع فعلًا في بعض الأحاديث الصحيحة؛ كالحديث: «ما بين بيتي ...»؛ فرواه بعضهم بلفظ: «ما بين قبري...»[2].

المتابعات:

الأولى: عن أبي معشر، عن سليم، مولى ليث - وكان قديمًا - قال: "مرَّ مروان بن الحكم على أسامة بن زيد، وهو، يصلي، فحكاه مروان - قال أبو معشر: وقد لقيهما جميعا -، فقال أسامة: يا مروان، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله لا يحب كل فاحش متفحش»".

أخرجه أحمد في ٣٦/٩٨/٢١٧٦٤. وأبو الشيخ في الجود والكرم ص٤٠/٢٤.

وإسناده ضعيف؛ فيه نجيح بن عبد الرحمن السندي، وهو ضعيف[3]، وسليم مولى ليث، وهو لا يعرف[4].

الثانية: عن أسامة بن زيد ﷺ قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «لا يحب الله الفاحش المتفحش».

---

(١) مجمع الزوائد ٨/٦٤.

(٢) التعليقات الحسان ٨/٢١٠. باختصار.

(٣) ينظر: التقريب ص٩٩٨.

(٤) ينظر: تعجيل المنفعة ص١٦٤.

أخرجه البخاري في التاريخ الكبير ٢٧/١. وابن أبي حاتم في العلل ٢٨٠/٢. والطبراني في الكبير١/١٦٦/٤٠٤، وفي الأوسط ١/١٠٦/٣٢٨. والخطيب في التاريخ ١٣/١٨٨.

قال الطبراني في الأوسط: لا يروى هذا الحديث عن أسامة إلا بهذا الإسناد. اهـ

قال الهيثمي: رواه أحمد، والطبراني في الكبير والأوسط بأسانيد، وأحد أسانيد الطبراني رجاله ثقات[1].

(١) مجمع الزوائد ٦٤/٨.

١٠٦. عن الْحُسَيْنِ بْنِ عَلَيٍّ ﷺ: "أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ تَزُورُ قَبْرَ عَمِّهَا حَمْزَةَ ابنِ عبدِ المطلبِ فِي الأيامِ؛ فَتُصَلِّي، وَتَبْكِي عِنْدَهُ".

تخريج الأثر:

أخرجه الحاكم في المستدرك ٣/٣٠/ ٤٣١٩ ، فقال: أخبرنا أبو عبد الله، محمد بن عبد الله الصفار، ثنا أبو بكر بن أبي الدنيا، القرشي، حدثني علي بن شعيب، ثنا ابن أبي فديك، أخبرني سليمان بن داود، عن أبيه، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، أن أباه، علي بن الحسين حدثه، عن أبيه به.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.

وعلَّق عليه الذهبي في التلخيص: سليمان بن داود، مدني؛ تكلم فيه.

وأخرجه البيهقي في الدلائل ٣/٣٠٩ عن الحاكم، وأبي سعيد بن أبي عمرو قالا: أخبرنا أبو عبد الله، محمد بن عبد الله الصفار، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي الدنيا، قال: حدثنا علي ابن شعيب، قال: حدثنا ابن أبي فُديك، قال: أخبرني سليمان بن داود، عن أبيه، عن جعفر ابن محمد، عن أبيه مرسلًا مثله.

وأخرجه الحاكم في ١/٥٣٣/ ١٣٩٦ – ومن طريقه البيهقي في الكبير ٤/٧٨/٧٤٥٩ – من طريق محمد بن إسماعيل بن أبي فديك بالإسناد الأول نحوه.

قال الحاكم: هذا الحديث؛ رواته عن آخرهم ثقات.

وعلَّق عليه الذهبي في التلخيص: هذا منكر جدًا، وسليمان ضُعّف.

وقال البيهقي: وقد قيل: عنه، عن سليمان بن داود، عن أبيه، عن جعفر بن محمد، عن أبيه دون ذكر على بن الحسين عن أبيه فيه، وهو منقطع.

دراسة إسناده عند الحاكم:

. أبو عبد الله، محمد بن عبد الله الصفار:

هو محمد بن عبد الله الصفار، أبو عبد الله، الأصبهاني.

روى عن: أحمد بن عصام، وابن أبي الدنيا، وغيرهما.

وروى عنه: الحاكم بن البيع، ومحمد بن إبراهيم الجرجاني، وغيرهما.

قال الحاكم: هو محدث عصره، وكان مجاب الدعوة، لم يرفع رأسه إلى السماء -كما بلغنا - نيفاً وأربعين سنة.

وقال الذهبي: الشيخ، الامام، المحدث، القدوة، الزاهد.

توفي في ذي القعدة سنة تسعٍ وثلاثين وثلاثمائة، وله ثمانٍ وتسعون سنة.

له ترجمة في: (تاريخ الإسلام ١٧٩/٢٥، والسير ٤٣٧/١٥، والروض الباسم ١٠٦٧/٢).

. أبو بكر بن أبي الدنيا القرشي:

هو عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان، القرشي مولاهم، أبو بكر بن أبي الدنيا، البغدادي.

روى عن: إبراهيم بن المنذر الحزامي، وأحمد بن إبراهيم الموصلي، وغيرهما.

وروى عنه: ابن ماجه، ومحمد بن عبد الله الصفار، وغيرهما.

قال ابن أبي حاتم: كتبت عنه مع أبي، وسئل أبي عنه، فقال: صدوق.

قال ابن حجر في التقريب: صدوق، حافظ، صاحب تصانيف.

وهو من الثانية عشرة، مات سنة إحدى وثمانين ومائتين، وله ثلاث وسبعون. وأخرج له ابن ماجه في التفسير.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٧٢/١٦، وتهذيب التهذيب ١٢/٦، والتقريب ص٥٤٢).

. علي بن شعيب:

هو علي بن شعيب بن عدي السمسار، البزاز، البغدادي، فارسي الأصل.

روى عن: سفيان بن عيينة، ومحمد بن إسماعيل بن أبي فديك، وغيرهما.

وروى عنه: النسائي، وأحمد بن عبد الله البزاز، وغيرهما.

قال النسائي، وأبو بكر الخطيب: ثقة.

وذكره ابن حبان في كتاب الثقات.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة.

وهو من كبار الحادية عشرة، مات سنة ثلاث وخمسين ومائتين. وأخرجه النسائي.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٤٠٦/٢٠، وتهذيب التهذيب ٣٣١/٧، والتقريب ص٦٩٧).

. ابن أبي فُديك:

هو محمد بن إسماعيل بن مسلم بن أبي فُديك - بالفاء، مصغر -، الديلي مولاهم، المدني، أبو إسماعيل.

روى عن: الضحاك بن عثمان، وهشام بن سعد، وغيرهما.

وروى عنه: أحمد بن حنبل، وإبراهيم بن المنذر الحزامي، وغيرهما.

قال ابن معين: ثقة.

وقال النسائي: ليس به بأس.

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: ربما أخطأ.

وقال ابن سعد: كان كثير الحديث، وليس بحجة.

وقال يعقوب بن سفيان: ضعيف.

وقال الذهبي في الميزان: صدوق، مشهور.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق. اهـ

قلت: الراجح أنه صدوق، ومن جرحه فجرحه غير مفسر.

وهو من صغار الثامنة، مات سنة مائتين على الصحيح. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (المعرفة والتاريخ ٥٣/٣، وثقات ابن حبان ٤٢/٩، وتهذيب الكمال ٤٨٥/٢٤، وميزان الاعتدال ٤٨٣/٣، وتهذيب التهذيب ٦١/٩، والتقريب ص٨٢٦).

. سليمان بن داود:

هو سليمان بن داود بن قيس الفراء، المدني [(١)].

روى عن: أبيه، وموسى بن عقبة، وغيرهما.

وروى عنه: محمد بن إسحاق المسيبي.

ذكره ابن حبان في الثقات.

قال أبو حاتم: لا أفهمه كما ينبغي.

وقال الأزدي: تكلم فيه.

وذكره ابن الجوزي والذهبي في الضعفاء.

قلت: هو ضعيف.

له ترجمة في: (الجرح والتعديل ١١١/٤، وثقات ابن حبان ٢٧٥/٨، والضعفاء والمتروكين ١٩/٢، وميزان الاعتدال ٢٠٦/٢، ولسان الميزان ٨٩/٣).

. عن أبيه:

داود بن قيس الفراء الدباغ، أبو سليمان، القرشي مولاهم، المدني[(٢)].

روى عن: إبراهيم بن عبد الله بن حنين، وزيد بن أسلم، وغيرهما.

وروى عنه: ابنه سليمان، ويحيى بن سعيد القطان، وغيرهما.

قال الشافعي: ثقة، حافظ.

وقال أبو طالب، عن أحمد بن حنبل: ثقة.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، فاضل.

(١) لا أجزم أنه المقصود بالإسناد؛ حيث لم أقف في إسنادٍ التصريح بنسبه، و- أيضًا - لم يذكر في ترجمته، ولا في ترجمة تلميذه أنه شيخ لابن أبي فديك، ولا في ترجمة والده داود، وترجمة شيخه أنه من الرواة عنه. ومال الشيخ الألباني إلى أنه الفراء. ينظر: أحكام الجنائز ص١٨٣.

(٢) ينظر: ما سبق من التعليق على ترجمة ابنه.

وهو من الخامسة، مات في خلافة أبي جعفر. وأخرج له البخاري معلقًا، والباقون.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٤٣٩/٨، وتهذيب التهذيب ١٩٨/٣، والتقريب ص٣٠٨).

. جعفر بن محمد:

هو جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي، أبو عبد الله، المعروف بالصادق.

روى عن: أبيه، ومحمد بن المنكدر، وغيرهما.

وروى عنه: شعبة بن الحجاج، ومالك بن أنس، وغيرهما.

قال أبو حاتم: ثقة، لا يسأل عن مثله.

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان من سادات أهل البيت فقهًا، وعلمًا، وفضلًا، يحتج بحديثه من غير رواية أولاده عنه، وقد اعتبرت حديث الثقات عنه، فرأيت أحاديث مستقيمة ليس فيها شيء يخالف حديث الأثبات، ومن المحال أن يلصق به ما جناه غيره.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق، فقيه، إمام.

وهو من السادسة، مات سنة ثمان وأربعين ومائة. وأخرج له البخاري معلقًا، والباقون.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٧٤/٥، وتهذيب التهذيب ١٠٣/٢، والتقريب ص٢٠٠).

. عن أبيه:

هو محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، أبو جعفر، الباقر.

روى عن: أبيه، وجابر بن عبد الله، وغيرهما.

وروى عنه: ابنه جعفر، والأوزاعي، وغيرهما.

قال ابن سعد: كان ثقةً، كثير الحديث، وليس يروي عنه من يحتج به.

وقال العجلي: مدني، تابعي، ثقة.

قال ابن حجر في التقريب: ثقة، فاضل.

وهو من الرابعة مات سنة بضع عشرة ومائة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ١٣٦/٢٦، وتهذيب التهذيب ٣٥٠/٩، والتقريب ص٨٧٩).

. علي بن الحسين:

هو علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي، زين العابدين.

روى عن: أبيه – وروايته عنه في الصحيحين –، وذكوان، أبي عمرو، مولى عائشة، وغيرهما.

وروى عنه: ابنه محمد، والزهري، وغيرهما.

قال ابن سعد: كان ثقةً، مأمونًا، كثير الحديث، عاليًا، رفيعًا، ورعًا.

وقال العجلي: تابعي، ثقة.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، ثبت، عابد، فقيه، فاضل، مشهور. وهو من الثالثة، مات سنة ثلاث وتسعين، وقيل: غير ذلك. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٣٨٢/٢٠، وتهذيب التهذيب ٣٠٤/٧، والتقريب ص٦٩٣).

. عن أبيه:

هو الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي، أبو عبد الله، المدني، سبط رسول الله ﷺ، وريحانته، حفظ عنه.

استشهد رضي الله عنه يوم عاشوراء سنة إحدى وستين، وله ست وخمسون سنة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (الاستيعاب ٣٩٢/١، وتهذيب الكمال ٣٩٦/٦، وتهذيب التهذيب ٣٤٥/٢، والتقريب ص٢٤٩، والإصابة ٧٦/٢).

الحكم على الأثر:

إسناده ضعيف؛ فيه سليمان بن داود، وهو ضعيف.

قال الذهبي – كما تقدم –: سليمان بن داود، مدني تكلم فيه.

وقال – أيضًا – : منكر جدًا، وسليمان ضُعّف.

وضعفه الشيخ الألباني[1].

(١) ينظر: أحكام الجنائز ص١٨٣.

١٠٧. قال مَالِكٌ عَنِ الثِّقَةِ عِنْدَهُ: "إِنَّ النَّاسَ كَانُوا يَدْخُلُونَ حُجَرَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ وَفَاةِ النَّبِيِّ ﷺ؛ فَيُصَلُّونَ فِيهَا الْجُمُعَةَ".

تخريج الأثر:

أخرجه مالك في الموطأ ٤٥٨/١٧٥/١ (رواية أبي مصعب الزهري).

وأخرجه البيهقي في الكبرى ١١١/٣/ ٥٤٥٦ من طريق ابن وهب، حدثك مالك بن أنس، قال: حدثني غير واحد ممن أثق به.

وأخرجه في الموضع نفسه من طريق ابن بكير، حدثنا مالك، عن الثقة عنده به.

وأخرجه ابن شبة في أخبار المدينة - كما في الرد على الأخنائي ص١٢١ - عن القعنبي، وأبي غسان، عن مالك من قوله.

دراسة الإسناد:

. عن الثقة عنده:

قال أبو حاتم: سألت إسماعيل بن أبي أويس، قلت: هذا الذي يقول مالك بن أنس: "حدثني الثقة". من هو؟. قال: هو مخرمة بن بكير بن الأشج[1].

قلت: لا يمكن الجزم به ما لم يأت في طريق آخر التصريح به، وقد ذكر أهل العلم عدة من الرواة في تفسير الثقة عند مالك[2].

الحكم على الأثر:

إسناده لا بأس به، وإن كان الثقة عند مالك لا يجزم به؛ لكن هو يخبر عن واقعة، ومثله يقبل منه؛ خاصة أن شيوخ مالك في الأصل ثقات[3]. ولو كانت الرواية لإسناد حديث لقيل بالتوقف فيه.

---

(١) الجرح والتعديل ٢٢/١ و٣٦٣/٨. وينظر: التمهيد ٢٠٢/٢٤.

(٢) ينظر: تعجيل المنفعة ٦٢٥/٢.

(٣) ينظر: الجرح والتعديل ١٧/١ و٢٣. والسير ٧٣/٨. وشرح علل الترمذي ٣٧٧/١. وتهذيب التهذيب ٩/١٠.

فقه الأحاديث:

حكم الصلاة عند القبور:

الصلاة عند القبور - وإن لم يبن عندها مسجد- منهي عنه باتفاق أئمة الدين[1]؛ فإن ذلك من اتخاذها مسجدًا، كما قالت عائشة - رضي الله عنها -: "ولولا ذلك لأُبرز قبره، ولكن خُشي أن يُتخذ مسجداً"[2].

ولم تقصد عائشة - رضي الله عنها - مجرد بناء مسجد، فإن الصحابة لم يكونوا ليبنوا حول قبره مسجدًا، وإنما قصدت أنهم خشوا أن الناس يصلون عند قبره. وكل موضع قُصدت الصلاة فيه، فقد أُتخذ مسجدًا؛ بل كل موضع يصلى فيه، فإنه يسمى مسجدًا، وإن لم يكن هناك بناء، قال النبي ﷺ: «جعلت لي الأرض مسجدًا، وطهورًا»[3].

وعن أبي هريرة ﷺ: أن رسول الله ﷺ قال: «لا تجعلوا بيوتكم مقابر»[4].

وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال: «اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم، ولا تتخذوها قبورًا»[5].

وقد بوَّب البخاري عليه: باب كراهية الصلاة في المقابر؛ حيث استنبط هذا من قوله في الحديث: «ولا تتخذوها قبورًا».

وقد نقل ابن المنذر عن أكثر أهل العلم أنهم استدلوا بهذا الحديث على أن المقبرة ليست

---

(١) ينظر: مجموع الفتاوى ٣٠٢/٢٤ و٣١٨، و٤٤٨/٢٧ و٤٨٨. واقتضاء الصراط المستقيم ٧٤٧/٢. وقاعدة عظيمة لابن تيمية ص٥٧. وجامع المسائل ٤٢/٣. وإغاثة اللهفان من مصائد الشيطان ١٨٥/١. والدين الخالص ٢١/٤. والدرر السنية ١٦٦/٩.

(٢) أخرجه البخاري ح ٤٤٤١. ومسلم ح ٥٢٩.

(٣) أخرجه البخاري ح٣٣٥ و٤٣٨. ومسلم ح٥٢١ عن جابر ﷺ. وأخرجه مسلم ح٥٢٣ عن أبي هريرة ﷺ. وينظر: اقتضاء الصراط المستقيم ٦٧٧/٢.

(٤) أخرجه مسلم ح٧٨٠.

(٥) أخرجه البخاري ح٤٣٢. ومسلم ح ٧٧٧.

بموضع الصلاة، وكذا قال البغوي، والخطابي[1].

وقال ابن تيمية رحمه الله: "...أما إذا قصد الرجل الصلاة عند القبور متبركًا بالصلاة في تلك البقعة؛ فهذا عين المحادة لله، ولرسوله، والمخالفة لدينه، وابتداع دين لم يأذن به الله – تعالى –؛ فإن المسلمين قد أجمعوا على ما علموه بالاضطرار من دين رسول الله ﷺ أن الصلاة عند القبور منهي عنها، وأنه لعن من اتخذها مساجد؛ فمن أعظم المحدثات وأسباب الشرك: الصلاة عندها، واتخاذها مساجد، وبناء المساجد عليها، وقد تواترت النصوص عن النبي – عليه الصلاة، والسلام – بالنهي عن ذلك، والتغليظ فيه"[2].

---

(١) ينظر: فتح الباري ١/٥٢٩.

(٢) نقله عنه ابن القيم في إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان ١/١٨٥.

الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على الصلاة عند القبور، والجواب عنها:

استدل المخالفون بأحاديث، وآثار على مشروعية الصلاة عند القبور، وهذه الأحاديث، والآثار لا يصح الاستدلال بها: إما لعدم ثبوتها، أو لعدم وجود دلالة فيها - كما يلي -:

فقد استدلوا بحديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا: «لما أسرى بي إلى بيت المقدس، مرَّ بي جبريل بقبر أبي إبراهيم عليه السلام، فقال: يا محمد، انزل فصل هنا ركعتين، هذا قبر أبيك إبراهيم...».

وجه الاستدلال: أن الحديث صريح في مشروعية الصلاة عند قبور الأنبياء - عليهم السلام -[1].

والجواب: أن الحديث موضوع - كما تقدم -، فلا يصح الاحتجاج به.

واستدل المخالفون بما رواه عبيد الله بن عبد الله – قال: "رأيت أسامة رضي الله عنه يصلي عند قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم، فخرج مروان بن الحكم، فقال: تصلي عند قبره؟!.قال: إني أحبه...".

وأثر الحسين رضي الله عنه: "أن فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم كانت تزور قبر عمها حمزة بن عبد المطلب في الأيام، فتصلي، وتبكي عنده".

وجه الاستدلال: أن الصلاة عند القبر تبركًا بصاحبه يدل على أنه ليس فيه مخالفة؛ بل هو سنة صحابي[2].

والجواب: أن أثر أسامة رضي الله عنه ضعيف - كما تقدم -.

وعلى تقدير ثبوته، فالمراد به الصلاة عند حجرة عائشة؛ كما في رواية علي بن المديني، فقد كان القبر الشريف لا يدخل أحد عنده للصلاة في حياة عائشة ، فلما توفيت – رضي الله عنها – أُغلقت الحجرة.

(١) ينظر: رد علماء تونس ص١٣.

(٢) ينظر: كلمة هادئة في أحكام القبور ص٩.

وكذا أثر فاطمة – رضي الله عنها – ضعيف؛ كما تقدم.

وعلى تقدير ثبوته فليس فيه التصريح بأن الصلاة كانت عند القبر؛ بل كانت تبكي عنده.

و- أيضًا – هذان الأثران لا يصلحان لمعارضة الأحاديث الصحيحة المتواترة في النهي عن اتخاذ القبور مساجد[1]، وقد أجمع العلماء على أنه منهي عنه، وأنه من البدع[2].

واستدل المخالفون بما رواه مالك، عن الثقة عنده: "أن الناس كانوا يدخلون حجر أزواج النبي ﷺ؛ بعد وفاة النبي ﷺ، يصلون فيها يوم الجمعة، قال: وكان المسجد يضيق عن أهله".

وجه الاستدلال: أن الناس يدخلون الحجرات النبوية لأداء الصلاة، ومنها الحجرة الشريفة التي فيها القبور[3].

والجواب: أنه لا يصح استدلالهم به لما يلي:

١. أن المراد بدخولهم للصلاة في الحُجَر، إنما هو لحجرات أزواج النبي ﷺ غير عائشة، وذلك بعد وفاتهن – رضي الله عنهن –، وقبل أن يُدخلها الوليد بن عبد الملك في المسجد؛ يدل لهذا قول مالك – بعد ذكر الأثر السابق –: "وحجر أزواج النبي ﷺ ليست من المسجد، ولكن أبوابها شارعة في المسجد".

وفي عهد الوليد بن عبد الملك أدخلت الحجرات في المسجد.

وأما حجرة عائشة – رضي الله عنها –؛ التي فيها القبور، فهي مغلقة لا يدخلها أحد بعد وفاتها؛ بل المكان الذي فيه عائشة – رضي الله عنها – كان مقسومًا، فعن عائشة – رضي الله عنها – قالت: "ما زلت أضع خماري، وأتفضل في ثيابي في بيتي؛ حتى دفن عمر بن

(١) ثبت ما يقارب أربعة عشر حديثًا في النهي عن اتخاذ القبور مساجد. ينظر: معارج الألباب في مناهج الحق والصواب ص١٢١-١٣١. وتحذير الساجد ص٩-٢٠. ومجانبة أهل الثبور ص٢١-٢٥.

(٢) ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٦٨٠-٦٨١. وروح المعاني ١٥/٢٣٨-٢٣٩.

(٣) ينظر: كلمة هادئة في أحكام القبور ص١٦.

الخطاب فيه، فلم أزل متحفظة في ثيابي؛ حتى بنيت بيني، وبين القبور جدارًا فتفضلت[1] بعد"[2].

وعن مالك بن أنس قال: "قسم بيت عائشة باثنين: قسم كان فيه القبر، وقسم كان تكون فيه عائشة، وبينهما حائط، فكانت عائشة ربما دخلت حيث القبر فضلًا، فلما دفن عمر لم تدخله إلا وهي جامعة عليها ثيابها"[3].

فليس في الأثر الذي استدلوا به ما يدل على أنهم كانوا يصلون عند قبر النبي ﷺ[4].

٢. أن هذا الفعل ليس دليلاً شرعيًا؛ حتى يحتج به، ويرد به الأحاديث المتواترة التي نهت عن اتخاذ القبور مساجد.

---

(١) قال ابن الأثير في النهاية ٦٩/٣: "يقال : تفضلت المرأة إذا لبست ثياب مهنتها، أو كانت في ثوب واحد فهي فضل".

(٢) أخرجه ابن شبة في تاريخ المدينة ٩٣/٢. وابن سعد في الطبقات ٣٦٤/٣. وصححه الشيخ الألباني في رده على البوطي ص٩٦.

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٢٩٤/٢. ورواته ثقات.

(٤) ينظر: جامع المسائل ٤٧/٣.

المبحث الخامس:

الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على رفع القبور، وتزيينها

١٠٨. عن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَأَنْ يَجْلِسَ أَحَدُكُمْ عَلَى جَمْرَةٍ، فَتُحْرِقَ ثِيَابَهُ، فتخلصَ إِلَى جِلْدِهِ؛ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَجْلِسَ عَلَى قَبْرٍ».

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في الجنائز، ح ٩٧١، من طريق جرير، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة ﷺ به.

١٠٩. عن عَائِشَةَ - رضيَ اللهُ عنها - قالت: "كَسْرُ عَظْمِ الْمَيِّتِ؛ مِثْلُ كَسْرِ عَظْمِ الْحَيِّ".

تخريج الأثر:

أخرجه أحمد في ٤١/٢١٨/ ٢٤٦٨٦، فقال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن محمد بن عبد الرحمن الأنصاري، قال: قالت لي عمرة: أعطني قطعة من أرضك أدفن فيها، فإني سمعت عائشة، تقول: ... قال محمد: "وكان مولى من أهل المدينة، يحدثه عن عائشة، عن النبي ﷺ".

وأخرجه ابن سعد في الطبقات ٤٨٠/٨.

والبخاري في الكبير ١/ ١٤٩ - ومن طريقه ابن عساكر في التاريخ ٨٩/٥٤-.

وابن عبد البر في التمهيد ١٤٣/١٣-١٤٤.

كلهم من طريق محمد بن عبد الرحمن الأنصاري به، ولم يرد عند البخاري ذكر القصة في أوله، ولم يرد عند ابن سعد، والبخاري قول محمد الأنصاري في آخره.

وقد اختلف على عمرة على أوجه(١):

أ. عن عمرة، عن عائشة - رضي الله عنها - موقوفًا عليها:

رواه عنها:

١. محمد بن عبد الرحمن الأنصاري - كما تقدم -.

٢. أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عند ابن سعد في الطبقات ٤٨٠/٨.

٣. سعد بن سعيد الأنصاري.

ذكر هذا البخاري في الكبير ١٥٠/١، فقال: رواه سليمان، والدراوردي عن سعد، ولم يرفعاه. اهـ

(١) ينظر: جزء من علل ابن أبي حاتم المسألة (١١٠٤).

قلت: سيأتي أنّ أكثر من عشرة رواة؛ رووه عن سعد بالرفع منهم الدراوردي.

ب . عن عمرة عن عائشة – رضي الله عنها – مرفوعًا:

رواه عنها:

١. سعد بن سعيد الأنصاري:

أخرج روايته أبو داود في الجنائز: باب في الحفار يجد العظم هل يتنكب ذلك المكان؟ ح٣٢٠٧- ومن طريقه ابن حزم في المحلى ١١/٤٠-.

وابن ماجه في الجنائز: باب النهي عن كسر عظم الميت، ح١٦١٦.

وعبد الرزاق في المصنف ٣/٤٤٤ /٦٢٥٦ و٩/٣٩١ /١٧٧٣٢ – ومن طريقه: أحمد بن حنبل في ٤٢/٢١٨/ ٢٥٣٥٦، وابن عدي في الكامل ٣/٣٥٣، والدارقطني في سننه ٣/١٨٨، والبيهقي في الكبرى ٤/٥٨-.

وعبد الرزاق – أيضًا – في المصنف ٩/٣٩١ /١٧٧٣٣ – ومن طريقه الدارقطنيّ في سننه ٣/١٨٨-.

وهناد بن السري في الزهد ٢/٥٦١ /١١٦٩.

وأحمد في٤٠/٣٤٥/٢٤٣٠٨ و٤٢/٣٤١/٢٥٦٤٥ و٤٣/٣١٢/٢٦٢٧٥.

وإسحاق بن راهويه في مسنده ٢/ ٤٣٨/٤٦٣.

والبزار في مسنده ١٨/٢٥٠/ ٢٨٥.

والطحاوي في شرح مشكل الآثار ٣/٣٠٨-٣٠٩.

وابن الجارود في المنتقى ص١٤٣/٥٥١.

والدارقطنيّ في العلل ١٤/٤٠٩.

وابن عدي في الكامل ٣/٣٥٣.

وأبو نعيم في تاريخ أصبهان ٢/١٨٦.

وابن عبد البر في التمهيد ١٣/١٤٣.

وأبو موسى المديني في اللطائف من دقائق المعارف ص٨٣.

قال البزار: يحيى بن سعيد، وعبد ربه بن سعيد، وسعد بن سعيد إخوة، أوثقهم يحيى.

وقال ابن عدي: هذا مداره على سعد بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة، رواه ابن جريج، والثوري، وغيرهما.

وقال ابن حزم: هذا لا يسند إلا من طريق سعد بن سعيد الانصاري ...، وهو ضعيف جدًا؛ لا يحتج به؛ لا خلاف في ذلك(١).

قلت: قد رواه عن سعد بن سعيد الأنصاري من هذا الطريق: عبد العزيز بن محمد الدراوردي، وداود بن قيس، وابن جريج، وأبو بكر بن محمد، وعبد الله بن المبارك، ويحيى بن آدم، وشجاع بن الوليد، وسفيان الثوريّ وعلي بن صالح، وحماد بن أسامة، وابن نمير، ومحاضر ابن المورع، وعقبة بن خالد(٢).

وله طريق ثالث عن سعد بن سعيد:

أخرجه أبو موسى المديني في اللطائف من دقائق المعارف ص٨٢ من طريق ابن جريج، عن سعد بن سعيد، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة به.

قال أبو موسى المديني: هذا حديث غريب الإسناد، هكذا أورده أبو نعيم في غير موضع، والمشهور من حديث سعد بن سعيد من غير إدخال يحيى بينهما كذلك.اهـ

ثم أخرجه أبو موسى المديني من الطريق الأول - كما تقدم -، ثم قال: وكذلك رواه: عبد العزيز الدراوردي، وأبو أسامة، وأبو بدر، وعلي بن صالح المكي، وعقبة بن خالد، وداود بن قيس، عن سعد، وهكذا رواه عبد الرزاق، عن ابن جريج، فكأن الأول كان في كتاب بعضهم، عن سعد بن سعيد، أخي يحيى بن سعيد، فصحفه أخي بأخبرني - والله تعالى أعلم -. ورواه

(١) المحلى ١١/٤٠.

(٢) رواية عقبة بن خالد ذكرها أبو موسى المديني - كما سيأتي -.

أبو أحمد الزبيري، عن سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة. وكذلك رواه أبو معاوية، وعبد الله بن جعفر، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة.

٢. بكير بن عبد الله بن الأشج:

أخرج روايته ابن وهب في الجامع ٤٩١/٢٨٣/١.

٣. أيوب بن خالد:

أخرج روايته الخطيب في السابق واللاحق ص١٠٤.

٤. حارثة بن أبي الرجال:

أخرج روايته عبد الرزاق في المصنف ٤٤٤/٣ /٦٢٥٧، وهنّاد ابن السري في الزهد ٥٦٢/٢ /١١٧١. والطحاوي في مشكل الآثار ٣٠٩/٣. والدارقطني في العلل ٤١٠/١٤-٤١١. والخطيب في التاريخ ١١٩/١٣-١٢٠. وذكرها البخاري في الكبير ١٤٩/١.

٥. سعيد بن عبد الرحمن الجحشي:

أخرج روايته عبد الرزاق في المصنف ٤٤٤/٣ / ٦٢٥٨.

٦. محمد بن عبد الرحمن بن حارثة الأنصاريّ، أبو الرجال:

أخرج روايته أحمد في ٢٥٨/٤١/ ٢٤٧٣٩. وأبو نعيم في الحلية ٩٥/٧. والخطيب في التاريخ ١٠٦/١٢.

قال أبو نعيم: غريب من حديث الثوري؛ تفرد به الفراء، عن الفزاري.

٧. محمد بن عمارة بن عمرو بن حزم الأنصاري:

أخرج روايته الطحاوي في مشكل الآثار ٣٠٨/٣. وتمام في الفوائد٢٥١/٢ /١٦٥٩.

٨. يحيى بن سعيد الأنصاري:

أخرج روايته ابن حبان في صحيحه ٤٣٧/٧ /٣١٦٧. والدارقطنيّ في العلل ٤١١/١٤. والبيهقي في الكبرى ٥٨/٤ كلهم من طريق أبي أحمد الزبيري، عن الثوري، عن يحيى بن سعيد الأنصاري.

وقد اختلف على يحيى بن سعيد في هذا الحديث :

فرواه الثوري – كما تقدم – عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة – رضي الله عنها – مرفوعًا.

ورواه يعلى بن عبيد، عن يحيى، عن أخيه سعد ، عن عمرة، من قولها –كما سيأتي –.

ورواه حماد بن زيد، عن يحيى ، عن عمرة، من قولها.

ورجحه الدار قطني –كما سيأتي –.

ورواه ابن المبارك، عن يحيى، عن عمرة، عن أم سلمة – رضي الله عنها – مرفوعًا.

ذكر هذا الدارقطنيّ في العلل ١٤/٤٠٩–٤١٠، وقال: وليس بمحفوظ. اهـ

ج ـ عن عمرة من قولها:

رواه يعلى بن عبيد، عن يحيى بن سعيد ، عن أخيه سعد ، عن عمرة من قولها.

ذكر هذا الدارقطنيّ في العلل ١٤/٤٠٩.

ورواه حماد بن زيد، عن يحيى بن سعيد ، عن عمرة من قولها.

ذكر هذا الدارقطنيّ في العلل ١٤/٤٠٩، ورجح أنه أصح الطرق عن يحيى بن سعيد.

دراسة إسناده عند أحمد:

ـ محمد بن جعفر:

هو محمد بن جعفر الهذلي البصري، المعروف بغندر.

روى عن: سعيد بن أبي عروبة، وشعبة بن الحجاج – وروايته عنه في الصحيحين –، وغيرهما.

وروى عنه: إبراهيم بن محمد بن عرعرة، وأحمد بن حنبل، وغيرهما.

قال العجلي: ثقة، وكان من أثبت الناس في حديث شعبة.

وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم: سألت أبي عن غندر، فقال: كان صدوقًا، وكان مؤديًا، وفي حديث شعبة ثقة.

وذكره ابن حبان في كتاب الثقات، وقال كان من خيار عباد الله على غفلة فيه.

وقال الذهبي: أحد الاثبات المتقنين، ولا سيما في شعبة.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، صحيح الكتاب؛ إلا أن فيه غفلة.

وهو من التاسعة، مات سنة ثلاث أو أربع وتسعين ومائة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٥/٢٥، وميزان الاعتدال ٥٠٢/٣، وتهذيب التهذيب ٩٦/٩، والتقريب ص٨٣٣، وهدي الساري ص٤٦٤).

. شعبة:

هو شعبة بن الحجاج بن الورد، العتكي مولاهم، أبو بسطام، الواسطي، ثم البصري.

ثقة، حافظ، متقن.

تقدمت ترجمته في (ح٨٤).

. محمد بن عبد الرحمن الأنصاري:

هو محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الأنصاري، وأبوه هو ابن عبد الله، ويقال: محمد بن عبد الرحمن بن سعد، فينسب أبوه إلى جدِّ أبيه.

روى عن: محمد بن عمرو بن الحسن، وعمته، عمرة – وروايته عنها في البخاري –، وغيرهما.

وروى عنه: يحي بن سعيد الأنصاري، وشعبة، وغيرهما.

قال محمد بن سعد: ثقة، وله أحاديث.

وقال النسائي: ثقة.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة.

وهو من السادسة مات سنة أربع وعشرين ومائة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٦٠٩/٢٥، وتهذيب التهذيب ٢٩٨/٩، والتقريب ص٨٦٩).

- عمرة بنت عبد الرحمن:

هي عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة، الأنصارية، المدنية.

روت عن: عائشة أم المؤمنين، وأم هشام بنت حارثة بن النعمان، وغيرهما.

وروى عنها: يحيى بن سعيد الأنصاري، والزهري، وغيرهما.

قال ابن أبي مريم، عن ابن معين: ثقة، حجة.

وقال أحمد بن محمد المقدمي: سمعت ابن المديني ذكر عمرة بنت عبد الرحمن، ففخم أمرها، وقال: عمرة أحد الثقات العلماء بعائشة، الأثبات فيها.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة.

وهي من الثالثة، ماتت قبل المائة، ويقال: بعدها. وأخرج لها الجماعة.

لها ترجمة في: (تهذيب الكمال ٢٤١/٣٥، وتهذيب التهذيب ٤٣٨/١٢، والتقريب ص١٣٦٥).

. عائشة:

هي عائشة بنت أبي بكر الصديق، أم المؤمنين.

تقدمت ترجمتها في (ح٤٦).

الحكم على الأثر :

إسناده إلى عائشة – رضي الله عنها – صحيح.

وقد تقدم أنه اختلف على عمرة بالوقف، والرفع، والأسانيد فيهما صحيحة، ويؤيد أنه بالوقف على عائشة – رضي الله عنها – ما يلي:

١. أن عروة بن الزبير، والقاسم بن محمد تابعا عمرة على روايته بالوقف؛ كما ذكره البخاري في الكبير ١٤٩/١.

وتقدم في رواية أخرى عن القاسم بن محمد أنه رواه عن عائشة – رضي الله عنها – بالرفع، وفي إسنادها أبو حذيفة موسى بن مسعود النهدي، وهو صدوق، سيء الحفظ، وكان

يصحف[١].

وقد ذكر الحديثَ مالكٌ في الموطأ ١/ ٣٩٦ بلاغاً عن عائشة – رضي الله عنها – موقوفًا عليها.

قال ابن عبد البر في التمهيد ١٤٣/١٣: ولا أعلم أحدًا رفعه عن مالك.

٢. أن محمد بن عبد الرحمن الأنصاري – بعد روايته بالوقف – أشار إلى تعليل الرواية المرفوعة، فقال : وكان مولى من أهل المدينة، يحدثه عن عائشة، عن النبي ﷺ.

٣. سلوك الجادة في الطريق المرفوعة، وقد ذكر أئمة العلل أن الوهم إليها أسرع[٢].

وقد أشار البخاري إلى ترجيح الوقف، فقال – بعد أن ساق الخلاف في رفعه، ووقفه –: وغير مرفوع أكثر، ورواه عروة، والقاسم عن عائشة قولها[٣].

وقد رجح الدارقطنيّ الرفع عن سعد بن سعيد، فقال: الصحيح عن سعد بن سعيد، وعن حارثة – وليس بالقوي –، عن عمرة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ[٤].

شواهده:

وللحديث شاهد؛ لكنه ضعيف من حديث أم سلمة – رضي الله عنها – عن النبي ﷺ قال : «كسر عظم الميت؛ ككسر عظم الحي في الإثم».

وله طريقان :

الطريق الأول: رواه أبو عبيدة بن عبد الله بن زمعة، عن أمه، عن أم سلمة – رضي الله عنها – مرفوعًا.

أخرجه ابن ماجه في ٥١٦/١ / ١٦١٧ .

---

(١) ينظر: التقريب ص٩٨٥.

(٢) ينظر: شرح العلل ٧٢٥/٢-٧٢٦.

(٣) التاريخ الكبير ١٤٩/١.

(٤) العلل ٤١٠/١٤.

قال البوصيريّ: فيه عبد الله بن زياد مجهول، ولعله عبد الله بن زياد بن سمعان المدنيّ، أحد المتروكين، فإنه في طبقته[١].

الطريق الثاني: رواه أبو همام عن ابن المبارك، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن أم سلمة - رضي الله عنها - مرفوعًا.

ذكر هذا الدارقطنيّ في العلل ١٤/٤٠٩-٤١٠، وقال: وليس بمحفوظ.

(١) مصباح الزجاجة ١/٢٩٠.

١١٠. عن الْمُطَّلِبِ بنِ عبدِ اللهِ ﵀ قَالَ: "لَمَّا مَاتَ عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ، أُخْرِجَ بِجَنَازَتِهِ فَدُفِنَ؛ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلاً أَنْ يَأْتِيَهُ بِحَجَرٍ؛ فَلَمْ يَسْتَطِعْ حَمْلَهُ؛ فَقَامَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَحَسَرَ عَنْ ذِرَاعَيْهِ – قَالَ كَثِيرٌ(١): قَالَ الْمُطَّلِبُ: قَالَ الَّذِى يُخْبِرُنِي ذَلِكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: كَأَنِّ أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِ ذِرَاعَي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ حَسَرَ عَنْهُمَا –، ثُمَّ حَمَلَهَا، فَوَضَعَهَا عِنْدَ رَأْسِهِ، وَقَالَ: «أَتَعَلَّمُ بِهَا قَبْرَ أَخِي، وَأَدْفِنُ إِلَيْهِ مَنْ مَاتَ مِنْ أَهْلِي»".

تخريج الحديث:

أخرجه أبو داود في الجنائز: باب في جمع الموتى في قبر، والقبر يُعَلَّمُ، ح ٣٢٠٨، فقال: حدثنا عبد الوهاب بن نَجْدة، حدثنا سعيد بن سالم، ح، وحدثنا يحيى بن الفضل السجستانى، حدثنا حاتم – يعنى ابن إسماعيل – بمعناه عن كثير بن زيد المدنى، عن المطلب به.

والحديث وقع فيه اختلاف؛ كما يلي:

١. كثير بن زيد، عن المطلب بن عبد الله، عن رجل:

أخرجه أبو داود – كما تقدم –،وأخرجه من طريقه البيهقي في الكبرى ٤١٢/٣/ ٦٩٩١ من طريق سعيد بن سالم، وحاتم بن إسماعيل كلاهما عن كثير بن زيد به.

وأخرجه ابن شبة في تاريخه ٦٥/١ من طريق حاتم بن إسماعيل به مختصرًا.

٢. كثير بن زيد، عن زينب بنت نبيط:

واختلف على كثير بن زيد، فرواه عنه عبد العزيز بن محمد الدراوردي، واختلف عليه، فأخرج ابن ماجه في الجنائز: باب ما جاء في العلامة في القبر، ح ١٥٦١ من طريق محمد بن أيوب، أبي هريرة الواسطي.

وأخرج ابن عدي في الكامل ٦٨/٦ من طريق الصلت بن مسعود.

كلاهما (أي محمد بن أيوب، والصلت بن مسعود) عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي،

(١) هو كثير بن زيد المدني؛ أحد رواة الحديث.

عن كثير بن زيد، عن زينب بنت نبيط، عن أنس بن مالك ﷺ: "أن رسول الله ﷺ أعلم قبر عثمان بن مظعون بصخرة". (لفظ ابن ماجه)

وخالفهما الحماني، فرواه عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن كثير بن زيد، عن زينب بنت نبيط[1]، عن جابر بن عبد الله ﷺ: "أن النبي ﷺ علم قبر عثمان بن مظعون بصخرة".

أخرجه ابن المقرئ في المعجم ح١٠٨٩.

وله طريق آخر عن أنس بن مالك ﷺ، أخرجه الطبراني في الأوسط ٣٨٨٦/١٦٩/٤ من طريق عمرو بن خلف بن إسحاق بن مرسال الخثعمي، قال: نا أبي، قال: نا عمي إسماعيل بن مرسال، عن الزهري، عن أنس بن مالك ﷺ: "أن رسول الله ﷺ علَّم على قبر عثمان بن مظعون بصخرة".

قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن الزهري الا إسماعيل بن مرسال؛ تفرد به عمرو بن خلف.

وذكره الدارقطني في أطراف الغرائب والأفراد ١١٨٦/٢٣٥/١، وقال: تفرد به إسماعيل بن مرسال عن الزهري.

دراسة إسناده عند أبي داود من طريق عبد الوهاب بن نجدة:

. عبد الوهاب بن نَجْدة:

هو عبد الوهاب بن نَجْدة – بفتح النون، وسكون الجيم –، الحَوْطي، بفتح المهملة؛ بعدها واو ساكنة، أبو محمد.

روى عن: إسماعيل بن عياش، وسعيد بن سالم القداح، وغيرهما.

وروى عنه: أبو داود، وإبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، وغيرهما.

قال يعقوب بن شيبة: ثقة.

(١) وقع فيه تحريف.

وقال أبو بكر بن أبي عاصم: حدثنا عبد الوهاب بن نجدة، ثقة، ثقة.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة.

وهو من العاشرة مات سنة اثنتين وثلاثين ومائتين. وأخرج له أبو داود، والنسائي.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٥١٩/١٨، وتهذيب التهذيب ٤٥٣/٦، والتقريب ص٦٣٣).

. سعيد بن سالم:

هو سعيد بن سالم القداح، أبو عثمان، المكي، أصله من خراسان، أو الكوفة.

روى عن: قيس بن الربيع، وكثير بن زيد الأسلمي، وغيرهما.

وروى عنه: عبد الوهاب بن فليح المكي، وعبد الوهاب بن نجدة الحوطي، وغيرهما.

قال الدوري، وابن أبي مريم، عن يحيى بن معين: ليس به بأس.

وقال عثمان الدارمي، عن يحيى بن معين: ثقة. قال عثمان: ليس بذاك في الحديث.

وقال أبو زرعة: هو عندي إلى الصدق ما هو.

وقال أبو حاتم: محله الصدق.

وقال أبو داود: صدوق، يذهب إلى الإرجاء.

وقال النسائي: ليس به بأس.

وقال ابن عدي: حسن الحديث، وأحاديثه مستقيمة. ورأيت الشافعي كثير الرواية عنه، كتب عنه بمكة، عن ابن جريج، والقاسم بن معن، وغيرهما، وهو عندي صدوق، لا بأس به، مقبول الحديث.

وقال العجلي: كان يرى الإرجاء، وليس بحجة.

وقال يعقوب الفسوي: كان له رأي سوء، وكان داعية، يرغب عن حديثه.

وقال ابن حبان: يرى الإرجاء، ويهم في الأخبار؛ حتى يجيء بها مقلوبة؛ حتى خرج عن حد الاحتجاج به.

وقال ابن البرقي، عن ابن معين: كانوا يكرهونه.

وقال الساجي: ضعيف.

وقال العقيلي: كان يغلو في الإرجاء.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق، يهم، ورمي بالإرجاء، وكان فقيهًا.اهـ

قلت: الراجح أن صدوق، مرجئ، ومن ضعفه فلعله لبدعة الإرجاء، وهي لا تمنع من قبول حديثه؛ حيث وصفه الأئمة بالصدق[1]، ووصفُ ابن حجر: أنه يهم؛ أخذها من ابن حبان، ولم يطلقها عليه الأئمة المتقدمون؛ بل عباراتهم دارت على أنه في درجة الراوي الصدوق، وقد أخرج له النسائي في كتابه، وهو ممن يعتني برواته[2].

وهو من كبار التاسعة. وأخرج له أبو داود، والنسائي.

له ترجمة في: (الكامل ٣٩٧/٣، وتهذيب الكمال ٤٥٤/١٠، وميزان الاعتدال ١٣٩/٢، وتهذيب التهذيب ٣٥/٤، والتقريب ص٣٧٩).

- كثير بن زيد المدني:

هو كثير بن زيد، الأسلمي، أبو محمد، المدني، ابن مافَنَّه - بفتح الفاء، وتشديد النون -.

روى عن: سالم بن عبد الله بن عمر، والمطلب بن عبد الله بن حنطب، وغيرهما.

وروى عنه: حاتم بن إسماعيل، وحماد بن زيد، وغيرهما.

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه: ما أرى به بأسًا.

وقال الصابوني، وأبو بكر بن أبي خيثمة، عن يحيى بن معين: ليس بذاك. قال أبو بكر: وكان قال أولًا: ليس بشيء.

وقال المفضل بن غسان، ومعاوية بن صالح، عن يحيى بن معين: صالح.

---

(١) ينظر: تهذيب الكمال ٥٠٩/٢٣-٥١٠. وسير أعلام النبلاء ٢٧١/٥.

(٢) قال سعد بن علي الزنجاني: إن لأبي عبد الرحمن شرطًا في الرجال أشد من شرط البخاري، ومسلم. ينظر: النكت على ابن الصلاح ٧٦/١.

وقال الدورقي، عن يحيى بن معين: ليس به بأس.

وقال ابن عدي: ولكثير بن زيد عن غير الوليد بن رباح أحاديث لم أنكرها، ولم أر بحديثه بأسًا، وأرجو أنه لا بأس به.

وذكره ابن حبان في كتاب الثقات.

وقال يعقوب بن شيبة: ليس بذاك الساقط، وإلى الضعف ما هو.

وقال أبو زرعه: صدوق، فيه لين.

وقال أبو حاتم: صالح، ليس بالقوي، يكتب حديثه.

وقال النسائي: ضعيف.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق، يخطئ. اهـ

قلت: الراجح أنه: صدوق، يخطئ؛ حيث يظهر من كلام جمهور الأئمة أن حفظه ليس بذاك، وأما تضعيف النسائي له، فالنسائي لديه تشدد في الجرح[1].

وهو من السابعة، مات في آخر خلافة المنصور. وأخرج له البخاري في القراءة خلف الإمام، وفي الأدب، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه.

له ترجمة في: (الكامل ٦/٦٧، وتهذيب الكمال ٢٤/١١٣، وميزان الاعتدال ٣/٤٠٤، وتهذيب التهذيب ٨/٤١٣، والتقريب ص٨٠٨).

ـ المطلب:

هو المطلب بن عبد الله بن المطلب بن حنطب بن الحارث، المخزومي.

روى عن: أنس بن مالك، وخارجة بن زيد بن ثابت، وغيرهما.

وروى عنه: عبد الملك بن جريج، وكثير بن زيد، وغيرهما.

قال ابن أبي حاتم: سئل أبو زرعة عنه، فقال: ثقة.

---

(١) ينظر: ترجمة عبد القدوس بن الحجاج الخولاني في (ح٨).

وقال يعقوب بن سفيان، والدارقطني: ثقة.

وقال أبو حاتم: عامة حديثه مراسيل، غير أني رأيت حديثًا يقول فيه: حدثني خالي، أبو سلمة.

وقال محمد بن سعد: كان كثير الحديث، وليس يحتج بحديثه؛ لأنه يرسل عن النبي ﷺ كثيرًا، وليس له لقي، وعامة أصحابه يدلسون.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق، كثير التدليس، والإرسال. اهـ

قلت: الراجح أنه ثقة - كما قال جمهور الأئمة -، وأما قول ابن سعد: وليس يحتج بحديثه. فقد بين أن هذا ليس لذاته، وإنما لكونه كثير الإرسال، وهذا ليس بجرح في الراوي.

وأما وصف ابن حجر له بالتدليس فلم أر أحدًا وصفه بهذا، وابن حجر - نفسه - لم يذكره في كتابه "تعريف اهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس".

وهو من الرابعة. وأخرج له البخاري في القراءة خلف الإمام، والباقون، سوى مسلم.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٨١/٢٨، وميزان الاعتدال ١٢٩/٤، وجامع التحصيل ص١٨٢، وتهذيب التهذيب ١٧٨/١٠، والتقريب ص٩٤٩).

الحكم على الحديث:

أتوقف عن الحكم بثبوت إسناد الحديث؛ حيث في إسناده كثير بن زيد، وهو صدوق، يخطئ، ولم أجد من تابعه على هذا الإسناد، ومذهب كثير من أئمة الحديث المتقدمين عدم قبول تفرد من كان في مثل حاله[1].

قال ابن الملقن: إسناده حسن، متصل؛ لأن المطلب بين في كلامه أنه أخبره (به) صحابي حضر القصة ، والصحابة كلهم عدول لا تضر الجهالة بأعيانهم، وكثير هذا، وإن ضعفه النسائي، فقد وثقه يحيى (بن معين)، وقال أبو زرعة : صدوق. وقال ابن المديني : صالح، وليس

---

(١) ينظر: (ح١).

بالقوي[1].

وقال ابن حجر: إسناده حسن؛ ليس فيه إلا كثير بن زيد راويه عن المطلب، وهو صدوق، وقد بين المطلب أن مخبرًا أخبره به، ولم يسمه، ولا يضر إبهام الصحابي[2].

وقال الشيخ الألباني: وهذا إسناد متصل، حسن؛ للخلاف المعروف في كثير بن زيد المدني[3].

وله طريق آخر عن كثير بن زيد، وهو معلول، قال ابن أبي حاتم: سألت أبا زرعة ، عن حديث رواه الدراوردي ، عن كثير بن زيد ، عن زينب بنت نبيط ، عن أنس : "أن النبي ﷺ علَّم قبر عثمان بن مظعون بصخرة".

قال أبو زرعة : هذا خطأ ، يخالف الداراوردي فيه ، يرويه حاتم ، وغيره، عن كثير بن زيد، عن المطلب بن عبد الله بن حنطب[4] ، وهو الصحيح[5].

وله طريق آخر عن أنس بن مالك رضي الله عنه، وتقدم عن الطبراني، والدارقطني أنه وقع فيه تفرد، وقال الحافظ ابن حجر: فيه ضعف[6].

شاهده:

عن أبي رافع رضي الله عنه قال: "كان رسول الله ﷺ يرتاد لأصحابه مقبرة يدفنون فيها، فكان قد طلب نواحي المدينة، وأطرافها، ثم قال: «أُمرت بهذا الموضع - يعني البقيع -». وكان يقال: بقيع الخبخبة، وكان أكثر نباته الغرقد، وكان أول من قبر هناك عثمان بن مظعون رضي الله عنه، فوضع

---

(١) البدر المنير ٣٢٥/٥.

(٢) التلخيص الحبير ٢٦٧/٢.

(٣) السلسلة الصحيحة ١٦/٨.

(٤) قال ابن الملقن في البدر المنير ٣٢٥/٥: يشير أبو زرعة إلى رواية أبي داود.

(٥) العلل ٤٩٥/٣ باختصار. وقد حسّن البوصيري في مصباح الزجاجة ٢٣٩/١ إسناد ابن ماجه، فقال: "هذا إسناد حسن". ولم ينتبه إلى أنه معلول.

(٦) التلخيص الحبير ٢٦٧/٢.

رسول الله حجرًا عند رأسه، وقال: «هذا قبر فرطنا». وكان إذا مات المهاجر بعده، قيل: يا رسول الله، أين ندفنه؟. فيقول: «عند فرطنا: عثمان بن مظعون»".

أخرجه الحاكم في المستدرك ٤٨٦٧/٢٠٩/٣.

قال الذهبي في التلخيص : سنده واه. اهـ

قلت: في إسناده الواقدي، وهو متروك الحديث[1].

وهذا الشاهد لا يتقوى به حديث الباب لضعفه الشديد.

(١) ينظر: ترجمته في (ح١٣٣).

١١١. عن خَارِجَة بنِ زَيْدٍ ﷺ قَالَ: "رَأَيْتُنِي، وَنَحْنُ غُلمانٌ شُبَّانٌ؛ زَمَنَ عُثْمَانَ، وَإِنَّ أَشَدَّنَا وَثْبَةً؛ الَّذِي يَثِبُ قَبْرَ عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ؛ حَتَّى يُجَاوِزَهُ".

تخريج الأثر:

أخرجه البخاري في الأوسط ١/٣٨٥/ ١٢٦، فقال: حدثنا عمرو بن محمد، قال: حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني يحيى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي عمرة الأنصاري، قال: سمعت خارجة بن يزيد بن ثابت به.

وأخرجه من طريقه ابن عساكر في التاريخ ١٥/٣٩٦.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في المعرفة ١/٥٦٧.

وابن عساكر في التاريخ ١٥/٣٩٥.

كلاهما من طريق ابن إسحاق به مختصرًا.

وذكره البخاري معلقًا مجزومًا به في الجنائز: باب الجريد على القبر.

دراسة إسناده عند الطبراني:

. عمرو بن محمد:

هو عمرو بن محمد بن بكير الناقد، أبو عثمان، البغدادي، نزل الرقة.

روى عن: يزيد بن هارون، ويعقوب بن إبراهيم بن سعد – وروايته عنه في الصحيحين –، وغيرهما.

وروى عنه: البخاري، ومسلم، وغيرهما.

قال الحسين بن فهم: ثقة، ثبت، صاحب حديث، وقد كتب عنه أهل بغداد كتابًا كبيرًا، وكان من الحفاظ المعدودين، وكان فقيهًا.

وقال أبو حاتم: ثقة، أمين، صدوق.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، حافظ، وهم في حديث.

وهو من العاشرة مات سنة اثنتين وثلاثين ومائتين. وأخرج الجماعة عدا الترمذي، وابن ماجه.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٢١٣/٢٢، وتهذيب التهذيب ٩٨/٨، والتقريب ص٧٤٤).

. يعقوب:

هو يعقوب بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، أبو يوسف، المدني، نزيل بغداد.

روى عن: أبيه، والليث بن سعد، وغيرهما.

وروى عنه: علي بن المديني، وعمرو بن محمد الناقد، وغيرهما.

قال ابن معين، والعجلي: ثقة.

وقال ابن سعد: كان ثقةً، مأمونًا، يقدم على أخيه في الفضل، والورع، والحديث.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، فاضل.

وهو من صغار التاسعة، مات سنة ثمان ومائتين. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٣٠٨/٣٢، وتهذيب التهذيب ٣٨٠/١١، والتقريب ص١٠٨٧).

. أبي:

هو إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، أبو إسحاق، المدني، نزيل بغداد.

روى عن: أبيه سعد – وروايته عنه في الصحيحين –، وصالح بن كيسان، وغيرهما.

وروى عنه: شعبة بن الحجاج، ويحيى بن يحيى، وغيرهما.

قال ابن معين، وأحمد بن حنبل، والعجلي، وأبو حاتم: ثقة.

وقال عبد الله بن أحمد: سمعت أبي يقول: ذُكر عند يحيى بن سعيد: عقيل، وإبراهيم بن سعد، فجعل كأنه يضعفهما، يقول: عقيل، وإبراهيم. ثم قال أبي: أيش ينفع هذا؟. هؤلاء

ثقات؛ لم يخبرهما يحيى.

وقال صالح بن محمد: سماعه من الزهري ليس بذاك؛ لأنه كان صغيرًا حين سمع من الزهري.

وقال ابن عدي: هو من ثقات المسلمين، حدث عنه جماعة من الأئمة، ولم يختلف أحد في الكتابة عنه، وقول من تكلم فيه تحامل، وله أحاديث صالحة مستقيمة عن الزهري، وغيره[1].

وقال الذهبي في الميزان: إبراهيم بن سعد ثقة بلا ثنيا، قد روى عنه شعبة مع تقدمه وجلالته، وكان إبراهيم يجيد الغناء.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، حجة، تكلم فيه بلا قادح. اهـ

قلت: الراجح أنه ثقة - كما عليه جمهور الأئمة -، ومن جرحه، فهو جرح غير قادح، وقد بيَّن الإمام أحمد أن كلام يحيى بن سعيد فيه؛ لأنه لم يخبر حاله.

وهو من الثامنة، مات سنة خمس وثمانين ومائة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (الكامل ٢٤٦/١، وتهذيب الكمال ٨٨/٢، وميزان الاعتدال ٣٣/١، وسير أعلام النبلاء ٣٠٤/٨، وذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق ص٣١ ، وهدي الساري ص٣٨٨، وتهذيب التهذيب ١٢١/١، والتقريب ص١٠٨).

. ابن إسحاق:

هو محمد بن إسحاق بن يسار، أبو بكر، المطلبي مولاهم، المدني، نزيل العراق.

إمام المغازي، صدوق، يدلس.

تقدمت ترجمته في (ح٦٢).

---

(١) بتصرف.

. يحيى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي عمرة، الأنصاري:

هو يحيى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي عمرة، الأنصاري.

روى عن: سعيد الصواف.

وروى عنه: محمد بن إسحاق.

أورده البخاري، وابن أبي حاتم في كتابيهما، ولم يذكرا فيه جرحًا، ولا تعديلًا[1].

وذكره ابن حبان في الثقات.

قلت: هو مجهول، وأما ذكر ابن حبان له في الثقات، فإن قاعدته معروفة في توثيق من لا يعرف[2].

له ترجمة في: (التاريخ الكبير ٢٨٤/٨، والجرح والتعديل ١٦٢/٩، وتهذيب التهذيب ١٦٢/٩، والثقات لابن حبان ٦٠٣/٧).

. خارجة بن زيد بن ثابت:

هو خارجة بن زيد بن ثابت الأنصاري، أبو زيد، المدني.

روى عن: أبيه، وأم العلاء الأنصارية، وغيرهما.

وروى عنه: الزهري، وعبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن، وغيرهما.

قال ابن سعد: كان ثقة، كثير الحديث.

وقال العجلي: مدني، تابعي، ثقة.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، فقيه.

وهو من الثالثة مات سنة مائة، وقيل: قبلها. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٨/٨، وتهذيب التهذيب ١٧٤/٣، والتقريب ص٢٨٣).

---

(١) ذكر الشيخ المعلمي في البناء على القبور ص٣٢ أنه لم يطلع على ترجمة له.

(٢) ينظر: ترجمة مسلم بن مَخْشِي في (ح٦).

الحكم على الأثر:

إسناده ضعيف؛ فيه يحيى بن عبد الله، وهو مجهول.

وأعلَّه الشيخ المعلمي بانفراد ابن إسحاق به، وما انفرد به ففيه نكارة، و- أيضًا - بنكارة متنه؛ حيث أبناء الصحابة لا يظن فيهم أنهم يتواثبون على القبور[1].

(١) ينظر: البناء على القبور ص٣٢-٣٤، وقد ذكر للأثر عدة علل.

١١٢. عن عبدِ اللهِ بن أبي بَكر رحمه الله قالَ: "رأَيتُ قبرَ عُثْمَانَ بنِ مَظْعُون مُرتفعًا".

تخريج الأثر:

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ١١٧٤٦/٢٣/٣، فقال: ثنا وكيع، عن أسامة بن زيد، عن عبد الله بن أبي بكر به.

وأخرجه ابن سعد في الطبقات ٣٩٧/٣ عن وكيع بن الجراح، عن أسامة بن زيد، عن[1]أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال: "رأيت قبر عثمان بن مظعون، وعنده شيء مرتفع – يعني كأنه علَم –".

دراسة إسناده عند ابن أبي شيبة:

- وكيع:

هو وكيع بن الجراح بن مليح، الرُؤاسي – بضم الراء، وهمزة، ثم مهملة –، أبو سفيان، الكوفي.

روى عن: سفيان الثوري، وأسامة بن زيد الليثي — وروايته عنه في مسلم –، وغيرهما.

وروى عنه: أحمد بن حنبل، وأبو بكر بن أبي شيبة، وغيرهما.

قال يحيى بن يحيى: لم أر من الرجال أحفظ منه.

وقال عبد الله بن أحمد، عن أبيه: سمعت أبي يقول: كان مطبوع الحفظ، وكان وكيع حافظًا؛ حافظًا، وكان أحفظ من عبد الرحمن بن مهدي كثيرًا ؛ كثيرًا.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، حافظ، عابد.

وهو من كبار التاسعة، مات في آخر سنة ست، أو أول سنة سبع وتسعين ومائة، وله سبعون سنة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٤٦٢/٣٠، وتهذيب التهذيب١٢٣/١١، والتقريب

---

(١) سقط منه (عبد الله بن) كما في الطريق السابق.

ص١٠٣٧).

. أسامة بن زيد:

هو أسامة بن زيد، الليثي مولاهم، أبو زيد، المدني.

صدوق، يهم، وهو ليس بالمتقن في حديث نافع.

تقدمت ترجمته في (ح١).

. عبد الله بن أبي بكر:

هو عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري، المدني، القاضي.

ثقة.

تقدمت ترجمته في (ح٦٢).

الحكم على الأثر:

إسناده لا بأس به؛ فيه أسامة بن زيد الليثي، وهو صدوق، يهم[١].

(١) تقدم أن من كان مثل أسامة بن زيد الليثي لا يحتمل تفرده في رواية الحديث؛ وقد كان عمل الأئمة التساهل في قبول رواية هؤلاء للآثار، والحكايات.

١١٣. عن عَامرِ الشَعبيِّ رحمه الله قالَ: "أتيتُ على قُبورِ شُهداءِ أُحدٍ، فإذا هي مشْخصةٌ من الأرضِ".

غريب الأثر:

قوله: مشخصةٌ.

أي مرتفعة[١].

تخريج الأثر:

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ١١٨٠٠/٢٨/٣، فقال: حدثنا ابن علية، عن منصور ابن عبد الرحمن، قال: قال رجل للشعبي: "رجل دفن ميتًا، فسوى قبره بالأرض ..." به.

دراسة إسناده:

. ابن علية:

هو إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم، الأسدي مولاهم، أبو بشر، البصري، المعروف بابن علية.

روى عن: معمر بن راشد، ومنصور بن عبد الرحمن الغداني – وروايته عنه في مسلم –، وغيرهما.

وروى عنه: أبو بكر، عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل، وغيرهما.

قال يحيى بن معين: كان ثقةً، مأمونًا، صدوقًا، مسلمًا، ورعًا، تقيًا.

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه: إليه المنتهى في التثبت بالبصرة.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، حافظ.

وهو من الثامنة، مات سنة ثلاث وتسعين ومائة، وهو ابن ثلاث وثمانين. وأخرج له الجماعة.

---

(١) ينظر: لسان العرب ٤٥/٧ مادة (شخص).

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٢٣/٣، وتهذيب التهذيب ٢٧٥/١، والتقريب ص١٣٦).

. منصور بن عبد الرحمن:

هو منصور بن عبد الرحمن الغُداني – بضم المعجمة، البصري –، الأشل.

روى عن: الحسن البصري، وعامر الشعبي – وروايته عنه في مسلم –، وغيرهما.

وروى عنه: إسماعيل بن علية، وشعبة بن الحجاج، وغيرهما.

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سألت أبي عن منصور بن عبد الرحمن الغداني، فقال: صالح؛ روى عنه شعبة. قلت: ثقة؟. قال: حدث عنه: شعبة، وإسماعيل؛ إلا أنه يخالف في أحاديث، وهو ثقة، ليس به بأس.

وقال إسحاق بن منصور، عن يحيى بن معين، وأبو داود: ثقة.

وقال أبو حاتم: ليس بالقوي، يكتب حديثه، ولا يحتج به.

وقال النسائي: ليس به بأس.

وذكره ابن حبان في كتاب الثقات

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق، يهم.

قلت: هو صدوق، وأما كلام أبي حاتم فيه، فأبو حاتم لديه تشدد في الجرح، والتعديل[1].

وهو من السادسة. وأخرج له مسلم، وأبو داود.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٥٠٤/٢٨، وتهذيب التهذيب ٣١١/١٠، والتقريب ص٩٧٣).

الحكم على الأثر:

إسناده حسن؛ فيه منصور بن عبد الرحمن، وهو صدوق.

---

(١) ينظر: ترجمة عبد القدوس بن الحجاج الخولاني في (ح٨).

فقه الأحاديث:

حكم رفع القبور، وتزيينها:

جاءت السنة النبوية بالنهي عن رفع القبور فوق شبر، وتزيينها؛ فعن أبي الهياج الأسدي ﵀ قال: قال لي علي بن أبي طالب: ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ؟.: «أن لا تدع تمثالًا إلا طمسته، ولا قبرًا مشرفًا إلا سويته»(١).

وعن ثمامة بن شفي ﵀ قال: "كنَّا مع فضالة بن عبيد بأرض الروم – برودس –؛ فتوفي صاحب لنا، فأمر فضالة بن عبيد بقبره؛ فسوِّي، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يأمر بتسويتها"(٢).

وعن جابر ﵁ قال: "نهى رسول الله ﷺ أن يجصص القبر، وأن يقعد عليه، وأن يبنى عليه"(٣).

وعن عمرو بن شرحبيل ﵀ أنه قال: "لا تطيلوا جدثي(٤)، فإني رأيت المهاجرين يكرهون ذلك"(٥).

وعن عبد الله بن شرحبيل ﵀: "أن عثمان خرج، فأمر بتسوية القبور، فسويت إلا قبر أم عمرو بنت عثمان، فقال: ما هذا القبر؟. فقالوا: قبر أم عمرو، فأمر به فسوي"(٦).

---

(١) أخرجه مسلم ح٩٦٩.

(٢) أخرجه مسلم ح٩٦٨.

(٣) أخرجه مسلم ح٩٧٠.

(٤) أي قبري.

(٥) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٣/٥٠٣/٦٤٨٦. قال الألباني في تحذير الساجد ص٩٢: إسناده قوي.

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ٣/٢٨/١١٧٩٥. ورواته ثقات عدا عبد الله بن شرحبيل بن حسنة، ترجم له البخاري في تاريخه ٥/١١٧. وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٥/٨١ ولم يذكراه بجرح، ولا تعديل. وذكره ابن حبان في الثقات ٥/١٤.

وقد أجمع أهل العلم على تحريم رفع القبور، وتزيينها(١).

قال الشوكاني رحمه الله: "اعلم أن هذه البدعة العظيمة، والمحنة الكبرى التي طبقت المشرق، والمغرب، ووقع فيها السلف والخلف – أعني الاعتقاد في الأموات إلى حد يخدش في وجه الإيمان، ويفتُّ في عضد الإسلام – أسها ورأسها تشييد القبور، والتأنق في بناء القباب عليها..." (٢).

الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على رفع القبور، وتزيينها، والجواب عنها:

استدل المخالفون بأحاديث، وآثار على مشروعية رفع القبور، وتزيينها، وهذه الأحاديث، والآثار لا يصح الاستدلال بها: إما لعدم ثبوتها، أو لعدم وجود دلالة فيها -كما يلي -:

فقد استدلوا بحديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا: «لأن يجلس أحدكم على جمرة، فتحرق ثيابه، فتخلص إلى جلده، خير له من أن يجلس على قبر».

وأثر عائشة – رضي الله عنها – قالت: "كسر عظم الميت؛ مثل كسر عظم الحي".

وجه الاستدلال: أن الحديث، والأثر دلَّا على احترام قبر الميت المسلم، وتعظيمه بعدم الجلوس عليه، وكسر عظامه، وبالضرورة نعلم أن القبر إذا بقي دون بناء عليه؛ فهو معرض للجلوس عليه، وكسر عظامه؛ بخلاف القبور المحفوظة بالبناء، فإذا كان البناء فيه مصلحة المحافظة على حرمة الميت، وكونه سببًا موصلاً إلى ذلك؛ كان مطلوباً لا محالة؛ لأنه سبب موصل إلى المقصود فيكون له حكمه(٣).

---

(١) ينظر: الأم ٣١٦/١. والبيان والتحصيل ٢٢٠/٢-٢٢١. والمجموع ٢٩٨/٥. ومجموع الفتاوى ٤٥/٣١. والإنصاف للمرداوي ٥٤٩/٢. ومجموعة الرسائل والمسائل النجدية ٢٤٦/١. ورسالة في وجوب توحيد الله – عز وجل – ص٩٥-١٠٥. وكتاب القبورية ص٣٩.

(٢) رسالة في وجوب توحيد الله – عز وجل – ص١٠١-١٠٢.

(٣) ينظر: إحياء المقبور ٤١-٤٢.

والجواب: من عدة أوجه:

١. لا يسلم لهم قولهم: أن القبر إذا بقي دون بناء عليه، فهو معرض للجلوس عليه، وكسر عظام الميت. يدل لهذا أن قبور المسلمين من عهد النبي ﷺ إلى زماننا هذا محفوظة، ولا تمتهن، ولم يكن عليها بناء، و- أيضًا - لم تكن مرتفعة جدًا؛ بل رفعها قدر شبر يدل على أنها قبور.

٢. أن مقتضى ما ذكروه موجود في عهد النبي ﷺ، وأصحابه، ومع ذلك لم يفعلوه؛ فدل على أنه بدعة[1].

٣. قد صحت الأحاديث، والآثار بالنهي عن رفع القبور؛ فلا يصح دفعها بهذا الفهم المحدث[2].

واستدل المخالفون بما رواه المطلب بن عبد الله رحمه الله قال: "لما مات عثمان بن مظعون أُخرج بجنازته، فدُفن، أمر النبي ﷺ رجلًا أن يأتيه بحجر ...، وقال: «أتعلم بها قبر أخي، وأدفن إليه من مات من أهلي»".

وجه الاستدلال: أنه إن جازت العلامة على القبر لحفظه من الاندراس، فلا فرق بين أن تكون بصخرة، أو بغيرها؛ كما أنه إذا جازت الصخرة، جازت اثنتان، وثلاث، وأربع؛ بحسب ما تدعو الحاجة إلى إثبات العلامة[3].

والجواب: أن الحديث في ثبوته نظر - كما تقدم -.

وعلى تقدير ثبوته لا يصح الاستدلال به؛ حيث الحجر الواحد لا يسمى بناء لا لغةً، ولا عرفًا، ولا شرعًا.

وقد وردت الأحاديث، والآثار الصحيحة؛ الصريحة بالنهي عن البناء على القبور،

---

(١) ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم ٥٩٨/٢-٥٩٩. وروح المعاني ٢٣٨/١٥-٢٣٩.

(٢) ينظر: أحكام الجنائز ص٢٠٣-٢٠٩.

(٣) ينظر: إحياء المقبور ص٤٥.

ورفعها(١).

واستدل المخالفون بأثر خارجة بن يزيد رحمه الله قال: "رأيتني، ونحن غلمان شبان زمن عثمان، وإن أشدنا وثبة؛ الذي يثب قبر عثمان بن مظعون؛ حتى يجاوزه".

وجه الاستدلال: كون الشاب لا يستطيع أن يثب عليه إلا إذا كان قويًا؛ شديدًا؛ يدل على عظم ارتفاعه، وتباعد جانبيه، وذلك لا يمكن بالتراب وحده، ولا بالصخرة وحدها؛ بل يدل على وجود بناء عليه(٢).

والجواب: أن الأثر ضعيف –كما تقدم –.

وعلى تقدير ثبوته لا يصح الاستدلال به؛ لما يلي:

١. أنه أخبر أنهم غلمان، والغلام لا يشق عليه أن يثب أكثر من ذراعين ونصف – الذي هو عرض القبر عادة –، فلا دلالة على وجود بناء عليه، أو كونه مرتفع جدًا، ولعل خارجة أراد الإخبار عن عرض القبر، ليبين أن السنة توسعة القبر.

٢. أنه ليس في الأثر أنهم كانوا يثبون القبر عرضًا؛ حتى يقال: إن ذلك لارتفاعه، ووجود بناء عليه؛ بل هو يحتمل وثب القبر طولًا، ويكون ذلك للإخبار بطول قبر عثمان.

٣. أنه على فرض أن قبر عثمان بن مظعون رضي الله عنه كان مرتفعًا، فليس في الأثر أن النبي ﷺ اطلع على هذا، ولعل رفعه كان متأخرًا من قِبل بعض التابعين، وهؤلاء لا يحتج بفعلهم، ومع وجود الاحتمال يبطل الاستدلال(٣).

٤. أنه صحت الأحاديث، والآثار في النهي عن رفع القبور؛ فلا يصح أن ترد لأجل أثر محتمل.

---

(١) ينظر: مجموعة الرسائل والمسائل النجدية ٢٤٦/١.

(٢) ينظر: إحياء المقبور ص٤٦.

(٣) ينظر: البناء على القبور ص٣٢-٣٧.

واستدل المخالفون بما رواه عبد الله بن أبي بكر رحمه الله قال: "رأيت قبر عثمان بن مظعون مرتفعًا".

وجه الاستدلال: أن الأثر صريح في أنه كان مبنياً بناء مرتفعًا[1].

والجواب من عدة أوجه:

١. أنه ليس في الأثر: أنه كان مبنياً بناء مرتفعًا؛ كما زعموا؛ بل ذكر أنه كان مرتفعًا، وارتفاع القبر مقدار شبر يصح أن يطلق عليه أنه مرتفع، ولعل القائل أراد الإخبار بأن ظاهر القبر لم يندرس، ويتساوى بالأرض؛ مع طول المدة.

٢. أنه جاء الطريق الآخر – وسنده صحيح – بلفظ: "رأيت قبر عثمان بن مظعون، وعنده شيء مرتفع - يعني كأنه علم -". وهذا يبين أن القبر لم يكن مرتفعًا؛ بل الارتفاع لشيء عنده.

٣. أنه على فرض أن قبر عثمان بن مظعون رضي الله عنه كان مرتفعًا، فليس في الأثر أن النبي ﷺ اطلع على هذا، ولعل رفعه كان من قبل بعض التابعين، وهؤلاء لا يحتج بفعلهم، ومع وجود الاحتمال يبطل الاستدلال.

٤. أنه صحت الأحاديث، والآثار في النهي عن رفع القبور؛ فلا يصح أن ترد لأجل أثر محتمل.

واستدل المخالفون بما قال الشعبي رحمه الله: "أتيت على قبور شهداء أُحد، فإذا هي مشخصة من الأرض".

وجه الاستدلال: أن القبور المشخصة بالتراب لا يمكن عادة أن تبقى من وقت غزوة أحد في السنة الثالثة إلى زمن التابعين، فدل على أنها مرتفعة بسبب البناء عليها[2].

---

(١) ينظر: إحياء المقبور ص٤٦.

(٢) ينظر: إحياء المقبور ص٤٦.

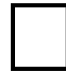
والجواب: من عدة أوجه:

١. ليس في الأثر أن ارتفاع القبور كان بسبب البناء عليها؛ بل ارتفاعها بسبب تعاهد الناس لإعادة ما اندرس من ترابها؛ كما هو مشاهد في القبور القديمة.

٢. لم يصرح الأثر أن النبي ﷺ اطلع على هذا، ولعل رفعه كان من قِبل بعض التابعين، وهؤلاء لا يحتج بفعلهم، ومع وجود الاحتمال يبطل الاستدلال.

٣. أنه صحت الأحاديث، والآثار في النهي عن رفع القبور؛ فلا يصح أن ترد لأجل أثر محتمل.

المبحث السادس :



الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على التمسح بالقبور، وتقبيلها

١١٤. عن أبي هريرة ﷺ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «وَالَّذى نَفْسِى بيَده، لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا؛ حَتى يَمُرَّ الرَّجُلُ عَلَى القَبْرِ، فَيَتَمَرَّغُ عَلَيْه، وَيَقُولُ: يَالَيتني كُنْتُ مَكانَ صَاحِبِ هَذَا القَبْرِ ، وَلَيْسَ بِهِ الدِّينُ إلا البَلاءُ».

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في الفتن: باب لا تقوم الساعة حتى يُغبَط أهل القبور، ح٧١١٥، من طريق الأعرج.

ومسلم – واللفظ له – في الفتن، وأشراط الساعة، ح١٥٧، من طريق أبي حازم.

كلاهما (أي الأعرج، وأبي حازم) عن أبي هريرة ﷺ به، وهو عند البخاري مختصر.

١١٥. عن دَاوُدَ بْنِ أَبِي صَالِحٍ رحمه الله قَالَ: "أَقْبَلَ مَرْوَانُ يَوْمًا، فَوَجَدَ رَجُلًا وَاضِعًا وَجْهَهُ عَلَى الْقَبْرِ، فَقَالَ: أَتَدْرِي مَا تَصْنَعُ؟. فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ أَبُو أَيُّوبَ، فَقَالَ: نَعَمْ، جِئْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَلَمْ آتِ الْحَجَرَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَبْكُوا عَلَى الدِّينِ إِذَا وَلِيَهُ أَهْلُهُ، وَلَكِنْ ابْكُوا عَلَيْهِ إِذَا وَلِيَهُ غَيْرُ أَهْلِهِ»".

تخريج الأثر:

أخرجه أحمد في ٥٥٨/٣٨/ ٢٣٥٨٥، فقال: حدثنا عبد الملك بن عمرو، حدثنا كثير ابن زيد، عن داود بن أبي صالح به.

وأخرجه من طريقه ابن عساكر في التاريخ ٢٤٩/٥٧.

وقد اختلف فيه على كثير بن زيد؛ كما يلي:

الطريق الأول: كثير بن زيد، عن داود بن أبي صالح:

أخرجه أحمد -كما تقدم-.

والحاكم في المستدرك ٥٦٠/٤/ ٨٥٧١ .

وابن عساكر في التاريخ ٢٤٩/٥٧.

كلهم من طريق عبد الملك بن عمر العقدي، عن كثير بن زيد به نحوه.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. اهـ

الطريق الثاني: كثير بن زيد، عن المطلب بن عبد الله بن حنطب:

أخرجه ابن عساكر في التاريخ ٢٥٠/٥٧ من طريق سفيان بن حمزة.

وأخرجه الحسيني في أخبار المدينة -كما في شفاء السقام ص١١٢ - من طريق ابن نباته.

وأخرجه الطبراني في الكبير ٣٩٩٩/١٥٨/٤، وفي الأوسط ٢٨٤/١٩٤/١ و٩٣٦٦/١٤٤/٩، من طريق حاتم بن إسماعيل.

كلهم (أي سفيان بن حمزة، وابن نباته، وحاتم بن إسماعيل) عن كثير بن زيد به نحوه،

وجاء عند الطبراني ذكر آخره بدون قصة في أوله.

قال الطبراني في الأوسط في الموضع الأول: لا يروى هذا الحديث عن أبي أيوب؛ إلا بهذا الإسناد؛ تفرد به حاتم.

وقال في الموضع الثاني: لا يروى هذا الحديث عن أبي أيوب؛ إلا بهذا الإسناد؛ تفرد به سفيان بن بشر.

دراسة إسناده عند أحمد:

. عبد الملك بن عمرو:

هو عبد الملك بن عمرو القيسي، أبو عامر العَقَدي - بفتح المهملة، والقاف -.

ثقة.

تقدمت ترجمته في (ح٩).

. كثير بن زيد:

هو كثير بن زيد، الأسلمي، أبو محمد، المدني، ابن مافَنَّه - بفتح الفاء، وتشديد النون -.

صدوق، يخطئ.

تقدمت ترجمته في (ح١١٠).

. داود بن أبي صالح:

هو داود بن أبي صالح، حجازي.

روى عن: أبي أيوب الأنصاري.

وروى عنه: كثير بن زيد.

ذكره ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل"، وسكت عنه.

وقال الذهبي في الميزان: لا يعرف.

وقال ابن حجر في التقريب: مقبول. اهـ

قلت: هو مجهول؛ حيث لم يرو عنه إلا واحد، ولم يوثقه أحد.

وهو من الثالثة. وذكره المزي تمييزًا.

له ترجمة في: (الجرح والتعديل ٤١٦/٣، وتهذيب الكمال ٤٠٥/٨، وميزان الاعتدال ٩/٢، وتهذيب التهذيب ١٨٨/٣، والتقريب ص٣٠٦).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ لما يلي:

١. فيه داود بن أبي صالح، وهو مجهول.

٢. أن عبدَ الملك بن عمرو خالفه ثلاثة من الرواة – كما تقدم –؛ حيث رووه عن كثير ابن زيد، عن المطلب بن عبد الله بن حنطب.

وهذا الطريق ضعيف–أيضًا–؛حيث المطلب بن عبد الله لم يثبت له سماع من أبي أيوب[1].

٣. أن في متنه نكارة؛ حيث قوله: "واضعًا وجهه على القبر". يلزم منه أن أبا أيوب ﷺ كان على هيئة الساجد على القبر.

٤. أنه نُقل اتفاق العلماء على كراهة مس قبر النبي ﷺ، فكيف يكون أبو أيوب قد مسه، ولا يعرفون ذلك[2]؟!.

والحديث قال فيه الهيثمي: رواه أحمد، وداود بن أبي صالح؛ قال الذهبي: لم يرو عنه غير الوليد بن كثير[3]. وروى عنه: كثير بن زيد كما في المسند، ولم يضعفه أحد[4].

وقال – أيضًا –: رواه أحمد، والطبراني في الكبير، والأوسط، وفيه كثير بن زيد، وثقه أحمد وغيره، وضعفه النسائي، وغيره[5].

---

(١) ينظر: جامع التحصيل ص٢٨١.

(٢) ينظر: الرد على الأخنائي ص١٧١. وشفاء الصدور في الرد على الجواب المشكور ص٢١-٢٦.

(٣) ذكر ابن حجر في تهذيب التهذيب أنه يخشى أن يكون هذا وهمًا؛ حيث الذي روى عنه هو كثير بن زيد.

(٤) مجمع الزوائد ٢/٤.

(٥) مجمع الزوائد ٢٤٥/٥.

١١٦. عن أبي الدَرداء ﷺ قالَ: "لَمَّا دخلَ عمرُ الشامَ؛ سأله بلالٌ أن يقرَّه به، ففعلَ، ونزل داريًّا. ثم إنَّه رأى النبيَّ ﷺ وهو يقولُ له: ما هذه الجفوةُ يا بلال؟. أما آن لك أن تزورني؟. فانتبه حزينًا، وركبَ راحلتَه، وقصدَ المدينةَ، فأتى قبرَ النبيِّ ﷺ، فجعلَ يبكي عنده، ويمرّغ وجهَه عليه. فأقبلَ الحسنُ، والحسينُ، فضمَّهما، وقبَّلهما، فقالا: نشتهي أن نسمعَ أذانَك؛ ففعلَ، وعلا سطحَ المسجدِ، ووقفَ موقفَه الذي كان يقف فيه، فلمَّا أن قالَ: اللهُ أكبرُ، اللهُ أكبرُ. ارتجَّت المدينةُ. فلمَّا أنْ قالَ: أشهدُ أنْ لا إله إلا الله، ازدادتْ رجَّتُها، فلمَّا أنْ قالَ: أشهدُ أنْ محمدًا رسولُ اللهِ. خرجَ العواتقُ من خدورِهن، وقيل: بُعث رسولُ اللهِ ﷺ؟!. فما رؤي يوم أكثر باكيًا بعدَ رسولِ اللهِ ﷺ من ذلك اليومِ".

غريب الأثر:

قوله: داريًّا.

هي قرية كبيرة مشهورة من قرى دمشق بالغوطة(١).

تخريج الأثر:

أخرجه أبو أحمد الحاكم – كما في تاريخ الإسلام ٦٧/١٧ –، فقال: نا ابن الفيض، نا أبو إسحاق، إبراهيم بن محمد بن سليمان بن بلاد بن أبي الدرداء، حدثني أبي، عن أبيه سليمان، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء به.

وأخرجه ابن عساكر في التاريخ في ١٣٧/٧ – ومن طريقه السبكي في شفاء السقام ص٣٩ – من طريق محمد بن الفيض به، وفيه زيادة.

وأخرجه – أيضًا – ابن عساكر في التاريخ في ترجمة بلال ﷺ(٢) – ومن طريقه السبكي في شفاء السقام ص٣٩ –.

(١) ينظر: معجم البلدان ٤٣١/٢.

(٢) لم أجده في ترجمة بلال من تاريخ دمشق، وقد عزاه إليه السبكي وابن عبد الهادي –كما سيأتي إن شاء الله –.

قال ابن عبد الهادي في الصارم المنكي ص٢٣٧: ذكر هذا الأثر الحاكم أبو أحمد، محمد ابن أحمد بن إسحاق النيسابوري الحافظ في الجزء الخامس من فوائده، ومن طريقه ذكره ابن عساكر في ترجمة بلال رضي الله عنه.

دراسة إسناده عند أبي أحمد الحاكم:

. إبراهيم بن محمد بن سليمان بن بلال بن أبي الدرداء:

هو إبراهيم بن محمد بن سليمان بن بلال بن أبي الدرداء، أبو إسحاق، الأنصاري، الشامي.

روى عن: أبيه.

وروى عنه: محمد بن الفيض الغساني.

قال ابن عبد الهادي: شيخ لم يعرف بثقة، وأمانة، ولا ضبط، وعدالة؛ بل هو مجهول، غير معروف بالنقل، ولا مشهور بالرواية، ولم يرو عنه غير محمد بن الفيض، روى عنه هذا الأثر المنكر.

وقال الذهبي في الميزان: فيه جهالة.

وقال في تاريخ الإسلام: مجهول.

وذكر ابن حجر في ترجمته أن ابن عساكر ساق من روايته قصة بينة الوضع.

مات سنة اثنتين وثلاثين ومائتين.

له ترجمة في: (الأسامي والكنى ١/١٧٤، وتاريخ الإسلام ١٧/٦٧، وميزان الاعتدال ١/٦٤، ولسان الميزان ١/١٠٧).

الحكم على الأثر:

الأثر موضوع؛ حيث متنه فيه نكارة، وقد تفرد به مجاهيل، وفيه – أيضًا – انقطاع.

قال ابن عبد الهادي: هذا أثر غريب، منكر، وإسناد مجهول، وفيه انقطاع.

وقد أعله ابن عبد الهادي بعدة علل:

١. إبراهيم بن محمد بن سليمان، شيخ لم يعرف بثقة، وأمانة، ولا ضبط، وعدالة؛ بل هو مجهول.

٢. محمد بن سليمان بن بلال شيخ قليل الحديث، لم يشتهر من حاله ما يوجب قبول أخباره.

٣. سليمان بن بلال رجل غير معروف؛ بل هو مجهول الحال، ولا يعرف له سماع من أم الدرداء[١].

وقال الذهبي: إسناده جيد ما فيه ضعيف، لكن إبراهيم مجهول[٢].

وقال ابن حجر: قصة بيِّنة الوضع[٣].

وقال الألباني: هذه الرواية باطلة موضوعة، ولوائح الوضع عليها ظاهرة من وجوه عديدة[٤].

---

(١) ينظر: الصارم المنكي ص٢٣٧-٢٤١.

(٢) تاريخ الإسلام ١٧/٦٧.

(٣) لسان الميزان ١/١٠٧.

(٤) دفاع عن الحديث النبوي والسيرة ص٩٤. وينظر: شفاء الصدور في الرد على الجواب المشكور ص١٣-٢١.

١١٧. عن يزيد بنِ عبدِ الله بن قُسيط رحمه الله قالَ: "رأيتُ ناساً منْ أصحابِ النَّبي ﷺ؛ إذا خَلا المسجدُ، أخذوا برُمانة المنبرِ الصَلعاءِ؛ التي تلِي القبرَ بميامنِهم، ثمَّ استقبلوا القبلةَ؛ يدعون".

تخريج الأثر:

أخرجه ابن سعد في الطبقات ٢٥٤/١، فقال: أخبرنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب الحارثي، وخالد بن مخلد البجلي، قالا: أخبرنا أبو مودود، عبد العزيز، مولى لهذيل، عن يزيد بن عبد الله بن قُسيط به.

ثم قال ابن سعد: ذكر عبد الله بن مسلمة "الصلعاء"، ولم يذكرها خالد بن مخلد.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ١٥٨٨١/٤٥٠/٣[(١)] من طريق أبي مودود به نحوه.

دراسة إسناده من طريق عبد الله بن مسلمة بن قعنب:

. عبد الله بن مسلمة بن قعنب الحارثي:

هو عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي، الحارثي، أبو عبد الرحمن، البصري، أصله من المدينة، وسكنها مدة.

روى عن: أبيه، وكثير بن عبد الله، وغيرهما.

وروى عنه: البخاري، ومسلم، ومحمد بن سعد، وغيرهم.

قال العجلي: بصري، ثقة، رجل صالح.

وقال أبو زرعة: ما كتبت عن أحد أجلَّ في عيني منه.

وقال أبو حاتم: ثقة، حجة.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، عابد، كان ابن معين، وابن المديني لا يقدمان عليه في الموطأ أحدًا.

وهو من صغار التاسعة، مات في أول سنة إحدى وعشرين ومائتين بمكة. وأخرج له

(١) وقع في إسناده تحريف.

الجماعة إلا ابن ماجه.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ١٣٦/١٦، وتهذيب التهذيب ٣١/٦، والتقريب ص٥٤٧).

. أبو مودود، عبد العزيز، مولى لهذيل:

هو عبد العزيز بن أبي سليمان، الهذلي مولاهم، أبو مودود، المدني، القاص.

روى عن: سليمان بن أبي يحيى، وعبد الرحمن بن أبي حدرد الأسلمي، وغيرهما.

وروى عنه: سلم بن قتيبة، وعبد الله بن مسلمة القعنبي، وغيرهما.

قال الدوري، عن يحيى بن معين، وأبو طالب، عن أحمد بن حنبل، وأبو داود: ثقة.

وذكره ابن حبان في كتاب الثقات.

وقال ابن حجر في التقريب: مقبول. اهـ

قلت: هو ثقة، فقد وثقه الأئمة.

وهو من السادسة. وأخرج له أبو داود، والترمذي، والنسائي.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ١٤٢/١٨، وتهذيب التهذيب ٣٤٠/٦، والتقريب ص٦١٢).

. يزيد بن عبد الله بن قُسيط:

هو يزيد بن عبد الله بن قُسيط – بقاف، ومهملتين؛ مصغر –، ابن أسامة، الليثي، أبو عبد الله، المدني، الأعرج.

ثقة.

تقدمت ترجمته في (ح٧٣).

الحكم على الأثر:

أتوقف عن الحكم بثبوته؛ فإن رواته، وإن كانوا ثقاتًا؛ إلا أني لا أعلم لأبي مودود الهذلي سماع من يزيد بن عبد الله بن قُسيط، ولم أقف على من ذكر يزيد بن عبد الله في شيوخ أبي مودود.

شواهده:

١. عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي رحمه الله قال: "رأيت سعد بن أبي وقاص، وابن عمر يأخذان برمانة المنبر، ثم ينصرفان".

أخرجه ابن سعد في الطبقات ٢٥٣/١ - ومن طريقه ابن عساكر في التاريخ ١٩٢/٥١-، وإسناده ضعيف جدًا؛ فيه الواقدي، وموسى بن محمد، وهما ضعيفان.

٢. عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عبدٍ القارِيّ رحمه الله: "أنه نظر إلى ابن عمر وضع يده على مقعد النبي ﷺ من المنبر، ثم وضعها على وجهه".

أخرجه ابن سعد في الطبقات ٢٥٤/١. وإسناده ضعيف؛ فيه مجهولان[١].

وهذان الشاهدان لا يتقوى بهما الأثر لضعفهما.

(١) سيأتي تخريجه - إن شاء الله - في (ح٢١٧).

١١٨. عن عليِّ بنِ أبي طالبٍ ﷺ قالَ: "لَمَّا رَمسَ رسولُ اللهِ ﷺ، جاءتْ فاطمةُ – عليها السلامُ –، فوقفتْ على قبرِه، فأخذتْ قبضةً منْ ترابِ القبرِ، فوضعَته على عينِها، وبكتْ، وأنشأتْ تقولُ:

ماذا على مشتمَّ تربةَ أحمدٍ ... أن لا يشمَّ مدى الزمانِ غواليا

صبَّتْ عليَّ مصائبٌ لو أنَّها ... صبَّتْ على الأيامِ عدنَ لياليا"

غريب الأثر:

قوله: رَمسَ.

قال ابن الأثير: "أصل الرمْس: السَّتر، والتَّغْطِية. ويقال لَما يُحْثَى على القبر من التراب: رَمْس. وللقْبر نفْسه رَمْس"(١).

تخريج الأثر:

أخرجه ابن الجوزي في مثير العزم الساكن ٢/٣٠٠/٤٧٤، فقال: أخبرنا ابن ناصر، قال: أنبأ عبد القادر بن يوسف، قال: أنبأ أبو الحسين الأبنوسي، قال: أنبأنا عمر بن شاهين، قثنا محمد بن موسى، قثنا أحمد بن محمد الكاتب، قال: حدثني طاهر بن يحيى، قال: حدثني أبي، عن جدِّي، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدِّه(٢)، عن علي ﷺ به.

وأخرجه ابن عساكر في إتحاف الزائر ص١٦٧ من طريق أبي الحسين الأبنوسي به مثله.

دراسة إسناده عند ابن الجوزي:

. طاهر بن يحيى(٣):

(١) النهاية في الغريب ٢/٢٦٣ مادة (رمس).

(٢) سقط من الإسناد، واستدركته من إتحاف الزائر.

(٣) اقتصرت في الدراسة هنا على ما يدور عليه الإسناد، ويبني عليه الحكم؛ حيث لا فائدة كبيرة هنا من دراسة جميع رواة هذا الإسناد الطويل، ولا توجد له متابعات، والكتاب ليس من المصادر الأصلية للسنة النبوية. وقد ذكر الألوسي في فتح المنان ص١٣٥: أن هذه القصة لا ثبوت لها إلا في كتب القصص، والمواعظ، وهي لا معتمد عليها.

هو طاهر بن يحيى بن الحسين، أبو القاسم، العلوي، المدني.

روى عن: أبيه.

وروى عنه: أبو بكر بن المقرئ.

ذكره الذهبي في وفيات سنة أربع عشرة وثلاثمائة.

له ترجمة في: (تاريخ الإسلام ٢٣/٤٧٨).

. أبي:

هو يحيى بن الحسين، العلوي.

لم أقف على ترجمة له.

. جدِّي:

هو الحسين العلوي.

لم أقف على ترجمة له.

. جعفر بن محمد:

هو جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي، أبو عبد الله، المعروف بالصادق.

صدوق، فقيه، إمام.

تقدمت ترجمته في (ح١٠٦).

. عن أبيه:

هو محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، أبو جعفر، الباقر.

ثقة، فاضل.

تقدمت ترجمته في (ح١٠٦).

. عن جدِّه:

هو علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي، زين العابدين.

ثقة، ثبت، عابد، فقيه، فاضل، مشهور.

تقدمت ترجمته في (ح١٠٦).

- علي:

هو علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم الهاشمي، ابن عم رسول الله ﷺ، وزوج ابنته.

من السابقين الأولين، ورجح جمع أنه أول من أسلم. وهو أحد العشرة.

مات رضي الله عنه في رمضان سنة أربعين - وهو يومئذ أفضل الأحياء من بني آدم بالأرض بإجماع أهل السنة -، وله ثلاث وستون على الأرجح. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (الاستيعاب ١٣١/٨، وتهذيب الكمال ٤٧٢/٢٠، وتهذيب التهذيب ٣٣٥/٧، والتقريب ص٦٩٨ ، والإصابة ٥٧/٧).

الحكم على الأثر:

إسناده ضعيف؛ فيه مجاهيل، و- أيضًا — هو منقطع، قال أبو زرعة: لم يدرك عليُّ بن الحسين جدَّه عليًا رضي الله عنه[(١)].

وقال الذهبي: لا يصح[(٢)].

---

(١) ينظر: جامع التحصيل ص٢٤٠.

(٢) السير ١٣٤/٢.

فقه الأحاديث:

حكم التمسح بالقبور، وتقبيلها:

التمسح بالقبور، وتقبيلها منهي عنه باتفاق أهل العلم؛ لما فيه التعظيم لها، وهو من البدع المحدثة؛ حيث لم يأت به نص، ولم يفعله أحد من سلف الأمة، وأئمتها(١)، فعن ابن عمر – رضي الله عنهما –: "أنه كان يكره مس قبر النبي ﷺ"(٢).

وعن نافع: "أنه (أي ابن عمر) كان إذا قدم من سفر، بدأ بقبر النبي ﷺ، فصلى عليه، وسلم، ودعا له، ولا يمس القبر، ثم يسلِّم على أبي بكر، ثم قال: السلام عليك يا أبة"(٣).

وقال مالك – في رواية ابن وهب –: "إذا سلَّم على النبي ﷺ، ودعا، يقف ووجه إلى القبر؛ لا إلى القبلة، ويدنو، ويسلِّم، ولا يمس القبر بيده"(٤).

وقال عبد الله بن أحمد: حدثني أبي قال: سمعت أبا زياد، حماد بن دليل قال لسفيان – يعني ابن عيينة –: "كان أحد يتمسح بالقبر؟. قال: لا، ولا يلتزم القبر، ولكن يدنو. قال أبي:

(١) ينظر: مجموع الفتاوى ٣٢٠/٢٤ و٧٩/٢٧ –٨٠ و٩١-٩٢ و١٣٦. والرد على الأخنائي ص٢٦٨. وجامع المسائل ٤٥/٣ و١٠٣/٥-١٠٩. والمجموع للنووي ٢٧٨/٥. والفروع ٣٨٦/٣. والباعث على إنكار البدع والحوادث ص ٩٥. وشفاء الصدور في زيارة المشاهد والقبور ص١٦٠. والإنصاف في حقيقة الأولياء ص١١٠-١١١. والدين الخالص ١٨/٤-١٩. والدرر السنية ١٦٦/٩. ومنهاج التأسيس ص٢٠٤. وأما ما نُسب إلى الإمام أحمد من القول بجواز التمسح، والتقبيل للقبر النبوي، فهو لا يصح عنه. ينظر: التعريف ببطلان ما نُسب إلى الإمام أحمد بجواز التمسح، وتقبيل القبر الشريف ص٥١-٧٤. والأسنة الحداد في رد شبهات علوى الحداد ص٣٠٦. وشفاء الصدور في الرد على الجواب المشكور ص٣٠-٣٥.

(٢) أخرجه محمد بن عاصم في جزئه ص١٠٦. وأبو الحسن القزويني في أماليه – كما في الرد على الأخنائي ص١٧٠ –. وسنده صحيح. وقال بثبوته الإمام ابن تيمية. ينظر: الرد على الأخنائي ص١٧١. وسير أعلام النبلاء ٣٧٨/١٢. وما روي عن ابن عمر – رضي الله عنهما – أنه كان يضع يده اليمنى على قبر النبي ﷺ، فهو لا يثبت. ينظر: الرد على الأخنائي ص١٦٩ –١٧١. وشفاء الصدور في الرد على الجواب المشكور ص٢٦-٣٠.

(٣) أخرجه البيهقي في الشعب ٤٥/٦/٣٨٥٤.

(٤) ينظر: الشفا بتعريف حقوق المصطفى ٨٥/٢. ومجموع الفتاوى ٢٣١/١.

يعني الإعظام لرسول الله ﷺ"(١).

وقال أبو موسى المديني رحمه الله: "ولا يستلم القبر بيده، ولا يقبله؛ على هذا مضت السنة، واستلام القبور، وتقبيلها الذي يفعله العوام الآن من المبتدعات المنكرة شرعًا؛ ينبغي أن يجتنب فعلها، وينهى فاعلها؛ فإن ذلك فعل النصارى"(٢).

وقال ابن الحاج رحمه الله: "ترى من لا علم عنده يطوف بالقبر الشريف؛ كما يطوف بالكعبة الحرام، ويتمسح به، ويقبله، ويلقون عليه مناديلهم، وثيابهم؛ يقصدون به التبرك، وذلك كله من البدع؛ لأن التبرك إنما يكون بالاتباع له – عليه الصلاة، والسلام –، وما كان سبب عبادة الجاهلية للأصنام إلا من هذا الباب، ولأجل ذلك كره علماؤنا – رحمة الله عليهم – التمسح بجدار الكعبة، أو بجدران المسجد، أو بالمصحف إلى غير ذلك مما يتبرك به؛ سدًا لهذا الباب، ولمخالفة السنة"(٣).

وقال الطرطوشي رحمه الله: "ولا يتمسح بقبر النبي ﷺ، ولا يمسح كذلك المنبر"(٤).

وقال الصنعاني رحمه الله: "التقبيل للجمادات لم يثبت إلا في تقبيل الحجر الأسود"(٥).

(١) ينظر: الرد على الأخنائي ص ٢٦٨-٢٦٩.

(٢) نقله عنه الكرمي في شفاء الصدور ص١٧٥ بتصرف يسير. وينظر: الآيات البينات ص٩١.

(٣) المدخل ٢٦٣/١.

(٤) الحوادث والبدع ص١٥٦.

(٥) الإنصاف في حقيقة الأولياء ص١١٠. ويستدرك عليه تقبيل المحجن، فقد أخرج مسلم ح١٢٧٥ عن أبي الطفيل رضي الله عنه قال: "رأيت رسول الله ﷺ يطوف بالبيت، ويستلم الركن بمحجن معه، ويقبل المحجن".

وأما الاستلام، فقد قال الطحطاوي في حاشيته على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح ص٦٢٠: "لم يعهد الاستلام إلا للحجر الأسود، والركن اليماني خاصة". اهـ

قال الشيخ المعلمي في القائد إلى تصحيح العقائد ص١٢٢: إذا أمر الله – عز وجل – بطاعة أحد، أو الخضوع له، أو بفعل هو في الصورة خضوع له؛ ففعل المأمور ذلك طلبًا للنفع الغيبي من الله – عز وجل – فهذه عبادة الله – عز وجل –، وهذا كسجود الملائكة لآدم، وهكذا تعظيم المسلمين لحرمات الله – عز وجل –كاستقبال الكعبة، والطواف بها، وتقبيل الحجر الأسود، وغير ذلك مما أمرهم الله به ففعلوه طاعة لله غير مجاوزين ما حده لهم، وكذلك توقير النبي، وإكرام الأبوين، وأهل العلم، والصلاح؛ بدون مجاوزة ما حده الله – تعالى – من ذلك.

واتفاق أهل العلم على النهي عن التمسح بالقبور، وتقبيلها؛ يدل على أن الأحاديث، والآثار التي استدل بها المخالفون على جواز التمسح بالقبور: إما أنها لاتصح، أو لا دلالة فيها على ما ذكروه[1].

(١) ينظر: الرد على الأخنائي ص ٢٦٨-٢٦٩. والإنصاف في حقيقة الأولياء ص١١١.

الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على التمسح بالقبور، والجواب عنها:

استدل المخالفون بأحاديث، وآثار على مشروعية التمسح بالقبور، وهذه الأحاديث، والآثار لا يصح الاستدلال بها: إما لعدم ثبوتها، أو لعدم وجود دلالة فيها -كما يلي -:

فقد استدلوا بحديث أبي هريرة ﷺ مرفوعًا: «والذي نفسي بيده لا تذهب الدنيا؛ حتى يمرَّ الرجل على القبر، فيتمرغ عليه، ويقول: يا ليتني كنت مكان صاحب هذا القبر، وليس به الدين إلا البلاء».

وجه الاستدلال: أن النبي ﷺ لم يبين أن فعل الرجل منهي عنه؛ بل أوضح أنه من شدة البلاء يلجأ الرجل للقبر ليتمرغ عليه؛ فدل على جواز التمرغ على القبور(١).

والجواب: أن الذي في الحديث هو الإخبار عن شدة ستحصل ينشأ عنها هذا التمرغ بالقبر، وليس فيه تعرض لحكمه، وإلا للزم منه جواز تمني الموت، وغيره من الأمور الغيبية التي أخبر بها النبي ﷺ مثل: سفر المرأة بلا محرم، وبهذا أجاب العلماء على من ظن أن الحديث يدل على جواز تمني الموت(٢).

و- أيضًا - نُقل الاتفاق على النهي عن التمسح بالقبر، وتقبيله، وتمريغ الخد عليه، وهذا يبين أن فهم المخالفين للحديث فَهمٌ محدَث؛ مخالف للإجماع.

واستدل المخالفون بما روي عن داود بن أبي صالح رحمه الله قال: "أقبل مروان يومًا، فوجد رجلًا واضعًا وجهه على القبر...".

وجه الاستدلال: أن وضع أبي أيوب ﷺ وجهه على قبر النبي ﷺ يدل على جواز التمسح بالقبر، وتقبيله(٣).

والجواب: أن الحديث ضعيف -كما تقدم -، فلا يصح الاحتجاج به.

---

(١) ينظر: موسوعة اليافعي في التوسل والتضرع والتبرك ص٣٥.

(٢) ينظر: فتح الباري ٧٥/١٣.

(٣) ينظر: شفاء السقام ص١١٢. والجوهر المنظم ص١٥٧-١٦٠. وصلح الإخوان ص٨٢.

وعلى تقدير ثبوته، فقد خالفه غيره من الصحابة، فقد تقدم عن ابن عمر – رضي الله عنهما –: "أنه كان يكره مس قبر النبي ﷺ".

وقد ذكر أهل العلم الاتفاق على النهي عن التمسح بالقبر، وتقبيله(١).

واستدل المخالفون بأثر أبي الدرداء رضي الله عنه: "أن بلالًا رضي الله عنه أتى قبر النبي ﷺ، فجعل يبكي عنده، ويمرّغ وجهه عليه...".

وجه الاستدلال: أن فعل بلال رضي الله عنه يدل على جواز تمريغ الوجه على القبر النبوي، وقد فعله بمحضر من الصحابة رضي الله عنهم، ولم ينكروا عليه(٢).

والجواب: أن الأثر موضوع –كما تقدم –.

وعلى تقدير ثبوته، فقد خالفه غيره من الصحابة، ونُقل الاتفاق على النهي عن تمريغ الخد على القبر(٣).

واستدل المخالفون بما رواه يزيد بن عبد الله بن قُسيط رحمه الله قال: "رأيت ناسًا من أصحاب النبي ﷺ؛ إذا خلا المسجد؛ أخذوا برمانة المنبر الصلعاء؛ التي تلي القبر بميامنهم، ثم استقبلوا القبلة يدعون".

وجه الاستدلال: أن فعل الصحابة رضي الله عنهم يدل على جواز التمسح بالأماكن الشريفة، ومنها القبر النبوي(٤).

والجواب: أن الأثر في ثبوته نظر –كما تقدم –.

وعلى تقدير ثبوته؛ لا يصح استدلالهم به؛ حيث دعواهم أعم من الدليل، فليس فيه أنهم كانوا يتمسحون بقبر النبي ﷺ؛ بل هذا الأثر فيه ما يدل على خلاف دعواهم، وهو أنهم لم

---

(١) ينظر: ما تقدم في الجواب عن الحديث السابق.

(٢) ينظر: الجوهر المنظم ص١٦٠-١٦١. ووفاء الوفا ١٠٨/٥. وسعادة الدارين ٦١/٢. وإقناع المؤمنين ص١١٥.

(٣) ينظر: ما تقدم في الجواب عن الحديث السابق.

(٤) ينظر: سعادة الدارين ٥٩/٢-٦٠.

ينقل عنهم التمسح بالقبر إلا لعدم مشروعيته عندهم، وإلا لو كان مشروعًا لنُقل عنهم، وقد جاء عن بعض الصحابة ﷺ النهي عن مس القبر النبوي، ونُقل اتفاق أهل العلم على النهي عن التمسح بالقبر[1].

وقد قال أبو بكر الأثرم: قلت لأبي عبد الله - يعني أحمد بن حنبل - قبر النبي ﷺ يمُس ويتمسح به؟. فقال: ما أعرف هذا. قلت له: فالمنبر؟. فقال: أما المنبر فنعم؛ قد جاء فيه[2].

واستدل المخالفون بما جاء عن علي ﷺ قال: "لما رَمَس رسول الله ﷺ، جاءت فاطمة - عليها السلام - فوقفت على قبره، فأخذت قبضة من تراب القبر، فوضعته على عينها، وبكت ...".

وجه الاستدلال: أن فعل فاطمة - رضي الله عنها - يدل على جواز التمسح بالقبر النبوي[3].

والجواب: أن هذه القصة لا تثبت[4]- كما تقدم -.

وعلى تقدير ثبوتها لا يصح الاستدلال بها؛ حيث ما فعلته فاطمة - رضي الله عنها - حصل بسبب الدهشة العظيمة عند وفاة النبي ﷺ، وقد حصل من عمر، وغيره من الصحابة ﷺ مواقف لا يسوغ الاستدلال بها، وهم في هذه الحالة الشديدة[5].

---

(١) ينظر: ما تقدم في الجواب عن قصة أبي أيوب ﷺ.

(٢) ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٧١٩.

(٣) ينظر: الجوهر المنظم ص ١٦٠-١٦١. ووفاء الوفا ٥/١٠٨. وإقناع المؤمنين بتبرك الصالحين ص١١٥.

(٤) ينظر: فتح المنان ص١٣٥.

(٥) ينظر: فتح المنان ص ١٣٤.

المبحث السابع: □

الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على شد الرحال للقبور

١١٩. عن زكرةَ بنِ عبدِ اللهِ ﷺ قالَ: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «لو أعرفُ قبرَ يحيى بنِ زكريا لزرتُه».

تخريج الحديث:

لم أقف على إسناده كاملًا، قال ابن الأثير في أسد الغابة١١٣/٢: روى له (أي زَكرة بن عبد الله) أبو عمر، وأبو موسى من طريق بقية، عن عمرو بن عتبة، عن أبيه، عن زياد بن سمية، سمعت زكرة به.

وذكره الديلمي - بلا إسناد - في الفردوس بمأثور الخطاب ٥١٤٠/٣٧٥/٣.

وذكره ابن كثير في جامع المسانيد ٣٧٠/٤ /٢٧٣٦.

وقال ابن حجر في الإصابة ٥٦٦/٢: زكرة بن عبد الله - غير منسوب -، ذكره الأزدي في الصحابة، وأخرج حديثه هو، وعلي العسكري من طريق بقية.

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ فيه بقية بن الوليد مدلس، ولم يصرح بالسماع[١]، و- أيضًا - زياد بن سمية؛ لم أقف على من وثقه[٢].

قال ابن عبد البر: ليس إسناده بالقوي[٣].

---

(١) ينظر: التقريب ص١٧٤. وتعريف أهل التقديس ص١٦٣.

(٢) ينظر: الإصابة ٥٦٦/٢.

(٣) الاستيعاب ٥٦٤/٢.

١٢٠. عن عبدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رضيَ اللهُ عنهما - قالَ: قالَ النبيُّ ﷺ: «مَنْ زَارَ قَبْرِي؛ وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِي».

تخريج الحديث:

أخرجه ابن خزيمة في صحيحه - كما في إتحاف المهرة ١٠٦٦٤/١٢٣/٩-، في باب زيارة قبر النبي ﷺ، إن ثبت الخبر، فإن في القلب منه، فقال: عن محمد بن إسماعيل بن سمرة الأحمسي، ثنا موسى بن هلال العبدي، عن عبد الله العمري، عن نافع، عن ابن عمر به. اهـ

قلت: قد اختلف على موسى بن هلال العبدي على وجهين:

الوجه الأول: عن موسى بن هلال العبدي، عن عبد الله العمري، عن نافع به.

أخرجه ابن خزيمة -كما تقدم -.

والدينوري في المجالسة ١٢٩/٤٣١/١.

وابن عدي في الكامل ٣٥١/٦ - ومن طريقه البيهقي في الشعب ٣٨٦٢/٥١/٦ -.

والأصبهاني في الترغيب والترهيب ٢٧/٢/ ١٠٨١[(١)].

والسبكي في شفاء السقام ص٦.

كلهم من طريق محمد بن إسماعيل بن سمرة الأحمسي[(٢)].

وأخرجه الدولابي في الكنى والأسماء ٦٤/٥/ ١٠٨٤ عن علي بن معبد بن نوح.

وأخرجه أبو الحسين الحسيني في أخبار المدينة -كما في شفاء السقام ص٦-.

وابن الجوزي في مثير العزم الساكن ٢٩٦/٢.

كلاهما من طريق الفضل بن سهل.

(١) وقع في إسناده (عبيد الله). والصواب (عبد الله العمري)؛ كما عند ابن خزيمة.

(٢) ساق السبكي في شفاء السقام ص٦ بإسناده: أن الأحمسي رواه عن موسى بن هلال العبدي، عن عبيد الله العمري.

وأخرجه أحد الحفاظ[1]- كما في الصارم المنكي ص٢٧- من طريق أحمد بن حازم الغفاري.

كلهم (أي الأحمسي، وعلي بن معبد، والفضل بن سهل والغفاري) عن موسى بن هلال العبدي، عن عبد الله العمري به.

قال ابن عدي: وقد روى غير ابن سمرة هذا الحديث عن موسى بن هلال، فقال: عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر. قال: وعبد الله أصح.

وقال أحد الحافظ - كما في الصارم ص٢٧ -: وهذا الخبر قد رواه عن موسى بن هلال: محمدُ بن إسماعيل بن سمرة الأحمسي، ومحمد بن جابر المحاربي، ويوسف بن موسى القطان، وهارون بن سفيان، والفضل بن سهل، والعباس بن الفضل، وعبيد بن محمد الوراق، وبعض هؤلاء المذكورين قال في حديثه: عن عبيد الله بن عمر. قد ذكرناه بأسانيده في الكتاب الكبير، ولا نعلم رواه عن نافع إلا العمري، ولا عنه إلا موسى بن هلال العبدي، تفرد به، والله أعلم.اهـ

الوجه الثاني: عن موسى بن هلال العبدي، عن عبيد الله العمري، عن نافع به.

أخرجه العقيلي في الضعفاء ٤/١٧٠ من طريق جعفر بن محمد البزوري.

وابن خزيمة - في الموضع السابق - عن عبيد بن محمد الوراق، وإمام المسجد الجامع بالكوفة.

والدارقطني في السنن ٢/٢٧٨/ ١٩٤ - ومن طريقه: القاضي، أبو الحسن، علي بن الحسن الخلعي في فوائده؛ كما في شفاء السقام ص٣. وابن عساكر في إتحاف الزائر ص٢٠. والقاضي عياض في الشفا ٢/٨٣[2]. والسبكي في شفاء السقام ص٣-.

والسكن بن جميع في حديثه ص٤١٩.

---

(١) ابن عبد الهادي لم يعرف اسم هذا الحافظ، وقال في ص٢٧: هو في طبقة أبي عبد الله بن مندة، وأبي عبد الله الحاكم - صاحب المستدرك -. والكتاب الذي روي في هذا الحديث، ووقفت على بعضه يدل على سعة حفظه، ورحلته.

(٢) وقع في إسناده في إسناده تحريف.

والبيهقي في الشعب ٣٨٦٣/٥٢/٦[١] — ومن طريقه السبكي في شفاء السقام ص٣-.

كلهم من طريق عبيد بن محمد الوراق.

كلهم (أي البزوري، وعبيد بن محمد الوراق، وإمام المسجد الجامع بالكوفة) عن موسى ابن هلال العبدي، عن عبيد الله العمري به.

قال العقيلي: لا يصح حديثه (أي موسى بن هلال) ولا يتابع عليه. والرواية في هذا الباب فيها لين. اهـ

وقال ابن خزيمة: أنا أبرأ من عهدة هذا الخبر، ورواية الأحمسي أشبه. كان عبيد الله بن عمر أجل، وأحفظ من أن يروي مثل هذا المنكر، فإن كان موسى بن هلال هذا لم يخلِّط، فمن قوى[٢] أحد العمرين. فيشبه أن يكون هذا من حديث عبد الله بن عمر العمري، فأما من حديث عبيد الله؛ فإني لا أشك أنه ليس من حديثه بهذا الإسناد؛ ليس في السماع.

وقال البيهقي: كذلك رواه الفضل بن سهل، عن موسى بن هلال، عن عبيد الله، وسواء قال: عبيد الله، أو عبد الله، فهو منكر، عن نافع، عن ابن عمر لم يأت به غيره.

دراسة إسناده عند ابن خزيمة:

- محمد بن إسماعيل بن سمرة:

هو محمد بن إسماعيل بن سمرة، الأحمسي – بمهملتين –، أبو جعفر، السراج.

روى عن: وكيع بن الجراح، وأسباط بن محمد، وغيرهما.

وروى عنه: الترمذي، والنسائي، وغيرهما.

قال ابن أبي حاتم: سئل أبي عنه، فقال: صدوق، وسمعت منه مع أبي، وهو صدوق، ثقة.

وقال النسائي: ثقة. وفي موضع آخر: لا بأس به.

---

(١) البيهقي في الشعب ٤٥/٦-٥٥ قد أفاض بذكر أحاديث الزيارة .

(٢) لعله تحريف، والصواب: (قِبَل).

وقال مسلمة: كان صدوقًا.

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة.

وهو من العاشرة، مات سنة ستين ومائتين، وقيل: قبلها. وأخرج له الترمذي، والنسائي، وابن ماجه.

له ترجمة في: (المعجم المشتمل ص٢٢٧، وتهذيب الكمال ٤٧٧/٢٤، وتاريخ الإسلام١٩ /٢٧٤، وتهذيب التهذيب٩ /٥٨، والتقريب ص٨٢٦).

. موسى بن هلال العبدي:

هو موسى بن هلال العبدى، شيخ بصرى.

روى عن: هشام بن حسان، وعبد الله بن عمر العمرى.

وروى عنه: أحمد بن حنبل، والفضل بن سهل الاعرج، وغيرهما.

قال ابن عدى: أرجو أنه لا بأس به.

وقال أبو حاتم، والدارقطني، وابن القطان: مجهول.

وقال العقيلى: لا يتابع على حديثه.

وقال ابن عبد الهادي: مجهول الحال[1].

وقال الذهبي في الميزان: هو صالح الحديث.اهـ

قلت: الراجح أنه مجهول الحال؛ حيث حكم عليه بالجهالة بعض أئمة الجرح، والتعديل، وفيهم من عاصره، فقولهم مقدم على قول ابن عدي.

وقد تعقبه ابن القطان بقوله: وهذا من أبي أحمد قول صدر عن تصفح روايات هذا الرجل؛ لا عن مباشرة لأحواله، فالحق فيه أنه لم تثبت عدالته.اهـ

(١) الصارم المنكي ص٢٢.

قلت: مما يؤكد قول ابن القطان؛ أن موسى بن هلال قليل الرواية، وهذا يصعب الحكم عليه من جهة سبر مروياته، وخاصة مع تفرده بهذا الحديث(١).

وأما رواية الإمام أحمد بن حنبل عنه – وهو لا يروي إلا عن ثقة –، فقد أجاب ابن عبد الهادي بأن رواية الإمام أحمد عن الثقات هو الغالب من فعله، وقد يروي الإمام أحمد قليلاً في بعض الأحيان عن جماعة نسبوا إلى الضعف، وقلة الضبط على وجه الاعتبار، والاستشهاد؛ لا على طريق الاجتهاد والاعتماد، مثل: روايته عن عامر بن صالح الزبيري، ومحمد بن القاسم الأسدي، وغيرهما(٢).

له ترجمة في: (الكامل ٣٥١/٦، وبيان الوهم والإيهام ٣٢٣/٤-٣٢٤، وميزان الاعتدال ٢٢٥/٤، ولسان الميزان ١٣٤/٦).

. عبد الله العمري:

هو عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، أبو عبد الرحمن، العمري، المدني.

روى عن: زيد بن أسلم، ونافع، مولى بن عمر — وروايته عنه في مسلم –، وغيرهما.

وروى عنه: عباد بن عباد المهلبي، وعبد الله بن وهب، وغيرهما.

قال الدارمي، عن يحيى بن معين: صالح، ثقة.

وقال إسحاق الكوسج، عن يحيى بن معين: صويلح.

وقال ابن أبي مريم عن يحيى: ليس به بأس، يكتب حديثه.

وقال أبو طالب، عن أحمد بن حنبل: صالح، لا باس به، قد رُوي عنه، ولكن ليس مثل أخيه عبيد الله.

---

(١) ينظر: الصارم المنكي ص٢٢.

(٢) ينظر: الصارم المنكي ص٢٨-٢٩.

وقال يعقوب بن شيبة: ثقة، صدوق، وفي حديثه اضطراب.

وقال ابن عدي: ولعبد الله بن عمر حديث صالح، وأروى من رأيت عنه: ابن وهب، ووكيع، وغيرهما من ثقات المسلمين، وهو لا بأس به في رواياته، وانما قالوا به: لا يلحق أخاه عبيد الله، وإلا فهو في نفسه صدوق؛ لا بأس به.

وقال عمرو بن علي: كان يحيى بن سعيد لا يحدث عنه، وكان عبد الرحمن يحدث عنه.

وقال ابن سعد: كان كثير الحديث يستضعف.

وقال العقيلي : حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال: سألت يحيى بن معين، عن عبد الله ابن عمر العمري، فقال: ضعيف. حدثنا عبد الله قال: سألت أبي، عن عبد الله بن عمر، فقال: كذا، وكذا .

وقال عبد الله بن علي بن المديني، عن أبيه: ضعيف.

وقال أبو زرعة الدمشقي: قيل لابن حنبل: كيف حديث عبد الله بن عمر؟. فقال: كان يزيد في الأسانيد، ويخالف، وكان رجلًا صالحًا.

وقال الترمذي في العلل الكبير، عن البخاري: ذاهب، لا أروي عنه شيئًا.

وقال صالح بن محمد البغدادي: لين، مختلط الحديث.

وقال النسائي: ضعيف الحديث.

وقال ابن حبان في المجروحين: كان ممن غلب عليه الصلاح والعبادة؛ حتى غفل عن حفظ الأخبار، وجودة الحفظ للآثار، فوقع المناكير في رواته، فلما فحش خطوة استحق الترك.

وقال الذهبي في الميزان: صدوق، في حفظه شيء.

وقال ابن حجر في التقريب: ضعيف، عابد. اهـ

قلت: الراجح أنه ضعيف؛ فالجرح فيه مفسر؛ حيث نسبوه إلى سوء الحفظ، والمخالفة

للثقات في الروايات[1]، ومن أثنى عليه فلصلاحه وعبادته؛ يبين هذا أن جماعة ممن أثنوا عليه قد طعنوا فيه.

وهو من السابعة، مات سنة إحدى وسبعين ومائة، وقيل بعدها. وأخرج له مسلم مقرونًا بغيره، والباقون سوى البخاري.

له ترجمة في: (الكامل ١٤١/٤، وتهذيب الكمال ٣٢٧/١٥، وميزان الاعتدال ٤٦٥/٢، وتهذيب التهذيب ٣٢٦/٥، والتقريب ص٥٢٨).

- نافع:

هو نافع، أبو عبد الله، المدني، مولى ابن عمر.

ثقة، ثبت، فقيه، مشهور.

تقدمت ترجمته في (ح٧٧).

- ابن عمر:

هو عبد الله بن عمر بن الخطاب، العدوي، أبو عبد الرحمن.

صحابي مشهور.

تقدمت ترجمته في (ح٧).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ فيه عدة علل:

١. موسى بن هلال، وهو مجهول الحال.

٢. عبد الله العمري، وهو ضعيف.

٣. تفرد موسى بن هلال، وعبد الله العمري به، ومثلهما لا يحتمل تفردهما[2]. وقد أعله

---

(١) ينظر: الصارم المنكي ص٢٦.

(٢) ينظر: (ح١).

بالتفرد العقيلي(١)، والبيهقي(٢)، وابن القطان(٣)، وابن عبد الهادي(٤).

وللحديث طريق آخر عن ابن عمر أخرجه البزار في مسنده – كما في شفاء السقام ص١١ –؛ لكنه ضعيف؛ فيه عدة علل(٥)، وليس للحديث شواهد صحيحة تقويه – كما سيأتي في أحاديث هذا الباب–؛ بل هذا الحديث هو أقوى ما في هذا الباب(٦).

قال ابن حجر: طرق هذا الحديث كلها ضعيفة؛ لكن صححه من حديث ابن عمر: أبو علي بن السكن في إيراده إياه في أثناء السنن الصحاح له، وعبد الحق في الأحكام في سكوته عنه(٧)، والشيخ تقي الدين السبكي من المتأخرين باعتبار مجموع الطرق(٨)، وأصح ما ورد في ذلك ما رواه أحمد، وأبو داود عن أبي هريرة مرفوعًا: «ما من أحد يسلم علي، إلا رد الله علي روحي؛ حتى أرد عليه السلام». وبهذا الحديث صدر البيهقي الباب. اهـ

قلت: حديث أبي هريرة ﵁ هذا يدل على مشروعية السلام على النبي ﷺ، ولا دلالة فيه على مشروعية شد الرحل لزيارة القبر.

وقد ذهب السبكي أن الراجح فيه كونه من رواية عبيد الله المصغر الثقة؛ لا من رواية عبد الله المكبر المضعف، وقال: يحتمل أن يكون الحديث عن عبيد الله، وعبد الله جميعًا، ويكون

---

(١) ينظر: ما تقدم في في التخريج.

(٢) ينظر: ما تقدم في في التخريج.

(٣) ينظر: بيان الوهم والإيهام ٣٢٤/٤.

(٤) ينظر: الصارم المنكي ص٢٧.

(٥) ضعفه ابن القطان في بيان الوهم والإيهام ٣٢٤/٤. والهيثمي في مجمع الزوائد ٢/٤. وابن حجر في التلخيص الحبير ٢٦٧/٢.

(٦) قال ابن عبد الهادي في الصارم المنكي ص٢١: هذا أمثل حديث ذكره المخالفون في هذا الباب.اهـ وينظر: مجموع الفتاوى ٢٣٤/١. واقتضاء الصراط المستقيم ٧٧٢/٢.

(٧) قال ابن القطان في بيان الوهم والإيهام ٣٢٣/٤: هكذا سكت عنه، وأراه تسامح فيه؛ لأنه من الحث والترغيب على عمل.

(٨) تعقبه ابن عبد الهادي في الصارم المنكي ص٢١–٣٠.

موسى سمعه منهما، فتارة حدث به عن هذا، وتارة حدث به عن هذا[1].

قلت: الراجح أن راوي الحديث هو عبد الله المكبر المضعف؛ لما يلي:

١. أن هذا ما رجحه عدد من الحفاظ، وهم: ابن خزيمة، وابن عدي، والبيهقي – كما تقدم في التخريج –، وجزم به الضياء المقدسي[2].

٢. أنه جاء التصريح باسمه، وكنيته في بعض طرق الحديث، قال ابن حجر: قد رواه الدولابي في الكنى، قال: حدثنا علي بن معبد بن نوح، قال: حدثنا موسى بن هلال، قال: حدثنا عبد الله بن عمر العمرى، أبو عبد الرحمن – أخو عبيد الله –، عن نافع، عن ابن عمر، فذكره، فهذا قاطع للنزاع من أنه عن المكبر؛ لا عن المصغر، فإن المكبر هو الذي يكنى أبا عبد الرحمن، وقد أخرج الدولابي هذا الحديث فيمن يُكنى أبا عبد الرحمن[3].

٣. أنه تقدم في التخريج أن أكثر الرواة عن موسى بن هلال رووه عنه عن عبد الله المكبر.

حكم أهل العلم على الحديث:

قال العقيلي – كما تقدم –: لا يصح حديثه (أي موسى بن هلال)، ولا يتابع عليه، والرواية في هذا الباب فيها لين[4].

وقال البيهقي –كما تقدم –: منكر.

وقال النووي: ضعيف[5].

وقال ابن عبد الهادي: حديث منكر، ضعيف الإسناد، واهي الطريق؛ لا يصلح الاحتجاج

---

(١) ينظر: شفاء السقام ص٧.

(٢) ينظر: التلخيص الحبير ٢/٢٦٧.

(٣) لسان الميزان ٦/١٣٥.

(٤) قال ابن حجر في التلخيص الحبير ٢/٢٦٧: في قوله: "لا يتابع عليه". نظر، فقد رواه الطبراني من طريق مسلمة بن سالم الجهني، عن عبد الله بن عمر بلفظ: «من جاءني زائرًا لا تعمله حاجة إلا زيارتي؛ كان حقًا علي أن أكون له شفيعًا يوم القيامة». اهـ قلت: سيأتي في تخريج هذا الحديث أن إسناده ضعيف.

(٥) المجموع ٨/٢٧٢.

بمثله، ولم يصححه أحد من الحفاظ المشهورين، ولا اعتمد عليه أحد من الأئمة المحققين[1].

وقال الذهبي: وأنكر ما عنده (أي موسى بن هلال) حديثه (أي حديث الباب).

وقال – أيضًا –: طرقه كلها لينة، لكن يتقوى بعضها ببعض[2].

وقال السبكي: أقل درجات هذا الحديث أن يكون حسنًا؛ إن نوزع في دعوى صحته[3].

وقال ابن حجر: حديث غريب، خرجه ابن خزيمة في صحيحه، وقال: في القلب في سنده شيء، وأنا أبرأ إلى اللّه من عهدته. قال (أي ابن حجر): وغفل من زعم أن ابن خزيمة صححه[4].

وضعفه الشيخ السهسواني[5].

---

(١) الصارم المنكي ص٢١-٢٢.

(٢) فيض القدير ٦/١٤٠.

(٣) ينظر: شفاء السقام ص٩.

(٤) فيض القدير ٦/١٤٠.

(٥) صيانة الإنسان ص٥٠.

١٢١. عن أَنَسِ بنِ مَالِكٍ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ زَارَنِي بِالْمَدِينَةِ مُحْتَسِبًا؛ كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا، وَشَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

تخريج الحديث:

أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب القبور[١] – كما في تاريخ جرجان ص٢٢١، ومثير العزم الساكن ٢/٢٩٦، واقتضاء الصراط المستقيم ٢/٧٢٩، والتلخيص الحبير ٢/٢٦٧ –، فقال: حدثني سعيد بن عثمان الجرجاني، حدثنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، أخبرني أبو المثنى، سليمان بن يزيد الكعبي، عن أنس بن مالك به.

وأخرجه من طريقه البيهقي في الشعب ٦/٥٠/٣٨٦٠، ومن طريق البيهقي أخرجه السبكي في شفاء السقام ص٢٧.

وأخرجه الجرجاني في تاريخه ص٤٣٣ من طريق ابن أبي فديك به مثله.

وأخرجه البيهقي في الشعب ٦/٥١/٣٨٦ – ومن طريقه السبكي في شفاء السقام ص٢٨ – من طريق أيوب بن الحسن، حدثنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك به، ولفظه: «من مات في أحد الحرمين، بُعث من الآمنين يوم القيامة، ومن زارني محتسبًا إلى المدينة كان في جواري يوم القيامة».

وله طريق آخر معلول: قال ابن أبي حاتم في العلل ١/٢٩١: "سألت أبي، وأبا زرعة عن حديثٍ رواه عمر بن علي الكندي الإِسْفَذْني، عن ابن أبي فديك، عن سليمان بن يزيدٍ، عن ربيعة، عن أنس ﷺ عن النبي ﷺ قال: «من مات في الحرمين ...». قال أبي: هذا خطأ؛ إنما هو: سليمان – أخاف أن يكون – عن الثقة، عن أنس. قال أبو زرعة: حدثنا عباد الختلي، عن ابن أبي فديك، عن سليمان، عن أنس. وأخاف أن يكون أخطأ فيه عمر بن أبي بكر الكندي، ما أعلم لربيعة معنى".

(١) لم أقف عليه في المطبوع.

دراسة إسناده عند ابن أبي الدنيا:

. سعيد بن عثمان الجرجاني:

هو سعيد بن عثمان الجرجاني.

روى عن: إبراهيم بن خالد، ومحمد بن إسماعيل بن أبي فديك.

وروى عنه: حفص بن أحمد بن عمران الشيباني، وابن أبي الدنيا، وغيرهما.

ولم أقف على من تكلم عليه بجرح، أو تعديل.

له ترجمة في: (تاريخ جرجان ص٢٢١).

. محمد بن إسماعيل بن أبي فديك:

هو محمد بن إسماعيل بن مسلم بن أبي فُديك - بالفاء، مصغر -، الديلي مولاهم، المدني أبو إسماعيل.

صدوق.

تقدمت ترجمته في (ح١٠٦).

. أبو المثنى سليمان بن يزيد الكعبي:

هو سليمان بن يزيد، أبو المثنى، الخزاعي.

روى عن: أنس بن مالك - وقيل: لم بسمع منه -، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وغيرهما.

وروى عنه: عبد الله بن نافع الصائغ، ومحمد بن إسماعيل بن أبي فديك، وغيرهما.

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات.

وقال أبو حاتم: منكر الحديث، ليس بقوي.

وذكره ابن حبان - أيضًا - في المجروحين، فقال: أبو المثنى، شيخ يخالف الثقات في الروايات؛ لا يجوز الاحتجاج به، ولا الرواية عنه إلا لاعتبار.

وقال الدارقطني: ضعيف.

وقال ابن عبد الهادي: ابن حبان تناقض في ذكره أبا المثنى في الكتابين: كتاب الثقات،

وكتاب المجروحين، وكأنه توهم أنه رجلان، وذلك خطأ؛ بل هو رجل واحد؛ منكر الحديث، غير محتج به[(١)].

وقال ابن حجر في التقريب: ضعيف.

وهو من السادسة. وأخرج له الترمذي، وابن ماجه.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٢٥٢/٣٤، وميزان الاعتدال ٢٢٨/٢، وتهذيب التهذيب ٢٢١/١٢، والتقريب ص١٢٠٠).

. أنس بن مالك:

هو أنس بن مالك بن النضر، الأنصاري، الخزرجي.

صحابي، مشهور.

تقدمت ترجمته في (ح٢٨).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ فيه سليمان بن يزيد، وهو ضعيف، وقد تفرد به، و- أيضًا - لم يدرك أنس بن مالك رضي الله عنه، فروايته عنه منقطعة[(٢)].

قال ابن عبد الهادي: حديث ضعيف الإسناد؛ منقطع[(٣)].

---

(١) الصارم المنكي ص١٧٦.

(٢) الصارم المنكي ص١٧٥.

(٣) ينظر: الصارم المنكي ص١٧٦. وتهذيب التهذيب ٢٢١/١٢.

١٢٢. عن عبدِ اللهِ بنِ عمرَ — رضيَ اللهُ عنهما - قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ حَجَّ، وَلَمْ يَزُرْنِي، فقدْ جَفانِي».

تخريج الحديث:

أخرجه ابن حبان في المجروحين ٣٣٣/٢، فقال: أخبرنا أحمد بن عبيد بهمدان، قال: حدثنا محمد بن محمد[1] بن النعمان بن شبل، أبو شبل، قال: حدثنا جدِّي، قال: حدثنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر به، وقال: النعمان بن شبل، أبو شبل، يأتي عن الثقات بالطامات، وعن الأثبات بالمقلوبات.

وأخرجه من طريقه ابن الجوزي في الموضوعات ٢١٧/٢.

وأخرجه ابن عدي في الكامل ٧ /١٤ - ومن طريقه السبكي في شفاء السقام ص٣١ -.

والخطيب في الرواة عن مالك -كما في التلخيص الحبير ٢٦٧/٢-.

والدارقطني في أحاديث مالك بن أنس الغرائب التي ليست في الموطأ - كما في شفاء السقام ص٢١ - .

كلهم من طريق محمد بن محمد بن النعمان بن شبل به.

قال الخطيب: تفرد به (أي النعمان بن شبل) عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر.

وقال الدارقطني: تفرد به هذا الشيخ، وهو منكر.

(١) وقع عنده (محمود)، والصواب (محمد)؛ كما في بقية المصادر.

دراسة إسناده عند ابن حبان:

. محمد بن محمد بن النعمان بن شبل، أبو شبل:

هو محمد بن محمد بن النعمان بن شبل، أبو شبل، الباهلى.

روى عنه: أبو روق الهزانى.

قال الذهبي: قد طعن فيه الدارقطني، واتهمه.

له ترجمة في: (ميزان الاعتدال ٤/٢٦، ولسان الميزان ٥/٣٥٨).

الحكم على الحديث:

الحديث موضوع؛ فيه عدة علل:

١. محمد بن محمد بن النعمان، وهو متهم بالكذب.

٢. النعمان بن شبل، وهو – أيضًا – متهم بالكذب[١]، وقد تفرد به عن مالك – كما تقدم عن الخطيب، والدارقطني –.

٣. متنه فيه نكارة، فإن جفاء الرسول ﷺ من كبائر الذنوب؛ بل هو كفر، ونفاق، وزيارة قبره ليست واجبة باتفاق المسلمين؛ بل ليس في الكتاب، ولا في السنة أمر بالزيارة، وإنما الأمر الموجود في الكتاب، والسنة بالصلاة عليه، والتسليم[٢].

قال ابن حبان في المجروحين – بعد أن ساق الحديث –: النعمان بن شبل، أبو شبل، يأتي عن الثقات بالطامات، وعن الأثبات بالمقلوبات.

وعلَّق عليه الدارقطني في تعليقاته على المجروحين ص٢٧٢ بقوله: هذا حديث غير محفوظ

(١) ينظر: لسان الميزان ٦/١٦٧.

(٢) ينظر: مجموع الفتاوى ١٨/٣٤٢. و٢٧/٢٦.

عن النعمان بن شبل إلا من رواية ابن ابنه، عنه، والطعن فيه عليه لا على النعمان[1].

وقال ابن تيمية: موضوع[2].

وقال ابن عبد الهادي: هذا الحديث المذكور منكر جدًا؛ لا أصل له؛ بل هو من المكذوبات، والموضوعات[3].

ودلَّل ابن عبد الهادي على هذا بأن تفرد مثل محمد بن محمد بن النعمان المتهم بالكذب عن جدِّه النعمان؛ الذي لم يعرف بعدالة، ولا ضبط ، عن نافع، عن ابن عمر بمثل هذا الخبر الموضوع؛ من أبين الأدلة على ضعف ما تفرد به، وكذبه، ونسخة مالك، عن نافع، عن ابن عمر محفوظة؛ معروفة؛ مضبوطة؛ رواها عن أصحابه رواة الموطأ، وغير رواة الموطأ، وليس هذا الحديث منها؛ بل لم يروه مالك قط، ولا طرق سمعه[4].

وقال الذهبي: موضوع[5].

وقال الألباني: موضوع [6].

---

(١) قال ابن عبد الهادي في الصارم المنكي ص٨٨: ولقد صدق الحافظ أبو الحسن في هذا القول، فإن النعمان بن شبل إنما يعرف برواية هذا الحديث عن محمد بن الفضل بن عطية المشهور بالكذب، ووضع الحديث عن جابر الجعفي، عن محمد بن علي عن علي بن أبي طالب؛ هكذا رواه الحافظ أبو عمر، وعثمان بن خزاذ، عن النعمان بن شبل.

(٢) ينظر: مجموع الفتاوى ٣٤٢/١٨. و٢٦/٢٧ و٣٥ و١٦٦ و٢١٦.

(٣) الصارم المنكي ص٨٧.

(٤) الصارم المنكي ص٨٨-٨٩ باختصار.

(٥) ميزان الاعتدال ٢٦٥/٤.

(٦) السلسلة الضعيفة ١١٩/١.

١٢٣. عن عبدِ اللهِ بنِ عمرَ - رضيَ اللهُ عنهما - قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «منْ وجدَ سعةً، ولمْ يفدْ إليَّ، فَقَدْ جَفَانِي».

تخريج الحديث:

قلت: لم أقف على من أخرجه.

قال السخاوي في المقاصد الحسنة ص٦٦٩: ذكره الغزالي في الإحياء بلفظ: «من وجد سعة، ولم يفد إلي، فقد جفاني». ولم يخرجه العراقي؛ بل أشار إلى ما أخرجه ابن النجار في تاريخ المدينة مما هو في معناه عن أنس بلفظ: «ما من أحد من أمتي له سعة، ثم لم يزرني إلا وليس له عذر». قلت: ولابن عدي في الكامل، وابن حبان في الضعفاء، والدارقطني في العلل، وغرائب مالك، وآخرين، كلهم عن ابن عمر مرفوعًا: «من حج، ولم يزرني، فقد جفاني». ولا يصح.

١٢٤. عن عبدِ اللهِ بنِ عمرَ — رضيَ اللهُ عنهما — عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «مَنْ حَجَّ، فَزَارَ قَبْرِي بَعْدَ وَفَاتِي، فَكَأَنَّمَا زَارَنِي فِي حَيَاتِي».

تخريج الحديث:

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ١٢/٤٠٦/ ١٣٤٩٧، فقال: حدثنا الحسين بن إسحاق التستري، ثنا أبو الربيع، الزهراني، ثنا حفص بن أبي داود، عن ليث، عن مجاهد، عن ابن عمر به.

وأخرجه البخاري في الضعفاء تعليقًا –كما في الميزان للذهبي ١/٥٥٩ –.

والفاكهي في أخبار مكة ١/٤٣٥/ ٩٤٩.

وأبو يعلى في المسند –كما في المطالب العالية ٧/١٥٨/١٣٢٣ –.

والمفضل الجندي في فضائل المدينة ص٣٩ – ومن طريقه البيهقي في الكبرى ٥/٢٤٦/١٠٥٧٣، ومن طريق البيهقي: أخرجه السبكي في شفاء السقام ص١٧ –.

والطبراني في الأوسط ٣/٣٥١/ ٣٣٧٦.

وابن عدي في الكامل ٢/٣٨٢ – ومن طريقه البيهقي في الكبرى ٥/٢٤٦/١٠٥٧٤، والشعب ٦/٤٨/ ٣٨٥٨–.

والدارقطني في سننه ٢/٢٧٨/ ١٩٢ .

وأحد الحفاظ[١]– كما في الصارم المنكي ص٧٠ –.

والأصبهاني في الترغيب والترهيب ٢/٢٧/ ١٠٨٠.

وابن الجوزي في مثير العزم الساكن ٢/٢٩٥ – ومن طريقه ابن النجار في الدرة الثمينة في أخبار المدينة؛ كما في شفاء السقام ص١٨–.

وابن عساكر في إتحاف الزائر ص٢٦ – ومن طريقه السبكي في شفاء السقام ص١٨ –.

(١) ينظر الكلام عليه في (ح١٢٠).

كلهم من طرق عن حفص بن أبي داود به مثله، وهو عند البخاري نحوه، وزاد ابن عدي، وابن الجوزي في آخره: «وصحبني». وهو عند أحد الحفاظ، والأصبهاني بنحوه.

قال الطبراني في الأوسط: لم يرو هذا الحديث عن ليث إلا حفص.

وقال البيهقي في الكبرى: تفرد به حفص، وهو ضعيف.

وقال أحد الحفاظ - كما في الصارم المنكي ص٧٠ -: قد روى هذا الخبر عن حفصِ بنِ سليمان محمدُ بن بكار، وسعيدُ بن منصور، وقد ذكرناه بأسانيده في الكتاب الكبير، وقد رواه - أيضًا - حفص بن سليمان، عن كثير بن شظير، عن ليث.

وقال ابن عساكر: حديثٌ غريب من حديث ليث بن أبي سليم، عن مجاهد بن جبر المكي، عن عبد الله بن عمر، معدودٌ في أفراد ليث، وما هو مكان عهدته، ولكنها على الراوي عنه، وهو حفص بن سليمان.

وقال - أيضًا -: قد روى هذا الحديثَ الحسنُ بن الطيب، عن علي بن حجر، فزاد فيه زيادة منكرة، قال فيه: «من حج، فزار قبري بعد موتي؛ كان كمن زارني في حياتي، وصحبني». تفرد بقوله: «وصحبني» الحسن بن الطيب، وفيه نظر، والله - سبحانه - أعلم. حكاه محمد ابن يوسف —. اهـ

وأخرجه أبو يعلى - كما في شفاء السقام ص١٨، ورواه السبكي من طريقه - من طريق حفص بن سليمان، عن كثير بن شنظير، عن ليث بن أبي سليم به مثله.

ورواه أبو بكر محمد بن خلف بن زنبور الكاعدي — كما في الصارم المنكي ص٧١ —، فقال: أخبرنا أبو بكر محمد بن السري بن عثمان التمار، حدثنا نصر بن شعيب، مولى العبدين، حدثنا أبي، حدثنا جعفر بن سليمان الضبعي، عن ليث به مثله.

وأخرجه الطبراني في الكبير ١٢/٤-٦/١٣٤٩٦، والأوسط ١/١٩٤/٢٨٧[1]من طريق

(١) وقع في الإسناد سقط.

علي بن الحسن بن هارون الأنصاري، عن الليث بن بنت الليث بن أبي سليم، قال: حدثتني جدتي، عائشة بن يونس – امرأة الليث –، عن ليث بن أبي سليم به نحوه.

دراسة إسناده عند الطبراني في الكبير:

. حفص بن أبي داود:

هو حفص بن سليمان الأسدي، أبو عمر، البزار، الكوفي، الغاضري – بمعجمتين –، وهو حفص بن أبي داود القارئ، صاحب عاصم، ويقال له: حفيص.

روى عن: كثير بن شنظير، وليث بن أبي سليم، وغيرهما.

وروى عنه: علي بن حجر المروزي، وعلي بن عياش الحمصي، وغيرهما.

قال وكيع: كان ثقة.

وقال أبو علي بن الصواف، عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه: صالح.

وقال عثمان بن أحمد بن السماك، عن حنبل بن إسحاق، عن أحمد بن حنبل: ما به بأس.

وقال يحيى بن معين: كان حفص بن سليمان، وأبو بكر بن عياش من أعلم الناس بقراءة عاصم، وكان حفص أقرأ من أبي بكر، وكان كذابًا، وكان أبو بكر صدوقًا.

وقال علي بن المديني: ضعيف الحديث، وتركته على عمد.

وقال ابن أبي حاتم، عن عبد الله بن أحمد – فيما كتب إليه – عن أبيه: متروك الحديث. وكذلك قال عمر بن محمد بن شعيب الصابوني عن حنبل ابن إسحاق عن أحمد بن حنبل.

وقال البخاري: تركوه.

وقال مسلم: متروك.

وقال صالح بن محمد البغدادي: لا يكتب حديثه، وأحاديثه كلها مناكير.

وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه، فقال: لا يكتب حديثه، هو ضعيف الحديث لا يصدق، متروك الحديث. قلت: ما حاله في الحروف؟. قال: أبو بكر بن عياش أثبت منه.

وقال ابن خراش: كذاب، متروك، يضع الحديث.

وقال ابن عدي: عامة حديثه عمن روى عنهم غير محفوظة.

وقال ابن حبان: كان يقلب الأسانيد، ويرفع المراسيل، وكان يأخذ كتب الناس فينسخها، ويروي من غير سماع.

وقال الذهبي في الميزان: وكان ثبتًا في القراءة، واهيًا في الحديث؛ لأنه كان لا يتقن الحديث، ويتقن القرآن ويجوده، وإلا فهو في نفسه صادق.

وقال ابن حجر في التقريب: متروك الحديث، مع إمامته في القراءة.

وهو من الثامنة مات سنة ثمانين ومائة. وله تسعون. وأخرج له الترمذي، والنسائي في مسند علي متابعة، وابن ماجه.

له ترجمة في: (الكامل ٢/٣٨٠، وتهذيب الكمال ٧/١٠، وميزان الاعتدال ١/٥٥٨، وتهذيب التهذيب ٢/٤٠٠، والتقريب ص٢٥٧، والكشف الحثيث عمن رمي بوضع الحديث ص١٠١).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف جدًا؛ فيه حفص بن سليمان الأسدي، وهو متروك، و- أيضًا - فيه ليث ابن أبي سليم، وهو ضعيف[1].

قال ابن تيمية: كذب، موضوع[2].

وقال ابن عبد الهادي: هذا الحديث لا يجوز الاحتجاج به، ولا يصلح الاعتماد على مثله؛ فإنه حديث منكر المتن، ساقط الإسناد، لم يصححه أحد من الحفاظ، ولا احتج به أحد من الأئمة؛ بل ضعفوه، وطعنوا فيه، وذكر بعضهم أنه من الأحاديث الموضوعة، والأخبار المكذوبة،

(١) ينظر: ميزان الاعتدال ٣/٤٢٠.

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٧٧٢. وينظر: مجموع الفتاوى ٢٦/١٤٩. وقاعدة عظيمة ص٨٥-٨٧ لابن تيمية.

ولا ريب في كذب هذه الزيادة فيه(١). وأما الحديث بدونها، فهو منكر جدًا(٢).

وذكر ابنُ عبد الهادي أن السبكيَ خالف الإجماع في دعواه أن هذا الحديث رواه رجلان كل منهما يقال له: حفص بن أبي داود، وحفص بن سليمان، وأحدهما ثقة، والآخر ضعيف(٣).

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، والأوسط، وفيه حفص بن أبي داود القارئ، وثقه أحمد، وضعفه جماعة من الأئمة(٤).

وقال ابن حجر: ضعيف(٥).

وقال الشيخ الألباني: موضوع(٦).

المتابعات:

تابع حفصَ بن سليمان اثنان من الرواة - كما تقدم في التخريج -؛ وهي متابعتان لا تصحان كما يلي:

١. جعفر بن سليمان الضبعي:

وهذه الرواية إسنادها ضعيف؛ فيها عدة ضعفاء، و- أيضًا - فيها خطأ في اسم الراوي؛ حيث الصواب أنه حفص بن سليمان؛ كما في الطرق الأخرى، وقد بيَّن هذا ابن عبد الهادي(٧).

---

(١) هي (وصحبني).

(٢) الصارم المنكي ص٦٢-٦٣.

(٣) الصارم المنكي ص٦٦. باختصار.

(٤) مجمع الزوائد ٤/٢.

(٥) التلخيص الحبير ٢/٢٦٦.

(٦) السلسلة الضعيفة ١/١٢٠.

(٧) ينظر: الصارم المنكي ص٧٢.

٢. عائشة بنت يونس امرأة الليث:

وإسناد هذه الرواية ضعيف جدًا، فيها ضعفاء ومجاهيل، قال ابن عبد الهادي: إسناد مظلم، ضعيف جدًا[١].

وقال ابن حجر: ضعيف[٢].

(١) الصارم المنكي ص٧٢.

(٢) التلخيص الحبير ٢/٢٦٦.

١٢٥. عن عبدِ اللهِ بنِ عمرَ – رضيَ اللهُ عنهما – قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ جَاءَنِي زَائِرًا لَا يَعْلَمُ لَهُ حَاجَةً إِلَّا زِيَارَتِي، كَانَ حَقًّا عَلَيَّ أَنْ أَكُونَ لَهُ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

تخريج الحديث:

أخرجه الطبراني في الكبير ١٢/٢٩٠/١٣١٤٩، والأوسط ٥/١٦/٤٥٤٦، فقال: حدثنا عبدان بن أحمد، ثنا عبد الله بن محمد العُبَادي البصري، ثنا مسلم بن سالم الجهني، حدثني عبيد الله بن عمر[1]، عن نافع، عن سالم، عن ابن عمر به.

وأخرجه من طريقه السبكي في شفاء السقام ص١٣.

ووقع فيه اختلاف على مسلم بن سالم الجهني من وجهين:

الوجه الأول: عن مسلم بن سالم الجهني، عن عبيد الله بن عمر.

رواه عنه عبد الله بن محمد العُبَادي، واختلف عليه:

فأخرجه الطبراني –كما تقدم– من طريق عبدان بن أحمد.

وأخرجه الدارقطني في أماليه[2] – كما في ميزان الاعتدال ٤/١٠٤، ومن طريقه الخلعي؛ كما في شفاء السقام ص١٣، ومن طريق الخلعي أخرجه ابن عساكر في إتحاف الزائر ص٢٧ – من طريق يحي بن صاعد.

كلاهما (أي عبدان بن أحمد، ويحي بن صاعد) عن عبد الله بن محمد العُبَادي، عن مسلم ابن سالم الجهني، عن عبيد الله بن عمر[3]، عن نافع، عن سالم، عن ابن عمر به.

---

(١) قال ابن الملقن في البدر المنير ٦/٢٩٨: وعزاه الضياء في أحكامه إلى رواية الطبراني بلفظ :«من جاءني زائرا لا ينزعه غير زيارتي؛ كان حقًّا على الله أن أكون له شفيعًا يوم القيامة»... ثم قال: رواه من رواية عبد الله بن عمر العمري. والذي رأيته في الطبراني الكبير: عبيد الله – بالتصغير –كما أسلفته، فلعله في غير المعجم الكبير. اهـ باختصار.

(٢) ذكر الذهبي: أن الدارقطني رواه في سننه. اهـ قلت: لم أجده في المطبوع، ولعله في أماليه؛ حيث ذكر الخلعي أن الدارقطني حدثهم إملاء بمصر، وعزاه السبكي في شفاء السقام إلى أمالي الدارقطني.

(٣) وقع في الإسناد في ميزان الاعتدال: (عبد الله المكبر)، والصواب (عبيد الله)؛ كما في أطراف الغرائب والأفراد، وكما عند الخلعي؛ حيث رواه من طريق الدارقطني.

وأخرجه المقرئ في معجمه – كما في شفاء السقام ص١٤، ومن طريقه السبكي – من طريق عبد الله بن يزيد الخثعمي، عن عبد الله بن محمد العُبَادي، عن مسلم بن سالم الجهني، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، وسالم، عن ابن عمر – رضي الله عنهما – به.

الوجه الثاني: عن مسلم بن سالم الجهني، عن عبد الله بن عمر (المكبر).

أخرجه أبو نعيم في تاريخ أصبهان ١٩٠/٢ من طريق مسلم بن حاتم الأنصاري، عن مسلم بن سالم الجهني، عن عبد الله بن عمر، عن نافع، عن سالم، عن ابن عمر – رضي الله عنهما – به مثله.

دراسة إسناده عند الطبراني:

. عبدان بن أحمد:

هو عبد الله بن أحمد بن موسى بن زياد، أبو محمد، الجواليقي، القاضي، المعروف بعبدان، من أهل الأهواز.

روى عن: هدبة بن خالد، وأبي الربيع الزهراني، وغيرهما.

وروى عنه: يحيى بن محمد بن صاعد، والطبراني، وغيرهما.

قال أبو علي الحافظ: ما رأيت من المشايخ أحفظ من عبدان.

وقال الخطيب: كان أحد الحفاظ الاثبات.

وقال ابن عساكر: أحد الحفاظ الموجودين المكثرين.

وقال الذهبي في السير: حافظ، صدوق.

مات سنة ست وثلاثمائة.

له ترجمة في: (تاريخ بغداد ٣٧٨/٩، وتاريخ دمشق ٥١/٢٧، وتذكرة الحفاظ ١٨٧/٢، وسير أعلام النبلاء ١٦٨/١٤).

. عبد الله بن محمد العُبَادي البصري:

هو عبد الله بن محمد العُبَادي – بضم العين، وتخفيف الباء –، البصري.

روى عن: الحسن بن حبيب بن ندبة.

وروى عنه: عبدان، وغيره.

قال ابن عبد الهادي: أحد الشيوخ الذين لا يحتج بما تفردوا به[1].

له ترجمة في: (الأنساب ٤/١٢٤، وإكمال الكمال ٦/٣٤٥، وتوضيح المشتبه ٦/٤٧).

. مسلم بن سالم الجهني:

هو مسلم بن سالم الجهني، بصري كان يكون بمكة، ويقال فيه: مسلمة، بزيادة هاء.

روى عن: عبد الله بن عمر العمري، وأخيه عبيد الله، وغيرهما.

وروى عنه: عبد الله بن محمد العباداني، ومسلم بن حاتم الأنصاري، وغيرهما.

قال أبو داود: ليس بثقة.

وقال ابن عبد الهادي: مجهول الحال[2].

وقال ابن حجر في التقريب: ضعيف.

له ترجمة في: (ميزان الاعتدال ٤/١٠٤، وتهذيب التهذيب ١٠/١٣١[3]، ولسان الميزان ٦/٢٩).

. عبيد الله بن عمر:

هو عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، العمري، المدني، أبو عثمان.

روى عن: نافع، مولى ابن عمر، وسالم بن عمر، وغيرهما.

وروى عنه: حماد بن زيد، وشعبة، وغيرهما.

قال أبو حاتم: سألت أحمد بن حنبل، عن مالك، وعبيد الله بن عمر، وأيوب، أيهم أثبت

(١) الصارم المنكي ص٥٠.

(٢) الصارم المنكي ص٤٩.

(٣) ذكره ابن حجر في تهذيب التهذيب تمييزًا.

في نافع. فقال: عبيد الله أثبتهم، وأحفظهم، وأكثرهم رواية.

وقال أبو زرعة، وأبو حاتم: ثقة.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، ثبت، قدمه أحمد بن صالح على مالك في نافع، وقدمه ابن معين في القاسم، عن عائشة على الزهري، عن عروة عنها.

وهو من الخامسة، مات سنة بضع وأربعين ومائة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ١٢٤/١٩، وتهذيب التهذيب ٣٨/٧، والتقريب ص٦٤٣).

. نافع:

هو نافع، أبو عبد الله، المدني، مولى ابن عمر.

ثقة، ثبت، فقيه، مشهور.

تقدمت ترجمته في (ح٧٧).

. سالم:

هو سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، القرشي، العدوي، أبو عمر، أو أبو عبد الله، المدني.

روى عن: أبيه – وروايته عنه في الصحيحين –، وأبي هريرة، وغيرهما.

وروى عنه: الزهري، وعبيد الله بن عمر، وغيرهما.

قال ابن سعد: كان ثقةً، كثير الحديث، عاليًا من الرجال، ورعًا.

وقال أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه: أصح الأسانيد: الزهري، عن سالم، عن أبيه.

وقال ابن حجر في التقريب: أحد الفقهاء السبعة، وكان ثبتًا، عابدًا، فاضلاً، كان يُشبَّه بأبيه في الهدي، والسمت.

وهو من كبار الثالثة، مات في آخر سنة ست ومائة على الصحيح. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ١٤٥/١٠، وتهذيب التهذيب ٤٣٦/٣، والتقريب ص٣٦٠).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ فيه عدة علل:

١. العُبَادي شيخ لا يحتج بما انفرد به، وقد اضطرب فيه -كما تقدم -.

٢. أن مسلم بن حاتم الأنصاري خالف العُبَاديَ، فقد رواه مسلم عن مسلمة بن سالم، عن عبد الله العمري، المكبر، الضعيف، ورواية مسلم بن حاتم مقدمة على رواية العُبَادي؛ حيث هو أوثق منه[١].

٣. فيه مسلم بن سالم، وهو ضعيف، وقد تفرد به عن سائر أصحاب عبيد الله الثقات المشهورين[٢].

قال الدارقطني: غريب من حديث عبيد الله بن عمر، عن نافع عنه، تفرد به مسلمة بن سالم عنه، وتفرد به أبو محمد، عبد الله بن محمد العُبَادي – من بني عُبَاد بن ربيعة – عنه[٣].

وقال السبكي: صححه سعيد بن السكن[٤].

وقال ابن عبد الهادي: حديث ضعيف الإسناد؛ لا يصلح الاحتجاج به، ولا يجوز الاعتماد على مثله[٥].

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط، والكبير، وفيه مسلمة بن سالم، وهو ضعيف[٦].

وقال الألباني: ضعيف جدًا[٧].

---

(١) ينظر: الصارم المنكي ص٥٠.

(٢) ينظر: الصارم المنكي ص٥٠.

(٣) أطراف الغرائب والأفراد ١/٥٢٨.

(٤) شفاء السقام ص١٢.

(٥) الصارم المنكي ص٤٩.

(٦) مجمع الزوائد ٤/٢.

(٧) السلسلة الضعيفة ١٢/٥٢٠.

١٢٦. عن عُمَرَ بنِ الخطاب ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ زَارَ قَبْرِي»، أَوْ قَالَ: «مَنْ زَارَنِي كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا، أَوْ شَهِيدًا، وَمَنْ مَاتَ فِي أَحَدِ الْحَرَمَيْنِ بَعَثَهُ اللهُ مِنَ الْآمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

تخريج الحديث:

أخرجه الطيالسي في المسند ١/٦٦/٦٥، فقال: حدثنا سوار بن ميمون، أبو الجراح، العبدي، قال: حدثني رجل من آل عمر، عن عمر به.

وأخرجه من طريقه: البيهقي في الكبرى ٥/٢٤٥/ ١٠٥٧٢، والشعب ٦/٤٨/ ٣٨٥٧، وابن عساكر في إتحاف الزائر ص٢٣، والسبكي في شفاء السقا ص٢٣.

قال البيهقي في الكبرى: هذا إسناد مجهول.

وقد اختلف في هذا الحديث على عدة أوجه[1]:

الوجه الأول: الطيالسي، عن سوار بن ميمون، أبو الجراح العبدي، قال: حدثني رجل من آل عمر ، عن عمر ﷺ مرفوعًا.

أخرجه الطيالسي، وغيره –كما تقدم –.

الوجه الثاني: يونس بن بكير، عن سوار بن ميمون ، عن أبي قزعة، عن رجل من آل عمر ابن الخطاب ﷺ مرفوعًا. ولفظه: «من مات بأحد الحرمين مكة، أو المدينة بعث من الأرض يوم القيامة». قال أبو بكر القباب: هكذا في كتابي، ووجدت في نسخة أخرى: «من الآمنين يوم القيامة».

أخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني ١/٦٢٤.

(١) جعل السبكي في شفاء السقام ص٢٢-٢٥ هذه الأوجه ثلاثة أحاديث، وتعقبه ابن عبد الهادي في الصارم ص٩٦ بقوله: ولأجل اختلاف الرواة في إسناده، واضطرابهم فيه، جعله المعترض (أي السبكي) ثلاثة أحاديث، وهو حديث واحد، ساقط الإسناد.

الوجه الثالث: شعبة، عن سوار بن ميمون، عن هارون بن قزعة، عن رجل من آل الخطاب مرفوعًا، ولفظه: «من زارني متعمدًا؛ كان في جواري يوم القيامة، ومن سكن المدينة، وصبر على بلائها كنت له شهيدًا، وشفيعًا يوم القيامة، ومن مات في أحد الحرمين؛ بعثه الله من الآمنين يوم القيامة».

أخرجه العقيلي في الضعفاء ٣٦١/٤،والبيهقي في الشعب ٣٨٥٦/٤٧/٦ -واللفظ له-.

قال العقيلي: الرواية في هذا لينة. ونقل عن البخاري: هارون بن قزعة[(١)]مديني؛ لا يتابع عليه.

وقال البيهقي: كذا قال: من آل الخطاب.

الوجه الرابع: عن وكيع، واختلف عليه:

١. عن يوسف بن راشد: حدثنا وكيع، عن ميمون بن سوار العبدي، عن هارون، أبي قزعة، عن رجل من ولد حاطب، مرفوعًا، ولفظه: «من مات في أحد الحرمين».

أخرجه البخاري في تاريخه[(٢)]- كما في الشعب ٤٧/٦-.

٢. عن محمد بن الوليد البسري، عن وكيع، عن خالد بن أبي خالد، وابن عون[(٣)]، عن الشعبي، والأسود بن ميمون، عن هارون، أبي قزعة، عن رجل من آل حاطب[(٤)]، عن حاطب قال: قال رسول الله ﷺ: «من زارني بعد موتي، فكأنما زارني في حياتي، ومن مات بأحد

(١) قال ابن عبد الهادي في الصارم المنكي ص٩٧: هكذا ذكر العقيلي هارون بن قزعة، والذي في تاريخ البخاري: هارون، أبو قزعة، وقد يكون اسم أبي هارون: قزعة، وهارون يكنى بأبي قزعة.

(٢) لم أقف عليه في المطبوع، وقد عزه إليه - أيضًا - ابن عبد الهادي في الصارم المنكي ص٩٧.

(٣) وقع عند الدارقطني (أبي عون)، وعند الباقين (ابن عون) وهكذا هو عند البيهقي من طريق الدارقطني.

(٤) قال السبكي في شفاء السقام ص٢٥: وقع عند الدينوري: (عن هارون، عن حاطب)، والذين رووا: (عن رجل، عن حاطب) أولى بأن يكون الصواب معهم. اهـ بتصرف.

الحرمين؛ بعث من الآمنين يوم القيامة»[1].

أخرجه الدينوري في المجالسة ١/٤٤١/١٣٠.

والدارقطني في السنن ٢/٢٧٨ — ومن طريقه: البيهقي في الشعب ٦/٤٦/٣٨٥٥، والسبكي في شفاء السقام ص٢٥ —.

قال البيهقي: كذا وجدته في كتابي، وقال غيره: سوار بن ميمون، وقيل: ميمون بن سوار، ووكيع هو الذي يروي عنه – أيضًا –.

دراسة إسناده عند الطيالسي:

. سوار بن ميمون، أبو الجراح، العبدي:

هو سوار بن ميمون، أبو الجراح، العبدي.

قال ابن عبد الهادي: شيخ مجهول الحال، قليل الرواية؛ بل لا يعرف له رواية إلا هذا الحديث الضعيف؛ المضطرب، ومع هذا قد اختلف الرواة في اسمه، ولم يضبطوه، فبعضهم يقول: ميمون بن سوار، وبعضهم يقول – بالقلب –: سوار بن ميمون، والله أعلم، هل كان اسمه سواراً، أو ميموناً؟[2].

وقال الألباني: رجل مغمور، مجهول[3].

. رجل من آل عمر:

اختلف فيه – كما تقدم في التخريج –، فجاء هنا: "رجل من آل عمر"، وبعضهم يقول: "رجل من ولد حاطب"، وآخر يقول: "من آل الخطاب".

---

(١) قال الذهبي – كما في الدرر المنتثرة ص٦٧ –: ومن أجودها إسنادًا حديث حاطب: «من زارني بعد موتي، فكأنما زارني في حياتي». أخرجه ابن عساكر، وغيره.

(٢) الصارم المنكي ص٤٩.

(٣) إرواء الغليل ٤/٣٣٣.

قال ابن عبد الهادي: كأنه تصحيف من حاطب، والذي في تاريخ البخاري: عن رجل من ولد حاطب، وليس في هذه الرواية التي ذكرها العقيلي ذكر عمر؛ كما في رواية الطيالسي، وكذلك رواية وكيع التي ذكرها البخاري ليس فيها ذكر عمر - أيضًا - ، فالظاهر أن ذكره وهم من الطاليسي[1].

قلت: جميع الروايات على أنه رجل مبهم.

. عمر:

هو عمر بن الخطاب بن نُفيل - بنون، وفاء؛ مصغر -، ابن عبد العزى بن رياح، بتحتانية، ابن عبدالله بن قُرط، بضم القاف، ابن رزاح - براء، ثم زاي خفيفة -، ابن عدي بن كعب القرشي، العدوي.

أمير المؤمنين، مشهور، جم المناقب.

استشهد في ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين، وولي الخلافة عشر سنين ونصفًا. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (الاستيعاب ١١٤٤/٣، وتهذيب الكمال ٣١٦/٢١، وتهذيب التهذيب ٤٣٨/٧، والتقريب ص٧١٧، والإصابة ٥٨٨/٤).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ فيه عدة علل:

١. فيه سوار بن ميمون، وهو شيخ مجهول الحال، وقد اختلف الرواة في اسمه، وما وقع في بعض الروايات من متابعة الشعبي له، فهي متابعة لا تصح[2].

٢. سقط من إسناده هارون أبو قزعة، وهو شيخ لا يعرف إلا بهذا الحديث الضعيف،

---

(١) الصارم المنكي ص٩٨.

(٢) ينظر: الصارم المنكي ص١١٢.

ومدار الحديث عليه، وقد تفرد به(١).

٣. فيه راوٍ مبهم، وهو رجل من آل عمر، ومال ابن عبد الهادي إلى أنه تصحيف من حاطب.

٤. وقع فيه اضطراب –كما تقدم في التخريج –.

قال العقيلي –كما تقدم –: الرواية في هذا لينة.

وقال البيهقي–كما تقدم –: هذا إسناد مجهول.

وقال ابن عبد الهادي: ليس بصحيح لانقطاعه، وجهالة إسناده، واضطرابه(٢).

وقال البوصيري: رواه أبوداود الطيالسي بسند ضعيف لجهالة التابعي، ورواه البزار بزيادة طويلة، ورواه البيهقي، وقال: إسناد مجهول، وله شاهد من حديث سبيعة؛ رواه أبو يعلى، والطبراني في الكبير بسند صحيح(٣).

وقال الألباني: إسناد واهٍ(٤).

(١) ينظر: الصارم المنكي ص٩٨.

(٢) الصارم المنكي ص٩٦.

(٣) إتحاف الخيرة المهرة ٧٢/٣. يريد أن له شاهدًا في فضل الموت في المدينة، فقد رواه الطبراني في الكبير ٢٠٧٦٨/٢٩٤/٢٤ عن سبيعة الأسلمية – رضي الله عنها – أن رسول الله ﷺ قال: «من استطاع منكم أن يموت في المدينة، فليمت، فإنه لا يموت بها أحد؛ إلا كنت له شفيعًا، أو شهيدًا يوم القيامة».

(٤) إرواء الغليل ٣٣٣/٤.

١٢٧. عن عبدِ اللهِ بن عَباسٍ – رضيَ اللهُ عنهما – قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ حجَّ إلى مكةَ، ثمَّ قصدَنِي في مسجدِي، كُتِبت له حجتانِ مبرورتانِ».

تخريج الحديث:

أخرجه أحد الحفاظ[1]- كما في الصارم المنكي ص٥٦ -، فقال: حدثنا أبو الحسن، حامد بن حماد بن المبارك، السر من رائي بنصيبين، حدثنا أبو يعقوب إسحاق بن سيار بن محمد النصيبي، حدثنا أسيد بن زيد، حدثنا عيسى بن بشير، عن محمد بن عمرو، عن عطاء، عن ابن عباس به.

وعزاه السيوطي في الجامع الكبير، ح ١٢٣٧٠ للديلمي في مسند الفردوس.

دراسة إسناده:

. أسيد بن زيد:

هو أسيد بن زيد بن نجيح الجمال – بالجيم –، الهاشمي مولاهم، الكوفي.

روى عن: زهير بن معاوية، وعبد الله بن المبارك، وغيرهما.

وروى عنه: البخاري، وإبراهيم بن إسحاق الحربي، وغيرهما.

قال ابن الجنيد: سألت يحيى بن معين عنه، فقال: كذاب، أتيته ببغداد في الحذائين، فسمعته يحدث بأحاديث كذب.

وقال النسائي: متروك.

وقال ابن حبان: يروي عن الثقات المناكير، ويسرق الحديث.

وقال ابن عدي: أسيد بن زيد هذا يتبين على رواياته ضعف، وله غير ما ذكرت من الروايات، وعامة ما يرويه لا يتابع عليه.

(١) ابن عبد الهادي لم يعرف اسم هذا الحافظ، وقال في ص٢٦: هو في طبقة أبي عبد الله ابن مندة، وأبي عبد الله الحاكم صاحب المستدرك.

وقد ذكر ابن الجوزي حديثًا في موضوعاته في فضل عائشة - رضي الله عنها -، ثم قال: موضوع، وأسيد بن زيد المتهم به.

وقال ابن حجر في هدي الساري: لم أر لأحد فيه توثيقًا.

وقال في التقريب: ضعيف، أفرط ابن معين فكذبه.

وهو من العاشرة، مات قبل العشرين ومائتين. وما له في البخاري سوى حديث واحد مقرون بغيره.

له ترجمة في: (الكامل ١/٤٠٠، وتهذيب الكمال ٣/٢٣٨، وميزان الاعتدال ١/٢٥٦، وتهذيب التهذيب ١/٣٤٤، والتقريب ص١٤٧، وهدي الساري ص٣٨٨، والكشف الحثيث عمن رمي بوضع الحديث ص٧٣).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف جدًا؛ فيه أسيد بن زيد ، وهو ضعيف جدًا، وقد تفرد به. و- أيضًا - فيه عيسى بن بشير، وهو مجهول(١).

قال ابن عبد الهادي: خبر موضوع، وحديث مصنوع، لا يحسن الاحتجاج به، ولا يجوز الاعتماد على مثله، وفي إسناده ممن لا يحتج بحديثه، ولا يعتمد على روايته غير واحد من الرواة(٢).

وقال الذهبي: خبر باطل(٣).

(١) ينظر: ميزان الاعتدال ٣/٣١٠.

(٢) الصارم المنكي ص٥٧.

(٣) ميزان الاعتدال ٣/٣١٠.

١٢٨. عن عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ ﷺ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «من حجَّ حجةَ الإسلامِ، وزارَ قبري، وغزا غزوةً، وصلى عليَّ في بيتِ المقدسِ، لم يسأله اللهُ ﷻ فيما افترضَ عليه».

تخريج الحديث:

أخرجه أبو الفتح محمد بن الحسين بن أحمد، الأزدي، في فوائده - كما في شفاء السقام ص٢٥ -، فقال: حدثنا النعمان، عن هارون بن أبي الدلهاث، حدثنا أبو سهل، بدر بن عبد الله المصيصي، حدثنا الحسن بن عثمان الزيادي، حدثنا عمار بن محمد، حدثني خال سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله به.

وأخرجه السبكي في شفاء السقام من طريقه.

دراسة إسناده:

. أبو الفتح، محمد بن الحسين بن أحمد، الأزدي:

هو محمد بن الحسين بن أحمد، أبو الفتح، الأزدي، الموصلي.

روى عن: أبي يعلى الموصلي، والباغندى، وغيرهما.

وروى عنه: أبو إسحاق البرمكى، وجماعة.

قال الخطيب: سألت محمد بن جعفر بن علان عن أبي الفتح الأزدي، فذكره بالحفظ، وحسن المعرفة بالحديث، وأثنى عليه. قال: وحدثني أبو النجيب الأرموي، قال: حدثني محمد بن صدقة الموصلي: أن أبا الفتح الأزدي قدم بغداد على الأمير، فوضع له حديثًا فأجازه، وأعطاه دراهم كثيرة.

وقال البرقاني: رأيته في جامع السنة، وأصحاب الحديث لا يرفعون به رأسًا، ويتجنبونه.

وقال الخطيب: في حديثه مناكير، وكان حافظًا، ألَّف في علوم الحديث.

وقال ابن العديم: قدم على سيف الدولة بن حمدان، فأهدى له كتابًا في مناقب علي ﷺ - وقد وقفت عليه بخطه -، وفيه أحاديث منكرة، تتضمن تنقيص عائشة، وغيرها، وصحح ردَّ

الشمس على علي.

وقال ابن النجار: سمى أهل السنة نواصب، وقال: إنهم يثبتون رد الشمس على يوشع، ولا يثبتونه لعلي، ويوشع وصي موسى، وعلي وصي محمد، ومحمد أفضل من موسى، فوصيه أفضل من وصيه. قال: وأتى في هذا الكتاب بالطامات.

وقال ابن عبد الهادي: متهم بالوضع ، وإن كان من الحفاظ(١).

قلت: هو حافظ، متروك.

مات سنة أربع وتسعين وثلاث مائة.

له ترجمة في: (ميزان الاعتدال ٥٢٣/٣، ولسان الميزان ١٣٩/٥،).

الحكم على الحديث:

الحديث موضوع؛ فيه عدة علل:

١. أبو الفتح الأزدي، وهو متروك.

٢. بدر بن عبد الله المصيصي؛ لا يعرف بتوثيق، وهو متهم بوضع هذا الحديث(٢).

٣. نكارة متنه.

قال ابن عبد الهادي: موضوع(٣).

وقال الذهبي: خبر باطل(٤).

وقال الألباني: موضوع، ظاهر البطلان(٥).

---

(١) الصارم المنكي ص٥٧.

(٢) ينظر: الصارم المنكي ص١٦٩. ولسان الميزان ٢/ ٤.

(٣) الصارم المنكي ص١٦٩.

(٤) ميزان الاعتدال ١/ ٣٠٠.

(٥) السلسلة الضعيفة ١/ ٣٧٠.

١٢٩. عن عبدِ اللهِ بن عَباسٍ – رضيَ اللهُ عنهما – قالَ: قالَ رسولُ ﷺ: «مَنْ زَارَنِي فِي مَمَاتِي، فَكَأَنَّمَا زَارَنِي فِي حَيَاتِي، ومنْ زارني؛ حتى ينتهي إلى قبرِي؛ كنتُ له شهيدًا يومَ القيامةِ، أو قال: شفيعًا».

تخريج الحديث:

أخرجه العقيلي في الضعفاء ٤٥٧/٣، فقال: حدثناه سعيد بن محمد الحضرمي، حدثنا فضالة بن سعيد بن زميل المأربي، حدثنا محمد بن يحيى المأربي، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس به.

قال العقيلي: وهذا يروى بغير هذا الإسناد من طريق – أيضًا – فيه لين.

وأخرجه من طريقه ابن عساكر في تاريخه[1] — كما في شفاء السقام ص٢٩ –، قال السبكي: إلا أنه قال: «من رآني في المنام؛ كان كمن رآني في حياتي». والباقي سواء. ووقع في روايته – أيضًا – : شعيب بن محمد الحضرمي ، ولعله تصحيف[2]. اهـ

وذكر الحافظ ابن عساكر، عن العقيلي أنه قال: لا يتابع على حديثه من جهة تثبت، ولا يعرف إلا به.

دراسة إسناده:

. فضالة بن سعيد بن زميل، المأربي:

هو فضالة بن سعيد بن زميل، المأربي.

ذكر العقيلي في الضعفاء حديث الباب في ترجمته، وقال: وحديثه غير محفوظ، ولا يعرف

---

(١) لم أقف عليه في المطبوع.

(٢) تعقبه ابن عبد الهادي في الصارم المنكي ص١٨٠، فقال: الصواب: شعيب بن محمد، كما في رواية ابن عساكر. اهـ قلت: لعل قول ابن عبد الهادي هو الصواب؛ حيث العقيلي في الضعفاء روى عن (شعيب) في مواضع أخر؛ كما في ١٧/٢ و٨/٤. ولم أقف في موضع آخر أنه روى عن (سعيد)، و– أيضًا – في كتب الرجال اسم (سعيد) أشهر من اسم (شعيب)، وغالبًا أن الذي يقع هو تحريف الاسم غير المشهور للاسم المشهور.

إلا به.

وقال أبو نعيم: روى المناكير، لا شيء.

وقال ابن عبد الهادي: شيخ مجهول، لا يعرف له ذكر إلا في هذا الخبر الذي تفرد به، ولم يتابع عليه.

له ترجمة في: (الضعفاء للعقيلي ٤٥٧/٣، وميزان الاعتدال ٣٤٩/٣، ولسان الميزان ٤٣٥/٤).

الحكم على الحديث:

الحديث موضوع؛ فيه فضالة المأربي، وهو شيخ مجهول؛ يروي المناكير، وقد تفرد به.

قال ابن تيمية: موضوع(١).

وقال ابن عبد الهادي: حديث منكر جدًا؛ ليس بصحيح، ولا ثابت؛ بل هو حديث موضوع على ابن جريح، وقد وقع تصحيف في متنه، وفي إسناده، أما التصحيف في متنه فقوله: «من زارني». من الزيارة، وإنما هو: «من رآني في المنام؛ كان كمن زارني في حياتي». هكذا رأيته في كتاب العقيلي في نسخه ابن عساكر: «من رآني» من الرؤية(٢). وقال الذهبي: موضوع على ابن جريج(٣).

(١) مجموع الفتاوى ٣٨٦/٢٧.

(٢) الصارم المنكي ص١٦٩.

(٣) ميزان الاعتدال ٣٤٩/٣.

١٣٠. عن عبدِ اللهِ بنِ عمرَ – رضيَ اللهُ عنهما – قالَ: قالَ رسولُ ﷺ: «مَنْ ماتَ بين الحرمين حاجًا، أو معتمرًا، بعثه اللهُ – تعالى – يومَ القيامةِ لا حسابَ عليه، ولا عذاب، ومَنْ زارني بعدَ موتِي، فكأنما زارني في حياتِي، ومَنْ جاورني بعدَ موتِي، فكأنما جاورنِي في حياتِي، ومَنْ ماتَ بمكةَ، فكأنما ماتَ في السماءِ الدنيا، ومَنْ شربَ من ماءِ زمزم، فماء زمزم لما شُرِب له، ومَنْ قبَّل الحجرَ، واستلمه، شهدَ له يومَ القيامةِ بالوفاءِ، ومَنْ طافَ حولَ بيتِ اللهِ أسبوعًا، أعطاه اللهُ بكلِ طوفٍ عشرَ نسماتٍ من ولدِ إسماعيل عتاقة، ومَنْ سعى بين الصفا، والمروة ثبَّتَ اللهُ – تعالى – قدميه على الصراطِ؛ يومَ تزلّ الأقدامِ».

تخريج الحديث:

أخرجه الفاكهي في أخبار مكة ١٩١٨/١٦٠/٣، فقال: حدثني أحمد بن صالح – عرضته عليه –، قال: حدثني محمد بن إسماعيل القرشي، المدني، قال: حدثني عبد الله بن نافع، عن مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر به.

قال الفاكهي: حدثني بهذا أحمد بن صالح، وعرضته عليه في الصف الأول، وهذا حديث منكر من حديث مالك بن أنس. اهـ

وأخرجه من طريقه ابن الجوزي في الموضوعات ٢١٩/٢ مختصرًا.

وأخرجه أحمد بن إبراهيم المقري في كتاب التبصرة والتذكرة – ومن طريقه الحافظ العراقي في تخريج الإحياء الكبير ؛كما في تنزيه الشريعة المرفوعة ١٧١/٢–.

دراسة إسناده:

. أحمد بن صالح :

هو أحمد بن صالح السمومي، المصري، نزيل مكة.

متروك.

تقدمت ترجمته في (ح٥٧).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف جدًا؛ فيه عدة علل:

١. فيه أحمد بن صالح السمومي، وهو متروك.

٢. تفرد عبد الله بن نافع الصائغ برواية هذا الحديث عن بقية أصحاب مالك الثقات.

٣. الإمام مالك كان يكره أن يقول الرجل: زرت قبر النبي ﷺ[١]، ولو كان هذا الحديث من مروياته لما كره لفظ الزيارة.

٤. في متنه نكارة؛ حيث اشتمل على فضائل لبعض الأعمال لا يوجد ما يشهد لها من الأحاديث الصحيحة.

قال الفاكهي –كما تقدم–: هذا حديث منكر من حديث مالك بن أنس.

وذكره ابن الجوزي في الموضوعات، وقال: هذا لا يصح[٢].

وذكر الذهبي في ترجمة عبد الله بن نافع الصائغ: أن أنكر أحاديثه حديث الباب، وتعقب ابن الجوزي في سياقه هذا الحديث في الموضوعات بقوله: لم ينصف[٣].

وقال العراقي: إسناده حسن[٤].

وقال السيوطي: فيه أحمد بن صالح السموي[٥]، قال ابن حجر : هذا من مناكيره[٦].

(١) ينظر: الرد على الأخنائي ص٣٠.

(٢) الموضوعات ٢/٢١٩.

(٣) ميزان الاعتدال ٢/٥١٤.

(٤) تخريج الإحياء الكبير –كما في تنزيه الشريعة المرفوعة ٢/١٧١ –.

(٥) الصواب (السمومي) كما في ترجمته.

(٦) كنز العمال ٩/٣٢٠/٣٥٠٠٩.

١٣١. عن بُكيرِ بنِ عبدِ اللهِ ﷺ عن النبيِّ ﷺ قالَ: «منْ أتى المدينةَ زائراً لي، وجبتْ له شفَاعتي يومَ القيامةِ، ومَنْ ماتَ في أحدِ الحرمينِ؛ بُعِثَ آمنًا».

تخريج الحديث:

أخرجه الحسيني في أخبار المدينة - كما في شفاء السقام ص٣٠ -، فقال: حدثنا محمد ابن يعقوب، حدثنا عبد الله بن وهب، عن رجل، عن بكير بن عبد الله به.

دراسة إسناده:

. محمد بن يعقوب:

هو محمد بن يعقوب بن عبد الوهاب بن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير بن العوام، أبو عمر، الزبيري، المدني.

روى عن: عبد الله بن وهب، ومحمد بن فليح بن سليمان، وغيرهما.

وروى عنه: النسائي، ويحيى بن الحسن بن جعفر العلوي، وغيرهما.

قال أبو حاتم، والنسائي: لا بأس به.

وذكره ابن حبان في كتاب الثقات، وقال: مستقيم الحديث.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق.

وهو من العاشرة مات قبل الخمسين ومائتين. وأخرج له النسائي.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٤٣/٢٧، وتهذيب التهذيب ٥٣٢/٩، والتقريب ص٩١٠).

. عبد الله بن وهب:

هو عبد الله بن وهب بن مسلم، القرشي مولاهم، أبو محمد، المصري، الفقيه.

روى عن: مالك بن أنس، وسليمان بن بلال، وغيرهما.

وروى عنه: محمد بن يعقوب الزبيري، وعبد الرحمن بن مهدي، وغيرهما.

قال ابن سعد: كان كثير العلم، ثقةً فيما قال: حدثنا، وكان يدلس.

وقال ابن أبي خيثمة، عن ابن معين: ثقة.

وقال أبو طالب، عن أحمد: صحيح الحديث، يفصل السماع من العرض، والحديث، ما أصح حديثه وأثبته. قيل له: إنه كان يسيء الأخذ. قال: قد كان، ولكن إذا نظرت في حديثه، وما روى عن مشايخه، وجدته صحيحًا.

وقال ابن أبي حاتم، عن أبي زرعة: نظرت في نحو ثمانين(١)ألفًا من حديث ابن وهب بمصر، وغير مصر، لا أعلم أني رأيت له حديثًا لا أصل له، وهو ثقة.

وقال العجلي: مصري، ثقة، صاحب سنة، رجل صالح، صاحب آثار.

وقال النسائي: ثقة، ما أعلمه روى عن الثقات حديثا منكرًا.

وقال ابن عدي: من أجلة الناس، ومن ثقاتهم، وحديث الحجاز، ومصر، وما والى تلك البلاد يدور على رواية ابن وهب، وجمع لهم مسندهم، ومقطوعهم... ثم قال: ولا أعلم له حديثًا منكرًا إذا حدث عنه ثقة من الثقات(٢).

وقال الخليلي: ثقة، متفق عليه، وموطئه يزيد على كل من روى عن مالك.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، حافظ، عابد.

وهو من التاسعة، مات سنة سبع وتسعين ومائة، وله اثنتان وسبعون سنة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (الكامل ٢٠٢/٤، وتهذيب الكمال ٢٧٧/١٦، وسير أعلام النبلاء ٢٢٣/٩، وميزان الاعتدال ٥٢١/٢، وتهذيب التهذيب ٧١/٦، والتقريب ص٥٥٦ ، وتعريف أهل التقديس ص٨٦).

---

(١) في تهذيب التهذيب: ثلاثين.

(٢) قال الذهبي في الميزان: أحد الأثبات، والأئمة الأعلام، وصاحب التصانيف، تناكد ابن عدي بإيراده في الكامل.

. عن رجل:

لم أعرفه.

. بُكير بن عبد الله:

هو بُكير بن عبد الله بن الأشج، مولى بني مخزوم، أبو عبد الله، أو أبو يوسف، المدني، نزيل مصر.

روى عن: بشر بن سعيد ، وسعيد بن المسيب، وغيرهما.

وروى عنه: عمرو بن الحارث، والليث بن سعد، وغيرهما.

قال الدوري، عن يحيي بن معين: ثقة.

وقال حرب بن إسماعيل، عن أحمد بن حنبل: ثقة، صالح.

وقال أبو حاتم: ثقة.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة.

وهو من الخامسة، مات سنة عشرين ومائة، وقيل: بعدها. وأخرج له الجماعة

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٤/٢٤٢، وتهذيب التهذيب ٤٩١/١، والتقريب ص١٧٧).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ لانقطاعه، و- أيضًا - فيه راوٍ مبهم.

قال ابن عبد الهادي: حديث باطل؛ لا أصل له، وخبر معضل؛ لا يعتمد على مثله، وهو من أضعف المراسيل، وأوهى المنقطعات(١).

(١) الصارم المنكي ص١٨٤.

١٣٢. حديث: «رَحِمَ اللَّه مَنْ زَارَنِي، وَزِمَامُ نَاقَتِهِ بِيَدِهِ».

تخريج الحديث:

لم أقف على إسناده.

الحكم على الحديث:

حديث باطل؛ ليس له إسناد، وإنما ذكره من جمع الأحاديث الموضوعة[١].

قال ابن حجر: لا أصل له بهذا اللفظ[٢].

(١) ينظر: تنزيه الشريعة المرفوعة ٢/١٧٤. والمصنوع في معرفة الحديث الموضوع ص١٠٥. والفوائد المجموعة ص ٣٦٤.

(٢) المقاصد الحسنة ص٣٦٤.

١٣٣. عن كعبِ الأحبارِ ﵀ قالَ: "... يا أميرَ المؤمنين، أنا أشهدُ أنْ لا إله إلا الله، وأشهدُ أنَّ محمدًا رسولُ اللهِ، ففرحَ عمرُ بإسلامِ كعبِ الأحبارِ، ثمَّ قالَ: هلْ لكَ أنْ تسيرَ معي إلى المدينةِ، فنزورَ قبرَ النبيِّ ﷺ، وتتمتعَ بزيارتهِ؟. فقلتُ : نعمْ – يا أميرَ المؤمنين –، أنا أفعلُ ذلك".

تخريج الأثر:

أخرجه الواقدي في فتوح الشام ٣٨٧/١، فقال: قال شهر بن حوشب: سمعت كعب الأحبار به.

دراسة إسناده:

. الواقدي(١):

هو محمد بن عمر بن واقد الأسلمي، الواقدي، المدني، القاضي، نزيل بغداد.

روى عن: سفيان الثوري ، وعبد الملك بن جريج، وغيرهما.

وروى عنه: أحمد بن الخليل البرجلاني، ومحمد بن سعد، وغيرهما.

قال الشافعي: كتب الواقدي كلها كذب.

وقال البخاري: متروك الحديث، تركه أحمد، وابن نمير، وابن المبارك، وإسماعيل بن زكريا.

وقال – أيضًا –: كذبه أحمد.

وقال إسحاق بن راهويه: هو عندي ممن يضع.

وقال النسائي: الكذابون المعروفون بالكذب على رسول الله ﷺ أربعة: الواقدي بالمدينة...

وقال ابن عدي: أحاديثه غير محفوظة، والبلاء منه، وهو بين الضعف.

وقال الذهبي في الميزان: استقر الإجماع على وهن الواقدي.

وقال ابن حجر في التقريب: متروك؛ مع سعة علمه.

---

(١) ترجمت لصاحب الكتاب نظرًا لطعن العلماء فيه.

وهو من التاسعة، مات سنة سبع ومائتين، وله ثمان وسبعون. وأخرج له ابن ماجه.

له ترجمة في: (الكامل ٢٤١/٦، وتهذيب الكمال ١٨٠/٢٦، وميزان الاعتدال ٦٦٦/٣، وتهذيب التهذيب ٣٦٣/٩، والتقريب ص٨٨٢، والكشف الحثيث عمن رمي بوضع الحديث ص٢٤٣).

الحكم على الأثر:

الأثر موضوع؛ فهو من رواية الواقدي، وهو متروك، وقد اتهم بالوضع.

قال ابن عبد الهادي: هذا من الأكاذيب والموضوعات على عمر بن الخطاب ﵁، وفتوح الشام فيه كذب كثير[1].

(١) الصارم المنكي ص٢٤٧.

١٣٤. عن عليٍّ بنِ أبي طالبٍ ﵁ قالَ: "مَنْ زارَ قبرَ رسولِ اللهِ ﷺ، كانَ في جِوارِهِ".

تخريج الأثر:

لم أقف على إسناده، وقد ذكره الشوكاني في نيل الأوطار ١٥٦/٥، وعزاه إلى ابن عساكر[١]، وقال: في إسناده عبد الملك بن هرون بن عنبرة، وفيه مقال.

(١) لم أقف عليه في المطبوع من تاريخ ابن عساكر.

١٣٥. عن مُجَمَّعِ بنِ جارية ﷺ قالَ: "جاءَ عمرُ بنُ الخطابِ، فقالَ: لو كانَ مسجدَ قباء في أفقٍ من الآفاقِ؛ ضربنا إليه أكبادَ المطي".

تخريج الأثر:

أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٥/١٣٣/ ٩١٦٣، فقال: عن الثوري، عن يعقوب بن مُجَمَّع بن جارية، عن أبيه به.

وأخرجه ابن شبة في أخبار المدينة ٣٥/١ من طريق محمد بن عبد الرحمن بن سعيد بن زرارة: أنه سمع شيوخًا من قومه من بني عمرو بن عوف: أن عمر بن الخطاب به نحوه ضمن قصة.

دراسة إسناده عند عبد الرزاق:

. عن الثوري:

هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبد الله، الكوفي.

ثقة، حافظ، فقيه، عابد، إمام، حجة، وكان ربما دلس.

تقدمت ترجمته في (ح١٥).

. يعقوب بن مجمع بن جارية:

هو يعقوب بن مجمع بن يزيد بن جارية – بالجيم –، الأنصاري، المدني.

روى عن: أبيه، وعمِّه، عبد الرحمن بن يزيد بن جارية، وغيرهما.

وروى عنه: ابنه، مجمع، وابن أخيه، إبراهيم بن إسماعيل، وغيرهما.

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات.

وقال ابن حجر في التقريب: مقبول. اهـ

قلت: هو مجهول الحال. وأما ذكر ابن حبان له في الثقات، فإن قاعدته معروفة في

الاحتجاج بمن لا يعرف[1].

وهو من الرابعة. وأخرج له أبو داود حديثًا واحدًا.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٣٦٣/٣٢، وتهذيب التهذيب ٣٧٥/١١، والتقريب ص١٠٨٩).

. عن أبيه:

هو مُجَمَّع بن يزيد بن جارية الأنصاري، وقيل: هو مُجَمَّع بن جارية.

صحابي.

أخرج له البخاري، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه.

له ترجمة في: (الاستيعاب ١٣٦٣/٣، وتهذيب الكمال ٢٥٠/٢٧، وتهذيب التهذيب ٤٨/١٠، والتقريب ص٩٩٢، والإصابة ٧٧٧/٥).

الحكم على الأثر:

إسناده موقوف ضعيف؛ فيه يعقوب بن مجمع، وهو مجهول الحال. وله طريق آخر أخرجه ابن شبة – كما تقدم –، وإسناده ضعيف؛ فيه مبهمان.

(١) ينظر: ترجمة مسلم بن مَخْشِي في (ح٦).

١٣٦. عن سَعْدِ بن أَبِي وَقَّاصٍ ﷺ قَالَ: "لأَنْ أُصَلِّي فِي مَسْجِد قُبَاء رَكْعَتَيْنِ؛ أَحَبّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ آتِيَ بَيْت اَلْمَقْدِسِ مَرَّتَيْنِ، لَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي قُبَاء لَضَرَبُوا إِلَيْهِ أَكْبَاد اَلإِبِلِ".

تخريج الأثر:

أخرجه ابن شبة في أخبار المدينة ٣٣/١، فقال: حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، قال: حدثنا صخر بن جويرية، عن عائشة بنت سعد بن أبي وقاص، قالت: سمعت أبي يقول: ...به.

دراسة إسناده:

. عبد الصمد بن عبد الوارث:

هو عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد، العنبري مولاهم، التَنُّوري – بفتح المثناة، وتثقيل النون المضمومة –، أبو سهل، البصري.

روى عن: سليم بن حيان، وشعبة بن الحجاج، وغيرهما.

وروى عنه: أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وغيرهما.

قال ابن سعد: كان ثقة.

وقال علي بن المديني: ثبت في شعبة.

ونقل ابن خلفون توثيقه عن ابن نمير.

وقال أبو حاتم: صدوق، صالح الحديث.

وذكره ابن حبان في كتاب الثقات.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق، ثبت في شعبة. اهـ

قلت: هو ثقة، أما قول أبي حاتم: (صدوق، صالح). فقد تقدم أنها تعادل التوثيق عند غيره[1].

(١) ينظر: ترجمة (عبد القدوس بن الحجاج الخولاني) في (ح٨).

وهو من التاسعة مات سنة سبع ومائتين. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٩٩/١٨، وتهذيب التهذيب ٣٢٧/٦، والتقريب ص٦١٠).

. صخر بن جويرية:

هو صخر بن جويرية، أبو نافع، مولى بني تميم، أو بني هلال.

روى عن: نافع، مولى ابن عمر، وعائشة بنت سعد بن أبي وقاص، وغيرهما.

وروى عنه: وهب بن جرير، ويحيى بن سعيد القطان، وغيرهما.

قال ابن سعد، عن عمرو بن عاصم: كان مولى لبني تميم، وكان ثقةً، ثبتًا.

وقال – أيضًا – عن عفان بن مسلم: كان صخر بن جويرية أثبت في الحديث، وأعرف به من جويرية بن أسماء.

وقال ابن أبي خيثمة، عن يحيى بن معين: صالح.

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سمعت أبي يقول: صخر بن جويرية شيخ، ثقة، ثقة.

وقال الذهلي: ثقة.

وقال أبو زرعة، وأبو حاتم: لا بأس به.

وقال أبو داود: تُكلم فيه.

وقال النسائي: ليس به بأس.

وذكره ابن حبان في كتاب الثقات.

وقال يحيى بن سعيد: ذهب كتاب صخر، فبُعث إليه من المدينة.

وقال ابن معين: صخر بن جويرية؛ ليس حديثه بالمتروك؛ إنما يتكلم فيه لأنه يقال: إن كتابه سقط.

وقال ابن حجر في التقريب: قال أحمد: ثقة، ثقة. وقال القطان: ذهب كتابه، ثم وجده، فتكلم فيه لذلك. اهـ

قلت: هو ثقة، وقد بيَّن يحيى بن سعيد، وابن معين أنه إنما تكلم فيه لأجل ذهاب كتابه،

وقد وجده، فزال سبب الجرح.

وهو من السابعة. وأخرج له الجماعة سوى ابن ماجه.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ١١٦/١٣، وتهذيب التهذيب ٤١٠/٤، والتقريب ص٤٥٠، وهدي الساري ص٤٠٨).

. عائشة بنت سعد بن أبي وقاص:

هي عائشة بنت سعد بن أبي وقاص الزهرية، المدنية.

ثقة، ووهم من زعم أن لها رؤية.

تقدمت ترجمتها في (ح٩٩).

الحكم على الأثر:

إسناده موقوف، صحيح.

قال ابن حجر: إسناده صحيح[1].

---

(١) فتح الباري ٦٩/٣.

١٣٧. عَنْ سَعْدِ بنِ أَبِي وَقَّاصٍ ﵁ قَالَ: "لَوْ كُنْتُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ مَا أَخْطَأَنِي جُمُعَةٌ لَا أُصَلِّي فِيهِ - يَعْنِي مَسْجِدَ الْخَيْفِ -، وَلَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِيهِ لَضَرَبُوا إِلَيْهِ أَكْبَادَ الْإِبِلِ، وَلَأَنْ أُصَلِّيَ فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ رَكْعَتَيْنِ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ آتِيَ بَيْتَ الْمَقْدِسِ مَرَّتَيْنِ؛ فَأُصَلِّيَ فِيهِ".

تخريج الأثر:

أخرجه الفاكهي في أخبار مكة ٢٦٧/٤/ ٢٥٩٦، فقال: حدثنا أحمد بن صالح، قال: ثنا محمد بن عبد الله، عن صخر بن جويرية، عن عائشة بنت سعد قالت: كان سعد يقول: ... به.

دراسة إسناده:

. أحمد بن صالح:

هو أحمد بن صالح بن سعد(١) التميمي، أبو جعفر(٢).

لم أقف على ترجمة له.

. محمد بن عبد الله:

لم أعرفه.

. صخر بن جويرية:

صخر بن جويرية، أبو نافع، مولى بني تميم، أو بني هلال.

ثقة.

تقدمت ترجمته في الحديث السابق.

. عائشة بنت سعد:

هي عائشة بنت سعد بن أبي وقاص الزهرية، المدنية.

(١) هكذا نسبه الفاكهي في أخبار مكة ٢٠٣/١. وجاء في ٢٣٣/٥ أن اسم جدِّه (سعيد). ولعل الصواب أن جدَّه (سعد) كما في ٨٣/١، وكما جاء في إسناد حديثٍ أخرجه القزويني في التدوين في أخبار قزوين ١٤٣/٢.

(٢) ينظر: أخبار مكة ٥١/٤.

ثقة، ووهم من زعم أن لها رؤية.

تقدمت ترجمتها في (ح٩٩).

الحكم على الحديث:

في الإسناد رواة لم أعرفهم، وله آثار تقويه لكن ليس فيها الشاهد، وهو الحث على السفر إلى مسجد الخيف.

شواهده:

١. عن أبي هريرة ﷺ قال: "لو كنت من أهل مكة لصليت في منى[١] كل سبت".

أخرجه الفاكهي في أخبار مكة ٢٧٦/٤/ ٢٥٩٥. ورواته ثقات.

٢. عن أبي هريرة ﷺ قال: "لو كنت من أهل مكة ما جاءت علي جمعة إلا صليت فيه"[٢].

أخرجه الفاكهي في أخبار مكة ٢٧٠/٤/٢٦٠٦. وفيه عبد المجيد بن أبي رواد، وهو صدوق، يخطئ[٣].

---

(١) أي مسجد الخيف. كما يدل عليه تبويب الفاكهي.

(٢) أي مسجد الخيف. كما يدل عليه تبويب الفاكهي.

(٣) ينظر: تهذيب التهذيب ٣٨١/٦.

١٣٨. عَنْ جَابِرِ بنِ عَبْدِ اللهِ – رضيَ اللهُ عنهما – عن رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «خَيْرُ مَا رُكِبَتْ إِلَيْهِ الرَّوَاحِلُ: مَسْجِدِي هَذَا، وَالْبَيْتُ الْعَتِيقُ».

تخريج الحديث:

أخرجه النسائي في الكبرى في التفسير: باب قوله – تعالى –: ﴿وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ ۝﴾(الحج: ٢٩). ح١١٣٤٧، فقال: أنا قتيبة بن سعيد، نا الليث، عن أبي الزبير، عن جابر به.

وقد وقع اختلاف على أبي الزبير في متن الحديث؛ كما يلي:

الوجه الأول: عن أبي الزبير، عن جابر ﷺ مرفوعًا: «خير ما ركبت إليه الرواحل: مسجدي هذا، والبيت العتيق».

أخرجه النسائي –كما تقدم –،

وأبو الجهم العلاء بن موسى الباهلي في جزئه ص١٤.

وأحمد في ١٤٧٨٢/٩٦/٢٣.

وعبد بن حميد في المنتخب ١٠٤٩/٣٢٠/١.

وأبو يعلى في المسند ٢٢٦٦/١٨٢/٤.

والطبراني في الأوسط ٧٤٠/٢٢٥/١، و٤٤٣٠/٣٥٩/٤.

وابن خزيمة في صحيحه –كما في إتحاف المهرة في ٣٥٧٤/٥٠١/٣–.

وابن حبان في صحيحه ٤٩٥/٤/ ١٦١٦.

وأبو عبد الله الدقاق في مجلس إملاء في رؤية الله – تبارك، وتعالى – ص١٤٧.

كلهم من طرق عن الليث بن سعد، عن أبي الزبير به مثله، وجاء عند ابن خزيمة: «المعمور» بدل «العتيق».

قال الطبراني في الموضع الأول: لم يرو هذا الحديث عن الليث؛ إلا العلاء بن موسى.

الوجه الثاني: عن أبي الزبير، عن جابر ﵁ مرفوعًا: «خير ما ركب إليه الرواحل: مسجد إبراهيم ﵇، ومسجد محمد ﷺ».

أخرجه البزار في المسند -كما في كشف الأستار ١/ ٤٥٤ -.

والطحاوي في شرح مشكل الآثار ٢/ ٥٢/ ٥٧٦.

كلاهما من طريق موسى بن عقبة.

وأحمد في ٢٢/ ٤٥٨/ ١٤٦١٢.

من طريق ابن لهيعة.

كلاهما (أي موسى بن عقبة، وابن لهيعة) عن أبي الزبير به مثله.

دراسة إسناده عند النسائي:

. قتيبة:

هو قتيبة بن سعيد بن جَميل - بفتح الجيم -، ابن طريف، الثقفي، أبو رجاء، البَغْلاني - بفتح الموحدة، وسكون المعجمة -، يقال: اسمه يحيى، وقيل: علي.

ثقة، ثبت.

تقدمت ترجمته في (ح٦).

. الليث:

هو الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي، أبو الحارث، المصري.

ثقة، ثبت، فقيه، إمام، مشهور.

تقدمت ترجمته في (ح٦).

. أبو الزبير:

هو محمد بن مسلم بن تَدْرُس - بفتح المثناة، وسكون الدال المهملة، وضم الراء -، الأسدي مولاهم، أبو الزبير، المكي.

صدوق، يدلس.

تقدمت ترجمته في (ح٣٤).

. جابر:

هو جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام - بمهملة، وراء -، الأنصاري، ثم السَلَمي؛ بفتحتين.

صحابي ابن صحابي.

تقدمت ترجمته في (ح٣٥).

الحكم على الحديث:

إسناده حسن؛ فيه أبو الزبير، وهو صدوق، يدلس، وقد صرح بالسماع عند الفاكهي، و- أيضًا - الراوي عنه الليث، وهو ما حمل عنه إلا ما سمعه من جابر ﷺ[١]، وله شواهد يرتقي بها لدرجة الصحة -كما سيأتي -.

قال المنذري: إسناده حسن[٢].

وقال الشيخ الألباني: إسناد صحيح على شرط مسلم[٣].

وتقدم أنه وقع فيه اختلاف على أبي الزبير في متن الحديث، وطريق الليث أصح الطريقين؛ حيث الطريق الثاني فيه عبد الرحمن بن أبي الزناد، قال الهيثمي: رواه البزار، وفيه عبد الرحمن بن أبي الزناد، وقد وثقه غير واحد، وضعفه جماعة، وبقية رجاله رجال الصحيح[٤].

وقال - أيضًا - رواه أحمد، والطبراني في الأوسط، وإسناده حسن[٥].

---

(١) ينظر: ترجمة أبي الزبير في (ح٣٤).

(٢) الترغيب والترهيب ١٤٩/٢.

(٣) السلسلة الصحيحة ٣٩٢/٢.

(٤) مجمع الزوائد ٤/٤.

(٥) مجمع الزوائد ٣/٤.

شواهده:

١. عن أبي هريرة ﷺ قال: قال ﷺ: «لا تُشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجد الرسول ﷺ، ومسجد الأقصى».

أخرجه البخاري ح١١٨٩. ومسلم ح١٣٩٧ من حديث أبي هريرة ﷺ. وأخرجه البخاري ح ١١٩٧ و١٨٦٤ و١٩٩٥. ومسلم ح٨٢٧ من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ .

٢. عن عائشة – رضي الله عنها – قالت: قال رسول الله ﷺ: «أنا خاتم الأنبياء، ومسجدي خاتم المساجد، وأحق المساجد أن يزار، وتركب إليه الرواحل: المسجد الحرام، ومسجدي هذا، وصلاة في مسجدي أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام».

أخرجه البزار – كما في كشف الأستار ٤٥٤/١ –. والفاكهي في أخبار مكة ١١٩٢/٩٣/٢. وابن الجوزي في مثير العزم الساكن ٢٦٢/٢. والمزي في تهذيب الكمال ٤٥٠/٨.

قال الهيثمي: رواه البزار، وفيه موسى بن عبيدة، وهو ضعيف[١].

(١) مجمع الزوائد ٤/٤.

١٣٩. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: زَارَ النَّبِيُّ ﷺ قَبْرَ أُمِّهِ، فَبَكَى، وَأَبْكَى مَنْ حَوْلَهُ، فَقَالَ: «اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي فِي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لَهَا، فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي، وَاسْتَأْذَنْتُهُ فِي أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا، فَأَذِنَ لِي، فَزُورُوا الْقُبُورَ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الْمَوْتَ».

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في الجنائز، ح٩٧٦، من طريق محمد بن عبيد، عن يزيد بن كيسان، عن أبي حازم عن أبي هريرة ﷺ به.

١٤٠. عن بُرَيْدَةَ بنِ الحُصَيْبِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا...».

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في الجنائز، ح٩٧٧، وفي الأضاحي، ح١٩٧٧ من طريق محمد بن فضيل، عن ضرار بن مرة، عن محارب بن دثار، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه ﷺ به.

مكرر. عن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ، إِلَّا رَدَّ اللهُ ﷻ إِلَيَّ رُوحِي؛ حَتَّى أَرُدَّ عليه السَّلامَ»(١).

(١) تقدم الحديث برقم (٧٤).

فقه الأحاديث:

حكم زيارة القبور:

الزيارة للقبور قسمان[1]:

١. الزيارة بدون شد الرحل: وهي ثلاثة أنواع:

أ. الزيارة الشرعية: وهي التي تكون لتذكر الآخرة، والسلام على الميت، والدعاء له، وهذه التي جاءت السنة النبوية بالأمر بها، فعن بريدة الأسلمي ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: «نهيتكم عن زيارة القبور، فزوروها»[2].

وقد أجمع العلماء على مشروعيتها للرجال[3].

ب . الزيارة البدعية: وهي نوعان:

الأولى: زيارة بدعية، ولا تصل إلى حد الشرك: كزيارتها لدعاء الله عندها، والتمسح بها طلبًا للبركة.

الثانية: زيارة شركية: كدعاء الميت، والاستغاثة به.

ج – الزيارة المباحة: كزيارة القريب الكافر للرقة عليه؛ لا للدعاء له.

٢. الزيارة مع شد الرحل:

وهذه محل النزاع، وقد ذهب جمهور أهل العلم المتقدمين إلى تحريمها بدليل قوله ﷺ: «لا تُشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجد الرسول ﷺ، ومسجد

---

(١) ينظر: مجموع الفتاوى ٣٣٢/٢٧ و٣٧٨-٣٧٩. وقاعدة عظيمة لابن تيمية ص٦٤-٦٧. والرد على المنطقيين ص٥٣٦. وإغاثة اللهفان ٣٣٥/١. وتجريد التوحيد ص٦١-٦٢. وسبل السلام ٢٤٣/٢. والرد على شبهات المستعينين بغير الله ص٦٦-٦٧. والقول السديد –كما في المجموعة الكاملة للشيخ السعدي ٢٧/٣ –.

(٢) تقدم تخريجه في (ح١٤٠).

(٣) ينظر: شرح مسلم للنووي ٤٦/٧. والمغني ٤٢٣/٢. ومجموع الفتاوى ٣٠/٢٧.والإنصاف في حقيقة الأولياء ص٩٨.

الأقصى»[1].

وهو قول مالك، وابن بطة، وأبي محمد الجويني، والقاضي حسين، والقاضي عياض، وابن تيمية، وابن القيم، وابن رجب، والصنعاني، وولي الله الدهلوي، وصديق حسن خان، وأئمة الدعوة النجدية[2].

فقوله: «لا تُشد الرحال» - بضم أوله - بلفظ النفي، وذهب عامة المتقدمين إلى أنه نهي تحريم، وذهب آخرون إلى أنه نفي لفضيلته[3].

والصحيح أن المراد بالنفي في الحديث هو للنهي، فإن النفي يقتضي النهي، ومن المعلوم أن صيغة النفي إذا لم تكن خبرًا كانت نهيًا[4].

قال الطيبي رحمه الله: "هو أبلغ من صريح النهي، كأنه قال: لا يستقيم أن يقصد بالزيارة؛ إلا هذه البقاع لاختصاصها بما اختصت به"[5].

ويؤيد هذا أنه جاء في حديث أبي سعيد رضي الله عنه مرفوعًا: «لا تشدوا». وهذا صريح في النهي. قال ابن تيمية رحمه الله: "الصحابة، ومن تبعهم لم يعرف عنهم نزاع أن هذا نهي منه، فإن

---

(١) أخرجه البخاري ح١١٨٩. ومسلم ح١٣٩٧ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا. وأخرجه البخاري ح ١١٩٧ و١٨٦٤ و١٩٩٥. ومسلم ح٨٢٧ من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعًا. قال ابن تيمية في مجموع الفتاوى ١٨٦/٢٧و٢١٩: "هذا الحديث مما اتفق الأئمة على صحته، والعمل به".

(٢) ينظر: الشرح والإبانة (الإبانة الصغرى) ص١٧٨. والرد على الأخنائي ص٢٨٧-٢٨٩. وجامع المسائل ١٦٧/٤. والمعجم المختص ص٢٩٦. والبداية والنهاية ١٢٣/١٤. وفتح الباري ٦٥/٣. وسبل السلام ٢٥٨/٢. وطرح التثريب ٤٣/٥. والدين الخالص ٥٩٠/٣-٥٩١. وتيسير العزيز الحميد ص٣٥٩-٣٦٢. وجلاء العينين ص٥٧٧.

(٣) ليس للعلماء في هذا إلا قولان، وعلى هذا من قال: إن شد الرحل للقبور مستحب. فقد خالف الإجماع. ينظر: الرد على الأخنائي ص١٨ و٢١. وقاعدة عظيمة لابن تيمية ص١٠٣. وراجع في تفصيل الأقوال في هذه المسألة: الكشف المبدي لتمويه أبي الحسن السبكي ص١٦٤-١٦٧.

(٤) ينظر: الرد على الأخنائي ص٢٦٠. وقاعدة عظيمة لابن تيمية ص١٠٤-١٠٦.

(٥) ينظر: فتح الباري ٦٤/٣.

لفظه ﷺ صريح في النهي"[١].

والنهي عن شد الرحال يشمل كل بقعة تقصد للعبادة: كالمساجد، والقبور، وغير ذلك؛ وأما من شد الرحال لتجارة، أو طلب علم، أو غير ذلك، فلا يشمله الحديث باتفاق العلماء؛ لأن قصده ليس متعلقًا بعين المكان، وإنما يدخل في الحديث من يسافر لمكان معين؛ لفضيلة ذلك بعينه، وبهذا يجاب على من ترك عموم الحديث لظنه أنه يترتب عليه سد باب السفر للتجارة، وصلة الرحم، وطلب العلم، وغيرها[٢].

ويدل على أن النهي عن شد الرحل يشمل القبور؛ ما يلي:

١. أن الصحابة، والتابعين، وباقي الأئمة لم يعرف عنهم نزاع في أن السفر إلى القبور، وآثار الأنبياء داخل في هذا النهي[٣]؛ يبين هذا أن الصحابة ﭫ الذين رووا هذا الحديث بينوا عمومه لغير المساجد، فقد ثبت عن ابن عمر[٤]، وأبي سعيد الخدري[٥]، وأبي بصرة الغفاري – ووافقه أبو هريرة[٦] –: أنهم أنكروا على من سافر إلى الطور، والطور إنما يسافر من يسافر اليه لفضيلة البقعة، وأن الله سماه الوادي المقدس، والبقعة المباركة، وكلم الله موسى هناك، ولا يُعرف

(١) الرد على الأخنائي ص١٩. وينظر: ص٦٣و٢٤٩.

(٢) ينظر: الرد على الأخنائي ص٦٣و٢٣٩. ومجموع الفتاوى ٢١/٢٧ و١٨٧ و٢٤٧-٢٤٨. وقاعدة عظيمة ص١٠٠-١٠١ لابن تيمية. وجامع الأصول في أحاديث الرسول ٢٨٣/٩. وفتح الباري ٦٤/٣.

(٣) قد أجاب ابن تيمية في مجموع الفتاوى ٢٥٠/٢٧ على من اعترض عليه في نقل الإجماع على النهي، بقوله: وقولي بالإجماع. أعني به إجماع السلف والأئمة. اهـ وينظر: كتاب المسائل العقدية التي حكى فيها ابن تيمية الإجماع ص١٩٢.
وينظر الرد على دعوى الإجماع على استحباب شد الرحل لزيارة قبر النبي ﷺ، وقبور الصالحين: كتاب دعاوى الإجماع عند المتكلمين ص٣٧٧.

(٤) أخرجه الأزرقي في أخبار مكة ٦١/٢ ، وغيره. ورواته ثقات. قال الشيخ الألباني في أحكام الجنائز ص٢٢٦: إسناده صحيح؛ رجاله رجال الصحيح.

(٥) أخرجه أحمد في ١١٦٠٩/١٥٢/١٨. وفي إسناده شهر بن حوشب، وهو صدوق، له أوهام. ينظر: ترجمته في (ح٥٩).

(٦) أخرجه أحمد في ٢٣٨٥٠/٢٧٠/٣٩، وغيره. قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٣/٤: رواه أحمد، والبزار بنحوه، والطبراني في الكبير، والأوسط، ورجال أحمد ثقات أثبات. اهـ وينظر: فتح الباري ٦٥/٣.

أن المسلمين بنوا هناك مسجدًا[١]، فإنه ليس هناك قرية للمسلمين، وعلى تقدير أن فيها مسجدًا، فإنه إذا نهى الصحابة عن السفر إلى تلك البقعة، وفيها مسجد، فإذا لم يكن فيها مسجد؛ كان النهي عنها أقوى – كما سيأتي –، وهذا ظاهر لا يخفى على أحد، فالصحابة الذين سمعوا الحديث من النبي ﷺ فهموا منه النهي، وفهموا منه تناوله لغير المساجد، وهم أعلم بما سمعوه[٢].

٢. أن النهي إذا كان عن المساجد – وهي أفضل البقاع –، فمن باب أولى النهي عن شد الرحال عن غيرها؛ لأن العبادة في المساجد أفضل منها في غير المساجد بلا ريب، ولأنه قد ثبت في الصحيح عنه ﷺ أنه قال: «أحب البلاد إلى الله مساجدها، وأبغض البلاد إلى الله أسواقها[٣]»[٤].

٣. أنه لم يعرف أن أحدًا من الصحابة، والتابعين، وتابعيهم سافر لزيارة قبر، ولو كان فيه فضيلة لكانوا لها أسبق، ولهذا عدَّ ابن بطة، وابن تيمية شد الرحال إلى القبور من البدع[٥].

---

(١) كذا قرر ابن تيمية؛ كما في الرد على الأخنائي ص٢٠. وقد أخرج أحمد في ٢٧٢٣٠/٢٠٦/٤٥ عن أبي بصرة الغفاري ﷺ قال: "لقيت أبا هريرة، وهو يسير إلى مسجد الطور ليصلي فيه ...". وإسناده فيه ابن إسحاق، وقد صرح بالتحديث. ولم أجد ذكر مسجد الطور إلا في هذه الرواية، وللحديث طريق آخر عن أبي بصرة، أخرجه أحمد في ٢٣٨٥٠ /٢٧٠/٣٩ . و– أيضًا – أخرج صاحبا الصحيح، وغيرهما حديث أبي هريرة، وقصته مع أبي بصرة، وليس فيها ذكر مسجد الطور. فإن لم يكن هناك متابع لابن إسحاق في هذه الزيادة؛ فإنه يتوقف فيها. قال الذهبي في ميزان الاعتدال٤٦٩/٣: الذي يظهر لي أن ابن إسحاق حسن الحديث، صالح الحال، صدوق، وما انفرد به؛ ففيه نكارة، فإن في حفظه شيئًا. اهـ وينظر: إرواء الغليل ٢٢٦/٣–٢٣٢ و١٤١/٤–١٤٢.

(٢) ينظر: الرد على الأخنائي ص١٩–٢٠ و١٢٣ و٢٧٦–٢٧٧ و٢٩٢. واقتضاء الصراط المستقيم ٦٦٥/٢ و٦٧٢. وجامع المسائل ١٦٧/٤–١٦٩. ومجموع الفتاوى ٤٦٤/١٧ و٦١/٢٧ و١٣٨–١٣٩ و٣٣٦. والدين الخالص ٥٨٧/٣. والأسنة الحداد ص٢١٤.

(٣) أخرجه مسلم ح٦٧١.

(٤) ينظر: الرد على الأخنائي ص١٩–٢٠. ومجموع الفتاوى ٨/٢٧ و٢١ و٢٤٧–٢٥٠. واقتضاء الصراط المستقيم ٦٦٥/٢. وقاعدة عظيمة لابن تيمية ص١٠٠–١٠١. وتيسير العزيز الحميد ص٣١٣. والأسنة الحداد ص٢١٣.

(٥) ينظر: الشرح والإبانة (الإبانة الصغرى) ص١٧٨. ومجموع الفتاوى ١٨٧/٢٧ و٢٤٧–٢٥٠ و٢٦٧–٢٧٣ و٣٨٤–٣٨٥. والرد على الأخنائي ص١٢٣–١٢٤. والكشف المبدي لتمويه أبي الحسن السبكي ص١٥٠.

وذهب المتأخرون إلى أن النهي مختص بشد الرحل إلى المساجد دون غيرها من البقاع، وهو قول ابن عبد البر، وأبي حامد الغزالي، وأبي محمد المقدسي، وأبي الحسن بن عبدوس الحراني، وغيرهم[1].

وأجابوا عن استدلال أصحاب القول الأول بما يلي :

١. أن الاستثناء في أحاديث النهي عن شد الرحال استثناء مفرغ تقديره: لا تشد الرحال إلى مسجد؛ إلا إلى ثلاثة مساجد، أو لا تشد الرحال إلى مكان إلا إلى المساجد الثلاثة، والتقدير الأول أولى؛ لأنه جنس قريب.

ويؤيده ما جاء عن شهر بن حوشب قال: سمعت أبا سعيد الخدري – وذكرت عنده صلاة في الطور –، فقال: قال رسول الله ﷺ: «لا ينبغي للمطي أن تشد رحاله إلى مسجد يبتغى فيه الصلاة، غير المسجد الحرام، والمسجد الأقصى، ومسجدي هذا»[2].

فقوله: «إلى مسجد» صريح في أن النهي هو عن المساجد دون بقية البقاع[3].

٢. أنه على تقدير أن النهي يشمل شد الرحل إلى القبور فإن قوله: «لا ينبغي» هو لفظ ظاهر في غير التحريم[4].

والجواب عن الاعتراض الأول: أن الاستثناء المفرغ يتوجه إلى مقدر؛ هو مستثنى منه عام مناسب للمستثنى في جنسه، وصفته[5]، أما توجهه إلى مقدر هو مستثنى منه فلكون (إلا)

(١) ينظر: مجموع الفتاوى ٢١٥/٢٧. والرد على الأخنائي ص٢٨٩. واقتضاء الصراط المستقيم ٦٧١/٢-٦٧٢. وفتح الباري ٦٥/٣.

(٢) أخرجه أحمد في ١١٦٠٩/١٥٢/١٨.

(٣) ينظر: شفاء السقام ص٨٨. وطرح التثريب ٤٣/٦-٤٤. وإرشاد الساري ٣٤٤/٢. وفتح الباري ٦٥/٣.

(٤) ينظر: شفاء السقام ص٨٨. وطرح التثريب ٤٢/٦. وفتح الباري ٦٥/٣. وينظر في استدلالهم بالقياس: كتاب دفع المعارض العقلي عن الأحاديث المتعلقة بمسائل الاعتقاد، لعيسى النعمي ص٢١٩.

(٥). قال ابن حجر في فتح الباري ٦٤/٣: "المستثنى منه في المفرغ مقدر بأعم العام". وينظر: الفصل الحاسم بين الوهابيين ومخالفيهم ص١١٣-١١٤.

للإخراج، واستدعاء الإخراج مُخرَجًا منه، وأما عمومه فليتحقق الإخراج منه(١).

والتقدير فيه أحد أمرين: إما أن يقال: لا تشد الرحال إلى مسجد إلا المساجد الثلاثة. فيكون نهيًا عن المساجد باللفظ، ونهيًا عن سائر البقاع التي يعتقد فضيلتها بالتنبيه، والفحوى، وطريق الأولى، فإن المساجد العبادة فيها أحب إلى الله من العبادة في تلك البقاع بالنص، والإجماع، فإذا كان السفر إلى البقاع الفاضلة قد نهي عنه فالسفر إلى المفضولة أولى، وأحرى.

وإما أن يقال: التقدير: لا تسافروا إلى بقعة، ومكان غير الثلاثة. أي لا تسافروا لقصد ذلك المكان، والبقعة بعينه؛ بحيث يكون المقصود، والعبادة في نفس تلك البقعة كالسفر إلى المساجد الثلاثة؛ بخلاف السفر إلى الثغور فإن المقصود السفر إلى مكان الرباط. والثغر قد يكون مكانًا، ثم يفتح المسلمون ما جاورهم فينتقل(٢).

وأما ما جاء في رواية شهر بن حوشب: «إلى مسجد». فهي زيادة لا أصل لها في شيء من طرق الحديث لا عن أبي سعيد، ولا عن غيره، فهي زيادة منكرة، والآفة إما: من شهر، فإن له أوهامًا(٣)، وإما من عبد الحميد بن بهرام، وفيه - أيضًا - كلام، وهذا هو الأقرب، فقد رواه ليث، عن شهر بدون هذه الزيادة(٤). ويؤيد وقوع الوهم أن ابن تيمية — ذكر - كما تقدم - أنه لم يكن في الطور مسجد.

والجواب عن الاعتراض الثاني: أنه تقدم أن هذا الحديث ضعيف، وعلى تقدير ثبوته، يجاب عنه بما يلي:

١. عدم التسليم بأن قوله: «لا ينبغي» لا يدل على التحريم؛ قال ابن القيم : "وقد اطرد

---

(١) ينظر: الإيضاح في علوم البلاغة ص١٢٧. وقد عدَّ أهلُ البلاغة الاستثناء المفرغ من أساليب القصر. وينظر: كتاب دفع المعارض العقلي عن الأحاديث المتعلقة بمسائل الاعتقاد، لعيسى النعمي ص٢٠٣.

(٢) ينظر: مجموع الفتاوى ٢٤٧/٢٧. وقاعدة عظيمة ص١٠٠-١٠١ لابن تيمية.

(٣) ينظر: تحفة الأحوذي ٢٨٧/٢. وكتاب أحكام الجنائز ص٢٨٩ للألباني. وكتاب دفع المعارض العقلي عن الأحاديث المتعلقة بمسائل الاعتقاد، لعيسى النعمي ص٢١٢.

(٤) ينظر: الرد على الأخنائي ص٢٠.

في كلام الله، ورسوله استعمال (لا ينبغي) في المحظور شرعًا، وقدرًا، وفي المستحيل الممتنع[1].

وقال المقريزي –: "...(لا ينبغي) في كلام الله، ورسوله؛ إنما يستعمل للذي هو في غاية الامتناع كقوله – تعالى –:﴿وَمَا يَنۢبَغِي لِلرَّحۡمَٰنِ أَن يَتَّخِذَ وَلَدًا ﴿٩٢﴾﴾(مريم: ٩٢)، وقوله – تعالى –:﴿وَمَا عَلَّمۡنَٰهُ ٱلشِّعۡرَ وَمَا يَنۢبَغِي لَهُۥٓ﴾(يس: ٦٩). فقد استعمل هذا اللفظ في التحريم"[2].

وفي الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لا ينبغي لعبد أن يقول: أنا خير من يونس بن متى»[3].

٢. أن هذا تسليم منه أن هذا السفر ليس بعمل صالح، ولا قربة، ولا هو من الحسنات. فيكون من اعتقد أن السفر لزيارة قبور الأنبياء، والصالحين قربة، وعبادة قد خالف الإجماع. وإذا سافر لاعتقاد أن ذلك طاعة كان ذلك محرمًا بإجماع المسلمين. فصار التحريم من جهة اتخاذه قربة، ومعلوم أن أحدًا لا يسافر إليها إلا لذلك[4].

زيارة قبر النبي ﷺ:

ذكر القاضي عياض، وابن بطال، وغيرهما أن زيارة قبر النبي ﷺ مشروعة بالإجماع[5].

وبيَّن ابن تيمية رحمه الله وجه قول العلماء بمشروعيتها – كما سيأتي – بأنها زيارة لمسجده[6]؛

---

(١) إعلام الموقعين ٤٣/١.

(٢) تجريد التوحيد ص٦٣. وينظر: تحفة الأحوذي ٢٨٧/٢. وحاشية الشيخ ابن باز على فتح الباري ٦٥/٣.

(٣) أخرجه البخاري ح٣٤١٦. ومسلم ح٢٣٧٦ عن أبي هريرة. وأخرجه البخاري ح٣٣٩٥. ومسلم ح٢٣٧٧ عن ابن عباس.

(٤) ينظر: مجموع الفتاوى ١٨٨/٢٧. والرد على الأخنائي ص٤٥-٤٦. وكتاب دفع المعارض العقلي عن الأحاديث المتعلقة بمسائل الاعتقاد، لعيسى النعمي ص٢٠٩. وكتاب آراء ابن حزم الاعتقادية، للزهراني ص٥٧.

(٥) ينظر: شفاء السقام ص٤٦-٥٠. والجوهر المنظم ص١٥. والدرر السنية لدحلان ص٣.

(٦) نسب بعضهم إلى الإمام ابن تيمية رحمه الله إنكار زيارة قبر النبي ﷺ، وشد الرحل إليه. وقد بيَّن ابن تيمية أن زيارة القبر، وشد الرحل إليه هو في الحقيقة زيارة لمسجده؛ حيث لا انفكاك بينهما، فإذا أتى المسجد سلَّم على النبي ﷺ، ودعا له، وأثنى عليه، ثم سلَّم على صاحبيه، وذكر أن هذا مشروع بالنص، والإجماع. ينظر: الرد على الأخنائي ص٢٨ و٣٩ و١٣٦ و١٣٨ و٢٠٦. ومجموع الفتاوى ١١٦/٢٧ و٣٣١ و٢٥٣ و٣٤٧. والصارم المنكي ص٢١و٢٤ و٢٦ و٢٧ =

حيث زيارة قبر النبي ﷺ لم يأت أمر بها في الكتاب، ولا في السنة، وإنما الذي في الكتاب، والسنة هو الأمر بالصلاة عليه، والتسليم، وليس في الشريعة عمل يسمى زيارة قبر النبي ﷺ.

والوقوف أمام الحجرة النبوية في الحقيقة لا يعتبر زيارة للقبر؛ لأنه لا يوصل فيها إلى القبر(١).

ومن قدم المدينة النبوية، فإن أهل العلم يستحبون له السلام على النبي ﷺ، وصاحبيه(٢).

وأما شد الرحل لزيارة قبر النبي ﷺ فهو في الحقيقة زيارة لمسجده؛ لأنه لا يمكن زيارة القبر إلا بزيارة مسجده، وعليه فمن نقل من أهل العلم الإجماع على مشروعية شد الرحل لزيارة القبر؛ فمقصودهم زيارة مسجده، لكن لو فرض أن شخصًا قصد بسفره زيارة القبر فقط، فهذا غير مشروع(٣).

وقبر النبي ﷺ أجل، وأعظم من أن يزار كما تزار قبور سائر المؤمنين، فلو كان قبر نبينا ﷺ

= و٤١ و١٥١. والعقود الدرية ص٣٥٧. والبداية والنهاية ٢٧٠/١٨. وشفاء الصدور في زيارة المشاهد، والقبور ص٢٧٩-٢٩٤. والعلم الشامخ ص٤٦٨-٤٦٩. وجلاء العينين ص٥٩١. ومعارج الألباب ص٢٧٩. وصيانة الإنسان ص٧٤. وغاية الأماني في الرد على النبهاني ٢١٣/١. وكشف غياهب الظلام ص٢٥٢. والكشف المبدي لتمويه أبي الحسن السبكي ص١٩٤. وآراء ابن حجر الهيتمي الاعتقادية ص٢٣٩. ودفع المعارض العقلي عن الأحاديث المتعلقة بمسائل الاعتقاد ص٢١٦.

(١) قال ابن تيمية في مجموع الفتاوى ٣٢٤/٢٧: "... ولكن كان الداخل يسلم على النبي لقوله: «ما من أحد يسلم علي إلا رد الله علي روحي؛ حتى أرد عليه السلام». وهذا السلام مشروع لمن كان يدخل الحجرة. وهذا السلام هو القريب الذي يرد النبي على صاحبه. وأما السلام المطلق الذي يفعل خارج الحجرة، وفي كل مكان، فهو مثل السلام عليه في الصلاة، وذلك مثل الصلاة عليه".

(٢) ينظر: مجموع الفتاوى ١١٦/٢٧ و٣٩٥. وكتاب بدع القبور ص٣٤٣ للعصيمي.

(٣) ينظر: مجموع الفتاوى ١١٦/٢٧-١٢٢ و١٨٨ و٣٢٤-٣٢٥ و٢٣١-٢٣٢ و٢٥٣-٢٥٤ و٢٦٦. والرد على الأخنائي ص٢٢-٢٤ و٢٨ و٣١ و٣٩ و٥٠-٥١ و٥٥ و١٣٦ و١٣٨ و٢٠٥-٢٠٦ و٢١٣ و٢٦٢. وقاعدة عظيمة ص٨٧-٩٢ لابن تيمية. والصارم المنكي ص٩١-٩٢ و١٦٢. وسير أعلام النبلاء ٤٨٤/٤-٤٨٥. والتوضيح عن توحيد الخلاق ص٢٤١-٢٤٥. ومجموعة الرسائل النجدية ٥٢/٢. وصيانة الإنسان ص٤٨-٤٩. وكتاب بدع القبور ص٣٤٦ للعصيمي.

يزار كما تزار القبور؛ لكان أهل مدينته أحق الناس بذلك؛ كما أن أهل كل مدينة أحق بزيارة من عندهم من الصالحين، فلما اتفق السلف، وأئمة الدين على أن أهل مدينته لا يزورون قبره؛ بل ولا يقفون عنده للسلام إذا دخلوا المسجد، وخرجوا؛ بل يكره لهم ذلك؛ كما ذكر ذلك الإمام مالك، وبين أن هذا من البدع؛ حيث لم يفعلها صدر هذه الأمة.

وعليه يعلم أن من جعل زيارة قبره ﷺ مشروعة كزيارة قبر غيره، فقد خالف إجماع المسلمين(١).

ومن قاس زيارة قبره على عموم زيارة قبور المؤمنين، فهو قياس فاسد(٢)؛ للفرق بينهما من عدة أوجه:

١. أن النبي ﷺ دفن في بيته، وهذا من خصائصه؛ لئلا يتخذ قبره مسجدًا، وأما قبور المؤمنين، فالسنة أن تكون في الصحراء، فهي تزار للسلام، والدعاء للميت، ولا يفضي هذا إلى أن تتخذ مسجدًا(٣).

٢. أن زيارة قبور المؤمنين مشروعة مع الوصول إلى القبر، أما قبر النبي ﷺ فلا يشرع الوصول إلى قبره بالإجماع؛ بل هي غير ممكنة.

٣. أن الصلاة على قبور المؤمنين مشروعة، أما قبر النبي ﷺ فقد اتفقوا على أنه لا يصلى على قبره، ولم يعرف أن أحدًا من الصحابة الغائبين لما قدم صلى على قبره، وذلك لعظم قدره، وحقه لا لنقص ذلك.

٤. أن مقصود زيارة قبور المؤمنين هي للسلام عليهم، والدعاء لهم، وأما النبي ﷺ فلا

---

(١) ينظر: قاعدة عظيمة لابن تيمية ص٨٣-٨٤. والرد على الأخنائي ص٢٩ و٧٩ و١٢٧. وكتاب دفع المعارض العقلي عن الأحاديث المتعلقة بمسائل الاعتقاد، لعيسى النعمي ص٢١٩.

(٢) استدلالهم هنا في الحقيقة هو بالسنة لا بالقياس، قال الشيخ السهسواني رحمه الله في صيانة الإنسان ص٥٩: "الاستدلال بالسنة التي فيها الأمر بزيارة القبور استدلال بالسنة لا بالقياس، ولذا ذكر السبكي هذا الاستدلال في الاستدلال بالسنة في شفاء الأسقام".

(٣) ينظر: فقه الأحاديث في المبحث الثاني من الفصل الثاني.

حاجة لزيارة قبره؛ لأن السلام والصلاة عليه مشروعة حيث كنا.

وقول بعضهم: إن الناس منعوا من الوصول إليه؛ تعظيمًا لقدره، وجعل سلامهم، وخطابهم له من الحجرة؛ لأن ذلك أبلغ في الأدب، والتعظيم.

فالجواب عنه: أن هذا يوجب الفرق، فإن الزيارة المشروعة إن كان مقصودها الدعاء له، فكون ذلك قريبًا من الحجرة أفضل منه في سائر المساجد، والبقاع، فالذي يدعو له داخل الحجرة أقرب، وإن كان القرب مستحبًا، فكلما كان أقرب كان افضل كسائر القبور، ولما ثبت بالنص، والاجماع أن هذا القرب من القبر ممنوع منه - كما سيأتي -، وهو - أيضًا - غير مقدور عليه، عُلِم أن القرب من ذلك ليس بمستحب، بخلاف زيارة قبر غيره، والصلاة على قبره، فإن القرب منه مستحب[(١)].

ويدل على أن قبره لا يزار كبقية القبور:

١. أنه لا يروي بإسناد ثابت صريح عن النبي ﷺ، ولا عن أصحابه شيئًا في زيارة قبره؛ بل جاءت سنته بأن لا يزار قبره؛ كما تزار القبور لعظم قدره، وحقه، فعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تجعلوا بيوتكم قبورًا، ولا تجعلوا قبري عيدًا، وصلوا عليَّ، فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم»[(٢)].

---

(١) ينظر: الرد على الأخنائي ص٢٨-٢٩ و٧٩ و١٢٧ و١٥٢-١٥٤ و١٦٠ و٢٠٥. ومجموع الفتاوى٢٧/ ٢٤٦-٢٤٧.وقاعدة عظيمة لابن تيمية ص٦٧-٧٠ و ٨٢-٨٥.

(٢) أخرجه أحمد في ٨٨٠٤/٤٠٣/١٤. وأبو داود ح٢٠٤٤ – ومن طريقه: البيهقي في الشعب ٣٨٦٥/٥٢/٦، وحياة الأنبياء ص٩٥ -. وابن فيل في جزئه ص١٣٥.

قال ابن تيمية في الاقتضاء ٦٥٩/٢: "هذا إسناد حسن، فإن رواته كلهم ثقات مشاهير؛ لكن عبد الله بن نافع الصائغ الفقيه المدني - صاحب مالك -؛ فيه لين لا يقدح في حديثه". وينظر: الرد على الأخنائي ص١٤٥-١٤٦.

والحديث حسنه ابن عبد الهادي في الصارم المنكي ص٣٠٨. وابن القيم في إغاثة اللهفان ٣٠٠/١. وابن حجر - كما في الفتوحات الربانية ١٣٣/٣ -. والشيخ محمد بن عبد الوهاب - كما في تيسير العزيز الحميد ص٢٩٥ -. وصححه ابن حجر في فتح الباري ٦/ ٤٨٦.

=

وهذا الحديث واضح في دلالته على النهي أن يكون قبره كالعيد الذي يقصد الناس الاجتماع إليه.

وقصد نية الصلاة، والسلام، والدعاء عند قبره ﷺ هو اتخاذ له عيدًا(1).

وأبعد بعضهم، فقال: يحتمل أن يكون المراد به الحث على كثرة زيارة قبره ﷺ، وأن لا يهمل؛ حتى لا يزار إلا في بعض الأوقات؛ كالعيد الذي لا يأتي في العام إلا مرتين، ويؤيد هذا التأويل ما جاء في الحديث نفسه: «لا تجعلوا بيوتكم قبورًا». أي لا تتركوا الصلاة في بيوتكم؛ حتى تجعلوها كالقبور التي لا يصلى فيها(2).

وهذا المعنى يعلم فساده من تأمل سياق الحديث، ودلالة اللفظ على معناه، وقوله في آخره: «وصلوا علي، فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم». وهل في الإلغاز أبعد من دلالة من يريد الترغيب في الإكثار من الشيء، وملازمته بقوله: لا تجعله عيدًا؟!.

وقوله: «ولا تتخذوا بيوتكم قبورًا». نهى لهم أن يجعلوها بمنزلة القبور التي لا يصلى فيها، وكذلك نهيه لهم أن يتخذوا قبره عيدًا نهي لهم أن يجعلوه مجمعًا كالأعياد التي يقصد الناس الاجتماع إليها للصلاة؛ بل يزار قبره – صلوات الله، وسلامه عليه – كما كان يزوره الصحابة ﷺ، والعيد: اسم للوقت، وللمكان الذي يعتاد الاجتماع فيه، وقد يعبر به عن نفس الاجتماع

=

وقال ابن عبد الهادي: هو حديث حسن جيد الإسناد، وله شواهد كثيرة يرتقي بها إلى درجة الصحة. اهـ وينظر: الرد على الأخنائي ص١٤٦.

قلت: ستأتي شواهده – إن شاء الله – عند رقم (٣).

(١) ينظر: مجموع الفتاوى ٣٥٩/٢٤ و١١٩/٢٧ و٢٤٣-٢٤٤ و٣٨٧ و٤١٣ و٤١٧. والرد على الأخنائي ص٢٩.

(٢) ينظر: شفاء السقام ص٥٩-٦٠. والجوهر المنظم ص٣١-٤٠. والزيارة النبوية بين البدعية، والشرعية ص١١٨-١١٩.

المعتاد، ولهذا سمى النبي ﷺ يوم الجمعة عيدًا[(١)].

٢. أن قبور المؤمنين ظاهرة بارزة، وهو دفن في حجرته، ومُنِع الناس الوصول إلى قبره، فزيارته غير ممكنة؛ حيث كانت عائشة - رضي الله عنها - في الحجرة؛ لأنها بيتها، وكانت ناحية عن القبور؛ لأن القبور في مقدم الحجرة، وكانت هي في مؤخر الحجرة. ولم يكن الصحابة يدخلون إلى هناك؛ إلا لمن أذنت له. وكانت الحجرة على عهد الصحابة خارجة عن المسجد متصلة به، ولما أدخلت الحجرة في المسجد، لم يترك القبر مكشوفًا؛ بل أحيط بثلاثة جدران[(٢)].

٣. أن الصحابة ﷺ كانوا في عهد الخلفاء الراشدين، ومن بعدهم إذا دخلوا المسجد لصلاة، أو اعتكاف، ونحو ذلك، لم يكونوا يزورون قبره ﷺ؛ لا من المسجد خارج الحجرة، ولا داخل الحجرة، ولا كانوا - أيضًا - يأتون من بيوتهم لمجرد زيارة قبره ﷺ؛ مع أنهم يدخلون إلى مسجده ليلًا، ونهارًا، وقد اتفق العلماء على أنه لا يشرع لأهل المدينة إذا دخلوا المسجد، وخرجوا أن يقفوا عند الحجرة، وممن أنكر هذه الزيارة: مالك، وغيره، ومعلوم أن أهل المدينة لا يكره لهم زيارة قبور أهل البقيع، وشهداء أحد، ولكن قبر النبي ﷺ خص بالمنع شرعًا، وحسًا[(٣)].

عن خالد بن الحارث رحمه الله قال: "سئل هشام: أكان عروة يأتي قبر النبي ﷺ، فيسلم عليه؟

---

(١) ينظر: تهذيب السنن ٢٢/٦. وإغاثة اللهفان ص١٩٢-١٩٣. والرد على البكري ٥٢٥/٢. ومجموع الفتاوى ٤١٣/٢٧ و٤١٧. وجامع المسائل ١٥٠/٣. واقتضاء الصراط المستقيم ٦٦٢/٢. وفيض القدير ١٩٩/٤. وتيسير العزيز الحميد ص٣٥٢. والدرر السنية ١٥٠/١ و٢٦١/٤. ومجموعة الرسائل والمسائل النجدية ٦٤٨/٥.

(٢) ينظر: الرد على الأخنائي ص٢٢ و٥٨ و١٦٠-١٦١ و٢٠٥. ومجموع الفتاوى ٣٩٩/٢٧-٤٠٠. وقاعدة عظيمة ص٨٣-٨٥ و٨٧-٩٢ لابن تيمية.

(٣) ينظر: الرد على الأخنائي ص٦٩ و٧٧ و١٥٠-١٥٤ و١٨٤-١٨٥ و٢٦٨-٢٦٩ و٢٧٠-٢٧١. ومجموع الفتاوى ٣٥٩/٢٤ و٢٤٣/٢٧ و٣٨٧-٣٨٨ و٤٠٠. واقتضاء الصراط المستقيم ٦٦٩/٢. وقاعدة عظيمة لابن تيمية ص٨٣-٨٤ و٩٠-٩١. والصارم المنكي ص١٦٥-١٦٦. ومنهاج التأسيس ص١٦٣-١٦٤. والأسنة الحداد في رد شبهات علوى الحداد ص٢٣٥.

قال: لا"(١).

وعروة بن الزبير ممن أدرك بعض الصحابة في المدينة.

وعن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف رحمه الله قال: "ما رأيت أبي قط يأتي قبر النبي ﷺ، وكان يكره إتيانه"(٢).

وسعد بن إبراهيم ممن أدرك بعض الصحابة في المدينة.

وعن الحسن بن الحسن بن علي رحمه الله: أنه رأى قومًا عند القبر، فنهاهم، وقال: إن النبي ﷺ قال: «لا تتخذوا قبري عيدًا، ولا تتخذوا بيوتكم قبورًا، وصلوا علي حيث ما كنتم، فإن صلاتكم تبلغني»(٣).

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ١١٧٩٢/٢٨/٣. ورواته ثقات.

(٢) أخرجه أبو الحسن القزويني في أماليه —كما في الرد على الأخنائي ص٢٦٩ -. ورواته ثقات.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٤٨٣٩/٧١/٣ و ٦٧٢٦/٥٧٧/٣. وابن أبي شيبة في المصنف ٧٥٤٣/١٥٠/٢ و٣٠/٣/ ١١٨١٨. وسعيد بن منصور في سننه - كما في اقتضاء الصراط المستقيم ٦٦١/٢-. وإسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي ﷺ ص٤٠. كلهم من طريق سهيل بن أبي سهيل، عن الحسن بن الحسن بن علي مرسلًا. وهو عند ابن أبي شيبة بدون ذكر القصة. وفيه سهيل بن أبي سهيل ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٢٤٩/٤ ولم يتكلم عليه. ووقع عند ابن أبي شيبة في الموضع الثاني تحريف في الإسناد.

وتابعه سعيد بن أبي سعيد مولى المهري عند ابن عساكر في التاريخ ٦٢/١٣؛ لكن جعله من كلام الحسن بن علي، ولعل سقط منه (الحسن) لأن ابن عساكر ساق هذا الحديث في ترجمة (الحسن بن الحسن بن علي). وسعيد بن أبي سعيد المهري، أبو السميط ذكره البخاري في التاريخ ٤٧٤/٣ ولم يتكلم عليه، وذكره ابن حبان في الثقات ٣٦٣/٦.

وجاء المرفوع موصولًا، فقد أخرج ابن أبي عاصم في الصلاة على النبي ﷺ ص٢٨. والمحاملي في أماليه (رواية ابن مهدي الفارسي) ص٨٣ . والطبراني في الكبير ٢٧٢٩/٨٢/٣، والأوسط ١١٧/١/ ٣٦٥. وابن عساكر في التاريخ ٦١/١٣ كلهم من طريق سعيد بن الحكم بن أبي مريم، عن محمد بن جعفر بن أبي كثير، عن حميد بن أبي زينب، عن حسن بن حسن بن علي بن أبي طالب عن أبيه رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «حيثما كنتم فصلوا علي، فإن صلاتكم تبلغني». قال الطبراني في الأوسط: لا يروى هذا الحديث عن الحسن بن علي إلا بهذا الإسناد؛ تفرد به ابن أبي مريم. اهـ ووقع عند الطبراني في الأوسط تحريف في الإسناد.

قال الهيثمي في مجمع الزوائد ١٦٢/١٠: رواه الطبراني في الكبير، والأوسط، وفيه حميد بن أبي زينب، ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح. اهـ قلت: حميد بن أبي زينب لم أقف على ترجمة له. والحديث له شواهد تقويه كحديث أبي هريرة رضي الله عنه السابق، وما سيأتي.

=

وعن أبي سعيد مولى المهري رحمه الله قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تتخذوا بيتي عيدًا، ولا بيوتكم قبورًا، وصلوا علي حيثما كنتم، فإن صلاتكم تبلغني»(١).

وعن علي بن الحسين رحمه الله: أنه رأى رجلًا يجيء إلى فرجة كانت عند قبر النبي ﷺ، فيدخل فيها، فيدعو، فدعاه، فقال: ألا أحدثك بحديث سمعته من أبي، عن جدِّي عن رسول الله ﷺ قال: «لا تتخذوا قبري عيدًا، ولا بيوتكم قبورًا، وصلوا عليَّ، فإن صلاتكم تبلغني حيث ما كنتم»(٢).

=

وأخرج أبو يعلى في المسند – كما في المطالب العالية ٥٩٩/٤٣١/٤ – عن موسى بن محمد بن حيان، عن أبي بكر الحنفي، عن عبد الله بن نافع، عن العلاء بن عبد الرحمن قال: سمعت الحسن بن علي بن أبي طالب – رضي الله عنهما – يقول: قال رسول الله ﷺ: «صلوا في بيوتكم، ولا تتخذوها قبورًا، ولا تتخذوا بيتي عيدًا، وصلوا علي وسلموا، فإن صلاتكم، وسلامكم تبلغني أينما كنتم».

وأعله ابن القيم في جلاء الأفهام ص٨٨ بأن مسلم بن عمرو رواه عن عبد الله بن نافع، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد ابن أبي سعيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال ابن القيم: وهذا أشبه. اهـ

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٤٧/٢: رواه أبو يعلى، وفيه عبد الله بن نافع، وهو ضعيف.

(١) أخرجه سعيد بن منصور في السنن – كما في اقتضاء الصراط المستقيم ٦٦١/٢–. وإسناده مرسل.

قال ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم ٦٦١/٢– عن هذا المرسل، والمرسل السابق –: "هذان المرسلان من هذين الوجهين المختلفين يدلان على ثبوت الحديث، لا سيما وقد احتج من أرسله به وذلك يقتضي ثبوته عنده، ولو لم يكن روى من وجوه مسندة غير هذين. فكيف وقد تقدم مسندًا؟".

قلت: ينظر التعليق على الحديث السابق.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ١٥٠/٢/ ٧٥٤٢ – ومن طريقه: البخاري في التاريخ ١٨٦/٢، وابن أبي عاصم في الصلاة على النبي ص٢٨، وأبو يعلى في المسند ٣٦١/١/ ٤٦٩، ومن طريق أبي يعلى: الضياء في المختارة ٤٢٨/٤٩/٢– من طريق زيد بن حباب، عن جعفر بن إبراهيم، عن علي بن عمر، عن أبيه، عن علي بن حسين به.

ووقع عند ابن أبي عاصم تحريف في الإسناد.

والحديث حسنه ابن عبد الهادي في الصارم المنكي ص ٤١٤. والسخاوي في القول البديع ص ١٥٥. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٣/٤: رواه أبو يعلى، وفيه حفص بن إبراهيم الجعفري، ذكره ابن أبي حاتم، ولم يذكر فيه جرحًا، وبقية رجاله ثقات. اهـ

قلت: قوله : (حفص) هو تحريف من (جعفر). وإسناد الحديث فيه جعفر بن إبراهيم، قال ابن حبان في جعفر بن إبراهيم: يعتبر بحديثه من غير روايته عن أبيه. ينظر: لسان الميزان ١٠٦/٢–١٠٧.

و– أيضًا – فيه علي بن عمر بن علي، قال ابن حجر في التقريب ص٧٠٢: مستور.

=

والذي صح عنه من الصحابة مجيء القبر هو ابن عمر – رضي الله عنهما – وحده[1]، فعن معمر عن أيوب، عن نافع، قال: "كان ابن عمر إذا قدم من سفر؛ أتى قبر النبي ﷺ، فقال: السلام عليك يا رسول الله، السلام عليك يا أبا بكر، السلام عليك يا أبتاه". وأخبرناه عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر. قال معمر: فذكرت ذلك لعبيد الله بن عمر، فقال: "ما نعلم أحدًا من أصحاب النبي ﷺ فعل ذلك إلا ابن عمر"[2].

فهذا عمل تفرد به ابن عمر – رضي الله عنهما –، ومع ذلك ما كان يفعله دائمًا؛ بل إذا قدم من سفر، فهو موافق لبقية الصحابة في عدم اعتياد إتيان القبر الشريف.

=

والحديث له شواهد كما تقدم.

وأخرج إسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي ﷺ ص ٣٥ عن جعفر بن إبراهيم بن محمد بن علي بن عبدالله ابن جعفر بن أبي طالب، عمن أخبره من أهل بلده، عن علي بن حسين به نحوه.

قال ابن حجر في لسان الميزان ١٠٦/٢ – بعد أن ساق إسناد إسماعيل القاضي –: فلعل إبراهيم نسبه إلى جدِّه الأعلى جعفر؛ إن كان الخبر لجعفر.اهـ قلت: لم يتبين لي مراد ابن حجر، وقد رجعت لأكثر من نسخة للسان الميزان.

وإسناد إسماعيل القاضي فيه مبهم، فإن كان هو علي بن عمر، فقد تقدم أنه مستور.

وأخرجه البزار في المسند ١٤٩/٢/ ٥٠٩ من طريق إسماعيل بن أبي أويس، قال : حدثنا عيسى بن جعفر بن إبراهيم الطالبي، قال : حدثني علي بن عمر بن علي بن الحسين، قال: حدثني أبي، عن جدِّي علي بن أبي طالب ﷺ، وقال: هذا الحديث لا نعلمه يروى عن علي إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد، وقد روي بهذا الإسناد أحاديث صالحة فيها مناكير، فذكرنا هذا الحديث؛ لأنه غير منكر: لا تجعلوا قبري عيدًا، ولا بيوتكم قبورًا ، قد روي عن النبي ﷺ من غير هذا الوجه. اهـ قلت: إسناد البزار لعل فيه تحريفًا؛ حيث خالف بقية المصادر، وذكر محقق الكتاب أنه لم يعرف بعض رواته.

(١) هكذا ذكر ابن عبد الهادي في الصارم المنكي ص٣٢٠ أنه لم يصح إلا عن ابن عمر وحده. ولم ينقله ابن تيمية في مجموع الفتاوى ٤٠٠/٢٧ إلا عن ابن عمر وحده، وقال في مجموع الفتاوى ٢٦/٢٧: قد كان الصحابة: كابن عمر، وأنس، وغيرهما يسلمون عليه ﷺ، وعلى صاحبيه. اهـ

ولا تنافي بينهما لأن الذي صح عنه هو ابن عمر – رضي الله عنهما – وحده، وأما ما جاء عن أنس ﷺ، فقد عزاه ابن تيمية في الاقتضاء ٦٧/٢ لأخبار المدينة لمحمد بن الحسن بن زَبَالة، وقد كذبوه. ينظر: التقريب ص٨٣٦. وينظر: الصواعق المرسلة الشهابية ص٨٠.

(٢) تقدم تخريجه في (ح٧٧)، وإسناده صحيح. وأخرج البيهقي في الكبرى ١٠٥٧١/٢٤٥/٥ عن عبد الله بن دينار أنه قال: "رأيت عبد الله بن عمر يقف على قبر النبي ﷺ، ثم يسلم على النبي ﷺ، ويدعو، ثم يدعو لأبي بكر، وعمر – رضى الله عنهما –".

وفعل ابن عمر لمَّا لم يفعل مثله سائر الصحابة، فهو إنما يصلح للتسويغ، ولا يقال: إنه مستحب.

وأكثر السلف لا يفرقون بين الغرباء، وأهل المدينة، ولا بين حال السفر، وغيره، فإن استحباب هذا لهؤلاء حكم شرعي يفتقر إلى دليل شرعي، ولا يمكن أحدًا أن ينقل عن النبي ﷺ أنه شرع لأهل المدينة الإتيان عند الوداع للقبر، وشرع لهم، ولغيرهم ذلك عند القدوم من سفر، وشرع للغرباء تكرير ذلك كلما دخلوا المسجد، وخرجوا منه، فمثل هذا لم ينقل عن النبي ﷺ، ولا عن خلفائه، ولا هو معروف من عمل الصحابة(١).

٤. أنه ليس في الشريعة عمل يسمى زيارة قبر النبي ﷺ، ولا يعلم أن أحدًا من الصحابة تكلم بلفظ الزيارة، ولهذا كره الإمام مالك التكلم به، وهذا هو الصواب؛ لأنه أولى بالشرع، والعقل، واللغة؛ حيث زيارة قبره - كما هو معروف في زيارة القبور- ممتنعة غير مقدورة، ولا مشروعة(٢).

قال ابن عبد الهادي رحمه الله: من تتبّع كتب المتقدّمين؛ وجد فيها ما قلناه، وأنّهم كانوا يستعملون بعد أداء النُّسُك لفظ: قصد الصّلاة في مسجده ﷺ. فلم يستعمل لفظ (الزّيارة) بعد الحجّ إلا المتأخّرون، وقليل من المتقدّمين من أهل الحديث، لم يذكروا منها لفظًا واحدًا في كتبهم؛ بل اقتصروا فيها على ذكر فضل المساجد الثّلاثة، والنّهي عن شدّ الرّحل لغيرها بعد كتاب المناسك(٣).

---

(١) ينظر: الرد على الأخنائي ص٧٣ و٧٧ و١٧٠ و١٧٨و٢٧٠-٢٧١. ومجموع الفتاوى ٢٧/ ١١٧-١٢٢ و٢٤٣ و٣٩٦. وقاعدة عظيمة ص٨٣-٨٥ و٨٧-٩٢ لابن تيمية. والصارم المنكي ص ٩٥ و٢٤٧.

(٢) ينظر: الرد على الأخنائي ص٢٢ و٢٧-٢٨ ٣٩ و١٣٨ و١٦٠ و١٧٣ و١٧٦ و٢٠٥-٢٠٦ و٢١٥ و٢٧٠-٢٧١. وقاعدة عظيمة ص ٦٠-٦١ و٦٩-٧١. ومجموع الفتاوى ٢٧/ ٢٦ و١١٨-١١٩ و٢٤٣-٢٤٤ و٢٦٦-٢٦٩ و٣٨٦-٣٨٧. والصارم المنكي ص١١٤. قال ابن تيمية في مجموع الفتاوى ٣٤٢/١٨: وأما إذا قال: سلمت على رسول الله ﷺ، فهذا لا يكره بالاتفاق .

(٣) ينظر: الصارم المنكي ص٩٠ باختصار.

والحكمة من عدم تخصيص قبره بصلاة عليه، أو سلام، أو دعاء، أو ثناء؛ ما يلي :

١. أن الزائر إذا شاهد قبر الميت المؤمن؛ فإنه يحصل له من الرغبة في الدعاء له، والترحم عليه، والمحبة ما قد يكون أعظم مما لو كان غائبًا، ولهذا شرعت الصلاة على قبره، أما النبي ﷺ فإن الناس مأمورون أن يحبوه، ويعظموه، ويذكروه، ويذكروا ما من الله به عليه، وما من به عليهم بسببه، ويصلوا عليه، ويسلموا عليه في كل مكان، وأن لا يفعلوا ذلك عند قبره أعظم مما يفعلونه في سائر البقاع، فإنه يفضي إلى نقص ذلك في سائر البقاع إذا خص قبره بما لا يوجد عند غيره، ومعلوم أنه لا يمكن أن يكون أحد عند قبره في كل وقت[١].

٢. أن ذلك ذريعة إلى الشرك[٢]، فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ: «اللهم لا تجعل قبري وثنًا، لعن الله قومًا اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»[٣].

---

(١) ينظر: الرد على الأخنائي ص٧٦-٧٩.

(٢) ينظر: الرد على الأخنائي ص٧٦-٧٧ و١٢٧.

(٣) أخرجه أحمد في ٧٣٥٨/٣٢٤/١٢ من طريق عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة به. وإسناده جيد.

وأخرجه مالك في الموطأ ٤١٤/١٧٢/١ - ومن طريقه ابن سعد في الطبقات ٢٤٠/٢ — عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار نحوه مرسلًا. قال ابن عبد البر في التمهيد ٤١/٥: لا خلاف عن مالك في إرسال هذا الحديث على ما رواه يحيى سواء، وهو حديث غريب أعني قوله: «اللهم لا تجعل قبري وثنًا يعبد» ولا يكاد يوجد. وزعم أبو بكر البزار: أن مالكًا لم يتابعه أحد على هذا الحديث إلا عمر بن محمد، عن زيد بن أسلم. قال: وليس بمحفوظ عن النبي ﷺ من وجه من الوجوه إلا من هذا الوجه؛ لا إسناد له غيره؛ إلا أن عمر بن محمد أسنده عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ. قال: وعمر بن محمد ثقة؛ روى عنه الثوري، وجماعة. اهـ

قلت: تعقبه ابن رجب في فتح الباري ٤٤١/٢ بقوله: وعمر هذا، هو ابن صهبان، جاء منسوبًا في بعض نسخ البزار، وظن ابن عبد البر أنه: عمر بن محمد العمري، والظاهر أنه وهم. وقد روي نحوه من حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة بإسناد فيه نظر.

الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على شد الرحال للقبور، والجواب عنها:

استدل المخالفون بأحاديث، وآثار على مشروعية شد الرحال للقبور، وهذه الأحاديث، والآثار لا يصح الاستدلال بها: إما لعدم ثبوتها، أو لعدم وجود دلالة فيها -كما يلي -:

أولًا: الأحاديث، والآثار التي استدل بها المخالفون على شد الرحال للقبور، وفيها ذكر زيارة قبر النبي ﷺ نصًا[1]:

استدل المخالفون بحديث زكرة بن عبد الله رضي الله عنه مرفوعًا: «لو أعرف قبر يحيى بن زكريا لزرته».

وما بعده من الأحاديث إلى أثر علي رضي الله عنه: "من زار قبر رسول الله ﷺ كان في جواره".

على مشروعية شد الرحال لزيارة قبر النبي ﷺ وغيره من القبور.

وجه الاستدلال: أن هذه الأحاديث، والآثار دلت على مشروعية الزيارة، والزيارة شاملة للسفر؛ لأنها تستدعي الانتقال من مكان الزائر إلى مكان المزور، وإذا كانت الزيارة للقبور قربة كانت الوسيلة إليها قربة، والسفر وسيلة إليها، فهو قربة؛ بل جاء في بعض الأحاديث التصريح بشد الرحل[2].

والجواب: أن الأحاديث في زيارة قبر النبي ﷺ؛ إما موضوعة، أو ضعيفة – كما تقدم – فلا يصح الاحتجاج بها[3].

---

(١) قسم السبكي في شفاء السقام ص٣ و٣٠ الأحاديث هنا إلى قسمين: الأحاديث التي ورد فيها ذكر زيارة قبر النبي ﷺ نصًا، والأحاديث التي دلت على فضل الزيارة، ولم يرد فيها لفظ الزيارة.

(٢) ينظر: شفاء السقام ص٣-٣٠ و٧٥-٨٧. والجوهر المنظم ص١٧-٢٢. والدرر السنية لدحلان ص٦. وشد الرحل لزيارة القبر الشريف ص٢٢-٢٦. والموسوعة اليوسفية ص٣٢٩-٣٣٠.

(٣) ينظر: مجموع الفتاوى ٢٣٤/١ و ١١٩/٢٧ و١٨٨ و٢٢١ و٣٨٥-٣٨٦. والرد على الأخنائي ص١٣٧-١٣٨و١٧٥ و٢٠٣. واقتضاء الصراط المستقيم ٧٧٢/٢-٧٧٣. ومنهاج السنة ٤٤١/٢. وقاعدة عظيمة لابن تيمية ص٨٥. والصارم المنكي ص٢١-١٨٧. وتيسير العزيز الحميد ص٣٠٥. وصيانة الإنسان ص٥٠ و٧٠.

وعلى تقدير ثبوتها؛ لا يصح استدلالهم بها؛ لأن المراد بها الزيارة الشرعية؛ حيث زيارة القبر هي في الحقيقة زيارة لمسجده[1].

ودعوى أن الزيارة شاملة للسفر؛ يجاب عنه: أنه لا يسلم بأن الزيارة تشمل السفر، وعلى تقدير أنها تشمله، فأحاديث النهي عن شد الرحال تقيد شمولها للسفر.

ودعوى أن السفر وسيلة للزيارة، فهو قربة؛ يجاب عنه: أنه لا يلزم من مشروعية الزيارة القبور مشروعية السفر إليها؛ كمسجد قباء يشرع زيارته لأهل المدينة، لكن لا يشرع السفر إليه؛ كما دل على هذا أحاديث النهي عن شد الرحال لغير المساجد الثلاثة[2].

ثانيًا: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على شد الرحال للقبور، وليس فيها ذكر زيارة قبر النبي ﷺ نصًا[3]:

استدل المخالفون بما روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: "لو كان مسجد قباء في أفق من الآفاق ضربنا إليه أكباد المطي".

وبما جاء عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أنه قال: "لأن أصلي في مسجد قباء ركعتين، أحب إلي من أن آتي بيت المقدس مرتين، لو يعلمون ما في قباء لضربوا إليه أكباد الإبل".

وعنه رضي الله عنه قال: "لو كنت من أهل مكة ما أخطأني جمعة لا أصلي فيه - يعني مسجد الخيف -، ولو يعلم الناس ما فيه لضربوا إليه أكباد الإبل، ولأن أصلي في مسجد الخيف ركعتين، أحب إلي من أن آتي بيت المقدس مرتين فأصلي فيه".

وجه الاستدلال: أن هذه الآثار تدل على جواز شد الرحل لغير المساجد الثلاثة: كمسجد قباء، والخيف، فمن باب أولى جواز شد الرحل لقبر النبي ﷺ[4].

---

(١) ينظر: الصارم المنكي ص٣٠ و٤٩ و٩٠-٩١ و١٧٦. وتيسير العزيز الحميد ص ٣٠٥-٣٠٦.

(٢) ينظر: مجموع الفتاوى ٢٧/١٨٧ و٣٣٣. وصيانة الإنسان ص ٧٠-٧٣.

(٣) ينظر: شفاء السقام ص٣٠. والصارم المنكي ص١٨٨. وشد الرحل لزيارة القبر الشريف ص٢١.

(٤) ينظر: شد الرحل لزيارة القبر الشريف ص٢٧-٢٨.

والجواب: أن هذه الآثار – كما تقدم – لم يثبت منها إلا أثر سعد بن أبي وقاص ﷺ في فضل مسجد قباء، وهو أثر موقوف عليه.

وعلى تقدير ثبوتها كلها؛ لا يصح استدلالهم بها؛ لما يلي:

١. أن هذه الآثار الموقوفة تخالف الأحاديث المرفوعة الصحيحة التي جاءت بالنهي عن شد الرحال لغير المساجد، فلا حجة لأحد مع قول النبي ﷺ، والمخالفون — كما تقدم — يقرون أن النهي عن شد الرحل يشمل مسجدي قباء، والخيف، وغيرهما.

٢. أن أحاديث النهي هي في الصحيحين وغيرهما – كما تقدم –، فهي أقوى من هذه الآثار من جهة الثبوت.

٣. أن هذه الآثار هي في سياق بيان فضل مسجدي قباء، والخيف؛ لا لبيان أنه يشرع شد الرحل إليهما.

٤. أن عبارة: " لضربوا إليه أكباد الإبل" هي مما يجري على ألسنة الناس لبيان عظمة العمل؛ ولا يراد به ظاهر العبارة، وهو الحث على السفر.

واستدل المخالفون بحديث بريدة بن الحصيب ﷺ مرفوعًا: «نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها...».

وجه الاستدلال: أن هذا الحديث يدل على مشروعية زيارة القبور، وقبر النبي ﷺ داخل في عموم القبور المأمور بزيارتها؛ بل هو أولى منها، فيشرع شد الرحل إليه(١).

والجواب ما يلي:

١. أن الدعوى أعم من الدليل، إذ الحديث يدل على مشروعية زيارة القبور، وليس فيه حث على شد الرحل لها، ولا يلزم من مشروعية الزيارة مشروعية شد الرحل – كما تقدم –،

(١) ينظر: شفاء السقام ص ٦٢. والدرر السنية لدحلان ص٤. وسعادة الدارين ١/٩١-٩٥. وشد الرحل ص٢٢. والزيارة وشد الرحال ص١٠.

وقد جاء في الحديث عن النبي ﷺ أنه قال : «إذا استأذنت أحدكم امرأته إلى المسجد فلا يمنعها»(١). ولا يقال: إن هذا الحديث عام في السفر، وغيره.

فإن قيل: قد عرف أنه في هذا الحديث أراد الإتيان إلى المسجد من البيت لم يرد السفر، لأن هذا هو المعروف بينهم. قيل: وكذلك زيارة القبور لم يكونوا يعرفونها؛ إلا من المدينة إلى مقابرها، وإذا جازوا بها، لم يعرف قط أن أحدًا من الصحابة، والتابعين، وتابعيهم سافروا لزيارة قبر.

٢. أن النبي ﷺ خاطبهم بما كانوا يعرفونه من الزيارة، وهم لم يكونوا يعرفون زيارة القبور؛ إلا كما يعرفون اتباع الجنائز؛ يتبعون الجنازة من البيت إلى المقبرة، وكذلك يخرج أحدهم لزيارة القبور من البيت إلى المقبرة، أو يمر بالقبر مرورًا، فهذا هو الذي كانوا يعرفونه، ويفهمونه من قوله(٢).

٣. أن هؤلاء ظنوا أن زيارة قبر الميت مطلقًا هي من باب الإكرام، والتعظيم له، والرسول ﷺ أحق بالإكرام، والتعظيم من كل أحد، وظنوا أن ترك الزيارة فيها نقص لكرامته، فغلطوا وخالفوا السنة، وإجماع الأمة، وقد ثبت بالتواتر، وإجماع الأمة أن الرسول ﷺ لا يشرع الوصول إلى قبره؛ لا للدعاء له، ولا لدعائه، ولا لغير ذلك؛ بل غيره يصلى على قبره عند أكثر السلف؛ كما دلت عليه الأحاديث الصحيحة، وهو بالإجماع لا يصلى على قبره، ولم يعرف أن أحدًا من الصحابة الغائبين لما قدم صلى على قبره ﷺ(٣).

وتقدم ذكر أربعة فروق بين قبر النبي ﷺ، وقبور المؤمنين، و - أيضًا - تقدمت أربع حجج على أن قبره لا يزار كبقية القبور.

(١) أخرجه البخاري ح ٨٧٣ و٥٢٣٨. ومسلم ح٤٤٢.

(٢) ينظر: الرد على الأخنائي ص١٢٢-١٢٤.

(٣) ينظر: الرد على الأخنائي ص١٥٢-١٥٣.

واستدل المخالفون بحديث جابر بن عبد الله – رضي الله عنهما – مرفوعًا: «إن خير ما ركبت إليه الرواحل: مسجدي هذا، والبيت العتيق».

وجه الاستدلال: أن هذا الحديث يبين أن ما جاء من النهي عن شد الرحال لغير المساجد الثلاثة ليس المراد به المنع؛ بل المراد الإخبار بفضيلة المساجد الثلاثة(١).

والجواب: أنه قد وردت عدة أحاديث بالنفي، والنهي عن شد الرحال لغير المساجد الثلاثة – كما تقدم –، فهي صريحة بالمنع، و – أيضًا – الإخبار بالفضيلة بالحديث هنا لا يعارض أحاديث النهي؛ لأن النهي متضمن للفضيلة؛ حيث لم ينه عن شد الرحل لهذه المساجد الثلاثة إلا لفضلها.

واستدل المخالفون بحديث أبي هريرة ﵁ قال : "زار النبي ﷺ قبر أمه فبكى، وأبكى من حوله، فقال: «استأذنت ربي في أن أستغفر لها، فلم يؤذن لي، واستأذنته في أن أزور قبرها، فأذن لي، فزوروا القبور، فإنها تذكر الموت»".

وجه الاستدلال: أن النبي ﷺ خرج لزيارته قبر أمه، وقبرها بالأبواء بعيدًا عن المدينة، وعليه يشرع الخروج من البلد لزيارة القبور(٢).

والجواب: أن النبي ﷺ لما سافر لفتح مكة؛ كان قبر أمه على طريقه، فزاره؛ لم يسافر لأجل القبر، وعليه يشرع لمن سافر، وكان على طريقه قبر أن يزوره(٣).

واستدل المخالفون بحديث أبي هريرة ﵁ مرفوعًا: «ما من أحد يسلم علي، إلا رد الله ﷻ إلي روحي؛ حتى أرد عليه السلام»(٤).

وجه الاستدلال: أن الزائر المسلِّمَ على النبي ﷺ يحصل له فضيلة رد النبي ﷺ السلام

---

(١) ينظر: شد الرحل لزيارة القبر الشريف ص٣٠.

(٢) ينظر: سعادة الدارين ١/٩٥.

(٣) ينظر: الرد على الأخنائي ص١٢٣.

(٤) هذا أجود حديث استدلوا به على مشروعية زيارة القبر الشريف. ينظر: الصارم المنكي ص١٨٩.

عليه، وهي رتبة شريفة، ومنقبة عظيمة، ينبغي التعرض لها، والحرص عليها؛ ولو بشد الرحل؛ لينال بركة سلامه ﷺ(١).

والجواب: أن الحديث في إسناده كلام(٢)- كما تقدم -.

وعلى تقدير ثبوته لا دلالة فيه ظاهرة على مشروعية زيارة القبر الشريف؛ لما يلي:

١. أن المقصود من الحديث بيان حياته ﷺ البرزخية، وأنه يسمع السلام، وليس المقصود منه أمر الأمة أن يأتوا إلى القبر ليسلموا على النبي ﷺ عند قبره، فإنه لم يأمرهم بذلك، وإنما أمرهم أن يسلموا عليه في الصلاة، وغيرها(٣).

٢. أن قوله : «ما من أحد يسلم علي». يحتمل أن يكون المراد به عند قبره(٤)؛ كما فهمه جماعة من الأئمة(٥)، ويحتمل أن يكون معناه على العموم، وأنه لا فرق في ذلك بين القريب، والبعيد، وهذا هو ظاهر الحديث(٦)، وهو الموافق للأحاديث المشهورة التي فيها: «فإن تسليمكم

---

(١) ينظر: شفاء السقام ص٣١-٣٢. والموسوعة اليوسفية ص٣١٦ و٣٤٦.

(٢) ينظر: الرد على الأخنائي ص١٧١. والصارم المنكي ص١٨٩.

(٣) ينظر: قاعدة عظيمة لابن تيمية ص٦٠.

(٤) قد ذكر بعضهم الحديث بلفظ: «ما من أحد يسلم علي عند قبري». وزيادة: «عند قبري». لا توجد عند من أخرج الحديث. وقد رويت أحاديث فيها التصريح بالصلاة، والسلام عند قبره، وأنه يسمع، لكنها لا تثبت. ينظر: الرد على الأخنائي ص٢١٠-٢١١. والصارم المنكي ص١٨٩و٢١٥-٢١٦ و٢٢٠-٢٢١.

(٥) منهم: الإمام أحمد، وأبو داود، وابن حبيب، وأبو عبد الرحمن المقري. ينظر: الصارم المنكي ص١١٥. والقول البديع ص٢٣٩. وقال ابن تيمية في الرد على الأخنائي ص١٣٩: "ليس في لفظ الحديث المعروف في السنن، والمسند (عند قبري)، لكن عرفوا أن هذا هو المراد، وأنه لم يرد على كل مسلِّم عليه في صلاة في شرق الأرض، وغربها". وذكر ابن تيمية في مجموع الفتاوى ٣٨٣/٢٧: أن دلالة الحديث على المقصود فيها نزاع، وتفصيل.

(٦) قال الشيخ سليمان بن عبد الله في تيسير العزيز الحميد ص٢٩٢-٢٩٣: "سواء سلم عليه عند قبره، أو في مسجده إذا دخله، أو في أقصى المشرق والمغرب، فالكل يبلغه، كما وردت به الأحاديث، وليس في شيء منها أنه يسمع صوت المصلي، والمسلم بنفسه، إنما فيها أن ذلك يعرض عليه ويبلغه ﷺ".

وقال الشيخ الألباني في تعليقه على الآيات البينات ص٨٠: "لم أجد دليلًا على سماعه ﷺ سلام من سلم عند قبره، وحديث أبي داود ليس صريحًا في ذلك، فلا أدري من أين أخذ ابن تيمية قوله (٢٧ / ٣٨٤): أنه ﷺ يسمع السلام من القريب. وحديث ابن مسعود «إن لله ملائكة سياحين في الأرض يبلغوني من أمتي السلام» مطلق". (بتصرف).

=

يبلغني أينما كنتم». و«إن صلاتكم تبلغني حيثما كنتم». يشير بذلك ﷺ إلى أن ما يكون منكم من الصلاة، والسلام يحصل مع قربكم من قبري، وبعدكم منه، فلا حاجة بكم إلى اتخاذه عيدًا؛ كما قال: «ولا تجعلوا قبري عيدًا، وصلوا علي، فإن صلاتكم تبلغني حيثما كنت»(١).

٣. أنه على تقدير أن يكون المراد بقوله: «ما من أحد يسلم علي». عند قبره، فإن هذا إنما يتناول من سلم عليه قريبًا عند قبره؛ كما كانوا يدخلون الحجرة زمن عائشة – رضي الله عنها –، فيسلمون على النبي ﷺ، فأولئك سلموا عليه عند قبره، وهذا قد جاء عمومًا في حق المؤمنين، ففي الحديث: «ما من رجل يمر بقبر الرجل كان يعرفه في الدنيا، فيسلم عليه؛ إلا رد الله عليه روحه؛ حتى يرد عليه السلام»(٢).

وأما من كان خارج الحجرة، فهؤلاء لم يسلموا عليه عند قبره، فإن حجرة عائشة – رضي الله عنها – لما أُدخلت في المسجد، سُد باب الحجرة، وبني حائط عليها غير الحائط القديم، فصار المسلِّم عليه؛ أبعد من المسلِّم عليه لما كان جدارًا واحدًا، فصار سلامهم عليه كالسلام عليه عند الدخول للمسجد، والخروج منه. ولو كان سلام التحية الذي يرده على صاحبه مشروعًا لحُد له حد، فالذي ينبغي أن يحمل عليه الحديث هو سلام القريب الذي في بيته؛ لأنه إن لم يُحد بذلك لم يبق له حد من جهة الشرع، ويلزم على ترك هذا الحد أن يشمل الحديث من كان خارج المسجد، فإن حُد في ذلك ذراعًا، أو ذراعين، أو عشر أذرع، أو قال: إن ذلك في المسجد كله، أو خارج المسجد، فلا بد له من دليل، والأحاديث الثابتة فيها: أن الملائكة

=

وذكر الشيخ المعلمي في رفع الاشتباه ص٤٣٤ في أنه لم يقف على ما هو صحيح صريح في أن النبي ﷺ يسمع ما يقع من الأصوات عند قبره.

(١) ينظر: الرد على الأخنائي ص١٣٩و٢٠-٢٠٩. والصارم المنكي ص١٨٩.

(٢) ينظر: (ح٧٦).

يبلغونه صلاة من يصلي عليه، وسلام من يسلم عليه، ليس في شيء منها أن النبي ﷺ يسمع بنفسه ذلك، فمن زعم أنه يسمع ويرد من خارج الحجرة من مكان دون مكان، فلا بد له من حد، ومعلوم أنه ليس في ذلك حد شرعي، ولا أحدٌ يحد في ذلك حدًا إلا عورض بمن يزيده، أو ينقصه، ولا فرق.

و- أيضًا - فذلك يختلف بارتفاع الاصوات، وانخفاضها، والسنة في السلام عليه خفض الصوت، ورفع الصوت في مسجده منهي عنه بالسلام، والصلاة، وغير ذلك، بخلاف المسلِّم من الحجرة فإنه فرق ظاهر بينه، وبين المسلِّم عليه من المسجد، ثم السنة لمن دخل مسجده أن يخفض صوته، فإن المسلِّم عليه إن رفع الصوت أساء الأدب برفع الصوت في المسجد، وإن لم يرفع لم يصل الصوت إلى داخل الحجرة، وهذا بخلاف السلام الذي أمر الله به، ورسوله - الذي يسلم الله على صاحبه؛ كما يصلي على من يصلي عليه -، فإن هذا مشروع في كل مكان لا يختص بالقبر.

ويلزم على القول: أن النبي ﷺ يرد على المسلِّم من خارج الحجرة. أن هذا يقتضي استحبابه، فيشرع لأهل المدينة السلام عليه عند الحجرة؛ كلما دخلوا المسجد، وخرجوا منه، وهذا خلاف ما أجمع عليه الصحابة والتابعون؛ حيث لم يفعلوه.

والمتقدمون قالوا: يكون حين يسلم عليه، يستقبل القبلة، ويجعل الحجرة عن يساره، ولا يدنو أكثر من هذا. وذلك لأن المقصود به السلام المأمور به في القرآن؛ كالصلاة عليه، ليس المقصود به سلام التحية الذي يرد جواب المسلم عليه، فإن هذا لا يشرع فيه هذا البعد، ولا يستقبل به القبلة، ولا يسمع إذا كان بالصوت المعتاد(١).

٤. أن هذا الحديث لو دل على استحباب السلام عليه عند قبره؛ لما اتفق الصحابة على

---

(١) ينظر: الرد على الأخنائي ص١٣٩-١٤٠ و١٧١ و١٧٦-١٧٨ و٢٠١-٢٠٣ و٢١٠. وقاعدة عظيمة لابن تيمية ص٨٢. والصارم المنكي ص١١٥. وتيسير العزيز الحميد ص٢٩٢-٢٩٣.

ترك ذلك مع تيسيره، فعلم أنه غير مستحب؛ فدل أنه كان عندهم من المنهي عنه؛ كما دلت عليه سائر الأحاديث. ويكون المراد من الحديث بيان فضيلة الرسول ﷺ بالرد؛ لا فضيلة المسلِّم بالرد عليه؛ إذ كان هذا من باب المكافأة، والجزاء[1].

(١) ينظر: الرد على الأخنائي ص١٧١. الصارم المنكي ص١١٥. وقاعدة عظيمة لابن تيمية ص٦٠.

الفصل الثالث:

الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون في الغيب، والنبوة، والولاية، والكرامة

وفيه ستة مباحث:

المبحث الأول: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على معرفة النبي ﷺ للغيب.

المبحث الثاني: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على معرفة الأولياء للغيب.

المبحث الثالث: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على حياة الأنبياء.

المبحث الرابع: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على حياة الخضر والاعتقاد فيه.

المبحث الخامس: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على وجود الغوث، والقطب، والأوتاد، والنجباء، ونحوهم.

المبحث السادس: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على وقوع الكرامة للميت، وانتفاع الحي بها.

المبحث الأول: □

الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على معرفة النبي ﷺ للغيب

١٤١. عن مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ﷺ قَالَ: "احْتَبَسَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ غَدَاةٍ عَنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ؛ حَتَّى كِدْنَا نَتَرَاءَى قَرْنَ الشَّمْسِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَرِيعًا، فَثُوِّبَ بِالصَّلَاةِ، وَصَلَّى، وَتَجَوَّزَ فِي صَلَاتِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ، قَالَ: «كَمَا أَنْتُمْ عَلَى مَصَافِّكُمْ؛ كَمَا أَنْتُمْ، ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَيْنَا، فَقَالَ: إِنِّي سَأُحَدِّثُكُمْ مَا حَبَسَنِي عَنْكُمُ الْغَدَاةَ، إِنِّي قُمْتُ مِنَ اللَّيْلِ، فَصَلَّيْتُ مَا قُدِّرَ لِي، فَنَعَسْتُ فِي صَلَاتِي؛ حَتَّى اسْتَيْقَظْتُ، فَإِذَا أَنَا بِرَبِّي فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ [(١)]، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَتَدْرِي فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى؟. قُلْتُ: لَا أَدْرِي، يَا رَبِّ. قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى؟. قُلْتُ: لَا أَدْرِي، رَبِّ. قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى؟. قُلْتُ: لَا أَدْرِي، يا رَبِّ، فَرَأَيْتُهُ وَضَعَ كَفَّهُ بَيْنَ كَتِفَيَّ؛ حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ أَنَامِلِهِ بَيْنَ صَدْرِي، فَتَجَلَّى لِي كُلُّ شَيْءٍ، وَعَرَفْتُ...»".

تخريج الحديث:

أخرجه أحمد في ٤٢٢/٣٦/ ٢٢١٠٩، فقال: حدثنا أبو سعيد، مولى بني هاشم، حدثنا جهضم - يعني اليمامي -، حدثنا يحيى - يعني ابن أبي كثير -، حدثنا زيد - يعني ابن أبي سلَّام -، عن أبي سلَّام - وهو زيد بن سلَّام بن أبي سلَّام؛ نسبه إلى جدِّه -، أنه حدثه عبد الرحمن بن عائش الحضرمي، عن مالك بن يَخَامِر، أن معاذ بن جبل به.

وقد وقع اختلاف في إسناده؛ كما يلي:

الطريق الأول: عن مالك بن يخامر عن معاذ بن جبل ﷺ مرفوعًا:

رواه عبد الرحمن بن عائش الحضرمي، عن مالك بن يخامر.

واختلف على عبد الرحمن بن عائش:

الوجه الأول: عن أبي سلَّام، عن عبد الرحمن بن عائش، عن مالك بن يخامر، عن معاذ ابن جبل ﷺ مرفوعًا:

(١) قال ابن تيمية ﷺ في بيان تلبيس الجهمية ٢٣٨/٧: إنما كان في المنام بالمدينة، ولم يكن ذلك ليلة المعراج؛ كما يظنه كثيرٌ من الناس. اهـ وينظر : بيان تلبيس الجهمية ٢٤٨/٧-٢٤٩ و٣١٤-٣٢٥ و٣٥٧ و٣٩٠.

رواه جهضم اليمامي، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلَّام، عن أبي سلَّام به .

أخرجه أحمد - كما تقدم - ومن طريقه: ابن عساكر في التاريخ ٤٦٧/٣٤، والمزي في تهذيب الكمال ٢٠٣/١٧-٢٠٤.

والترمذي في تفسير القرآن: بابٌ، ومن سورة ص، ح ٣٢٣٥. وفي العلل الكبير ص١٣٦.

والبخاري في الكبير ٣٥٩/٧.

وابن خزيمة في التوحيد ٥٤٠/٢.

والنجاد في الرد على من يقول القرآن مخلوق ص٥٥.

والطبراني في الكبير ١٠٩/٢٠/ ١٦٩٧٣. وفي السنة — كما في بيان تلبيس الجهمية ٣٤٩/٧-٣٥١ -.

والدارقطني في الرؤية ص ٣١١-٣١٣ من عدة طرق - ومن طريقه ابن عساكر في التاريخ ٤٦٥/٣٤-.

وابن عساكر في التاريخ ٤٦٦/٣٤.

قال الترمذي في السنن: هذا حديث حسن؛ صحيح. سألت محمد بن إسماعيل، عن هذا الحديث، فقال: هذا حديث حسن؛ صحيح، هذا أصح من حديث الوليد بن مسلم، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، قال: حدثنا خالد بن اللجلاج، قال: حدثني عبد الرحمن بن عائش الحضرمي، قال: سمعت رسول الله ﷺ، فذكر الحديث. وهذا غير محفوظ. هكذا ذكر الوليد في حديثه عن عبد الرحمن بن عائش، قال: سمعت رسول الله ﷺ. وروى بشر بن بكر، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر هذا الحديث بهذا الإسناد عن عبد الرحمن بن عائش، عن النبي ﷺ، وهذا أصح، وعبد الرحمن بن عائش لم يسمع من النبي ﷺ.

وقال ابن خزيمة: لعل بعض من لم يتحر العلم يحسب أن خبر يحيى بن أبي كثير، عن زيد ابن سلَّام ثابت؛ لأنه قيل في الخبر: عن زيد: أنه حدثه عبد الرحمن الحضرمي. يحيى بن أبي كثير

أحد المدلسين؛ لم يخبر أنه سمع هذا من زيد بن سلَّام[1].

وخالف موسى بنُ خلف العمي جهضمَ اليمامي، فرواه موسى، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلَّام، عن أبي سلَّام، عن أبي عبد الرحمن السكسكي، عن مالك بن يخامر به.

أخرجه البخاري في الكبير ٣٥٩/٧.

وابن عدي في الكامل ٣٤٥/٦ – ومن طريقه ابن عساكر في التاريخ ٤٦٨/٣٤–.

والدارقطني في الرؤية ص٣١٣ – ومن طريقه ابن عساكر في التاريخ ٤٦٨/٣٤ –.

والمزي في تهذيب الكمال ٢٠٥/١٧.

قال ابن عدي: قال أحمد: هذه أصحها[2].

وقال الدارقطني في العلل ٥٦/٦-٥٧: وروى هذا الحديث يحيى بن أبي كثير، فحفظ إسناده، فرواه جهضم بن عبد الله القيسي، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلَّام، عن جدِّه أبي سلَّام – واسمه ممطور –، عن عبد الرحمن الحضرمي – وهو عبد الرحمن بن عائش –، قال: حدثنا مالك بن يخامر، قال: حدثنا معاذ بن جبل، عن النبي ﷺ.

ورواه موسى بن خلف العمي، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلَّام، عن جدِّه، أبي سلَّام، فقال: عن أبي عبد الرحمن السكسكي.

وإنما أراد عن عبد الرحمن – وهو ابن عايش –، وقال: عن مالك بن يخامر، عن معاذ، فعاد الحديث إلى معاذ بن جبل. اهـ

---

(١) نقل هذا ابن حجر عنه في اتحاف المهرة ٢٨١/١٣ بلفظ: "حديث يحيى بن أبي كثير معلول؛ لأنه مدلس؛ لم يخبر أنه سمع هذا من زيد بن سلَّام".

(٢) علَّق عليه ابن حجر في الإصابة ٣٢٤/٤ بقوله: "إن كان الأمر كذلك، فإنما روى هذا الحديث عن مالك بن عامر أبو عبد الرحمن السكسكي؛ لا عبد الرحمن بن عائش، ويكون للحديث سندان: ابن جابر، عن خالد، عن عبد الرحمن بن عائش، ويحيى، عن زيد، عن أبي سلَّام، عن أبي عبد الرحمن، عن مالك، عن معاذ. ويقوي ذلك اختلاف السياق بين الروايتين".

الوجه الثاني: عن خالد بن اللجلاج، عن عبد الرحمن بن عائش.

واختلف فيه على خالد بن اللجلاج على ما يلي:

١. رواه عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن خالد بن اللجلاج، عن عبد الرحمن بن عائش الحضرمي مرفوعًا:

أخرجه البخاري في الكبير ٣٥٩/٧.

والدارمي في السنن ١٧١/٢/ ٢١٤٩.

والطبري في التفسير ٤٧٦/١١.

وابن خزيمة في التوحيد ٥٣٣/١.

وابن أبي عاصم في السنة ١٦٩/١ /٣٨٨، و٢٠٣/١/ ٤٦٧.

والطبراني في السنة —كما في بيان تلبيس الجهمية ٣٥٤/٧ -.

والنجاد في الرد على من يقول القرآن مخلوق ص ٥٧-٥٨.

والآجري في الشريعة ١٥٤٦/٣/ ١٠٢٧.

والدراقطني في الرؤية ص٣١٦-٣٢٥ من عدة طرق - ومن طريقه ابن عساكر في التاريخ ٤٥٨/٣٤ -.

وابن منده في الرد على الجهمية ص٩٠ - ومن طريقه ابن عساكر في التاريخ ٤٥٧/٣٤-.

والحاكم في المستدرك ٧٠٢/١/ ١٩١٢.

والبيهقي في الأسماء والصفات ٧٢/٢/ ٦٤٤ - ومن طريقه ابن عساكر في التاريخ ٤٥٧/٣٤ -.

وابن عبد البر في التمهيد ٣٢٢/٢٤-٣٢٣ من طريقين.

والخطيب في تلخيص المتشابه ٣٠١/١.

واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة ٥١٤/٣ /٩٠١ و٩٠٢.

والبغوي في شرح السنة ٣٥/٤/ ٩٢٤، وفي التفسير ١٠١/٧.

وابن الجوزي في العلل المتناهية ٣١/١.

وابن عساكر في التاريخ ١٨٢/١٦ و٤٥٩/٣٤-٤٦٣ من عدة طرق.

كلهم من طرق عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر به.

قال الترمذي: عبد الرحمن بن عائش لم يدرك النبي ﷺ.

وقال ابن خزيمة - بعد أن ساقه من طريق الوليد بن مسلم، عن عبد الرحمن بن يزيد -: قوله في هذا الخبر: قال: سمعت رسول الله ﷺ، وهم؛ لأن عبد الرحمن بن عائش لم يسمع من النبي ﷺ هذه القصة، وإنما رواه عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، ولا أحسبه - أيضًا - سمعه من الصحابي؛ لأن يحيى بن أبي كثير رواه عن زيد بن سلَّام، عن عبد الرحمن الحضرمي، عن مالك بن يخامر، عن معاذ[1]. اهـ

وقال ابن منده: رواه أبو سلَّام، عن عبد الرحمن بن عايش، عن مالك بن يخامر، عن معاذ ابن جبل، وروى هذا الحديث ابن حنبل، وروي هذا الحديث عن عشرة من أصحاب النبي ﷺ، ونقلها عنهم أئمة البلاد من أهل الشرق، والغرب.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وقد روي عن معاذ بن جبل رضي الله عنه، عن النبي ﷺ مثله.

وقال البيهقي: هذا حديث مختلف في إسناده، فروي هكذا، ورواه زهير بن محمد، عن يزيد ابن يزيد بن جابر، عن خالد بن اللجلاج، عن عبد الرحمن بن عائش، عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ، ورواه جهضم بن عبد الله، عن يحيى بن أبي كثير ، عن زيد بن سلَّام، عن أبي

---

(١) تعقبه ابن حجر في الإصابة ٣٢١/٤ بقوله: "لم ينفرد الوليد بن مسلم بالتصريح المذكور؛ بل تابعه حماد بن مالك الأشجعي، والوليد بن يزيد البيروتي، وعمارة بن بشر، وغيرهم". اهـ ثم ساق ابن حجر هذه الطرق.

قلت: قد ذكر الأئمة أن عبد الرحمن بن عائش لم يسمع من النبي ﷺ - كما تقدم -، وقال ابن أبي حاتم في المراسيل ص١٢٤: "سألت أبي عن حديث رواه الوليد بن مسلم، وصدقة بن خالد، عن ابن جابر، عن خالد بن اللجلاج، عن عبد الرحمن بن عايش الحضرمي، فقال الوليد في حديثه: سمع النبي ﷺ، وقال صدقة: قال النبي ﷺ: «رأيت ربي في أحسن صورة، فقال: فيم يختصم الملأ الأعلى...» الحديث. فقال أبي: عبد الرحمن بن عايش ليست له صحبة".

سلَّام ، عن عبد الرحمن بن عائش الحضرمي، عن مالك بن يخامر، عن معاذ بن جبل، عن النبي ﷺ، ورواه موسى بن خلف العمي، عن يحيى، عن زيد، عن جدِّه ممطور – وهو أبو سلَّام –، عن ابن السكسكي، عن مالك بن يخامر، وقيل فيه غير ذلك، ورواه أيوب، عن أبي قلابة، عن ابن عباس، وقال فيه: أحسبه – يعني في المنام –، ورواه قتادة – يعني عن أبي قلابة –، عن خالد بن اللجلاج، عن ابن عباس.

ثم ساق البيهقي بإسناده إلى البخاري قوله: قال: عبد الرحمن بن عائش الحضرمي له حديث واحد؛ إلا أنهم يضطربون فيه، وهو حديث الرؤية.

ثم قال البيهقي: وقد روي من وجه آخر، وكلها ضعيف، وأحسن طريق فيه: رواية جهضم ابن عبد الله، ثم رواية موسى بن خلف... وفي ثبوت هذا الحديث نظر، والله أعلم. اهـ

وقال ابن عبد البر: هو حديث حسن؛ رواه الثقات.

وقال الخطيب: كذا قال الوليد بن مزيد في إسناده. وإنما رواه الأوزاعي، عن عبد الرحمن ابن يزيد بن جابر، عن خالد بن اللجلاج. اتفق على ذلك: عيسى بن يونس، والمعافى بن عمران، وغيرهم. ويختلف فيه على خالد، وعلى ابن جابر – أيضًا –، فرواه أبو قِلابة عن خالد ابن اللجلاج، عن ابن عباس؛ كذلك قال هشام الدستوائى عنه. ورواه أيوب، عن أبى قِلابة، عن ابن عباس نفسه، لم يذكر بينهما خالد. وقيل: عن أبى قِلابة، عن خالد، عن ابن عائش. ورُوي عن يزيد بن يزيد جابر، عن خالد اللجلاج، عن عبد الرحمن بن عائش، عن رجلٍ من أصحاب النبي ﷺ. قال ذلك: زهير بن محمد، عن يزيد بن يزيد. وقيل: عن ابن عائش، عن مالك بن يخامر، عن معاذ بن جبل، عن النبي ﷺ.

ولا يثبت شيء من هذه الأقاويل، وقد ذكرناها على الاستقصاء في كتاب "التفصيل لمبهم المراسيل".

وقال ابن الجوزي في العلل المتناهية ١/٣٤: عبد الرحمن لم يسمعه من رسول الله ﷺ؛ إنما رواه عن مالك بن يخامر، عن معاذ.

وقال ابن حجر في الإصابة ٣٢٣/٤: ويستفاد من مجموع ما ذكرت قوة رواية عبد الرحمن ابن يزيد بن جابر بإتقانها، ولأنه لم يختلف عليه. اهـ

وخالف عمارةُ بن بشر الرواةَ عن عبد الرحمن بن يزيد، فرواه عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن أبي سلَّام، عن عبد الرحمن بن عائش الحضرمي مرفوعًا.

أخرجه الدراقطني في الرؤية ص٣١٧ - ومن طريقه ابن عساكر في التاريخ ٤٦٣/٣٤-، وقال: قال أبو محمد بن صاعد: وهذا الإسناد الأخير غريب، سألني أبو بكر بن صدقة أن آخذ له من يوسف، فأخرجه يوسف لي في رقعة بخطه، وكتب به إلى ابن صدقة، قال الدارقطني: وروى هذا الحديث عبد الرحمن الأوزاعي، وصدقة بن خالد، والوليد بن مسلم، وغيرهم، عن ابن جابر، عن خالد بن اللجلاج، عن عبد الرحمن بن عائش: ولم يذكروا فيه حديث أبي سلَّام. اهـ

وقد تابعَ عبدَ الرحمن بن يزيد: الأوزاعيُّ[1] عند البيهقي، وابنِ منده، وابنِ عبد البر - كما تقدم -، ومكحولُ، وابنُ أبي زكريا عند ابن أبي عاصم في السنة ٢٠٤/١ /٤٦٨.

٢. رواه يزيد بن يزيد بن جابر، عن خالد بن اللجلاج، عن عبد الرحمن بن عائش الحضرمي، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ مرفوعًا.

أخرجه أحمد في ١٧١/٢٧/ ١٦٦٢١ — ومن طريقه: ابنه عبد الله في السنة ١١٢١/٤٨٩/٢، وابن الجوزي في العلل المتناهية ٣٢/١، وابن عساكر في التاريخ ٤٦٤/٣٤.

وابن خزيمة في التوحيد ٥٣٧/١-٥٣٨.

وابن منده في الرد على الجهمية ص٩٠.

وابن عساكر في التاريخ ٤٦٤/٣٤-٤٦٥ من عدة طرق.

(١) تقدم أن الأوزاعي ممن روى هذا الحديث عن عبد الرحمن بن يزيد. قال ابن حجر في الإصابة ٣٢١/٤ — بعد أن ذكر رواية ابن جابر، والأوزاعي، عن خالد بن اللجلاج -: المحفوظ عن الأوزاعي: ما رواه عيسى بن يونس، والمعافى ابن عمران كلاهما عن الأوزاعي، عن ابن جابر.

قال ابن منده : هكذا رواه (زهير بن محمد)، عن يزيد بن يزيد، وزاد في الإسناد رجلًا من أصحاب النبي ﷺ، ورواه الأوزاعي، وعبد الرحمن بن جابر، وغيرهما عن خالد بن اللجلاج، ولم يذكروا الرجل في الإسناد.

٣. رواه أبو قلابة عن خالد بن اللجلاج ، واختلف على أبي قلابة:

أ. رواه قتادة عن أبي قلابة، واختلف على قتادة:

فرواه هشام الدستوائي، عن قتادة، عن أبي قلابة، عن خالد بن اللجلاج، عن ابن عباس – رضي الله عنهما – مرفوعًا.

أخرجه الترمذي في التفسير: بابٌ من سورة (ص)، ح٣٢٣٤.

وأبو يعلى في المسند ٤/٤٧٥/ ٢٦٠٨.

وابن خزيمة في التوحيد ٢/٥٣٨ /٣١٩.

وابن أبي عاصم في السنة ١/٢٠٤.

والآجري في الشريعة ٣/١٥٤٤/١٠٢٥.

والدارقطني في الرؤية ص٣٢٦-٣٢٨.

قال الترمذي: حسن، غريب من هذا الوجه. وفي الباب عن معاذ بن جبل، وعبد الرحمن بن عائش عن النبي ﷺ، وقد روي هذا الحديث عن معاذ بن جبل، عن النبي ﷺ بطوله، وقال: «إني نعست؛ فاستثقلت نومًا؛ فرأيت ربي في أحسن صورة. فقال : فيم يختصم الملأ الأعلى؟».

وقال الدارقطني في الرؤية: خالفه (أي قتادة) أيوبُ السختياني؛ رواه عن أبي قلابة، عن ابن عباس، ولم يذكر بينهما أحدًا.

وقال في العلل ٦/٥٥: قال هشام الدستوائي – من رواية المقدمي -: عن معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن أبي قلابة، عن خالد بن اللجلاج، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ.

ووهم في قوله: ابن عباس. وإنما أراد ابن عياش، عن النبي ﷺ(١). اهـ

وقال ابن الجوزي في العلل المتناهية ٣٤/١: وروي عن قتادة، عن أبي قلابة، عن خالد بن اللجلاج، عن ابن عباس. وهو غلط، والمحفوظ: أن خالد بن اللجلاج رواه عن عبدالرحمن بن عائش. اهـ

وقال أبو زرعة الدمشقي: قلت لأحمد بن حنبل: إن ابن جابر يحدث عن خالد بن اللجلاج، عن عبد الرحمن بن عائش، عن النبي ﷺ: «رأيت ربي في أحسن صورة». ويحدث به قتادة، عن أبي قلابة، عن خالد بن اللجلاج، عن عبد الله بن عباس. فأيهما أحب إليك؟ قال: حديث قتادة هذا ليس بشيء، والقول ما قال ابن جابر(٢).

ورواه حماد بن سلمة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ :

قال ابن تيمية : فذكر أبوبكر الأثرم في كتاب العلل؛ قال: سألت أحمد عن حديث فيه عبد الرحمن بن عائش؛ الذي روى عن النبي ﷺ: "رأيت ربي في أحسن صورة". فقال: يُضطرب في إسناده؛ لأن معمرًا رواه عن أيوب، عن أبي قلابة، عن ابن عباس عن النبي ﷺ، ورواه معاذ بن هاشم، عن أبيه، عن قتادة، عن أبي قلابة، عن خالد بن اللجلاج، عن ابن عائش، عن النبي ﷺ، ورواه حماد بن سلمة، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، ورواه يوسف بن عطية، عن قتادة، عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم، ورواه عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن خالد بن اللجلاج، عن عبد الرحمن بن عائش سمعت النبي ﷺ، ورواه يزيد بن يزيد بن جابر، عن خالد بن اللجلاج، عن عبد الرحمن بن عائش، عن رجلٍ من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، ورواه يحيى بن أبي كثير؛ فقال: عن ابن عائش، عن مالك بن يخامر، عن معاذ بن جبل عن النبي ﷺ، وأصل الحديث واحد، وقد اضطربوا فيه.

---

(١) الكلام فيه تحريف، ولعل الصواب: عن خالد بن اللجلاج، عن ابن عياش، عن النبي ﷺ. ووهم في قوله: ابن عياش، وإنما أراد ابن عباس، عن النبي ﷺ.

(٢) تهذيب الكمال ٢٠٣/١٧.

فمن الناس من جعل عن أحمد في تثبيت هذه الأحاديث روايتين؛ كما يذكر التنازع في ثبوتها عن غيره من العلماء؛ قال القاضي أبو يعلي: في كتاب "إبطال التأويلات لأخبار الصفات": وظاهر هذا الكلام من أحمد التوقف في طريقه لأجل الاختلاف فيه، ولكن ليس هذا مما يوجب تضعيف الحديث على طريقة الفقهاء [1].

ورواه سعيد بن بشير، عن قتادة، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن ثوبان.

ذكر هذا ابن حجر في الإصابة ٣٢٣/٤، وقال: أخطأ فيها سعيد بن بشير.

ورواه يوسف بن عطية الصفار، عن قتادة، عن أنس بن مالك.

أخرجه النجاد في الرد على من يقول القرآن مخلوق ص ٥٨.

وأبو بكر النيسابوري في الزيادات -كما في الإصابة ٣٢٣/٤ -.

وابن حبان في المجروحين ٣٩٥/٢.

والطبراني في السنة —كما في بيان تلبيس الجهمية ٣٥٤/٧-٣٥٥-.

والدارقطني في الرؤية ص٣٣٣.

وذكره الدارقطني في العلل ٥٥/٦، وقال: وهم فيه.

قال ابن تيمية: وهو وهم؛ فإن يوسف ضعيف، والثقات عن قتادة ذكروه عن أبي قلابة[2].

وذكر ابن حجر: أن هذه الرواية أشد خطئًا من رواية سعيد بن بشير، ويوسف متروك.

ب . ورواه أيوب، عن أبي قلابة، واختلف على أيوب:

فرواه معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن ابن عباس – رضي الله عنهما – مرفوعًا.

أخرجه عبد الرزاق في التفسير ١٦٩/٣ – ومن طريقه: أحمد في ٣٤٨٤/٤٣٧/٥، وعبد ابن حميد في المنتخب ٦٨٢/٢٢٨/١، والترمذي في التفسير: بابٌ من سورة (ص)، ح٣٢٣٣، والدراقطني في الرؤية ص٣٣١-.

---

(١) بيان تلبيس الجهمية ٢١٥/٧-٢١٧.

(٢) بيان تلبيس الجهمية ٣٥٥/٧.

وابن خزيمة في التوحيد ٢/ ٥٤٠ / ٣٢٠.

والدراقطني في الرؤية ص٣٢٩.

قال الترمذي: قد ذكروا بين أبي قلابة، وبين ابن عباس في هذا الحديث رجلًا، وقد رواه قتادة، عن أبي قلابة، عن خالد بن اللجلاج، عن ابن عباس.

وقال ابن خزيمة: رواية يزيد، وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر أشبه بالصواب؛ حيث قالا: عن عبد الرحمن بن عائش؛ من رواية قال: عن عبد الله بن عباس – رضي الله عنهما –[1]. اهـ

ورواه أنيس بن سوار الجرمي، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن خالد بن اللجلاج، عن عبد الله بن عائش[2].

أخرجه الطبراني في السنة – كما في بيان تلبيس الجهمية ٧/٣٥٢-٣٥٣-. وأبو الشيخ في طبقات المحدثين ٣/٤٦٥.

وذكره الدارقطني في العلل ٦/٥٦.

قال ابن تيمية : فتسميته في هذه الرواية عبد الله بن عائش؛ دليل على الاضطراب [3].

ورواه عدي بن الفضل، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس ﷺ.

ذكره الدارقطني في العلل ٦/٥٦.

ج. رواه بكر المزني، عن أبي قلابة ، عن النبي ﷺ مرسلًا.

أخرجه الدارقطني في الرؤية ص٣٣٢. وذكره في العلل ٦/٥٦.

الطريق الثاني: عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن معاذ بن جبل ﷺ مرفوعًا:

---

(١) ينظر : بيان تلبيس الجهمية ٧/٢٣٠-٢٣١.

(٢) الذي جاء في طبقات المحدثين (عبد الله بن عباس)، والذي في العلل: (عبد الله بن عائش)، ولعله الصواب، ويدل عليه ما تقدم من كلام الخطيب، و- أيضًا – أن اسم (عبد الله بن عائش) غير مشهور، والغالب أن التحريف يقع في الاسم غير المشهور إلى المشهور.

(٣) بيان تلبيس الجهمية ٧/٣٥٣-٣٥٤.

أخرجه البزار في المسند ٧/١١٠/ ٢٦٦٨.

والنجاد في الرد على من يقول القرآن مخلوق ص ٥٦.

والطبراني في الكبير ٢٠/١٤٠/١٧٠٤٧، وفي الدعاء ص٤١٨.

وابن خزيمة في التوحيد ١/٣٢٥.

والدارقطني في الرؤية ص٣٠٨-٣١٠ من طريقين.

والحاكم في المستدرك ١/٧٠٢/ ١٩١٣.

قال ابن خزيمة: عبد الرحمن بن أبي ليلى لم يسمع من معاذ بن جبل.

دراسة إسناده عند أحمد:

. أبو سعيد، مولى بني هاشم:

هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد، البصري، أبو سعيد، مولى بني هاشم، نزيل مكة، لقبه جَرْدَقة - بفتح الجيم، والدال؛ بينهما راء ساكنة، ثم قاف -.

ثقة.

تقدمت ترجمته في (ح١٠٣).

. جهضم اليمامي:

هو جهضم بن عبد الله بن أبي الطفيل، القيسي مولاهم، اليمامي، وأصله من خراسان.

روى عن: محمد بن إبراهيم الباهلي، ويحيى بن أبي كثير، وغيرهما.

وروى عنه: معاذ بن هانئ، وأبو سعيد، مولى بني هاشم، وغيرهما.

قال الدوري، عن يحيى بن معين: ثقة؛ إلا أن حديثه منكر -يعني ما روى عن المجهولين -.

وقال أحمد: كان رجلًا صالحًا، لم يكن به بأس.

وقال أبو حاتم: هو أحب إلي من ملازم، وهو ثقة؛ إلا أنه يحدث أحيانًا عن مجهولين.

وذكره ابن حبان في كتاب الثقات.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق، يكثر عن المجاهيل. اهـ

قلت: هو ثقة، فقد أثنى عليه الأئمة، وأما روايته عن المجهولين فلا تطعن فيه؛ إلا أنها تعني التثبت في رواية شيوخه.

وهو من الثامنة. وأخرج له الترمذي، وابن ماجه.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٥/١٥٦، وتهذيب التهذيب ٢/١٢٠، والتقريب ص٢٠٤).

. يحيى بن أبي كثير:

هو يحيى بن أبي كثير، الطائي مولاهم، أبو نصر، اليمامي.

روى عن: يعلى بن حكيم، وزيد بن سلَّام – وروايته عنه في مسلم –، وغيرهما.

وروى عنه: معمر بن راشد، وجهضم بن عبد الله، وغيرهما.

قال عبد الله بن أحمد، عن أبيه: يحيى من أثبت الناس؛ إنما يعد مع الزهري، ويحيى بن سعيد، وإذا خالفه الزهري، فالقول قول يحيى.

وقال أبو بكر الأثرم: قلت لأبي عبد الله – أحمد بن حنبل –: يحيى بن أبي كثير سمع من زيد بن سلَّام؟. فقال: ما أشبهه، قلت له: إنهم يقولون: سمعها من معاوية بن سلَّام. فقال: لو سمعها من معاوية؛ لذكر معاوية، هو يبين في أبي سلَّام، يقول: حدث أبو سلَّام، ويقول: عن زيد، أما أبو سلَّام فلم يسمع منه، ثم أثنى أبو عبد الله على يحيى بن أبي كثير.

وقال أبو حاتم: يحيى إمام لا يحدث إلا عن ثقة، وروى عن أنس مرسلاً، وقد رأى أنسًا يصلي في المسجد الحرام رؤية، ولم يسمع منه.

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان من العباد ، كان يدلس، فكلما روى عن أنس، فقد دلس عنه؛ لم يسمع من أنس، ولا من صحابي شيئًا.

وقال حسين المعلم: قال لي يحيى بن أبي كثير: كل شيء عن أبي سلَّام؛ إنما هو كتاب.

قال: وقلنا ليحيى بن أبي كثير: هذه المرسلات عمن هي؟. قال: أترى رجلاً أخذ مدادًا، وصحيفة؛ يكتب على رسول الله ﷺ الكذب؟!. قال: فقلت له: فإذا جاء مثل هذا فأخبرنا،

قال: إذا قلت: بلغني، فإنه من كتاب[1].

وقال يزيد بن هارون، عن همام: ما رأيت أصلب وجهًا من يحيى بن أبي كثير؛ كنا نحدثه بالغداة، فيروح بالعشي، فيحدثناه.

وقال الدوري، عن ابن معين: لم يلق يحيى بن أبي كثير زيدَ بن سلَّام، وقدم معاوية بن سلَّام عليهم، فلم يسمع يحيى بن أبي كثير منه شيئًا، أخذ كتابه عن أخيه، ولم يسمعه، فدلسه عنه.

وقال العقيلي: كان يذكر بالتدليس.

وقال ابن خزيمة: أحد المدلسين[2].

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، ثبت، يدلس، ويرسل. اهـ

قلت: الخلاصة فيه أنه: ثقة، ثبت. وأما وصفه بالتدليس فذلك لأمرين:

١. أنه كان يرسل.

٢. أنه يحدث من الكتب.

والتحديث من الكتب؛ هي الوجادة، وهي من طرق التحمل الصحيحة[3].

وهو من الخامسة، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة، وقيل: قبل ذلك. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (الضعفاء الكبير للعقيلي ٤٢٣/٤، والجرح والتعديل ١٤١/٧، وثقات ابن حبان ٥٩١/٧، وتهذيب الكمال ٥٠٤/٣١[4]، وميزان الاعتدال ٤٠٢/٤، وجامع التحصيل ص١١١ و٢٩٩، وهدي الساري ص٤٥٢، وتهذيب التهذيب ٢٦٨/١١، والتقريب ص١٠٦٥ ، وتعريف أهل التقديس ص١٢٧).

---

(١) ينظر: التوحيد لابن خزيمة ٥٤٦/٢-٥٤٧.

(٢) التوحيد ٥٤٦/٢.

(٣) ينظر: التوحيد لابن خزيمة ٥٤٦/٢-٥٤٧. واتحاف المهرة ٢٨١/١٣.

(٤) ساق المزي في تهذيب الكمال ٧٨/١٠ في ترجمة: (زيد بن سلَّام) أقوال أهل العلم في سماع يحيى بن أبي كثير منه.

. زيد بن أبي سلَّام:

هو زيد بن سلَّام بن أبي سلَّام ممطور الحبشي – بالمهملة، ثم الموحدة، ثم المعجمة –.

روى عن: عبد الله بن زيد الأزرق، وجدِّه، أبي سلَّام الأسود، وغيرهما.

وروى عنه: أخوه، معاوية بن سلَّام، ويحيى بن أبي كثير، وغيرهما.

قال أبو زرعة الدمشقي، ويعقوب بن شيبة، والنسائي، والدارقطني: ثقة، زاد يعقوب: صدوق.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة.

وهو من السادسة. وأخرج له البخاري في الأدب المفرد، والباقون.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٧٧/١٠، وتهذيب التهذيب ٤١٥/٣، والتقريب ص٣٥٤).

. أبو سلَّام:

هو ممطور الأسود، الحبشي، أبو سلَّام.

روى عن: عبد الرحمن بن عائش الحضرمي، وعبد الرحمن بن غنم الأشعري، وغيرهما.

وروى عنه: ابن ابنه، زيد، وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر، وغيرهما.

قال العجلي: تابعي، ثقة.

وقال أبو بكر البرقاني: سمعت أبا الحسن الدارقطني يقول: زيد بن سلَّام بن أبي سلَّام، عن جدِّه؛ ثقتان.

وذكره ابن حبان في كتاب الثقات.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، يرسل.

وهو من الثالثة. وأخرج له البخاري في الأدب المفرد، والباقون.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٤٨٤/٢٨، وجامع التحصيل ص٢٨٦، وتهذيب التهذيب ٢٩٦/١٠، والتقريب ص٩٧٠).

. عبد الرحمن بن عائش الحضرمي:

هو عبد الرحمن بن عايش – بتحتانية، ومعجمة –، الحضرمي، أو السكسكي.

مختلف في صحبته، روى عن النبي ﷺ، وقيل: عنه عن رجل من أصحاب النبي ﷺ. وروى عن مالك بن يخامر.

وروى عنه: خالد بن اللجلاج، وأبو سلَّام الأسود، وغيرهما.

وذكره في الصحابة: محمد بن سعد، والبخاري، وأبو زرعة الدمشقي، وأبو الحسن بن سميع، وأبو القاسم البغوي، وأبو زرعة الحراني، وابن حبان، وغيرهم.

وقال أبو حاتم الرازي: هو تابعي، وأخطأ من قال له صحبة.

وقال أبو زرعة الرازي: ليس بمعروف.

وقال الخطيب: أثبت له بعض العلماء صحبة، ولا يثبت ذلك.

وقال ابن حجر في التقريب: يقال: له صحبة، وقال أبو حاتم: من قال في روايته سمعت النبي ﷺ، فقد أخطأ. اهـ

قلت: الراجح أنه غير صحابي؛ حيث من ذكره في الصحابة إنما استند على ما وقع في طريق حديث الباب من التصريح بسماعه من النبي ﷺ، وقد تقدم في التخريج أن الأئمة ضعفوا هذه الرواية، وصححوا الرواية الأخرى التي ليس فيها التصريح بسماعه.

وأخرج له الترمذي.

له ترجمة في: (تلخيص المتشابه ٢٣٩/١، وتهذيب الكمال ٢٠٢/١٧، وتهذيب التهذيب ٢٠٤/٦، والتقريب ص٥٨٤، والإصابة ٣٢٣/٤).

. مالك بن يَخَامِر:

هو مالك بن يَخَامِر – بفتح التحتانية، والمعجمة، وكسر الميم –، الحمصي، صاحب معاذ.

روى عن: عبد الله بن السعدي، ومعاذ بن جبل – وروايته عنه في البخاري –، وغيرهما.

وروى عنه: عبد الرحمن بن عائش الحضرمي، وأبو عبد الرحمن السكسكي، وغيرهما.

قال ابن سعد: كان ثقة – إن شاء الله تعالى –.

وقال العجلي: تابعي، ثقة.

وذكره أبو زرعة الدمشقي في الطبقة العليا التي تلي الصحابة.

وقال أبو نعيم: ذكره بعضهم في الصحابة، ولا يثبت.

وقال ابن حجر في التقريب: مخضرم، ويقال: له صحبة. اهـ

قلت: هو مخضرم، ثقة، ولا تثبت له الصحبة.

مات سنة سبعين. وأخرج له الجماعة سوى مسلم.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ١٦٦/٢٧، وتهذيب التهذيب ٢٤/١٠، والتقريب ص٩١٧، والإصابة ٧٥٩/٥).

. معاذ بن جبل:

هو معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس الأنصاري، الخزرجي، أبو عبد الرحمن.

مشهور من أعيان الصحابة.

تقدمت ترجمته في (ح٩٠).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ أعله العلماء بثلاث علل:

١. الاضطراب، وتبين هذا من سياق طرق الحديث – كما تقدم –، وضعفه بذلك عدد من الأئمة – كما سيأتي –.

٢. أن يحيى بن أبي كثير مدلس، ولم يخبر أنه سمع هذا من زيد بن سلَّام؛ ذكر هذا ابن خزيمة[1].

---

(١) ذكر هذا عنه ابن حجر في اتحاف المهرة ٢٨١/١٣، وفيه اختلاف يسير عما تقدم نقله في التخريج من كتاب التوحيد لابن خزيمة.

وتعقبه ابن حجر: أن يحيى حدث به عن طريق الوجادة[1].

٣. أنه جاء عن ابن عباس – رضي الله عنهما – أنه فسر قوله – تعالى – :﴿مَا كَانَ لِيَ مِنْ عِلْمٍ بِالْمَلَإِ الْأَعْلَىٰ إِذْ يَخْتَصِمُونَ ﴿٦٩﴾﴾(ص: ٦٩). بقوله – تعالى – :﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾(البقرة: ٣٠). ولو كان ثبت عنه هذا الحديث لفسر اختصام الملأ الأعلى به.

ذكر هذا محمد بن نصر –كما سيأتي –.

وهذا الإسناد: جهضم اليمامي، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلَّام، عن أبي سلَّام، عن عبد الرحمن بن عائش، عن مالك بن يخامر، عن معاذ مرفوعًا؛ هو أصح طرق الحديث، وقد صححه بعض الأئمة – كما تقدم –، وقد خالف موسى بن خلف العمي جهضمَ اليمامي، فرواه موسى عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلَّام ، عن أبي سلَّام، عن أبي عبد الرحمن السكسكي، عن مالك بن يخامر به.

وجهضم اليمامي أوثق من موسى العمي.

أما طرقه الأخرى – على اضطرابها –، فهي إما منقطعة، أو معلولة – كما تبين من خلال التخريج –.

قال أحمد – بعد أن ساق طرقه –: أصل الحديث واحد، وقد اضطربوا فيه[2].

وقال البخاري، والترمذي –كما تقدم –: حسن؛ صحيح.

وقال البخاري – كما تقدم –: له (أي عبد الرحمن بن عائش) حديث واحد إلا أنهم يضطربون فيه.

وقال العقيلي: الرواية في هذا الباب فيها لين، واضطراب[3].

---

(١) اتحاف المهرة ٢٨١/١٣.

(٢) إبطال التأويلات ١٤٠/١.وينظر: المسائل العقدية من كتاب الروايتين ص٦٦. وتلبيس الجهمية ٧/ ٢١٦-٢١٧ و٢٢٩ و٢٣١. والتبيان في أقسام القرآن ص٢٥٩.

(٣) الضعفاء ١٢٦/٣.

وقال ابن خزيمة – بعد أن ساق طرقه –: ليس يثبت من هذه الأخبار شيء[1].

وقال محمد بن نصر المروزي: هذا حديث قد اضطربت الرواة في إسناده على ما بينا، وليس يثبت إسناده عند أهل المعرفة بالحديث، وعن ابن عباس ﷺ في قوله: ﴿مَا كَانَ لِيَ مِنْ عِلْمٍ بِالْمَلَإِ الْأَعْلَىٰ إِذْ يَخْتَصِمُونَ ﴿٦٩﴾﴾(ص: ٦٩). قال: "قوله: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ (البقرة: ٣٠). فهذه كانت الخصومة".

وعن الحسن رحمه الله قال: "اختصموا إذ قال ربك للملائكة: إني خالق بشرًا للذي خلقه بيده". وعن قتادة رحمه الله قال: "هم الملائكة كان خصومتهم في شأن آدم عليه السلام؛ حين قال: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ﴾(البقرة: ٣٠). يعني اختصام الملإ الأعلى".

قال (أي المروزي): فهذا التأويل أشبه مما روي في الحديث – والله أعلم – [2].

وقال البزار – بعد أن ساق حديث ثوبان –: فذكرنا حديث ثوبان دون غيره؛ لأن في الأحاديث الأخر اضطرابًا[3].

وقال الدارقطني: ليس فيها صحيح، وكلها مضطربة[4].

وقال البيهقي – بعد أن ساق طرقه كما تقدم –: في ثبوت هذا الحديث نظر.

وقال الخطيب – بعد أن ذكر اختلاف طرقه كما تقدم–: لا يثبت شيء من هذه الأقاويل.

وقال ابن الجوزي: طرقه مضطربة[5].

---

(١) التوحيد ٥٤٦/٢.

(٢) مختصر قيام الليل ص١٧٠.

(٣) المسند ١١٠/١٠.

(٤) العلل ٥٧/٦.

(٥) العلل المتناهية ٣٤/١.

وقال ابن تيمية : ...حدثنا[(١)] أبو موسى، قال: ثنا معاذ بن هانئ أبو هانئ، قال: ثنا جهضم بن عبد الله القيسي، قال: ثنا يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، أنه حدثه عبد الرحمن الحضرمي، قال أبو موسى – وهو ابن عائش – بالحديث على ما أمليته.

قلت: هذه الطريق أتم الطرق إسنادًا، ومتنًا، وفيها بيان أصل الحديث؛ فإن غيره رواه عن ابن عائش، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، وهو حق؛ فإن الرجل معاذ لكن لم يذكروا الواسطة بينهما، وهو مالك بن يخامر، وهو من أكابر أصحاب معاذ، والأخصاء به. ورواه الآخر عن ابن عائش مرسلاً؛ لكن غلطه في ذكر لفظ السماع، وهذه رواية أهل الشام بهذا الحديث، وهم به أعرف؛ لأن مخرجه من عندهم، وأخذه أبو قلابة وكان قد قدم الشام من هذا الشيخ خالد بن اللجلاج؛ لكن وقع تصحيف في اسم ابن عائش بابن عباس؛ فحدَّث[(٢)] به البصريين؛ أسنده عنه تارة وأرسله أخرى، ولم يتجاوز به ذلك؛ لأن خالد بن اللجلاج لم يكن يستوفي إسناده؛ بل تارة يذكره عن ابن عياش عن النبي ﷺ، وتارة عنه عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، ولكن زيد بن سلام لما رواه عن ابن عائش أسنده، واستوفاه؛ لأنه كان مكتوبًا عنده؛ فهذه الروايات يصدق بعضه بعضا؛ إذ قد رواه عن كل شخص أكثر من واحد؛ لكن بمجموع الطرق انكشف ما وقع في بعضها من غلط في بعض طريقه[(٣)] .

وقال : وأما رواية الترمذي للأحاديث المتقدمة؛ فالصواب أنها ثابتة كما عليه أئمة الحديث ولذلك احتج بها أحمد، وقال يقول النبي ﷺ: "رأيت ربي". فأنكر على من رد موجبها، وقد ثبت حديث عكرمة، عن ابن عباس، وهو أسدها، وذكر أن العلماء تلقته بالقبول، وقال: حدِّث به. فقد حدَّث به العلماء. فأما قوله في رواية الأثرم: يضطرب في إسناده، وأصل الحديث واحد، وقد اضطربوا فيه.

فهذا كلام صحيح؛ فإنهم اضطربوا في إسناده بلا ريب؛ لكن لم يقل: إن هذا يوجب ضعف متنه، ولا قال: إن متنه غير ثابت؛ بل مثل هذا الاضطراب يوجد في أحاديث كثيرة، وهي

---

(١) القائل هو ابن خزيمة في كتابه التوحيد.

(٢) أي أبو قلابة كما عند ابن خزيمة في التوحيد.

(٣) بيان تلبيس الجهمية ٧/٢٠٨-٢٠٩.

ثابتة. وهذه الطرق مع ما فيها من الاضطراب لمن يتدبر الحديث ويحسن معرفته يدل دلالة واضحة على أن الحديث محفوظ؛ صحيح الأصل؛ لاريب في ذلك؛ بل قد يوجب له القطع بذلك – كما نبهنا عليه أولاً –؛ فإنه قد ثبت أنه حدَّث به عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، وأخبره يزيد بن يزيد، وأبو قلابة، والأوزاعي، عن خالد بن اللجلاج، وكل هؤلاء ممن الثقات المشاهير، وهذا يثبت رواية خالد له؛ لكن أحدهم قال: عن ابن عباس؛ سمعت النبي ﷺ، والآخر عن ابن عائش، عن رجلٍ من أصحاب النبي ﷺ، وهذا يقتضي ثبوت إحدى الروايتين دون الأخرى؛ إذ لم يختلفا في متنه، وإنما اختلفا في صفة الإسناد؛ فقد يقال: الثانية أصح؛ لأن ابن عائش ليس ممن اتفق على سماعه من النبي ﷺ، ولأن إحدى الروايتين فيها زيادة، والزيادة من الثقة مقبولة. وقد يقال: الأولى أصح؛ لأن رواتها عن خالد أكثر، وقد رواه كذلك الأوزاعي وغيره – كما سيأتي إن شاء الله – والأشبه أن الاضطراب في هذه الرواية وقع من خالد نفسه، وأنه كان لا يذكر في أكثر الروايات إلا ابن عائش، ولهذا لم يذكر أبو قلابة عنه إلا ما يشتبه بابن عائش، وبالجملة فأي الروايتين كانت هي المحفوظة؛ صح الحديث؛ إذ تعارضهما إما أن يوجب صحة إحداهما، أو يوجب الجمع بينهما، وعلى كل تقدير؛ فالحديث محفوظ؛ فأما طرحهما جميعًا؛ فإنما يكون إذا تعارض متنان؛ متناقضان، وكذلك قول أبي قلابة، عن ابن عباس؛ إما أن يكون محفوظًا، أو مصحفًا، وعلى التقديرين لا يقدح في متن الحديث؛ بل يؤيده ويثبته سواءً كان محفوظًا، أو مصحفًا، ورواية يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، عن ابن عائش لا تخالف رواية خالد بن اللجلاج عنه؛ بل توافقه وتعضده؛ لأن رواية خالد تدل على أنه كان لا يستوفي إسناده؛ بل تارة يرسله، وتارة يذكر الصاحب؛ فهذه الرواية ذكرت ما ذكروه، واستوفت الإسناد، والمتن.

وأما ما ذكره ابن خزيمة من كون يحيى مدلسًا؛ لم يذكر السماع؛ فهذا لا يضر هنا؛ لأن غاية ما فيه أن يكون أخذه من كتاب زيد بن سلام؛ كما حُكي عنه أنه كان يحدث من كتاب أبي سلام إما لمعرفته بخطه، وإما لأنَّ الذي أعطاه قال له: هذا خطه. وهذا مما يزيد الحديث قوة حيث كان مكتوبًا، ولهذا كان إسناده، ومتنه تامًا في هذه الطريق بحمله[1] دون الأخرى،

(١) ذكر البريدي – محقق هذا المجلد – : أنه هكذا في جميع النسخ.

والاحتجاج بالكتاب في مثل هذا جائز؛ كالاحتجاج بصحيفة عمرو بن حزم، وصحيفة عبد الله بن عمرو؛ التي رواها عمرو بن شعيب؛ كما كان النبي ﷺ يكتب كتبه إلى النواحي؛ فتقوم الحجة بذلك، وإن لم يكن هذا حجة؛ فمن المعلوم أن هذا الطريق يبين أن الحديث عن ابن عائش؛ إذ مثل هذه الطريق إذا ضمت إلى طريق خالد بن اللجلاج؛ كان أقل أحوال الحديث أن يكون حسنًا؛ إذ رُوي من طريقين مختلفين؛ ليس فيهما متهم بالكذب؛ بل هذا يوجب العلم عند كثير من الناس، ولهذا كان الأئمة يكتبون الشواهد، والاعتبارات ما لا يحتج به منفردًا، والذي ذكر ابن خزيمة من أنه لم يثبت طريق معين من هذه الطرق؛ هذا فيه نزاع بين أهل الحديث؛ لكن إذا ضمت بعضها إلى بعض صدق بعضها بعضا؛ فهذا مما لا يتنازعون فيه؛ لكن ابن خزيمة جرى على عادته؛ أنه لا يحتج إلا بإسناد يكون وحده ثابتًا؛ فإنه كثيرًا ما يدخل في الباب الذي يحتج له من الشواهد، والاعتبارات أشياء؛ فلا يحتج بها؛ فما قاله لا ينافي ما اتفق عليه أهل العلم؛ فثبت صحة الاحتجاج به من طريقين:

أحدهما: من جمع الطرق؛ لكن ابن خزيمة لم يسلك هذا.

والثاني: من جهة ثبوت الاحتجاج بالكتاب؛ لكن ابن خزيمة لم يذهب إلى هذا، ومما يؤيد هذا أن المتن نفسه قد روي من وجوه أخرى عن النبي ﷺ [(١)].

وقال الذهبي: حديثه (أي عبد الرحمن بن عائش) عجيب؛ غريب[(٢)].

شواهده [(٣)]:

قال ابن منده - كما تقدم -: روي هذا الحديث عن عشرة من أصحاب النبي ﷺ، ونقلها عنهم أئمة البلاد من أهل الشرق، والغرب.

١. عن ثوبان رضي الله عنه قال: "خرج إلينا رسول الله ﷺ بعد صلاة الصبح، فقال: «إن ربي أتاني الليلة في أحسن صورة، فقال: يا محمد هل تدري فيم يختصم الملأ الأعلى؟. قال: قلت: لا.

---

(١) بيان تلبيس الجهمية ٧/٣٢٥-٣٣٠. وينظر: ٧/٣٣٩-٣٤٤ و٣٥٧.

(٢) الميزان ٢/٥٧١.

(٣) بعض هذه الشواهد ذكر أحمد أن أصلها واحد كما تقدم.

قال: ثم ذكر شيئًا، قال: فخيل لي ما بين السماء والأرض، قال: قلت: نعم، يا رب، يختصمون في الكفارات والدرجات...»".

أخرجه ابن أبي عاصم في السنة ٢٠٤/١. وابن منيع في المسند - كما في اتحاف الخيرة المهرة ٩/٢ -. والدارمي في النقض على المريسي ٧٣٣/٢. وابن منده في الرد على الجهمية ص٤٨. والطبراني في السنة — كما في بيان تلبيس الجهمية ٣٥١/٧-. والخلال في السنة — كما في بيان تلبيس الجهمية ٣٣٠/٧ - والنجاد في الرد على من يقول القرآن مخلوق ص٦٠. والبزار في المسند ١١٠/١٠/ ٤١٧٢. والروياني في المسند ٤٢٩/١. والطبراني في الدعاء ص٤١٩. وابن خزيمة في التوحيد ٥٤٣/٢. والدارقطني في الرؤية ص٣٣٧-٣٤١ من عدة طرق. والبغوي في شرح السنة ٣٥/٤/ ٩٢٥.

قال البزار: وهذا الحديث قد روي عن النبي ﷺ بنحو كلامه من وجوه، فذكرنا حديث ثوبان دون غيره؛ لأن في الأحاديث الأخر اضطرابًا، واقتصرنا على هذا الحديث، وفيه - أيضًا - زيادة ليست في حديث معاذ بن جبل، ولا في حديث ابن عباس، ولا في حديث عبد الرحمن بن عائش. اهـ

قلت: إسناده ضعيف؛ فيه عدة علل:

١. أنه منقطع؛ حيث أن أبا سلَّام لم يسمع من ثوبان[١].

٢. أن المحفوظ فيه: أن أبا سلَّام يرويه من حديث معاذ -كما تقدم في التخريج -.

٣. فيه أبو يزيد، ذكره البخاري، وابن أبي حاتم، ولم يذكرا فيه جرحًا، ولا تعديلًا[٢]، وقال ابن خزيمة: لست أعرف أبا يزيد هذا بعدالة، ولا جرح[٣].

---

(١) ينظر: جامع التحصيل ص٢٨٦.

(٢) ينظر: الكنى للبخاري ص٨١. والجرح والتعديل ٤٥٩/٩.

(٣) التوحيد ٥٤٤/٢.

وأشار الدارمي إلى أنه من الأحاديث الضعيفة(1).

وله طريق آخر: رواه سعيد بن بشير، عن قتادة، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن ثوبان. وتقدم في التخريج أنه ضعيف.

٢. عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا: «رأيت ربي في أحسن صورة، فقال: يا محمد، فقلت: لبيك وسعديك، قال: هل تدري فيم يختصم الملأ الاعلى؟. قلت: لا، يا رب، فوضع يده بين كتفي، فوجدت بردها بين ثديي، فعلمت الذي سألني عنه».

أخرجه ابن منده في الرد على الجهمية ص٤٧. والخلال في السنة — كما في بيان تلبيس الجهمية ٣٣٢/٧-٣٣٤ -. والنجاد في الرد على من يقول القرآن مخلوق ص٥٩. والطبراني في الدعاء ص٤٢٠. وفي السنة — كما في بيان تلبيس الجهمية ٣٥٥/٧-٣٥٦-. والدارقطني في الرؤية ص٣٤٢. واللالكائي في أصول السنة برقم ٩١٦.

وإسناده ضعيف جدًا؛ فيه عبيد الله بن أبي حميد، قال ابن حجر: متروك الحديث(2).

وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٠٣/٧ للطبراني في السنة، ولابن مردويه.

٣. عن عمران بن حصين رضي الله عنه مرفوعًا: «قال لي ربي - تبارك، وتعالى -: فيم يختصم الملأ الأعلى؟».

أخرجه العقيلي في الضعفاء ١٢٦/٣ مختصرًا، وقال: وذكر الحديث بطوله، والرواية في هذا الباب فيها لين، واضطراب. اهـ

قلت: إسناده ضعيف جدًا؛ فيه عبيد الله بن أبي حميد، وهو متروك، وتقدم أنه جاء من هذا الطريق من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

٤. عن أبي أمامة رضي الله عنه مرفوعًا: «رأيت ربي عز وجل في أحسن صورة، فقال: يا محمد. قال:

---

(1) النقض على المريسي ٧٣٧/٢.

(2) التقريب ص٦٣٧.

قلت: لبيك، وسعديك. قال: فيم يختصم الملأ الأعلى؟. قال: قلت: لا أدري. قال: فوضع يده بين ثديي، فوجدت بردها بين كتفي، أو وضع يده بين كتفي، فوجدت بردها بين ثديي، فعلمت في مقامي ذلك ما سألني عنه من أمر الدنيا، والآخرة. قال: فقال: فيم يختصم الملأ الأعلى؟. قال: قلت: في الدرجات، والكفارات، فأما الدرجات، فنقل الأقدام إلى الجمعات، وانتظار الصلوات بعد الصلوات، وإبلاغ الطهور في السبرات. قال: صدقت، فمن فعل ذلك عاش بخير، ومات بخير، وكان من خطيئته؛ كما ولدته أمه...».

أخرجه ابن أبي عاصم في السنة ٢٠٣/١. والنجاد في الرد على من يقول القرآن مخلوق ص٥٨. وأبو يعلى في المسند - كما في اتحاف الخيرة المهرة ٨٣/١ -. والطبراني في الكبير ٢٩٠/٨/ ٨١١٧. وفي السنة — كما في بيان تلبيس الجهمية ٣٥٤/٧-. والروياني في المسند ٢٩٩/٢. والدارقطني في الرؤية ص٣٣٣-٣٣٥ من عدة طرق. وابن عبد البر في التمهيد ٣٢٤/٢٤.

قلت: في إسناده ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف.

قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو حسن الحديث على ضعفه، وبقية رجاله ثقات[1].

وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٠٤/٧ لابن نصر، وابن مردويه.

٥. عن جابر بن سمرة ﷺ مرفوعًا: «إن الله - تعالى - تجلى لي في أحسن صورة، فسألني: فيما يختصم الملأ الأعلى؟. قال: قلت: ربي، لا أعلم به. قال: فوضع يده بين كتفي؛ حتى وجدت بردها بين ثديي، أو وضعها بين ثديي؛ حتى وجدت بردها بين كتفي، فما سألني عن شيء إلا علمته».

أخرجه ابن أبي عاصم في السنة ٢٠٣/١. والطبراني في السنة — كما في بيان تلبيس

(١) مجمع الزوائد ١٧٩/٧.

الجهمية ٣٥٢/٧-.

قلت: في إسناده سماك بن حرب، ولم أجد من تابعه على هذا الإسناد، وقد قال النسائي: كان ربما لُقِّن، فإذا انفرد بأصل لم يكن حجة؛ لأنه كان يلقن فيتلقن[١].

وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٠٣/٧ للطبراني في السنة، ولابن مردويه.

٥. عن عبد الله بن عمر – رضي الله عنهما –: أن رسول الله ﷺ تلبث عن أصحابه في صلاة الصبح؛ حتى قالوا: طلعت الشمس، أو تطلع، ثم خرج، فصلى بهم صلاة الصبح، فقال: «اثبتوا على مصافكم، ثم أقبل عليهم، فقال لهم: هل تدرون ما حبسني عنكم؟. قالوا: الله، ورسوله أعلم. قال: إني صليت في مصلاي، فضرب على أذني، فجاءني ربي - تبارك، وتعالى - في أحسن صورة، فقال: يا محمد. قلت: لبيك رب، وسعديك. قال: فيم يختصم الملأ الأعلى؟. قلت: لا أدري، يا رب. فوضع يده بين كتفي؛ حتى وجدت بردهما بين ثديي، فعلمت ما سألني عنه. ثم قال: يا محمد. قلت: لبيك رب، وسعديك. قال: فيم يختصم الملأ الأعلى؟. فقلت: في الكفارات، والدرجات...».

أخرجه البزار في المسند ١٩/١٢/ ٥٣٨٦ (واللفظ له). والخلال في السنة – كما في بيان تلبيس الجهمية ٣٣٠/٧-٣٣١ - من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبي اليمان، عن سعيد بن سنان، أبي الزاهرية، عن كثير بن مرة، عن ابن عمر – رضي الله عنهما – به.

قال الهيثمي: رواه البزار، وفيه سعيد بن سنان، وهو ضعيف، وقد وثقه بعضهم، ولم يلتفت إليه في ذلك[٢].

وأخرج الدارقطني في الرؤية ص٣٣٦ من طريق الربيع بن سليمان الحضرمى، عن صالح بن عبد الجبار، وعبد الحميد بن صبيح، قالا: حدثنا ابن البيلماني، عن أبيه، عن ابن عمر – رضي الله عنهما – مرفوعًا: «أتانى ربي ﷻ فى أحسن صورة». قال الدارقطني: فذكر الحديث، وقال

(١) ينظر: تهذيب التهذيب ٢٣٤/٤.

(٢) مجمع الزوائد ١٧٨/٧.

فيه: «وإسباغ الوضوء فى الكريهات، والقنوت فى المساجد خلف الصلوات». ثم ذكر باقى الحديث.

وفي إسناده ابن البيلمانى، وأبوه، وهما ضعيفان(١).

٦. عن ابن عباس – رضي الله عنهما – مرفوعًا: «رأيت ربي في أحسن صورة. فقال لي: يا محمد، هل تدري فيم يختصم الملأ الأعلى؟. فقلت: لا؛ يا رب. فوضع يده بين كتفي، فوجدت بردها بين ثدي، فعلمت ما في السماء، والأرض، فقلت: يا رب، في الدرجات، والكفارات، ونقل الأقدام إلى الجمعات، وانتظار الصلاة بعد الصلاة ...».

أخرجه الطبري في التفسير ٥٠٧/٢٢.

قلت: إسناده ضعيف؛ فيه سعيد بن زربي، وهو منكر الحديث(٢).

وله طريق آخر عن ابن عباس –رضي الله عنهما– مرفوعًا، وتقدم في التخريج أنه معلول.

٧. عن أنس بن مالك ﷺ مرفوعًا، وقد تقدم في التخريج أنه معلول.

أخرجه الطبراني في السنة – كما في بيان تلبيس الجهمية ٣٥٤/٧–٣٥٥–. وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٠٤/٧ للطبراني في السنة، وللشيرازي في الألقاب، ولابن مردويه.

٨. عن أبي رافع ﷺ قال: "خرج علينا رسول الله ﷺ مشرق اللون، فعرف السرور في وجهه، فقال: «رأيت ربي في أحسن صورة. فقال لي: يا محمد، أتدري فيم يختصم الملأ الأعلى؟. فقلت: يا رب، في الكفارات. قال: وما الكفارات؟. قلت: إبلاغ الوضوء أماكنه على الكراهيات، والمشي على الأقدام إلى الصلوات، وانتظار الصلاة بعد الصلاة»".

أخرجه الطبراني في الكبير ٣١٧/١/ ٩٣٨.

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير، وفيه عبد الله بن إبراهيم بن الحسين، عن أبيه، ولم

---

(١) ينظر: تهذيب التهذيب ٢٩٣/٩، و١٥٠/٦.

(٢) ينظر: التقريب ص٣٧٧.

أر من ترجمهما[1].

٩. عن أبي عبيدة بن الجراح ﷺ مرفوعًا: «رأيت ربي ﷻ في أحسن صورة، فقال: فيم يختصم الملأ الأعلى؟ فقلت: لا أدري، فوضع يده بين كتفي؛ حتى وجدت برد أنامله. ثم قال: فيم يختصم الملأ الأعلى؟. قلت: في الكفارات، والدرجات. قال: وما الكفارات؟. قلت: إسباغ الوضوء في السبرات، ونقل الأقدام إلى الجماعات، وانتظار الصلاة بعد الصلاة. قال: فما الدرجات؟. قلت: إطعام الطعام، وإفشاء السلَّام، وصلاة بالليل، والناس نيام. قال: قل. قال: قلت: ما أقول؟. قال: قل: اللهم إني أسألك عملًا بالحسنات، وتركًا للمنكرات، وإذا أردت في قوم فتنة، وأنا فيهم، فاقبضني إليك غير مفتون».

أخرجه الطبراني في الدعاء ص٤١٩.

والخطيب في التاريخ ١٥١/٨.

وابن الجوزي في العلل المتناهية ٣٠/١.

كلهم من طريق الحسن بن علي المعمري، عن سليمان بن محمد المباركي، عن حماد بن دليل، عن سفيان بن سعيد الثوري، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، أو عبد الرحمن ابن سابط. قال حماد بن دليل: وحدثني الحسن بن صالح بن حي، عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن سابط ، عن أبي ثعلبة الخشني، عن أبي عبيدة بن الجراح.

وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٠٤/٧ للطبراني في السنة.

قال ابن القيم: لا يصح عن أبي عبيدة بن الجراح مرفوعًا[2].

١٠. عن طارق بن شهاب ﷺ قال: سئل رسول الله ﷺ: فيم يختصم الملأ الأعلى؟. فقال: «في الكفارات، والدرجات، فأما الدرجات: فإطعام الطعام، وإفشاء السلَّام، والصلاة

---

(١) مجمع الزوائد ٢٣٧/١.

(٢) التبيان في أقسام القرآن ص٢٦٠.

بالليل والناس نيام، وأما الكفارات: فإسباغ الوضوء في السبرات، ونقل الاقدام إلى الجماعات، وانتظار الصلاة بعد الصلاة».

أخرجه الطبراني في الكبير ٨/٣٨٦/٨٢٠٧، والأوسط ٥/٣٤٢/٥٤٩٦ من طريق محمد ابن عثمان بن أبي شيبة عن مروان بن أبي المغيرة، عن القاسم بن مالك المزني، عن سعيد بن المرزبان أبي سعد، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب به.

قلت: إسناده ضعيف؛ فيه سعيد بن المرزبان، وهو ضعيف، مدلس[١].

قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط والكبير، وفيه أبو سعد البقال، وهو مدلس، وقد وثقه وكيع[٢].

وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٧/٢٠٤ لابن مردويه.

وله طريق آخر -كما تقدم في حديث أبي عبيدة ﷺ السابق-.

١١. عن أبي قلابة، عن النبي ﷺ مرسلًا.

تقدم في التخريج أنه معلول.

١٢. عن عدي بن حاتم ﷺ مرفوعًا: «لما أسري بي إلى السماء السابعة، قال: يا محمد، فيم يختصم الملأ الأعلى؟». فذكر الحديث.

عزاه السيوطي في الدر المنثور ٧/٢٠٥ لابن مردويه.

والخلاصة: أن جميع هذه الشواهد ضعيفة[٣]، ولا يتقوى بها حديث معاذ بن جبل ﷺ،

---

(١) ينظر: التقريب ص٣٨٧.

(٢) مجمع الزوائد ١/٢٣٨.

(٣) ذكر بعضهم في شواهد الحديث ما أخرجه ابن أبي عاصم في السنة ١/٢٠٥ عن أم الطفيل - امرأة أُبي بن كعب - قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «رأيت ربي في المنام في أحسن صورة...» وذكر كلامًا.

هكذا ذكره ابن أبي عاصم مختصرًا، فظن بعضهم أنه من شواهد حديث معاذ ﷺ، والصحيح أنه متن آخر، ففي المنتخب من العلل للخلال ص٨٣، قال مهنا: سألت أبا عبد الله، عن حديث ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن سعيد بن أبي هلال: أن مروان بن عثمان حدثه عن عمارة، عن أمِّ الطفيل - امرأةِ أُبي بن كعب -: أنها سمعت رسول الله =

وقد تقدم أن الأئمة ضعفوا أحاديث هذا الباب.

=

ﷺ يذكر: «أنه رأى ربه في المنام صورة شابٍّ موفر، رجلاه في خضر، عليه نعلان من ذهب، على وجهه فراشٌ من ذهب». فحوَّل وجههُ عني، وقال: هذا حديث منكر. وقال: مروان بن عثمان هذا رجل مجهول، وعمارة بن عامر هذا الذي روى عنه مروان لا يعرف. اهـ

وقال الحافظ في تهذيب التهذيب ١٧٤/١٠: متنه منكر. اهـ

قلت: ينظر: المسائل العقدية من الروايتين والوجهين، للقاضي أبي يعلى ص٦٢. وبيان تلبيس الجهمية ٢١٨/٧-٢٢٢ و٣٥٦-٣٥٧. والإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات ص١٢٢.

١٤٢. عن حُذَيْفَةَ ﷺ قَالَ: "قَامَ فِينَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مَقَامًا مَا تَرَكَ شَيْئًا يَكُونُ في مقامه ذلك إلى قِيَامِ السَّاعَةِ؛ إِلَّا حدث به، حَفِظَهُ مَنْ حَفِظَهُ، وَنَسِيَهُ مَنْ نَسِيَهُ".

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في القدر: باب ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا ﴿٣٨﴾﴾(الأحزاب: ٣٨)، ح ٦٦٠٤ من طريق أبي وائل.

ومسلم – واللفظ له – في الفتن، وأشراط الساعة، ح٢٨٩١ من طريق شقيق.

كلاهما (أي أبو وائل، وشقيق) عن حذيفة ﷺ به، وهو عند البخاري نحوه.

فقه الأحاديث:

الغيب :

قال ابن تيمية ﵀: الغيب: ما غاب من شهود العباد، والشهادة ما شهدوها[1].

أقسام الغيب:

الغيب قسمان:

أ. الغيب المطلق: وهو الغيب الذي اختص الله بعلمه، فلا يعلمه أحد من المخلوقين.

قال – تعالى –: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ (النمل: ٦٥).

وعن ابن عمر – رضي الله عنهما – قال: قال رسول الله ﷺ: «مفتاح الغيب خمس لا يعلمها إلا الله: لا يعلم أحد ما يكون في غد، ولا يعلم أحد ما يكون في الأرحام، ولا تعلم نفس ماذا تكسب غدًا، وما تدري نفس بأي أرض تموت، وما يدري أحد متى يجيء المطر»[2].

ووصفُ أحدٍ من الخلق بأنه يعلم الغيب المطلق هو كفر؛ حيث هو وصفٌ كاذب لا حقيقة له؛ لأن علم الغيب – كما جاء في النصوص – مما استأثر الله به، فوصف المخلوق بذلك هو من الغلو، ورفع له فوق منزلته، وتكذيب للقرآن، والسنة[3].

أنواع الغيب المطلق:

١. ما ورد في النصوص أن الله اختص به، فلا يعرفه أحد من المخلوقين، مثل: مفاتيح الغيب الخمسة.

---

(١) درء التعارض ١٧٢/٥.

(٢) أخرجه البخاري ح١٠٣٩. قال صديق حسن في الدين الخالص ٤٢٤/١ – بعد أن ساق روايات الحديث –: وليس في هذه الروايات حصر الأمور الغيبية في تلك الأشياء؛ بل فيها أنها أصول الغيب.

(٣) ينظر: أحكام القرآن لابن العربي ٧٣٨/٢ . وتيسير العزيز الحميد ص٤٠٦.٤١٤. والدرر السنية ٦٣/٩ و٢٧٨. وحكم الله الواحد الصمد ص٨٧–٩١. والدين الخالص ٤٢٥/١. وغاية الأماني ٣٢/٢. والبيان المبدي ص١٣٢–١٣٧. وأضواء البيان ١٧٤/٢.١٧٨. والبيان والإشهار ص٣٠٦. ورسالة الشرك ومظاهره ص١٣٠.

٢. ما لم يرد في النصوص أن الله اختص به؛ فهذا قد يُطلع بعض خلقه عليه، قال – تعالى –: ﴿ عَٰلِمُ ٱلۡغَيۡبِ فَلَا يُظۡهِرُ عَلَىٰ غَيۡبِهِۦٓ أَحَدًا ٢٦ إِلَّا مَنِ ٱرۡتَضَىٰ مِن رَّسُولٖ فَإِنَّهُۥ يَسۡلُكُ مِنۢ بَيۡنِ يَدَيۡهِ وَمِنۡ خَلۡفِهِۦ رَصَدٗا ٢٧ ﴾ (الجن: ٢٦ – ٢٧).

وقال – تعالى –: ﴿ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُطۡلِعَكُمۡ عَلَى ٱلۡغَيۡبِ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَجۡتَبِي مِن رُّسُلِهِۦ مَن يَشَآءُۖ ﴾(آل عمران: ١٧٩).

وقال – تعالى –: ﴿ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيۡءٖ مِّنۡ عِلۡمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَۚ ﴾(البقرة: ٢٥٥).

وما دلت عليه الآيات من الاستثناء، فهذا يدل على أمرين: تأكد النفي، وتحققه، وإخراج بعض الأفراد التي يعلمها من شاء الله كما يعلم بالوحي.

وإخباره ﷺ عن أشياء وقعت فيما مضى، وإخباره عن أشياء تقع في أمته، فهذا، ونحوه أمر جزئي بالنسبة إلى ما اختص الله بعلمه؛ كما في حديث موسى، وقول الخضر له: «ما نقص علمي، وعلمك من علم الله؛ إلا كما نقص هذا العصفور من البحر». وهذا بالنسبة إلى علم الله، وإن كثر، واتسع بالنسبة إلى علوم الخلق، فإن ما يحصل لرسول الله من العلوم والمعارف؛ لا نسبة بينه، وبين علم الله الذي أحاط بكل شيء علمًا، وأحصى كل شيء عددًا، وهذا الجزئي لا يفيد أن من علمه، فقد علم الغيب، أو أنه ناسخ للنصوص العامة المطلقة؛ غاية ما هناك إثبات ما دل عليه الاستثناء في الآيات؛ كبعض الأفراد الجزئية، وهو لا يمنع العموم؛ بل العام باق على عمومه؛ كما لا يخفى[(١)].

ب. الغيب النسبي: وهو ما غاب عن بعض المخلوقين دون بعض، أو غاب عنهم في حال دون حال. فهذا يمكن لبعض المخلوقين معرفته[(٢)].

(١) ينظر: النبوات ص١١. والبراهين الاسلَّامية ص٧٦-٧٨. والبيان المبدي ص١٣٢-١٣٧.

(٢) ينظر: النبوات ص ١١-١٢. وعلم الغيب في الشريعة الإسلَّامية ص٤١-٤١ و١٤٥.

الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على معرفة النبي ﷺ للغيب، والجواب عنها:

استدل المخالفون بأحاديث، وآثار على معرفة النبي ﷺ للغيب، وهذه الأحاديث، والآثار لا يصح الاستدلال بها: إما لعدم ثبوتها، أو لعدم وجود دلالة فيها -كما يلي -:

فقد استدل المخالفون بحديث معاذ مرفوعًا: «...قال: يا محمد، فيم يختصم الملأ الأعلى؟. قلت: لا أدري؛ يا رب، فرأيته وضع كفه بين كتفي؛ حتى وجدت برد أنامله بين صدري، فتجلى لي كل شيء، وعرفت...».

وجه الاستدلال: أن قوله في الحديث: «فتجلى لي كل شيء، وعرفت». وفي رواية: «فعلمت ما في السموات، والأرض». يدل على أن النبي ﷺ يعلم جميع المغيبات التي تحصل في الدنيا، والآخرة، وأن علم اللوح، والقلم بعض علومه(١).

والجواب: أن الحديث ضعيف -كما تقدم -؛ فلا يصح الاحتجاج به.

وعلى تقدير ثبوته؛ يجاب عنه بما يلي:

١. ليس في الحديث ما يدل على أنه ﷺ علم على ما جرى به القلم في اللوح المحفوظ، ولا أنه علم مفاتيح الغيب؛ بل هو يدل على أن الله – سبحانه – كشف له عن الأعيان الموجودة إذ ذاك. وهذا هو الظاهر، وهو صريح رواية: «فعلمت ما في السماء، والأرض». ورواية: «فعلمت ما بين المشرق، والمغرب». و(ما) موصولة، أي فعلمت الذي بين المشرق، والمغرب، أي الموجود بينهما، يوضح ذلك لو قلت: دخلت دار فلان، فعلمت ما فيها، إنما يتناول علمك الموجود فيها من الأشياء حين دخولك، لا ما يوجد فيها بعد ذلك، والله أعلم(٢).

٢. أنه قد تواترت النصوص من الكتاب، والسنة على اختصاص الله بعلم الغيب، وأن

---

(١) ينظر: ضياء الصدور ص٧٤.

(٢) ينظر: تأسيس التقديس ص٣٩-٤٠.

مفاتيح الغيب لا يعلمها إلا هو، وهي نصوص صريحة في ذلك[1]، فلا يصح ترك هذه النصوص لهذا الحديث المختلف فيه، وقد تقدم ذكر بعض هذه النصوص، ومن ذلك - أيضًا -: قوله - تعالى -: ﴿وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ لَٱسْتَكْثَرْتُ مِنَ ٱلْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ ٱلسُّوٓءُ﴾(الأعراف: ١٨٨).

وعن الربيع بنت معوذ - رضي الله عنها - قالت: "دخل علي النبي ﷺ غداة بُني علي، فجلس على فراشي كمجلسك مني، وجويريات يضربن بالدف؛ يندبن من قتل من آبائهن يوم بدر؛ حتى قالت جارية: وفينا نبي يعلم ما في غد. فقال النبي ﷺ: «لا تقولي هكذا، وقولي ما كنت تقولين»"[2].

وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: "... من زعم أنه (أي النبي ﷺ) يخبر بما يكون في غد، فقد أعظم على الله الفرية، والله يقول: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ (النمل: ٦٥)"[3].

واستدل المخالفون بحديث حذيفة رضي الله عنه: "قام فينا رسول الله ﷺ مقامًا ما ترك شيئًا يكون في مقامه ذلك إلى قيام الساعة؛ إلا حدث به، حفظه من حفظه، ونسيه من نسيه".

وجه الاستدلال: أن إخبار النبي ﷺ بالأمور التي ستقع إلى قيام الساعة؛ يدل على أنه يعلم الغيب[4].

والجواب: أن إخبار النبي ﷺ بالأمور التي ستقع إلى قيام الساعة، هو من بعض الغيب الذي أُخبر به النبي ﷺ بطريق الوحي، وقد تقدم أن معرفة بعض أفراد الغيب لا يلزم منه معرفة الغيب كله، وهذا هو التوفيق الصحيح بين النصوص التي دلت على اختصاص الله بعلم الغيب، والنصوص التي دلت على معرفة النبي ﷺ ببعض الغيب.

---

(١) ينظر: البراهين الاسلَّامية ص٧٢-٧٦.

(٢) أخرجه البخاري ح٤٠٠١ وح٥١٤٧.

(٣) أخرجه مسلم ح٢٨٧.

(٤) ينظر: ضياء الصدور ص٧٤. وسيف الجبار ص١٠٥.

وكما أن هناك نصوصًا أخبرت باختصاص الله بالملك، ونصوصًا أخرى أخبرت بأن الله أعطى بعض خلقه الملك، فلا يقال: إن هذا المخلوق أعطى الملك المطلق.

المبحث الثاني: □

الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على معرفة الأولياء للغيب□

١٤٣. عن عبدِ اللهِ بنِ عمرَ – رضيَ اللهُ عنهما –: "أنَّ عمرَ بنَ الخطَّابِ بعثَ جيشًا، وأمَّر عليهم رجلًا يُدعى سَارية. قالَ: فبينا عمر يخطبُ الناسَ يومًا؛ قالَ: فجعلَ يصيحُ – وهو على المنبرِ –: يا سَاري، الجبلَ، يا سَاري، الجبلَ. قال: فقدمَ رسولُ الجيشِ، فسأله، فقالَ: يا أميرَ المؤمنين، لقينا عدوَّنا، فهزمنَاهم، فإذا بصايح يصيح: يا سَاري، الجبلَ، يا سَاري، الجبلَ، فأسندنَا ظهورَنا بالجبلِ، فهزمَهم اللهُ. فقيل لعمر – يعني ابن الخطاب –: إنَّك كنتَ تصيحُ بذلك".

تخريج الأثر:

أخرجه عبد الله بن أحمد في فضائل الصحابة ١/٣٢٩/ ٣٥٥، فقال: قثنا أبو عمرو، الحارث بن مسكين، المصري، قثنا ابن وهب، عن يحيى بن أيوب، عن ابن عجلان، عن نافع، عن عبد الله بن عمر به. قال ابن عجلان: وحدثني إياس بن معاوية بن قرة بمثل ذلك.

وأخرجه ابن الأعرابي في كرامات الأولياء – كما في الإصابة ٦/٣، ومن طريقه: الآجري في الشريعة ١٨٨٩/٤/ ١٣٢٩، وابن عساكر في التاريخ ٣٣٦/٤٤ –.

والزين عاقولي في فوائده – كما في الإصابة ٦/٣ –، ومن طريقه البيهقي في الدلائل ٣٧٠/٦.

وأبو عبد الرحمن السلمي في كتاب الأربعين في التصوف ص٥ – ومن طريقه البيهقي في الدلائل ٣٧٠/٦، ومن طريق البيهقي ابن عساكر في التاريخ ٢٤/٢٠–

والبيهقي في الدلائل ٣٧٠/٦.

واللالكائي في شرح السنة ٢٥٣٧/١٣٣٠/٤.

وحرملة في جمعه لحديث ابن وهب – كما في الإصابة ٦/٣ –.

والآجري في الشريعة ١٨٨٨/٤/ ١٣٢٨.

وابن عساكر في التاريخ ٢٤/٢٠–٢٥.

والضياء في المنتقى من مسموعاته بمرو -كما في السلسلة الصحيحة ١٨٤/٣-.

كلهم من طريق ابن وهب به نحوه.

قال الضياء: قال الحاكم: هذا غريب الإسناد، والمتن لا أحفظ له إسنادًا غير هذا.

وأخرجه أبو عبد الرحمن الصوفي في كتاب الأربعين في التصوف ص٥.

واللالكائي في شرح السنة ٦٧/١٢٧/٩.

كلاهما من طريق عمرو بن الأزهر، عن مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر – رضي الله عنهما – به نحوه.

وأخرجه ابن سعد في الطبقات ١٥٣/٦ – ومن طريقه ابن عساكر في التاريخ ٢٥/٢٠- عن محمد بن عمر قال: حدثني نافع بن أبي نعيم، عن نافع مولى ابن عمر من قوله؛ نحوه.

وأخرجه أبو بكر بن خلاد في الفوائد – كما في السلسلة الصحيحة ١٨٤/٣- من طريق أحمد بن يونس، حدثنا أيوب بن خوط، عن عبد الرحمن السراج، عن نافع من قوله نحوه.

وأخرجه بن مردويه – كما في الإصابة ٦/٣ – من طريق ميمون بن مهران، عن ابن عمر نحوه.

وأخرجه ابن سعد في الطبقات ١٥٣/٦ – ومن طريقه ابن عساكر في التاريخ ٢٥/٢٠- عن محمد بن عمر قال: حدثني أسامة بن زيد بن أسلم، عن أبيه ، وأبي سليمان، عن يعقوب ابن زيد.

وأخرجه الواقدي – كما في الإصابة ٦/٣ – عن أسامة بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر.

وأخرجه سيف بن عمر – كما في الإصابة ٦/٣ – ومن طريقه: الطبري في التاريخ ٥٥٣/٢، وابن عساكر في التاريخ ٢٦/٢٠- عن أبي عثمان، وأبي عمرو بن العلاء، عن رجل من بني مازن، فذكرها مطولة.

وأخرجه سيف بن عمر – كما عند الطبري في التاريخ ٥٥٣/٢- عن محمد وطلحة،

والمهلب، وعمرو من قولهم.

وأخرجه اللالكائي في شرح السنة ٢٥٣٨/١٣٣٠/٤ من طريق أبي توبة، عن محمد بن مهاجر، عن أبي بلج، علي بن عبد الله من قوله.

دراسة إسناده عند عبد الله بن أحمد:

. أبو عمرو، الحارث بن مسكين المصري:

هو الحارث بن مسكين بن محمد بن يوسف، مولى بني أمية، أبو عمرو، المصري، وقاضيها.

روى عن: سفيان بن عيينة، وعبد الله بن وهب، وغيرهما.

وروى عنه: النسائي، وعبد الله بن أحمد بن حنبل، وغيرهما.

قال أحمد: ما بلغني عنه إلا خيرًا.

وقال النسائي: ثقة، مأمون.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، فقيه.

وهو من العاشرة، مات سنة خمسين ومائتين، وله ست وتسعون سنة. وأخرج له أبو داود، والنسائي.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٢٨١/٥، وتهذيب التهذيب ١٥٦/٢، والتقريب ص٢١٤).

. ابن وهب:

هو عبد الله بن وهب بن مسلم، القرشي مولاهم، أبو محمد، المصري، الفقيه.

ثقة، حافظ.

تقدمت ترجمته في (ح١٣١).

. يحيى بن أيوب:

هو يحيى بن أيوب الغافقي – بمعجمة، ثم فاء، وقاف –، أبو العباس، المصري.

روى عن: محمد بن عجلان، ويزيد بن أبي حبيب، وغيرهما.

وروى عنه: جرير بن حازم ، وعبد الله بن وهب، وغيرهما.

وقال إسحاق بن منصور، عن يحيى بن معين: صالح. وقال مرة: ثقة.

وقال الترمذي، عن البخاري: ثقة.

وقال يعقوب بن سفيان: كان ثقةً، حافظًا.

وقال إبراهيم الحربي: ثقة.

وقال أبو عبيد الآجري: قلت لأبي داود: يحيى بن أيوب ثقة؟ قال: هو صالح - يعني المصري -.

وقال النسائي: ليس به بأس.

وقال ابن عدي: له أحاديث صالحة، وقد روى عنه الليث، وروى عنه ابن وهب الكثير، وابن أبي مريم، وابن عفير، وغيرهم من شيوخ مصر، ولا أرى في حديثه إذا روى عنه ثقة، أو يروى هو عن ثقة حديثًا منكرًا فاذكره، وهو عندي صدوق؛ لا بأس به.

وذكره ابن حبان في كتاب الثقات.

وقال ابن سعد: منكر الحديث.

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه: سيء الحفظ، وهو دون حيوة، وسعيد بن أبي أيوب في الحديث.

وقال ابن أبي حاتم: سئل أبي: يحيى بن أيوب أحب إليك، أو ابن أبي الموال؟. قال: يحيى ابن أيوب أحب إلي، ومحل يحيى الصدق، يكتب حديثه، ولا يحتج به.

وقال النسائي: ليس بالقوي.

وقال أبو زرعة الدمشقي، عن أحمد بن صالح: كان يحيى بن أيوب من وجوه أهل البصرة، وربما خل في حفظه.

وقال الساجي: صدوق؛ يهم، كان أحمد يقول: يحيى بن أيوب يخطئ خطئًا كثيرًا.

وقال الحاكم أبو أحمد: إذا حدث من حفظه يخطئ، وما حدث من كتاب، فليس به

بأس.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق ربما أخطأ. اهـ

قلت: هو صدوق ربما أخطأ؛ حيث حفظه ليس بذاك، وأما حدث به من كتابه فلا بأس به.

وهو من السابعة مات سنة ثمان وستين ومائة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (الكامل ٢٠٤/٧، وتهذيب الكمال ٢٣١/٣١، وميزان الاعتدال ٣٦٢/٤، وتهذيب التهذيب ١٨٦/١١، والتقريب ص١٠٤٩).

. ابن عجلان:

هو محمد بن عجلان، القرشي، أبو عبد الله، المدني، مولى فاطمة بنت الوليد بن عتبة بن ربيعة.

روى عن: أبيه، ونافع، مولى ابن عمر، وغيرهما.

وروى عنه: مالك، وأسباط بن محمد بن عبد الرحمن، وغيرهما.

قال ابن المديني، عن ابن أبي الوزير، عن مالك: أنه ذكر ابن عجلان فذكر خيرًا.

وقال سفيان: كان ثقةً، مأمونًا، عالمًا بالحديث.

وقال الدوري، عن ابن معين: ثقة، أوثق من محمد بن عمر، وما يشك في هذا أحد، كان داود بن قيس يجلس إلى ابن عجلان يتحفظ عنه، وكان يقول: إنها اختلطت على ابن عجلان - يعني أحاديث سعيد المقبري -.

وقال المروذي: سألت أحمد، عن ابن عجلان، فقال: ثقة، قلت: إن يحيى قد ضعفه، قال: كان ثقة، إنما اضطرب عليه حديث المقبري كان عن رجل، جعل يصيره عن أبي هريرة.

وقال العجلي، وأبو حاتم، والنسائي: ثقة.

وقال أبو زرعة: ابن عجلان من الثقات.

وقال الساجي: هو من أهل الصدق، لم يحدث عنه مالك إلا يسيرًا؛ كأنه استصغره، إنما

عابوه باختلاط حديث سعيد عليه.

وقال ابن حبان: عنده صحيفة عن سعيد المقبري بعضها عن أبيه، عن أبي هريرة، وبعضها عن أبي هريرة نفسه، قال يحيى القطان: سمعت محمد بن عجلان يقول: كان سعيد المقبري يحدث عن أبيه، عن أبي هريرة، وعن أبي هريرة فاختلط عليَّ، فجعلتها كلها عن أبي هريرة. قال ابن حبان: وقد سمع سعيد المقبري من أبي هريرة، وسمع من أبيه عن أبي هريرة، فلما اختلط على ابن عجلان صحيفته، ولم يميز بينهما، اختلط فيها، وجعلها كلها عن أبي هريرة، وليس هذا مما يَهِي[1]الإنسان به؛ لأن الصحيفة كلها في نفسها صحيحة، فما قال ابن عجلان: عن سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، فذاك مما حمل عنه قديمًا قبل اختلاط صحيفته عليه، وما قال: عن سعيد، عن أبي هريرة، فبعضها متصل؛ صحيح، وبعضها منقطع؛ لأنه أسقط أباه منها، فلا يجب الاحتجاج عند الاحتياط إلا بما يروي الثقات المتقنون عنه، عن سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، وإنما كان يَهِي أمره، ويضعف لو قال في الكل: سعيد عن أبي هريرة، فإنه لو قال ذلك لكان كاذبًا في البعض، لأن الكل لم يسمعه سعيد عن أبي هريرة، فلو قال ذلك لكان الاحتجاج به ساقطًا على حسب ما ذكرناه.

وذكر الحاكم أن مسلمًا أخرج له ثلاثة عشر حديثًا كلها في الشواهد فذكرها، ثم قال: قد قال المتأخرون من أئمتنا في سوء حفظه، وأما فقهاء زمانه، والأئمة المقتدى بهم في عصره؛ فقد أثنوا عليه، ثم ذكر أن مالكًا أحسن الثناء عليه وروى عنه، وعلَّق على ذلك بقوله: ومالك — الحَكَم في أهل المدينة، فإنه لم يرو إلا عن ثقة.

وقال عبد الرحمن بن القاسم: قيل لمالك بن أنس: إن ناسًا من أهل العلم يحدثون، فقال: من هم؟. فقيل له: محمد بن عجلان، فقال: لم يكن يعرف ابن عجلان هذه الأشياء، ولم يكن عالماً.

---

(١) نبَّه محقق الثقات أنه جاء في نسخة بلفظ (يوهى). ومعناه يضعف . ينظر: لسان العرب ٤١٩/١٥ مادة (وهى).

وقال ابن محرز: سمعت عليًا (المديني) يقول: ليس أحد أثبت في سعيد بن أبي سعيد المقبري من ابن أبي ذئب، وليث بن سعد ، ومحمد بن إسحاق، هؤلاء الثلاثة يسندون أحاديث حسان، ابن عجلان كان يخطئ فيها.

وقال أبو بكر بن خلاد: سمعت يحيى يقول: كان ابن عجلان مضطرب الحديث في حديث نافع، ولم يكن له تلك القيمة عنده.

وقال النسائي: ابن عجلان اختلطت عليه أحاديث سعيد المقبري: ما رواه سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، وسعيد، عن أخيه، عن أبي هريرة، وغيرهما من مشايخ سعيد، فجعلها ابن عجلان كلها عن سعيد، عن أبي هريرة، وابن عجلان ثقة، والله أعلم.

قلت: يمكن تحرير ما تكلم فيه فيما يلي:

١. طعن مالك، ويحيى القطان فيه:

علَّق الذهبي في الميزان على كلام مالك بقوله: قال مالك هذا لما بلغه أن ابن عجلان حدث بحديث: «خلق الله آدم على صورته» ولابن عجلان فيه متابعون، وخُرِّج في الصحيح[١].

وقال البخاري في ترجمة ابن عجلان في الضعفاء: قال لي علي بن أبي الوزير، عن مالك: إنه ذكر ابن عجلان فذكر خيرًا.

وأما تضعيف يحيى، فقد قال أحمد – لما قيل له: إن يحيى ضعفه –: كان ثقة، إنما اضطرب عليه حديث المقبري؛ كان عن رجل؛ جعل يصيره عن أبي هريرة.

٢– أنه اختلطت عليه أحاديث سعيد المقبري، عن أبي هريرة ﷺ:

ما قد يوهم كلام ابن حبان من أن الساقط في روايته عن سعيد هو أبيه فقط؛ فيه نظر؛ لأن النسائي بيّن أن سعيدًا يروي عن أبيه، وأخيه، وغيرهما.

---

(١) ينظر – أيضًا – : سير أعلام النبلاء ٥/٤٥٠.

ومن الأمثلة على ذلك: أن النسائي أخرج من طريق ابن عجلان، عن سعيد، عن أبي هريرة ﷺ حديثًا، ثم بيّن النسائي أن سعيدًا لم يسمعه من أبي هريرة ﷺ، وإنما سمعه من أخيه عباد بن أبي سعيد[1].

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق؛ إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة. اهـ

قلت: إطلاق ابن حجر أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة؛ فيه نظر، وذلك أن ابن عجلان يروي أحاديث لأبي هريرة ﷺ من غير طريق سعيد المقبري[2]، والأئمة إنما ذكروا عنه اختلاط أحاديث سعيد فقط.

٣- أنه مضطرب في حديث نافع.

٤. التدليس:

قد عدَّه ابن حجر في المرتبة الثالثة من المدلسين، وقال: وصفه ابن حبان بالتدليس.

وقال الذهبي في الميزان: إمام، صدوق، مشهور.

قلت: الراجح أنه ثقة؛ إلا في حديثه عن نافع، فإنه يضطرب فيه، وأحاديثه عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، فهي قد اختلطت عليه، و - أيضًا - هو يدلس.

وهو من الخامسة، مات سنة ثمان وأربعين ومائة. وأخرج له البخاري تعليقًا، ومسلم في الشواهد، والأربعة.

له ترجمة في: (طبقات ابن سعد ٥٢٥/٧، والعلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية المروذي ص١٠٢، والتاريخ الكبير ١٩٦/١، ومعرفة الرجال لابن معين رواية ابن محرز ١٠٥/١ و ٢٠٧/٢، والسنن الكبرى للنسائي ٢٨/٦، والضعفاء للعقيلي ١١٨/٤، والمعرفة والتاريخ ٦٩٨/١ و١٦٣/٢، والجرح والتعديل ٤٩/٨، وثقات ابن حبان ٣٨٦/٧، والمدخل إلى معرفة

(١) السنن ٢٨٤/٨. وعباد بن أبي سعيد قال فيه ابن حجر في التقريب ص٤٨١: مقبول.

(٢) ينظر مثلاً: تحفة الأشراف ٤١٨/٩.

الصحيح من السقيم ٦٧٩/٢، وتهذيب الكمال ١٠١/٢٦، وميزان الاعتدال ٦٤٤/٣، وإكمال تهذيب الكمال٢٧١/١٠، وتعريف أهل التقديس ص١٤٩، وتهذيب التهذيب٣٤١/٩، والتقريب ص٨٧٧، والثقات الذين ضعفوا في بعض شيوخهم ص٢٢٣، والتدليس للدكتور الدميني ص٣٣٥).

عن نافع:

هو نافع، أبو عبد الله، المدني، مولى ابن عمر.

ثقة، ثبت، فقيه، مشهور.

تقدمت ترجمته في (ح٧٧).

. عبد الله بن عمر:

هو عبد الله بن عمر بن الخطاب، العدوي، أبو عبد الرحمن.

صحابي، مشهور.

تقدمت ترجمته في (ح٧).

الحكم على الأثر:

إسناده ضعيف؛ فيه عدة علل:

١. يحي بن أيوب، صدوق؛ ربما أخطأ، وقد تفرد به، ومثله لا يحتمل تفرده، وقد كان عمل الأئمة التساهل في قبول رواية هؤلاء للآثار، والحكايات[(١)].

٢. محمد بن عجلان، وهو مضطرب في حديث نافع.

٣. أن هذا النداء قاله عمر رضي الله عنه على المنبر، والدواعي متوفرة على نقله، ومع هذا لم ينقل؛ إلا في أسانيد فيها نظر[(٢)].

---

(١) ينظر: (ح١١٢).

(٢) ينظر: الإنصاف في حقيقة الأولياء ص٨٨. ورفع الاشتباه عن معنى العبادة والإله ص٤٢٥-٤٢٦.

وله متابعات، وشواهد، وكلها لا تثبت -كما سيأتي -.

قال الحاكم -كما تقدم -: هذا غريب الإسناد، والمتن؛ لا أحفظ له إسنادًا غير هذا.

وقال ابن كثير: هذا إسناد جيد، حسن ...ثم ذكر له طرقًا أخرى، وقال: فهذه طرق يشد بعضها بعضًا(١).

وقال الزركشي في التذكرة: أفرد الحافظ قطب الدين عبد الكريم الحلبي لهذا الحديث جزءًا، ووثق رجال هذه الطريق.

وقال ابن حجر: إسناده حسن(٢).

وقال المعلمي: قصة ياسارية الجبل لم تصح، وإن قال بعض المتأخرين: إن لها طرقاً تبلغ بها درجة الحسن لغيره(٣).

وقال الألباني: إسناد جيد، حسن؛ لا يصح شيء من هذه الطرق إلا طريق ابن عجلان، وليس فيه إلا مناداة عمر: "يا سارية، الجبل"، وسماع الجيش لندائه، وانتصاره بسببه(٤).

المتابعات:

قال ابن كثير – بعد أن ساق طرقه –: فهذه طرق يشد بعضها بعضًا(٥).

قلت: الراجح أن هذه المتابعات لا تثبت – كما يلي –:

١. قال ابن عجلان – كما تقدم في إسناد حديث الباب –: وحدثني إياس بن معاوية بن قرة بمثل ذلك. اهـ

قلت: إن كان يريد أن إياسًا حدثه عن ابن عمر، فهو منقطع؛ حيث لم يسمع إياس من

---

(١) البداية والنهاية ١٧٦/١٠.

(٢) الإصابة ٦/٣.

(٣) رفع الاشتباه عن معنى العبادة والإله ص٢٥٩ وص٤٢٥.

(٤) السلسلة الصحيحة ١٨٤/٣.

(٥) البداية والنهاية ١٧٦/١٠.

ابن عمر[1].

٢. عن عمرو بن الأزهر، عن مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر - رضي الله عنهما- به نحوه.

إسناده ضعيف جدًا؛ فيه عمر بن أزهر، وهو متروك، وكذبه بعضهم[2]. قال ابن كثير: في صحته من حديث مالك نظر[3].

٣. عن محمد بن عمر (الواقدي) قال: حدثني نافع بن أبي نعيم، عن نافع، مولى ابن عمر من قوله نحوه.

إسناده ضعيف جدًا؛ فيه الواقدي، وهو متروك[4].

٣. عن أحمد بن يونس، عن أيوب بن خوط، عن عبد الرحمن السراج، عن نافع من قوله نحوه.

إسناده ضعيف جدًا؛ فيه أيوب بن خوط، وهو متروك[5].

٤. عن ميمون بن مهران، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - نحوه.

قلت: لم أقف على إسناده كاملًا؛ بل هكذا ذكره ابن حجر -كما تقدم في التخريج -.

الشواهد:

١. عن محمد بن عمر (الواقدي) قال: حدثني أسامة بن زيد بن أسلم، عن أبيه، وأبي سليمان، عن يعقوب بن زيد.

٢. عن محمد بن عمر (الواقدي)، عن أسامة بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر ﵁.

---

(١) ينظر: تهذيب الكمال ٣/٤٠٧.

(٢) ينظر: ميزان الاعتدال ٣/٢٤٥.

(٣) البداية والنهاية ١٠/١٧٥.

(٤) ينظر: ترجمته في (ح١٣٣).

(٥) ينظر: ميزان الاعتدال ١/٢٨٦.

وهذان الإسنادان ضعيفان جدًّا؛ فيهما الواقدي، وهو متروك الحديث(١).

٣. عن سيف بن عمر، عن أبي عثمان، وأبي عمرو بن العلاء، عن رجل من بني مازن.

إسناده ضعيف؛ فيه سيف بن عمر التميمي، وهو متفق على ضعفه عند المحدثين(٢).

٤. عن سيف بن عمر، عن محمد، وطلحة، والمهلب، وعمرو من قولهم.

تقدم أن سيف بن عمر ضعيف، و- أيضًا - هو منقطع.

٥. عن أبي توبة، عن محمد بن مهاجر، عن أبي بلج، علي بن عبد الله من قوله.

قلت: أبو بلج، علي بن عبد الله لم أعرفه، وظاهر الإسناد الانقطاع.

(١) ينظر: ترجمته في (ح١٣٣).

(٢) ينظر: ترجمته في (ح١٤).

١٤٤. عن أبي سعيد الخدري ﷺ قالَ: قالَ النبيُّ ﷺ: «اتَّقُوا فِرَاسَةَ الْمُؤْمِنِ، فَإِنَّهُ يَنْظُرُ بِنُورِ اللَّهِ. ثُمَّ قَرَأَ قَوْلَهُ – تَعَالَى –: ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْمُتَوَسِّمِينَ ﴿٧٥﴾﴾(الحجر:٧٥)».

غريب الحديث:

قوله: فِرَاسَة.

الفِراسة – بكسر الفاء –: النظر، والتثبت، والتأمل للشيء، يقال: إنه لفارس بهذا الأمر، إذا كان عالمًا به(١).

قال ابن الأثير – على هذا الحديث –: "يقال بمعنيين أحدهما: ما دل ظاهر الحديث عليه، وهو ما يوقعه الله – تعالى – في قلوب أوليائه، فيعلمون أحوال بعض الناس بنوع من الكرامات، وإصابة الظن، والحدس.

والثاني: نوع يتعلم بالدلائل، والتجارب، والخلق، والأخلاق، فتعرف به أحوال الناس، وللناس فيه تصانيف قديمة، وحديثة"(٢).

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في التاريخ الكبير ٣٤٥/٧، فقال: أحمد بن سليمان، نا مصعب بن سلام، عن عمرو بن قيس، عن عطية، عن أبي سعيد ﷺ به.

وأخرجه من طريقه الترمذي في التفسير: باب ومن سورة الحجر،ح٣١٢٧، وقال: هذا حديث غريب، إنما نعرفه من هذا الوجه.

وأخرجه ابن عرفة في جزئه؛ كما في اللآلي المصنوعة ٢٧٨/٢ – ومن طريقه: الخطيب في التاريخ ٢٤١/٧، وابن الجوزي في الموضوعات ١٤٦/٣–.

والعقيلي في الضعفاء ١٢٩/٤.

---

(١) ينظر: لسان العرب ١٥٩/٦ مادة (فرس).

(٢) ينظر: النهاية ٤٢٨/٣ مادة (فرس).

والطبري في التفسير ١٢١/١٧.

وابن مردويه في التفسير - كما في اللآلي المصنوعة ٢٧٨/٢ -.

وأبو الشيخ في الأمثال ص١٦٥، وفي طبقات المحدثين ٤١٨/٣.

والطبراني في الأوسط ٢٣/٨/ ٧٨٤٣.

وابن جميع في معجم الشيوخ ص٢٣٢.

وأبو نعيم في الحلية ٢٨١/١٠-٢٨٢.

وأبو عبد الرحمن السلمي في كتاب الأربعين في التصوف ص١٦.

والخطيب في التاريخ ١٩١/٣.

وابن الجوزي في الموضوعات ١٤٦/٣.

وابن عساكر في التاريخ ٦٧/١٤.

كلهم من طريق عمرو بن قيس به مثله، وهو عند السلمي، وأبي الشيخ في الأمثال، والخطيب، وابن الجوزي مختصر.

قال العقيلي: حدثنا يحي بن عثمان بن صالح، حدثنا حرملة بن يحي، حدثنا ابن وهب، حدثنا سفيان، عن عمر بن قيس الملائي، قال: كان يقال: "اتقوا فراسة المؤمن، فإنه ينظر بنور الله ﷻ". وهذا أولى.

وقال الطبراني: وقال: لم يرو هذا الحديث عن عمرو بن قيس؛ إلا محمد بن كثير، ومحمد ابن أبي مروان، ولا يروى عن أبي سعيد إلا بهذا الإسناد.

وقال الخطيب: هو غريب من حديث عطية العوفي، عن أبي سعيد لا نعلم رواه عنه غير عمرو بن قيس الملائي، وتفرد به محمد بن كثير، عن عمرو، وهو وهم، والصواب ما رواه سفيان، عن عمرو بن قيس الملائي قال: كان يقال: "اتقوا فراسة المؤمن". وساق الحديث.

وأخرجه أبو نعيم في الطب - كما في اللآلي المصنوعة ٢٧٨/٢ - من طريق يحي بن الحسين، عن ابن أبي ليلى، عن عطية، عن أبي سعيد ﷺ به.

دراسة إسناده عند البخاري:

. أحمد بن سليمان:

هو أحمد بن أبي الطيب، سليمان[1] البغدادي، أبو سليمان، المعروف بالمروزي.

روى عن: إسماعيل بن مجالد، ومصعب بن سلام، وغيرهما.

وروى عنه: البخاري، وأبو زرعة الرازي، وغيرهما.

قال ابن أبي حاتم: سألت أبا زرعة عنه، فقال: هو بغدادي الأصل، خرج إلى مرو، ورجع إلينا، وكتبنا عنه، وكان حافظًا. قلت: هو صدوق؟. قال: على هذا يوضع.

وقال أبو عوانة في صحيحه: ثنا أحمد بن إبراهيم البغدادي، ثنا أحمد بن أبي الطيب؛ ثقة، ثنا أبو إسحاق الفزاري فذكر حديثًا.

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث.

وقال الذهبي في ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق: ثقة، ضعفه أبو حاتم وحده.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق، حافظ، له أغلاط ضعفه بسببها أبو حاتم. اهـ

قلت: هو صدوق؛ حافظ، وأما تضعيف أبي حاتم فقد تفرد به، وأبو حاتم لديه تشدد في الجرح[2].

وهو من العاشرة مات في حدود الثلاثين ومائتين. وأخرج له البخاري حديثًا واحدًا متابعة، والترمذي.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ١/٣٥٧، والميزان ١/١٠٢، وذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق ص٣٥، وتهذيب التهذيب ١/٤٤، والتقريب ص٩١، وهدي الساري ص٣٨٣).

---

(١) نسبه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٢/٥٢: أحمد بن سليمان بن أبي الطيب.

(٢) ينظر: ترجمة عبد القدوس بن الحجاج الخولاني في (ح٨).

. مصعب بن سلَّام:

هو مصعب بن سلَّام – بتشديد اللام –، التميمي، الكوفي، نزيل بغداد.

روى عن: عبد الملك بن جريج، وعمرو بن قيس الملائي، وغيرهما.

وروى عنه: أحمد بن أبي الطيب المروزي، وأحمد بن حنبل، وغيرهما.

قال المفضل بن غسان، وعباس الدوري، عن يحيى بن معين: ليس به بأس.

وقال ابن الجنيد، عن يحيى بن معين: صدوق، كان ها هنا – يعني ببغداد –، فأعطوه كتابًا للحسن بن عمارة، فحدث به عن شعبة، ثم رجع عنه، فقال عباس الدوري ليحيى: كتبت عن مصعب بن سلام شيئًا؟. قال: نعم، ليس به بأس.

وقال العجلي: ثقة.

وقال أبو بكر الباغندي: حدثنا هارون بن حاتم البزاز، قال: حدثنا مصعب بن سلام التميمي، وكان شيخ صدق.

وقال أبو حاتم: شيخ، محله الصدق.

وقال ابن عدي: له أحاديث غرائب، وأرجو أنه لا بأس به، وما انقلبت عليه، فإنه غلط منه لا تعمد.

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سألت أبي عنه، فقال: انقلبت عليه أحاديث يوسف ابن صهيب، جعلها عن الزبرقان السراج، وقدم ابن أبي شيبة مرة، فجعل يذاكره عنه أحاديث عن شعبة؛ هي أحاديث الحسن بن عمارة؛ انقلبت عليه – أيضًا –.

وقال جعفر بن أبي عثمان الطيالسي، عن يحيى بن معين: ضعيف.

وقال عبد الله بن علي بن المديني، عن أبيه: كان من الشيعة، وضعفه.

وقال أبو عبيد الآجري: سألت أبا داود، فوهاه.

وقال ابن حبان: كان كثير الغلط، لا يحتج به.

وقال أبو بكر البزار: ضعيف جدًا؛ عنده أحاديث مناكير.

وقال الساجي: ضعيف، منكر الحديث. اهـ

قلت: هو في نفسه صدوق؛ لكن في حفظه ضعف، ولا يتعمد الغلط؛ بل رجع عن غلطه لَمَّا نُبه عليه، فالخلاصة فيه ما قاله ابن حجر في التقريب: صدوق له أوهام.

وهو من الثامنة. وأخرج له الترمذي حديثًا واحدًا.

له ترجمة في: (الكامل ٣٦٢/٦، وتهذيب الكمال ٢٨/٢٨، وميزان الاعتدال ١٢٠/٤، وتهذيب التهذيب ١٦١/١٠، والتقريب ص٩٤٦).

. عمرو بن قيس:

هو عمرو بن قيس الْمُلائي – بضم الميم، وتخفيف اللام، والمد –، أبو عبد الله، الكوفي.

روى عن: الحكم بن عتيبة، وعطية العوفي، وغيرهما.

وروى عنه: أسباط بن محمد القرشي، ومصعب بن سلام، وغيرهما.

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، وأبو بكر بن أبي خيثمة، عن يحيى بن معين، وأبو زرعة، وأبو حاتم، والنسائي: ثقة. زاد أبو زرعة: مأمون.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، متقن، عابد.

وهو من السادسة، مات سنة بضع وأربعين ومائة. وأخرج له البخاري في الأدب، والباقون.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٢٠٠/٢٢، وتهذيب التهذيب ٩٢/٨، والتقريب ص٧٤٣).

. عطية:

هو عطية بن سعد بن جُنَادة – بضم الجيم؛ بعدها نون خفيفة –، العوفي، الجَدَلي – بفتح الجيم، والمهملة –، الكوفي، أبو الحسن.

ضعيف؛ يدلس.

تقدمت ترجمته في (ح٨٥).

. أبو سعيد:

هو سعد بن مالك بن سنان بن عبيد الأنصاري، أبو سعيد، الخدري.

صحابي.

تقدمت ترجمته في (ح٨٥).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ لما يلي:

١. فيه عطية العوفي، وهو ضعيف؛ يدلس.

٢. أنه معلول، والصواب فيه أنه: عن سفيان، عن عمر بن قيس الملائي من قوله؛ كما رجحه العقيلي، والخطيب.

قال الترمذي –كما تقدم –: حديث غريب، إنما نعرفه من هذا الوجه.

وقال الخطيب – كما تقدم –: غريب من حديث عطية العوفي، عن أبي سعيد، لا نعلم رواه عنه غير عمرو بن قيس الملائي، وتفرد به محمد بن كثير[١]، عن عمرو، وهو وهم.

وقال ابن الجوزي – بعد أن ذكر حديث ابن عمر، وشواهده –: هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ[٢].

وعدَّه الصاغاني في الموضوعات[٣].

وقال السيوطي – بعد أن ذكر الحديث، وشواهده –: حسن، صحيح[٤].

وقال الألباني: هو ضعيف من أجل عطية العوفي، فإنه ضعيف؛ مدلس، وأعله العقيلي بعلة أخرى[٥].

---

(١) وكذلك ذكر الدارقطني في أطراف الغرائب والأفراد ٢/٢٢٢: أن محمد بن كثير تفرد به. قلت: الصواب أنه لم يتفرد؛ بل توبع؛ كما تقدم في التخريج، وذكره السيوطي في اللآلي المصنوعة ٢/٢٧٨.

(٢) الموضوعات ٣/١٤٧.

(٣) الموضوعات ١/٥١.

(٤) اللآلي المصنوعة ٢/٢٧٨.

(٥) السلسلة الضعيفة ٤/٢٩٩.

شواهده:

له عدة شواهد، وكلها ضعيفة؛ كما يلي:

١. عن أبي أمامة ﷺ مرفوعًا: «اتقوا فراسة المؤمن، فإنه ينظر بنور الله».

أخرجه ابن أبي خيثمة في التاريخ ٣/٣١٧ و٥/٢٦٩.

وقاسم بن أصبغ - كما في الأحكام للإشبيلي ٣/٢٩٣ -.

والطبراني في الكبير ٨/١٠٢/٧٤٩٧، والأوسط ٣/٣١٢/ ٣٢٥٤، وفي مسند الشاميين ٣/١٨٣/٢٠٤٢، - ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات ٣/١٤٦ -.

وأبو نعيم في الحلية ٦/١١٨.

والشهاب في المسند ١/٣٨٧/٦٦٣.

وابن عدي في الكامل ٤/٢٠٧ و٦/٤٠٦.

والبيهقي في الزهد الكبير ص١٥٩.

والخطيب في التاريخ ٥/٩٩.

وابن الجوزي في الموضوعات ٣/١٤٦.

قال الطبراني في الأوسط: لا يروى هذا الحديث عن أبي أمامة عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد؛ تفرد به معاوية (بن صالح).

وقال ابن عدي في الموضع الأخير: وهذا عن راشد بن سعد بهذا الإسناد، لا يرويه عنه غير معاوية بن صالح، وعند أبي صالح - كاتب الليث -، عن معاوية بن صالح؛ كتاب طويل، ونسخة حسنة.

وضعفه ابن الجوزي بعبد الله بن صالح - كاتب الليث -.

قلت: إسناده لين؛ فيه عبد الله بن صالح - كاتب الليث -، وهو صدوق، كثير الغلط(١)،

(١) ينظر: تقريب التهذيب ص٥١٥.

ومثله لا يحتمل تفرده.

قال الهيثمي: رواه الطبراني، وإسناده حسن[1].

وقال السيوطي: على شرط الحسن، وعبد الله بن صالح لا بأس به[2].

وقال الألباني: ضعيف. وتعقب الهيثمي، والسيوطي في تحسين الحديث[3].

٢ ـ عن أبي هريرة ﷺ مرفوعًا: «اتقوا فراسة المؤمن».

أخرجه أبو الشيخ في الأمثال ص١٦٤.

وابن بشران في جزء فيه مجلسان ص٢٢٧.

وابن الجوزي في الموضوعات ١٤٧/٣، وذكر: أن فيه سليمان بن أرقم، وهو متروك.

٣. عن ابن عمر – رضي الله عنهما – مرفوعًا: «اتقوا فراسة المؤمن، فإن المؤمن ينظر بنور الله».

أخرجه ابن جرير في التفسير ١٢١/١٧.

وأبو نعيم في الحلية ٩٤/٤ – ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات ١٤٦/٣ –، وقال: غريب من حديث ميمون، لم نكتبه إلا من هذا الوجه.

وابن الجوزي في الموضوعات ١٤٧/٣، وضعفه بالفرات بن السائب.

٤ ـ عن ثوبان ﷺ مرفوعًا: « احذروا فراسة المؤمن، فإن المؤمن ينظر بنور الله، وينطق بتوفيق الله».

أخرجه ابن جرير في التفسير ١٢٢/١٧.

وأبو الشيخ في الأمثال ص١٦٦، وفي طبقات المحدثين ٤١٩/٣.

وأبو نعيم في الحلية ٨١/٤، وقال: غريب من حديث وهب؛ تفرد به مؤمل عن أسد.

---

(١) مجمع الزوائد ٢٦٨/١٠.

(٢) اللآلي المصنوعة ٢٧٩/٢.

(٣) السلسلة الضعيفة ٢٩٩/٤.

قلت: إسناده ضعيف جدًا؛ فيه سليمان بن سلمة الخبائري، وهو متروك[1].

والخلاصة: أن هذه الشواهد كلها ضعيفة، ولا يتقوى بها الحديث، وقد ضعفها ابن الجوزي -كما تقدم-.

وقال السخاوي - بعد أن ساق شواهده -: كلها ضعيفة، وفي بعضها ما هو متماسك؛ لا يليق مع وجوده الحكم على الحديث بالوضع[2].

وقال الألباني - بعد أن ساق شواهده -: جملة القول: أن الحديث ضعيف؛ لا حسن، ولا موضوع، وإليه مال الحافظ السخاوي في المقاصد الحسنة[3].

---

(١) ينظر: ميزان الاعتدال ٢/٢٠٩.

(٢) المقاصد الحسنة ص٥٩-٦٠.

(٣) السلسلة الضعيفة ٤/٣٠٤.

فقه الأحاديث[(١)]:

استدل المخالفون بهذا الأثر، والحديث على معرفة الأولياء للغيب، ولا يصح الاستدلال بهما؛ لعدم ثبوتهما، و - أيضًا - لعدم وجود دلالة فيهما؛ وبيانه ما يلي:

فقد استدل المخالفون بما روي: أن عمر ﷺ، وهو في المدينة، نادى سارية، وهو يقاتل العجم، وأمره أن يتحصن بالجبل، فسمعه سارية، وفعل ما أمر به، وكان هذا سببًا في انتصاره.

وجه الاستدلال: أن عمر ﷺ كُشف له الغيب، واطلع على حال سارية، ومن معه[(٢)].

والجواب عنه:

أن القصة إسنادها ضعيف -كما تقدم - فلا يصح الاحتجاج بها.

وعلى تقدير ثبوتها؛ لا يصح استدلالهم به لما يلي:

١. أن أصح طرق القصة: طريق ابن عجلان - كما تقدم -، وليس فيه إلا مناداة عمر: يا سارية، الجبل. وسماع الجيش لندائه، وانتصاره بسببه.

وهذا النداء إلهام من الله - تعالى - لعمر ﷺ، فإنه محدَّث؛ كما ثبت عن النبي ﷺ، فهي كرامة، وليس في القصة أن عمر ﷺ كشف له حال الجيش، وأنه رآهم رأي العين؛ حتى يصح لهم الاستدلال به[(٣)].

٢. أنه جاء في طرق القصة عند ابن سعد: "فقيل لعمر بن الخطاب: ما ذلك الكلام؟. قال: والله ما ألقيت له بالًا، شيء أتى على لساني".

وهذا يدل على إنه إلهام، وأن عمر ﷺ لم يكشف له[(٤)].

---

(١) تقدم في المبحث السابق: تعريف الغيب، وأنواعه، وحكم دعوى علم الغيب.

(٢) ينظر: سعادة الدارين ١٦٧/٢.

(٣) ينظر: السلسلة الصحيحة ١٠٢/٣. والبيان المبدي ص١٣٦.

(٤) ينظر: غريب الحديث لابن قتيبة ٣١٣/١. ورفع الاشتباه عن معنى العبادة والإله ص٢٥٩ و٤٢٥.

قال الآجري – بعد أن ساق القصة وفي آخرها : "فقيل لعمر : إنك كنت تصيح بذلك " – : هذا يدل على أن ملكا ينطق على لسان عمر رضي الله عنه؛ كما قال علي رضي الله عنه: إن السكينة تنطق على لسان عمر [1].

٣. جاء في بعض طرق القصة عند الطبري: أن معرفة عمر رضي الله عنه بحال سارية، ومن معه؛ كانت رؤية منام.

واستدل المخالفون بحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعًا: «اتقوا فراسة المؤمن، فإنه ينظر بنور الله».

وجه الاستدلال: أن هذا الحديث يدل على أن الولي يعلم الغيب؛ لأنه ينظر بنور الله[2].

والجواب:

أن الحديث إسناده ضعيف –كما تقدم –.

وعلى تقدير ثبوته؛ لا يصح استدلالهم به؛ حيث لا دلالة فيه على أن الولي يعلم الغيب؛ بل حقيقة الفراسة: أنها خاطر يهجم على القلب ينفي ما يضاده[3].

ولو كان الولي يعلم الغيب لقطع بما يقوله، لكنه يذكر ما وقع في نفسه على سبيل الظن، ولهذا لم يجعل أهل العلم الإلهام من الحجج الشرعية التي يستدل بها؛ لأنه لا يتحقق كونها من الله، أو من غيره[4].

---

(١) الشريعة ٤/١٨٩٠.

(٢) ينظر: سعادة الدارين ٢/١٦٩.

(٣) ينظر: مدارج السالكين ٢/٤٨٤.

(٤) ينظر: فتح الباري ١٢/٣٨٨.

المبحث الثالث:

الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على حياة الأنبياء عليهم السلام

١٤٥. عن أَنَسِ بنِ مالكٍ ﷺ قَالَ: قالَ النبيُّ ﷺ: «الأَنْبِيَاءُ أَحْيَاءٌ فِي قُبُورِهِمْ يُصَلُّونَ».

تخريج الحديث:

أخرجه أبويعلى في المسند ٣٤٢٥/١٤٧/٦، فقال: حدثنا أبو الجهم، الأزْرق بن علي، حدثنا يحيى بن أبي بكير، حدثنا الْمُستلم بن سعيد، عن الحجَّاج، عن ثابت البُنَانِي، عن أنس ابن مالك به.

وأخرجه من طريقه: البيهقي في حياة الأنبياء ح٢/ص٧١.

وأخرجه أبو نعيم في تاريخ أصبهان ٤٤/٢.

وابن عدي في الكامل ٣٢٧/٢ – ومن طريقه: البيهقي في حياة الأنبياء ح١/ص٦٩، وابن النجار في ذيل تاريخ بغداد ١٥٧/٥ –.

وتمام في الفوائد ٥٩/٣٣/١[١] – ومن طريقه ابن عساكر في التاريخ ٣٢٦/١٣ –.

كلهم من طريق المستلم بن سعيد به مثله، وهو عند أبي نعيم بدون قوله: «أحياء».

وأخرجه البزار في المسند ٦٨٨٨/٢٩٩/١٣ من طريق المستلم بن سعيد به مثله؛ لكن وقع عنده (الحجاج الصواف) بدلًا عن (الحجاج بن الأسود)[٢].

قال البزار: هذا الحديث لا نعلم رواه عن ثابت، عن أنس إلا الحجاج، ولا عن الحجاج إلا المستلم بن سعيد، ولا نعلم روى الحجاج عن ثابت؛ إلا هذا الحديث.

وقال البيهقي: هذا يعد في أفراد الحسن بن قتيبة.

وله طريق آخر:

أخرجه البزار في المسند ٦٢/١٣/ ٦٣٩١ من طريق الحسن بن قتيبة المدائني، عن حماد بن سلمة، عن عبد العزيز، عن أنس ﷺ به.

---

(١) وقع فيه تصحيف في الإسناد.

(٢) قال ابن حجر في الفتح ٤٨٧/٦: وقع عنده (أي البزار): عن حجاج الصواف، وهو وهم، والصواب: الحجاج الأسود؛ كما وقع التصريح به في رواية البيهقي.

قال البزار: هذا الحديث لا نعلم أحدًا تابع الحسن بن قتيبة علي روايته عن حماد، وإنما يروي عن أنس من حديث ثابت وغيره أن النبي ﷺ قال: «رأيت موسي يصلي في قبره».

وأخرجه البيهقي في حياة الأنبياء ح٣/ص٧٤ من طريق الحسين بن الحسن، عن مؤمل، عن عبيد الله بن أبي حميد الهذلي، عن أبي المليح، عن أنس بن مالك ﷺ مثله موقوفًا.

دراسة إسناده عند أبي يعلى:

ـ أبو الجهم، الأزرق بن علي:

هو الأزرق بن علي الحنفي، أبو الجهم.

روى عن: حسان بن إبراهيم الكرماني، ويحيى بن أبي بكير الكرماني، وغيرهما.

وروى عنه: البزار، وأبو يعلى الموصلي، وغيرهما.

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات، وقال: يغرب.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق، يغرب.

وهو من الحادية عشرة. وأخرج له أبو داود في الناسخ والمنسوخ.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٣١٧/٢، وتهذيب التهذيب ٢٠٠/١، والتقريب ص١٢٢).

ـ يحيى بن أبي بكير:

هو يحيى بن عبد الله بن بكير، المخزومي مولاهم، المصري، وقد ينسب إلى جدِّه.

روى عن: الليث بن سعد، والمغيرة بن عبد الرحمن الحزامي، وغيرهما.

وروى عنه: البخاري، وأبو زرعة الرازي، وغيرهما.

قال الساجي: هو صدوق، روى عن الليث فأكثر.

وقال ابن عدي: كان جار الليث بن سعد، وهو أثبت الناس فيه، وعنده عن الليث ما ليس عند أحد.

وقال الخليلي: كان ثقة، وتفرد عن مالك بأحاديث.

وقال ابن قانع: مصري، ثقة.

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الساجي: قال ابن معين: سمع يحيى بن بكير الموطأ بعرض حبيب -كاتب الليث- ، وكان شر عرض؛ كان يقرأ على مالك خطوط الناس، ويصفح ورقتين؛ ثلاثة. وقال يحيى: سألني عنه أهل مصر، فقلت: ليس بشيء.

وقال البخاري: ما روى ابن بكير عن أهل الحجاز في التاريخ؛ فإني أتقيه(١).

وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، ولا يحتج به، وكان يفهم هذا الشأن.

وقال النسائي: ضعيف. وقال في موضع آخر: ليس بثقة.

وقال الذهبي في الكاشف: كان صدوقًا، واسع العلم، مفتيًا.

وقال في الميزان: ثقة، صاحب حديث، ومعرفة، يحتج به في الصحيحين.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة في الليث، وتكلموا في سماعه من مالك. اهـ

قلت: هو ثقة في الليث، صدوق في غيره، وهو من رجال الشيخين، وقد بيّن مسلمة بن قاسم وجه الطعن فيه، فقال: تُكلم فيه؛ لأن سماعه من مالك إنما كان بعرض حبيب.

وهو من كبار العاشرة مات سنة إحدى وثلاثين وله سبع وسبعون. وأخرج له البخاري، ومسلم، وابن ماجه.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٤٠١/٣١، وميزان الاعتدال ٣٩١/٤، والكاشف ٣٦٩/٢، وتهذيب التهذيب ٢٣٧/١١، والتقريب ص١٠٥٩، وهدي الساري ص٤٥٢).

. الْمُستلم بن سعيد:

هو مُستلم بن سعيد الثقفي، الواسطي.

روى عن: حجاج بن أبي زياد الأسود، وخاله، منصور بن زاذان، وغيرهما.

وروى عنه: يحيى بن أبي بكير الكرماني، ويزيد بن هارون، وغيرهما.

---

(١) علَّق عليه ابن حجر في هدي الساري بقوله: هذا يدلك على أنه ينتقي حديث شيوخه.

قال حرب بن إسماعيل، عن أحمد بن حنبل: شيخ، ثقة، من أهل واسط، قليل الحديث.

وقال إسحاق بن منصور، عن يحيى بن معين: صويلح.

وقال النسائي: ليس به بأس.

وذكره ابن حبان في كتاب الثقات، وقال: ربما خالف.

وقال الدوري، عن يحيى بن معين: حدثنا حجاج الأعور، قال: قيل لشعبة: إن مستلم بن سعيد خالفك في حرف. قال شعبة: ما كنت أظن أن ذاك يحفظ حديثين. قال يحيى: القول قول مستلم، وصحَّف شعبة.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق، عابد، ربما وهم.

وهو من التاسعة. وأخرج له الأربعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٤٢٩/٢٧، وتهذيب التهذيب ١٠٤/١٠، والتقريب ص٩٣٤).

. الحجَّاج:

هو حجَّاج بن أبي زياد الأسود، يُعرف بِزِقِّ العَسل[1]، وهو بصري كان ينزل القسامل.

روى عن: ثابت البناني، وجابر بن زيد، وغيرهما.

وروى عنه: جرير بن حازم، وحماد بن سلمة، وغيرهما.

قال ابن معين: ثقة.

وقال أحمد: ثقة، ورجل صالح.

وقال أبو حاتم: صالح الحديث.

وذكره ابن حبان في الثقات.

وذكره – أيضًا – ابن شاهين في الثقات، وقال: ثقة.

---

(١) أي وعاء العسل. ينظر: لسان العرب ١٤٣/١٠ مادة (زقق).

وقال الذهبي: نكرة، ما روى عنه فيما أعلم سوى مستلم بن سعيد، فأتى بخبر منكر عنه، عن أنس في أن: «الأنبياء أحياء في قبورهم يصلون». رواه البيهقي. اهـ

وتعقبه ابن حجر في لسان الميزان بنقل ثناء الأئمة السابق.

قلت: هو ثقة.

له ترجمة في: (الثقات لابن شاهين ص٦٩، والميزان ٤٦٠/١، ولسان الميزان ١٧٥/٢).

. ثابت البُنَانِي:

هو ثابت بن أسلم البُنَانِي – بضم الموحدة، ونونين مخففين –، أبو محمد، البصري.

ثقة، عابد.

تقدمت ترجمته في (ح٥٩).

. أنس بن مالك:

هو أنس بن مالك بن النضر، الأنصاري، الخزرجي.

صحابي، مشهور.

تقدمت ترجمته في (ح٢٨).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ فيه المستلم بن سعيد، وهو صدوق؛ ربما وهم، وقد تفرد به، ومثله لا يحتمل تفرده[١].

وله طريق آخر؛ فيه الحسن بن قتيبة؛ قال الذهبي: هو هالك[٢]. وروي – أيضًا – عن أنس بن مالك ﷺ موقوفًا، وفيه عبيد الله بن أبي حميد الهذلي، وهو متروك[٣].

ولصلاة الأنبياء – عليهم السلام – بعد الموت شواهد في الصحيحين؛ كما سيأتي في

(١) ينظر: (ح١).
(٢) الميزان ٥١٩/١.
(٣) الميزان ٥/٣.

حديثي أنس بن مالك، وأبي هريرة – رضي الله عنهما – التاليين.

قال الدارقطني: تفرد به مستلم بن سعيد، عن الحجاج الأسود، عن ثابت[1].

وقال ابن الملقن: قال البيهقي: هذا إسناد صحيح. وهو كما قال؛ لأن رجاله كلهم ثقات[2].

وقال الذهبي: خبر منكر[3].

وقال الهيثمي: رواه أبو يعلى، والبزار، ورجال أبي يعلى ثقات[4].

وقال الصنعاني: طرق هذه الأحاديث مظلمة[5].

وقال الألباني: هذا إسناد جيد[6].

---

(١) أطراف الغرائب والأفراد ١٦٥/١.

(٢) البدر المنير ٢٨٥/٥ باختصار.

(٣) الميزان ٤٦٠/١.

(٤) مجمع الزوائد ٢١١/٨.

(٥) الإنصاف في حقيقة الأولياء ص٨٠.

(٦) السلسلة الصحيحة ١٢٠/٢.

مكرر . عن أنسِ بنِ مالكٍ ﷺ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَرَرْتُ عَلَى مُوسَى، وهو يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ»[1].

---

(١) تقدم الحديث برقم (٣١).

مكرر. عن أبي هُريرة ﷺ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «لَقَدْ رَأَيْتُنِي فِي الْحِجْرِ، وَقُرَيْشٌ تَسْأَلُنِي عَنْ مَسْرَايَ، فَسَأَلَتْنِي عَنْ أَشْيَاءَ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ لَمْ أُثْبِتْهَا، فَكُرِبْتُ كُرْبَةً مَا كُرِبْتُ مِثْلَهُ قَطُّ، قَالَ: فَرَفَعَهُ اللَّهُ لِي أَنْظُرُ إِلَيْهِ، مَا يَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلا أَنْبَأْتُهُمْ بِهِ، وَقَدْ رَأَيْتُنِي فِي جَمَاعَةٍ مِنَ الأَنْبِيَاءِ، فَإِذَا مُوسَى قَائِمٌ يُصَلِّي، فَإِذَا رَجُلٌ ضَرْبٌ جَعْدٌ؛ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنُوءَةَ، وَإِذَا عِيسَى ابنُ مَرْيَمَ ﷺ قَائِمٌ يُصَلِّي، أَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبَهًا عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ الثَّقَفِيُّ، وَإِذَا إِبْرَاهِيمُ ﷺ قَائِمٌ يُصَلِّي، أَشْبَهُ النَّاسِ بِهِ صَاحِبُكُمْ - يَعْنِي نَفْسَهُ -، فَحَانَتِ الصَّلاةُ، فَأَمَمْتُهُمْ، فَلَمَّا فَرَغْتُ مِنَ الصَّلاةِ، قَالَ قَائِلٌ: يَا مُحَمَّدُ، هَذَا مَالِكٌ صَاحِبُ النَّارِ، فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَالْتَفَتُّ إِلَيْهِ، فَبَدَأَنِي بِالسَّلامِ»(١).

(١) تقدم الحديث برقم (٣٢).

١٤٦. عن مُجَاهِدٍ رحمه الله: "أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ – رضيَ اللهُ عنهما –، وَذَكَرُوا لَهُ الدَّجَّالَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَكْتُوبٌ كَافِرٌ، أَوْ ك ف ر، قَالَ: لَمْ أَسْمَعْهُ، وَلَكِنَّهُ قَالَ: «أَمَّا إِبْرَاهِيمُ، فَانْظُرُوا إِلَى صَاحِبِكُمْ، وَأَمَّا مُوسَى، فَجَعْدٌ آدَمُ عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرَ مَخْطُومٍ بِخُلْبَةٍ؛ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ انْحَدَرَ فِي الْوَادِي»".

غريب الحديث:

قوله: بِخُلْبَةٍ.

الخُلْب: اللِّيف، واحدتُه خُلْبة[1].

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري – واللفظ له – في أحاديث الأنبياء: باب قول الله – تعالى –:﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴿١٢٥﴾﴾(النساء: ١٢٥)، ح ٣٣٥٥، وفي اللباس: باب الجعد، ح ٥٩١٣.

ومسلم في الإيمان، ح ٢٧٠.

كلاهما من طريق ابن عون، عن مجاهد به، وهو عند مسلم مثله.

(١) ينظر: النهاية ٢/٥٨ مادة (خلب).

١٤٧. عن أَنَسِ بنِ مالكٍ ﷺ قَالَ: قالَ النبيُّ ﷺ: «مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَآنِي، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يتمثلُ بِي، وَرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنْ النُّبُوَّةِ».

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في التعبير: باب من رأى النبي ﷺ في المنام، ح ٦٩٩٤، من طريق ثابت البناني، عن أنس ﷺ به.

مكرر. عَنْ أَوْسِ بنِ أَبِي أَوْسٍ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:«مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ قُبِضَ، وَفِيهِ النَّفْخَةُ، وَفِيهِ الصَّعْقَةُ، فَأَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلاةِ فِيهِ، فَإِنَّ صَلاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ». فقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ تُعْرَضُ عَلَيْكَ صَلاتُنَا، وَقَدْ أَرِمْتَ؟!.- يعني: وقد بَلِيتَ -، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ ﷿ حَرَّمَ عَلَى الأَرْضِ أن تأكل أَجْسَادَ الأَنْبِيَاءِ - صلوات اللهِ عليهم -»[1].

(١) تقدم الحديث برقم (٣٣).

١٤٨. عن عبدِ اللهِ بنِ عَمرو – رضيَ اللهُ عنهما – قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «المؤذنُ؛ كالشهيدِ المتشحِّطِ في دمِه، وإذا ماتَ؛ لم يدوّد في قبرِهِ».

تخريج الحديث:

أخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية ٦٥٤/٣٨٩/١، فقال: أنا محمد بن ناصر، قال: أنا منصور بن الأنباري، قال: أنا أبو المغلّس، بكر بن بشران، قال: حدثنا ابن شاهين، قال أنا أحمد بن المغلّس، قال: أنا رزق الله بن سلام الطبري، قال: أنا إبراهيم بن رستم، عن قيس بن الربيع، عن سالم الأفطس، عن مجاهد، عن ابن عمرو به.

قال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح؛ فيه ابن المغلّس؛ قال الدارقطني: كان يضع الحديث. وفيه إبراهيم بن رستم؛ قال ابن عدي: منكر الحديث عن الثقات. وفيه قيس بن الربيع؛ قال يحيى: ليس بشيء. وفيه سالم الأفطس؛ قال ابن حبان: كان يقلب الأحاديث، وينفرد بالمعضلات(١).

قلت: قد اختلف على سالم الأفطس؛ كما يلي:

أ. رواه قيس بن الربيع عنه، ورواه إبراهيمُ بن رستم المروزي، عن قيس، واختلف عليه:

١. إبراهيم بن رستم، عن قيس بن الربيع، عن سالم الأفطس، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمرو — رضي الله عنهما — مرفوعًا.

رواه رزق الله بن سلام الطبري، عن إبراهيم بن رستم.

أخرجه ابن الجوزي – كما تقدم –.

وعزاه الهيثمي في المجمع ٣/٢، والسيوطي في شرح الصدور ص٣٠٩ إلى الطبراني في الكبير من حديث عبد الله بن عمرو — رضي الله عنهما —. ولم أقف عليه عند الطبراني في المطبوع.

٢. إبراهيم بن رستم، عن قيس بن الربيع، عن سالم، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمر –

(١) باختصار.

رضي الله عنهما – مرفوعًا.

ذكره الدارقطني في العلل ٢١٨/١٣، ولم يذكر من رواه هكذا عن إبراهيم بن رستم.

٣. إبراهيم بن رستم، عن قيس بن الربيع، عن سالم الأفطس، عن سعيد بن جبير، عن عبد الله بن عمر – رضي الله عنهما – مرفوعًا: «المؤذن المحتسب؛ كالمتشحط في دمه، فإذا مات؛ لم يدود في قبره».

أخرجه الحاكم في التاريخ – كما في لسان الميزان ٥٧/١ –، وقال: تفرد به (أي إبراهيم ابن رستم) عن قيس.اهـ

ولم يسق ابن حجر إسناده كاملًا.

وأخرجه الطبراني في الأوسط ٥٢/٢/ ١٢٢١ من طريق يوسف بن موسى القطان، عن إبراهيم بن رستم، عن قيس بن الربيع، عن سالم الأفطس، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر – رضي الله عنهما – مرفوعًا بلفظ: «المؤذن المحتسب؛ كالشهيد المتشحط في دمه، يتمنى على الله ما يشتهي بين الأذان، والإقامة». وقال: لم يرو هذا الحديث عن سالم إلا قيس؛ تفرد به إبراهيم.

ب. محمد بن الفضل، واختلف عليه:

١. محمد بن الفضل، عن سالم الأفطس، عن مجاهد، عن ابن عمر – رضي الله عنهما – مرفوعًا: «المؤذن المحتسب؛ كالشهيد يتشخط في دمه؛ حتى يفرغ من أذانه، ويشهد له كل رطب ويابس، وإذا مات لم يدود في قبره».

أخرجه أبو الشيخ في كتاب الأذان–كما في شرح سنن ابن ماجه لمغلطاي ١١٦٨/٣–[1].

والطبراني في الكبير ٤٢٢/١٢/١٣٥٥٤ من طريق محمد بن بكار به.

(١) لم يسق مغلطاي إسناده كاملًا؛ بل قال: وفي كتاب أبي الشيخ زيادة من حديث قيس، عن سالم الأفطس، عن مجاهد، عنه مرفوعًا.

وأبو نعيم في تاريخ أصبهان ٧٦/٢.

وابن الجوزي في العلل المتناهية ٦٥٥/٣٩٠/١.

كلاهما (أي أبي نعيم، وابن الجوزي) من طريق محمد بن عيسى العطار به.

قال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح؛ فيه محمد بن عيسى؛ ضعفه الدارقطني، وفيه محمد ابن الفضل، قال أحمد: ليس بشيء، حديثه حديث أهل الكذب. وقال يحي: كان كذابًا. وقال الدارقطني: متروك. وقال مرة: ضعيف. وقد روي عن ابن عمر موقوفًا، ومرسلًا، ولا يصح مسندًا[(١)].

٢. محمد بن الفضل بن عطية، عن سالم ، عن مجاهد، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - موقوفًا.

ذكره الدارقطني في العلل ٢١٨/١٣، ولم يذكر من رواه هكذا عن محمد بن الفضل.

وله طريق آخر رواه أبو إلياس - وهو ابن بنت وهب بن منبه -، عن عكرمة بن خالد وطاووس، وعطاء، ومجاهد، عن النبي ﷺ مرسلًا.

ذكره الدارقطني في العلل ٢١٨/١٣، ورجحه، فقال: والأشبه مرسلًا.

دراسة إسناده عند ابن الجوزي:

. أحمد بن المغلّس:

هو أحمد بن محمد بن الصلت بن المغلّس، الحماني.

روى عن: عمِّه، جبارة بن المغلس، وعفان، وغيرهما.

وروى عنه: أبو يعلى بن الصواف، والجعابي.

قال ابن عدي: ما رأيت في الكذابين أقل حياءً منه.

وقال ابن حبان: كان يضع الحديث، فلم أذهب إليه، ورأيته يروي عن جماعة ما أحسبه

(١) باختصار.

رآهم.

وقال الأزهري، عن الدارقطني: مناقب أبي حنيفة موضوعة كلها، وضعها أحمد بن المغلّس. مات سنة ثمان وثلاث مائة.

له ترجمة في: (الكامل ١٩٩/١، وميزان الاعتدال ١٠٥/١، ولسان الميزان ٢٦٩/١، والكشف الحثيث ص٥٣).

الحكم على الحديث:

إسناده موضوع؛ فيه عدة علل:

١. أحمد بن المغلس، وهو يضع الحديث.

٢. إبراهيم بن رستم، وهو ضعيف.

٣. قيس بن الربيع، وهو ضعيف.

٤. سالم الأفطس، وهو ضعيف.

وقد ذكر هذه العلل ابن الجوزي -كما تقدم -.

قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وفيه إبراهيم بن رستم، وهو مختلف في الاحتجاج به، وفيه من لم تعرف ترجمته(١).

وله طرق أخرى عن ابن عمر - رضي الله عنهما -، لكنها لا تصح - كما تقدم من كلام ابن الجوزي -، وأعلها الدارقطني بالإرسال.

وضعفها الشيخ الألباني(٢).

وأخشى أن يكون جعل الحديث من مسند ابن عمرو - رضي الله عنهما - تحريف؛ حيث أكثر الطرق، والمصادر على أنه من مسند ابن عمر - رضي الله عنهما -.

---

(١) مجمع الزوائد ٣/٢.

(٢) ينظر: السلسلة الضعيفة ٢٤٦/٢-٢٤٧.

١٤٩ . عن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ – رضيَ اللهُ عنهما – قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إذا ماتَ حامِلُ القرآنِ، أَوحى اللهُ إلى الأرضِ: أن لا تأكلي[1] لحمَه. قالَ: فتقولُ الأرضُ: وكيفَ آكلُ لحمَهُ، وكلامُكَ في جوفِهِ؟!».

تخريج الحديث:

أخرجه ابن عساكر في المعجم – كما في الإيماء إلى زوائد الأمالي والأجزاء ٢/٢٠٢ –، فقال: أخبرنا هبة الله بن حمد بن أحمد بن الحسن، أبو الفضل، الجوهري، البروجردي؛ إجازة كتب إلي بها من بروجرد، قال: أخبرنا الفقيه، أبو الفتح، عبد الواحد بن إسماعيل بن نغارة[2]، حدثنا الشيخ، المرشد، أبو إسحاق، إبراهيم بن شهريار – هو الكازروني –، حدثنا علي بن محمد بن موسى الحافظ بالبصرة إملاء، حدثنا علي بن الفضل بن نصر البلخي، حدثنا أحمد ابن يعقوب، حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن عبد الله به، وقال: هذا حديث غريب.

وأخرجه الديلمي في زهر الفردوس – كما في مخطوطة دار الكتب المصرية ص١٢٥– عن والده، عن أبي الفتح بن تعارة ...عن علي بن الفضل بن نصر البلخي، عن محمد بن الحسن ابن محمد، أبو جعفر الصفار، عن سفيان بن عيينة به.

وذكره الديلمي في الفردوس ١/٢٨٤/١١١٢.

وعزاه الغماري –كما في الرد المحكم المتين ص٢٤٣ – لابن منده، ولم أقف عليه.

دراسة إسناده عند ابن عساكر:

. أحمد بن يعقوب:

هو أحمد بن يعقوب الفرَّاء، أبو صالح، البلخى.

(١) جاء في المعجم (لأكل)، والتصويب من زهر الفردوس.

(٢) الذي في زهر الفردوس (تعاره)، وهكذا هو في الأنساب ٥/٣٥٧.

روى عن: سفيان بن عيينة، ووكيع، وغيرهما.

وروى عنه: أهل بلده.

ذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الذهبي في المغني: له مناكير، وموضوعات.

وقال في الميزان: أتى بمناكير، وعجائب.

وقال ابن عراق: له غير حديث موضوع. اهـ

قلت: هو متهم بالوضع، والجرح فيه مفسر، وأما ذكر ابن حبان له في الثقات، فإن قاعدته معروفة في الاحتجاج بمن لا يعرف[1].

وهذا الحديث يؤيد أنه متهم بالوضع؛ حيث إن متنه غريب، وليس في إسناده من يتهم به غيره.

له ترجمة في: (ثقات ابن حبان ٤٣/٨، والمغني في الضعفاء ٦٣/١، وميزان الاعتدال ١٦٥/١، ولسان الميزان ٣٢٧/١، وتنزيه الشريعة المرفوعة ٣٥/١).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف جدًا؛ فيه أحمد بن يعقوب، وهو متهم بالوضع.

قال الدارقطني: تفرد به محمد بن الحسن البلخي، عن أحمد بن يعقوب، عن ابن عيينة عنه[2].

وقال ابن عساكر -كما تقدم-: هذا حديث غريب.

(١) ينظر: ترجمة مسلم بن مَخْشِي في (ح٦).

(٢) أطراف الغرائب والأفراد ٥٣/١.

١٥٠ - عن أبي هريرة ﷺ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إذا ماتَ حامِلُ القرآنِ؛ أَوحى اللهُ إلى الأرضِ: أن لا تأكلِي لحمَه. قالَ: فتقولُ الأرضُ: وكيفَ آكلُ لحمَهُ، وكلامُكَ في جوفِهِ؟!».

تخريج الحديث:

لم أجده، وقد عزاه الغماري - كما في الرد المحكم المتين ص٢٤٣ - لابن منده، ولم أقف عليه. وينظر: الحديث السابق.

١٥١ - عن عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ ﷺ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إذا ماتَ حامِلُ القرآنِ أَوحى اللهُ إلى الأرضِ: أن لا تأكلِي لحمَه. قالَ: فتقولُ الأرضُ: وكيفَ آكلُ لحمَهُ، وكلامُكَ في جوفِهِ؟!».

تخريج الحديث:

لم أجده، وقد عزاه الغماري - كما في الرد المحكم المتين ص٢٤٣ - لابن منده، ولم أقف عليه. وينظر: (ح١٤٩).

١٥٢. عن أبي طَلحة ﷺ قالَ: "دخلتُ على النبيِّ ﷺ يومًا، فوجدته مسرورًا، فقلتُ: يا رسولَ اللهِ، ما أدري متى رأيتُك أحسن بشرًا، وَأَطْيَب نَفْسًا من اليوم؟!. قالَ: «وما يمنعني، وجبريلُ خرجَ من عندي الساعة، فبشّرني: أنَّ لكلِ عبدٍ صلى عليَّ صلاةً؛ يُكتب له بها عشرُ حسنات، ويمحى عنه عشرُ سيئات، ويُرفع له عشر درجات، وتُعرض عليَّ؛ كما قالها، ويُرد عليه بمثلِ ما دعا»".

تخريج الحديث:

أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٢/٢١٤/ ٣١١٣، فقال: عن معمر، عن أبان، عن أنس، عن أبي طلحة به.

وأخرجه إسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي ﷺ ص٢٣.

وابن أبي عاصم في الصلاة على النبي ﷺ ص٤٢.

والطبراني في الكبير ٥/١٠٠/٤٧١٩ .

كلهم من طريق ثابت، عن أنس ﷺ به نحوه.

وأخرجه ابن أبي عاصم في الصلاة على النبي ﷺ ص٣٨.

وأبو يعلى في المسند ٣/١٥/ ١٤٢٥.

والطبراني في الكبير ٥/١٠٠/٤٧٢٠، و٥/١٠١/٤٧٢١، وفي الأوسط ٦/٢٨٠/٦٤١٤.

وابن عدي في الكامل ٢/٢٣٩.

كلهم من طريق الزهري، عن أنس بن مالك ﷺ به نحوه.

قال الطبراني في الأوسط: لم يرو هذا الحديث عن الزهري؛ إلا زيد بن رفيع، وعبد العزيز ابن أبي سلمة الماجشون، تفرد به عن زيد بن رفيع؛ حمادُ بن عمرو، وعن الماجشون؛ الوليدُ بن سلمة الطبراني .

وذكره ابن أبي حاتم في العلل ٥/٣٤٨، قال أبو حاتم: ليس يعرف هذا الحديث من

حديث الزهري، وحماد بن عمرو ضعيف الحديث.

وأخرجه أحمد في ١٦٣٥٢/٢٧٢/٢٦ من طريق إسحاق بن كعب بن عجرة، عن أبي طلحة الأنصاري ﵁ مرفوعًا نحوه.

وأخرجه قوام السنة في الترغيب والترهيب ١٦٨٦/٣٢٦/٢ من طريق عبد الحكم، عن أنس بن مالك ﵁، عن أبي طلحة ﵁ مرفوعًا نحوه.

وأخرجه البخاري في التاريخ ٣٦٠/٢، والروياني في المسند ١٦٠/٢/ ٩٨٨ كلاهما من طريق عبد الله بن حفص بن عمر بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري، عن أبيه، عن أنس بن مالك ﵁ قال: دخل أبو طلحة ... به نحوه، وهو عند البخاري مختصر.

وأخرجه النسائي في الصلاة: باب فضل التسليم على النبي ﷺ، ح ١٢٨٣، وفي الكبرى ح ١٢٠٦.

وفي باب الفضل في الصلاة على النبي ﷺ، ح ١٢٩٥، وفي الكبرى ح ١٢١٨.

وابن أبي شيبة في المصنف ٨٦٩٥/٢٥٢/٢.

وأحمد في ١٦٣٦١/٢٨٠/٢٦.

والدارمي في السنن ٤٠٨/٢/ ٢٧٧٣.

وإسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي ﷺ ص٢٤.

وابن حبان في صحيحه ١٩٦/٣/ ٩١٥.

والبيهقي في الشعب ١٤٦٠/١٢٧/٣.

والحاكم في المستدرك ٤٥٦/٢/ ٣٥٧٥.

والبغوي في شرح السنة ١٩٥/٣/ ٦٨٥.

كلهم من طريق سليمان، مولى الحسن بن علي، عن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري، عن أبيه ﵁ نحوه.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.

وأخرجه إسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي ﷺ ص٢٥ من طريق إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أبيه، عن جدِّه رضي الله عنه به مختصرًا.

دراسة إسناده عند عبد الرزاق:

. معمر:

هو معمر بن راشد، الأزدي مولاهم، أبو عروة، البصري، نزيل اليمن.

ثقة، ثبت، فاضل؛ إلا أن له أوهامًا في روايته عن: الأعمش، وقتادة، وثابت، وهشام بن عروة، وعاصم بن أبي النجود، وما حدث به في البصرة.

تقدمت ترجمته في (ح٧٧).

. أبان:

هو أبان بن أبي عياش فيروز البصري، أبو إسماعيل، العبدي.

روى عن: أنس بن مالك، والحسن البصري، وغيرهما.

وروى عنه: سفيان الثوري، ومعمر، وغيرهما.

قال عبد الله بن أحمد، عن أبيه: أبان بن أبي عياش متروك الحديث، ترك الناس حديثه منذ دهر من الدهر.

وقال عمرو بن علي: أبان بن أبي متروك، كان يحيى، وعبد الرحمن لا يحدثان عنه.

وقال ابن حجر في التقريب: متروك.

وهو من الخامسة، مات في حدود الأربعين ومائة. وأخرج له أبو داود.

له ترجمة في: (الكامل ٣٨١/١، وتهذيب الكمال ١٩/٢، وميزان الاعتدال ١٠/١، وتهذيب التهذيب ٩٦/١، والتقريب ص١٠٣).

. أنس:

هو أنس بن مالك بن النضر، الأنصاري، الخزرجي.

صحابي، مشهور.

تقدمت ترجمته في (ح٢٨).

. أبو طلحة:

هو زيد بن سهل بن الأسود بن حرام الأنصاري، النجاري، أبو طلحة، مشهور بكنيته.

من كبار الصحابة، شهد بدرًا، وما بعدها.

مات ﷺ سنة أربع وثلاثين. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (الاستيعاب ٥٥٣/٢، وتهذيب الكمال ٧٥/١٠، وتهذيب التهذيب ٤١٤/٣، والتقريب ص٣٥٣، والإصابة ٦٠٧/٢).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف جدًا؛ فيه أبان بن أبي عياش، وهو متروك.

وله طرق أخرى؛ لكن ليس فيها ذكر الشاهد من الحديث: «وتعرض علي؛ كما قالها».

١٥٣. عن أبي أُمامة رضي الله عنه قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «أَكثروا عليَّ من الصلاةِ في كلِّ يومِ جُمعة، فإنَّ صلاةَ أمتي تُعرض عليَّ في كلِ يومِ جُمعة، فمنْ كانَ أكثرهم عليَّ صلاةً؛ كانَ أقربهم منِّي منزلةً».

تخريج الحديث:

أخرجه البيهقي في حياة الأنبياء ص٩٢، فقال: أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، الكاتب، ثنا أحمد بن عبيد الصفار، ثنا الحسن بن سعيد، ثنا إبراهيم بن الحجاج، ثنا حماد بن سلمة، عن برد بن سنان، عن مكحول الشامي، عن أبي أمامة به.

وأخرجه – أيضًا – بالإسناد، والمتن نفسه في الكبرى ٣/٢٤٩/ ٦٢٠٨، وفي الشعب ٤/٤٣٣/٢٧٧٠.

وأخرجه الديلمي في زهر الفردوس – كما في مخطوطة دار الكتب المصرية ص٢٩ – من طريق الحسن بن سعيد الموصلي، عن إبراهيم بن حيان، عن حماد بن سلمة، عن برد بن سنان، عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه مرفوعًا مختصرًا.

دراسة إسناده عند البيهقي:

- علي بن أحمد بن عبدان، الكاتب:

هو علي بن أحمد بن عبدان بن الفرج بن سعيد بن عبدان، أبو الحسن، الشيرازي، الأهوازي.

روى عن: أبيه، وأحمد بن عبيد الصفار، وغيرهما.

وروى عنه: أبو بكر البيهقي، وأبو القاسم القشيري، وغيرهما.

قال الذهبي: ثقة، مشهور، عالي الاسناد.

توفي سنة خمس عشرة وأربع مئة.

له ترجمة في: (تاريخ الاسلام ٢٨/٣٨١، وسير أعلام النبلاء ١٧/٣٩٧).

. أحمد بن عبيد الصفار:

هو أحمد بن عبيد بن إسماعيل، أبو الحسن، البصري، الصفار.

روى عن: الكديمي، ومحمد بن الفرج الأزرق، وغيرهما.

وروى عنه: الدارقطني، وعلي بن أحمد بن عبدان.

قال الدارقطني: كان ثقة، ثبتًا، صنف المسند، وجوَّده.

توفي بعد سنة إحدى وأربعين وثلاث مئة.

له ترجمة في: (تذكرة الحفاظ ٦٢/٣، وسير أعلام النبلاء ٤٣٢/١٥).

. الحسن بن سعيد:

هو الحسن بن سعيد بن مهران، أبو علي، الصفار.

روى عن: غسان بن الربيع، وإبراهيم بن حيان، وغيرهما.

وروى عنه: محمد بن مخلد، وعبد الصمد بن علي الطستي، وغيرهما.

قال الأزدي: كثير الكتاب، وكان متعففًا، وحدث، وكتب الناس عنه.

مات في سنة اثنتين وتسعين ومائتين.

له ترجمة في: (تاريخ بغداد ٣٢٤/٧، وتاريخ الاسلام ١٢٥/٢٢).

. إبراهيم بن الحجاج:

هو إبراهيم بن الحجاج بن زيد السامي – بالمهملة –، أبو إسحاق، البصري.

روى عن: حماد بن زيد، وحماد بن سلمة، وغيرهما.

وروى عنه: عبد الله بن أحمد بن حنبل، وأبو زرعة الرازي، وغيرهما.

قال الدارقطني: ثقة.

وقال ابن قانع: صالح.

وذكره ابن حبان في كتاب الثقات.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، يهم قليلًا. اهـ

قلت: هو ثقة، فقد وثقه الدارقطني، وأخرج له النسائي.

وهو من العاشرة مات سنة إحدى وثلاثين ومائتين، أو بعدها. وأخرج له النسائي.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٦٩/٢، وتهذيب التهذيب ١١٣/١، والتقريب ص١٠٦).

. حماد بن سلمة:

هو حماد بن سلمة بن دينار البصري، أبو سلمة.

ثقة، وهو من أثبت الناس في بعض شيوخه الذين لازمهم: كثابت البناني، وحميد الطويل، وعلي بن زيد، وله أوهام في بعض الذين لم يكثر ملازمتهم: كقتادة، وأيوب السختياني، ويونس، وداود بن أبي هند، والجريري، ويحيى بن سعيد، وعمرو بن دينار، وغيرهم.

تقدمت ترجمته في (ح٥٩).

. برد بن سنان:

هو برد بن سنان، أبو العلاء، الدمشقي، نزيل البصرة، مولى قريش.

روى عن: ابن شهاب الزهري، ومكحول الشامي، وغيرهما.

وروى عنه: حماد بن زيد، وحماد بن سلمة، وغيرهما.

قال عمرو بن علي، عن يزيد بن زريع: ما رأيت شاميًا أوثق من برد.

وقال إسحاق بن منصور، ومعاوية بن صالح، والدارمي، والمفضل بن غسان، عن يحيى بن معين: ثقة.

وقال الدوري، عن يحيى: ليس بحديثه بأس.

وقال ابن الجنيد: قلت ليحيى بن معين: برد بن سنان كيف حديثه؟. قال: ليس به بأس.

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه: صالح الحديث.

وقال دحيم، والنسائي: ثقة.

وقال يعقوب بن سفيان: سألت عبد الرحمن بن إبراهيم: أي أصحاب مكحول أعلى؟. فقال: وذكر جماعة، ثم قال: ولكن زيد بن واقد، وبرد بن سنان من كبارهم.

وقال النسائي في موضع آخر: ليس به بأس.

وقال أبو زرعة: لا بأس به.

وقال في موضع آخر: كان صدوقًا في الحديث.

وقال أبو حاتم: كان صدوقًا، وكان قدريًا.

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الدارمي: سمعت عليًا يقول: برد بن سنان ضعيف.

وقال أبو حاتم – أيضًا –: ليس بالمتين.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق، رُمي بالقدر. اهـ

قلت: الراجح أنه صدوق، فقد أثنى عليه جمهور الأئمة، ومنهم دحيم الشامي، وهو أعرف بأهل بلده. ومن تكلم فيه فلعله لبدعة القدر.

وهو من الخامسة. وأخرج له البخاري في الأدب المفرد، والباقون سوى مسلم.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٤٣/٤، وميزان الاعتدال ٣٠٢/١، وتهذيب التهذيب ٤٢٨/١، والتقريب ص١٦٥).

. مكحول، الشامي:

هو مكحول، الشامي، أبو عبد الله.

روى عن: سليمان بن يسار وجبير بن نفير وغيرهما.

وروى عنه: هشام بن الغاز، وزيد بن واقد، وغيرهما.

قال العجلي: تابعي، ثقة.

وقال ابن خراش: شامي، صدوق، وكان يرى القدر.

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: ربما دلس.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، فقيه، كثير الإرسال، مشهور.

وهو من الخامسة، مات سنة بضع عشرة ومائة. وأخرج له البخاري في كتاب القراءة خلف

الإمام وغيره، والباقون.

له ترجمة في: (الجرح والتعديل ٤٠٧/٨، وتهذيب الكمال ٤٦٤/٢٨، وميزان الاعتدال ١٧٧/٤، وسير أعلام النبلاء ١٥٥/٥، وجامع التحصيل ص٢٨٥ ، وتهذيب التهذيب ٢٨٩/١٠، والتقريب ص٩٦٩).

. أبو أُمامة:

هو صُدي - بالتصغير - ابن عجلان، أبو أُمامة، الباهلي.

صحابي، مشهور.

سكن الشام، ومات ﷺ بها سنة ست وثمانين. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (الاستيعاب ١٢٣٧/١٦٩/٥، وتهذيب الكمال ١٥٨/١٣، وتهذيب التهذيب ٤٢٠/٤، والتقريب ص٤٥٢، والإصابة ١٣٣/٥).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ حيث لم يسمع مكحول من أبي أمامة(١).

قال المنذري: رواه البيهقي بإسناد حسن؛ إلا أن مكحولًا قيل: لم يسمع من أبي أمامة(٢).

وقال ابن القيم: لهذا الحديث علتان:

أحدهما: أن برد بن سنان قد تُكلم فيه، وقد وثقه يحيى بن معين، وغيره.

العلة الثانية: أن مكحولًا قد قيل: إنه لم يسمع من أبي أمامة، والله أعلم(٣).

وذكر الشيخ الألباني له علة أخرى: أن إبراهيم بن الحجاج؛ هو تحريف من إبراهيم بن حيان، فقد ساق ابن عدي في الكامل ٢٥٤/١ لإبراهيم بن حيان هذا حديثًا آخر عن حماد

(١) ينظر: جامع التحصيل ص٢٨٥.

(٢) الترغيب والترهيب ٣٢٨/٢.

(٣) جلاء الأفهام ص٧٢.

ابن سلمة بإسناده المذكور، وكذلك وقع في إسناد الديلمي، وهو الذي روى عن حماد، وعنه الحسن بن سعيد الموصلي؛ كما في المغني ، وقال: ساقط، متهم[1].

وأما الطريقان الأخريان، فليس فيهما ذكر الشاهد: «فإن صلاة أمتي؛ تعرض علي في كل يوم جمعة». وهما - أيضًا - ضعيفان، ففي إسناد الديلمي: إبراهيم بن حيان، وتقدم أنه ساقط متهم.

وأما طريق الطبراني، فإسناده ضعيف جدًّا؛ كما سيأتي في الحديث التالي.

---

(١) السلسلة الضعيفة ٦/٤٢٣ بتصرف.

١٥٤. عن أبي أُمامة ﵁ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ صلَّى عليَّ، صلَّى اللهُ عليه عشرًا، به[1] ملكٌ موكَّل بها؛ حتى يبلغنيها».

تخريج الحديث:

أخرجه الطبراني في الكبير ٧٦١١/١٣٤/٨، فقال: حدثنا الحسين بن محمد، ثنا محمد بن عبيد، ثنا موسى بن عمير، عن مكحول، عن أبي أُمامة به.

وأخرجه - أيضًا - بالإسناد، والمتن نفسه في مسند الشاميين ٣٢٤/٤/ ٣٤٤٥.

وأخرجه من طريقه الشجري في أماليه - كما في الإيماء إلى زوائد الأمالي، والأجزاء ١٧٨/٣-.

دراسة إسناده:

. موسى بن عمير:

هو موسى بن عمير، القرشي مولاهم، أبو هارون، الكوفي، الأعمى.

روى عن: ابن شهاب الزهري، ومكحول الشامي، وغيرهما.

وروى عنه: محمد بن عبيد المحاربي، ومحمد بن عيسى بن الطباع، وغيرهما.

قال عباس الدوري، عن يحيى: ليس بشيء.

وقال ابن نمير، وأبو زرعة، والدارقطني: ضعيف.

وقال أبو حاتم: ذاهب الحديث، كذاب.

وقال النسائي: ليس بثقة.

وقال ابن عدي: عامة ما يرويه مما لا يتابعه الثقات عليه.

وقال ابن حجر في التقريب: متروك، وقد كذبه أبو حاتم.

وهو من الثامنة. وذكره المزي في التهذيب تمييزًا.

---

(١) في مسند الشاميين (بها).

له ترجمة في: (الكامل ٣٤٠/٦، وتهذيب الكمال ١٢٨/٢٩، وميزان الاعتدال ٢١٥/٤، وتهذيب التهذيب ٣٦٤/١٠، والتقريب ص٩٨٤).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف جدًّا؛ فيه موسى بن عمير، وهو متروك، وقد كذبه أبو حاتم.

قال الهيثمي: فيه موسى بن عمير القرشي، الأعمى، وهو ضعيف جدًّا[1].

(١) مجمع الزوائد ١٦٢/١٠.

١٥٥ . عن عَمَّار بنِ يَاسِرٍ – رضيَ اللهُ عنهما – قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « إِنَّ اللهَ وَكَّلَ بِقَبْرِي مَلَكاً؛ أَعْطَاهُ أَسْمَاعَ الْخَلائِقِ، فَلا يُصَلِّي عَلَيَّ أَحَدٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ؛ إِلاَّ أَبْلَغَنِي بِاسْمِهِ، وَاسْمِ أَبِيهِ، هَذَا فُلانُ بْنُ فُلانٍ قَدْ صَلَّى عَلَيْكَ».

تخريج الحديث:

أخرج البزار في المسند ٢٥٤/٤/ ١٤٢٥، فقال: حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا سفيان ابن عيينة، قال: حدثنا نعيم بن ضَمْضَم، عن ابن الحميري، قال: سمعت عمار بن ياسر به.

وأخرجه – أيضًا – في ٢٥٤/٤/ ١٤٢٥، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عمار؛ إلا بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في الصلاة على النبي ﷺ ص٤٢.

والعقيلي في الضعفاء ٢٤٨/٣.

والحارث بن أبي أسامة في المسند –كما في اتحاف الخيرة المهرة ١٦٧/٦ –.

وبدر بن الهيثم القاضي في جزء من حديثه – كما في جمهرة الأجزاء الحديثية ص٢٢٧–، ومن طريقه عيسى بن علي الوزير – كما في الصارم المنكي ص٢٠٦ –.

وابن الأعرابي في المعجم ١٨٤/١.

والطبراني في الكبير –كما في جلاء الأفهام ص١٠٧ –.

وأبو الشيخ في العظمة ٧٦٢/٢.

وأبو القاسم التيمي في الترغيب والترهيب ٣١٩/٢/ ١٦٧١ – ومن طريقه السبكي في الطبقات الكبير ١٦٩/١–.

والذهبي في الميزان ٢١٣/١.

كلهم من طريق نعيم بن ضَمْضَم به نحوه.

قال العقيلي: نعيم بن ضَمْضَم إسناد شيعي، فيه نظر، ولا يتابعه إلا من هو دونه.

وقال الذهبي: تفرد به إسماعيل (التيمي) إسنادًا، ومتنًا.

دراسة إسناده عند البزار:

. أبو كريب:

هو محمد بن العلاء بن كريب الهمْداني، أبو كريب، الكوفي، مشهور بكنيته.

روى عن: سفيان بن عيينة، وسويد بن عمرو الكلبي، وغيرهما.

وروى عنه: البخاري، ومسلم، وغيرهما.

قال ابن أبي حاتم: سئل أبي عنه، فقال: صدوق.

وقال النسائي: لا بأس به. وقال في موضع آخر: ثقة.

وقال أبو علي النيسابوري الحافظ: سمعت أبا العباس بن عقدة يقدم أبا كريب في الحفظ، والكثرة على جميع مشايخهم.

وذكره ابن حبان في كتاب الثقات.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، حافظ.

وهو من العاشرة مات سنة سبع وأربعين، وهو ابن سبع وثمانين سنة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٢٤٣/٢٦، وتهذيب التهذيب ٣٨٥/٩، والتقريب ص٨٨٥).

. سفيان بن عيينة:

هو سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون، الهلالي، أبو محمد، الكوفي، ثم المكي.

روى عن: الزهري، ونعيم بن ضَمْضَم، وغيرهما.

وروى عنه: أحمد بن حنبل، ومحمد بن العلاء بن كريب، وغيرهما.

قال علي بن المديني: ما في أصحاب الزهري أتقن من ابن عيينة.

وقال العجلي: ثقة، ثبت في الحديث، وكان بعض أهل الحديث يقول: هو أثبت الناس في حديث الزهري، وكان حسن الحديث، وكان يعد من حكماء أصحاب الحديث.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، حافظ، فقيه، إمام، حجة؛ إلا أنه تغير حفظه بأخرة، وكان ربما دلس؛ لكن عن الثقات، وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار. اهـ

قلت: الخلاصة أنه ثقة، حافظ.

وهو من رؤوس الطبقة الثامنة، مات في رجب سنة ثمان وتسعين ومائة، وله إحدى وتسعون سنة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تاريخ الثقات للعجلي ص١٩٤، وتهذيب الكمال ١١/١٧٧، وتهذيب التهذيب ٤/١١٧، والتقريب ص٣٩٥).

ـ نعيم بن ضَمْضَم:

هو نعيم بن ضَمْضَم العامري(١).

روى عن: عمران بن حميري.

وروى عنه: سفيان بن عيينة، وأبو أحمد الزبيري، وغيرهما.

قال ابن عبد الهادي: لم يشتهر من حاله ما يوجب قبول خبره(٢).

وقال الذهبي: ضعفه بعضهم.

وعلَّق عليه ابن حجر بقوله: ما عرفت إلى الآن من ضعفه.

وقال – أيضًا – : لم أر فيه توثيقًا، ولا تجريحًا؛ إلا قول الذهبي(٣). اهـ

قلت: هو مجهول الحال.

له ترجمة في: (ميزان الاعتدال ٤/٢٧٠، ولسان الميزان ٦/١٦٩).

ـ ابن الحميري:

هو عمران بن حميري، الجعفي.

---

(١) نسبه العامري مستفاد من وروده في إسناد عند الطبري في التفسير ١٥/٥٧١.

(٢) الصارم المنكي ص٢٠٥.

(٣) نقله عنه السخاوي في القول البديع ص١٦٦.

روى عن: عمار بن ياسر.

وروى عنه: نعيم بن جهضم.

ذكره ابن حبان في الثقات.

وقال البخاري - بعد أن ساق هذا الحديث في ترجمته -: لا يتابع عليه.

وقال المنذري: لا يعرف[1].

وقال ابن عبد الهادي: مجهول[2]. اهـ

قلت: هو مجهول، وأما ذكر ابن حبان له في الثقات، فإن قاعدته معروفة في الاحتجاج بمن لا يعرف[3].

له ترجمة في: (التاريخ الكبير ٦/٤١٦، والجرح والتعديل ٦/٢٩٦، وثقات ابن حبان ٥/٢٢٣، والكامل ٥/٩٣، وميزان الاعتدال ٣/٢٣٦، ولسان الميزان ٤/٣٤٥).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ فيه نعيم بن ضمضم، وعمران بن حميري، وكلاهما مجهول، وقد تفردا به.

وقال البخاري - بعد أن ساق الحديث في ترجمة عمران بن حميري -: لا يتابع عليه.

وقال المنذري: رووه كلهم عن نعيم بن ضمضم، وفيه خلاف، عن عمران بن الحميري، ولا يعرف[4].

وقال ابن عبد الهادي: هذا حديث ليس بثابت[5].

---

(١) الترغيب والترهيب ٢/٣٢٧.

(٢) الصارم المنكي ص٢٠٥.

(٣) ينظر: ترجمة مسلم بن مُخْشِي في (ح٦).

(٤) الترغيب والترهيب ٢/٣٢٧.

(٥) الصارم المنكي ص٢٠٥.

فقه الأحاديث:

حياة الأنبياء – عليهم السلام –:

دلت النصوص على حصول الموت لكل الناس؛ حتى الأنبياء – عليهم السلام –، ومن ذلك قوله – تعالى –: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ﴿٣٠﴾﴾(الزمر: ٣٠). وقوله:﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ الْمَوْتِ﴾ (آل عمران: ١٨٥. والأنبياء:٣٥. والعنكبوت:٥٧).

فقد ثبت أنه ﷺ مات بنص القرآن، فما حجة هؤلاء أنه ﷺ عاد حيًا كما كان على وجه الأرض قبل موته؟![1].

وقال أبو بكر رضي الله عنه: "من كان يعبد محمدًا ﷺ، فإن محمدًا قد مات، ومن كان يعبد الله، فإن الله حي لا يموت. وقرأ: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ﴿٣٠﴾﴾(الزمر: ٣٠). وقرأ:﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ انقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ ﴿١٤٤﴾﴾(آل عمران: ١٤٤)"[2].

وقال – أيضًا –: "بأبي أنت، يا نبي الله، لا يجمع الله عليك موتتين، أما الموتة التي كُتبت عليك؛ فقد مُتَّها"[3].

والنبي ﷺ في حال نزول الموت به قال: «اللهم الرفيق الأعلى»[4]. ومن كان في الرفيق الأعلى؛ فقد غاب عن الدنيا، وأهلها[5].

ومقتضى قول من يقول: إنه ﷺ حيٌّ في قبره؛ كحياته حين كان على وجه الأرض، أن الله يجمع عليه موتتين؛ لأنه قد قام الدليل القاطع أنه عند النفخ في الصور لا يبقى أحدٌ حيًا؛

---

(١) ينظر: فتح المنان في نقض شبه الضال دحلان ص٩٦.

(٢) تقدم تخريجه في فقه الأحاديث في المبحث الرابع من الفصل الأول.

(٣) تقدم تخريجه في فقه الأحاديث في المبحث الرابع من الفصل الأول.

(٤) أخرجه البخاري ح٤٤٦٣ و٤٤٦٣ وفي مواضع أخر.

(٥) ينظر: كشف ما ألقاه إبليس ص١٦٣-١٦٤. والبيان والإشهار ص٢٩٣.

فالموت المثبت هو فراق الروح البدن، والمنفي زوال الحياة بالجملة عن الروح، والبدن(١).

ومن المعلوم أن الأنبياء، والشهداء ليسوا في قبورهم أحياء كالحياة الدنيوية التي يحتاجون فيها إلى الطعام، والشراب، وغير ذلك؛ بل حياتهم حياة برزخية؛ حيث الروح في الرفيق الأعلى في أعلى عليين، ولها اتصال بالبدن.

والحياة البرزخية تجامع الموت، ولا تنافيه. والمخالفون لم يفرقوا بين حياة الأنبياء بعد الموت، وحياتهم في الدنيا.

ويلزم من القول: بأن حياتهم البرزخية كحياتهم الدنيوية: مفارقة الروح للرفيق الأعلى، وحصولها تحت التراب قرنًا بعد قرن، والبدن حيٌّ، مدركٌ، سميعٌ، بصيرٌ؛ تحت أطباق التراب. وأن الصحابة ﷺ دفنوا النبي ﷺ، وهو حيٌّ.

ويلزم – أيضًا –: أن لا يسقط عنها التكليف، والعبادة، وغير ذلك.

وهذه اللوازم كلها باطلة، وغيرها كثير، وهي مما لا تخفى على العقلاء.

وقد دلَّ القرآن، والسنة، والإجماع، والعقل، والحس على أن حكم الحياة الدنيوية يفارق حكم الممات، قال – تعالى –: ﴿وَمَا يَسْتَوِي ٱلْأَحْيَآءُ وَلَا ٱلْأَمْوَٰتُۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُسْمِعُ مَن يَشَآءُۖ وَمَآ أَنتَ بِمُسْمِعٖ مَّن فِي ٱلْقُبُورِ ٢٢﴾(فاطر: ٢٢)(٢).

قال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن رحمه الله: "الذي دل عليه كتاب الله، وسنة رسوله،

(١) ينظر: الدرر السنية ١٢/١٧٨-١٧٩.

(٢) ينظر: الرد على البكري ١/٤٥٦. والصارم المنكي ص٢٢٣-٢٢٥. والروح ص ٢٦٥-٢٦٦. وأهوال القبور ص٨٠. وفتح الباري ٧/٣٤٩. والإمتاع بالأربعين المتباينة السماع ص٨٨. والإنصاف في حقيقة الأولياء ص٦١-٦٢. والدرر السنية ١٢/١٧٨-١٧٩ . ونسختي القديمة ٩/١٦٠-١٦١. والتوضيح عن توحيد الخلاق ص٢٩٩. وتأسيس التقديس ص٨٢. ومصباح الظلام ص٢٥٠. ومنهاج التأسيس ص٣٤٤. وكشف ما ألقاه إبليس ص٨٠. والبراهين الإسلامية ص١٠٧-١٠٨. وشرح نونية ابن القيم لابن عيسى ٢/١٥٤-١٦٠. وفتح المنان ص١٦٢-١٦٣. وصيانة الإنسان ص٢٣٩-٢٤٤. وجلاء العينين ص٥٢٨. والصواعق المرسلة الشهابية ص٨٢. والبيان المبدي ص١٠١-١٠٣. والضياء الشارق ص٥٧٦. والحجج الواضحة الإسلامية ص٢٩٨. والكشف المبدي لتمويه أبي الحسن السبكي ص٣٧٨ والبروق النجدية ص٨٠-٨١. ومجموعة الرسائل العقدية لخوقير ص٢٥٦.

وإجماع الأمة، أن الحال بعد مفارقة الأرواح للأبدان ليست كحال الحياة من وجوه كثيرة لا يمكن استقصاؤها، ويكفي للمؤمن قوله ﷺ: «إذا مات ابن آدم انقطع عمله؛ إلا من ثلاث:...»(١). فهذا الحديث يدخل تحته جميع أعماله الباطنة، والظاهرة، وأنه لا يملك لنفسه نفعًا، ولا ضرًا، وأن الأسباب العادية الحسية تزول بالموت، فكيف بغيرها؟"(٢).

وقال الشيخ عبد الله أبا بطين رحمه الله: "يقال - لمن ادعى أن النبي ﷺ حيٌ في قبره كحياته لما كان على وجه الأرض -: ثبت أنه ﷺ مات بنص القرآن، فما حجتكم على أنه عاد حيًا؛ كما كان على وجه الأرض قبل موته؟. فلن يجد إلى ذلك سبيلًا، وليس عندهم إلا مجرد دعوى، أو شبهة لا حقيقة لها، ويدل على بطلان هذه الدعوى ما رواه أبو داود عنه ﷺ قال: «ما من مسلم يسلم علي؛ إلا رد الله علي روحي؛ حتى أرد عليه السلام»(٣). فهذا يدل على أن روحه الشريفة ﷺ ليست في بدنه دائمًا، وإنما هي في أعلى عليين، ولهذا اتصال بالجسد؛ الله أعلم بحقيقته، لا يدركه الحس، ولا العقل..."(٤).

وقال الصنعاني رحمه الله على حديث: «ما من أحد يسلم علي؛ إلا رد الله علي روحي؛ حتى أرد عليه السلام»: "ولا ريب أن هذا دال على أنه صلى الله عليه وآله وسلم تفارقه روحه"(٥).

---

(١) أخرجه مسلم ح١٦٣١.

(٢) البراهين الإسلامية في رد الشبهة الفارسية ص٩٩ باختصار.

(٣) تقدم تخريجه في (ح٧٤).

(٤) تأسيس التقديس ص١١٩.

(٥) الإنصاف في حقيقة الأولياء ص٧٨.

الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على حياة الأنبياء – عليهم السلام – ، والجواب عنها:

استدل المخالفون بأحاديث، وآثار على أن الأنبياء – عليهم السلام – أحياء في قبورهم؛ حياة حقيقية؛ يصح إلحاقها بأحكام الحياة الدنيوية.

وهذه الأحاديث، والآثار لا يصح الاستدلال بها: إما لعدم ثبوتها، أو لعدم وجود دلالة فيها – كما يلي –:

فقد استدلوا بحديث أنس ﷺ مرفوعًا: « الأنبياء أحياء في قبورهم يصلون».

وجه الاستدلال: أن الحديث صريح في إثبات حياة الأنبياء – عليهم السلام –، وهي حياة أكمل من حياتهم الدنيوية(١).

والجواب: أن الحديث ضعيف – كما تقدم –، فلا يصح الاحتجاج به.

وعلى تقدير ثبوته لا يصح استدلالهم به لكون حياة الأنبياء – عليهم السلام – في قبورهم حياة برزخية؛ وهي أكمل من حياة الشهداء، لكن لا يصح إلحاقها بأحكام الحياة الدنيوية؛ حيث دلَّ القرآن، والسنة، والعقل، والحس – كما تقدم – على أن حكم الحياة الدنيوية يفارق حكم الممات.

واستدل المخالفون بحديث أنس ﷺ مرفوعًا: «مررت على موسى، وهو يصلي في قبره».

وحديث أبي هريرة ﷺ مرفوعًا: «...وقد رأيتني في جماعة من الأنبياء، فإذا موسى قائم يصلي...».

وحديث ابن عباس – رضي الله عنهما – مرفوعًا: «...وأما موسى، فجَعْد آدم على جمل أحمر مخطوم بِخُلْبَةٍ؛ كأني أنظر إليه انحدر في الوادي».

وجه الاستدلال: أن النبي ﷺ شاهد بعض الأنبياء وهم يصلون، و– أيضًا – وهم يلبُّون

(١) ينظر: شفاء السقام ص١٣٤. والجوهر المنظم ص٥٤–٥٥. والدرر السنية ص١٦ لدحلان. والرد المحكم ص٢٤٢.

في طريقهم للحج، وقد كانت الرؤيا ليلة الإسراء، وكان الإسراء يقظة، فدل ذلك على أن الأنبياء أحياء حقيقة[(١)].

وقبل الجواب عنها، يقال: هذه الأحاديث، وأشباهها التي في البرزخ؛ الواجب أن تُمر كما جاءت، ويؤمن بها؛ إذ لا مجال للعقل في ذلك، ومن فتح على نفسه هذا الباب هلك[(٢)].

وأما استدلال المخالفين بها؛ فالجواب عنه ما يلي:

١. أن رؤية النبي ﷺ لبعض الأنبياء – عليهم السلام –، وهم يصلون، أو يلبون، لا يلزم منه أن تكون حياتهم كالحياة الدنيوية.

قال ابن عبد الهادي –: "لا ريب أن موسى لم يرفع من قبره تلك الليلة لا هو، ولا غيره من الأنبياء الذين رآهم في السموات؛ بل لم تزل تلك منازلهم من السموات، وإنما رآهم النبي ﷺ ليلة الإسراء في منازلهم التي كانوا فيها من حين رفعهم الله – سبحانه – إليها، ولم تكن صلاة موسى في قبره بموجبه مفارقة روحه للسماء السادسة، وحلولها في القبر؛ بل هي في مستقرها، ولها تعلق بالبدن قوي؛ حتى حمله على الصلاة"[(٣)].

ووجه الاشتباه عليهم في الصلاة في القبر، والسير إلى الحج، أنهم لم يعلموا أنه لا خلاف في أن أهل البرزخ يجري عليهم من نعيم الآخرة ما يلتذون به مما هو ليس من عمل التكليف[(٤)].

٢. أن الصلاة في القبر لا تختص بالأنبياء – عليهم السلام –؛ بل تحصل للمؤمنين في قبورهم؛ يدل لهذا ما جاء في حديث أبي هريرة ﷺ مرفوعًا في سؤال الملائكة للميت في قبره، وأنه يقول لهم: «...دعوني؛ حتى أصلي، فيقولون: إنك ستفعل...»[(٥)].

(١) ينظر: شفاء السقام ص ١٣٧–١٤٠.والجوهر المنظم ص٥٤.والدرر السنية ص١٦ لدحلان. والرد المحكم ص ٢٤٣.
(٢) ينظر: الدرر السنية ٥٤٨/١.
(٣) الصارم المنكي ص٢٢٦. وينظر: الآيات البينات ص٧٧.
(٤) ينظر: الدرر السنية ٥٤٨/١–٥٤٩. والبروق النجدية ص١٢٥–١٢٦.
(٥) أخرجه ابن حبان في صحيحه ٣١١٣/٣٨٠/٧. وينظر: شرح نونية ابن القيم لابن عيسى ١٦٥/٢–١٦٦.

٣. أنه يلزم من القول بأن حياتهم البرزخية؛ كحياتهم الدنيوية لوازم باطلة – كما تقدم –.

٤. رؤية النبي ﷺ لبعض الأنبياء – عليهم السلام –، وهم يصلون، أو يلبون لا ينافي أن أرواحهم في السماء، فإن أمر الأرواح من جنس أمر الملائكة، في اللحظة الواحدة: تصعد، وتهبط كالمَلَك؛ ليست كالبدن.

قال ابن تيمية رحمه الله: أما كونه رأى موسى يصلي في قبره، ورآه في السماء – أيضًا –، فهذان لا منافاة بينهما، فإن أمر الأرواح من جنس أمر الملائكة في اللحظة الواحدة: تصعد، وتهبط، كالمَلَك؛ ليست كالبدن[(١)].

واستدل المخالفون بحديث أنس رضي الله عنه مرفوعًا: «من رآني في المنام، فقد رآني، فإن الشيطان لا يتمثل بي...».

وجه الاستدلال: أن الحديث يدل على أنه يمكن رؤية النبي ﷺ في المنام، وهي رؤية لحقيقة ذاته؛ لأنه لو لم تكن الرؤية لذاته؛ بل لمثاله؛ لم يكن رآه حقًّا، وهذا دليل على أنه حيٌّ حقيقة[(٢)].

والجواب: أن المراد بالحديث أن من رأى النبي ﷺ على صورته المعروفة، فقد رآه حقًّا، ولا يعنى هذا أن النبي ﷺ حيٌّ حياة دنيوية، وأنه أتى للميت؛ حيث يلزم منه أن لا يراه رائيان في آن واحد في مكانين، وأن يحيا الآن، ويخرج من قبره، ويخاطب الناس، ويخاطبوه، ويلزم من ذلك أن يخلو قبره من جسده؛ فلا يبقى من قبره فيه شيء؛ لأنه جائز أن يرى على حقيقته في الليل، والنهار مع اتصال الأوقات في غير قبره[(٣)].

واستدل المخالفون بحديث أوس بن أبي أوس رضي الله عنه مرفوعًا: «...إن الله عز وجل حرم على

---

(١) الفتاوى ٣٢٩/٤. وينظر: جلاء العينين ص٥٣٠.

(٢) ينظر: المنحة الوهبية ص٧-٨.

(٣) ينظر: فتح الباري ٣٨٤/١٢. والصواعق المرسلة الشهابية ص٩٨-١٠٥.

الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء - صلوات الله عليهم -».

وحديث عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - مرفوعًا: «المؤذن كالشهيد المتشحط في دمه، وإذا مات لم يدود في قبره».

وأحاديث جابر بن عبد الله، وأبي هريرة، وعبد الله بن مسعود ﷺ مرفوعًا: «إذا مات حامل القرآن، أوحى الله إلى الأرض: أن لا تأكل لحمه. قال: فتقول الأرض: وكيف آكل لحمه، وكلامك في جوفه؟!».

وجه الاستدلال: أن حديث أوس بن أبي أوس ﷺ صريح في أن أجساد الأنبياء - عليهم السلام - لا تأكلها الأرض؛ وهذا يدل على أنهم أحياء حياة حقيقية كالحياة الدنيوية(١).

ودلت باقي الأحاديث على أن المؤذن، وحامل القرآن لا تأكل الأرض لحومهما، فمن باب أولى أن الأنبياء - عليهم السلام — باقية أجسادهم، وهذا دليل حياتهم(٢).

والجواب: أن هذه الأحاديث لا تثبت - كما تقدم -.

وعلى تقدير ثبوتها؛ لا يصح استدلالهم بها لما يلي:

١. أن النصوص - كما تقدم - دلت على حصول الموت لكل الناس؛ حتى الأنبياء - عليهم السلام -.

٢. أن الأنبياء - عليهم السلام - أحياء في قبورهم؛ لكنها حياة برزخية؛ حيث الروح في الرفيق الأعلى في أعلى عليين، ولها اتصال بالبدن.

٣. أنه يلزم من القول بأن حياتهم البرزخية كحياتهم الدنيوية لوازم باطلة - كما تقدم -.

---

(١) ينظر: شفاء السقام ص١٣٥. والجوهر المنظم ص٤٨. والرد المحكم المتين ص٢٤٠. والمنحة الوهبية ص٥-٨. والمنح الإلهية ص ٢٠١-٢٠٢ و٢٠٥ و٢٠٨.

(٢) ينظر: شفاء السقام ص١٣٥. والجوهر المنظم ص٤٨. والرد المحكم المتين ص٢٤٠. والمنحة الوهبية ص٥-٨. والمنح الإلهية ص ٢٠١-٢٠٢ و٢٠٥ و٢٠٨.

واستدل المخالفون بحديث أبي طلحة ﷺ مرفوعًا: «...فبشرني أن لكل عبد صلى علي صلاة؛ يكتب له بها عشر حسنات، ويمحى عنه عشر سيئات، ويرفع له عشر درجات، وتعرض علي كما قالها، ويرد عليه بمثل ما دعا».

وحديث أبي أمامة ﷺ مرفوعًا: «أكثروا علي من الصلاة في كل يوم جمعة، فإن صلاة أمتي تعرض علي في كل يوم جمعة، فمن كان أكثرهم علي صلاة؛ كان أقربهم مني منزلة».

وحديث أبي أمامة ﷺ مرفوعًا: «من صلى عليّ، صلى الله عليه عشرًا بها، ملك موكل بها؛ حتى يبلغنيها».

وحديث عمار بن ياسر - رضي الله عنهما - مرفوعًا: « إن الله وكل بقبري ملكًا أعطاه أسماع الخلائق، فلا يصلي علي أحد إلى يوم القيامة؛ إلا أبلغني باسمه، واسم أبيه، هذا فلان ابن فلان قد صلى عليك».

وجه الاستدلال: أن عرض الصلاة على النبي ﷺ في قبره يدل على أنه حيٌ حقيقة(١).

والجواب: أن هذه الأحاديث لا تثبت - كما تقدم -.

وعلى تقدير ثبوتها، لا يصح استدلالهم بها؛ لأن عرض الصلاة على النبي ﷺ في قبره لا يلزم منها أنه حيٌ كالحياة الدنيوية؛ بل هي حياة برزخية؛ كما أن الملكين يسألان الميت في القبر، ويجيبهما، وتعرض عليه أعماله، وقد يكون الميت كافرًا، ولا يلزم من هذا أن يكون حيًّا كالحياة الدنيوية.

---

(١) ينظر: الرد المحكم المتين ص٢٤٤ و٢٤٦.

المبحث الرابع: □



الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على حياة الخضر، والاعتقاد فيه □

١٥٦. عن عبدِ اللهِ بنِ عباسٍ – رضيَ اللهُ عنهما – قالَ: "الخضرُ ابنُ آدمَ لِصلبِهِ، ونُسيء له في أجلِهِ؛ حتى يُكذِّب الدجالَ".

تخريج الأثر:

أخرجه الدارقطني في المؤتلف والمختلف ٩٦/٣، فقال: حدثنا محمد بن الفتح القلانسي، حدثنا العباس بن عبد الله الترقفي، حدثنا رواد بن الجراح، حدثنا مقاتل بن سليمان، عن الضحاك، عن ابن عباس به.

وأخرجه – أيضًا – في الأفراد؛ كما في فتح الباري ٤٣٣/٦.

وأخرجه ابن عساكر في التاريخ ٤٠٠/١٦ من طريقه.

دراسة إسناده عند الدارقطني:

. مقاتل بن سليمان:

هو مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي، الخراساني، أبو الحسن، البلخي، نزيل مرو، ويقال له: ابن دوال دوز.

روى عن: ثابت البناني، والضحاك بن مزاحم، وغيرهما.

وروى عنه: إسماعيل بن عياش، وبقية بن الوليد، وغيرهما.

قال بقية: كنت كثيرًا أسمع شعبة، وهو يسأل عن مقاتل بن سليمان، فما سمعته قط ذكره إلا بخير.

وقال وكيع بن الجراح: أردنا أن نرحل إلى مقاتل بن سليمان، فقدم علينا، فأتيناه، فوجدناه كذابًا، فلم نكتب عنه.

وقال عمرو بن علي، وأبو حاتم: متروك الحديث. زاد عمرو: كذاب.

وقال ابن حجر في التقريب: كذبوه، وهجروه، ورُمي بالتجسيم.

وهو من السابعة، مات سنة خمسين ومائة. وأخرج له أبو داود في كتاب المسائل قوله في

جهم بن صفوان.

له ترجمة في: (الكامل ٦/٤٣٥، وتهذيب الكمال ٢٨/٤٣٤، وميزان الاعتدال ٤/١٧٣، ولسان الميزان ٦/٨٢، وتهذيب التهذيب ١٠/٢٧٩، والتقريب ص٩٦٨، والكشف الحثيث ص٢٦٠).

الحكم على الأثر:

إسناده ضعيف جدًا؛ فيه مقاتل بن سليمان، وهو متروك الحديث، وقد كذبوه.

وقد عدَّه ابن القيم ضمن من الأحاديث المكذوبة[1].

وقال ابن كثير: منقطع، وغريب[2].

وقال ابن حجر: رواد ضعيف، ومقاتل متروك، والضحاك لم يسمع من ابن عباس – رضي الله عنهما –[3].

وقال – أيضًا – : ضعيف؛ منقطع[4].

شواهده:

شواهد حياة الخضر كلها لا تثبت؛ كما يلي:

١. عن ابن إسحاق رحمه الله قال: حدثنا أصحابنا: "أن آدم عليه السلام لما حضره الموت، جمع بنيه، فقال: يا بني، إن الله منزل على أهل الأرض عذابًا، فليكن جسدي معكم في المغارة؛ حتى إذا هبطتم، فابعثوا بي، وادفنوني بأرض الشام، فكان جسده معهم ...فلم يزل جسد آدم حتى كان الخضر، هو الذي تولى دفنه، وأنجز الله له ما وعده، فهو يحيا إلى ما شاء الله له أن يحيا".

(١) المنار المنيف ص٦٧.

(٢) البداية والنهاية ٢/٢٤٣.

(٣) الزهر النضر في أخبار الخضر ص٨٦-٨٧.

(٤) فتح الباري ٦/٤٣٣.

ذكره ابن عساكر في التاريخ ١٦/٤٠٠. وهو منقطع، وفيه مجاهيل.

٢. حديث أبي جعفر، عن أبيه في قصة ذي القرنين مع الخضر، وهو حديث طويل أخرجه ابن عساكر في التاريخ ١٧/٣٤٦. وفيه سفيان بن وكيع بن الجراح، وهو ضعيف[1]، وهو - أيضًا - منقطع، وفي متنه نكارة.

٣. عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الخضر في البحر، واليسع في البر، يجتمعان كل ليلة عند الردم الذي بناه ذو القرنين بين الناس، وبين يأجوج، ومأجوج، ويحجان، ويعتمران كل عام، ويشربان من زمزمكم شربة تكفيهما إلى قابل».

أخرجه الحارث في مسنده -كما في الزهر النضر في أخبار الخضر ص١٠٦ -.

قال ابن حجر: فيه عبد الرحيم، وأبان متروكان[2].

وقال الألباني: موضوع[3].

٤. عن ابن عباس — رضي الله عنهما — مرفوعًا: «يجتمع الخضر، وإلياس كل عام في الموسم، فيحلق كل واحد منهما رأس صاحبه، ويفترقان عن هؤلاء الكلمات: بسم الله؛ ما شاء الله» الحديث.

أخرجه الدار قطني في الأفراد -كما في فتح الباري ٦/٤٣٤ - .

قال ابن حجر: في إسناده محمد بن أحمد بن زبْد - بمعجمة، ثم موحدة؛ ساكنة -، وهو ضعيف[4].

والخلاصة أن هذه الشواهد كلها ضعيفة، ولا يتقوى بها حديث الباب.

---

(١) ينظر: ميزان الاعتدال ٢/١٧٣.

(٢) الزهر النضر في أخبار الخضر ص١٠٧ بتصرف.

(٣) السلسلة الضعيفة ١٢/٣٨.

(٤) فتح الباري ٦/٤٣٤.

١٥٧. عن الحَسنِ البَصري رحمه الله قالَ: "وكِّل إلياسُ بالفيافِي، ووكِّل الخضرُ بالبحورِ، وقد أُعطيا الخلدَ في الدنيا إلى الصيحةِ الأولى، وأنَّهما يجتمعان في موسمِ كلِ عامٍ".

تخريج الأثر:

ذكره ابن حجر في الإصابة ٢/٢٩٣، وفي الزهر النضر في أخبار الخضر ص١٠٥. ولم يعزه لأحد، ولم أقف على إسناده.

قال ابن المنادى: جميع الاخبار في ذكر الخضر واهية الصدور، والأعجاز، لا تخلو من أمرين: إما أن تكون أدخلت بين حديث بعض الرواة المتأخرين استغفالًا، وإما أن يكون القوم عرفوا حالها، فرووها على جهة التعجب، فنسبت إليهم على وجه التحقيق(١).

وقال ابن القيم: الأحاديث التي يذكر فيها الخضر، وحياته كلها كذب، ولا يصح في حياته حديث واحد(٢).

وقال ابن حجر: وأخرج النقاش أخبارًا كثير تدل على بقائه؛ لا تقوم بشيء منها حجة، قاله ابن عطية(٣).

(١) الموضوعات لابن الجوزي ١/١٩٩.

(٢) المنار المنيف ص٦٧. وينظر: السلسلة الضعيفة ١٢/٣٨.

(٣) فتح الباري ٦/٤٣٤.

١٥٨. عن أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيّ ﷺ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يومًا حَدِيثًا طَوِيلًا عَنِ الدَّجَّالِ، فكانَ فِيمَا حدثنَا قَالَ: «يَأْتِي، وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نِقَابَ الْمَدِينَةِ، فينتهي إلى بعضِ السباخِ؛ التي تلي المدينةِ، فَيَخْرُجُ يَوْمَئِذٍ إِلَيْهِ رَجُلٌ هُوَ خَيْرُ النَّاسِ - أَوْ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ-، فَيَقُولُ له: أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَّالُ الَّذِي حَدَّثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ حَدِيثَهُ، فَيَقُولُ الدَّجَّالُ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ قَتَلْتُ هَذَا، ثُمَّ أَحْيَيْتُهُ، أَتَشُكُّونَ فِي الْأَمْرِ؟. فَيَقُولُونَ: لَا، فَيَقْتُلُهُ، ثُمَّ يُحْيِيهِ، فَيَقُولُ حِينَ يحييه: وَاللهِ مَا كُنْتُ فيك قَطُّ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِنِّي الْآنَ، قَالَ: فَيُرِيدُ الدجال أن يقتله، فَلَا يُسَلَّطُ عَلَيْهِ».

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في فضائل المدينة: باب لا يدخل الدجال المدينة، ح ١٨٨٢، وفي الفتن: باب لا يدخل الدجال المدينة، ح ٧١٣٢.

ومسلم - واللفظ له - في الفتن، وأشراط الساعة، ح ٢٩٣٨.

كلاهما من طريق ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة: أن أبا سعيد الخدري به، وهو عند البخاري نحوه.

قال أبو إسحاق[1]: يقال: إن هذا الرجل هو الخضر عليه السلام.

(١) أبو إسحاق هذا هو: إبراهيم بن سفيان؛ راوي الكتاب عن مسلم.

فقه الأحاديث:

حياة الخضر عليه السلام:

ذهب بعض أهل العلم إلى أن الخضر عليه السلام حيٌّ، والصحيح الذي عليه جمهور أهل السنة أنه لا يوجد دليل واحد صحيح على بقائه؛ بل الأدلة دلت على وفاته، قال - تعالى -:﴿ **وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِّن قَبْلِكَ الْخُلْدَ أَفَإِن مِّتَّ فَهُمُ الْخَالِدُونَ ﴿٣٤﴾** ﴾(الأنبياء: ٣٤).

وقال ﷺ: «رحم الله موسى لوددنا لو كان صبر؛ حتى يقص علينا من خبرهما»[١]. فلو كان الخضر موجودًا لما حسن هذا التمني، ولأحضره بين يديه، وأراه العجائب، وكان أدعى لإيمان الكفرة؛ لا سيما أهل الكتاب[٢].

وسئل البخاري رحمه الله عن الخضر، وإلياس؛ هل هما أحياء؟. فقال: "كيف يكون هذا؟! وقد قال النبي ﷺ: «لا يبقى على رأس مئة سنة ممن هو اليوم على ظهر الأرض أحد»".

وسئل إبراهيم الحربي رحمه الله عن تعمير الخضر، وأنه باق، فقال: "من أحال على غائب لم ينتصف منه، وما ألقى هذا بين الناس إلا شيطان"[٣].

وقال ابن عطية رحمه الله: "لو كان باقيًا؛ لكان له في ابتداء الإسلام ظهور، ولم يثبت شيء من ذلك"[٤].

وقال ابن الجوزي رحمه الله: "الدليل على أن الخضر ليس بباق في الدنيا أربعة أشياء: القرآن، والسنة، وإجماع المحققين من العلماء والمعقول... وساق عشرة أدلة عقلية على وفاته[٥].

---

(١) أخرجه البخاري ح٤٧٢٥. ومسلم ح٢٣٨٠.

(٢) ينظر: تفسير القرطبي ١١/٤١-٤٢. وفتح الباري ٦/٤٣٤. والزهر النضر في أخبار الخضر ص١٠١-١١٤. والإصابة ٢/٢٩٨-٣٣٤. والإنصاف في حقيقة الأولياء ص١٠٥. وغاية الأماني في الرد على النبهاني ١/٤١٠.

(٣) ينظر: المنار المنيف ص٦٧.

(٤) ينظر: فتح الباري ٦/٤٣٤.

(٥) ينظر: الموضوعات ١/١٩٣ -١٩٩.

وسئل عنه ابن تيمية ﵀، فقال: "لو كان الخضر حيًا؛ لوجب عليه أن يأتي النبي ﷺ، ويجاهد بين يديه، ويتعلم منه، وقد قال النبي ﷺ يوم بدر: «اللهم إن تهلك هذه العصابة لا تعبد في الأرض»(١). وكانوا ثلاث مئة وثلاثة عشر رجلًا معروفين بأسمائهم، وأسماء آبائهم، وقبائلهم، فأين كان الخضر حينئذ؟!"(٢).

واعتقاد حياة الخضر ﵇ ترتب عليه مفاسد عظيمة؛ منها: رواج الأكاذيب، وانتشار البدع، وتعظيم بعض الأشخاص بحجة أن الخضر قابلهم، وعلَّمهم(٣).

(١) أخرجه مسلم ح١٧٦٣.

(٢) المنار المنيف ص٦٧. وجاء في مجموع الفتاوى ٤/٣٣٨-٣٤٠: أن ابن تيمية يقول بحياة الخضر. اهـ قلت: القول بوفاة الخضر - عليه السلام - هو المعروف عنه؛ كما في عدة أجوبة له، وهو الذي نقله عنه تلاميذه. ينظر: مجموع الفتاوى ٢٧/١٠٠-١٠٢ و٣٩٢. وجامع المسائل ٥/١٣٣-١٣٧. والنبوات ٢/١٠٥٦-١٠٥٨. ومنهاج السنة ١/٩٧. ومقدمة عزير شمس لجامع المسائل ٥/٨-٩.

(٣) ينظر: القبورية نشأتها، وآثارها ص٣٣١.

الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على حياة الخضر، والجواب عنها:

استدل المخالفون بأحاديث، وآثار على حياة الخضر عليه السلام، وهذه الأحاديث، والآثار لا يصح الاستدلال بها: إما لعدم ثبوتها، أو لعدم وجود دلالة فيها -كما يلي-:

فقد استدلوا بأثر ابن عباس – رضي الله عنهما –: "الخضر ابن آدم لصلبه، ونُسيء له في أجله؛ حتى يكذب الدجال".

وأثر الحسن البصري رحمه الله: "وكِّل إلياس بالفيافي، ووكِّل الخضر بالبحور، وقد أعطيا الخلد في الدنيا إلى الصيحة الأولى، وأنهما يجتمعان في موسم كل عام".

وجه الاستدلال: أن هذين الأثرين صريحان في حياة الخضر عليه السلام، وبقائه إلى قيام الساعة، وأن له أعمالاً مكلف بالقيام بها(١).

والجواب: أن هذين الأثرين لا يثبتان؛ بل ذكر بعض المحققين: أن جميع ما جاء في حياة الخضر موضوع -كما تقدم-.

و- أيضًا - هذان الأثران مخالفان للنصوص التي دلت على أن الله لم يكتب الخلد لأحد من البشر.

واستدل المخالفون بحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعًا: «في الرجل الذي يقتله الدجال، ثم يحييه، فيقول - حين يحييه -: والله ما كنت فيك قط أشد بصيرة مني الآن. قال: فيريد الدجال أن يقتله، فلا يسلط عليه».

وجه الاستدلال: أن هذا الرجل هو الخضر عليه السلام؛ يدل لهذا أن إبراهيم بن سفيان - صاحب مسلم، وراوي صحيحه -، قال: يقال: إن ذلك الرجل هو الخضر.

وقال معمر بن راشد: بلغني أنه الخضر. وهذا يؤيد تفسير الراوي(٢).

---

(١) ينظر: الخضر، والأبدال، والنجباء، والأوتاد للحنفي ص١٥ و١٨.

(٢) ينظر: الخضر والأبدال والنجباء والأوتاد للحنفي ص١٥.

=

والجواب: أن معمرًا، وإبراهيم بن سفيان لم يجزما أن هذا الرجل هو الخضر ، ولو كان لهما مستند لذكراه، وجزما به.

وقد تقدم من النصوص ما يدل على أن الخضر مات، ولم يخلد.

=

المبحث الخامس : □

الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على وجود الغوث، والقطب، والأوتاد، والنجباء، ونحوهم [

١٥٩. عن عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ قالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «الْأَبْدَالُ يَكُونُونَ بِالشَّامِ، وَهُمْ أَرْبَعُونَ رَجُلًا؛ كُلَّمَا مَاتَ رَجُلٌ أَبْدَلَ اللهُ مَكَانَهُ رَجُلًا، يُسْقَى بِهِمُ الْغَيْثُ، وَيُنْتَصَرُ بِهِمْ عَلَى الْأَعْدَاءِ، وَيُصْرَفُ عَنْ أَهْلِ الشَّامِ بِهِمِ الْعَذَابُ».

غريب الحديث:

قوله: الْأَبْدَال.

قال ابن الأثير: "هُم الأولياء، والعُبَّاد، الواحد بِدْل؛ كحِمْل، وأحمال، وبَدَل؛ كجَمَل، سُمُّوا بذلك؛ لأنهم كلما مات واحد منهم أُبْدِل بآخرَ"(١).

تخريج الحديث:

أخرجه أحمد في ٢/٢٣١/٨٩٦، فقال: حدثنا أبو المغيرة، حدثنا صفوان، حدثني شريح يعني – ابن عبيد –، قال: ذُكِر أهلُ الشام عند علي بن أبي طالب، وهو بالعراق، فقالوا: العنهم يا أمير المؤمنين. قال: لا، إني سمعت رسول الله ﷺ ...به.

وأخرجه – أيضًا – في فضائل الصحابة ٢/٩٠٦/ ١٧٢٧.

وأخرجه من طريقه الضياء في المختارة ١/٢٧٢/٤٨٤.

وأخرجه – أيضًا – من طريق أحمد ابنُ عساكر في التاريخ ١/٢٨٩، ثم ساق من طريق إسماعيل بن عياش، عن صفوان بن عمرو السكسكي، عن شريح بن عبيد الحضرمي، قال: ذُكِر أهلُ الشام عند علي بن أبي طالب، فقالوا: يا أمير المؤمنين العنهم. فقال: لا؛ إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الأبدال بالشام يكونون، وهم أربعون رجلًا؛ بهم تسقون الغيث، وبهم تنصرون على أعدائكم، ويصرف عن أهل الأرض البلاء، والغرق».

وقال: هذا منقطع بين شريح، وعلي، فإنه لم يلقه. اهـ

وأخرجه السمعاني في فضائل الشام ص١٠ من طريق بقية بن الوليد، عن صفوان بن عمرو

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر ١/١٠٧ مادة (بدل).

السكسكي، حدثنا أشياخنا: قالوا لعلي بن أبي طالب ﷺ: العن أهل الشام. قال: لا؛ إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الأبدال بالشام، بهم يرحم الله جميع أهل الارض، وينصرهم على الأعداء؛ كلما هلك منهم رجل، اخلف الله مكانه رجلًا».

وله طرق أخرى عن علي بن أبي طالب ﷺ:

فأخرج ابن عساكر في التاريخ ١/٣٣٨ من طريق الحسن بن أبي الربيع، وأحمد بن منصور، كلاهما عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عبد الله بن صفوان، قال: "قال رجل يوم صفين: اللهم العن أهل الشام. قال: فقال له علي: لا تسب أهل الشام؛ جمًا غفيرًا، فإن بها الأبدال، فإن بها الأبدال، فإن بها الأبدال".

قال ابن عساكر: خالف عبدُ الله بن المبارك المروزي، ومحمدُ بن كثير المصيصي، عبدَ الرزاق ابن همام، عن معمر، وصالحُ بن كيسان، في عبد الله بن صفوان، فقالا: صفوان بن عبد الله.اهـ

وأخرج نعيم المروزي في الفتن ١/٢٣٥.

وابن عساكر في التاريخ ١/ ٣٣٨.

كلاهما من طريق ابن المبارك.

والضياء في المختارة ١/٢١١/٤٨٥.

وابن عساكر في التاريخ ١/ ٣٣٨.

كلاهما من طريق محمد بن كثير الصنعاني.

كلاهما (أي ابن المبارك، ومحمد بن كثير) عن معمر، عن الزهري، عن صفوان بن عبد الله ابن صفوان، قال: "قام رجل يوم صفين، فقال: اللهم العن أهل الشام. فقال علي: مه؛ لا تسب أهل الشام جمًا؛ غفيرًا، فإن فيهم الأبدال". (هذا لفظ محمد بن كثير).

قال الضياء: شريح بن عبيد، شامي؛ سمع معاوية بن أبي سفيان، وغيره من أهل الشام، ولا أتحقق هل سمع من علي ﷺ أم لا؟. وصفوان بن عبد الله بن صفوان سمع عليًا، وغيره، فكأن الموقوف أولى، والله أعلم، وقد تابع صالح بن كيسان معمرًا عن الزهري. اهـ

وأخرج الضياء في المختارة ١/٢٧٢/٤٨٦.

وابن عساكر في التاريخ ١/ ٣٣٩.

كلاهما من طريق محمد بن يحيى الذهلي، عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن صالح، عن ابن شهاب، أخبرني صفوان بن عبد الله بن صفوان: أن عليًا قال - بصفين، وأهل العراق يسبون أهل الشام -: "يا أهل العراق، لا تسبوا أهل الشام ؛ جمًا غفيرًا، فإن فيهم رجالًا كارهين لما ترون، وإنه بالشام يكون الأبدال".

قال ابن عساكر: ورواه الأوزاعي، عن الزهري، فقصر به؛ لم يذكر ابن صفوان، ولا أبا عثمان بن سنة ... ثم ساق ابن عساكر من طريق الوليد عن أبي عمرو، عن الزهري أنه حدثهم: أن ناسًا من أهل العراق سبوا أهل الشام بصفين، فقال علي: "لا تسبوا أهل الشام جمًا غفيرًا، فإن فيهم قومًا يكرهون ما ترون، بالشام يكون الأبدال، بالشام يكون الأبدال".

وأخرج ابن عساكر في التاريخ ١/ ٣٣٧ من طريق ابن المقرئ، عن سفيان، عن زياد، عن الزهري، عن عثمان بن شيبة، قال: "سبَّ رجلٌ أهلَ الشام عند علي، فقال: لا تسبوا أهل الشام جمًا غفيرًا، فإن منهم، أو فيهم الأبدال".

قال ابن عساكر: كذا فيه عثمان بن شيبة، وإنما هو أبو عثمان بن سنة.

ثم ساق ابن عساكر من طريق سعيد بن منصور، عن سفيان، عن زياد بن سعيد، عن الزهري، عن أبي عثمان بن سنة، قال: "قام رجلٌ، فسبَّ أهل الشام، فقال علي: لا تسبوهم جمًا غفيرًا، فإن فيهم الأبدال".

وأخرج ابن عساكر في التاريخ ١/٣٣٥ من طريق زهير بن عباد، عن عبد الحميد بن علي، أبي سعيد، عن أبي فضالة، عن رجاء بن حيوة، عن علي ﷺ أنه قال: "يا أهل العراق، لا تسبوا أهل الشام، فإن فيهم الأبدال، لا يموت منهم رجل إلا أثبت الله مكانه آخر، ثم قال: يا رجاء، اذكر لي رجلين صالحين ببيسان، فإن الله - تبارك، وتعالى -، اختص بيسان برجلين من

الأبدال؛ لا يذكر منان، ولا طعان على الأئمة، فإنه لا يكون منهم الأبدال"(١).

قال ابن عساكر: أبو فضالة، هو الفرج بن فضالة الحمصي، وقد أسقط من هذا الحديث عروة بن رويم اللخمي بين الفرج، ورجاء، وأسقط منه – أيضًا – الحارث بن حرمل بين رجاء، وعلي.

وساق في التاريخ ٣٣٦/١ من طريق أبي داود الطيالسي، عن الفرج بن فضالة، عن عروة ابن رويم اللخمي، عن رجاء بن حيوة، عن الحارث بن حرمل، عن علي بن أبي طالب ﷺ قال: "لا تسبوا أهل الشام، فإن فيهم الأبدال". وقال لي الحارث: "يا رجاء، اذكر لي رجلين صالحين من أهل بيسان؛ فإنه بلغني أن الله – تعالى – اختص أهل بيسان برجلين من الأبدال، لا يموت واحد إلا جعل مكانه واحد، ولا تذكر لي منهما متماوتًا، ولا طعانًا على الأئمة، فإنه لا يكون منهما الأبدال".

وساق في الموضع نفسه من طريق أبي زرعة الدمشقي، عن يسرة، عن فرج بن فضالة، عن عروة بن رويم، عن رجاء بن حيوة، عن الحارث بن حرمل، عن علي بن أبي طالب ﷺ قال: "يا أهل العراق، لا تسبوا أهل الشام، فإن فيهم الأبدال". قال رجاء بن حيوة: "اذكر لي رجلين من أهل بيسان، فإنه بلغني أنه اختص بيسان برجلين من الأبدال، لا يقبض الله رجلًا منهم، إلا بعث الله مكانه رجلًا، ولا تذكر لي متماوتًا، ولا طعانا على الأئمة، فإنه لا يكون منهم الأبدال".

وأخرج الفسوي في المعرفة والتاريخ ٣٠٥/٢ عن يحيى بن عبد الحميد، عن شريك، عن عثمان بن أبي زرعة، عن أبي صادق قال: "سمع علي ﷺ رجلًا، وهو يلعن أهل الشام، فقال علي : لا تعم، فإن فيهم الأبدال".

(١) في متنه تحريف، ولعل الصواب: "ولا تذكر لي منهم متماوتًا، ولا طعانًا على الأئمة، فإنه لا يكون منهم الأبدال"؛ كما في المتن الذي بعده.

دراسة إسناده عند أحمد:

. أبو المغيرة:

هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني، أبو المغيرة، الحمصي.

ثقة.

تقدمت ترجمته في (ح٨).

. صفوان:

هو صفوان بن عمرو بن هرم السكسكي، أبو عمرو، الحمصي.

ثقة.

تقدمت ترجمته في (ح٨).

. شريح بن عبيد:

هو شريح بن عبيد بن شريح الحضرمي، الحمصي.

ثقة.

تقدمت ترجمته في (ح٨).

. علي بن أبي طالب:

هو علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم الهاشمي، ابن عم رسول الله ﷺ، وزوج ابنته.

صحابي، مشهور.

تقدمت ترجمته في (ح١١٨).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ لانقطاعه – كما تقدم عن الضياء، وابن عساكر –؛ حيث لم يسمع

شريح بن عبيد من علي بن أبي طالب ﵁[1]. والأصح أنه موقوف على علي بن أبي طالب؛ كما رجحه الضياء؛ وقد جاء بالوقف في أكثر طرقه -كما تقدم في التخريج - .

و- أيضًا - متنه فيه نكارة؛ يبين هذا: أنه وقع القتال بين عسكر علي بن أبي طالب ﵁ - وهم أهل العراق -، وبين عسكر معاوية ﵁ - وهم أهل الشام -، وقد كان علي بن أبي طالب ﵁، وأصحابه أولى بالحق من معاوية ﵁، وأصحابه، فكيف يكون الأبدال في أدنى العسكرين دون أعلاهما؟!.

والذي نطقوا من السلف بلفظ: (الأبدال) كانوا يذكرون في الأبدال من ليس بالشام[2].

قال ابن تيمية: يروى عن علي بن أبي طالب بإسناد منقطع، وهو في المسند، وغيره، وهو من رواية بعض الشيوخ الشاميين عن علي، وهو لم يسمعه منهم، وإنما بلغه عن علي بلاغًا، فلم يضبط له لفظه[3].

وقال ابن القيم: لا يصح، فإنه منقطع[4].

وقال الهيثمي: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير شريح بن عبيد، وهو ثقة، وقد سمع من المقداد، وهو أقدم من علي[5].

قلت: اعتمد الهيثمي على المزي في تهذيب الكمال في سماع شريح بن عبيد من المقداد، وقد تعقبه ابن حجر[6].

وقال السيوطي: رجاله رجال الصحيح غير شريح بن عبيد، وهو ثقة[7].

---

(١) ينظر: تحفة التحصيل ص١٤٦-١٤٧.

(٢) ينظر: مجموع الفتاوى ١١/١٦٧-١٦٨ و٤٤١. وجامع المسائل ٢/١٠٢-١٠٤.

(٣) جامع المسائل ٢/١٠٢. وينظر: مجموع الفتاوى ١١/٤٣٤.

(٤) المنار المنيف ص١٣٦. بتصرف يسير.

(٥) مجمع الزوائد ١٠/٦٢.

(٦) ينظر: تهذيب التهذيب ٤/٣٢٩.

(٧) الحاوي للفتاوي ٢/٤٥٦.

شواهده:

هذا الحديث – على ضعفه - أقوى ما ورد في الأبدال كما ذكر ابن الصلاح[1]، وابن القيم[2]، وبقية أحاديثه إما موضوعة، أو ضعيفة، وسيأتي ذكر بعضها في الأحاديث التالية.

(١) فتاوى ابن الصلاح ص١٨٤.

(٢) المنار المنيف ص١٣٦.

١٦٠. عن عَلِيِّ بنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ قالَ: سألتُ رسولَ اللهِ ﷺ عن الأبدالِ؟. قالَ: «هم ستونَ رجلاً». فقلتُ يا رسولَ اللهِ، جلِّهم لي. قالَ: «ليسوا بالمتنطعِينَ، ولا بالمبتدعينَ، ولا بالمتعمقينَ؛ لم ينالوا ما نالوا بكثرةِ صلاةٍ، ولا صيامٍ، ولا صدقةٍ، ولكن بسخاءِ الأنفسِ، وسلامةِ القلوبِ، والنصيحةِ لأئمتِهم، إنهم يا عَلِيّ من أُمتي أقلّ من الكبريتِ الأحمرِ».

تخريج الحديث:

أخرجه ابن أبي الدنيا في الأولياء – كما في موسوعة ابن أبي الدنيا ٣٨٨/٢ –، فقال: حدثني أبو الحسين الواسطي: خلف بن عيسى، ثنا يعقوب بن محمد الزهري، ثنا مجاشع بن عمرو، عن ابن لهيعة، عن ابن هبيرة، عن عبد الله بن زرير، عن علي به.

وأخرجه الخلال في كرامات الأولياء – كما في الحاوي للفتاوي ٤٥٧/٢ – بنحوه.

وقد روي بمتن مختلف من طرق أخرى عن عبد الله بن زرير:

أخرجه الحاكم في المستدرك ٥٩٦/٤/ ٨٦٥٨ من طريق عثمان بن سعيد الدارمي، عن سعيد بن أبي مريم، عن نافع بن يزيد، عن عياش بن عباس، أن الحارث بن يزيد حدثه: أنه سمع عبد الله بن زرير الغافقي يقول: سمعت علي بن أبي طالب ﷺ يقول: "ستكون فتنة يحصل الناس منها؛ كما يحصل الذهب في المعدن، فلا تسبوا أهل الشام، وسبوا ظلمتهم، فإن فيهم الأبدال، وسيرسل الله إليهم سببًا من السماء فيغرقهم؛ حتى لو قاتلتهم الثعالب غلبتهم، ثم يبعث الله عند ذلك رجلًا من عترة الرسول الله ﷺ في اثني عشر ألفًا – إن قلوا –، وخمسة عشر ألفًا – إن كثروا –، أمارتهم، أو علامتهم: أمت، أمت، على ثلاث رايات، يقاتلهم أهل سبع رايات، ليس من صاحب راية إلا وهو يطمع بالملك، فيقتتلون، ويهزمون، ثم يظهر الهاشمي، فيرد الله إلى الناس إلفتهم، ونعمتهم، فيكونون على ذلك حتى يخرج الدجال".

قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.

وقد خالف ابنُ لهيعة نافعَ بن يزيد، فأخرج ابن عساكر في التاريخ ٣٣٤/١ من طريق هشام بن خالد، عن الوليد بن مسلم، عن ابن لهيعة، عن عياش بن عباس، عن عبد الله بن

زرير، عن علي بن أبي طالب ﷺ:أن رسول الله ﷺ قال: «تكون في آخر الزمان فتنة، تخلص الناس فيها؛ كما تخلص الذهب في المعدن – قال علي: وما أدري يومئذ ما المعدن؟. –، فلا تسبوا أهل الشام، لكن سبوا شرارهم، فإن منهم الأبدال». وذكر الحديث.

وأخرج الطبراني في الأوسط ٤/١٧٦/ ٣٩٠٥ – ومن طريقه ابن عساكر في التاريخ ١/٣٣٤ – من طريق علي بن الحسين الخواص، عن زيد بن أبي الزرقاء، عن ابن لهيعة، عن عياش بن عباس القتباني، عن عبد الله بن زرير الغافقي، عن علي بن أبي طالب ﷺ: أن رسول الله ﷺ قال: «يكون في آخر الزمان فتنة، يحصل الناس؛ كما يحصل الذهب في المعدن، فلا تسبوا أهل الشام، ولكن سبوا شرارهم، فإن فيهم الأبدال، يوشك أن يرسل على أهل الشام سبب من السماء، فيفرق جماعتهم؛ حتى لو قاتلهم الثعالب غلبتهم ...».

قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن ابن لهيعة؛ إلا زيد بن أبي الزرقاء.

وتعقبه ابن عساكر، فقال: هذا وهم من الطبراني، فقد رواه الوليد بن مسلم – أيضًا – عن ابن لهيعة – كما تقدم –، ورواه الحارث بن يزيد المصري، عن عبد الله بن زرير الغافقي المصري، فوقفه على علي، ولم يرفعه.

ثم ساق ابن عساكر من طريق أحمد بن منصور الرمادي، عن عبد الله بن صالح، عن أبي شريح، عن الحارث بن يزيد، عن عبد الله بن زرير الغافقي: أنه سمع علي بن أبي طالب ﷺ يقول: "لا تسبوا أهل الشام، فإن فيهم الأبدال، وسبوا ظلمتهم".

. دراسة إسناده عند ابن أبي الدنيا:

. مجاشع بن عمرو:

هو مجاشع بن عمرو.

روى عن: عبيد الله بن عمر.

قال يحيى بن معين: قد رأيته، أحد الكذابين.

وقال العقيلي: حديثه منكر.

وقال ابن حبان: كان يضع الحديث على الثقات.

له ترجمة في: (الكامل ٤٥٨/٦، وميزان الاعتدال ٤٣٦/٣، ولسان الميزان ١٥/٥، والكشف الحثيث ص٢١٤).

الحكم على الحديث:

إسناده موضوع؛ فيه مجاشع بن عمرو، وهو كذاب، وتقدم في التخريج أن روي بمتن آخر موقوفًا على علي رضي الله عنه.

١٦١. عن عبدِ اللهِ بنِ عباسٍ - رضيَ اللهُ عنهما -، قالَ: "ما خلتِ الأرضُ منْ بعدِ نوحٍ من سبعةٍ؛ يدفعُ اللهُ بهمْ عنْ أهلِ الأرضِ".

تخريج الأثر:

أخرجه أحمد بن حنبل في الزهد[1] - كما في الحاوي للفتاوي ٤٦١/٢[2] - ، فقال: ثَنَا عبد الرحمن، ثَنَا سفيان، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ المنهال بن عمرو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ به.

وأخرجه الخلال في كرامات الأولياء - كما في الحاوي للفتاوي ٤٦١/٢ - بنحوه.

الحكم على الأثر:

إسناده فيه الأعمش، وهو مدلس، ولم يصرح بالسماع[3]، ومتنه فيه غرابة.

قال السيوطي: سنده صحيح على شرط الشيخين، وله حكم الرفع[4].

قلت: لم أقف على ما يشهد له من مرفوع، أو موقوف، ورويت آثار عن بعض التابعين:

قال السيوطي: أخرج الأزرقي في تاريخ مكة عن زهير بن محمد قال: "لم يزل على وجه الأرض سبعة مسلمون فصاعدا لولا ذلك لأهلكت الأرض، ومن عليها".

وأخرج الجندي في فضائل مكة عن مجاهد قال: "لم يزل على الأرض سبعة مسلمون فصاعدًا، لولا ذلك هلكت الأرض ومن عليها"[5].

وعن قتادة رحمه الله: يقال: "ما خلت الأرض من سبعة رهط يُسقون، وبهم يدفع عنهم"[6].

---

(١) لم أقف عليه في المطبوع.

(٢) الحاوي للفتاوي ٤٦١/٢ من رسالته: "الخبر الدال على وجود القطب، والأوتاد، والنجباء، والأبدال".

(٣) ينظر: ترجمته في (ح٤).

(٤) الحاوي للفتاوي ٤١٦/٢ بتصرف من رسالته: "مسالك الحنفا في والدي المصطفى".

(٥) الحاوي للفتاوي ٤١٦/٢ من رسالته: "مسالك الحنفا في والدي المصطفى".

(٦) تهذيب الكمال ١٠٩/٦.

١٦٢. عَن عبدِ اللهِ بنِ عمرَ – رضيَ اللهُ عنهما –، قَالَ: قَالَ رَسُول الله ﷺ: «خِيَارُ أمتِي فِي كل قرنٍ خَمْسمِائَة، والأبدالُ أَرْبَعُونَ، فَلَا الْخَمْسمِائَة ينقصُونَ، وَلَا الْأَرْبَعُونَ؛ كلما مَاتَ رجلٌ أبدلَ اللهُ من الْخَمْسمِائَةِ مَكَانَهُ، وَأدْخل من الْأَرْبَعين مكانه». قَالُوا: يَا رَسُول الله، دلنا عَلَى أَعْمَالهم. قَالَ: «يعفون عَمَّن ظلمهم، ويحسنونَ إِلَى من أساءهم، ويتواسون فِيمَا آتَاهُم اللهُ».

تخريج الحديث:

أخرجه الطبراني – كما في الحاوي للفتاوي ٢/٢٣٤ –، فقال : ثنا محمد بن الخزر الطبراني، ثنا سعيد بن أبي زيدون، ثنا عبد الله بن هارون الصوري، ثنا الأوزاعي، عن الزهري، عن نافع، عن ابن عمر به.

وأخرجه من طريقه أبو نعيم في الحلية ١/٨، ومن طريق أبي نعيم: أخرجه ابنُ الجوزي في الموضوعات ٣/١٥١، وابنُ عساكر في تاريخه ١/٣٠٣.

وأخرجه ابن عساكر – أيضًا – في تاريخه ١/٣٠٢ من طريق محمد بن هارون بن شعيب، عن محمد بن الخزر به.

وأخرجه في ١/٣٠٢ من طريق أحمد بن عبد الله الخولاني، عن سعيد بن أبي زيدون به نحوه.

دراسة إسناده عند الطبراني:

. عبد الله بن هارون الصوري:

هو عبد الله بن هارون الصوري.

روى عن: الأوزاعي.

قال الذهبي: لا يعرف، والخبر كذب في أخلاق الابدال.

وأقره ابن حجر في اللسان.

له ترجمة في: (ميزان الاعتدال ٥١٦/٢، ولسان الميزان ٣٦٩/٣).

الحكم على الحديث:

إسناده موضوع، والمتهم به عبد الله بن هارون الصوري.

وقد ذكره ابن الجوزي في الموضوعات، وقال: كثير من رجاله مجاهيل؛ ليس فيهم معروف[١].

وقال الذهبي: الخبر كذب[٢].

وقال الألباني: موضوع[٣].

---

(١) الموضوعات ١٥٢/٣.

(٢) ميزان الاعتدال ٥١٦/٢.

(٣) السلسلة الضعيفة ٣٣٩/٢.

١٦٣. عن عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ ﷺ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إنَّ للهِ ﷻ في الخلقِ ثلاثمائة؛ قلوبُهم على قلبِ آدم ﵇، ولله – تعالى– في الخلقِ أربعون؛ قلوبُهم على قلبِ موسى ﵇، وللهِ – تعالى – في الخلقِ سبعةٌ؛ قلوبُهم على قلبِ ابراهيمَ ﵇، وللهِ – تعالى – في الخلقِ خمسةٌ؛ قلوبُهم على قلبِ جبريلَ ﵇، وللهِ – تعالى – في الخلقِ ثلاثةٌ؛ قلوبُهم على قلبِ ميكائيلَ ﵇، وللهِ – تعالى – في الخلقِ واحدٌ؛ قلبُه على قلبِ إسرافيلَ ﵇، فإذا ماتَ الواحدُ، أبدلَ اللهُ ﷻ مكانَه من الثلاثة...».

تخريج الحديث:

أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/٨، فقال: حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن، حدثنا محمد بن السرى القنطري، حدثنا قيس بن إبراهيم بن قيس السامري، حدثنا عبد الرحمن بن يحيى الأرمني، حدثنا عثمان بن عمارة، حدثنا المعافى بن عمران، عن سفيان الثوري، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عبد الله به.

وأخرجه من طريقه: ابنُ الجوزي في الموضوعات ١٥٠/٣، وابنُ عساكر في تاريخه ٣٠٣/١، وقال ابنُ الجوزي: كثير من رجاله مجاهيل؛ ليس فيهم معروف.

وأخرجه الذهبي في ميزان الاعتدال ٥٠/٣ من طريق أحمد بن بكر بن يونس المؤدب، عن عبد الرحيم بن يحيى الآدمي(١) به، وقال: فقاتل الله من وضع هذا الإفك.

دراسة إسناده عند أبي نعيم:

. عثمان بن عمارة:

هو عثمان بن عمارة.

روى عن: المعافى بن عمران.

ذكر الذهبي في الميزان هذا الحديث في ترجمته، وقال: هو كذب.

---

(١) تقدم أنه عند أبي نعيم (الأرمني). وينظر: السلسلة الضعيفة ٦٧١/٣.

له ترجمة في: (ميزان الاعتدال ٣/٥٠، ولسان الميزان ٤/١٥٠، والكشف الحثيث ص١٨٠).

الحكم على الحديث:

إسناده موضوع، والمتهم به عثمان بن عمارة، أو عبد الرحيم بن يحيى[(١)].

قال الذهبي: هو كذب[(٢)].

وقال الألباني: موضوع[(٣)].

(١) ينظر: لسان الميزان ٤/١٥٠.

(٢) ميزان الاعتدال ٣/٥٠.

(٣) السلسلة الضعيفة ٣/٦٧٠.

فقه الأحاديث:

تعريف القطب، والغوث، والأوتاد، والنجباء، والنقباء، والأبدال:

ولما كان القطب، والغوث، والأوتاد، والنجباء، والنقباء، والأبدال غالبها مصطلحات صوفية، فسيتم التعريف بها من كلام الصوفية:

١. القُطْب: على وزن (فُعْل).

وهو الخليفة الباطن، سيد أهل زمانه، سُمي قطبًا لجمعه جميع المقامات، والأحوال، ودورانها عليه، مأخوذ من قطب الرحى، وهو الحديدة التي تدور عليها.

وهو في اصطلاحهم: أكمل الناس، متمكن في مقام الفردية، تدور عليه أحوال الخلق.

وهو الغوث - أيضًا -، وهو سيد الجماعة(١).

ولفظ: (القطب) لفظ مبتدع؛ لم يأت في الشرع، ولم يذكره السلف؛ بل هو غلو، وهو من أعظم الكذب، والشرك(٢).

٢. الغوث: هو القطب حينما يلتجأ إليه، ولا يسمى في غير ذلك الوقت غوثًا(٣).

ولفظ:(الغوث) بهذا المعنى الباطل؛ لم يأت في الشرع، ولم يذكره السلف؛ بل هو من الشرك، والضلال(٤).

٣. الأوتاد: جمع (وَتِد)، بالكسر، والفتح لغة. وهم أربعة في كل زمان، لا يزيدون، ولا ينقصون، منازلهم على منازل الأربعة الأركان من العالم: شرق، وغرب، وشمال، وجنوب.

وهؤلاء يعبر عنهم بالجبال؛ لأن حكم هؤلاء في العالم؛ كحكم الجبال في الأرض، فإنه

---

(١) ينظر: إجابة الغوث ص٢٩-٣٤. والتعريفات ص٢٢٧-٢٢٨. ومجموع الفتاوى ٩٦/٢٧. وجامع المسائل ٦٠/٢ و٧٠. وجامع الرسائل ٢٠٧/١ و ١٥٧/٢، ابن تيمية (حاشية : محمد رشاد).

(٢) ينظر: جامع المسائل ٥٩/٢ و٧١-٧٤.

(٣) ينظر: التعريفات ص٢٠٩. وجامع المسائل ٦٠/٢.

(٤) ينظر: جامع المسائل ٥٩/٢ و٦٤ و٧٣-٧٤.

بالجبال يسكن ميل الأرض(١).

ولم يأت ذكر (الأوتاد) عند السلف، وإنما جاء ذكره عند بعض المتأخرين من أتباعهم، ومرادهم بالوتد: هو المثبت لغيره؛ كما أن الجبال أوتاد الأرض، فمن ثبَّت الله به الإيمان، والتقوى في قلوب بعض عباده، أو ثبَت بدعائه، وعبادته نصرهم، ورزقهم؛ كان له من هذا المعنى نصيب بحسب ذلك(٢).

٤. النجباء: جمع نجيب، وقد يقال فيه: أنجاب على غير القياس؛ لمزاوجة الأبدال، والأقطاب. وهم ثمانية بكل زمان؛ لا يزيدون، ولا ينقصون، ولهم رسوخ في علم تسيير الكواكب(٣).

ولفظ (النجباء) لا يعرف في كلام أحد من السلف أنه من أقسام عباد الله الصالحين، وأولياء الله المتقين، وإنما تكلم به بعض الشيوخ المتأخرين(٤).

٥. النقباء: جمع نقيب، وهو لغة: العريف: وهو شاهد القوم وضمينهم، وهم اثنا عشر في كل زمان لا يزيدون، ولا ينقصون على عدد بروج الفلك، كل نقيب عالم بخاصية برج، وما أودع الله – تعالى – في مقامه من الأسرار، والتأثيرات(٥).

ولفظ: (النقباء) جاء في الكتاب في قوله – تعالى –:﴿وَلَقَدْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ ٱثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا ﴾(المائدة:١٢).

وجاء في السنة في قوله ﷺ – لأصحابه عام حنين لما أطلق لهوازن السبي –: «ليرفع لنا

(١) ينظر: إجابة الغوث ص٣٩–٤٠. والتعريفات ص٥٨.

(٢) ينظر: جامع المسائل ٢/٨٧.

(٣) ينظر: إجابة الغوث ص٤٠–٤١. والتعريفات ص٣٠٨.

(٤) ينظر: جامع المسائل ٢/٩٩ و١٠٤.

(٥) ينظر: إجابة الغوث ص٤١–٤٢. والتعريفات ص٣١٤.

عُرفاؤكم من طيَّب ممن لم يطيِّب»(١).

وجعل ﷺ للأنصار اثني عشر نقيبًا على عدد نقباء موسى عليه السلام(٢).

وكذلك الخلفاء الراشدون كانوا يعرّفون العرفاء، وينقّبون النقباء؛ ليعرفوهم بأخبار الناس، وينقبوا عن أحوالهم.

فهؤلاء هم النقباء المعروفون في الكتاب، والسنة، وكلام السلف.

وأما من جعل لأولياء الله نقباء هم اثنا عشر، أو جعل الخضر نقيب الأولياء، فهذا باطل(٣).

٦. الأبدال: طائفة من أهل المحبة، والكشف، والمشاهدة، والحضور، يدعون الناس إلى التوحيد، والإسلام لله – تعالى –؛ يرحم الله بوجودهم العباد، والبلاد، ويدفع عن الناس بهم البلاء، والفساد.

والأبدال أربعون رجلًا، لكل واحد منهم درجة مخصوصة؛ كلما مات واحد منهم أبدل بآخر(٤).

وأما الأبدال عند السلف: فهم الأولياء.

وسبب تسميتهم بالأبدال؛ فيه ثلاثة أقوال:

١. أنهم أبدال عن الأنبياء – عليهم السلام –، فإن الأنبياء لهم خلفاء؛ كما كان الخلفاء الراشدون خلفاء للنبي ﷺ. وهذا المعنى صحيح.

٢. أنه كلما مات رجلٌ أبدل الله مكانه رجلًا. وهذا لا يصح، ولا مدح فيه، فإن كون الشخص إذا مات قام مقامه غيره قد يكون مع إيمانه، وقد يكون مع كفره، والله جعل بعض

---

(١) أخرجه البخاري ح٢٣٠٨، ٢٥٤٠، ٢٦٠٨، ٣١٣٢، ٤٣١٩، ٧١٧٧.

(٢) أخرجه أحمد في ١٥٧٩٨/٨٩/٢٥.

(٣) ينظر: جامع المسائل ٦٤/٢-٦٥ و١٠٤.

(٤) ينظر: إجابة الغوث ص٣٥-٣٦. وجامع الرسائل ١٥٦/٢، ابن تيمية (حاشية : محمد رشاد).

بني آدم خلفاء بعض مع اختلاف أعمالهم.

ولو كان كل من مات قام مقامه غيره؛ للزم أن يقوم مقام أبي بكر، وعمر، وعثمان، وعلي ﷺ أمثالهم، ولم يكن كذلك.

و- أيضًا - فمن يكون بدلًا عن الأنبياء كثيرون إذا كثر الإيمان، والتقوى؛ قليلون إذا قلَّ ذلك، ومعلوم أن المؤمنين المتقين ليسوا إذا مات منهم واحد قام مقامه غيره.

٣. إنهم أناس بدلوا سيئاتهم حسنات. وهذا معنى التائبين، فكل مؤمن تاب من سيئاته له هذا المعنى(١).

وليس الخلل عند المتصوفة في ابتداع هذه الأسماء فقط؛ بل فيما هو أشد، وهو الغلو، والاعتقاد في أصحابها؛ حيث يعتقدون فيهم أنهم يتصرفون في الكون، ويغيثون المستغيث، ويعلمون الغيب إلى غير ذلك من العقائد الباطلة(٢).

---

(١) ينظر: جامع المسائل ٢/٦٧-٧٠.

(٢) ينظر: القبورية نشأتها، وآثارها ص٢٩٣-٣١٠. وكتاب الكمال الإلهي بين أهل السنة والجماعة ومخالفيهم، لعبد الله الأحمدي ص٨١٠.

وجود القطب، والغوث، والأوتاد، والنجباء، والنقباء، ونحوهم:

القطب، والغوث، والأوتاد، والنجباء، والنقباء، والأبدال أسماء مخترعة عند الصوفية؛ لم يثبت حديث فيها، ولا تعرف عند السلف؛ إلا لفظ (الأبدال)، فقد جاء ذكره في كلام كثير من السلف، وكذا لفظ (الأوتاد) جاء في كلام بعض المتأخرين من أتباع السلف[1]، ولكن معنى الأبدال، والأوتاد عندهم ليس هو المعنى الذي اخترعه غلاة المتصوفة -كما تقدم-.

قال ابن الجوزي رحمه الله: "ليس في هذه الأحاديث شيء يصح"[2].

وقال ابن الصلاح رحمه الله: "إثباتهم (أي الأبدال) كالمجمع عليه بين علماء المسلمين، وصلحائهم، وأما الأوتاد، والنجباء، والنقباء، فقد ذكرهم بعض مشايخ الطريقة، ولا يثبت ذلك"[3].

وقال ابن تيمية رحمه الله: "كل حديث يروى عن النبي ﷺ في عدة الأولياء، والأبدال، والنقباء، والنجباء، والأوتاد، والأقطاب، مثل: أربعة، أو سبعة، أو اثني عشر، أو أربعين، أو سبعين، أو ثلاثمائة وثلاثة عشر، أو القطب الواحد، فليس في ذلك شيء صحيح عن النبي ﷺ، ولم ينطق السلف بشيء من هذه الألفاظ؛ إلا بلفظ الأبدال. وروي فيهم حديث: «أنهم أربعون رجلًا، وأنهم بالشام». وهو في المسند من حديث علي رضي الله عنه، وهو حديث منقطع؛ ليس بثابت"[4].

وقال ابن القيم رحمه الله: "أحاديث الأبدال، والأقطاب، والأغواث، والنقباء، والنجباء، والأوتاد؛ كلها باطلة على رسول الله ﷺ، وأقرب ما فيها: «لا تسبوا أهل الشام، فإن فيهم

---

(١) ينظر: جامع المسائل ٦٧/٢ و٨٧.

(٢) الموضوعات ١٥٢/٣.

(٣) فتاوى ابن الصلاح ص١٨٤. وضعفها - أيضًا - ابن العربي في سراج المريدين. ينظر: فتح المجيد ٣١٠/١.

(٤) مجموع الفتاوى ١٦٧/١١. وينظر: ٩٦/٢٧-١٠٢. وجامع المسائل ٧٧/١ و٥٩/٢-٧٧. ومنهاج السنة ٩٣/١. وغاية الأماني في الرد على النبهاني ٤٢٤/١.

البدلاء؛ كلما مات رجل منهم، أبدل الله مكانه رجلًا آخر». ذكره أحمد، ولا يصح -أيضًا -، فإنه منقطع"(١).

وقال الصنعاني رحمه الله: "كل هذه الألفاظ: من الأقطاب، وغيرها؛ مبتدعةٌ اصطلاحيةٌ، لم تأت سنةٌ بها، ولا كتابٌ، ولا لغةٌ، إلا الأبدال - كما أفاده القاموس، والنهاية -؛ لأنه قد روى في ذلك أحاديث... ثم ساقها الصنعاني، وقال: في صحتها عند أئمة الحديث مقالٌ"(٢).

وقال الألباني رحمه الله: "اعلم أن أحاديث الأبدال لا يصح منها شيء، وكلها معلولة، وبعضها أشد ضعفًا من بعض"(٣).

---

(١) المنار المنيف ص١٣٦.

(٢) الإنصاف في حقيقة الأولياء ص٥٨-٥٩.

(٣) السلسلة الضعيفة ٢/٣٣٩. وينظر: السلسلة الضعيفة ٣/٦٧١.

الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على وجود الغوث، والقطب، والأوتاد، والنجباء، ونحوهم، والجواب عنها:

استدل المخالفون بأحاديث، وآثار على وجود الغوث، والقطب، والأوتاد، والنجباء، ونحوهم، وهذه الأحاديث، والآثار لا يصح الاستدلال بها لعدم ثبوتها -كما يلي -:

فقد استدلوا على وجود الأبدال بحديث علي بن أبي طالب ﷺ مرفوعًا: «إن الأبدال يكونون بالشام، وهم أربعون رجلًا...».

وجه الاستدلال: أن الحديث صرح بوجود الأبدال، وهم بالشام[1].

والجواب: أن الحديث إسناده ضعيف، ومتنه فيه نكارة - كما تقدم -؛ فلا يصح الاحتجاج به.

واستدل المخالفون على وجود القطب، والغوث، والأوتاد، والنجباء، والنقباء، والأبدال بحديث علي ﷺ: سألت رسول الله ﷺ عن الأبدال؟ قال: «هم ستون رجلاً...».

وبأثر ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: "ما خلت الأرض من بعد نوح من سبعة يدفع الله بهم عن أهل الأرض".

وحديث ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «خيار أمتي في كل قرن خمسمائة، والأبدال أربعون ...».

وحديث عبد الله بن مسعود ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لله - عز وجل- في الخلق ثلاثمائة قلوبهم على قلب آدم عليه السلام، ولله - تعالى -، في الخلق أربعون...».

وجه الاستدلال: أن هذه الأحاديث صرحت بوجود القطب، والغوث، والأوتاد، والنجباء، والنقباء، والأبدال[2].

---

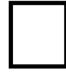
(١) ينظر: إجابة الغوث ص٤٦-٤٧.

(٢) ينظر: إجابة الغوث ص٥٠.

والجواب: أن هذه الأحاديث غالبها موضوع، وقد صرح المحققون بعدم ثبوت الأحاديث فيها -كما تقدم -؛ فلا يصح الاحتجاج بها.

المبحث السادس: □

الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على وقوع الكرامة للميت، وانتفاع الحي بها



مكرر. عن عبدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ – رضيَ اللهُ عنهما – قَالَ : "ضَرَبَ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ خِبَاءَهُ عَلَى قَبْرٍ، وَهُوَ لا يَحْسِبُ أَنَّهُ قَبْرٌ، فَإِذَا فِيهِ إِنْسَانٌ يَقْرَأُ سُورَةَ: تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ؛ حَتَّى خَتَمَهَا، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي ضَرَبْتُ خِبَائِي عَلَى قَبْرٍ، وَأَنَا لا أَحْسِبُ أَنَّهُ قَبْرٌ، فَإِذَا فِيهِ إِنْسَانٌ يَقْرَأُ سُورَةَ: تَبَارَكَ الْمُلْكِ؛ حَتَّى خَتَمَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هِيَ الْمَانِعَةُ، هِيَ الْمُنْجِيَةُ، تُنْجِيهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ»"(١).

---

(١) تقدم الحديث برقم (٦٥).

١٦٤. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: "بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشَرَةً عَيْنًا، وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمَ بنَ ثَابِتٍ الأَنْصَارِيّ...، وَبَعَثَ نَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَى عَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ؛ حِينَ حُدِّثُوا أَنَّهُ قُتِلَ أَنْ يُؤْتَوْا بِشَيْءٍ مِنْهُ يُعْرَفُ، وَكَانَ قَتَلَ رَجُلًا عَظِيمًا مِنْ عُظَمَائِهِمْ، فَبَعَثَ اللَّهُ لِعَاصِمٍ مِثْلَ الظُّلَّةِ مِنْ الدَّبْرِ؛ فَحَمَتْهُ مِنْ رُسُلِهِمْ، فَلَمْ يَقْدِرُوا أَنْ يَقْطَعُوا مِنْهُ شَيْئًا".

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في المغازي: باب هل يستأسر الرجل؟ ومن لم يستأسر، ومن ركع ركعتين عند القتل، ح ٣٩٨٩. وفي: باب غزوة الرجيع، ورعل، وذكوان، وبئر معونة، ح ٤٠٨٦ من طريق الزهري، عن عمر بن أسيد بن جارية الثقفي، عن أبي هريرة ﷺ به، واللفظ للموضع الأول.

١٦٥. عن عَمرو بن أُمية الضَمري ﵁: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ وَحْدَهُ عَيْنًا إِلَى قُرَيْشٍ، فَجِئْتُ إِلَى خَشَبَةِ خُبَيْبٍ، وَأَنَا أَتَخَوَّفُ الْعُيُونَ، فَرَقِيتُ فِيهَا، فحللت خبيبًا، فوقع إلى الأرض، فانتبذت غَيْرَ بَعِيدٍ، وَالْتَفَتُّ، ولَمْ أَرَ خُبَيْبًا، وَلَكَأَنَّمَا ابْتَلَعَتْهُ الْأَرْضُ، قَالَ: فما رئُي لخُبيب أَرمَةٌ؛ حَتَّى السَّاعَةِ".

غريب الأثر:

قوله: أَرمَةٌ.

الرِّمَّة: هي العظم البالي(١).

تخريج الأثر:

أخرجه ابن أبي شيبة في المسند ٩٠٢/٣٨٣/٢، فقال: نا جعفر بن عون، عن إبراهيم بن إسماعيل، عن الزهري، قال: أخبرنا جعفر بن عمرو بن أمية الضمري، عن أبيه به، ثم قال: وقد كان جعفر بن عون، قال: عن جعفر بن أمية، عن أبيه، عن جدِّه.

وقد وقع في إسناده اختلاف على جعفر بن عون؛ كما يلي:

١. جعفر بن عون، عن إبراهيم بن إسماعيل، عن الزهري، عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري، عن أبيه:

أخرجه ابن أبي شيبة -كما تقدم-.

وأخرجه من طريقه أحمد في ٤٨٩/٢٨/ ١٧٢٥، وابنه عبد الله بنحوه، وكرر إسناده، ومتنه في ١٤٦/٣٧/ ٢٢٤٧٧، وقال عبد الله: وقال لنا (أي ابن أبي شيبة) فيه: عن الزهري، وأما أبي، فحدثنا عنه لم يذكر الزهري. وحدثناه ابن أبي شيبة بالكوفة، فجعله لنا عن الزهري. اهـ

ولم يذكر كلام ابن أبي شيبة في آخره.

(١) ينظر: النهاية ٢٦٦/٢. ولسان العرب ٢٥١/١٢ مادة (رمم). وقد جاء عند أحمد – وقد رواه من طريق ابن أبي شيبة – (أثر) بدل (أرمة).

وأخرجه – أيضًا – من طريقه الطبراني في الكبير ٢٢٣/٤/ ٤١٩٣.

وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة ٩٧٣/٣٠٠/١[١]من طريق جعفر بن عون به نحوه[٢].

٢. عن جعفر بن عون، عن إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، عن جعفر بن عمرو بن أمية، عن أبيه، عن جدِّه:

أخرجه الطبري في التاريخ ٧٨/٢ عن أبي كريب.

والطبراني في الكبير ٨٥٦/٢٩٢/١ – ومن طريقه أبو نعيم في معرفة الصحابة ٩٧٢/٣٠٠/١ – من طريق محمد بن معمر البحراني.

والبيهقي في الدلائل ٣٣٢/٣ من طريق محمد بن عبد الوهاب.

وابن منده –كما في الإصابة ٢٤٨/١[٣]–.

كلهم (أي أبي كريب، ومحمد بن معمر، ومحمد بن عبد الوهاب) عن جعفر بن عون به نحوه.

قال أبو نعيم: رواه خليفة بن خياط، عن جعفر بن عون، عن إبراهيم بن سعد؛ على الصحة.

وقد تابع يونسُ بن بكير جعفرَ بن عون، فرواه يونس بن بكير، عن إبراهيم بن إسماعيل، عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري، عن أبيه ،عن جدِّه ﵁ نحوه.

أخرجه البيهقي في الدلائل ٣٣١/٣.

وابن الأثير في أسد الغابة ٦٨٣/١.

---

(١) وقع في إسناده تحريف.

(٢) وقع في إسناده تحريف.

(٣) لم يسق ابن حجر بداية الإسناد، فلا يعرف من رواه عن جعفر بن عون.

دراسة إسناده عند ابن أبي شيبة:

- جعفر بن عون:

هو جعفر بن عون بن جعفر بن عمرو بن حريث المخزومي.

روى عن: سفيان الثوري، وسليمان الأعمش، وغيرهما.

وروى عنه: أبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل، وغيرهما.

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه: رجل صالح، ليس به بأس.

وقال الدارمي، عن يحيي بن معين: ثقة.

وقال أبو حاتم: صدوق.

وذكره ابن حبان، وابن شاهين في الثقات.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق.

وهو من التاسعة، مات سنة ست، وقيل: سبع ومائتين. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٧٠/٥، وتهذيب التهذيب ١٠١/٢، والتقريب ص٢٠٠).

- إبراهيم بن إسماعيل:

هو إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع الأنصاري، أبو إسحاق، المدني.

روى عن: جعفر بن عمرو بن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري، وابن شهاب الزهري، وغيرهما.

وروى عنه: وكيع بن الجراح، ويونس بن بكير، وغيرهما.

قال الدوري، عن يحيي بن معين: ضعيف، ليس بشيء.

وقال أبو زرعة الرازي: سمعت أبا نعيم يقول: لا يسوى حديثه فلسين.

وقال ابن عدي: مع ضعفه يكتب حديثه.

وقال ابن حجر في التقريب: ضعيف.

وهو من السابعة. علق له البخاري موضعًا واحدًا، وأخرج له ابن ماجه.

له ترجمة في: (الكامل ٢٣٢/١، وتهذيب الكمال ٤٥/٢، وميزان الاعتدال ١٩/١، وتهذيب التهذيب ١٠٥/١، والتقريب ص١٠٤، وهدي الساري ص٤٥٦).

. الزهري:

هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة ابن كلاب القرشي، الزهري، وكنيته أبو بكر.

ثقة، فقيه، متقن.

تقدمت ترجمته في (ح٢٧).

. جعفر بن عمرو بن أمية الضمري:

هو جعفر بن عمرو بن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري.

روى عنه: إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع.

ذكره البخاري في التاريخ الكبير، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٤٨٤/٢، ولم يذكرا فيه جرحًا، ولا تعديلًا.

قلت: هو مجهول.

له ترجمة في: (التاريخ الكبير ١٩٤/٢، والجرح والتعديل ٤٨٤/٢، وتهذيب التهذيب ١٠٠/٢[1]).

. عن أبيه:

هو عمرو بن أمية بن خويلد بن عبد الله، أبو أمية، الضمري.

صحابي، مشهور، أول مشاهده بئر معونة.

مات رضي الله عنه في خلافة معاوية رضي الله عنه. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (الاستيعاب ١١٦٢/٣، وتهذيب الكمال ٥٤٥/٢١، وتهذيب التهذيب

(١) ليس هو من رجال التهذيب، وإنما تعرض ابن حجر لذكره ضمن ترجمة أخرى.

١٠٠/٢، والتقريب ص٧٣٠، والإصابة ٦٠٢/٤).

الحكم على الأثر:

إسناده ضعيف؛ فيه ثلاث علل:

١. إبراهيم بن إسماعيل بن جميع، وهو ضعيف.

٢. جعفر بن عمرو بن جعفر، وهو مجهول.

٣. وقع في إسناده اختلاف على جعفر بن عون؛ حيث رواه ابن أبي شيبة، وخليفة بن خياط، عن جعفر بن عون، عن إبراهيم بن إسماعيل، عن الزهري(١) قال: عن جعفر بن عمرو ابن أمية الضمري، عن أبيه به.

ورجحه أبو نعيم –كما تقدم –، وتبعه ابن الأثير(٢).

وخالف ابنَ أبي شيبة، وخليفةَ بن خياط: أبو كريب، ومحمدُ بن معمر، ومحمدُ بن عبد الوهاب، فرووه عن جعفر بن عون، عن إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، عن جعفر بن عمرو بن أمية، عن أبيه، عن جدِّه.

وروايتهم أرجح؛ لما يلي:

١. أنهم أكثر عددًا.

٢. أن يونس بن بكير تابع جعفرَ بن عون على هذا الطريق.

٣. أن ابن المديني رجح هذا الطريق؛ بل قال ابن أبي شيبة نفسه: وقد كان جعفر بن عون، قال: عن جعفر بن أمية، عن أبيه، عن جدِّه. اهـ

ولعل سبب وقوع هذا الوهم أنه على رواية جعفر بن عمرو بن أمية عن أبيه، عن جدِّه،

---

(١) قال ابن حجر في الإصابة ٢٤٨/١: وقوله: (عن الزهري) من المزيد في متصل الأسانيد.

(٢) أسد الغابة ١٦٤/١.

يكون الذي أنزل خبيبًا من خشبته هو أمية، والمشهور - وهو الذي ذكره أهل السير[(١)] - أن الذي أنزل خبيبًا من خشبته، هو عمرو بن أمية الضمري؛ فلهذا ترك بعضهم لفظ (جدِّه)، وقد بين ابن المديني أن جعفر بن عمرو الذي في الإسناد؛ ليس هو ابنًا لعمرو بن أمية الصحابي لصلبه؛ بل هو من أحفاده، قال ابن حجر في الإصابة ٢٤٨/١: قال ابن المديني في كتاب العلل - بعد أن ساق الحديث من طريق ابن مجمع المذكور -: جعفر بن عمرو هذا ليس هو ابن عمرو بن أمية الضمري لصلبه، وإنما هو جعفر بن عمرو بن فلان بن عمرو بن أمية، وإنما الحديث عن أبيه، عن جدِّه عمرو بن أمية.

قلت (أي ابن حجر): فالضمير في قوله: (عن جدِّه) عائد إلى عمرو بن فلان؛ لا إلى جعفر، وتبين أن الحديث من مسند عمرو بن أمية الضمري؛ لا من مسند أمية[(٢)].

قال الهيثمي: رواه أحمد، والطبراني، وفيه إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، وهو ضعيف[(٣)].

شواهده:

له شاهدان ضعيفان:

١. قال ابن هشام في السيرة ٦٣٣/٣: "ومما لم يذكره ابن إسحاق من بعوث رسول الله ﷺ وسراياه: بعثُ عمرو بن أمية الضمري؛ بعثه رسول الله ﷺ فيما حدثني من أثق به من أهل العلم ...ثم ساق ابن هشام قصة مطولة لعمرو بن أمية، وفيها: فمررنا بالحرس، وهم يحرسون جيفة خبيب بن عدي، فقال أحدهم: والله ما رأيت كالليلة أشبه بمشية عمرو بن أمية، لولا أنه بالمدينة لقلت: هو عمرو بن أمية. قال: فلما حاذى الخشبة شد عليها، فأخذها فاحتملها، وخرجا شدًا، وخرجوا وراءه؛ حتى أتى جرفًا بمهبط مسيل يأجج، فرمى بالخشبة في الجرف،

---

(١) ينظر: السيرة لابن هشام ٦٣٣/٢.

(٢) بتصرف يسير. وينظر: تهذيب التهذيب ١٠٠/٢.

(٣) مجمع الزوائد ٣٢١/٥.

فغيبه الله عنهم، فلم يقدروا عليه". اهـ

قلت: إسناد القصة معضل.

٢. قال أبو يوسف – في كتاب اللطائف –: عن الضحاك: "أن النبي ﷺ: أرسل المقداد، والزبير في إنزال خبيب عن خشبته، فوصلا إلى التنعيم، فوجدا حوله أربعين رجلًا نشاوي، فأنزلاه، فحمله الزبير على فرسه، وهو رطب، لم يتغير منه شيء، فنذر بهم المشركون، فلما لحقوهم، قذفه الزبير، فابتلعته الأرض".

ذكر هذا الصالحي في سبل الهدى والرشاد ٤٥/٦، وهو معضل، وهو خلاف ما سبق أن الذي حمل جثة خبيب رضي الله عنه، هو عمرو بن أمية الضمري رضي الله عنه.

١٦٦. عن محمودِ بنِ لَبيد ﷺ: "أنَّه (أي حنظلة بن أبي عامر ﷺ) التقى هو، وأبو سُفيان ابن حَرب، فلمَّا استعلاه حنظلةُ، رآه شدّادُ بنُ الأسودِ – وكان يُقال له: ابنُ شعوب – قد علا أبا سُفيان، فضربه شدّادٌ، فقتلَه، فقالَ رسولُ اللهِ: «إِن كان صَاحبكُم – يَعْنِي حَنْظَلَة – لتغسلُه الْمَلَائِكَةُ، فسلوا أَهله مَا شَأْنه؟.» فقَالَت: خرجَ، وَهُوَ جُنُب؛ حِين سمعَ الهائعة. فقالَ رسولُ اللهِ: «لذلك غسَّلتُه الملائكةُ»".

تخريج الحديث:

أخرجه ابن إسحاق في السيرة ص٣١٢، فقال: حدثني عاصم بن عمر بن قتادة، عن محمود بن لبيد به(١).

وأخرجه من طريقه: أبو نعيم في الحلية ٣٥٧/١، وفي دلائل النبوة ١١٠/١، وقال في الدلائل: قال أهل اللغة: الهائعة، والهيعة: صوت القتال.

وأخرجه البيهقي في الكبرى ٧٠٦٣/١٥/٤، والدلائل ٢٤٦/٣.

وابن الأثير في أسد الغابة ٦٢١/١ .

كلاهما من طريق ابن إسحاق قال: حدثني عاصم بن عمر بن قتادة مرسلًا؛ بدون قصة في أوله.

قال البيهقي في الكبرى: قال يونس: فحدثنا زكريا بن أبي زائدة، عن عامر قال: "قُتل حمزة يوم أحد، وقُتل حنظلة بن الراهب يوم أُحد، وهو الذى طهرته الملائكة". كلاهما مرسل، وهو فيما بين أهل المغازي معروف.

دراسة إسناده عند ابن إسحاق:

. عاصم بن عمر بن قتادة:

هو عاصم بن عمر بن قتادة بن النعمان الأوسي، الأنصاري، أبو عمر، المدني.

(١) جاء في سيرة ابن هشام ٣٨/٣ أن آخره قاله ابن إسحاق عن النبي ﷺ، ولم يذكر إسناده.

روى عن: أبيه، ومحمود بن لبيد، وغيرهما.

وروى عنه: محمد بن إسحاق بن يسار، ومحمد بن عجلان ، وغيرهما.

قال ابن سعد: كانت له رواية للعلم، وعلم بالسيرة، ومغازي رسول الله ﷺ، وكان ثقة، كثير الحديث، عالِمًا.

وقال إسحاق بن منصور، عن يحيى بن معين، وأبو زرعة، والنسائي: ثقة.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، عالم بالمغازي.

وهو من الرابعة مات بعد العشرين ومائة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٥٢٨/١٣، وتهذيب التهذيب ٥٣/٥، والتقريب ص٤٧٣).

. محمود بن الربيع:

هو محمود بن الربيع بن سراقة بن عمرو، الخزرجي، أبو نعيم، أو أبو محمد، المدني.

صحابي صغير، وجل روايته عن الصحابة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (الاستيعاب ١٣٧٨/٣، وتهذيب الكمال ٣٠١/٢٧، وتهذيب التهذيب ٦٣/١٠، والتقريب ص٩٢٥، والإصابة ٣٩/٦).

الحكم على الحديث:

إسناده صحيح، وهو إن كان مرسلًا؛ حيث لم يدرك محمود بن الربيع القصة لصغره؛ إلا أن مراسيل الصحابة مقبولة، ومحمود بن الربيع جل روايته عن الصحابة، وجهالة الصحابي لا تضر؛ لأنهم كلهم عدول، وله شواهد –كما سيأتي –.

وتقدم أنه رُوي عن عاصم بن عمر بن قتادة مرسلًا، وفيه أحمد بن عبد الجبار العطاردي، وهو ضعيف[1].

---

(١) ينظر: ميزان الاعتدال ١١٢/١.

شواهده:

١. عن الزبير بن العوام ﷺ قال: "قد كان الناس انهزموا عن رسول الله ﷺ؛ حتى انتهى بعضهم إلى دون الأعراض – إلى جبل بناحية المدينة –، ثم رجعوا إلى رسول الله ﷺ، وقد كان حنظلة بن أبي عامر التقى هو، وأبو سفيان بن حرب، فلما استعلاه حنظلة، رآه شداد بن الأسود، فعلاه شداد بالسيف؛ حتى قتله، وقد كاد يقتل أبا سفيان، فقال رسول الله ﷺ: «إن صاحبكم حنظلة؛ تغسله الملائكة، فسلوا صاحبته». فقالت: خرج، وهو جنب لما سمع الهائعة، فقال رسول الله ﷺ: «فذاك قد غسلته الملائكة»".

أخرجه ابن حبان في الصحيح ١٥/٤٩٥/ ٧٠٢٥ – واللفظ له –، والحاكم في المستدرك ٣/٢٢٥/ ٤٩١٧ – ومن طريقه البيهقي في الكبرى ٤/١٥/ ٧٠٦٢ –.

وأبو نعيم في معرفة الصحابة ٢/٥٨٣/ ٢٢٢٥.

كلهم من طريق محمد بن إسحاق، عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، عن جدِّه ﷺ.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه.

قال ابن الملقن: هو مرسل صحابي؛ لأن ابن الزبير لم يدرك أُحدًا؛ لأنه كان ابن سنتين، والجمهور على الاحتجاج بمرسل الصحابي؛ إلا من شذ(١).

قال ابن حجر: ظاهره أن الضمير في قوله: (عن جدِّه). يعود على عباد، فيكون الحديث من مسند الزبير؛ لأنه هو الذي يمكنه أن يسمع النبي ﷺ في تلك الحال(٢).

قلت: وعلى هذا يكون منقطعًا؛ حيث لم أقف أن عباد بن عبد الله سمع من جدِّه الزبير ﷺ.

---

(١) البدر المنير ٥/٢٥١.

(٢) التلخيص الحبير ٢/٢٧٦.

٢. عن أنس ﷺ قال: "افتخر الحيان من الأنصار – الأوس، والخزرج –؛ فقالت الأوس: منا غسيل الملائكة – حنظلة بن الراهب –، ومنا من اهتز له عرش الرحمن – سعد بن معاذ–، ومنا من حمته الدبر – عاصم بن ثابت بن أبي الأقلح –، ومنا من أجيزت شهادته بشهادة رجلين – خزيمة بن ثابت –. وقالت الخزرجيون...".

أخرجه أبو يعلى في المسند ٢٩٥٣/٣٢٩/٥.والطحاوي في شرح مشكل الآثار ٣٧٤/١٠ و٢٢٢/١٤. والطبراني في الكبير ٣٤٨٨/١٠/٤ – ومن طريقه الضياء في المختارة ٢٥٧٢/١٣٨/٧ –. والحاكم في المستدرك ٦٩٧٧/٩٠/٤. وابن عساكر في التاريخ ٣٢٣/٧.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.

وقال الضياء: محمد بن عثمان بن أبي شيبة فيه كلام، ولكن أخرجته شاهدًا.

وقال ابن عساكر: حديث حسن، صحيح.

٣. عن ابن عباس – رضي الله عنهما – قال: لما أُصيب حمزة بن عبد المطلب، وحنظلة بن الراهب – وهما جنبان –، فقال رسول الله ﷺ: «رأيت الملائكة تغسلهما».

أخرجه الطبراني في الكبير ٣٩١/١١/ ١٢٠٩٤. والبيهقي في الكبرى ١٥/٤/ ٧٠٦٤.

قال البيهقي: أبو شيبة ضعيف.

قال ابن حجر: رواه الحاكم في المستدرك، والطبراني، والبيهقي من حديث ابن عباس، وفي إسناد البيهقي أبو شيبة الواسطي، وهو ضعيف جدًا، وفي إسناد الحاكم معلى بن عبد الرحمن، وهو متروك، وفي إسناد الطبراني حجاج، وهو مدلس(١).

٤. عن ابن شهاب الزهري ﵀ قال: "... قتل من الأنصار يومئذ من أصحاب رسول الله قريبًا من سبعين رجلًا منهم: حنظلة بن أبي عامر، وهو الذي غسلته الملائكة".

أخرجه البيهقي في الدلائل ٢٧٨/٣.

---

(١) التلخيص الحبير ٢٧٦/٢. وليس في المستدرك ذكر الشاهد – وهو تغسيل الملائكة لحنظلة –.

قلت: هو مرسل.

وأخرج ثابت السرقسطي في الدلائل في غريب الحديث ٢١٩/٤ من طريق ابن إسحاق، عن الزهري، عن عروة بن الزبير قصة خروج حنظلة، واستشهاده، وهو جنب، لكن ليس فيها ذكر الشاهد، وهو أن الملائكة غسلته.

٥. عن أبي أسيد ﷺ: قال: قال رسول الله ﷺ: «إني رأيت الملائكة تغسل حنظلة بن أبي عامر بين السماء، والأرض بماء المزن في صحاف الفضة».

قال أبو أسيد الساعدي: "فذهبنا، فنظرنا إليه، فإذا رأسه يقطر ماء. قال أبو أسيد: فرجعت إلى رسول الله ﷺ فأخبرته، فأرسل إلى امرأته فسألها، فأخبرته أنه خرج، وهو جنب".

أخرجه الواقدي في المغازي ٢٧٤/١، ولم يذكر إسناده إلى أبي أسيد.

وأخرجه من طريقه ابن سعد في الطبقات ٢٩٢/٤.

قال ابن حجر: ورواه الحاكم في الإكليل من حديث أبي أسيد، وفي إسناده ضعف[1].

٦. عن الحسن البصري رحمه الله قال: قال رسول الله ﷺ: «لقد رأيت الملائكة تغسل حمزة».

أخرجه ابن سعد في الطبقات ١٤/٣.

قلت: هو مرسل.

والخلاصة أن هذه الشواهد بمجموعها يتقوى بها حديث الباب.

(١) التلخيص الحبير ٢٧٦/٢.

١٦٧. عَنْ عَائِشَةَ – رضيَ اللهُ عنها – قَالَتْ: "ما كان يَزَالُ يُرَى عَلَى قَبْرِ النَّجَاشِيِّ نُورٌ".

تخريج الأثر:

أخرجه ابن إسحاق في السيرة ص٢٠١، فقال: حدثني يزيد بن رومان، عن عروة بن الزبير، عن عائشة زوج النبي ﷺ به.

وأخرجه من طريقه: أبو داود في الجهاد: باب في النور يرى عند قبر الشهيد، ح٢٥٢٥.وابن هشام في السيرة ٣٦٦/١.

كلاهما من طريق ابن إسحاق به ولفظه: "لما مات النجاشي؛ كنا نتحدث: أنه لا يزال يُرى على قبره نور".

دراسة إسناده:

– يزيد بن رومان:

هو يزيد بن رومان المدني، أبو روح، مولى آل الزبير.

روى عن: عروة بن الزبير، وسالم بن عبد الله بن عمر، وغيرهما.

وروى عنه: محمد بن إسحاق، ومالك بن أنس، وغيرهما.

قال ابن معين، والنسائي: ثقة.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة.

وهو من الخامسة، مات سنة ثلاثين ومائة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال١٢٢/٣٢، وتهذيب التهذيب ٣٢٥/١١، والتقريب ص١٠٧٤).

. عروة:

هو عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد، الأسدي، أبو عبد الله، المدني.

ثقة، فقيه، مشهور.

تقدمت ترجمته في (ح١١).

. عائشة:

هي عائشة بنت أبي بكر الصديق، أم المؤمنين.

تقدمت ترجمتها – رضي الله عنها – في (ح٤٦).

الحكم على الأثر:

إسناده حسن؛ فيه محمد بن إسحاق، وهو صدوق، وقد صرح بالتحديث.

وقال الألباني: ضعيف(١).

(١) ضعيف أبي داود ص٣٤٠.

مكرر. عن عليّ بنِ أبي طالبٍ ﵁: أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «عرفتُ جعفر في رفقةٍ من الملائكةِ؛ يبشرونَ أهلَ بيشةَ بالمطرِ»(١).

(١) تقدم الحديث برقم (٦٣).

فقه الأحاديث:

. تعريف الكرامة:

هي أمر خارق للعادة، يظهره الله على أيدي أوليائه(1).

مذاهب الناس في إثبات الكرامة:

ذهب الناس في إثبات الكرامة، وجواز وقوعها ثلاثة مذاهب:

المذهب الأول: جواز وقوعها على أيدي الصالحين، ولكن لا تبلغ هذه الخوارق ما وقع للأنبياء من المعجزات الكبيرة لإثبات نبوتهم.

المذهب الثاني: جواز وقوعها بدون حد؛ فما جاز وقوعه لنبي، جاز وقوعه لولي؛ بل الخارق للعادة يقع من النبي، والولي، والساحر، ولا فرق إلا دعوى النبوة من النبي، والصلاح من الولي.

وهذا مذهب الأشاعرة.

المذهب الثالث: منع وقوع خرق العادة لغير الأنبياء - عليهم السلام -.

وهذا قول المعتزلة، وابن حزم، وحُكي عن أبي إسحاق الاسفراييني، وأبي محمد بن أبي زيد(2)، ومال إليه الصنعاني(3).

والقول الراجح: هو المذهب الأول؛ وهو جواز وقوعها بما دون خوارق الأنبياء، وقد دلَّ على هذا الكتاب، والسنة، وكثرة وقوعها، ومشاهدتها(4).

---

(1) ينظر: لوامع الأنوار البهية ٣٩٢/٢. وتيسير العزيز الحميد ص١٩٢. والبراهين الإسلامية ص٥٨ و٨٢. وتحفة الطالب والجليس ص٦٩. وسيف الله على من كذب على أولياء الله ص٤٥. رسالة الشرك ومظاهره ص١٢٢-١٢٣.

(2) قال ابن تيمية في النبوات ١٣١/١ : "كأنّ في الحكاية عنهما غلطًا".

(3) ينظر: النبوات ١٢٩/١-١٥٠. ومجموع الفتاوى ٢٩٤/١١-٢٩٥. وفتح الباري ٣٨٣/٧. والإنصاف في حقيقة الأولياء ص٧٥-٧٦.

(4) ينظر: مجموع الفتاوى ٢٧٦/١١-٢٨٢.

قال ابن تيمية رحمه الله – بعد أن ذكر أمثلة من كرامات الأولياء –: "...فإن تعداد هذا مثل المطر"(١).

وأصل خطأ الطائفتين: أنهم لم يعرفوا آيات الأنبياء، وما خصهم الله به، ولم يقدروا قدر النبوة، ولم يقدروا آيات الأنبياء قدرها؛ بل جعلوا هذه الخوارق الشيطانية من جنسها؛ فإما أن يكذّبوا بوجودها، وإما أن يسوّوا بينهما، ويدّعوا فرقاً لا حقيقة له(٢).

. الكرامة الحقيقية هي التي لا تضر صاحبها في الآخرة :

قال ابن تيمية رحمه الله: "إنما الكرامة في الحقيقة ما نفعت في الآخرة، أو نفعت في الدنيا، ولم تضر في الآخرة، وإنما هذا بمنزلة ما ينعم به الله على بعض الكفار، والفساق من الرياسات والأموال في الدنيا، فإنها إنما تصير نعمة حقيقية إذا لم تضر صاحبها في الآخرة"(٣).

. بطلان القول: بأن كرامة الولي الميت تنفع الحي:

قال ابن عبد الهادي رحمه الله: "الميت قد انقطع عمله الذي ينتفع به نفسه، ولم يبق عليه منه إلا ما تسبب في حياته في شيء يبقى نفعه: كالصدقة، وتعليم العلم النافع، ودعاء الولد الصالح، فكيف يبقى نفعه للحي، وهو عمل يعمله له، وهل هذا إلا باطل شرعاً، وقدراً"(٤).

. التعلق بالأولياء بدعوى وجود كرامات لهم هو من الغلو بهم:

قال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن رحمه الله: "الكرامة فعل الله – تعالى – لا فعل للولي فيها، ولا قدرة له عليها ولا تأثير.

وكل من يذكر تعريف الكرامة وحدها يقول: هي خرق الله العادة لوليه؛ لحكمة، ومصلحة تعود عليه، أو على غيره، وعلى هذا التعريف لا فعل للولي فيها، ولا إرادة، فمن أين يؤخذ أنها

(١) مجموع الفتاوى ٣١٨/١١.

(٢) ينظر: النبوات ١٠٤٠/٢.

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم ٧٠٥/٢.

(٤) الصارم المنكي ص٣٨٢.

سبب يقتضي دعاء من قامت به، أو فعلت له؟ ومن أي وجه دلت الكرامة على هذا؟ وأفضل الناس الرسل، والملائكة من أفضل خلق الله، ولهم من المعجزات، والكرامات، والمقامات ما ليس لغيرهم.

قد جاء عيسى بن مريم بما هو من أفضل المعجزات، والكرامات: يخلق من الطين كهيئة الطير، فينفخ فيه، فيكون طيرًا بإذن الله، ويبرئ الأكمه، والأبرص، ويحيي الموتى بإذن الله، وينبئهم من الغيب ما يأكلون، وما يدخرون.

وقد أنكر – تعالى – على من دعاه، وقصده في حاجاته، وملماته، وأخبر أن فاعل ذلك كافر بربه، ضال بعبادة غيره"(١).

وقال ﷺ: "كذلك: ينكرون (أي أئمة الدعوة النجدية)، ويكفرون من قال: بأن لأرواح المشايخ تصرفات بعد الممات، وأن ذلك لهم على سبيل الكرامات، فإن هذا من أشنع الأقوال المكفرة، وأضلها؛ لمصادمة الكتاب المصدق، ولما فيه من الشرك المحقق"(٢).

وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن ﷺ: "المعجزات التي وقعت للرسل أعظم، وأعظم، فصارت إعلاماً على صدقهم فيما دعوا إليه من تجريد التوحيد، وإخلاص العبادة لله وحده لا شريك له، فلم تكن دليلاً على أنه يجوز أن يستغاث بهم، أو يعتقد فيهم بما لا يجوز اعتقاده في أحد سوى الله من نفع، أو ضر، أو رغبة، أو رهبة، والقرآن ينادي بهذا في كل سورة"(٣).

. ليست الكرامة من لوازم المنزلة، وعلو الدرجة:

قال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن ﷺ: " ليست الكرامة من لوازم المنزلة، وعلو الدرجة، مشى قوم فوق البحار، ومات عطشًا من هو أفضل منهم، وأقوى إيمانًا.

---

(١) تحفة الطالب والجليس ص٦٩.

(٢) الدرر السنية ٢٤٥/١. وفي "الفتاوى البزازية" – المطبوع بهامش "الفتاوى الهندية" ٣٢٦/٣ –: "من قال: إن أرواح المشايخ حاضرة تعلم يكفر".

(٣) كشف ما ألقاه إبليس ص١١٤.

وقد كثرت في القرن الثاني، والثالث، وفي القرن الأول من هو أفضل، وأجل ممن وقعت له هذه الخوارق"[١].

(١) تحفة الطالب والجليس ص٧٣.

الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على وقوع الكرامة للميت، وانتفاع الحي بها، والجواب عنها:

استدل المخالفون بأحاديث، وآثار على وقوع الكرامة للميت، وانتفاع الحي بها، وهذه الأحاديث، والآثار لا يصح الاستدلال بها: إما لعدم ثبوتها، أو لعدم وجود دلالة فيها - كما يلي -:

. حديث ابن عباس — رضي الله عنهما —: في قصة الميت الذي يقرأ سورة الملك في قبره.

. أثر أبي هريرة ﷺ: أن الله بعث لعاصم بن ثابت بعد موته مثل الظلة من الدبر، فحمت جسده من المشركين.

. أثر عمرو بن أمية الضمري ﷺ: أن جسد خبيب بن عدي لم يعثر عليه.

. حديث محمود بن لبيد ﷺ: أن حنظلة بن أبي عامر بعد استشهاده غسلته الملائكة.

. أثر عائشة - رضي الله عنها -: "ما كان يزال يرى على قبر النجاشي نور".

. حديث علي بن أبي طالب ﷺ مرفوعًا: «عرفت جعفر في رفقة من الملائكة؛ يبشرون أهل بيشة بالمطر».

وجه الاستدلال: أن هذه الأحاديث، والآثار بينت أن كرامة الولي تبقى بعد موته، وينتفع بها الأحياء، فهي دالة على تصرفه بعد الموت، فيجوز طلب الانتفاع من الميت(١).

والجواب:

١. أنه لم يثبت من هذه الأحاديث، والآثار؛ إلا أثر أبي هريرة ﷺ، وحديث محمود بن لبيد ﷺ، وأثر عائشة - رضي الله عنها -.

٢. أن الكرامة هي فعل الله، وليس للعبد فيها اختيار؛ بل قد تكون للولي من غير دعاء

(١) ينظر: نفحات القرب والاتصال ص٢١١-٢١٤. والمنحة الوهبية ص٣٧-٤٢. وصلح الإخوان ص١٠٠-١٠١.

وطلب، وعلى هذا فالولي لا يملك الكرامة، ولا يتصرف فيها، فكيف ينفع غيره؟[1].

قال الشيخ صنع الله الحنفي رحمه الله: أما قولهم: إن للأولياء تصرفًا في حياتهم وبعد الممات، فيرده قول الله – تعالى -: { أَإِلَهٌ مَّعَ اللَّهِ } { أَلاَ لَهُ الْخَلْقُ وَالأَمْرُ } { وَلِلَّهِ غَيْبُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ }، ونحوه من الآيات الدالة على أنه المنفرد بالخلق والتدبير والتصرف والتقدير ولا شيء لغيره في شيء ما بوجه من الوجوه. والكل تحت ملكه وقهره: تصرفًا، وملكًا، وإحياء، وإماتة، وخلقًا[2].

٣. أنه لا يلزم من حصول الكرامة للولي بعد موته أن يجوز التعلق به، والطلب منه؛ كما أن الملائكة تقوم بأعمال جليلة للناس، ولم يشرع التعلق بهم، والطلب منهم[3].

٤. أن بعض المتصوفة ذكر: أن كرامات الأولياء إنما تصدر في حياتهم فقط، وأما بعد مماتهم، فتسلب التصرفات، وظهور الكرامات[4].

٥ . قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله- في رده على مقولة: إن أهل الكرامات حالهم في الممات؛ كحالهم في الحياة -: هذا يبطله ما ذكره الله – تعالى – بقوله: ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْأَحْيَاءُ وَلَا الْأَمْوَاتُ إِنَّ اللَّهَ يُسْمِعُ مَن يَشَاءُ وَمَا أَنتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِي الْقُبُورِ ﴿٢٢﴾﴾(فاطر: ٢٢). فلم يجعلهم – تعالى – سواء؛ بل فرق بين الأحياء، والأموات، وشبه بهم ما لم ينتفع بسماع الهدى[5].

(١) ينظر: فتح المنان تتمة منهاج التأسيس رد صلح الإخوان ٢٢٤.

(٢) نقله عنه الشيخ أبا بطين في الانتصار ص٧٩.

(٣) ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٧٣٦-٧٣٧.

(٤) ينظر: حكم الله الواحد الصمد ص٨٩-٩٠.

(٥) كشف ما ألقاه إبليس ص٨٠-٨١.

الفصل الرابع:

الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون في الذبح، والنذر، والحلف، والاستعاذة

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على الذبح بأبواب الأولياء.

المبحث الثاني: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على النذر للأنبياء، والأولياء.

المبحث الثالث: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على الحلف بغير الله.

المبحث الرابع: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على قول: أعوذ بالله، وبك.

المبحث الأول:

الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على الذبح بأبواب الأولياء



١٦٨. عن ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ ﵁ قَالَ: نَذَرَ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَنْحَرَ إِبِلاً بِبُوَانَةَ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَنْحَرَ إِبِلاً بِبُوَانَةَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ كَانَ فِيهَا وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟». قَالُوا : لاَ. قَالَ: « هَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟». قَالُوا: لا. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْفِ بِنَذْرِكَ، فَإِنَّهُ لاَ وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلاَ فِيمَا لاَ يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ».

غريب الحديث:

بُوَانَةَ: هي بضم الباء، وقيل: بفتحها: هضبة من وراء ينبع(١).

وَثَن: الوثن كل ما له جثة معمولة من جواهر الأرض، أو من الخشب، والحجارة؛ تعمل، وتنصب؛ فتعبد(٢).

تخريج الحديث:

أخرجه أبو داود في الأيمان والنذور: باب ما يؤمر به من الوفاء بالنذر، ح٣٣١٥، فقال: حدثنا داود بن رُشيد، حدثنا شعيب بن إسحاق، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبى كثير، قال: حدثني أبو قلابة، قال: حدثني ثابت بن الضحاك به.

وأخرجه من طريقه البيهقي في الكبرى ٢٠٦٣٤/٨٣/١، وفي الصغرى ٣٢٢٤/١٢١/٤.

وأخرجه الطبراني في الكبير ١٣٤١/٧٥/٢ من طريق داود بن رُشيد به نحوه.

دراسة إسناده عند أبي داود:

. داود بن رُشيد:

هو داود بن رُشيد – بالتصغير –، الهاشمي مولاهم، الخوارزمي، نزيل بغداد.

روى عن: شعيب بن إسحاق، وصالح بن عمر الواسطي، وغيرهما.

---

(١) ينظر: معجم البلدان ٥٠٥/١. والنهاية ١٦٤/١ مادة (بون).

(٢) ينظر: معجم مقاييس اللغة ٨٥/٦. والنهاية ١٦٤/١. ولسان العرب ٤٤٢/١٣. مادة (وثن). وتيسير العزيز الحميد ص٢٥٠. وفتح المجيد ١٧٦/١.

وروى عنه: مسلم، وأبو داود، وغيرهما.

قال صالح بن محمد البغدادي: كان يحيى بن معين يوثقه.

وقال ابن سعد: ثقة، كثير الحديث.

وقال الدارقطني: ثقة، نبيل.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة.

وهو من العاشرة، مات سنة تسع وثلاثين ومائتين. وأخرج له الجماعة سوى الترمذي.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٣٨٨/٨، وتهذيب التهذيب ١٨٤/٣، والتقريب ص٣٠٥).

. شعيب بن إسحاق:

هو شعيب بن إسحاق بن عبد الرحمن، الأموي مولاهم، البصري، ثم الدمشقي.

روى عن: عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي – وروايته عنه في الصحيحين –، وعبد الملك ابن جريج، وغيرهما.

وروى عنه: إسحاق بن راهويه، وداود بن رشيد، وغيرهما.

قال ابن أبي خيثمة، عن يحيى بن معين، والدارمي، عن دحيم، ومحمد بن سعد، والنسائي: ثقة.

وقال أبو داود: هو مرجئ، وأبو مسهر لم يصل عليه.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، رمي بالإرجاء، وسماعه من ابن أبي عروبة بأخرة.

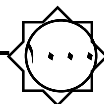
وهو من كبار التاسعة، مات سنة تسع وثمانين ومائتين. وأخرج له الجماعة سوى الترمذي.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٥٠١/١٢، وتهذيب التهذيب ٣٤٧/٤، والتقريب ص٤٣٦).

. الأوزاعي:

هو عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو، الأوزاعي، أبو عمرو، الفقيه.

روى عن: ابن شهاب الزهري، ويحيى بن أبي كثير – وروايته عنه في الصحيحين –،



وغيرهما.

وروى عنه: شعبة بن الحجاج، وشعيب بن إسحاق الدمشقي، وغيرهما.

قال عمرو بن علي، عن عبد الرحمن بن مهدي: الأئمة في الحديث أربعة: الأوزاعي، ومالك، وسفيان الثوري، وحماد بن زيد.

وقال أبو حاتم: إمام، متبع لما سمع.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، جليل.

وهو من السابعة، مات سنة سبع وخمسين ومائة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٣٠٣/١٧، وتهذيب التهذيب ٢٣٨/٦، والتقريب ص٥٩٣).

. يحيى بن أبي كثير:

هو يحيى بن أبي كثير، الطائي مولاهم، أبو نصر، اليمامي.

ثقة، ثبت.

تقدمت ترجمته في (ح١٤١).

. أبو قلابة:

هو عبد الله بن زيد بن عمرو، أو عامر، الجرمي، أبو قلابة، البصري.

روى عن: أنس بن مالك ، وثابت بن الضحاك الأنصاري – وروايته عنه في الصحيحين –، وغيرهما.

وروى عنه: أيوب السختياني، ويحيى بن أبي كثير، وغيرهما.

قال ابن سعد: ثقة، كثير الحديث.

وقال العجلي: تابعي، ثقة، وكان يحمل على علي، ولم يرو عنه شيئًا.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، فاضل، كثير الإرسال، قال العجلي: فيه نصب يسير.

وهو من الثالثة، مات بالشام هاربًا من القضاء سنة أربع ومائة، وقيل: بعدها. وأخرج له

الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٥٤٢/١٤، وتهذيب التهذيب ٢٢٤/٥، والتقريب ص٥٠٨).

. ثابت بن الضحاك:

هو ثابت بن الضحاك بن خليفة الأشهلي.

صحابي، مشهور.

مات رضي الله عنه سنة أربع وستين، وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (الاستيعاب ٢٠٥/١، وتهذيب الكمال ٣٥٩/٤، وتهذيب التهذيب ٨/٢، والتقريب ص١٨٦، والإصابة ٣٩١/١).

الحكم على الحديث:

إسناده صحيح.

قال ابن تيمية: هذا الإسناد على شرط الصحيحين، وإسناده كلهم ثقات مشاهير، وهو متصل بلا عنعنة[١].

وقال ابن عبد الهادي: حديث حسن، صحيح[٢].

وقال ابن الملقن: صحيح، رواه أبو داود بإسناد صحيح على شرط البخاري، ومسلم، كل رجاله أئمة؛ مجمع على عدالتهم[٣].

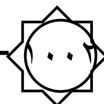
وقال ابن حجر: سنده صحيح[٤].

(١) اقتضاء الصراط المستقيم ٤٣٦/١.

(٢) الصارم المنكي ص٣٠٩.

(٣) البدر المنير ٥١٨/٩.

(٤) التلخيص الحبير ٣٣١/٤. وينظر: منحة الحميد ص٢٠٠.



١٦٩. عن عبدِ اللهِ بنِ عَمرو بنِ العاصِ – رضيَ اللهُ عنهما –: "أَنَّ امْرَأَةً أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَضْرِبَ عَلَى رَأْسِكَ بِالدُّفِّ. قَالَ: «أَوْفِي بِنَذْرِكِ». قَالَتْ: إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَذْبَحَ بِمَكَانِ كَذَا، وَكَذَا – مَكَانٌ كَانَ يَذْبَحُ فِيهِ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ –. قَالَ «لِصَنَمٍ؟». قَالَتْ : لاَ. قَالَ: «لِوَثَنٍ؟». قَالَتْ : لاَ. قَالَ: « أَوْفِي بِنَذْرِكِ»".

تخريج الحديث:

أخرجه أبو داود في الأيمان والنذور: باب ما يؤمر به من الوفاء بالنذر، ح ٣٣١٤، فقال: حدثنا مسدد، حدثنا الحارث بن عبيد، أبو قدامة، عن عبيد الله بن الأخنس، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدِّه به.

وأخرجه من طريقه البيهقي في الكبرى ١٠/٧٧/ ٢٠٥٩٦ مختصرًا.

دراسة إسناده:

. مسدد:

هو مسدد بن مسرهد بن مسربل بن مستورد، الأسدي، البصري، أبو الحسن. ويقال اسمه: عبد الملك بن عبد العزيز، ومسدد لقب.

روى عن: جويرية بن أسماء، والحارث بن عبيد، وغيرهما.

وروى عنه: البخاري، وأبو داود، وغيرهما.

قال جعفر بن أبي عثمان الطيالسي: ثقة، ثقة.

وقال النسائي، وأبو حاتم: ثقة.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، حافظ، يقال: إنه أول من صنف المسند بالبصرة.

وهو من العاشرة، مات سنة ثمان وعشرين ومائتين. وأخرج له البخاري، وأبو داود، والترمذي، والنسائي.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٢٧/٤٤٣، وتهذيب التهذيب ١٠/١٠٧، والتقريب

ص٩٣٥).

. الحارث بن عبيد، أبو قدامة:

هو الحارث بن عبيد، الإيادي – بكسر الهمزة؛ بعدها تحتانية –، أبو قدامة، البصري.

روى عن: عبد الملك بن حبيب الجوني، وعبيد الله بن الأخنس، وغيرهما.

وروى عنه: عبد الله بن المبارك، ومسدد بن مسرهد، وغيرهما.

قال عمرو بن علي: سمعت عبد الرحمن بن مهدي يحدث عن أبي قدامة، وقال: كان من شيوخنا، وما رأيت إلا خيراً.

وقال النسائي: صالح.

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال عباس الدوري، وعبد الله بن أحمد بن حنبل، عن يحيى بن معين: ضعيف الحديث.

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه: مضطرب الحديث.

وقال أبو حاتم: ليس بالقوي، يكتب حديثه، ولا يحتج به.

وقال النسائي: ليس بذاك القوي.

وقال ابن حبان في المجروحين: كان شيخًا صالحًا، ممن كثر وهمه؛ حتى خرج عن جملة من يحتج بهم إذا انفردوا[(١)].

وقال الساجي: صدوق، عنده مناكير.

وقال الذهبي في الكاشف: ليس بالقوي.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق، يخطئ. اهـ

قلت: هو صدوق، يخطئ. والجرح فيه مفسّر، ومن أثنى عليه فلصلاحه.

---

(١) ابن حبان ذكره في الثقات، وفي المجروحين، فهل هو وهم من ابن حبان، أو أنه يرى أنهما اثنان؟. ينظر: تهذيب التهذيب ٢/١٥٠.

وهو من الثامنة. استشهد به البخاري متابعة في موضعين من كتابه، وأخرج له في الأدب المفرد، ومسلم، وأبو داود، والترمذي.

له ترجمة في: (الكامل ١٨٨/٢، وثقات ابن حبان ١٧٤/٦، والمجروحين ٢٣١/١، وتهذيب الكمال ٦/٦، والميزان ٤٣٣/١، والكاشف ٣٠٣/١، وتهذيب التهذيب ١٤٩/٢، والتقريب ص٢١٢، وهدي الساري ص٤٥٧).

. عبيد الله بن الأخنس:

عبيد الله بن الأخنس النخعي، أبو مالك، الخزاز - بمعجمات -.

روى عن: عمرو بن شعيب، ونافع، مولى ابن عمر، وغيرهما.

وروى عنه: أبو قدامة الحارث بن عبيد الإيادي، ويحيى بن سعيد القطان، وغيرهما.

قال إسحاق بن منصور، عن يحيى بن معين، وأبو الحسن الميموني، عن أحمد بن حنبل، وأبو داود، والنسائي: ثقة.

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يخطئ كثيراً.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق، قال ابن حبان: كان يخطئ. اهـ

قلت: هو ثقة، فقد وثقه الأئمة المتقدمون، وابن حبان تفرد بقوله فيه، قال ابن حجر في هدي الساري: وثقه الأئمة، وشذ ابن حبان، فقال: يخطئ[1].

وهو من السابعة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (الثقات لابن حبان ١٤٧/٧، وتهذيب الكمال ٥/١٩، وتهذيب التهذيب ٢/٧، والتقريب ص٦٣٥).

. عمرو بن شعيب:

هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص.

---

(١)١٠/٢٤٥. وعبارة ابن حبان - في ثقاته، وتهذيب التهذيب -: " يخطئ كثيراً".

روى عن: أبيه، وطاووس بن كيسان.

وروى عنه: عبد الملك بن جريج، وعبيد الله بن الأخنس، وغيرهما.

قال صدقة بن الفضل، عن يحيى بن سعيد القطان: إذا روى عنه الثقات، فهو ثقة يحتج به.

وقال عباس الدوري، عن يحيى بن معين: إذا حدث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدِّه، فهو كتاب، هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، وهو يقول: أبي عن جدي، فمن ها هنا جاء ضعفه، أو نحو هذا من الكلام، وإذا حدث عن سعيد بن المسيب، أو سليمان بن يسار، أو عروة، فهو ثقة عن هؤلاء، أو قريب من هذا.

وقال عباس - في موضع آخر -، ومعاوية بن صالح، عن يحيى بن معين: عمرو بن شعيب ثقة.

وقال علي بن المديني: عمرو بن شعيب عندنا ثقة، وكتابه صحيح.

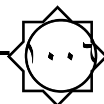
وقال أبو بكر الأثرم: سئل أبو عبد الله عن عمرو بن شعيب، فقال: أنا أكتب حديثه، وربما احتججنا به، وربما وجس في القلب منه شيء، ومالك يروي عن رجل عنه.

وقال الحسن بن سفيان، عن إسحاق بن راهويه: إذا كان الراوي عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدِّه ثقة، فهو كأيوب، عن نافع، عن ابن عمر.

وقال البخاري: رأيت أحمد بن حنبل، وعلي بن المديني، وإسحاق بن راهويه، وأبا عبيد، وعامة أصحابنا؛ يحتجون بحديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدِّه، ما تركه أحد من المسلمين. وقال: من الناس بعدهم؟!.

وقال يعقوب بن شيبة: ما رأيت أحدًا من أصحابنا ممن ينظر في الحديث، وينتقي الرجال، يقول في عمرو بن شعيب شيئًا، وحديثه عندهم صحيح، وهو ثقة، ثبت، والأحاديث التي أنكروا من حديثه؛ إنما هي لقوم ضعفاء رووها عنه، وما روى عنه الثقات، فصحيح.

قال: وسمعت علي بن المديني يقول: قد سمع أبوه شعيب من جدِّه، عبد الله بن عمرو.



وقال العجلي، والنسائي: ثقة.

وقال النسائي – في موضع آخر –: ليس به بأس.

وقال أحمد بن سعيد الدارمي: عمرو بن شعيب ثقة، روى عنه الذين نظروا في الرجال مثل: أيوب، والزهري، والحكم، واحتج أصحابنا بحديثه، وسمع أبوه من عبد الله بن عمرو، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن عباس.

وقال أبو بكر بن زياد النيسابوري: صح سماع عمرو من أبيه شعيب، وصح سماع شعيب من جدِّه عبد الله.

وقال الدارقطني: لعمرو بن شعيب ثلاثة أجداد: الأدنى منهم محمد، والأوسط عبد الله، والأعلى عمرو، وقد سمع – يعني شعيبًا – من الأدنى محمد، ومحمد لم يدرك النبي ﷺ، وسمع من جدِّه عبد الله، فإذا بينه، وكشفه، فهو صحيح حينئذ، ولم يترك حديثه أحد من الأئمة، ولم يسمع من جدِّه عمرو.

وقال ابن عدي: روى عنه أئمة الناس، وثقاتهم، وجماعة من الضعفاء؛ إلا أن أحاديثه عن أبيه، عن جدِّه مع احتمالهم إياه؛ لم يدخلوها في صحاح ما خرجوا، وقالوا: هي صحيفة.

وقال علي بن المديني، عن يحيى بن سعيد: حديثه عندنا واهٍ.

وقال علي، عن سفيان بن عيينة: إنما يحدث عن أبيه، عن جدِّه، وكان حديثه عند الناس فيه شيء.

وقال ابن أبي خيثمة، عن يحيى بن معين: ليس بذاك.

وقال أبو الحسن الميموني: سمعت أحمد بن حنبل يقول: عمرو بن شعيب له أشياء مناكير، وإنما يكتب حديثه؛ يعتبر به، فأما أن يكون حجة فلا.

وقال الذهبي في ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق: صدوق في نفسه؛ لا يظهر تضعيفه بحال، وحديثه قوي، لكن لم يخرجا له في الصحيحين، فأجادا.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق. اهـ

قلت: هو صدوق، وقد احتج به الجمهور، وقد بيّن أبو زرعة سبب الكلام فيه، فقال: إنما أنكروا عليه كثرة روايته عن أبيه، عن جدِّه، وقالوا: إنما سمع أحاديث يسيرة، وأخذ صحيفة كانت عنده، فرواها، وما أقل ما نصيب عنه مما روى عن غير أبيه، عن جدِّه من المنكر، وعامة هذه المناكير التي تروى عنه، إنما هي عن المثنى بن الصباح، وابن لهيعة، والضعفاء، وهو ثقة في نفسه، إنما تكلم فيه بسبب كتاب عنده.

وقال ابن حجر في تهذيب التهذيب: شهد له بن معين أن أحاديثه صحاح غير أنه لم يسمعها، وصح سماعه لبعضها، فغاية الباقي أن يكون وجادة صحيحة، وهو أحد وجوه التحمل، والله أعلم(١).

وهو من الخامسة، مات سنة ثماني عشرة ومائة. وأخرج له البخاري في القراءة خلف الأمام وغيره، والباقون سوى مسلم.

له ترجمة في: (الكامل ١٤/٥، وتهذيب الكمال ٦٤/٢٢، وميزان الاعتدال ٢٦٣/٣، وجامع التحصيل ص٢٤٤، وتهذيب التهذيب ٤٨/٨، والتقريب ص٧٣٨).

ـ عن أبيه:

هو شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص.

روى عن: عبادة بن الصامت، وجدِّه، عبد الله بن عمرو بن العاص، وغيرهما.

وروى عنه: ابناه: عمر، وعمرو، وغيرهما.

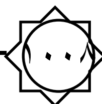
ذكره ابن حبان في كتاب الثقات.

وقال الذهبي في الكاشف: صدوق.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق، ثبت سماعه من جدِّه. اهـ

قلت: هو صدوق، وأما قول الذهبي: لا مغمز فيه، ولكن ما علمت أحدًا وثقه؛ بل ذكره

(١) قد أجاب ابن حجر بتفصيل أكثر في تهذيب التهذيب ٤٩/٨.



ابن حبان في تاريخ الثقات(١).

قلت: مراده لم يوثقه أحد بعينه،وتقدم في ترجمة ابنه:أن الجمهور يحتجون بما رواه ابنه عنه.

وهو من الثالثة. وأخرج له البخاري في القراءة خلف الإمام، وفي الأدب المفرد، والباقون سوى مسلم.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٥٣٤/١٢، والكاشف ٤٨٨/١، وتهذيب التهذيب ٣٥٦/٤، والتقريب ص٤٣٨، وجامع التحصيل ص١٩٦).

. عن جدِّه(٢):

هو عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم بن سعيد – بالتصغير –، ابن سعد، ابن سهم السهمي، أبو محمد. وقيل: أبو عبد الرحمن.

أحد السابقين المكثرين من الصحابة، وأحد العبادلة الفقهاء.

مات رضي الله عنه في ذي الحجة؛ ليالي الحرة بالطائف. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (الاستيعاب ٩٥٦/٣، وتهذيب الكمال ٣٥٧/١٥، وتهذيب التهذيب ٣٢٧/٥، والتقريب ص٥٣٠، والإصابة ١٩٢/٤).

الحكم على الحديث:

إسناده حسن؛ فيه الحارث بن عبيد، وهو صدوق، يخطئ، وله شواهد يرتقي بها لدرجة الصحيح لغيره.

قال ابن الملقن: رجال إسناده ثقات(٣).

وقال الألباني: هذا إسناد حسن. ثم صححه بشاهده(٤).

---

(١) ذكر هذا الذهبي في ترجمة ابنه عمرو في الميزان ٢٦٥/٣.

(٢) مرجع الضمير في (جدِّه) هو شعيب، وتقدم بيانه في ترجمة (عمرو بن شعيب).

(٣) البدر المنير ٦٤٧/٩.

(٤) إرواء الغليل ٢١٣/٨.

شواهده:

١. حديث ثابت بن الضحاك ﷺ الذي تقدم، وهو حديث صحيح.

٢. ولبعضه شاهد عن بريدة بن الحصيب ﷺ قال: "رجع رسول الله ﷺ من بعض مغازيه، فجاءت جارية سوداء، فقالت: يا رسول الله، إني كنت نذرت إن ردك الله سالماً، أن أضرب على رأسك بالدف. فقال: «إن كنت نذرت، فافعلي، وإلا فلا». قالت: إني كنت نذرت. قال: فقعد رسول الله ﷺ، فضربت بالدف".

أخرجه الترمذي ٥/٦٢٠/٣٦٩٠، وأحمد في ٣٨/١١٧/٢٣٠١١.

قال الترمذي: هذا حديث حسن، صحيح، غريب.

وقال ابن القطان: صحيح[١].

قال الألباني: إسناده جيد، رجاله ثقات رجال مسلم، وفي الحسين كلام لا يضر[٢].

قلت: هو بهذين الشاهدين يرتقي لدرجة الصحيح لغيره.

---

(١) نصب الراية ٣/٣٠١.

(٢) السلسلة الصحيحة ٥/٢٦٩.

فقه الأحاديث:

تعريف الذبح:

الذبح لغة: هو الشق[1].

واصطلاحًا: قتل حيوان؛ مباح أكله؛ بقطع الحلقوم، أو المريء[2].

حكم الذبح عند أبواب الأولياء:

له نوعان:

١. الذبح بنية التقرب للولي:

وهذا شرك أكبر؛ لأن الذبح بنية التقرب عبادة؛ بل هو من أجل العبادات المالية، فصرفها لغير الله شرك، قال - تعالى -: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ ۝٢﴾(الكوثر:٢). وقال - تعالى-: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ۝١٦٢ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ۝١٦٣﴾(الأنعام:١٦٢-١٦٣) [3].

وعن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لعن الله من لعن والده، ولعن الله من ذبح لغير الله، ولعن الله من آوى محدثًا، ولعن الله من غير منار الأرض»[4].

٢. الذبح لله عند باب الولي:

وهذا لا يجوز، وهو وسيلة للشرك الأكبر. فعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا عقر فى الإسلام».

---

(١) ينظر: تهذيب اللغة ٢٧٢/٤. والصحاح ٣٨٥/٢. ومقاييس اللغة ٣٦٩/٢. ولسان العرب ٤٣٦/٢. مادة (ذبح).

(٢) ينظر: مغني المحتاج ٢٧٠/٤. وكشاف القناع ٢٠٣/٦.

(٣) ينظر: تفسير الطبري ٦٥٥/٢٤. ومجموع الفتاوى ٥٣١/١٦. وفتح المجيد ٢٦٥/١-٢٦٨. ومسألة في الذبائح على القبور ص٣٢-٤٢. والدر النضيد للشوكاني ص٢٠. ورجم أهل التحقيق ص٤٠. وفتح المنان للألوسي ص٢٣٦-٢٤٠. وأضواء البيان ٣٥٤/٢. وأحكام الجنائز ص٢٥٩-٢٦٠.

(٤) أخرجه مسلم ح١٩٧٨. وينظر: شرح مسلم ١٤١/١٣. وفتح المجيد ٢٦٨/١-٢٧١. والدين الخالص ٢٥٠/٢.

قال عبد الرزاق رحمه الله: "كانوا يعقرون عند القبر بقرة، أو شاة"(١).

وبوَّب عليه أبو داود: (باب كراهية الذبح عند القبر)؛ لأنه يشبه ما يذبح على النصب، فإن النبي ﷺ قال: «لعن الله اليهود، والنصارى؛ اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد؛ يحذر ما فعلوا»(٢). وقال: «لا تصلوا إلى القبور، ولا تجلسوا عليها»(٣)، فنهى عن الصلاة عندها؛ لئلا يشبه من يصلي لها. وكذلك الذبح عندها يشبه من ذبح لها. وكان المشركون يذبحون للقبور، ويقربون لها القرابين، وكانوا في الجاهلية إذا مات لهم عظيم ذبحوا عند قبره الخيل، والإبل، وغير ذلك؛ تعظيمًا للميت، فنهى النبي ﷺ عن ذلك كله.

وعن ثابت بن الضحاك رضي الله عنه قال: "نذر رجل على عهد رسول الله ﷺ أن ينحر إبلًا ببوانة، فأتى النبي ﷺ فقال: إني نذرت أن أنحر إبلًا ببوانة. فقال النبي ﷺ: «هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد؟». قالوا : لا. قال: «هل كان فيها عيد من أعيادهم؟». قالوا : لا. قال رسول الله ﷺ: «أوف بنذرك، فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله، ولا فيما لا يملك ابن آدم»".

وسؤال النبي ﷺ هنا للتثبت من أن هذا المكان ليس فيه وثن، ولا عيد، وعليه فينهي عن تخصيص مكان للذبح فيه وثن، أو عيد، وهذا يدل على أنه لا يجوز الذبح بأبواب الأولياء؛

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٦٦٩٠/٥٦٠/٣ - ومن طريقه: أحمد ١٣٠٣٢/٣٣٣/٢٠، وأبو داود ٣٢٢٤/٢٩٠/٣ مختصرًا، واللفظ له، والبيهقي في الكبرى ١٩٨٣١/٣١٤/٩-. وقال البيهقي: قال أبو زكريا: العقر يعنى: الأعراب عند الماء يعقر هذا، ويعقر هذا، فيأكلون لغير الله، ورسوله. وقال أبو سليمان الخطابي - فيما بلغني عنه -: معاقرة الأعراب: أن يتبارى الرجلان كل واحد منهما يجادل صاحبه، فيعقر هذا عددًا من إبله، ويعقر صاحبه، فأيهما كان أكثر عقرًا غلب صاحبه، وكره لحومها لئلا يكون مما أهل لغير الله.

(٢) أخرجه البخاري ح٣٤٥٣، ٣٤٥٤. ومسلم ح٥٣١.

(٣) أخرجه مسلم ح٩٧٢.

حيث فيه تخصيص مكان يعبد فيه الأولياء، ويعظمون(1).

وقد بوَّب الشيخ محمد بن عبد الوهاب في كتاب التوحيد: بابٌ لا يذبح لله بمكان يذبح فيه لغير الله. وذكر فيه حديث ثابت بن الضحاك(2).

(1) ينظر: مجموع الفتاوى ٣٠٦/٢٦. واقتضاء الصراط المستقيم ٤٣٦/١-٤٤٣ و٥٦٣/٢ و٧٤٥-٧٤٦. والدين الخالص ٢٠٦/٢ و٢٥٠-٢٥٨. وفتح المجيد ٢٨٢/١-٢٨٦. وأحكام الجنائز ص٢٥٩-٢٦٠.

(2) ينظر: فتح المجيد ٢٧٩/١-٢٨٢.

الأحاديث التي يستدل بها المخالفون على الذبح بأبواب الأولياء، والجواب عنها:

استدل المخالفون بحديثين على مشروعية الذبح بأبواب الأولياء، وهذان الحديثان لا يصح الاستدلال بهما؛ لعدم وجود دلالة فيهما -كما سيأتي -:

. حديث ثابت بن الضحاك ﵁ قال: نذر رجل على عهد رسول الله ﷺ أن ينحر إبلًا ببوانة، فأتى النبي ﷺ، فقال: إنى نذرت أن أنحر إبلًا ببوانة. فقال النبى ﷺ:«هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد؟». قالوا: لا. قال: «هل كان فيها عيد من أعيادهم؟». قالوا : لا. قال رسول الله ﷺ: «أوف بنذرك، فإنه لا وفاء لنذر فى معصية الله، ولا فيما لا يملك ابن آدم».

. وحديث عبد الله بن عمرو — رضي الله عنهما -: "أن امرأة أتت النبى ﷺ، فقالت: يا رسول الله، إنى نذرت أن أضرب على رأسك بالدف. قال: «أوفي بنذرك». قالت: إنى نذرت أن أذبح بمكان كذا، وكذا - مكان كان يذبح فيه أهل الجاهلية -. قال : « لصنم؟». قالت: لا. قال: «لوثن؟». قالت: لا. قال : «أوفي بنذرك»".

وجه الاستدلال: أن تعيين أماكن الصالحين بالذبح فيها للتصدق على من بجوارهم؛ لا ضرر فيه على دين الإسلام؛ حيث المقصود منه نفع الفقراء، وحصول الثواب للأولياء، والحديثان أجازا الذبح لله إذا لم يكن في المكان صنم، أو وثن، وأبواب الأولياء ليست وثنًا يعبد(١).

والجواب:

١. أن الحديثين حجة عليهما؛ حيث سؤال النبي ﷺ هو للتثبت من أن هذا المكان ليس فيه صنم، ولا وثن، ولا عيد، وعليه فينهي عن تخصيص مكان للذبح فيه صنم، أو وثن، أو عيد، وهذا يدل على أنه لا يجوز الذبح بأبواب الأولياء؛ حيث فيه تخصيص لمكان يعبد فيه

(١) ينظر: صلح الإخوان ص١٠٥-١٠٩. وسعادة الدارين ص٣٩-٤٠ و٤٧.

الأولياء، ويعظمون[1].

٢. قال الصنعاني رحمه الله – في الجواب عن شبهتهم –: "فإن قال: إنما نحرت لله، وذكرت اسم الله عليه. فقل له: إن كان النحر لله، فلأي شيء قربت ما تنحره من باب مشهد من تفضله، وتعتقد فيه؟. هل أردت بذلك تعظيمه؟. إن قال: نعم. فقل له: هذه النحر لغير الله؛ بل أشركت مع الله – تعالى – غيره، وإن لم ترد تعظيمه، فهل أردت توسيخ باب المشهد، وتنجيس الداخلين إليه؟. أنت تعلم يقينًا أنك ما أردت ذلك أصلًا، ولا أردت إلا الأول، ولا خرجت من بيتك إلا قصدًا له. ثم كذلك دعاؤهم له، فهذا الذي عليه هؤلاء شرك بلا ريب"[2].

٣. أن الفقراء موجودون في كل مكان، وكذا إهداء الثواب للأولياء بالصدقة عنهم؛ يكون في كل مكان يوجد به فقير، فلِمَ كان تخصيص الفقراء في هذا المكان؟! لا شك أنه لأجل تعظيم الولي[3].

٤. هذا الفعل لو كان قربة لفعله الصحابة، والسلف الصالح، وحثوا الناس عليه، فدل على أنه بدعة[4].

٥. أن الذبح بأبواب الأولياء للتصدق على من بجوارهم؛ فيه إقرارٌ، وإعانة للعكوف على قبور الأولياء، وهذا أمرٌ منكر.

---

(١) ينظر: ما تقدم في حكم الذبح عند أبواب الأولياء.

(٢) تطهير الاعتقاد ص٢١١-٢١٢. وينظر: شرح الصدور بتحريم رفع القبور ص١٥. والدر النضيد ص٧٥-٧٦ وص١١٠ للشوكاني. وتقدم في أول فقه الأحاديث أن في المسألة تفصيلًا.

(٣) ينظر: جهود علماء الحنفية ٣/١٥٦٤-١٥٦٨.

(٤) ينظر: البيان المبدي ص٩٣-٩٥. وبدع القبور ص٤٥٦-٤٥٩.

المبحث الثاني: □

الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على النذر للأنبياء، والأولياء □

١٧٠. عَنْ عَائِشَةَ – رضيَ اللهُ عنها – قالتْ: إنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِكَبْشٍ أَقْرَنَ، يَطَأُ فِي سَوَادٍ، وَيَبْرُكُ فِي سَوَادٍ، وَيَنْظُرُ فِي سَوَادٍ، فَأُتِيَ بِهِ، فَضَحَّى بِهِ، فَقَالَ لها: « يَا عَائِشَةُ، هَلُمِّي الْمُدْيَةَ». ثُمَّ قَالَ: «اشْحَذِيهَا بِحَجَرٍ»، فَفَعَلَتْ، ثمَّ أَخَذَهَا، وَأَخَذَ الْكَبْشَ، فَأَضْجَعَهُ، ثمَّ ذَبَحَهُ، ثمَّ قَالَ: « بِسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ تَقَبَّلْ مِنْ مُحَمَّدٍ، وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَمِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ». ثُمَّ ضَحَّى بِهِ.

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في الأضاحي، ح ١٩٦٧ من طريق يزيد بن قسيط، عن عروة بن الزبير، عن عائشة – رضي الله عنها – به.

١٧١. عن سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ ﷺ قَالَ: "إِنَّ أُمَّهُ مَاتَتْ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ، أَفَأَتَصَدَّقُ عَنْهَا؟. قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟. قَالَ: «سَقْيُ الْمَاءِ». قَالَ: فَتِلْكَ سِقَايَةُ آلِ سَعْدٍ بِالْمَدِينَةِ".

تخريج الحديث:

أخرجه أحمد في ٣٧/١٢٤/ ٢٢٤٥٩[1]، فقال: حدثنا حجاج، قال: سمعت شعبة يحدث عن قتادة، قال: سمعت الحسن، يحدث عن سعد بن عبادة به.

وله عدة طرق عن سعد بن عبادة رضي الله عنه:

١. الحسن البصري، عن سعد بن عبادة رضي الله عنه:

أخرجه أحمد كما تقدم .

والنسائي في الوصايا: باب ذكر الاختلاف على سفيان، ح٣٦٦٦، وفي الكبرى ح٦٤٩٣.

كلاهما من طريق حجاج، عن شعبة، عن قتادة، عن الحسن به.

وله طريقان آخران عن شعبة سيأتيان.

وأخرجه الطبراني في الكبير ٦/٢١/ ٥٣٨٣ من طريق الربيع بن صبيح، عن الحسن به نحوه.

وأخرجه - أيضًا - في ٦/٢١/ ٥٣٨٤ من طريق مبارك بن فضالة، عن الحسن به نحوه؛ بدون قصة.

٢. سعيد بن المسيب، عن سعد بن عبادة رضي الله عنه:

أخرجه ابن خزيمة في الصحيح ٤/١٢٣/ ٢٤٩٦ من طريق أبي معاوية، عن شعبة، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب به نحوه.

(١) وكرره برقم (٢٣٨٤٥).

وأخرجه النسائي في الوصايا: باب ذكر الاختلاف على سفيان،ح ٣٦٦٤، وفي الكبرى ح ٦٤٩١.

وابن ماجه في الأدب: باب فضل صدقة الماء، ح ٣٦٨٤.

وابن خزيمة في ٤/١٢٣/ ٢٤٩٧.

وابن حبان في الصحيح ٨/١٣٥/ ٣٣٤٨.

والطبراني في الكبير ٦/٢٠/ ٥٣٧٩ .

كلهم من طريق هشام الدستوائي، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب به نحوه؛ دون ذكر القصة، عدا الطبراني، فإنه ذكرها.

وقد بوَّب عليهما ابن خزيمة: باب فضل سقي الماء؛ إن صح الخبر.

وأخرجه أبو داود في الزكاة: باب فى فضل سقى الماء، ح ١٦٨١.

والحاكم في المستدرك ١/٥٧٤/ ١٥١٢.

كلاهما من طريق همام، عن قتادة، عن سعيد: أن سعدًا به نحوه؛ بدون قصة، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.

٣. سعيد بن المسيب، والحسن، عن سعد بن عبادة ﵁:

أخرجه أبو داود في الزكاة: باب فى فضل سقى الماء، ح١٦٨٢.

والحاكم في المستدرك ١/٥٧٤/١٥١١- ومن طريقه البيهقي في الكبرى ٤/١٨٥/٨٠٥٦-.

كلاهما من طريق محمد بن عرعرة، عن شعبة، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، والحسن به نحوه، ولم يذكر أبو داود المتن؛ بل أحال على ما قبله.

قال الحاكم: تابعه همام، عن قتادة.

وأخرجه البيهقي في الكبرى ٤/١٨٥/ ٨٠٥٦ من طريق عفان.

وفي الشعب ٥/٦٨/ ٣١٠٧ من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث.

كلاهما (أي عفان، وعبد الصمد) عن شعبة، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، والحسن به نحوه.

٤. سعيد بن سعد بن عبادة، عن أبيه رضي الله عنه:

أخرجه الطبراني في الكبير ٢١/٦/ ٥٣٨١ و ٥٣٨٢ من طريق سعيد بن عمرو بن شرحبيل، عن سعيد بن سعد بن عبادة به نحوه.

٥. ابن عباس، عن سعد بن عبادة رضي الله عنه:

أخرجه الطبراني في الكبير ٢١/٦/ ٥٣٨٠ من طريق محمد بن كريب، عن أبيه، عن ابن عباس – رضي الله عنهما – به نحوه.

٦. رجل، عن سعد بن عبادة رضي الله عنه:

أخرجه أبو داود في الزكاة: باب فى فضل سقى الماء، ح ١٦٨٣ من طريق أبي إسحاق، عن رجل به نحوه.

٧. حميد بن أبي الصعبة، عن سعد بن عبادة رضي الله عنه:

أخرجه الطبراني في الكبير ٢٢/٦/ ٥٣٨٥ من طريق عبد العزيز بن محمد، عن عمارة بن غزية، عن حميد بن أبي الصعبة به نحوه؛ بدون قصة.

دراسة إسناده عند أحمد:

- حجاج:

هو حجاج بن محمد، المصيصي، أبو محمد، ترمذي الأصل؛ نزل بغداد، ثم المصيصة.

روى عن: حريز بن عثمان، وشعبة – وروايته عنه في البخاري –، وغيرهما.

وروى عنه: أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وغيرهما.

قال ابن سعد: كان ثقةً، صدوقًا –إن شاء الله –، وكان قد تغيَّر في آخر عمره؛ حين رجع إلى بغداد.

وقال علي بن المديني، ومسلم، والنسائي، والعجلي، وابن قانع، ومسلمة بن قاسم: ثقة.

وقال أحمد: ما كان أضبطه، وأشد تعاهده للحروف، ورفع أمره جدًا.

وقال ابن حجر في هدي الساري: ذكره أبو العرب الصقلي في الضعفاء بسبب أنه تغير في آخر عمره، واختلط؛ لكن ما ضره الاختلاط، فإن إبراهيم الحربي حكى: أن يحيى بن معين منع ابنه أن يدخل عليه بعد اختلاطه أحدًا.

وقال الذهبي في الميزان: أحد الثقات.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، ثبت، لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته. اهـ

قلت: هو ثقة، ثبت، وقد تغير في آخر عمره تغيرًا لا يضره؛ كما قال الذهبي في السير.

وهو من التاسعة ، مات ببغداد سنة ست ومائتين. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (طبقات ابن سعد ٤٣٢١/٣٣٥/٩ و٤٩٥/٩/ ٤٨٢١، وتهذيب الكمال ٤٥١/٥، وسير أعلام النبلاء٤٤٧/٩، وميزان الاعتدال ٤٦٤/١، وهدي الساري ص٣٩٥، وتهذيب التهذيب ٢٠٥/٢، والتقريب ص٢٢٤).

. شعبة:

هو شعبة بن الحجاج بن الورد، العتكي مولاهم، أبو بسطام، الواسطي، ثم البصري.

ثقة، حافظ، متقن.

تقدمت ترجمته في (ح٨٤).

. قتادة:

هو قتادة بن دعامة بن قتادة، السدوسي، أبو الخطاب، البصري، يقال: ولد أكمه.

حافظ، ثقة، ثبت، يدلس.

تقدمت ترجمته في (ح٢).

– الحسن:

هو الحسن بن أبي الحسن، البصري، واسم أبيه: يسار – بالتحتانية،والمهملة –، الأنصاري

مولاهم.

روى عن: ابن عمر، وجابر بن عبد الله ﵃، وغيرهما.

وروى عنه: قتادة بن دعامة، ويونس بن عبيد، وغيرهما.

قال ابن سعد: قالوا: كان الحسن جامعًا، عالماً، رفيعًا، فقيهًا، ثقةً، مأمونًا، عابدًا، ناسكًا، كثير العلم، فصيحًا، جميلاً، وسيمًا، وكان ما أسند من حديثه، وروى عمن سمع منه؛ فحسن؛ حجة، وما أرسل من الحديث؛ فليس بحجة.

وقال يحيى بن سعيد القطان: ما قال الحسن في حديثه: قال رسول الله ﷺ؛ إلا وجدنا له أصلًا؛ إلا حديثًا، أو حديثين.

وقال العجلي: تابعي، ثقة، رجل صالح، صاحب سنة.

وقال معمر، عن قتادة، عن الحسن قال: الخير بقدر، والشر ليس بقدر. قال أيوب: فناظرته في هذه الكلمة، فقال: لا أعود(١).

وقال ابن حبان في الثقات: كان يدلس.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، فقيه، فاضل، مشهور، وكان يرسل كثيرًا، ويدلس. قال البزار: كان يروي عن جماعة لم يسمع منهم فيتجوز، ويقول: حدثنا، وخطبنا - يعني قومه الذين حدثوا، وخطبوا بالبصرة -.

وهو رأس أهل الطبقة الثالثة، مات سنة عشر ومائة، وقد قارب التسعين. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (طبقات ابن سعد ١٥٧/٩، وتاريخ الثقات للعجلي ص١١٣ ، والتاريخ لابن معين رواية الدوري ٢٥٨/٤، وسؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود ٢٢٠/١، وثقات ابن حبان ١٢٢/٤، وتهذيب الكمال ٩٥/٦، وسير أعلام النبلاء ٥٦٣/٤، وميزان الاعتدال

(١) ينظر: تعليق الذهبي في تاريخ الإسلام ٦٢/٧، والسير ٥٨٣/٤.

٥٢٧/١، وإكمال تهذيب الكمال ٧٨/٤، وجامع التحصيل ص١٠٥ و١١٣، وشرح العلل ٢٧٥/١-٢٧٦ و٢٨٥، وتهذيب التهذيب ٢٦٣/٢ ، والتقريب ص٢٣٦ ، وتعريف أهل التقديس ص١٠٢ ، والتدليس في الحديث ص٢٩١ ، والمرسل الخفي، وعلاقته بالتدليس - جميع مباحث الكتاب -).

. سعد بن عبادة:

هو سعد بن عبادة بن دليم بن حارثة الأنصاري، الخزرجي.

أحد النقباء، وسيد الخزرج، وأحد الأجواد.

وقع في صحيح مسلم: "أنه شهد بدرًا". والمعروف عند أهل المغازي أنه تهيأ للخروج، فنهش، فأقام.

مات ﷺ بأرض الشام سنة خمس عشرة، وقيل: غير ذلك. وأخرج له الأربعة.

له ترجمة في: (الاستيعاب ٥٩٤/٢، وتهذيب الكمال ٢٧٧/١٠، وتهذيب التهذيب ٤٧٥/٣، والتقريب ص٣٦٩، والإصابة ٦٥/٣).

الحكم على الحديث:

إسناد ضعيف لانقطاعه؛ حيث لم يسمع الحسن من سعد بن عبادة ﷺ، وله متابعات وشاهد يرتقي بها لدرجة الحديث الحسن لغيره.

قال المنذري: منقطع الإسناد عند الكل، فإنهم كلهم رووه عن سعيد بن المسيب، عن سعد، ولم يدركه، فإن سعدًا توفي بالشام سنة خمس عشرة، وقيل: سنة أربع عشرة، ومولد سعيد ابن المسيب سنة خمس عشرة. ورواه أبو داود - أيضًا - والنسائي، وغيرهما عن الحسن البصري، عن سعد، ولم يدركه - أيضًا - فإن مولد الحسن سنة إحدى وعشرين، ورواه أبو داود - أيضًا -، وغيره عن أبي إسحاق السبيعي، عن رجل، عن سعد، والله أعلم[1].

(١) الترغيب والترهيب ٤٢/٢.

وقال ابن الملقن: هو مرسل، الحسن لم يدرك سعدًا[1].

المتابعات:

تقدم أنه تابع الحسنَ عدد من الرواة:

١. سعيد بن المسيب، وهو - أيضًا - منقطع.

٢. رجل عن سعد بن عبادة ﷺ، وهو رجل مجهول.

٣. سعيد بن سعد بن عبادة.

٤. حميد بن أبي الصعبة (وليس فيه ذكر الصدقة عن الغير). قال ابن الملقن: فيه ضرار وهو متروك[2].

٥. ابن عباس - رضي الله عنهما -.

شاهده:

له شاهد في الصحيح:

عن ابن عباس - رضي الله عنهما -: "أن سعد بن عبادة ﷺ توفيت أمه، وهو غائب عنها، فقال: يا رسول الله، إن أمي توفيت، وأنا غائب عنها، أينفعها شيء إن تصدقت به عنها؟. قال: «نعم». قال: فإني أشهدك أن حائطي المخراف صدقة عليها".

أخرجه البخاري في الصحيح ح ٢٧٥٦.

---

(١) البدر المنير ٤١٧/٦.

(٢) البدر المنير ٤١٩/٦ بتصرف.

١٧٢ . عن كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قالَ: "يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ، وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ. قَالَ: «أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ». قُلْتُ: فَإِنِّي أُمْسِكُ سَهْمِي الَّذِي بِخَيْبَرَ".

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري – واللفظ له – في الوصايا: باب إذا تصدق، أو وقف بعض رقيقه، أو دوابه، فهو جائز،ح٢٧٥٧، وفي المغازي: باب حديث كعب بن مالك، ح٤٤١٨، وفي مواضع أخر: ح٢٩٤٧ ، ٢٩٤٨ ، ٢٩٤٩ ، ٢٩٥٠ ، ٣٠٨٨ ، ٣٥٥٦ ، ٣٨٨٩ ، ٣٩٥١ ، ٤٦٧٣ ، ٤٦٧٦ ، ٤٦٧٧ ، ٤٦٧٨ ، ٦٢٥٥ ، ٦٦٩٠ ، ٧٢٢٥.

ومسلم في التوبة ح٢٧٦٩.

كلاهما من طريق ابن شهاب، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب: أن عبد الله بن كعب قال: سمعت كعب بن مالك ﵁ به، وهو عند مسلم مطولًا، وأما البخاري، فقد ساقه في عدة مواضع مطولًا، ومختصرًا.

فقه الأحاديث:

تعريف النذر:

النذر لغة: أَصل الإِنذار: الإِعلام[1].

واصطلاحًا: هو إلزام مكلف؛ مختار؛ نفسه لله - تعالى - عبادة غير لازمة له بأصل الشرع؛ بكل قول يدل عليه[2].

حكم النذر لغير الله:

هو نوعان:

١. النذر بالمال؛ بنية التقرب للولي:

وهذا شرك أكبر؛ لأن النذر بالمال بنية التقرب عبادة، فصرفها لغير الله شرك، ولا خلاف بين من يعتد به من علماء المسلمين أنه من الشرك الاعتقادي؛ لأن الناذر لم ينذر هذا النذر الذي لغير الله؛ إلاَّ لاعتقاده في المنذور له أنه يضر، وينفع، ويعطي، ويمنع، والدليل على اعتقاد هؤلاء الناذرين، وشركهم؛ حكيهم: أنهم قد وقعوا في شدائد عظيمة، فنذروا نذرًا لفلان، وفلان من أصحاب القبور من الأنبياء، والمشايخ، وللغار الفلاني، والشجرة الفلانية، فانكشفت شدائدهم.

وقد علم كل عاقل أن الأموال عزيزة عند أهلها، ويقطعون الفيافي لتحصيلها، فلا يبذل أحد من ماله شيئًا؛ إلا لجلب نفع أكثر منه، أو دفع ضرر. فالناذر للولي ما أخرج ماله إلا لذلك.

وذهب بعض أهل العلم إلى أن النذر لغير الله يكون شركًا أكبر عند الوفاء به، وليس عند

---

(١) ينظر: تهذيب اللغة ٢٠٣/١٤. والصحاح ٣٨٩/٣. ومعجم مقاييس اللغة ٤١٤/٥. ولسان العرب ٢٠٠/٥ مادة (نذر).

(٢) هذا التعريف لنذر العبادة. ينظر: التوضيح عن توحيد الخلاق ص٢٨٠. وحاشية الروض المربع ٤٣٨/٧.

عقد النذر[1].

٢. النذر لله بالمال عند باب الولي:

وهذا لا يجوز باتفاق أهل العلم، وهو وسيلة للشرك الأكبر[2].

فعن ثابت بن الضحاك ﷺ قال: "نذر رجل على عهد رسول الله ﷺ أن ينحر إبلًا ببوانة، فأتى النبي ﷺ، فقال: إني نذرت أن أنحر إبلًا ببوانة. فقال النبي ﷺ: «هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد؟». قالوا : لا. قال: «هل كان فيها عيد من أعيادهم؟». قالوا: لا. قال رسول الله ﷺ: «أوف بنذرك، فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله، ولا فيما لا يملك ابن آدم»".

وسؤال النبي ﷺ هنا للتثبت من أن هذا المكان ليس فيه وثن، ولا عيد، وعليه فينهي عن تخصيص مكان للنذر فيه وثن، أو عيد، وهذا دليل على أنه لا يجوز النذر عند الأولياء؛ حيث فيه تخصيص مكان يعبد فيه الأولياء، ويعظمون[3].

ومقصود الناذرين التقرب للولي، وتعظيمه؛ لأنهم يتوسلون به إلى ربه، وإلا فما قصدهم بتخصيص قبر الولي بالنذر؟!. وهو – أيضًا – بدعة ليس عليه عمل السلف الصالح.

---

(١) ينظر: منهاج السنة ٢/٤٤٠. والتوضيح عن توحيد الخلاق ص٢٨٢-٢٨٦. ومنهاج التأسيس ص١٠٦. وتطهير الاعتقاد ص٢٢٨-٢٣١. والدين الخالص ٢/٢٦٠-٢٦٤ و٣/٥٦٦-٥٦٩. وفتح المنان للألوسي ص٢٢٧-٢٣٤. والبيان المبدي ص٩٤. ورجم أهل التحقيق ص٤٠. وحكم الله الواحد الصمد ص٩٢-٩٣. وفتح المنان في نقض شبه الضال دحلان ص١٥٨. وجهود علماء الحنفية ٣/١٥٤٩-١٥٥٧.

(٢) ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٦٤٥. ومجموع الفتاوى ١١/٥٠٤.

(٣) ينظر: مجموع الفتاوى ٢٦/٣٠٦ و٢٤/٣٢١. واقتضاء الصراط المستقيم ١/٤٣٦-٤٤٣ و٢/٥٦٣ و٧٤٥-٧٤٦. والدين الخالص ٢/٢٠٦ و٢٦٠-٢٦٤. والدرر السنية ١/٣١٢-٣١٣. التوضيح عن توحيد الخلاق ص٢٨٢-٢٨٦. وفتح المجيد ١/٢٨٢-٢٨٦. والبيان المبدي ص٩٣-٩٥. وأحكام الجنائز ص٢٥٩-٢٦٠. وجهود علماء الحنفية ٣/١٥٦٤-١٥٦٨.

الأحاديث التي يستدل بها المخالفون على النذر للأنبياء، والأولياء، والجواب عنها:

استدل المخالفون بعدة أحاديث على مشروعية النذر للأنبياء، والأولياء، وهذه الأحاديث، لا يصح الاستدلال بها؛ لعدم وجود دلالة فيها -كما سيأتي -:

فقد استدلوا بحديث عائشة - رضي الله عنها -: "أن رسول الله ﷺ أمر بكبش أقرن، يطأ في سواد، ويبرك في سواد، وينظر في سواد، فأُتي به ليضحي به، فقال لها: «يا عائشة هلمي المدية»، ثم قال: «اشحذيها بحجر»، ففعلت، ثم أخذها، وأخذ الكبش، فأضجعه، ثم ذبحه، ثم قال: «بسم الله، اللهم تقبل من محمد، وآل محمد، ومن أمة محمد»، ثم ضحى به".

وحديث سعد بن عبادة رضي الله عنه: "أن أمه ماتت، فقال: يا رسول الله، إن أمي ماتت أفأتصدق عنها؟ قال: «نعم». قال: فأي الصدقة أفضل؟. قال: «سقي الماء»".

وحديث كعب بن مالك رضي الله عنه: قلت: "يا رسول الله، إن من توبتي أن أنخلع من مالي صدقة إلى الله، وإلى رسوله ﷺ. قال: «أمسك عليك بعض مالك، فهو خير لك». قلت: فإني أمسك سهمي الذي بخيبر".

وجه الاستدلال:

أن هذه الأحاديث دلت على جواز الصدقة عن الغير، وإهداء ثواب الأعمال، وعليه فيجوز النذر لله بالصدقة عن النبي، والولي؛ يوزع لخدام قبر النبي، أو الولي، أو الفقراء الذين عند بابهما، ويكون ذكر النبي، أو الولي من باب بيان مصرف النذر، أو من باب التوسل(١).

والجواب:

١. أن حديث ثابت بن الضحاك رضي الله عنه دل على أنه لا يجوز النذر عند قبور الأنبياء والأولياء؛ حيث فيه تخصيص مكان يعبد فيه الأنبياء، والأولياء، ويعظمون، ومقصود الناذرين

(١) ينظر: سيف الجبار ص١١٩-١٢١. والمنح الإلهية ص١٩١-١٩٦. وصلح الإخوان ص١٠٢-١٠٩. وسعادة الدارين ٢/٤٨-٤٩.

التقرب للنبي، أو الولي، وتعظيمه؛ لأنهم يتوسلون بالنبي، أو الولي إلى ربه، وإلا فما قصدهم بتخصيص قبر النبي، أو الولي بالنذر؟!.

٢. أن الظاهر من حالهم قصد التقرب للأنبياء، والأولياء، وإلا لِمَ ترك الواحد منهم الصدقة عن والديه، وصار حريصًا على الصدقة عن الولي[١].

٣. أن الفقراء موجودون في كل مكان، وكذا إهداء الثواب للأنبياء والأولياء بالصدقة عنهم؛ يكون في كل مكان يوجد به فقير، فلِمَ كان تخصيص الفقراء في هذا المكان؟!. لا شك أنه لأجل تعظيم النبي، أو الولي.

٤. أن هذا الفعل لو كان قربة لفعله الصحابة ﵃، والسلف الصالح، وحثوا الناس عليه، فدل على أنه بدعة لا دليل عليها[٢].

٥. أن النذر عند قبور الأنبياء، والأولياء؛ للتصدق على من بجوارهم؛ فيه إقرارٌ، وإعانة للعكوف على القبور، وهذا أمرٌ منكر.

---

(١) ينظر: جهود علماء الحنفية ٣/١٥٦٤-١٥٦٨.

(٢) ينظر: البيان المبدي ص٩٣-٩٥. وبدع القبور ص٤٥٦-٤٥٩.

المبحث الثالث: □



الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على الحلف بغير الله □

١٧٣. عن طَلْحَةَ بنِ عُبَيْدِ اللهِ ﵁ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «أفْلَحَ – وأبيهِ – إِنْ صَدَقَ، أو دَخلَ الجنةَ – وأبيهِ – إِنْ صَدَقَ».

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في الإيمان، ح١١ من طريق إسماعيل بن جعفر عن أبي سهيل، عن أبيه، عن طلحة بن عبيد الله ﵁ به.

١٧٤. عن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النبي ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْظَمُ أَجْرًا؟. قَالَ: «أَمَا – وَأَبِيكَ – لَتُنَبَّأَنَّهُ: أَنْ تَصَدَّقَ، وَأَنْتَ صَحِيحٌ؛ شَحِيحٌ؛ تَخْشَى الْفَقْرَ، وَتَأْمُلُ الْبَقَاءَ، وَلَا تَمَهَّلْ؛ حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الْحُلْقُومَ، قُلْتَ: لِفُلَانٍ كَذَا، وَلِفُلَانٍ كَذَا، وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ».

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في الزكاة، ح١٠٣٢ و ح٢٥٤٨ من طريق أبي زرعة، عن أبي هريرة ﷺ به.

١٧٥ . عن عِلاقِة بنِ صُحَار ﷺ قالَ: "إنَّهم جاءوا مِن عندِ النَّبِيِّ ﷺ، فمرّوا بحَيٍّ من أحياءِ الْعَرَبِ، فَقَالُوا: جِئْتُمْ مِنْ عِنْدِ هَذَا النَّبِيِّ ﷺ؟. قالوا : نَعَمْ. قالَ: ففيكم راقٍ؟. قالوا: نَعَمْ. قالَ: فأُتي برجلٍ مقيدٍ، فقرأ عليه رجلٌ من القومِ أمَّ القرآنِ ثلاثًا بالغداة، والعشي، فأمروا لهم بشيء، فقالوا: لا؛ حتى نسأل النَّبِيِّ ﷺ، فسأله الرجل، فقالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كُلْ، فلَعَمْرِي لمَنْ أَكَلَ بِرُقْيَةِ بَاطِلٍ؛ لَقَدْ أَكَلْتَ بِرُقْيَةِ حَقٍّ»".

تخريج الحديث:

أخرجه أبو داود الطيالسي في المسند ٧٠١/٢/ ١٤٥٩، فقال: حدثنا شعبة، عن ابن أبي السفر، عن الشعبي، عن خارجة بن الصلت، عن عمِّه به.

وقد اختلف على الشعبي على وجهين:

الوجه الأول: الشعبي، عن خارجة بن الصلت، عن عمِّه ﷺ:

أخرجه أبو داود الطيالسي في المسند -كما تقدم -.

وأبو داود في الإجارة: بابٌ في كسب الأطباء، ح ٣٤٢٢، وفي الطب: بابٌ كيف الرقى؟ ح ٣٨٩٨، ٣٨٩٩، ٣٩٠٣.

والنسائي في الكبرى في الطب: باب ذكر ما رقي به المعتوه، ح٧٥٣٤، وفي عمل اليوم والليلة: باب ما يقرأ على المعتوه، ح١٠٨٧١ - ومن طريقه ابن السني ص٥٨٤/ح٦٣٠-.

وأحمد في ١٥٥/٣٦/ ٢١٨٣٥، وفي ١٥٦/٣٦/ ٢١٨٣٦.

وابن أبي شيبة في المصنف ٤٨/٥/ ٢٣٥٨٦[1]، وفي المسند ١٤٣/٢/ ٦٣١ و٦٣٢.

وابن أبي خيثمة في التاريخ ٢٨/٣/ ٣٦٩٥.

والطحاوي في شرح معاني الآثار ١٢٦/٤/ ٦٠١٧.

(١) جاء عنده الحديث من رواية خارجة بن الصلت بدون ذكر عمِّه، ولعله سقط من النسخة؛ حيث جميع من أخرجه من طريق الشعبي، عن خارجة ذكروا: أن الحديث من رواية خارجة، عن عمِّه.

وابن قانع في المعجم ١/١٧٤.

وابن حبان في صحيحه ١٣/٤٧٤/ ٦١١٠، و١٣/٤٧٥/ ٦١١١.

والدارقطني في السنن ٤/٢٩٦/١٠٠، و ٤/٢٩٧/١٠١.

والطبراني في الكبير ١٧/١٩٠/١٤١٩٧ – ومن طريقه أبو نعيم في معرفة الصحابة ٤/٢٢٥٤/ ٥٥٩٨ –.

والحاكم في المستدرك ١/٧٤٧/ ٢٠٥٥ – ومن طريقه البيهقي في الدلائل ٧/٩١ –.

وأبو نعيم في معرفة الصحابة ٢/٩٧٣/ ٢٥٠٢، و٦/٣٠٧٩/ ٧١١٦.

والمستغفري في فضائل القرآن ١/٣١١/ ٣٤٦.

والبيهقي في شعب الإيمان ٤/١٣٩/٢١٥٠، وفي الدعوات الكبير ٢/٣٠٧/٥٢٢.

والمزي في تهذيب الكمال ٨/١٤.

كلهم من طرق عن الشعبي به نحوه.

قال أبو نعيم: رواه عبد الله بن المبارك، وعلي بن مسهر، عن زكريا مثله، ورواه شعبة، عن عبد الله بن أبي السفر، عن الشعبي، عن خارجة، عن عمِّه نحوه.

وقال – أيضًا –: رواه ابن المبارك، ويزيد بن هارون، وعلي بن مسهر، ويعلى بن عبيد، والناس عن زكريا.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.

الوجه الثاني: الشعبي، عن جابر بن عبد الله – رضي الله عنهما –:

أخرجه البزار في المسند(١) –كما في مجمع الزوائد ٤/٩٦ –.

وقال ابن أبي حاتم في العلل ٦/٥٠٨ : سئل أبو زرعة عن حديث روي عن الشعبي، واختلف الرواة عنه:

(١) لم أقف عليه في المطبوع.

فروى زكريا بن أبي زائدة، عن الشعبي، عن خارجة بن الصلت، عن عمٍّ له: "أنه أتى النبي ﷺ ...".

ورواه شعبة، عن عبد الله بن أبي السفر، عن الشعبي، عن خارجة بن الصلت، عن عمِّه، عن أنس[1]، هكذا.

وروى إسماعيل بن مجالد، عن الشعبي ، عن جابر بن عبد الله، عن النبي ﷺ، بهذا المتن.

فقال أبو زرعة : حديث ابن أبي السفر، وزكريا أصح.

قيل لأبي زرعة : عم خارجة يسمى؟ قال: لا. اهـ

وله طريق آخر:

عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن خارجة بن الصلت، قال: مرَّ رجل بأهل ماء، ورجل يشتكي، فرقاه بأم القرآن، فبرئ، فأعطاه غنمًا، فأتى بها رسول الله ﷺ، فأخبره بالذي صنع، فقال رسول الله ﷺ: «رقية باطل[2]، فقد أخذت على رقية حق».

أخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني ١٥٣/٥.

(١) لم أقف في جميع طرق الحديث أنه رواه أنس رضي الله عنه.

(٢) هكذا جاء عند ابن أبي عاصم، ولعل فيه سقطًا.

دراسة إسناده عند أبي داود الطيالسي:

. شعبة:

هو شعبة بن الحجاج بن الورد، العتكي مولاهم، أبو بسطام، الواسطي، ثم البصري.

ثقة، حافظ، متقن.

تقدمت ترجمته في (ح٨٤).

. ابن أبي السفر:

هو عبد الله بن أبي السفَر – بفتح الفاء –، الثوري، الكوفي.

روى عن: أرقم بن شرحبيل، وعامر الشعبي – وروايته عنه في الصحيحين –، وغيرهما.

وروى عنه: سفيان الثوري، وشعبة بن الحجاج، وغيرهما.

قال إسحاق بن منصور، عن يحيى بن معين، وعبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، والنسائي: ثقة.

وذكره ابن حبان في كتاب الثقات.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة.

وهو من السادسة، مات في خلافة مروان بن محمد. وأخرج له الجماعة سوى الترمذي.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٤١/١٥، وتهذيب التهذيب ٢٤٠/٥، والتقريب ص٥١٢).

. الشَعبي:

هو عامر بن شراحيل، الشَعبي – بفتح المعجمة –، أبو عمرو.

ثقة، مشهور، فقيه، فاضل.

تقدمت ترجمته في (ح٦٨).

. خارجة بن الصلت:

هو خارجة بن الصلت البُرْجُمي – بضم الموحدة، وسكون الراء، وضم الجيم –، الكوفي.

روى عن: عبد الله بن مسعود، وعمِّه علاقة بن صُحَار.

وروى عنه: عامر الشعبي، وعبد الأعلى بن الحكم الكلبي.

قال ابن سعد: كان قليل الحديث.

وذكره ابن حبان في كتاب الثقات.

وقال الذهبي في الكاشف: محله الصدق.

وقال ابن حجر في التقريب: مقبول.

قلت: هو صدوق، فقد أخرج له النسائي في كتابه، وهو ممن يعتني برواته[(1)]، وهو - أيضًا - تابعي، والتابعون يحتمل حديثهم[(2)]، وقد وروى عنه: اثنان، أحدهما الشعبي، وقد قال ابن أبي خيثمة: إذا روى الشعبي عن رجل، وسماه، فهو ثقة يحتج بحديثه.

وقال يعقوب بن شيبة: قلت ليحيى بن معين: متى يكون الرجل معروفًا؟. إذا روى عنه كم؟.قال:إذا روى عن الرجل مثل:ابن سيرين،والشعبي، وهؤلاء أهل العلم، فهو غير مجهول[(3)].

وهو من الثالثة، وأخرج له أبو داود، والنسائي.

له ترجمة في: (طبقات ابن سعد ١٩٧/٦، وتهذيب الكمال ١٣/٨، والكاشف ٣٦١/١، وتهذيب التهذيب ٧٥/٣، والتقريب ص٢٨٣).

. عن عمِّه:

هو عِلاقة بن صُحَار - بمهملتين مخففًا -، قيل: هو عم خارجة بن الصلت.

صحابي.

وأخرج له أبو داود، والنسائي.

له ترجمة في: (الاستيعاب ١٢٤٤/٣، وتهذيب الكمال ٥٥٢/٢٢، وتهذيب التهذيب

---

(١) ينظر: ترجمة عمرو بن مالك النُكري في (ح٦٥).

(٢) ينظر: ديوان الضعفاء والمتروكين ص٤٧٨. واختصار علوم الحديث ٢٩٣/١.

(٣) شرح علل الترمذي ٥٦/١.

١٩٦/٨، والتقريب ص٧٦٣، والإصابة ٥٤٤/٤).

الحكم على الحديث:

إسناده حسن؛ فيه خارجة بن الصلت، وهو صدوق، وباقي رواته ثقات. ولقول: (لعمري) شواهد -كما سيأتي - يرتقي بها لدرجة الصحيح لغيره.

وقال الألباني: صحيح[1].

أما الطريق الآخر: الشعبي، عن جابر بن عبد الله — رضي الله عنهما —، فهو ضعيف جدًا، قال الهيثمي: رواه البزار، وفيه عمر بن إسماعيل بن مجالد، وهو كذاب؛ متروك[2].

وأما حديث قيس بن أبي حازم، عن خارجة بن الصلت، فليس فيه الشاهد: (لعمري).

شواهد قول: (لعمري):

١. عن بشير بن الخصاصية ﵁: "أنه سأل النبي ﷺ: أصوم يوم الجمعة، ولا أكلم ذلك اليوم أحدًا؟. فقال النبي ﷺ: «لا تصم يوم الجمعة؛ إلا في أيام هو أحدها، أو في شهر، وأما أن لا تكلم أحدا، فلعمري؛ لأن تكلم بمعروف، وتنهى عن منكر خير من أن تسكت»".

أخرجه أحمد في ٢٨٥/٣٦/ ٢١٩٥٤. ورواته ثقات.

٢. عن محمد بن عمر ﵀ قال: "... قال أبو سفيان: فلما لقينا العدو بحنين، اقتحمت عن فرسي، وبيدي السيف صلتًا، والله يعلم أني أريد الموت دونه، وهو ينظر إلي، فقال العباس: يا رسول الله، هذا أخوك، وابن عمك: أبو سفيان بن الحارث، فارض عنه، قال: «قد فعلت، يغفر الله له كل عداوة عادانيها». ثم التفت إلي، فقال: «أخي؛ لعمري، فقبلت رجله في الركاب...»".

أخرجه الحاكم في المستدرك ٢٨٤/٣/ ٥١٠٨. وإسناده معضل.

---

(١) السلسلة الصحيحة ٢٦/٥.

(٢) مجمع الزوائد ٩٦/٤.

٣. عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي رحمه الله قال: قال سهيل بن عمرو: «...فذهب عبد الله بن سهيل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، تؤمنه؟. فقال: «نعم، هو آمن بأمان الله، فليظهر». ثم قال رسول الله ﷺ لمن حوله: «من لقي سهيل بن عمرو، فلا يُشد النظر إليه، فليخرج، فلعمري؛ إن سهيلًا له عقل، وشرف...».

أخرجه الواقدي في المغازي ٨٤٦/٢ – ومن طريقه: ابن سعد في الطبقات ١٢٣/٦. وأبو أحمد الحاكم في الأسامي والكنى ١٦٨/٣–. وإسناده ضعيف جدًا؛ فيه الواقدي، وهو متفق على وهنه.

وقد جاء قولها عن الصحابة رضي الله عنهم في عدة آثار؛ منها:

١. عن ابن عباس – رضي الله عنهما –: "... فلعمري، إن الرجل لتنبت لحيته، وإنه لضعيف الأخذ لنفسه، ضعيف العطاء منها...".

أخرجه مسلم ح ١٨١٢.

٢. عن عائشة – رضي الله عنها–: "... فلعمري، ما أتم الله حج من لم يطف بين الصفا والمروة".

أخرجه مسلم ح ١٢٧٧.

فقه الأحاديث:

تعريف الحلف:

الحلف لغة: اليمين، وأصلها العقد بالعزم، والنية(١).

واصطلاحًا: توكيد حكم؛ بذكر معظم؛ على وجه مخصوص(٢).

حكم الحلف بغير الله:

دلت الأحاديث الصحيحة على النهي عن الحلف بغير الله، ومن ذلك:

عن عمر بن الخطاب ﷺ قال: قال لي رسول الله ﷺ: «إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم». قال عمر: "فوالله ما حلفت بها منذ سمعت النبي ﷺ ذَاكِرًا، ولا آثِرًا"(٣).

وعن ابن عمر – رضي الله عنهما –: قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم، فمن كان حالفًا، فليحلف بالله، وإلا فليصمت»(٤).

واختلف في النهي هنا: هل هو للتحريم أو للكراهة؟.

القول الأول: التحريم، وهو المشهور في مذهب الحنفية(٥)، والحنابلة(٦)، والظاهرية(٧)، وقول

(١) ينظر: لسان العرب ٢٨٥/٣. والنهاية في غريب الحديث والأثر ٤٢٥/١ مادة (حلف).

(٢) ينظر: الإقناع لطالب الانتفاع ٣٣٥/٤. وفتح الباري ٥١٦/١١.

(٣) أخرجه البخاري – واللفظ له – ح٦٦٤٧. ومسلم ح١٦٤٦ من عدة طرق.

(٤) أخرجه البخاري – واللفظ له – ح ٢٦٧٩،٦١٠٨، ٦٦٤٦. ومسلم ح١٦٤٦.

(٥) ينظر: الكفاية على الهداية ٣٥٦/٤. وتبيين الحقائق ١٠٩/٣.

(٦) ينظر: الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف ٤٦٣/٢٧.

(٧) ينظر: المحلى ٣٢/٨.

عند المالكية[(١)]، ونسبه ابن تيمية رحمه الله للجمهور، وقال: "قد حُكي إجماع الصحابة على ذلك"[(٢)].

وقد نقل ابن عبد البر رحمه الله الإجماع على ذلك، فقال: "لا يجوز الحلف بغير الله عز وجل في شيء من الأشياء، ولا على حال من الأحوال، وهذا أمر مجتمع عليه، وقد روى سعيد بن عبيدة، عن ابن عمر فيه حديثًا شديدًا: أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من حلف بغير الله، فقد أشرك». ذكره أبو داود، وغيره". ثم قال: "أجمع العلماء على أن اليمين بغير الله مكروهة، منهي عنها، لا يجوز الحلف بها لأحد"[(٣)].

علَّق عليه ابن حجر بقوله: "مراده بنفي الجواز الكراهة أعم من التحريم، والتنزيه"[(٤)].

وقال الصنعاني رحمه الله: "قوله – أي ابن عبد البر – (لا يجوز): بيان أنه أراد بالكراهة التحريم؛ كما صرح به أولاً"[(٥)].

القول الثاني: الكراهة، وهو المشهور في مذهب المالكية[(٦)]، والشافعية، وأحد قولي أحمد[(٧)].

قال أبو زرعة العراقي رحمه الله: "قال الشافعي: أخشى أن يكون الحلف بغير الله – تعالى – معصية[(٨)]. قال أصحابه: أي حرامًا، وإثمًا، قالوا: فأشار إلى تردد فيه. وقال إمام الحرمين:

---

(١) نقله ابن دقيق العيد. ينظر: فتح الباري ١١/٥٣١.

(٢) مجموع الفتاوى ١/٢٠٤.

(٣) التمهيد ١٤/٣٦٦-٣٦٧.

(٤) ينظر: فتح الباري ١١/٥٣١.

(٥) سبل السلام ٤/١٨٨.

(٦) ينظر: المدونة الكبرى ٢/٢٢٦. ومقدمات ابن رشد ١/٣٠٨-٣٠٩.

(٧) ينظر: مجموع الفتاوى ٢٧/٣٤٩.

(٨) الأم ٧/١٠٦.

المذهب القطع بأنه ليس بحرام؛ بل مكروه. ولذا قال النووي في شرح مسلم: هو عند أصحابنا مكروه، وليس بحرام، ويوافقه تبويب الترمذي عليه كراهية الحلف بغير الله(١).

وقيّد ذلك والدي – في شرح الترمذي بالحلف بغير اللات، والعزى، وملة غير الإسلام، فأما الحلف بنحو هذا فهو حرام(٢)، وكأن ذلك؛ لأنها قد عظمت بالعبادة"(٣).

والمتأمل لهذه الأحاديث، وفهم السلف لها يرى أن دلالتها على التحريم من عدة أوجه:

١- أن الحلف بغير الله أطلق عليه في الحديث أنه شرك، قال ابن القيم رحمه الله – في تعداد الكبائر -: "... والحلف بغيره؛ كما قال النبي ﷺ: «من حلف بغير الله، فقد أشرك»(٤). وقد قصَّر ما شاء أن يقصِّر من قال: إن ذلك مكروه، وصاحب الشرع يجعله شركًا، فرتبته فوق رتبة الكبائر"(٥).

٢- ما جاء في الحديث: «من حلف بالأمانة فليس منَّا»(٦). وهذا وعيد يدل ظاهره على أنه فعل محرمًا.

---

(١) وكذلك تبويب أبي داود: بابٌ في كراهية الحلف بالآباء. لكن ليس فيه دلالة ظاهرة على أنهما يريدان كراهة التنزيه؛ حيث الكراهة في كلام السلف كثيرًا يراد بها التحريم، قال ابن تيمية في مجموع الفتاوى ٢٤١/٣٢: "الكراهية في كلام السلف كثيرًا، وغالبًا يراد بها التحريم". اهـ قلت: قد حرره ابن القيم في مبحث واسع في كتابه إعلام الموقعين ٣٩/١-٤٣. وينظر: تحفة الطالب والجليس ص١٢٤-١٢٦. والدرر السنية ١٠٥/٨ و ٣١٤/٩.

(٢) ذهب إلى التحريم: الماوردي، والنووي، وغيرهما. ينظر: فتح الباري ٥٣٦/١١.

(٣) طرح التثريب ١٤٢/٧-١٤٣.

(٤) أخرجه أبو داود ح٣٢٤٦. والترمذي ح١٥٣٥، وقال: حديث حسن. وأحمد في ٦٠٧٢/٢٤٩/١. و٣٢٩/٤١٣/١. و ١٨٢/٩ / ٥٢٢٢ و٥٢٥٦/١٩٩/٩.

(٥) إعلام الموقعين ٤٠٣/٤. وينظر: سبل السلام ١٨٩/٤. وقد رد الشيخ سليمان بن سحمان في الضياء الشارق ص٦٥٩ على من حمل الكفر هنا على كفر النعمة، وقال: "إنه حمل ضعيف جدًّا". وينظر: الإيمان لأبي عبيد القاسم بن سلام ص٣٩. ومنهاج التأسيس ص٣١٨.

(٦) أخرجه أبو داود ح٣٢٤٨. وأحمد في ٢٢٩٨٠/٨٢/٣٨، ومن طريقه ابن الجوزي في ذم الهوى ص٢١١.

قال ابن تيمية رحمه الله: "قوله: «من غشنا فليس منا»[1]، ونحو ذلك، لا يجوز أن يقال فيه: ليس من خيارنا[2]؛ كما تقوله المرجئة، ولا أن يقال: صار من غير المسلمين، فيكون كافرًا؛ كما تقوله الخوارج؛ بل الصواب أنَّ هذا الاسم المضمر ينصرف إطلاقه إلى المؤمنين الإيمان الواجب...، فإذا غشهم لم يكن منهم حقيقة؛ لنقص إيمانه الواجب الذي به يستحقون الثواب المطلق بلا عقاب، ولا يجب أن يكون من غيرهم مطلقًا"[3].

٣- الأصل في صيغة النهي أنها للتحريم[4]. وهو ظاهر اختيار البخاري، فقد ترجم في صحيحه: باب نهي النبي ﷺ على التحريم، إلا ما تعرف إباحته[5].

٤- أنه قد تكررت دلائل النهي، وصيغه من حديث لآخر، وهذا يدل على اهتمام الشرع، واعتنائه بهذا المنهي[6].

٥- قد جاءت آثار عن الصحابة رضي الله عنهم تدل على التحريم، ولاشك أن الصحابي أعلم بمراد الشارع، ومن ذلك قول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: "لأن أحلف بالله كاذبًا، أحب إليَّ من أن

---

(١) أخرجه مسلم ح١٠١ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أنكر عبد الرحمن بن مهدي - وتابعه أحمد بن حنبل -، وأبو عبيد القاسم بن سلام أن يكون تفسيره: "ليس مثلنا"، ونسب أحمد هذا التفسير للمرجئة. ينظر: السنة للخلال ٥٧٦/٣-٥٧٩. والإيمان لأبي عبيد القاسم بن سلام ص٤٣.

(٣) مجموع الفتاوى ٢٩٤/١٩.

(٤) ذهب الجمهور - ومنهم الأئمة الأربعة - إلى أن صيغة النهي تدل على التحريم، ولا يصار إلى غير ذلك إلا بقرينة. ينظر: الرسالة ص٢١٧. وكتاب صفة نهي النبي ﷺ ضمن كتاب الأم ٤٨٤/٧. وشرح الكوكب المنير ٨٣/٣. وبدائع الفوائد ٣/٤. وجامع العلوم والحكم ص٥٢٧. والبحر المحيط ٤٢٦/٢. وإحكام الفصول ٢٣٤/١. والإحكام في أصول الأحكام ٢٧٥/١. وقواطع الأدلة ١٣٨/١. والفقيه والمتفقه ٢٢٢/١. والمحصول ٤٦٩/٢. وتحقيق المراد ص٢٧٤. وإرشاد الفحول ص١٩٢. وأضواء البيان ٤٣٩/٥. ومفتاح الوصول ص٣٩. وتيسير علم أصول الفقه ص٢٥٣-٢٥٤.

(٥) فتح الباري ٣٣٦/١٣.

(٦) قرَّر هذا الوجه العز بن عبد السلام في الإمام في بيان أدلة الأحكام ص١٩١.

أحلف بغيره وأنا صادق"(١).

وذلك لأن الحلف بغير الله شرك، والشرك أعظم من الكذب(٢).

وقال ابن عباس - في قول الله :﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٢﴾﴾(البقرة: ٢٢) -: الأنداد: هو الشرك، أخفى من دبيب النمل على صفاة سوداء في ظلمة الليل، وهو أن يقول: والله، وحياتك، يا فلانة، وحياتي، ويقول: لولا كلبة هذا لأتانا اللصوص، ولولا البط في الدار لأتى اللصوص، وقول الرجل لصاحبه: ما شاء الله، وشئت، وقول الرجل: لولا الله، وفلان، لا تجعل فيها (فلان)، فإن هذا كله به شرك(٣).

٦- أن الحلف عبادة؛ لأنه تعظيم للمحلوف به، ومن الشرك بالله صرف شيءٍ من العبادة لغيره - تعالى -(٤).

واختار هذا القول: ابن تيمية، وابن القيم، والصنعاني، والشوكاني، وأئمة الدعوة النجدية(٥).

قال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن رحمه الله: "مسألة الحلف بغير الله تظاهرت، وتواترت

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٤٦٩/٨/١٥٢٩٢. وابن أبي شيبة في المصنف ٧٩/٣/١٢٢٨١. والطبراني في الكبير ٢٠٥/٩/٨٩٠٢. قال الهيثمي في مجمع الزوائد ١٧٧/٤: رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح. اهـ وصححه الألباني في الإرواء ١٩١/٨/٢٥٦٢.

(٢) ينظر: مجموع الفتاوى ٢٠٤/١. وتيسير العزيز الحميد ص٥٩٠. والدرر السنية ط٢ ٣١٥/٩.

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٨١/١/٢٣٠. وقال الشيخ سليمان بن عبد الله في تيسير العزيز الحميد ص٥٨٧: سنده جيد.

(٤) ينظر: مقدمات ابن رشد ٣٠٩/١. وفيض القدير ١٢٠/٦. والدر النضيد ص٤٢. والحلف والأيمان دراسة عقدية في مجلة جامعة الإمام عدد ٣٩/ ص٢٢١-٢٢٣.

(٥) ينظر: سبل السلام ١٨٨/٤. والسيل الجرار ١٦/٤. وشروح كتاب التوحيد، باب قول الله: ﮋﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﮊ (البقرة: ٢٢).

النصوص النبوية بالنهي عنها، ودلّت على أنه شرك لا يحل، ولا يجوز؛ كما ذكره أصحاب الكتب الستة، وأهل المسانيد من حديث: أبي هريرة، وعمر، وابنه، وابن مسعود، وغيرهم"[1].

الأحاديث التي يستدل بها المخالفون على جواز الحلف بغير الله، والجواب عنها:

استدل المخالفون بعدة أحاديث على جواز الحلف بغير الله، وهذه الأحاديث لا يصح الاستدلال بها: إما لعدم ثبوتها، أو لعدم وجود دلالة فيها -كما يلي -:

فقد استدلوا بحديث طلحة بن عبيد الله ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: «أفلح - وأبيه - إن صدق، أو دخل الجنة - وأبيه - إن صدق».

وحديث أبي هريرة ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: «أما - وأبيك - لتنبأنه...».

وجه الاستدلال: أن في هذين الحديثين حلف النبي ﷺ بالأب، فدل على جواز الحلف بغير الله إذا كان بغير قصد؛ على سبيل العادة[2].

والجواب:

---

(١) تحفة الطالب والجليس ص١٢٤.

(٢) ينظر: سيف الجبار ص١٢٥. وصلح الإخوان ص١٠٩-١١٤. وقد زعم بعض المخالفين: أن الشيخ محمد بن عبد الوهاب يقول: من حلف بغير الله، فقد خرج من الملة. اهـ وهذا زعم باطل. ينظر: تحفة الطالب والجليس ص١٢٦.

١. أن الأحاديث الصحيحة - التي وردت موردًا يقرب من التواتر[١]- دلت على أن الحلف بغير الله لا يجوز.

٢. لأهل العلم عدة مسالك في الجواب عن حديثي: طلحة بن عبيد الله، وأبي هريرة - رضي الله عنهما -:

المسلك الأول: أن لفظ حلف النبي ﷺ بالأب في هذين الحديثين غير محفوظ[٢].

المسلك الثاني: أنه تصحيف؛حيث إن بعض الرواة صحَّف قوله: (وأبيه) من قوله: (والله).

وردَّ هذا السهيلي – بقوله: "هذا منكرٌ من القول، واعتراضٌ على الأثبات العدول فيما حفظوا. ثم ذكر السهيلي أنه جاء حديثين في صحيح مسلم فيهما لفظ: «وأبيك»"[٣].

وقال ابن حجر رحمه الله: "هو محتمل، ولكن مثل ذلك لا يثبت بالاحتمال"[٤].

المسلك الثالث: أن هذا اللفظ كان يجري على ألسنتهم من غير أن يقصدوا به القسم: كلغو اليمين المعفو عنه[٥]، والنهي إنما ورد في حق من قصد حقيقة الحلف، وإلى هذا ذهب النووي[٦].

وتعقب هذا الشيخ سليمان بن عبد الله رحمه الله، فقال: "هذا جواب فاسد؛ بل أحاديث النهي عامة مطلقة، ليس فيها تفريق بين من قصد القسم، وبين من لم يقصد، ويؤيد ذلك أن

---

(١) ينظر: السيل الجرار ١٦/٤.

(٢) ينظر: التمهيد ٣٦٧/١٤. والسلسلة الضعيفة ٧٥٠/١٠-٧٦٨ .

(٣) الروض الأنف ٥٧/٤-٥٨.

(٤) فتح الباري ٥٣٤/١١.

(٥) ينظر: السنن الكبرى للبيهقي ٢٩/١٠. ومعالم السنن ٢٣٠/١. وفتح الباري ٤٠١/١٠. و تحفة الطالب والجليس ص١٣٠-١٣١.

(٦) شرح مسلم ١٠٥/١١. قال الشيخ عبد الله أبا بطين في الدرر السنية ط٢ ٣١٥/٩: وهذا الجواب ذكره كثير من الناس.

سعد بن أبي وقاص ﷺ حلف مرة باللات، والعزى، ويبعد أن يكون أراد حقيقة الحلف بهما، ولكنه جرى على لسانه من غير قصد على ما كانوا يعتادونه قبل ذلك[1]، ومع هذا نهاه النبي ﷺ".

غاية ما يقال: إن من جرى ذلك على لسانه من غير قصد معفو عنه، أما أن يكون ذلك أمرًا جائزًا للمسلم أن يعتاده فكلا، - وأيضًا - فهذا يحتاج إلى نقل: أن ذلك كان يجري على ألسنتهم من غير قصد للقسم، وأن النهي إنما ورد في حق من قصد حقيقة الحلف، وأنى يوجد ذلك؟[2].

المسلك الرابع: أن الحلف كان يقع في كلامهم على وجهين: أحدهما للتعظيم، والآخر للتأكيد، والنهي إنما وقع عن الأول[3].

قال ابن حجر رحمه الله: "تُعقب الجواب بأن ظاهر سياق حديث عمر يدل على أنه كان يُحَلِّفهُ؛ لأن في بعض طرقه أنه كان يقول: (لا، وأبي، لا، وأبي)، فقيل له: (لا تحلفوا)، فلولا أنه أتى بصيغة الحلف ما صادف النهي محلاً"[4].

المسلك الخامس: أن هذا كان جائزًا، ثم نسخ.

قال ابن حجر رحمه الله: "قاله الماوردي، وحكاه البيهقي. وقال السبكي: أكثر الشراح عليه؛ حتى قال ابن العربي: وروى أنه ﷺ كان يحلف بأبيه؛ حتى نُهي عن ذلك[5]. قال: وترجمة أبي

---

(١) ينظر: تفسير ابن كثير ٣٢٢/٤.

(٢) تيسير العزيز الحميد ص ٥٩١-٥٩٢.

(٣) ينظر: السنن الكبرى للبيهقي ٢٩/١٠.

(٤) فتح الباري ٥٣٤/١١.

(٥) هو حديث يزيد بن سنان: "أن النبي ﷺ كان يحلف زمانًا، فيقول: «لا، وأبيك»، حتى نهي عن ذلك". أخرجه أبو نعيم الأصبهاني في معرفة الصحابة ٢٧٨٢/٥/٦٦٠٥. وابن منده - كما في الإصابة ٣٥١/١٠-. والحازمي في الاعتبار =

داود تدل على ذلك – يعني قوله: باب الحلف بالآباء –. ثم أورد الحديث المرفوع الذي فيه: «أفلح – وأبيه – إن صدق»"[١].

واختار هذا المسلك الشيخ سليمان بن عبد الله رحمه الله، فقال: "هذا الجواب هو الحق، يؤيده أن ذلك كان مستعملاً شائعًا؛ حتى ورد النهي عن ذلك"[٢].

وردَّ هذا المسلك السهيلي رحمه الله، فقال: "هذا قول لا يصح؛ لأنه لم يثبت أن النبي ﷺ كان يحلف قبل النسخ بغير الله، ويقسم بقوم كفار، وما أبعد هذا من شيمته ﷺ، تالله؛ ما فعل هذا قط، ولا كان له بخلق"[٣].

وقال المنذري رحمه الله: "دعوى النسخ ضعيفة؛ لإمكان الجمع، ولعدم تحقق التاريخ"[٤].

المسلك السادس: أنه للتعجب. قال السهيلي رحمه الله: "رُب كلمة ترك أصلها، واستعملت كالمثل في غير ما وضعت له أول؛ كما جاءوا بلفظ القسم في غير موضع القسم إذا أرادوا تعجبًا، واستعظامًا لأمر؛ كقوله عليه السلام في حديث الأعرابي من رواية إسماعيل بن جعفر: «أفلح – وأبيه – إن صدق». ومحال أن يقصد ﷺ القسم بغير الله – تبارك، وتعالى –؛ لا سيما برجل مات على الكفر، وإنما هو تعجب من قول الأعرابي، والمتعجب منه هو مستعظم، ولفظ القسم في أصل وضعه لما يعظم، فاتسع في اللفظ؛ حتى قيل على هذا الوجه. وقال الشاعر:

فإن تك ليلى استودعتني ... فلا وأبي أعدائها لا أخونها

=

ص٥١٦. وابن عساكر في التاريخ ٦٥/ ٢١٨-٢١٩ (واللفظ له). والحديث ضعفه: ابن منده، والحازمي، والجعبري في رسوخ الأحبار ص٢٨١.

(١) فتح الباري ٥٣٤/١١. وينظر: فتح الباري ٤٠١/١٠.

(٢) تيسير العزيز الحميد ص٥٩٢. وينظر: الدرر السنية ط٢ ٣١٥/٩.

(٣) الروض الأنف ٥٧.

(٤) فتح الباري ٥٣٤/١١. وينظر: الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار ص٥١٦.

لم يرد أن يقسم بأبي أعدائها، ولكنه ضرب من التعجب.

ثم قال: والذي ذكرناه ليس من باب الحلف بالآباء؛ كما قدمنا، ولا قال في الحديث: (وأبي)، وإنما قال: «وأبيه»، أو «وأبيك»، بالإضافة إلى ضمير المخاطب، أو الغائب، وبهذا الشرط يخرج عن معنى الحلف إلى معنى التعجب الذي ذكرناه"(١).

المسلك السابع: أن ذلك خاص بالشارع دون غيره من أمته.

قال ابن حجر رحمه الله: "تُعقب بأن الخصائص لا تثبت بالاحتمال"(٢).

قلت: أرجح هذه المسالك هو المسلك الأول، وهو أن لفظ حلف النبيﷺ بالأب في هذين الحديثين غير محفوظ؛ بدليل عدم مجيئه في روايات أخرى أقوى منها(٣).

قال الشوكاني –: "أقل ما تقتضيه الأحاديث الكثيرة في النهي عن الحلف بغير الله، والوعيد الشديد عليه أن يكون الفاعل لذلك آثمًا؛ لأنه أقدم على فعل محرم، والإثم لازم من لوازم الحرام، وأما الاستدلال على عدم الإثم بما ورد في غاية الندرة، والقلة كحديث: «أفلح – وأبيه – إن صدق»، فمن الغرائب، والمغالظ! وكيف تهمل المناهي، والزواجر – التي وردت موردًا يقرب من التواتر – بمثل هذا الذي تعرض العلماء لتأويله بوجوه من وجوه التأويل؛ التي يجب استعمالها، والمصير إليها فيما خالف السنن الظاهرة المشتهرة؟!"(٤).

---

(١) الروض الأنف ٥٧–٥٨. وقريب من هذا المسلك ما قرره الشيخ المعلمي في رفع الاشتباه ص٦٣٣ أن لفظ (الأب) مقحم في هذه الأحاديث، وكأن الباعث على الإقحام: أن واو القسم لا تدخل على الضمير، فتوصل إليه بإقحام لفظ (الأب)، وباعث آخر معنوي، وهو تبعيد إيهام التعظيم، فإنه يتوهم تعظيم المخاطبين؛ لأنهم مسلمون بخلاف آبائهم المشركين.

(٢) فتح الباري ٥٣٤/١١.

(٣) ينظر: التمهيد ٣٦٧/١٤. ورفع الاشتباه عن معنى العبادة، والإله ص٦٣٣. والسلسلة الضعيفة ٧٥٠/١٠–٧٦٨. والمرويات الواردة في الحلف بالله أو بغيره ص ٥٤–٧٩.

(٤) السيل الجرار ١٦/٤.

واستدل المخالفون بحديث عِلاقة بن صُحَار ﷺ مرفوعًا: «كُل، فلعمري لمن أكل برقية باطل؛ لقد أكلت برقية حق».

وجه الاستدلال: أن النبي ﷺ أقسم بعمره، فدل على جواز الحلف بغير الله إذا كان بغير قصد؛ بل على سبيل العادة(١).

والجواب:

أن (لعمري) ليست يمينًا شرعية؛ بل هي يمين لغوية لخلوها من حروف القسم المعروفة، والمحصورة في: الواو، والباء، والتاء، ولعدم الكفارة على من أقسم بها.

وهذا اللفظ إنما يؤتى به لتأكيد الكلام، وهي كما يجري على اللسان من الكلام مما لا يراد به حقيقة معناه؛ كقول: (عقرى؛ حلقى)؛ إلا إذا قصد بها اليمين؛ فيمنع(٢).

---

(١) ينظر: صلح الإخوان ص١١١-١١٤.

(٢) ينظر: كتاب القول المبين في أن (لعمري) ليست نصًا في اليمين. وفتح المنان ص٢٥٥. ورفع الاشتباه ص٦٣٦-٦٤١. ومعجم المناهي اللفظية ص٤٧١.

المبحث الرابع: □

الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على قول: أعوذ بالله، وبك □

١٧٦. عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَزِيدَ الْبَكْرِيِّ ﷺ قَالَ: "خَرَجْتُ أَشْكُو الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ...أَعُوذُ بِاللهِ، وَرَسُولِهِ أَنْ أَكُونَ كَوَافِدِ عَادٍ..."[١].

تخريج الحديث:

أخرجه أحمد في ٢٥/٣٠٦/ ١٥٩٥٤، فقال: حدثنا زيد بن الحباب، قال: حدثني أبو المنذر، سلام بن سليمان النحوي، قال: حدثنا عاصم بن أبي النجود، عن أبي وائل، عن الحارث بن يزيد[٢] البكري به.

(١) اختصرت الحديث لطوله.

(٢) اختلف في اسمه، فقيل: الحارث بن حسان؛ كما في بعض طرق الحديث، وترجمته.

وقد وقع في إسناده اختلاف على عاصم بن أبي النجود؛ كما يلي:

الطريق الأول: سلام بن سليمان النحوي، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي وائل، عن الحارث بن يزيد البكري رضي الله عنه:

أخرجه أحمد -كما تقدم-.

وأخرجه - أيضًا - في ٣٠٤/٢٥/ ١٥٩٥٣ - ومن طريقه: أبو نعيم في معرفة الصحابة ٧٩٠/٢، وابن الأثير في أسد الغابة ٤٣٩/١-.

والترمذي في كتاب تفسير القرآن عن رسول الله ﷺ: باب ومن سورة الذاريات، ح٣٢٧٣.

والنسائي في الكبرى في السير: باب صفة الراية، ح٨٦٠٧.

والطبري في التفسير ٥١٤/١٢.

والطبراني في الكبير ٣٣٢٥/٣٥٤/٢ -ومن طريقه أبو نعيم في معرفة الصحابة ٧٨٨/٢-.

والطبراني في الكبير ٣٣٢٦/٢٥٥/٣ -ومن طريقه أبو نعيم في معرفة الصحابة ٧٩٠/٢-.

والبغوي في معجم الصحابة ٦٤/٢.

وأبو الفتح الأزدي في المخزون في علم الحديث ص٧٠ .

وأبو نعيم في معرفة الصحابة ٧٩٠/٢.

والخطيب في تالي تلخيص المتشابه ١٤/٦٦/٢.

كلهم من طريق سلام بن سليمان النحوي به نحوه، وهو عند الترمذي، والنسائي، والطبراني في الموضع الثاني، والخطيب مختصر، ولم يسق أبو نعيم في الموضع الأخير متنه.

قال البغوي: لا أعلم للحارث بن حسان غير هذا الحديث.

وقال أبو الفتح الأزدي: هكذا روى هذا الحديث سلام القاري، عن عاصم، عن أبي وائل، عن الحارث بن حسان، وهو الصحيح، وسلام قد حمل الناس عنه، ورواه أبو بكر بن عياش - وهو من الثقات -، عن عاصم، عن الحارث بن حسان، ولم يذكر أبا وائل، وقول سلام في

هذا: عن أبي وائل، أثبت، وأصح، وإن كان أبو بكر بن عياش ثقة؛ إلا أنه بشر يقع عليه السهو.

الطريق الثاني: أبو بكر بن عياش، عن عاصم بن أبي النجود، عن الحارث بن يزيد البكري رضي الله عنه:

أخرجه ابن ماجه في الجهاد: باب الرايات والألوية، ح ٢٨١٦.

وأحمد في ٣٠٢/٢٥/ ١٥٩٥٢ - ومن طريقه أبو نعيم في معرفة الصحابة ٧٩١/٢ -.

والطبري في التفسير ٥١٣/١٢، وفي التاريخ ١٣٣/١.

والطبراني في الكبير ٣٥٥/٢/ ٣٣٢٧.

وأبو الشيخ في العظمة ١٣٢٠/٤.

وأبو نعيم في معرفة الصحابة ٧٩١/٢.

كلهم من طريق أبي بكر بن عياش به نحوه، وهو عند ابن ماجه، وأحمد، والطبراني، وأبي نعيم مختصر.

وله طريق آخر:

أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة ٧٩١/٢ من طريق عنبسة بن الأزهر الذهلي، عن سماك بن حرب، عن الحارث بن حسان البكري، وساق أبو نعيم أول المتن، ثم قال: وذكر الحديث بطوله؛ نحو حديث سلام أبي المنذر.

وأخرجه الفاكهي في أخبار مكة[1] - كما في الإصابة ٩/٨ - عن محمد بن إسماعيل بن أبي رزين، عن حجاج بن محمد، عن حفص بن عبد الرحمن الأموي من قوله نحوه.

دراسة إسناده عند أحمد:

. زيد بن الحُباب:

(١) لم أقف عليه في المطبوع.

هو زيد بن الحُباب – بضم المهملة، وموحدتين –، أبو الحسين، العُكْلي – بضم المهملة، وسكون الكاف –، أصله من خراسان، وكان بالكوفة، ورحل في الحديث، فأكثر منه.

روى عن: سلام أبي المنذر، القارئ، وسيف بن سليمان المكي، وغيرهما.

وروى عنه: أحمد بن حنبل، وزهير بن حرب، وغيرهما.

قال الدارمي، عن يحيى بن معين، وعلي بن المديني، والعجلي، والدارقطني: ثقة.

وقال أبو بكر المروذي، عن أحمد بن حنبل: كان صاحب حديث كيسًا.

وقال أبو حاتم: صدوق، صالح.

وقال أبو داود: سمعت أحمد قال: زيد بن حباب؛ كان صدوقًا، وكان يضبط الألفاظ عن معاوية بن صالح، ولكن كان كثير الخطأ.

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يخطئ، يعتبر حديثه إذا روى عن المشاهير، وأما روايته عن المجاهيل؛ ففيها المناكير.

وقال الدارقطني: ثقة.

وقال ابن عدي: له حديث كثير، وهو من أثبات مشايخ الكوفة ممن لا يشك في صدقه، والذي قاله ابن معين: إن أحاديثه عن الثوري مقلوبة، إنما له عن الثوري أحاديث تشبه بعض تلك الأحاديث؛ يستغرب بذلك الإسناد، وبعضه يرفعه، ولا يرفعه، والباقي عن الثوري، وعن غير الثوري مستقيمة كلها.

وقال المفضل بن غسان، عن يحيى بن معين: كان يقلب حديث الثوري، ولم يكن به بأس.اهـ

قلت: من تكلم فيه؛ فلأجل أنه يخطئ في حديث الثوري، وقد لخص حاله ابن حجر في التقريب، فقال: صدوق، يخطئ في حديث الثوري.

وهو من التاسعة مات سنة ثلاثين ومائتين. وأخرج له البخاري في القراءة خلف الإمام، والباقون.

له ترجمة في: (الكامل ٣/٢٠٩، وتهذيب الكمال ١٠/٤٠، وميزان الاعتدال ٢/١٠٠، وتهذيب التهذيب ٣/٤٠٢، والتقريب ص٣٥١).

. أبو المنذر، سلام بن سليمان النحوي:

هو سلام بن سليمان المزني، أبو المنذر، القارئ، النحوي، البصري، نزيل الكوفة.

روى عن: ثابت البناني، وعاصم بن أبي النجود، وغيرهما.

وروى عنه: زيد بن الحباب، وسفيان بن عيينة، وغيرهما.

قال ابن أبي خيثمة: سمعت يحيى بن معين، وسئل عن سلام أبي المنذر، فقال: لا بأس به.

وقال ابن الجنيد: سألت يحيى بن معين، عن سلام أبي المنذر: أثقة هو؟. قال: لا.

وقال أبو عبيد الآجري: سئل أبو داود عن سلام أبي المنذر، فقال: ليس به بأس، أُنكر عليه حديث داود، عن عامر في القراءة.

وقال – في موضع آخر – عن أبي داود: سلام أبو المنذر، أستاذ يعقوب لم يكن أحد أشد على القدرية منه؛ كان نصر بن علي ينكر عليه شيئًا من الحروف.

وقال أبو حاتم: سلام، أبو المنذر، صاحب عاصم، صدوق، صالح الحديث.

وذكره ابن حبان في كتاب الثقات، وقال: كان يخطئ، وليس هذا بسلام الطويل، ذاك ضعيف، وهذا صدوق.

وقال الساجي: صدوق، يهم، ليس بمتقن في الحديث، قال ابن معين: يحتمل لصدقه.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق، يهم، قرأ على عاصم.

وهو من السابعة، مات سنة إحدى وسبعين ومائة. وأخرج له الترمذي والنسائي.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ١٢/٢٨٨، وميزان الاعتدال ٢/١٧٧، وتهذيب التهذيب ٤/٢٨٤، والتقريب ص٤٢٦).

. عاصم بن أبي النجود:

هو عاصم بن بهدلة، وهو ابن أبي النجود – بنون، وجيم –، الأسدي مولاهم، الكوفي،

أبو بكر، المقرئ.

روى عن: زر بن حبيش الأسدي، وشقيق بن سلمة، وغيرهما.

وروى عنه: سلام بن سليمان القارئ، وشعبة بن الحجاج، وغيرهما.

قال ابن سعد: كان ثقة؛ إلا أنه كان كثير الخطأ في حديثه.

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سألت أبي عنه، فقال: كان رجلًا صالحًا، قارئًا للقرآن، وأهل الكوفة يختارون قراءته، وأنا أختار قراءته، وكان خيرًا، ثقة، والأعمش أحفظ منه، وكان شعبة يختار الأعمش عليه في تثبيت الحديث.

وقال عبد الله – أيضًا –، عن يحيى بن معين: لا بأس به.

وقال العجلي: صاحب سنة، وقراءة للقرآن، وكان ثقة، رأسًا في القراءة.

وقال ابن أبي حاتم: سألت أبا زرعة عنه، فقال: ثقة. فذكرته لأبي، فقال: ليس محله هذا أن يقال: إنه ثقة، وقد تكلم فيه ابن علية، فقال: كان كل من كان اسمه عاصم؛ سيء الحفظ. قال: وذكره أبي، فقال: محله عندي محل الصدق، صالح الحديث، ولم يكن بذاك الحافظ.

وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه، فقال: صالح، وهو أكثر حديثًا من أبي قيس الأودي، وأشهر منه، وأحب إلي منه.

وقال النسائي: ليس به بأس.

وقال العقيلي: لم يكن فيه إلا سوء الحفظ.

وقال يعقوب بن سفيان: في حديثه اضطراب، وهو ثقة.

وقال الدارقطني: في حفظه شيء.

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال البزار: لا نعلم أحدًا ترك حديثه؛ مع أنه لم يكن بالحافظ.

وقال الذهبي في الميزان: ثبت في القراءة، وهو في الحديث دون الثبت، صدوق، يهم.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق، له أوهام، حجة في القراءة، وحديثه في الصحيحين

مقرون.

وهو من السادسة، مات سنة ثمان وعشرين ومائة. وأخرج له البخاري، ومسلم مقرونًا بغيره، واحتج به الباقون.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٤٧٣/١٣، وميزان الاعتدال ٣٥٧/٢، وتهذيب التهذيب ٣٨/٥، والتقريب ص٤٧١، ومقدمة فتح الباري ص٤٠٩).

. أبو وائل:

هو شقيق بن سلمة الأسدي، أبو وائل، الكوفي.

روى عن: عبد الله بن مسعود ﷺ – وروايته عنه في الصحيحين –، وأبي موسى الأشعري ﷺ، وغيرهما.

وروى عنه: الأعمش، ومنصور بن المعتمر، وغيرهما.

قال عمرو بن مرة: قلت لأبي عبيدة: من أعلم أهل الكوفة بحديث عبد الله؟. قال: أبو وائل.

وقال وكيع: كان ثقةً.

وقال إسحاق بن منصور، عن ابن معين: ثقة؛ لا يسأل عن مثله.

وقال ابن عبد البر: أجمعوا على أنه ثقة.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة.

وهو مخضرم، مات في خلافة عمر بن عبد العزيز، وله مائة سنة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٥٤٨/١٢، وتهذيب التهذيب ٣٦١/٤، والتقريب ص٤٣٩).

. الحارث بن يزيد البكري:

هو الحارث بن حسان البكري، ويقال: اسمه حريث، ويقال: الحارث بن يزيد.

صحابي، له وفادة.

نزل البادية، وكان يقدم الكوفة. وأخرج له الترمذي، والنسائي، وابن ماجه.

له ترجمة في: (الاستيعاب ٢٨٥/١، وتهذيب الكمال ٢٢٢/٥، وتهذيب التهذيب ١٣٩/٢، والتقريب ص٢١٠، والإصابة ٥٦٩/١).

الحكم على الحديث:

إسناده حسن؛ فيه سلام بن سليمان، وهو صدوق، يهم، وعاصم بن أبي النجود، وهو صدوق له أوهام، وقد تفرد بهذا الطريق، وله طريق آخر يتقوى به من طريق سماك بن حرب، عن الحارث بن حسان.

قال ابن حجر: أخرج قصة عاد الثانية أحمد بإسناد حسن، عن الحارث بن حسان البكري[١].

وقال الألباني: هذا سند حسن، وسكت عنه الترمذي[٢].

قلت: سلام بن سليمان تابعه أبو بكر بن عياش - كما تقدم -، لكن إسناده منقطع؛ سقط منه أبو وائل؛ كما تقدم في قول أبي الفتح الأزدي.

قال ابن عبد البر: روى عنه (أي الحارث بن حسان) أبو وائل، واختلف في حديثه: منهم من جعله عن عاصم بن بهدلة، عن الحارث بن حسان؛ لا يذكر فيه أبا وائل، والصحيح فيه عن عاصم، عن أبي وائل، عن الحارث بن حسان[٣].

وقال ابن كثير: والصواب: عن عاصم، عن أبي وائل، عن الحارث[٤].

أما الاستعاذة بالرسول الواردة في متن الحديث - وهي الشاهد منه -، فقد اختلف الرواة

---

(١) فتح الباري ٥٧٨/٨.

(٢) السلسلة الضعيفة ٣٧٣/٣.

(٣) الاستيعاب ٢٨٦/١.

(٤) البداية والنهاية ٣٤٥/٧.

في ذكرها: ففي طريق سلام بن سليمان؛ ذكرها زيد بن الحباب، ومحمد بن مخلد الحضرمي، ولم يذكرها سفيان بن عيينة، وعفان بن مسلم(١)، وهما أوثق ممن ذكرها، وأما في طريق أبي بكر بن عياش؛ فهي لم تذكر، ويقوي عدم ذكرها أنها لم ترد في طريق سماك بن حرب، عن الحارث، و- أيضًا - لم ترد في رواية حفص بن عبد الرحمن الأموي للقصة(٢).

(١) يلحظ أن ابن الأثير روى طريق عفان من طريق الإمام أحمد، وفيه ذكر الاستعاذة بالرسول ﷺ؛ بينما الإمام أحمد نفسه لم يذكرها، فالعمدة على ما جاء عند أحمد، وكذا روى أبو الفتح الأزدي - وهو متكلم فيه - طريق سفيان ابن عيينة، وفيه ذكر الاستعاذة بالرسول ﷺ؛ بينما الطرق الأخرى الأصح -كالترمذي - لم تذكر.

(٢) ينظر: دعاوى الإجماع عند المتكلمين ص٣٤٣.

١٧٧. عن عليِّ بنِ أبي طَالبٍ ﷺ قالَ: "إذا كُنتَ بوادٍ، تخافُ فيه السِّباعَ، فقلْ: أعوذُ بدَانيَال(١)، وبالجُبّ(٢) من شرِّ الأسدِ".

تخريج الأثر:

أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة ص٣٠٨/٣٤٧، فقال: أخبرني إسماعيل بن إبراهيم الحلواني، ثنا أبي، ثنا إبراهيم بن المنذر، ثنا عبد العزيز بن عمران، عن ابن أبي حبيبة، عن داود ابن الحصين، عن عكرمة عن ابن عباس، عن علي بن أبي طالب به.

وأخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق ٩٥٩/٢ من طريق إبراهيم بن المنذر الحزامي به، ولفظه: "إذا كنت بواد تخاف فيه السبع، فقل: أعوذ برب دانيال، والجب من شر الأسد".

دراسة إسناده عند ابن السني:

. إسماعيل بن إبراهيم الحلواني:

لم أقف على ترجمة له.

. عن أبي:

هو إبراهيم الحلواني.

لم أقف على ترجمة له.

. إبراهيم بن المنذر:

هو إبراهيم بن المنذر بن عبد الله بن المنذر بن المغيرة بن عبد الله بن خالد بن حزام الأسدي، الحزامي – بالزاي –.

روى عن: معن بن عيسى القزاز ، والوليد بن مسلم، وغيرهما.

(١) اختلف فيه هل هو نبي، أو رجل صالح؟. ينظر: البداية والنهاية ٣٧٤/٢-٣٨٠.

(٢) في نسخة جاء تحت كلمة (الجب): عزير. أي المقصود بالجب: عزير. ينظر: عجالة الراغب المتمني ٤٠٠/١.

وروى عنه: البخاري، وابن ماجه، وغيرهما.

قال عبد الخالق بن منصور، عن يحيى بن معين: ثقة.

وقال الدارمي: رأيت يحيى بن معين كتب عن إبراهيم بن المنذر أحاديث ابن وهب – ظننتها المغازي –.

وقال صالح بن محمد: صدوق.

وقال النسائي: ليس به بأس.

وقال ابن أبي حاتم: سئل أبي عنه، فقال: صدوق.

وقال عبدان بن أحمد الهمذاني: سمعت أبا حاتم الرازي يقول: إبراهيم بن المنذر، وإبراهيم ابن حمزة، إبراهيم بن المنذر أعرف بالحديث؛ إلا أنه خلط في القرآن، جاء إلى أحمد بن حنبل، فاستأذن عليه، فلم يأذن له، وجلس؛ حتى خرج، فسلم عليه، فلم يرد عليه السلام.

وقال زكريا بن يحيى الساجي: بلغني أن أحمد بن حنبل كان يتكلم فيه، ويذمه، وقصد إليه ببغداد؛ ليسلم عليه، فلم يأذن له، وكان قدم إلى ابن أبي دؤاد قاصدًا من المدينة، عنده مناكير.

علَّق عليه الخطيب بقوله: أما المناكير، فقلَّ ما توجد في حديثه؛ إلا أن تكون عن المجهولين، ومن ليس بمشهور عند المحدثين، ومع هذا؛ فإن يحيى بن معين، وغيره من الحفاظ كانوا يرضونه، ويوثقونه.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق، تكلم فيه أحمد لأجل القرآن.

وهو من العاشرة، مات سنة ست وثلاثين ومائتين. وأخرج له البخاري، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٢٠٧/٢، وميزان الاعتدال ٦٧/١، وتهذيب التهذيب ١٦٦/١، والتقريب ص١١٦، وهدي الساري ص٣٨٦).

. عبد العزيز بن عمران:

هو عبد العزيز بن عمران بن عبد العزيز بن عمر بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، المدني،

الأعرج، يعرف بابن أبي ثابت.

روى عن: إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، وجعفر بن محمد بن علي بن الحسين، وغيرهما.

وروى عنه: إبراهيم بن المنذر الحزامي، وأحمد بن إسماعيل المدني.

قال الدارمي، عن يحيى بن معين: ليس بثقة؛ إنما كان صاحب شعر.

وقال البخاري: منكر الحديث؛ لا يكتب حديثه.

وقال النسائي: متروك الحديث.

وقال ابن عدي: حدث عنه جماعة من الثقات أحاديث غير محفوظة.

وقال ابن حجر في التقريب: متروك، احترقت كتبه، فحدث من حفظه، فاشتد غلطه، وكان عارفًا بالأنساب.

وهو من الثامنة، مات سنة سبع وتسعين ومائة. وأخرج له الترمذي.

له ترجمة في: (الكامل ٢٨٥/٥، وتهذيب الكمال ١٧٨/١٨، وميزان الاعتدال ٢٦٣/٢، وتهذيب التهذيب ٣٥٠/٦، والتقريب ص٦١٤).

. إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة:

هو إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأنصاري، الأشهلي مولاهم، أبو إسماعيل، المدني.

روى عن: إبراهيم بن أبي أمية، وداود بن الحصين، وغيرهما.

وروى عنه: عبد العزيز بن عمران الزهري، وعبد الملك بن عمرو العقدي، وغيرهما.

قال أبو طالب، عن أحمد بن حنبل: ثقة.

وقال العجلي: حجازي، ثقة.

وقال الدوري، عن يحيى بن معين: ليس بشيء.

وقال الدارمي، عن يحيى بن معين: صالح، يكتب حديثه، ولا يحتج به.

وقال البخاري: منكر الحديث.

وقال الترمذي: يضعف في الحديث.

وقال أبو حاتم: شيخ، ليس بقوي، يكتب حديثه، ولا يحتج به، منكر الحديث.

وقال النسائي: ضعيف.

وقال العقيلي: له غير حديث لا يتابع على شيء منها.

وقال ابن حبان: كان يقلب الأسانيد، ويرفع المراسيل.

وقال ابن عدي: لإبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة غير ما ذكرته من الأحاديث، ولم أجد له أوحش من هذه الأحاديث، وهو صالح في باب الرواية؛ كما حُكي عن يحيى بن معين، ويكتب حديثه مع ضعفه.

وقال الدارقطني: متروك.

قال ابن حجر في التقريب: ضعيف.اهـ

قلت: هو ضعيف؛ كما عليه الأكثر، والجرح فيه مفسر.

وهو من السابعة مات سنة خمس وستين ومائة، وهو ابن اثنتين وثمانين سنة. وأخرج له الترمذي، والنسائي.

له ترجمة في: (الكامل ٢٣٣/١، وتهذيب الكمال ٤٢/٢، وميزان الاعتدال ١٩/١، وتهذيب التهذيب ١٠٤/١، والتقريب ص١٠٤).

. داود بن الحصين:

هو داود بن الحصين، الأموي مولاهم، أبو سليمان، المدني.

روى عن: عبد الرحمن بن هرمز الأعرج، وعكرمة، مولى ابن عباس، وغيرهما.

وروى عنه: إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأشهلي، ومالك بن أنس، وغيرهما.

قال الدوري، عن يحيى بن معين: ثقة، وقد روى مالك، عن داود بن الحصين، وإنما كُرْه مالك له؛ لأنه كان يحدث عن عكرمة، وكان مالك يكره عكرمة.

وقال ابن سعد، والعجلي: ثقة.

وقال النسائي: ليس به بأس.

وقال ابن عدي: صالح الحديث إذا روى عنه ثقة، فهو صالح الرواية؛ إلا أن يروي عنه ضعيف، فيكون البلاء منه، مثل: ابن أبي حبيبة، وإبراهيم بن أبي يحيى.

وذكره ابن حبان في كتاب الثقات، وقال: كان يذهب مذهب الشراة[1]، وكل من ترك حديثه على الإطلاق وهم؛ لأنه لم يكن داعية إلى مذهبه.

وقال سفيان بن عيينة: كنا نتقي حديث داود بن الحصين.

وقال علي بن المديني: ما روى عن عكرمة؛ فمنكر الحديث.

وقال أبو زرعة: ليِّن.

وقال أبو حاتم: ليس بالقوي، ولولا أن مالكًا روى عنه لتُرك حديثه.

وقال أبو داود: أحاديثه عن عكرمة مناكير، وأحاديثه عن شيوخه مستقيمة.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة إلا في عكرمة، ورمي برأي الخوارج.اهـ

قلت: ما ذكره ابن حجر هو الراجح، ومن تكلم فيه فلروايته عن عكرمة، أو لاتهامه برأي الخوارج.

وهو من السادسة مات سنة خمس وثلاثين ومائة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (الكامل ٣/٩٢، وتهذيب الكمال ٨/٣٧٩، وميزان الاعتدال ٢/٥، وتهذيب التهذيب ٣/١٨١، والتقريب ص٣٠٥، وهدي الساري ص٣٩٩).

. عكرمة:

هو عكرمة، أبو عبد الله، مولى ابن عباس، أصله بربري.

روى عن: عبد الله بن عباس - وروايته عنه في الصحيحين -، وعبد الله بن عمر بن

---

(١) هم الخوارج، سموا بذلك لقولهم: "شرينا أنفسنا في طاعة الله".أي بعناها بالجنة. ينظر: مقالات الإسلاميين ص١٢٧.

الخطاب، وغيرهما.

وروى عنه: خالد الحذاء، وداود بن الحصين، وغيرهما.

قال ابن أبي ذئب: ثقة.

وقال عثمان الدارمي: قلت ليحيى بن معين: فعكرمة أحب إليك عن ابن عباس، أو عبيد الله بن عبد الله؟. فقال: كلاهما، ولم يخيِّر. قلت: فعكرمة، أو سعيد بن جبير؟. فقال: ثقة، وثقة، ولم يخيِّر. قال عثمان: عبيد الله أجل من عكرمة.

وقال المروذي: قلت لأحمد بن حنبل: يحتج بحديث عكرمة؟. فقال: نعم، يحتج به.

وقال العجلي: تابعي، ثقة، بريء مما يرميه به الناس من الحرورية.

وقال البخاري: ليس أحد من أصحابنا إلا وهو يحتج بعكرمة.

وقال النسائي: ثقة.

وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن عكرمة، مولى ابن عباس كيف هو؟. قال: ثقة. قلت: يحتج بحديثه؟. قال: نعم، إذا روى عنه الثقات، والذي أنكر عليه يحيى بن سعيد الأنصاري، ومالك، فلسبب رأيه. قيل لأبي: فموالي ابن عباس؟. فقال: كريب، وسميع، وشعبة، وعكرمة، وعكرمة أعلاهم.

قال: وسئل أبي عن عكرمة، وسعيد بن جبير أيهما أعلم بالتفسير؟. فقال: أصحاب ابن عباس عيال على عكرمة.

وقال ابن عدي: لم أخرج ها هنا من حديثه شيئًا؛ لأن الثقات إذا رووا عنه، فهو مستقيم الحديث؛ إلا أن يروي عنه ضعيف، فيكون قد أُتي من قبل الضعيف؛ لا من قبله، ولم يمتنع الأئمة من الرواية عنه، وأصحاب الصحاح أدخلوا أحاديثه إذا روى عنه ثقة في صحاحهم، وهو أشهر من أن أحتاج أن أخرج له شيئًا من حديثه، وهو لا بأس به.

وقال الذهبي في الميزان: أحد أوعية العلم؛ تكلم فيه لرأيه لا لحفظه، فاتهم برأى الخوارج.

وقد ذكر ابن حجر في هدي الساري: أن أقوال من وهاه مدارها على ثلاثة أشياء: أنه

كان يرى رأي الخوارج، ويقبل جوائز الأمراء، والكذب.

وأجاب عنها: بأن البدعة إن ثبتت عليه، فلا تضر حديثه؛ لأنه لم يكن داعية؛ مع أنها لم تثبت عليه.

وأما قبول الجوائز فلا يقدح – أيضًا –؛ إلا عند أهل التشديد، وجمهور أهل العلم على الجواز.

وأما رميه بالكذب، فلم يثبت عن ابن عمر.

وقال في التقريب: ثقة، ثبت، عالم بالتفسير، لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر، ولا تثبت عنه بدعة.

وهو من الثالثة مات سنة أربع ومائة، وقيل: بعد ذلك. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (الكامل ٢٦٦/٥، وتهذيب الكمال ٢٦٤/٢٠، والميزان ٩٣/٣، وتهذيب التهذيب ٢٦٣/٧، والتقريب ص٦٨٧، وهدي الساري ص٤٢٤).

- ابن عباس:

هو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم.

صحابي، مشهور.

تقدمت ترجمته في (ح١).

. علي بن أبي طالب:

هو علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم، الهاشمي.

صحابي، مشهور.

تقدمت ترجمته في (ح١١٨).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف جدًا؛ فيه أربع علل:

١. عبد العزيز بن عمران، وهو متروك.

٢. إبراهيم بن إسماعيل، وهو ضعيف.

٣. رواية داود بن الحصين عن عكرمة فيها ضعف.

٤. متنه فيه نكارة؛ حيث فيه تعوذ بغير الله، ولعله سقط منه لفظ (برب)، كما عند الخرائطي – وقد تقدم –.

فقه الأحاديث:

معنى (أعوذ):

هو التجئ، واعتصم، وأتحرز. ولفظ (عاذ)، وما تصرف منها؛ يدل على التحرز، والتحصن، والنجاة، وحقيقة معناها: الهروب من شيء تخافه إلى من يعصمك منه. ولهذا يسمى المستعاذ به مُعاذًا؛ كما يسمى ملجأ ووزرًا، وفي الحديث: أن ابنة الجون لما أدخلت على النبي ﷺ، فوضع يده عليها، قالت: أعوذ بالله منك، فقال لها: «قد عذت بمعاذ[1]»[2].

قال ابن تيمية رحمه الله: "المستعيذ يطلب منع المستعاذ منه، أو رفعه، فإذا كان لخوف طلب منعه؛ كقوله: أعوذ بالله من عذاب جهنم، أو عذاب القبر، وإن كان حاضرًا؛ طلب رفعه؛ كقوله في الحديث الصحيح: «أعوذ بعزة الله، وقدرته من شر ما أجد، وأحاذر»، فتعوذ بالله من شر الموجود، وشر المحاذر، والداعي يطلب أحد شيئين: إما حصول منفعة، وإما دفع مضرة، فالاستعاذة، والاستجارة، والاستغاثة كلها من نوع الدعاء، والطلب[3].

والاستعاذة تسمى دعاء في كلام النبي ﷺ، وأصحابه، ففي الحديث: أن رجلًا قال: يا رسول الله، علمني دعاء أدعوا به. قال: «قل: اللهم إني أعوذ بك من شر سمعي، ومن شر بصري، ومن شر لساني، ومن شر قلبي، ومن شر منيي»[4].

وعن عبد الله بن عمر – رضي الله عنها – قال: كان من دعاء النبي ﷺ: «اللهم إني

---

(١) أخرجه البخاري ح٥٢٥٥.

(٢) ينظر: بدائع الفوائد ٢٨٧/٣. والنهاية في الغريب ٣١٨/٣. ولسان العرب ٤٨٩/٣ مادة (عوذ). وتفسير ابن كثير ٢٣/١-٢٤. وفتح الحميد في شرح التوحيد ٦٣٣/٢-٦٦٥.

(٣) الرد على البكري ٥٤٧/٢. ومجموع الفتاوى ٢٢٧/١٥.

(٤) أخرجه أبو داود ح ١٥٥١، والترمذي ح ٢٤٩٢، والنسائي ح٥٤٥٩.

أعوذ بك من زوال نعمتك، وتحول عافيتك، وفجأة نقمتك، وجميع سخطك»[١].

حكم الاستعاذة بالمخلوق:

له حالان:

الحال الأولى: الاستعاذة بالمخلوق فيما لا يقدر عليه إلا الله، فهذا شرك أكبر؛ لأن الله – سبحانه – أمر عباده بالاستعاذة به؛ كما في المعوذتين، ومواضع من القرآن معلومة، وكذلك في السنة عن النبي ﷺ من ذلك كثير، وفعل العبد ما أمره به ربه أمر إيجاب، أو استحباب؛ عبادة له بإجماع العلماء، فالاستعاذة طلب، ودعاء، فهي عبادة لا يجوز صرفها لغير الله.

ولهذا احتج السلف – كأحمد، وغيره – على أن كلام الله غير مخلوق فيما احتجوا به بقول النبي ﷺ: «أعوذ بكلمات الله التامات». قالوا: قد استعاذ بها، ولا يستعاذ بمخلوق[٢].

وما لا يقدر عليه المخلوق لا يطلب إلا من الله.

الحال الثانية: الاستعاذة بالحي؛ الحاضر فيما يقدر عليه، فهذه استعاذة جائزة؛ كالدعاء، فإن الاستعاذة نوعٌ من أنواع الدعاء[٣].

وأما الاستعاذة بالميت، أو الغائب، فهي غير جائزة[٤].

وينبه على أن عبارة: "أعوذ بالله وبك" لا تجوز، ولو كانت لحي حاضر قادر، قال الشيخ

---

(١) أخرجه مسلم ح٦٨٧٩. وينظر: تأسيس التقديس ص٨٢-٨٤.

(٢) ينظر: التمهيد ٢٩/٢٣ و١٨٦/٢٤. ومجموع الفتاوى ٣٣٦/١ و١٢٧/٨ و ١٢٧/١٥ و ١٥٣/٢٦. والرد على البكري ٥٤٤/٢-٥٤٧. وبدائع الفوائد ٢٩٢/٣. وتيسير العزيز الحميد ص٢١٠-٢١١. والتوضيح عن توحيد الخلاق ص٢٨٦-٢٩٠. وكشف ما ألقاه إبليس ص٣٠٦-٣٠٨. وفتح المجيد ٢٩٥/١-٢٩٩.

(٣) ينظر: الرد على البكري ٧١٧/٢. وتيسير العزيز الحميد ص٢١١. وتأسيس التقديس ص٨٤. وفتح الحميد ٦٧٤/٢.

(٤) ينظر: الرد على البكري ٧١٦/٢ و٧٣١. وما تقدم في فقه الأحاديث في المبحث الأول من الفصل الأول.

سليمان بن عبد الله رحمه الله: "روى عبد الرزاق، وابن أبي الدنيا في كتاب "الصمت" عن مغيرة قال: كان إبراهيم يكره أن يقول الرجل: "أعوذ باللّه وبك". ويرخص أن يقول: "أعوذ باللّه ثم بك". ويكره أن يقول: "لولا اللّه وفلان". ويرخص أن يقول: "لولا الله ثم فلان". لفظ ابن أبي الدّنيا(١)، وذلك والله أعلم ؛ لأن الواو تقتضي مطلق الجمع؛ فمنع منها للجمع، لئلا توهم الجمع بين اللّه وبين غيره، كما منع من جمع اسم اللّه، واسم رسوله في ضمير واحد. و"ثم" إنما تقتضي الترتيب فقط، فجاز ذلك لعدم المانع"(٢).

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت ص١٩٣ من طريق إسماعيل بن إبراهيم عن إبراهيم عن مغيرة، وإسناده ضعيف؛ فيه إسماعيل بن إبراهيم، وهو مجمع على ضعفه كما قال الذهبي، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف ٢٧/١١ من طريق معمر، عن مغيرة، عن إبراهيم، أنه كان يكره أن يقول: «أعوذ بالله وبك، حتى يقول: ثم بك». وفيه مغيرة بن مقسم قال ابن حجر: ثقة ، متقن إلا أنه كان يدلس ولا سيما عن إبراهيم. اهـ لكن باجتماع هذين الطريقين يتقوى الأثر، وخاصة أنه عن تابعي. وينظر: منحة الحميد ص٦٢١.

(٢) تيسير العزيز الحميد ص٤٨٠ بتصرف يسير في أوله.

الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على جواز قول: أعوذ بالله، وبك. والجواب عنها:

استدل المخالفون بحديث، وأثر على جواز قول: "أعوذ بالله، وبك". ولا يصح الاستدلال بهما: لعدم ثبوتهما، - وأيضًا - لعدم وجود دلالة فيهما -كما يلي -:

فقد استدلوا بحديث الحارث بن يزيد البكري ﷺ قال: "خرجت أشكو العلاء بن الحضرمي إلى رسول الله ﷺ ... أعوذ بالله، ورسوله أن أكون كوافد عاد ...".

وجه الاستدلال: أن قول الحارث: (أعوذ بالله، وبرسوله)، وعدم إنكار النبي ﷺ عليه؛ يدل على جواز الاستعاذة بالرسول ﷺ(1).

والجواب: أنه تقدم أن أكثر طرق الحديث ليس فيها الاستعاذة بالرسول ﷺ، فهي زيادة غير محفوظة، وعلى تقدير ثبوتها، فإن قصة الحديث تبين أن الحارث ﷺ استعاذ بالنبي ﷺ من أن يكون سببًا في ظهور بني تميم على قومه؛ بأن يحكم لبني تميم على قومه، فيكون كوافد عاد الذي أرسلوه ليستسقي لهم، فكان سبب الهلاك لقومه، فهو استعاذ بالنبي ﷺ فيما يقدر عليه.

واستدل المخالفون بأثر علي بن أبي طالب ﷺ: "إذا كنت بواد تخاف فيه السباع، فقل: أعوذ بدانيال، وبالجب من شر الأسد".

---

(1) ينظر: الموسوعة اليوسيفية ص٩٧-٩٨. وكلمة هادئة في الاستغاثة ص١٠. والإغاثة بأدلة الاستغاثة ص٢٣. ومصباح الأنام ص٧٤-٨١.

وجه الاستدلال: أن الاستعاذة بدانيال يدل على جواز الاستعاذة بالميت[1].

والجواب: أن الأثر ضعيف جدًا – كما تقدم –، فلا يصح الاحتجاج به، وهذا الأثر أخرجه الخرائطي، وفيه الاستعاذة برب دانيال؛ فيكون وقع عند ابن السني سقط، وعليه فلا حجة فيه.

(١) ينظر: التوسل وأحكامه ص٥٨ . ومصباح الأنام ص٧٤-٨١. وإقناع المؤمنين بتبرك الصالحين ص١٤٠.

الفصل الخامس:

الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون في التبرك

وفيه سبعة مباحث:

المبحث الأول: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على التبرك بالصلاة في مواضع صلاة النبي ﷺ.□

المبحث الثاني: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على التبرك بآثار النبي ﷺ. □

المبحث الثالث: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على التبرك لمنافع الآخرة. □

المبحث الرابع: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على التبرك بتربة المدينة. □

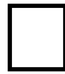
المبحث الخامس: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على التبرك بالصالحين.□

المبحث السادس: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على إحياء الآثار الدينية، والتبرك بها.□

المبحث السابع: الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون في التقبيل.□

المبحث الأول:

الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على التبرك بالصلاة في مواضع صلاة النبي ﷺ



١٧٨ و١٧٩. عن مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ ﷺ قَالَ: "رَأَيْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَتَحَرَّى أَمَاكِنَ مِنْ الطَّرِيقِ، فَيُصَلِّي فِيهَا، وَيُحَدِّثُ أَنَّ أَبَاهُ كَانَ يُصَلِّي فِيهَا، وَأَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي فِي تِلْكَ الأَمْكِنَةِ".

وَحَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ: "أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي فِي تِلْكَ الأَمْكِنَةِ. وَسَأَلْتُ سَالِمًا، فَلاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ وَافَقَ نَافِعًا فِي الأَمْكِنَةِ كُلِّهَا؛ إِلاَّ أَنَّهُمَا اخْتَلَفَا فِي مَسْجِدٍ بِشَرَفِ الرَّوْحَاءِ".

غريب الحديث:

قوله: بِشَرَفِ الرَّوْحَاءِ.

هو موضع بين مكة، والمدينة[1].

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في الصلاة: باب المساجد التي على الطرق المدينة، والمواضع التي صلى فيها النبي ﷺ، ح٤٨٣، من طريق فضيل بن سليمان، عن موسى بن عقبة به.

(١) ينظر: معجم البلدان ٧٧/٣. وفتح الباري ١٢٦/١.

١٨٠. عن نَافِعٍ رحمه الله: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ – رضيَ اللهُ عنهما – حَدَّثَهُ: "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى حَيْثُ الْمَسْجِدُ الصَّغِيرُ؛ الَّذِي دُونَ الْمَسْجِدِ؛ الَّذِي بِشَرَفِ الرَّوْحَاءِ، وَقَدْ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُعْلم الْمَكَانَ الَّذِي كَانَ صَلَّى فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ؛ يَقُولُ: ثَمَّ عَنْ يَمِينِكَ؛ حِينَ تَقُومُ فِي الْمَسْجِدِ تُصَلِّي، وَذَلِكَ الْمَسْجِدُ عَلَى حَافَةِ الطَّرِيقِ الْيُمْنَى، وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ؛ بَيْنَهُ، وَبَيْنَ الْمَسْجِدِ الأَكْبَرِ رَمْيَةٌ بِحَجَرٍ، أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ".

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في الصلاة: باب المساجد التي على الطرق المدينة، والمواضع التي صلى فيها النبي ﷺ، ح٤٨٥، من طريق أنس بن عياض، عن موسى بن عقبة، عن نافع به.

١٨١. عن أَبِي مِجْلَزٍ رحمه الله قَالَ: "صَلَّى الأشعري، وهو فيما بين مَكَّةَ، والْمَدِينَةِ بأصحابِه الْعِشَاءَ، ثمَّ صلَّى ركعةً؛ قرأ فيها بمائةٍ من النِّسَاءِ، أو البقرةِ، فقيلَ له: ما هذا؟. قَالَ: مَا أَلَوْتُ أَنْ أَضَعَ قَدَمَيَّ؛ حَيْثُ وَضَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَأَنْ أَصْنَعَ مَا صَنَعَ".

غريب الحديث:

قوله: مَا أَلَوْتُ.

أي ما قَصَّرت(١).

تخريج الحديث:

أخرجه أبو داود الطيالسي في المسند ١/٤١٣/٥١٤، فقال: حدثنا ثابت، أبو زيد، عن عاصم الأحول، عن أبي مِجْلَز به.

وأخرجه النسائي في الكبرى: باب القراءة في الوتر، وذكر الاختلاف في ذلك، ح١٤٢٤.

وأحمد في ٣٢/٥٣٢/١٩٧٦٠ – ومن طريقه ابن عساكر في التاريخ ٣٢/٨٣ –.

وابن المنذر في الأوسط ٥/٢٠٥/ ٢٧٠٨.

والبيهقي في الكبرى ٣/٢٥/ ٤٩٨٢ – ومن طريقه ابن عساكر في التاريخ ٣٢/٨٦–.

كلهم من طريق عاصم الأحول به نحوه.

دراسة إسناده عند أبي داود الطيالسي:

. ثابت، أبو زيد:

هو ثابت بن يزيد الأحول، أبو زيد، البصري.

روى عن: عاصم الأحول – وروايته عنه في الصحيحين –، وهلال بن خباب، وغيرهما.

وروى عنه: محمد بن الفضل السدوسي، وأبو داود الطيالسي، وغيرهما.

قال إسحاق بن منصور، عن يحيى بن معين: ثقة.

---

(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث ١/٦٢. ولسان العرب ١٤/٤٠ مادة (ألى).

وقال أبو حاتم: ثقة، أوثق من عبد الأعلى، وأحفظ من عاصم الأحول.

وقال النسائي: ليس به بأس.

قال ابن حجر في التقريب: ثقة، ثبت. اهـ

قلت: هو ثقة.

وهو من السابعة مات سنة تسع وستين ومائة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٣٨٣/٤، وتهذيب التهذيب ١٨/٢، والتقريب ص١٨٧).

. عاصم الأحول:

هو عاصم بن سليمان الأحول، أبو عبد الرحمن، البصري.

ثقة.

تقدمت ترجمته في (ح٨٦).

. أبو مِجْلَز:

هو لاحق بن حميد بن سعيد، السدوسي، البصري، أبو مِجْلَز - بكسر الميم، وسكون الجيم، وفتح اللام؛ بعدها زاي -، مشهور بكنيته.

روى عن: عبد الله بن عباس، وأبي موسى الأشعري، وغيرهما.

وروى عنه: سليمان التيمي، وعاصم الأحول، وغيرهما.

قال ابن سعد: كان ثقة، وله أحاديث.

وقال العجلي: بصري، تابعي، ثقة، وكان يحب عليًا.

وقال ابن عبد البر: هو ثقة عند جميعهم.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة.

وهو من كبار الثالثة، مات سنة ست، وقيل: تسع ومائة، وقيل: قبل ذلك. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ١٧٦/٣١، وتهذيب التهذيب ١٧١/١١، والتقريب

ص١٠٤٦).

الحكم على الحديث:

رواته ثقات؛ لكن لم أقف على سماع أبي مجلز من أبي موسى الأشعري ﷺ.

قال الألباني: سنده صحيح[1].

(١) أصل صفة صلاة النبي ﷺ ٢/٥٤٣.

١٨٢. عن عِتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قالَ: "أصَابَنِي فِي بَصَرِي بَعْضُ الشيء، فَبَعَثْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ: أنِّ أُحِبُّ أَنْ تأتيني، فتصلِّي في منزلي، فَأَتَّخِذَهُ مُصَلّى...".

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في الصلاة: باب إذا دخل بيتًا يصلي حيث شاء، أو حيث أمر، ولا يتجسس، ح٤٢٥،٤٢٤، وفي الأذان: باب الرخصة في المطر، والعلة أن يصلي في رحله،ح٦٦٧، وفي مواضع أخر: ح٦٨٦،٨٣٨،٨٤٠،١١٨٦،٤٠٠٩،٤٠١٠،٥٤٠١،٦٤٢٣،٦٩٣٨.

ومسلم - واللفظ له في الموضع الأول - في الإيمان، ح ٥٤، ٥٥، وفي المساجد، ومواضع الصلاة، ح ٢٦٣، ٢٦٤، ٢٦٥.

كلاهما من طرق عن عتبان بن مالك ﷺ مطولًا، ومختصرًا.

١٨٣. عن يَزِيدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ رحمه الله قَالَ: "كُنْتُ آتِي مَعَ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ، فَيُصَلِّي عِنْدَ الأُسْطُوَانَةِ الَّتِي عِنْدَ الْمُصْحَفِ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا مُسْلِمٍ، أَرَاكَ تَتَحَرَّى الصَّلاَةَ عِنْدَ هَذِهِ الأُسْطُوَانَةِ؟. قَالَ: فَإِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَحَرَّى الصَّلاَةَ عِنْدَهَا".

غريب الحديث:

قوله: الأُسْطُوَانَة.

هي السَارية(١).

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري – واللفظ له – في الصلاة: باب الصلاة إلى الأسطوانة،ح ٥٠٢.

ومسلم في الصلاة،ح ٢٦٤.

كلاهما من طريق المكي بن إبراهيم، عن يزيد بن أبي عبيد به، وهو عند مسلم نحوه.

(١) ينظر: لسان العرب ٢٠٨/١٣ مادة (سطن). وفتح الباري ٧٨/١.

١٨٤. عن عَمرو بنِ عَوفٍ ﷺ قالَ: "غزونَا معْ رسولِ اللهِ ﷺ؛ حتى إذا كُنَّا بالرَّوْحَاء[١]، نزلَ بعِرْقِ الظُبيةِ، وصلَّى، ثم قالَ: صَلَّى قَبلِي فِي هَذَا الْمَسْجِدِ سَبْعُونَ نَبِيًّا...".

غريب الحديث:

قوله: عِرْقِ الظُبيةِ.

الظُبية – بضم الظاء –: موضع على ثلاث أميال من الروحاء، بين مكة، والمدينة؛ به مسجد للنبي ﷺ[٢].

تخريج الحديث:

أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/١٠، فقال: حدثنا محمد بن إسحاق، ثنا أحمد بن سهل بن أيوب، ثنا إسماعيل بن أبي أويس، ثنا كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف، عن أبيه، عن جدِّه به.

وأخرجه من طريقه ابن عساكر في التاريخ ٦١/١٦٦.

وأخرجه ابن عدي في الكامل ٦/٥٨ من طريق إسماعيل بن أبي أويس به نحوه.

دراسة إسناده عند أبي نعيم:

.كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف:

هو كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف، المزني، المدني.

روى عن: أبيه، وبكر بن عبد الرحمن المزني، وغيرهما.

وروى عنه: إسماعيل بن أبي أويس ، وعبد الله بن نافع الصائغ، وغيرهما.

قال أبو طالب: سألت أحمد بن حنبل عنه، فقال: منكر الحديث، ليس بشيء.

---

(١) تقدم المراد بها في (ح١٧٨).

(٢) ينظر: معجم البلدان ٤/١٠٨. والنهاية في غريب الحديث ٣/١٥٦ مادة (ظبي).

وقال أبو عبيد الآجري: سئل أبو داود، عن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني، فقال: كان أحد الكذابين، سمعت محمد بن الوزير المصري، قال: سمعت الشافعي – وذكر كثير ابن عمرو بن عوف –، فقال: ذاك أحد الكذابين، أو أحد أركان الكذب.

وقال النسائي، والدار قطني: متروك الحديث.

وقال ابن حبان: روى عن أبيه عن جدِّه نسخة موضوعة؛ لا يحل ذكرها في الكتب، ولا الرواية عنه؛ إلا على وجه التعجب.

وقال ابن عدي: وعامة ما يرويه لا يتابع عليه.

وقال ابن عبد البر: مجمع على ضعفه.

وقال ابن حجر في التقريب: ضعيف، أفرط من نسبه إلى الكذب. اهـ

قلت: هو متروك.

وهو من السابعة. أخرج له البخاري في كتاب القراءة خلف الإمام، وفي أفعال العباد، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه.

له ترجمة في: (الكامل ٦/٥٧، وتهذيب الكمال ٢٤/١٣٦، وميزان الاعتدال ٣/٤٠٦، وتهذيب التهذيب ٨/٤٢١، والتقريب ص٨٠٨).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف جدًا؛ فيه كثير بن عبد الله، وهو متروك.

فقه الأحاديث:

تعريف التبرك:

التبرك هو مصدر تبرَّك، يتبرك، تبرُّكًا. وهو طلب البركة.

والبركة لغة: هي في الأصل تطلق على الثبوت، والدوام، وتطلق على الزيادة، والسعادة(١).

البركة اصطلاحًا: هي كثرة الخير، ودوامه(٢).

التبرك اصطلاحًا: هو طلب كثرة الخير، ودوامه؛ بواسطة شيء(٣).

ويوضِّح المخالفون مرادهم بالتبرك بأنه: هو التوسل إلى الله – تعالى – بذلك المتبرك به سواء أكان أثرًا، أو مكانًا، أو شخصًا، أما الأعيان فلاعتقاد فضلها، وقربها من الله – سبحانه، وتعالى – مع اعتقاد عجزها عن جلب خير، أو دفع شر؛ إلا بإذنه – تعالى –.

وأما الآثار، والأماكن؛ فلأنها منسوبة إلى تلك الأعيان، فهي مشرفة بشرفها، ومكرّمة، ومعظمة، ومحبوبة لأجلها(٤).

أقسام التبرك:

هو قسمان:

أ. تبرك مشروع: وهو ما ورد الشرع بمشروعية التبرك به، مثل: التبرك بالقرآن، وبالذكر، وبالنبي ﷺ في حياته، وآثاره بعد مماته،: كشعره، وثيابه.

---

(١) ينظر: مقاييس اللغة ٣٢٧/١ . والنهاية في الغريب ١٢٠/١. ولسان العرب ٣٩٥/١٠ مادة (برك).

(٢) ينظر: بدائع الفوائد ١٨٦/٣. والتوضيح عن توحيد الخلاق ص٢٧٣. والموسوعة اليوسيفية ص١٥٣-١٥٤. وكلمة هادئة في التبرك ص٥. وإقناع المؤمنين بتبرك الصالحين ص٨-١٢.

(٣) ينظر: الموسوعة اليوسيفية ص١٥٤. وكلمة هادئة في التبرك ص٥.

(٤) ينظر: الموسوعة اليوسيفية ص١٥٤.

ب . تبرك ممنوع: وهو ما لم يرد الشرع بمشروعيته؛ وهو نوعان:

١. تبرك شركي: وهو ما كان فيه طلب البركة من غير الله؛ فيما لا يقدر عليه إلا الله – سبحانه –، أو اعتقاد أن غير الله يعطي البركة بذاته.

عن أبي واقد الليثي ﷺ قال: "خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى حُنين، ونحن حدثاء عهد بكفر، وللمشركين سدرة يعكفون عندها، وينوطون بها أسحلتهم، يقال لها: ذات أنواط، فمررنا بسدرة، فقلنا: يا رسول الله، اجعل لنا ذات أنواط؛ كما لهم ذات أنواط. فقال رسول الله ﷺ: «الله أكبر، إنها السنن، قلتم – والذي نفسي بيده – كما قالت بنو إسرائيل لموسى: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَـٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ ۚ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ ﴿١٣٨﴾﴾(الأعراف: ١٣٨). لتركبن سنن من كان قبلكم"[١].

قال الشيخ سليمان بن سحمان رحمه الله: "قوله: (وينوطون بها أسلحتهم) أي يعلقونها عليها للبركة، فأخبر النبي ﷺ أن هذا الأمر الذي طلبوه منه – وهو اتخاذ شجرة للعكوف عندها، وتعليق الأسلحة بها تبركاً بها –؛ كالأمر الذي طلبه بنو إسرائيل من موسى عليه السلام؛ حيث قالوا: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَـٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ ۚ﴾(الأعراف: ١٣٨)، فمن طلب من غير الله شيئًا، أو تعلق عليه لأجل البركة، فقد اتخذه إلهاً مع الله بنص كتاب الله، وسنة رسوله، وإن تغيرت الألفاظ، واختلفت، فإن الأمور بحقائقها، ولا تتغير"[٢].

٢. تبرك بدعي: وهو ما كان فيه طلب البركة من الله؛ لكن بواسطة شيء لم يرد به الشرع؛ كطلب البركة بالتمسح بالأحجار[٣].

---

(١) تقدم تخريجه في التمهيد، عند مشروعية الرد على المخالفين، واللفظ هنا للطبراني.

(٢) كشف غياهب الظلام ص٢٥٥.

(٣) ينظر: التوضيح عن توحيد الخلاق ص٢٧٣. ومفيد الأنام ص٤٠٩-٤١٠. والتبرك، أنواعه وأحكامه ص٣٩-٤٦١. وجهود علماء الحنفية ٣/١٥٧٥-١٥٨١.

حكم الصلاة في مواضع صلاة النبي ﷺ:

صلاة النبي ﷺ في المواضع هي نوعان:

النوع الأول: مواضع كان النبي ﷺ يقصد الصلاة عندها؛ كالصلاة خلف مقام إبراهيم عليه السلام، والصلاة عند الأسطوانة.

وقصد الصلاة في هذه المواضع سنة؛ كما إذا تحرى النبي ﷺ الصلاة في وقت من الأوقات، فإن قصد الصلاة في ذلك الوقت سنة؛ كسائر عباداته، ولهذا اقتدى الصحابة رضي الله عنهم بالنبي ﷺ بتحري الصلاة في هذين الموضعين؛ كما جاء عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه، وغيره.

النوع الثاني: مواضع لم يقصد النبي ﷺ الصلاة عندها؛ بل صلى فيها اتفاقًا؛ كالمواضع التي كان يصلي فيها النبي ﷺ في طريقه لمكة، أو للغزو.

وهذه المواضع يصلي فيها الشخص إذا اتفق نزوله فيها، ولا يشرع له قصدها بالصلاة؛ لما يلي:

١. أن النبي ﷺ لم يقصدها بالصلاة، والمتابعة المشروعة: أن نفعل مثل ما فعل النبي ﷺ على الوجه الذي فعل، فإذا فعل فعلًا على وجه العبادة شرع لنا أن نفعله على وجه العبادة، وإذا قصد تخصيص مكان، أو زمان بالعبادة خصصناه بذلك؛ كما كان يقصد أن يطوف حول الكعبة، وأن يستلم الحجر الأسود، وأن يصلي خلف المقام، وكان يتحرى الصلاة عند أسطوانة مسجد المدينة، وقصد الصعود على الصفا، والمروة، والدعاء، والذكر هناك، وكذلك عرفة، ومزدلفة، وغيرهما. وأما ما فعله بحكم الاتفاق، ولم يقصده، مثل: أن ينزل بمكان، ويصلي فيه اتفاقًا؛ لا قصدًا لتخصيصه بالصلاة، والنزول فيه، فإذا قصدنا تخصيص ذلك المكان بالصلاة فيه، أو النزول لم نكن متبعين؛ بل هذا من البدع، فإن المتابعة في السنة أبلغ من المتابعة في

صورة العمل[١].

٢. أن عدد ما نزله النبي ﷺ من المواضع، وصلى فيه كثير، ومع ذلك فلم ينقل عن جمهور الصحابة ﷺ أنهم كانوا يقصدون الصلاة في المواضع التي صلى فيها النبي ﷺ اتفاقًا، ومعلوم أن هذا لو كان عندهم مستحبًا؛ لكانوا إليه أسبق، فإنهم أعلم بسنته، وأتبع لها من غيرهم[٢].

٣. أن السلف الصالح نهوا عن تحري الصلاة في المواضع التي صلى فيها النبي ﷺ اتفاقًا، فعن نافع رحمه الله قال: "بلغ عمر بن الخطاب أن أناسًا يأتون الشجرة التي بويع تحتها. قال: فأمر بها، فقطعت"[٣].

وعن المعرور بن سويد رحمه الله قال: "كنت مع عمر بين مكة، والمدينة، فصلى بنا الفجر ...، ثم رأى أقوامًا ينزلون، فيصلون في مسجد، فسأل عنهم، فقالوا: مسجد صلى فيه النبي ﷺ، فقال: إنما هلك من كان قبلكم أنهم اتخذوا آثار أنبيائهم بيعًا، من مرَّ بشيء من المساجد، فحضرت الصلاة، فليصل، وإلا فليمض"[٤].

قال ابن تيمية رحمه الله – معلقًا عليه –: "لما كان النبي ﷺ لم يقصد تخصيصه بالصلاة فيه؛ بل صلى فيه؛ لأنه موضع نزوله، رأى عمر أن مشاركته في صورة الفعل من غير موافقة له في

---

(١) ينظر: مجموع الفتاوى ١/٢٨٠-٢٨١، و٢٧/١٣٤-١٣٥ و٤٢٢. واقتضاء الصراط المستقيم ٢/٧٥٣ و٢/٨٠٣-٨٠٨. والرد على البكري ٢/٥٢٧-٥٢٨. وكتاب أقوال الصحابة المسندة في مسائل الاعتقاد، للصيني ٣/١٣٣٣.

(٢) ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٧٥٦-٧٥٧. والرد على البكري ٢/٥٢٧-٥٢٨. ومجموع الفتاوى ١/٢٨٠.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ٢/١٥٠/٧٥٤٥. وإسناده منقطع بين نافع، وعمر. وذكر ابن حجر في الفتح ٧/٤٤٨: أن إسناده صحيح إلى نافع. وقال الألباني في تحذير الساجد ص٩٣: منقطع.

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٢/١١٨/٢٧٣٤. وابن أبي شيبة في المصنف ٢/١٥١/٧٥٥٠. ورواته ثقات، وصحح إسناده ابن تيمية في مجموع الفتاوى ١/٢٨١ و٢٧/٣٣.

قصده؛ ليس متابعة؛ بل تخصيص ذلك المكان بالصلاة من بدع أهل الكتاب التي هلكوا بها، ونهى المسلمين عن التشبه بهم"(١).

وقال ابن وضاح رحمه الله: "كان مالك بن أنس، وغيره من علماء المدينة يكرهون إتيان تلك المساجد، وتلك الآثار للنبي ﷺ ما عدا قباء، وأحدًا"(٢).

وقال ابن عبد البر رحمه الله – معلقًا على حديث: «اللهم لا تجعل قبري وثنًا يعبد، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»-: "وليس فيه حكم أكثر من التحذير أن يُصلى إلى قبره، وأن يتخذ مسجدًا، وفي ذلك أمر بأن لا يعبد إلا الله وحده، وإذا صنع من ذلك في قبره، فسائر آثاره أحرى بذلك. وقد كره مالك، وغيره من أهل العلم طلب موضع الشجرة التي بويع تحتها بيعة الرضوان، وذلك – والله أعلم – مخالفة لما سلكه اليهود، والنصارى في مثل ذلك"(٣).

٤. أن قصد الصلاة في المواضع التي صلى فيها النبي ﷺ اتفاقًا؛ ذريعة إلى اتخاذها مساجد، والتشبه بأهل الكتاب مما نهينا عنه، وذلك ذريعة إلى الشرك بالله، والشارع قد حسم هذه المادة بالنهي عن الصلاة عند طلوع الشمس، وعند غروبها، وبالنهي عن اتخاذ القبور مساجد، فإذا كان قد نهى عن الصلاة المشروعة في هذا المكان، وهذا الزمان؛ سدًا للذريعة، فكيف يستحب قصد الصلاة، والدعاء في مكان اتفق قيامهم فيه، أو صلاتهم فيه من غير أن يكونوا قد قصدوه للصلاة فيه، والدعاء فيه؟!. ولو ساغ هذا لاستحب قصد جبل حراء، والصلاة فيه، وقصد

---

(١) مجموع الفتاوى ٢٨١/١. واقتضاء الصراط المستقيم ٨٠٣/٢-٨٠٨. وينظر: الرد على الأخنائي ص١٠٨. وإغاثة اللهفان ٢٤١/١-٢٤٢.

(٢) البدع والنهي عنها ص٨٨.

(٣) الاستذكار ٣٣٩/٦-٣٤٠.

الأماكن التي يقال: إن الأنبياء - عليهم السلام - قاموا فيها[1].

حكم التبرك بالصلاة في مواضع صلاة النبي ﷺ:

التبرك بالصلاة في مواضع صلاة النبي ﷺ أمر زائد على إرادة مجرد الصلاة لوحدها، وتقدم التفصيل في حكم الصلاة في مواضع صلاة النبي ﷺ، وعليه يقال: إذا كان لا يشرع تقصد الصلاة في المواضع التي صلى النبي ﷺ فيها اتفاقًا - وهو موافق للنبي ﷺ في صورة العمل -، فمن باب أولى عدم مشروعية التبرك بها.

- وأيضًا - بركة ذوات الأنبياء - عليهم السلام - لا تتعدى إلى الأمكنة الأرضية، وإلا لزم أن يكون كل أرض وطئها، أو جلس عليها؛ تطلب بركتها، وهذا لازم باطل[2].

---

(١) ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٧٥٣-٧٥٨. وتيسير العزيز الحميد ص٣٤٠.

(٢) ينظر: هذه مفاهيمنا ص٢١١. والتبرك: أنواعه، وأحكامه ص٣٤٣-٣٤٨.

الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على التبرك بالصلاة في مواضع صلاة النبي ﷺ، والجواب عنها:

استدل المخالفون بأحاديث، وآثار على مشروعية التبرك بالصلاة في مواضع صلاة النبي ﷺ، وهذه الأحاديث، والآثار لا يصح الاستدلال بها: إما لعدم ثبوتها، أو لعدم وجود دلالة فيها –كما يلي –:

فقد استدلوا بما رواه موسى بن عقبة رحمه الله قال: "رأيت سالم بن عبد الله يتحرى أماكن من الطريق، فيصلي فيها، ويحدث أن أباه كان يصلي فيها، وأنه رأى النبي ﷺ يصلي في تلك الأمكنة". وحدثني نافع عن ابن عمر: "أنه كان يصلي في تلك الأمكنة...".

وبما رواه نافع رحمه الله: أن عبد الله بن عمر حدثه: "أن النبي ﷺ صلى حيث المسجد الصغير، الذي دون المسجد؛ الذي بشرف الروحاء، وقد كان عبد الله يُعلم المكان الذي كان صلى فيه النبي ﷺ يقول: ثَمَّ عن يمينك؛ حين تقوم في المسجد تصلي، وذلك المسجد على حافة الطريق اليمنى، وأنت ذاهب إلى مكة بينه، وبين المسجد الأكبر رمية بحجر، أو نحو ذلك".

وبما رواه أبو مِجْلز رحمه الله قال: "صلى الأشعري، وهو فيما بين مكة، والمدينة بأصحابه العشاء، ثم صلى ركعة قرأ فيها بمائة من النساء، أو البقرة، فقيل له : ما هذا؟. قال : ما ألوت أن أضع قدمي؛ حيث وضع رسول الله ﷺ، وأن أصنع ما صنع".

وجه الاستدلال: أن الصحابة كانوا يتتبعون الأماكن التي صلي فيها النبي ﷺ، ويتبركون

بها[1].

والجواب عنها: أنه تقدم قريبًا التفصيل حكم التبرك بالصلاة في المواضع التي صلي فيها النبي ﷺ، وعليه يقال:

١. أنه لا يوجد دليل صريح من الكتاب، والسنة؛ يدل على مشروعية التبرك بالصلاة في المواضع التي صلى فيها النبي ﷺ.

٢. أن المتابعة المشروعة، أن نفعل مثل ما فعل النبي ﷺ على الوجه الذي فعل، فإذا فعل فعلًا على وجه العبادة شرع لنا أن نفعله على وجه العبادة، وإذا قصد تخصيص مكان، أو زمان بالعبادة خصصناه بذلك. وأما ما فعله بحكم الاتفاق، ولم يقصده، مثل: أن ينزل بمكان، ويصلي فيه اتفاقًا؛ لا قصدًا لتخصيصه بالصلاة، والنزول فيه، فإذا قصدنا تخصيص ذلك المكان بالصلاة فيه، أو النزول؛ لم نكن متبعين؛ بل هذا من البدع، فإن المتابعة في السنة أبلغ من المتابعة في صورة العمل.

٣. أن الصحابة ﷺ - كما تقدم - لم ينقل عن أحد منهم أنه كان يتبرك بالمواضع التي صلى فيها النبي ﷺ، ولو كان خيرًا؛ لكانوا له أسبق.

٤. أن عدد ما نزله النبي ﷺ من المواضع، وصلى فيه كثير، ومع ذلك فلم ينقل عن جمهور الصحابة ﷺ أنه كان يقصد الصلاة في المواضع التي صلى فيها النبي ﷺ اتفاقًا، ومعلوم أن هذا لو كان عندهم مستحبًا؛ لكانوا إليه أسبق، فإنهم أعلم بسنته، وأتبع لها من غيرهم، وإنما نقل عن ابن عمر – رضي الله عنهما – وحده، وأما أبو موسى ﷺ فالذي نُقل عنه أنه صلى في الموضع الذي صلى فيه النبي ﷺ، ولم ينقل أنه كان يقصد الموضع مثل ابن عمر، فلعله وافق

(١) ينظر: كلمة هادئة في التبرك ص١٠-١٣. والموسوعة اليوسيفية ص١٦٣-١٦٤. والتوسل في سنة النبي ﷺ ص٦٧-٦٨. وإقناع المؤمنين بتبرك بالصالحين ص٩٩. ولا ذرائع لهدم الآثار النبوية ص٣٣-٣٥.

نزوله موضع نزول النبي ﷺ، فصلى فيه، وهذا لا شيء فيه[1].

٥. أن فعل ابن عمر – رضي الله عنهما –، هو أمر تفرد به، ولم يوافقه جمهور الصحابة ﷺ؛ بل المنقول إنكارهم على من تقصد الصلاة في هذه المواضع، ومن ذلك ما جاء عن أبيه عمر بن الخطاب رضي الله عنه [2].

٦. أن ابن عمر – رضي الله عنهما – إنما كان يتحرى ذلك إذا صادف محل نزوله؛ لا أنه كان يعرج عن الطريق إليه، أو يذهب من موضعه إليه لأجل ذلك[3].

٧. أن الذي فعله ابن عمر – رضي الله عنهما – هو مجرد قصد الصلاة في هذه المواضع، والمخالفون أرادوا أمرًا زائدًا، وهو التبرك.

واستدل المخالفون بحديث عتبان بن مالك رضي الله عنه: "أصابني في بصري بعض الشيء، فبعثت إلى رسول الله ﷺ: أني أحب أن تأتيني، فتصلي في منزلي فأتخذه مصلى...".

وجه الاستدلال: أن النبي ﷺ لم ينكر على عتبان رضي الله عنه طلبه أن يصلي في بيته ليتبرك به[4].

والجواب: أن عتبان رضي الله عنه أصل قصده هو وضع مسجد، فأحب أن يتخذ موضعًا يصلي له فيه النبي ﷺ؛ ليكون النبي ﷺ هو الذي رسم المسجد، ولم يكن بناء المسجد مقصودًا لأجل كونه صلى فيه اتفاقًا.

ويكون – أيضًا – إقرارًا من النبي ﷺ لعتبان رضي الله عنه في صلاته في بيته؛ بسبب ضعف بصره.

وعلى هذا فلا يصح تعميم ما فعله عتبان رضي الله عنه؛ يدل لهذا أن أهل بيت عتبان لم ينقل عنهم أنهم فعلوا ذلك، ولا أحد من الصحابة تبعه في ذلك، وطلب من النبي ﷺ ما طلبه

---

(١) ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٧٥٦-٧٥٧. والرد على البكري ٢/٥٢٧-٥٢٨. ومجموع الفتاوى ١/٢٨٠.

(٢) ينظر: الرد على البكري ٢/٥٢٧-٥٢٨.

(٣) ينظر: شفاء الصدور في زيارة المشاهد، والقبور ص٣٠٢.

(٤) ينظر: كلمة هادئة في التبرك ص١٢. والتوسل في سنة النبي ص٦٨. وإقناع المؤمنين بتبرك الصالحين ص٩٨.

عتبان ﷺ؛ مع أن فيهم من هو أفضل، وأحرص على الاقتداء بسنة النبي ﷺ منه؛ كأبي بكر، وعمر، وغيرهما؛ بل لم ينقل عنهم حرصهم على التنفل في محرابه ﷺ.

وكذا نساء النبي ﷺ لم ينقل عنهن - رضي الله عنهن - أنهن كن يقصدن في بيوتهن مكان صلاة النبي ﷺ.

وعليه فلا يشرع لمكان صلى فيه النبي ﷺ اتفاقًا، أن يُتخذ مسجد؛ لا لحاجة إلى المسجد؛ لكن لأجل صلاته فيه(١).

واستدل المخالفون بما رواه يزيد بن أبي عبيد رحمه الله قال: "كنت آتي مع سلمة بن الأكوع، فيصلي عند الأسطوانة التي عند المصحف، فقلت: يا أبا مسلم، أراك تتحرى الصلاة عند هذه الأسطوانة؟. قال: فإني رأيت النبي ﷺ يتحرى الصلاة عندها".

وجه الاستدلال: أن سلمة بن الأكوع ﷺ كان يتحرى الصلاة عند الأسطوانة؛ التي كان النبي ﷺ يتحرى الصلاة عندها؛ لأجل التبرك(٢).

والجواب:

أن الأمكنة التي كان النبي ﷺ يقصد الصلاة عندها؛ فإن قصدها بالصلاة فيها سنة؛ كما إذا تحرى الصلاة في وقت من الأوقات، فإن قصد الصلاة في ذلك الوقت سنة؛ كسائر عباداته، أما قصد التبرك، فهذا لا يشرع، ولهذا لم ينقل عن النبي ﷺ، ولم يذكر سلمة ﷺ التبرك، وإنما ذكر تحري الصلاة عند الاسطوانة، فالدعوى هنا أعم من الدليل.

وغاية ما عمله سلمة ﷺ هو تحريه الصلاة عند الاسطوانة؛ اقتداء بتحري النبي ﷺ، وهذا من جنس الصلاة خلف مقام إبراهيم عليه السلام، ومع ذلك لم يقل أحدٌ من السلف أن الصلاة خلف المقام؛ كانت للتبرك بالمكان؛ بل هو اقتداءٌ بالنبي ﷺ؛ طلباً للأجر؛ لا لبركة المكان.

---

(١) ينظر: الاقتضاء ٢/٧٥٤-٧٥٥. ومجموع الفتاوى ١٧/٤٦٨. والرد على البكري ٢/٥٢٧. وفتح الباري ١/٥٢٢.

(٢) ينظر: كلمة هادئة في التبرك ص١١-١٢. وإقناع المؤمنين بتبرك الصالحين ص٩٨.

وسلمة ﷺ لما رأى النبي ﷺ يقصد تلك البقعة لأجل الصلاة؛ كان القصد للصلاة متابعة، فهي متابعة قصدًا للأجر، وليست تبركًا بالمكان، فلو كان ذلك للتبرك فأين سلمة، وسائر الصحابة ﷺ من محرابه ﷺ؟.

ويتأكد هذا بأن سلمة، وسائر الصحابة ﷺ ما كانوا يتحرون كل بقعة صلى فيها النبي ﷺ؛ إنما كانوا يتحرون ما كان يتحراه ﷺ(١).

واستدل المخالفون بحديث عمرو بن عوف ﷺ قال: غزونا مع رسول الله ﷺ؛ حتى إذا كنا بالروحاء، نزل بعِرْقِ الظُبيةِ، وصلى، ثم قال: «صلى قبلي في هذا المسجد سبعون نبيًا...».

وجه الاستدلال: أن النبي ﷺ علل لصلاته في هذا المسجد بأنه صلى فيه سبعون نبيًا، فعليه يشرع الصلاة فيه، والتبرك(٢).

والجواب: أن إسناد الحديث ضعيف جدًا - كما تقدم -، وعلى تقدير ثبوته؛ فإن دلالته على مشروعية الصلاة فيه، ولا دلالة فيه على مشروعية التبرك به.

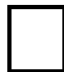
---

(١) ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٧٥٠ و٧٥٥. ومجموع الفتاوى١٧/٤٦٧.

(٢) ينظر: كلمة هادئة في التبرك ص١١-١٢.

المبحث الثاني:

الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على التبرك بآثار النبي ﷺ



١٨٥. عن ثُمَامَةَ بنِ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ، عن أبِيه ﷺ: "أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ كَانَتْ تَبْسُطُ لِلنَّبِيِّ ﷺ نِطَعًا، فَيَقِيلُ عِنْدَهَا عَلَى ذَلِكَ النِّطَعِ. قَالَ: فَإِذَا نَامَ النَّبِيُّ ﷺ أَخَذَتْ مِنْ عَرَقِهِ، وَشَعَرِهِ، فَجَمَعَتْهُ فِي قَارُورَةٍ، ثُمَّ جَمَعَتْهُ فِي سُكٍّ. قَالَ: فَلَمَّا حَضَرَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ الْوَفَاةُ؛ أَوْصَى إِلَيَّ أَنْ يُجْعَلَ فِي حَنُوطِهِ مِنْ ذَلِكَ السُّكِّ. قَالَ: فَجُعِلَ فِي حَنُوطِهِ".

غريب الحديث:

قوله: سُكّ.

هو ضرب من الطيب يركب من مسك، ورامك(١).

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري – واللفظ له – في الاستئذان: باب من زار قومًا؛ فقال عندهم، ح ٦٢٨١ من طريق ثمامة، عن أنس ﷺ به.

وأخرجه مسلم في الفضائل، ح ٢٣٣١ من طريق إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك ﷺ نحوه، دون آخره.

وأخرجه – أيضًا – في الفضائل، ح ٢٣٣٢ من طريق أبي قلابة، عن أنس، عن أم سليم – رضي الله عنها – به نحوه؛ دون آخره.

(١) ينظر: لسان العرب ٤٣٩/١٠ مادة (سكك).

١٨٦. عن أَنَسِ بنِ مَالِكٍ ﷺ: "أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أتَى مِنى، فأتَى الجَمرةَ، فرمَاها، ثمَّ أتى منزلَه بِمِنى، ونحرَ، ثمَّ قالَ للحلَّاقِ: «خذْ، وأشارَ إلى جانبِه الأيمنِ، ثمَّ الأيسرِ، ثمَّ جعلَ يعطيه النَّاسَ»".

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في الحج، ح ١٣٠٥ من طريق حفص بن غياث، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أنس بن مالك ﷺ به.

وأخرجه في الموضع نفسه من طريق عبد الأعلى، عن هشام بن حسان به نحوه. ومن طريق سفيان، عن هشام بن حسان به نحوه.

١٨٧. عن عُثمانَ بنِ عبدِ اللهِ بنِ موهب ﷺ قالَ: "أَرْسَلَنِي أَهْلِي إِلَى أُمّ سَلَمَة بِقَدَحٍ مِنْ مَاء - وَقَبَضَ إِسْرَائِيلُ[١] ثَلَاثَ أَصَابِع - مِنْ قُصَّة فِيهَا، وَكَانَ إِذَا أَصَابَ الْإِنْسَانَ عَيْنٌ، أَوْ شَيْء، بَعَثَ إِلَيْهَا مِخْضَبه، فَاطَّلَعَتْ فِي الْجُلْجُل، فَرَأَيْت شَعَرَات حُمْرًا".

غريب الحديث:

قوله: مِخْضَبه.

المِخْضَب: بالكسر، شِبْه الْمِرْكَن، وهي إجَّانةٌ تُغْسَل فيها الثياب[٢].

قوله: الجُلْجُل.

هو الجرس الصغير[٣]، وهنا استخدم كوعاء.

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في اللباس: باب ما يذكر في الشيب، ح ٥٨٩٦ من طريق إسرائيل، عن عثمان بن عبد الله بن موهب به.

---

(١) هو إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق، السَبِيعي؛ أحد رواة الحديث.

(٢) ينظر: النهاية في الغريب ٣٩/٢. ولسان العرب ٣٥٧/١ مادة (خضب).

(٣) ينظر: لسان العرب ١١٦/١١ مادة (جلل).

١٨٨- عن جَعْفَر بنِ عبدِ اللهِ ﵀: "أَنَّ خَالِدَ بْن الْوَلِيد فَقَدَ قَلَنْسُوَة، فَقَالَ: اِعْتَمَرَ رَسُول اللَّه ﷺ، فَحَلَقَ رَأْسه، فَابْتَدَرَ النَّاسُ شَعْرَه، فَسَبَقْتهمْ إِلَى نَاصِيَته، فَجَعَلْتهَا فِي هَذِهِ الْقَلَنْسُوَةِ، فَلَمْ أَشْهَد قِتَالًا وَهِيَ مَعِي؛ إِلَّا رُزِقْت النَّصْر".

غريب الحديث:

قوله: الْقَلَنْسُوَة.

هي من ملابس الرؤوس[1].

تخريج الحديث:

أخرجه سعيد بن منصور في السنن - كما في فتح الباري ١١/٥٩ -، فقال: عن هشيم، عن عبد الحميد بن جعفر، عن أبيه به.

وأخرجه أبو يعلي في المسند ١٣/١٠٦/ ٧١٨٣- ومن طريقه ابن عساكر في التاريخ ١٦/٢٤٦ -.

والطبراني في الكبير ٤/١٠٤/ ٣٨٠٤ - ومن طريقه الذهبي في السير ٣١/١٤٩ -.

والحاكم في المستدرك ٣/٣٣٨/ ٥٢٩٩ - ومن طريقه البيهقي في الدلائل ٦/٢٤٩، ومن طريق البيهقي ابن عساكر في التاريخ ١٦/٢٤٦-.

وابن عساكر في التاريخ ١٦/٢٤٦.

كلهم من طريق هشيم به نحوه.

وأخرجه ابن عساكر في التاريخ ١٦/٢٤٦ من طريق ابن سعد، عن يحي بن حماد، عن أبي عوانة، عن عاصم بن كليب، قال: سمعت شيخين في المسجد ممن سمع خالد بن الوليد ﵁ نحوه.

وأخرجه - أيضًا - في الموضع نفسه من طريق الخرائطي، عن علي بن حرب، عن ابن

(١) ينظر: لسان العرب ٦/١٧٩ مادة (قلس).

وهب، عن ابن أبي الزناد، عن عبد الرحمن بن الحارث، أخبرني الثقة نحوه.

دراسة إسناده عند سعيد بن منصور:

. هُشيم:

هو هُشيم – بالتصغير –، ابن بشير، بوزن عظيم، ابن القاسم بن دينار، السلمي، أبو معاوية، ابن أبي خازم – بمعجمتين –، الواسطي.

روى عن: حميد الطويل، وعبد الحميد بن جعفر الأنصاري – وروايته عنه في مسلم –، وغيرهما.

وروى عنه: أحمد بن حنبل، وسريج بن يونس، وغيرهما.

قال القطان، وعبد الرحمن بن مهدي: هشيم في حصين أثبت من سفيان، وشعبة.

وقال محمد بن عيسى بن الطباع: قال عبد الرحمن بن مهدي: كان هشيم أحفظ للحديث من سفيان الثوري. فقلت لعبد الرحمن – تعجبًا –: كان أحفظ من سفيان؟!. قال: إن هشيمًا كان يقوى من الحديث على شيء لم يكن يقوى عليه سفيان.

وقال العجلي: ثقة، وكان يدلس.

وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن هشيم، فقال: ثقة، وهشيم أحفظ من أبي عوانة.

وقال ابن سعد: كان ثقة، كثير الحديث، ثبتًا، يدلس كثيرًا، فما قال في حديثه: أخبرنا، فهو حجة، وما لم يقل فيه أخبرنا، فليس بشيء.

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان مدلسًا.

وقال الذهبي في الميزان: الحافظ، أحد الاعلام، وكان مدلسًا، وهو ليّن في الزهري.

وعدَّه ابن حجر في أهل المرتبة الثالثة من المدلسين: وهم من أكثر من التدليس فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع، ومنهم من ردَّ حديثهم مطلقًا، ومنهم من قبلهم.

وقال ابن حجر في هدي الساري: أحد الأئمة، متفق على توثيقه، إلا أنه كان مشهورًا

بالتدليس، وروايته عن الزهري خاصة لينة عندهم.

وقال في التقريب: ثقة، ثبت، كثير التدليس، والإرسال الخفي. اهـ

قلت: هو ثقة، ثبت، كثير التدليس، وهو ليّن في الزهري.

وهو من السابعة، مات سنة ثلاث وثمانين ومائة، وقد قارب الثمانين. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (الكامل ١٣٤/٧، وتهذيب الكمال ٢٧٢/٣٠، وميزان الاعتدال ٣٠٦/٤، وجامع التحصيل ص٢٩٤، وتهذيب التهذيب ٥٩/١١، والتقريب ص١٠٢٣، وهدي الساري ص٤٤٩، وتعريف أهل التقديس ص٤٧).

. عبد الحميد بن جعفر:

هو عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله بن الحكم بن رافع، الأنصاري.

روى عن: أبيه – وروايته عنه في مسلم –، والأسود بن العلاء بن حارثة الثقفي، وغيرهما.

وروى عنه: هشيم بن بشير، ويحيى بن سعيد القطان، وغيرهما.

قال علي بن المديني: كان يقول بالقدر، وكان عندنا ثقة.

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه: ثقة، ليس به بأس، سمعت يحيى بن سعيد يقول: كان سفيان يضعفه من أجل القدر.

وقال الدارمي، عن يحيى بن معين: ثقة.

وقال ابن أبي خيثمة، عن يحيى بن معين: كان يحيى بن سعيد يوثقه، وكان سفيان الثوري يضعفه. قلت: ما تقول أنت فيه؟. قال: ليس بحديثه بأس، وهو صالح.

وقال أبو حاتم: محله الصدق.

وقال النسائي: ليس به بأس.

وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، وهو ممن يكتب حديثه.

وذكره ابن حبان في كتاب الثقات، وقال: ربما أخطأ.

وقال الحاكم، عن الدارقطني: ثقة.

وذكر الحسن بن رشيق، عن البخاري أنه قال: ليس بالقوي.

وقال الذهبي في الميزان: قد نقم عليه الثوري خروجه مع محمد بن عبد الله.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق، رمي بالقدر، وربما وهم. اهـ

قلت: هو صدوق، وقد استشهد به البخاري في الصحيح، وأخرج له الباقون، ومن طعن فيه فلخروجه مع محمد بن عبد الله، ولبدعة القدر.

وهو من السادسة، مات سنة ثلاث وخمسين ومائة. واستشهد به البخاري في الصحيح، وأخرج له في كتاب رفع اليدين في الصلاة وغيره، وأخرج له الباقون.

له ترجمة في: (الكامل ٣١٨/٥، وتهذيب الكمال ٤١٦/١٦، وميزان الاعتدال ٥٣٩/٢، وتهذيب التهذيب ١١١/٦، والتقريب ص٥٦٤).

- عن أبيه:

هو جعفر بن عبد الله بن الحكم الأنصاري.

روى عن: أنس بن مالك، وتميم بن محمود، وغيرهما.

وروى عنه: ابنه عبد الحميد، والليث بن سعد، وغيرهما.

ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: روى عن أنس إن كان حفظه أبو بكر الحنفي، وقال: ثقة.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة.

وهو من الثالثة. وأخرج له البخاري في الأدب المفرد، والباقون.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٦٤/٥، وتهذيب التهذيب ٩٩/٢، والتقريب ص١٩٩).

الحكم على الحديث:

إسناده منقطع؛ حيث جعفر بن عبد الله لم يثبت له سماع من خالد بن الوليد ﵁؛ لتقدم

وفاته، وقد ذكروا في ترجمته أنه لم يلق بعض الصحابة ممن تأخرت وفاته عن خالد[1]، وتقدم في التخريج أن له طريقين آخرين يرتقي بهما لدرجة الحسن لغيره.

وأما هشيم، فقد صرح بالتحديث عند الحاكم في المستدرك.

وتبرك الصحابة ﷺ بشعر النبي ﷺ قد تقدم ثبوته في الأحاديث الصحيحة.

وقال الذهبي: منقطع[2].

وقال الهيثمي: رواه الطبراني، وأبو يعلى بنحوه، ورجالهما رجال الصحيح، وجعفر سمع من جماعة من الصحابة، فلا أدري سمع من خالد أم لا؟[3].

---

(١) ينظر: جامع التحصيل ص١٥٥.

(٢) تلخيص المستدرك ٣/٣٣٨.

(٣) مجمع الزوائد ٩/٣٤٩.

١٨٩. عن عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ ﵁: "أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ عِنْدَ الْمَنْحَرِ، وَرَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ، وَهُوَ يَقْسِمُ أَضَاحِيَّ، فَلَمْ يُصِبْهُ مِنْهَا شَيْءٌ، وَلَا صَاحِبَهُ، فَحَلَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَأْسَهُ فِي ثَوْبِهِ، فَأَعْطَاهُ، فَقَسَمَ مِنْهُ عَلَى رِجَالٍ، وَقَلَّمَ أَظْفَارَهُ، فَأَعْطَاهُ صَاحِبَهُ. قَالَ: فَإِنَّهُ لَعِنْدَنَا مَخْضُوبٌ بِالْحِنَّاءِ، وَالْكَتَمِ – يَعْنِي: شَعْرَهُ –".

تخريج الحديث:

أخرجه أحمد في ١٦٤٧٤/٣٩٥/٢٦، فقال: حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، قال: حدثنا أبان – هو العطار –، قال: حدثنا يحي – يعني ابن أبي كثير –، عن أبي سلمة، عن محمد بن عبد الله بن زيد، أن أباه حدثه به.

وأخرجه – أيضًا – في ١٦٤٧٥/٣٩٧/٢٦.

وابن سعد في الطبقات ٥٣٧/٣.

والبخاري في الكبير ١٢/٥.

وابن خزيمة في الصحيح ٢٩٣١/٣٠٠/٤.

والحاكم في المستدرك ١٧٤٤/٦٤٨/١.

والبيهقي في الكبرى ٩١/٢٥/١.

والضياء في المختارة ٣٥٣/٣٨٤/٩.

كلهم من طريق أبان العطار به نحوه

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.

دراسة إسناده عند أحمد:

. عبد الصمد بن عبد الوارث:

هو عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد، العنبري مولاهم، التَنُّوري – بفتح المثناة، وتثقيل النون المضمومة –، أبو سهل، البصري.

ثقة.

تقدمت ترجمته في (ح١٣٦).

. أبان العطار:

هو أبان بن يزيد العطار البصري، أبو يزيد.

روى عن: يحي بن سعيد الأنصاري، ويحيي بن أبي كثير - وروايته عنه في مسلم -، وغيرهما.

وروى عنه: ابن المبارك، وعبد الصمد بن عبد الوارث، وغيرهما.

قال ابن معين: ثقة، كان القطان يروي عنه، وكان أحب إليه من همام، وهمام أحب إلي.

وقال أحمد: ثبت في كل المشايخ.

وقال العجلي: ثقة، وكان يرى القدر، ولا يتكلم فيه.

وقال النسائي: ثقة.

وقال الذهبي في الميزان: ثقة، حجة.

وقال - أيضًا -: لولا أن ابن عدي، وابن الجوزي ذكرا أبان بن يزيد لما أوردته أصلاً.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، له أفراد. اهـ

وهو من السابعة، مات في حدود الستين ومائة. وأخرج له الجماعة سوى ابن ماجه.

له ترجمة في: (الكامل ٣٩٠/١، وتهذيب الكمال ٢٤/٢، وميزان الاعتدال ١٦/١، وذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق ص٣٠ ، وتهذيب التهذيب ١٠١/١، وهدي الساري ص٣٨٧، والتقريب ص١٠٤).

. يحيي بن أبي كثير:

هو يحيي بن أبي كثير، الطائي مولاهم، أبو نصر، اليمامي.

ثقة، ثبت.

تقدمت ترجمته في (ح١٤١).

. أبو سلمة:

هو أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، المدني، قيل: اسمه عبد الله، وقيل: إسماعيل.

روى عن جابر بن عبد الله الأنصاري، وأبي هريرة ﷺ، وغيرهما.

وروى عنه: يحيى بن أبي كثير، والزهري، وغيرهما.

قال ابن سعد: كان ثقةً، فقيهًا، كثير الحديث.

وقال أبو زرعة: ثقة، إمام.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، مكثر.

وهو من الثالثة، مات سنة أربع وتسعين، أو أربع ومائة، وكان مولده سنة بضع وعشرين.

وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٣٧٠/٣٣، وتهذيب التهذيب ١١٥/١٢، والتقريب ص١١٥٥).

. محمد بن عبد الله بن زيد:

هو محمد بن عبد الله بن زيد بن عبد ربه، الأنصاري، المدني.

روى عن: أبيه، وأبي مسعود الأنصاري، وغيرهما.

وروى عنه: نعيم بن عبد الله المجمر، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، وغيرهما.

قال العجلي: تابعي، ثقة.

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة.

وهو من الثالثة. وأخرج له البخاري في خلق أفعال العباد، والباقون.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٤٨٢/٢٥، وتهذيب التهذيب ٢٥٦/٩، والتقريب ص٨٦١).

. عن أبيه:

هو عبد الله بن زيد بن عبد ربه بن ثعلبة، الأنصاري، الخزرجي، أبو محمد، المدني.

صحابي، مشهور، وهو الذي أُري الأذان.

مات ﷺ سنة اثنتين وثلاثين، وقيل: استشهد بأحد. وأخرج له البخاري في خلق أفعال العباد، والباقون سوى مسلم.

له ترجمة في: (الاستيعاب ٩١٢/٣، وتهذيب الكمال ٥٤٠/١٤، وتهذيب التهذيب ٢٢٣/٥، والتقريب ص٥٠٨، والإصابة ٩٧/٤).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف لانقطاعه؛ حيث لم يثبت سماع محمد بن عبد الله بن زيد من أبيه.

قال ابن رجب: توقف البخاري في تاريخه[1]في سماع محمد بن عبد الله بن زيد من أبيه، فقال: عبد الله بن محمد بن عبد الله بن زيد، عن أبيه، عن جدِّه؛ لم يذكر سماع بعضهم من بعض.

قال الحاكم: إنما ترك الشيخان حديث عبد الله بن زيد بهذا الإسناد؛ لتقدم موت عبد الله ابن زيد، فقد قيل : إنه استشهد بأُحد، وقيل: بعد ذلك بيسير. انتهى.

وعلى هذا؛ فجميع الروايات عنه مرسلة[2].

وقال ابن حجر: قال الترمذي لا نعرف له (أي عبد الله بن زيد) عن النبي ﷺ شيئًا يصح؛ إلا هذا الحديث الواحد (أي حديث الأذان).

وقال ابن عدي: لا نعرف له شيئًا يصح غيره.

---

(١) ١٨٣/٥.

(٢) فتح الباري لابن رجب ٤٠٥/٣.

وأطلق غير واحد أنه ليس له غيره، وهو خطأ، فقد جاءت عنه عدة أحاديث ستة، أو سبعة، جمعتها في جزء مفرد، وجزم البغوي بأن ما له غير حديث الأذان[1].

وقال الهيثمي: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح[2].

(١) الإصابة ٤/٩٧.

(٢) مجمع الزوائد ٤/١٩.

١٩٠. عن أسماءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ - رضيَ اللهُ عنهما -: "... قَالَتْ: هذه جُبةُ رسولِ اللهِ ﷺ كانتْ عندَ عائشةَ؛ حتى قُبِضت، فلمَّا قُبِضت، قبضتُها، وكانَ النبيُّ ﷺ يلبسُها، فنحنُ نغسلُها للمرضى؛ يُسْتشفى بها".

تخريج الأثر:

أخرجه مسلم في اللباس والزينة، ح٢٠٦٩ من طريق خالد بن عبد الله، عن عبد الملك، عن عبد الله - مولى أسماء بنت أبي بكر -، عن أسماء - رضي الله عنها - به.

١٩١. عن أَبِي بُردة ﵀ قالَ: "قدِمتُ المدينةَ، فلقِيني عبدُ اللهِ بنُ سلامٍ، فقالَ لي: اِنْطَلِقْ إِلَى الْمَنْزِلِ، فَأَسْقِيكَ فِي قَدَحٍ؛ شَرِبَ فيه رَسُول اللَّهِ ﷺ، وتصلِّي في مسجدٍ؛ صلَّى فيه النبيُّ ﷺ، فانطلقتُ معه، فأسقَانِي سويقًا، وأطعمَنِي تمرًا، وصلَّيتُ في مسجدِه".

تخريج الأثر:

أخرجه البخاري في الاعتصام بالكتاب والسنة: باب ما ذكر النبي ﷺ، وحض على اتفاق أهل العلم ....،ح ٧٣٤١ من طريق أبي أسامة، عن بريد، عن أبي بردة — به.

١٩٢. عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قالَ: "إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى أُمِّ سُلَيْمٍ، وَفِي الْبَيْتِ قِرْبَةٌ مُعَلَّقَةٌ، فَشَرِبَ مِنْ فِيهَا، وَهُوَ قَائِمٌ. قَالَ: فَقَطَعَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ فَمَ الْقِرْبَةِ، فَهُوَ عِنْدَنَا".

تخريج الحديث:

أخرجه أحمد في ١٢١٨٨/٢٢٥/١٩، فقال: حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن عبد الكريم الجزري، قال: أخبرني ابن ابنة أنس بن مالك، عن أنس بن مالك به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ٢٤١٣٠/١٠٣/٥ – ومن طريقه أبو يعلى؛ كما في إتحاف المهرة ١٠٩/٤ –.

وابن سعد في الطبقات ٤٢٨/٨.

والترمذي في الشمائل ص١٧٦.

وابن الحارث في المسند –كما في بغية الباحث ٥٨٥/٢/ ٥٤٢ –.

من طرق عن عبد الكريم الجزري به نحوه.

وأخرجه أحمد في ٢٧١١٥/٨١/٤٥، وكرره في ٢٧٤٣٠/٨١/٤٥.

وابن سعد في الطبقات ٤٢٨/٨.

وابن منيع في المسند –كما في إتحاف المهرة ١٠٩/٤ –.

وأبو يعلى في المسند –كما في إتحاف المهرة ١٠٩/٤ –.

والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢٧٤/٤/ ٦٨٥٣.

وابن الجعد في المسند ص٢٢٥٥/٣٢٩ – ومن طريقه البغوي في شرح السنة ٣٧٩/١١–.

والطبراني في الكبير ٣٠٧/١٢٦/٢٥.

والبيهقي في الشعب ٥٦٢٦/١٥٠/٨.

كلهم من طريق زهير، عن عبد الكريم، عن البراء، ابن ابنة أنس – وهو ابن زيد –، عن أنس بن مالك، عن أمِّه، أم سليم – رضي الله عنهما – نحوه، فهو من مسند أم سليم، وهو

عند الطحاوي بدون آخره.

وقد رواه شريك بن عبد الله، واختلف عليه:

فأخرجه الدارمي في السنن ٢١٢٤/١٦٢/٢ من طريق شريك، عن عبد الكريم، عن البراء، ابن ابنة أنس، عن أنس، عن أم سليم – رضي الله عنهما – نحوه.

وأخرجه البيهقي في الشعب ١٤٩/٨/ ٥٦٢٥ من طريق شريك، عن عبد الكريم الجزري، عن ابن بنت أنس بن مالك، عن جدته، أم سليم – رضي الله عنها – نحوه.

وأخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار ٢١١١/٣٥٣/٥.

والطبراني في الأوسط ٦٥٤/٢٠٤/١.

وأبو الشيخ في أخلاق النبي ص٢٠٤.

كلهم من طريق شريك بن عبد الله، عن حميد، عن أنس ﷺ نحوه، وهو عند الطحاوي مختصر. وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن شريك إلا علي بن حكيم[1].

وأخرجه الضياء في المختارة ٢٧٥٠/٢٩٥/٧ من طريق هشام - صاحب الدستوائي -، عن أبي عصام، عن أنس بن مالك ﷺ نحوه.

دراسة إسناده عند أحمد:

. وكيع:

هو وكيع بن الجراح بن مليح، الرُؤاسي - بضم الراء، وهمزة، ثم مهملة -، أبو سفيان.

ثقة، حافظ، عابد.

تقدمت ترجمته في (ح١١٢).

. سفيان:

هو سفيان بن سعيد بن مسروق، الثوري، أبو عبد الله، الكوفي.

(١) بتصرف يسير.

ثقة، حافظ، فقيه، عابد، إمام، حجة، وكان ربما دلس.

تقدمت ترجمته في (ح١٥).

. عبد الكريم الجزري:

هو عبد الكريم بن مالك، الجزري، أبو سعيد، مولى بني أمية، وهو الخضرمي - بالخاء، والضاد المعجمتين -؛ نسبة إلى قرية من اليمامة.

روى عن: البراء بن زيد، ابن بنت أنس بن مالك، وسعيد بن جبير، وغيرهما.

وروى عنه: زهير بن معاوية الجعفي، وسفيان الثوري، وغيرهما.

قال يحيى بن معين، وأحمد بن حنبل: ثقة، ثبت.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، متقن.

وهو من السادسة مات سنة سبع وعشرين ومائة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٢٥٢/١٨، وتهذيب التهذيب ٣٧٣/٦، والتقريب ص٦١٩).

. ابن ابنة أنس بن مالك:

هو البراء بن زيد البصري، ابن بنت أنس بن مالك.

روى عن جدِّه: أنس بن مالك.

وروى عنه: عبد الكريم الجزري.

ذكره ابن حبان في الثقات.

وقال ابن حزم: مجهول.

وذكره الذهبي في الميزان.

وقال ابن حجر في التقريب: مقبول. اهـ

قلت: هو مجهول، وأما ذكر ابن حبان له في الثقات، فإن قاعدته معروفة في الاحتجاج بمن

لا يعرف[1].

وهو من الثالثة. وأخرج له الترمذي في الشمائل هذا الحديث الواحد.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٣٤/٤، وميزان الاعتدال ٣٠١/١، وتهذيب التهذيب ٤٢٥/١، والتقريب ص١٦٤).

. أنس بن مالك:

هو أنس بن مالك بن النضر، الأنصاري، الخزرجي.

صحابي، مشهور.

تقدمت ترجمته في (ح٢٨).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ فيه البراء بن زيد، وهو مجهول، و - أيضًا - فيه انقطاع؛ قال علي بن المديني: عبد الكريم الجزري لم يسمع من البراء[2].

وله ما يشهد له -كما سيأتي - يرتقي به لدرجة الحديث الحسن لغيره.

وتقدم أن له طرقًا أخرى، رواها شريك بن عبد الله، وقد اضطرب فيها.

وله طريق آخر رواه خالد بن عبيد، أبو عصام، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، وأبو عصام متروك[3].

وسئل الدارقطني عن حديث أنس بن مالك ، عن أم سليم ...، فقال: يرويه عبد الكريم الجزري، واختلف عنه ؛ فرواه ابن جريج، وعبيد الله بن عمرو، وزهير بن معاوية، عن عبد الكريم ، عن البراء، ابن ابنة أنس بن مالك، عن أنس بن مالك ، عن أم سليم.

---

(١) ينظر: ترجمة مسلم بن مَخْشِي في (ح٦).

(٢) المراسيل لابن أبي حاتم ص١٣٤.

(٣) ينظر: الميزان ٦٣٤/١.

ورواه محمد بن راشد ، عن عبد الكريم ، أنه حدثه من سمع أم سليم ، والأول أصح[1].

وقال الهيثمي: رواه أحمد، والطبراني، وفيه البراء بن زيد، ولم يضعفه أحد، وبقية رجاله رجال الصحيح[2].

شواهده:

١. عن كبشة – رضي الله عنها – قالت: "دخل عليَّ رسول الله ﷺ، فشرب من في قربة معلقة قائمًا، فقمت إلى فِيها، فقطعته".

أخرجه الترمذي – واللفظ له – ح١٨٩٢. وفي الشمائل ص١٧٤/ح٢١٣.

وابن ماجه ح٣٤٢٣.

وأحمد في ٤٥/٤٣٨/ ٢٧٤٤٨.

قال الترمذي: هذا حديث حسن، صحيح، غريب.

قلت: رواته ثقات.

٢. عبد الله بن أنيس ﷺ قال: "رأيت النبي ﷺ قام إلى قربة معلقة، فخنثها، ثم شرب من فيها". أخرجه الترمذي ح١٨٩١، وقال: وفي الباب عن أم سليم، هذا حديث ليس إسناده بصحيح، وعبد الله بن عمر العمري يضعف من قبل حفظه، ولا أدري سمع من عيسى أم لا؟.

---

(١) العلل ١٥/٣٨٧.

(٢) مجمع الزوائد ٥/٧٩.

١٩٣. عن عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ – رضيَ اللهُ عنهما – قَالَ: "اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَماً مِنْ وَرِقٍ، وَكَانَ فِي يَدِهِ، ثُمَّ كَانَ بَعْدُ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ كَانَ بَعْدُ فِي يَدِ عُمَرَ، ثُمَّ كَانَ بَعْدُ فِي يَدِ عُثْمَانَ؛ حَتَّى وَقَعَ بَعْدُ فِي بِئْرِ أَرِيسَ، نَقْشُهُ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ".

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري – واللفظ له – في اللباس: باب نقش الخاتم، ح ٥٨٧٣.

ومسلم في اللباس والزينة، ح ٢٠٩١.

كلاهما من طريق عبيد الله بن عمر، عن نافع عن ابن عمر – رضي الله عنهما – به، وهو عند مسلم مثله.

١٩٤. عن ثابتِ بنِ أَسلمَ رحمه الله: "أنَّ أنسَ بنَ مالكٍ دفعَ إلى أبي العَاليةَ الرياحي تفاحةً، فجعَلها في كفِّه، وجعلَ، يشمُّها، ويقبلُّها، ويمسحُها بوجهِه، ثُمَّ قالَ: تفاحةٌ مسَّتها كفٌ مسَّت كفَّ رسولِ اللهِ ﷺ".

تخريج الأثر:

أخرجه ابن سعد - كما في التاريخ لابن عساكر ٣٥٨/٩ -، فقال: أنا إسماعيل، حدثنا حماد بن سلمة، أنا ثابت: أن[1] أنس بن مالك به.

وأخرجه ابن عساكر في التاريخ ١٨٣/١٨ من طريق حماد، عن حميد، أو غيره نحوه.

دراسة إسناده:

. إسماعيل:

هو إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم، الأسدي مولاهم، أبو بشر، المعروف بابن علية.

ثقة، حافظ.

تقدمت ترجمته في (ح١١٣).

. حماد بن سلمة:

هو حماد بن سلمة بن دينار، البصري، أبو سلمة.

ثقة، وهو من أثبت الناس في بعض شيوخه الذين لازمهم: كثابت البناني، وحميد الطويل، وعلي بن زيد، وله أوهام في بعض الذين لم يكثر ملازمتهم: كقتادة، وأيوب السختياني، ويونس، وداود بن أبي هند، والجريري، ويحيى بن سعيد، وعمرو بن دينار، وغيرهم.

تقدمت ترجمته في (ح٥٩).

. ثابت:

(١) في تاريخ دمشق (بن)، وهو تحريف.

هو ثابت بن أسلم البُنَانِي – بضم الموحدة، ونونين مخففين –، أبو محمد، البصري.

ثقة، عابد.

تقدمت ترجمته في (ح٥١).

الحكم على الأثر:

إسناده صحيح.

شواهده:

١. عن ثابت رحمه الله: "أنه قال لأنس بن مالك: أمسست النبي ﷺ بيدك؟. قال: نعم، فقبَّلها".

أخرجه البخاري في الأدب المفرد ص٣٣٨/ح٩٧٤.

وإسناده ضعيف؛ فيه علي بن زيد بن جُدْعان، وهو ضعيف[١].

٢. عن عبد الرحمن بن رزين رحمه الله قال: "مررنا بالرَّبذة، فقيل لنا: ها هنا سلمة بن الأكوع، فأتيته فسلمنا عليه، فأخرج يديه. فقال: بايعت بهاتين نبي الله ﷺ، فأخرج كفًا له ضخمة؛ كأنها كف بعير، فقمنا إليها، فقبَّلناها".

أخرجه البخاري في الأدب المفرد ص٣٣٨/ح٩٧٣.

قال الألباني: حديث حسن[٢].

---

(١) ينظر: التقريب ص٦٩٦.

(٢) صحيح الأدب المفرد ٣٨١/١.

١٩٥. عن أبي مَحْذُورَةَ ﷺ قال: "خَرَجْتُ فِي عَشَرَةِ فِتْيَانٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ...، فَكَانَ أَبُو مَحْذُورَةَ لاَ يَجُزُّ نَاصِيَتَهُ، وَلاَ يَفْرُقُهَا؛ لأَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَسَحَ عَلَيْهَا".

تخريج الحديث:

أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١/٤٥٧/١٧٧٩، فقال: عن ابن جريج، قال: حدثني عثمان مولاهم، عن أبيه الشيخ، مولى أبي محذورة، وعن أم عبد الملك بن أبي محذورة، عن أبي محذورة به[١].

وأخرجه من طريقه:

أبو داود في الصلاة: باب كيف الأذان؟ ح٥٠١.

وأحمد في ٢٤/٩١/ ١٥٣٧٦.

والفاكهي في أخبار مكة ١/٢٩٢/ ١٣١١.

وابن خزيمة في الصحيح ١/٢٠٠/ ٣٨٥ - ومن طريقه البيهقي في الكبرى ١/٤١٨/٢٠٥٠-.

والطبراني في الكبير ٧/١٧٣/٦٧٣٤ - ومن طريقه المزي في تهذيب الكمال ١٠/١٩٦-.

والدارقطني في السنن ١/٢٣٥.

دراسة إسناده عند عبد الرزاق:

. ابن جريج:

هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، الأموي مولاهم، المكي.

إمامٌ، ثقةٌ، يدلس.

تقدمت ترجمته في (ح٩٨).

(١) وقع عند عبد الرزاق سقط في الإسناد؛ تم تصويبه من المصادر التي أخرجت الحديث من طريقه.

. عثمان:

هو عثمان بن السائب، الجمحي، المكي، مولى أبي محذورة.

روى عن: أبيه، وأم عبد الملك بن أبي محذورة.

وروى عنه: عبد الملك بن جريج.

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات.

وقال ابن القطان: غير معروف.

وقال ابن حجر في التقريب: مقبول. اهـ

قلت: هو مجهول، وأما ذكر ابن حبان له في الثقات، فإن قاعدته معروفة في الاحتجاج بمن لا يعرف[1].

وهو من السادسة. وأخرج له أبو داود، والنسائي حديثًا واحدًا.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٣٧٤/١٩، ولسان الميزان ١٤٢/٤، وتهذيب التهذيب ١١٧/٧، والتقريب ص٦٦٢).

. عن أبيه الشيخ، مولى أبي محذورة:

هو السائب الجمحي، المكي، مولى أبي محذورة.

روى عن: مولاه أبي محذورة.

وروى عنه: ابنه عثمان.

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات.

وقال: الذهبي لا يعرف.

وقال ابن حجر في التقريب: مقبول. اهـ

قلت: هو مجهول، وأما ذكر ابن حبان له في الثقات، فإن قاعدته معروفة في الاحتجاج بمن

(١) ينظر: ترجمة مسلم بن مَخْشِي في (ح٦).

لا يعرف[1].

وهو من الثالثة. وأخرج له أبو داود، والنسائي حديثًا واحدًا.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ١٩٦/١٠، وتهذيب التهذيب ٤٥١/٣، والتقريب ص٣٦٤).

. أم عبد الملك بن أبي محذورة:

هي أم عبد الملك، زوج أبي محذورة.

روت عن: زوجها، أبي محذورة.

وروى عنها: عثمان بن السائب المكي.

قال ابن حجر في التقريب: مقبولة.

وهي من الثانية. وأخرج لها أبو داود، والنسائي حديثًا واحدًا.

لها ترجمة في: (تهذيب الكمال ٣٩٤/٣٥، وتهذيب التهذيب ٤٨٣/١٢، والتقريب ص١٣٨٢).

. أبو محذورة:

هو أبو محذورة الجمحي، المكي، المؤذن. اسمه: أوس، وقيل: سمرة، وقيل: سلمة، وقيل: سلمان. وأبوه: مِعْيَر - بكسر الميم، وسكون المهملة، وفتح التحتانية -، وقيل: عمير بن لوذان.

صحابي مشهور.

مات ﵁ بمكة سنة تسع وخمسين، وقيل: تأخر بعد ذلك. وأخرج له البخاري في الأدب المفرد، والباقون.

له ترجمة في: (الاستيعاب ١٧٥١/٤، وتهذيب الكمال ٢٥٦/٣٤، وتهذيب التهذيب

(١) ينظر: الترجمة السابقة.

٢٢٢/١٢، والتقريب ص١٢٠٠، والإصابة ٣٦٥/٧).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ فيه عدة مجاهيل.

١٩٦. عن أَسْمَاء بِنْتِ يَزِيدَ بْنِ السَّكَنِ – رضيَ اللهُ عنها –: "...، فقلتُ: خُذِي مِنْ يَدِ رسولِ اللهِ ﷺ، فَأَخَذَتْ، فَشَرِبَتْ، ثُمَّ قَالَ لَهَا: «ناوِلِي تِرْبَكِ»، فَقُلْتُ: بلْ أنتْ؛ فَاشْرَبْ، يا رسولَ اللهِ، ثُمَّ نَاوِلْنِي، فَشَرِبَ، ثُمَّ نَاوِلْنِي، فأدرتُ الإناءَ لأضع فمِي على موضعِ فِيه ...".

تخريج الحديث:

أخرجه الحميدي في المسند ٣٦٧/١٧٩/١، فقال: عن سفيان(١)، قال: ثنا ابن أبي الحسين، عن شهر بن حوشب، قال: أتيت أسماء بنت يزيد به.

وأخرجه أحمد في ٤٥/٥٧٠/ ٢٧٥٩١، و٤٥/٥٧٥/ ٢٧٥٩٨.

والطبراني في الكبير ٢٤/١٧١/ ٢٠٤٥٥، و٢٤/١٧٢/ ٢٠٤٥٦.

كلاهما من طريق عبد الله بن أبي حسين به مختصرًا، وهو عند الطبراني في الموضع الأول نحوه.

وأخرجه الخلال في ذكر من لم يكن عنده إلا حديث واحد ص٨٤/ح٦١ من طريق أحمد ابن محمد بن سعيد بن عقدة، عن أحمد بن يحيى، عن أبي غسان، عن عبد الله بن ميسرة، عن أبي منصور العجلي، عن عَطَاء بن أبي رَبَاح، عن أسماء – رضي الله عنها – مختصرًا.

قال ابن عقدة : أبو منصور هذا، هو أدهم، أبو إبراهيم بن أدهم.

وقال الخلال : لا أعرف لأدهم، أبي إبراهيم بن أدهم حديثًا غير هذا.

دراسة إسناده عند الحميدي:

. سفيان:

هو سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون، الهلالي، أبو محمد، الكوفي، ثم المكي.

ثقة، حافظ.

(١) قال بشر بن موسى (راوي المسند للحميدي): حدثنا الحميدي – وسقط من كتاب الشيخ (سفيان)، ولا بد منه –، قال: ثنا ابن أبي الحسين...

تقدمت ترجمته في (ح١٥٤).

. ابن أبي الحسين:

هو عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين بن الحارث بن عامر بن نوفل، المكي، النوفلي.

روى عن: شهر بن حوشب ، وعطاء بن أبي رباح، وغيرهما.

وروى عنه: سفيان بن عيينة، وشعبة بن الحجاج، وغيرهما.

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، وأبو زرعة، والنسائي: ثقة.

وقال ابن عبد البر: ثقة عند الجميع، فقيه، عالم بالمناسك.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، عالم بالمناسك.

وهو من الخامسة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٢٠٥/١٥، وتهذيب التهذيب ٢٩٣/٥، والتقريب ص٥٢١).

. شهر بن حوشب:

هو شهر بن حوشب الأشعري، الشامي، مولى أسماء بنت يزيد بن السكن.

صدوق، كثير الإرسال، وله أوهام.

تقدمت ترجمته في (ح٥٩).

. أسماء بنت يزيد:

هي أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارية، تكنى أم سلمة، ويقال: أم عامر.

صحابية لها أحاديث.

وأخرج لها البخاري في الأدب المفرد، والباقون سوى مسلم.

له ترجمة في: (الاستيعاب ١٧٨٧/٤، وتهذيب الكمال ١٢٨/٣٥، وتهذيب التهذيب ٣٩٩/١٢، والتقريب ص١٣٤٤، والإصابة ٤٩٨/٧).

الحكم على الحديث:

إسناده حسن؛ فيه شهر بن حوشب، وهو صدوق، كثير الإرسال، له أوهام، ومثله لا يحتمل تفرده؛ لكنه يروي قصة وقعت له مع مولاته أسماء، والغالب فيمن حدثت له قصة أنه يضبطها.

قال الهيثمي: وشهر فيه كلام، وحديثه حسن(١).

وقال الألباني: أخرجه أحمد بإسنادين يقوي أحدهما الآخر(٢).

وله طريق آخر في إسناده الحافظ بن عقدة، وهو متكلم فيه(٣).

---

(١) مجمع الزوائد ٤/٥١.

(٢) آداب الزفاف ص١٩.

(٣) لسان الميزان ١/٢٦٣.

١٩٧. عن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﷺ قَالَ: أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَدَحٍ فَشَرِبَ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلاَمٌ؛ هُوَ أَحْدَثُ الْقَوْمِ، وَالأَشْيَاخُ عَنْ يَسَارِهِ، قَالَ: «يَا غُلاَمُ، أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ الأَشْيَاخَ؟». فَقَالَ: مَا كُنْتُ لِأُوثِرَ بِنَصِيبِي مِنْكَ أَحَدًا – يَا رَسُولَ اللَّهِ –، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ.

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري – واللفظ له في الموضع الأول – في المساقاة: باب من رأى أن صاحب الحوض، والقربة أحق بمائه، ح ٢٣٦٦. وفي المظالم: باب: إذا أذن له، أو أحله، ولم يبين كم هو؟ ح ٢٤٥١. وفي الهبة: باب هبة الواحد للجماعة، ح ٢٦٠٢. وفي مواضع أخر: ح٢٦٠٥ و٥٦٢٠.

ومسلم في الأشربة، ح ٢٠٣٠.

كلاهما من طريق أبي حازم، عن سهل بن سعد الساعدي ﷺ نحوه.

١٩٨. عن أبي أيوبٍ ﵁: "...فكانَ يصنعُ للنبيِّ ﷺ طَعَامًا، فإذا جِيءَ بِه إليهِ، سألَ عنْ مَوضعِ أصَابعِه، فيتتبعُ موضعَ أصابعِه...".

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في الأشربة، ح ٢٠٥٣ من طريق أفلح، مولى أبي أيوب، عن أبي أيوب ﵁ به.

١٩٩. عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ – رضيَ اللهُ عنهما – قالَ: "أقبلنَا مِنْ مكةَ إلى الْمَدِينَةِ؛ معْ رسولِ اللهِ ﷺ، فاعتلَّ جَملي، وساقَ الحديثَ بقصتِهِ، وفيه، ثمَّ قالَ لِي: «بعنِي جملكَ هذا». قالَ: قلتُ: لا؛ بلْ هو لك. قال: «لا؛ بلْ بعْنِيه». قالَ: قلت: لا؛ بلْ هو لك، يا رسول الله. قالَ: «لا؛ بلْ بعْنِيه». قالَ: قلتُ؛ فإنَّ لرجلٍ عليَّ أُوقيَّةَ ذهبٍ، فهو لكَ بها. قالَ: «قدْ أخذتُه، فتبلَّغْ عليه إلى المدينةِ». فَلَمَّا قَدِمْت الْمَدِينَة، قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ لِبِلَالٍ: «أَعْطِهِ أُوقِيَّة مِنْ ذَهَبٍ، وَزِدْهُ». قَالَ: فَأَعْطَانِي أُوقِيَّة، وَزَادَنِي قِيرَاطًا، فَقُلْت: لَا تُفَارِقنِي زِيَادَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قالَ: فكانَ فِي كيسٍ لي، فأخذَه أَهْلُ الشَّامِ يَوْمَ الْحَرَّةِ".

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في المساقاة، ح ٧١٥ من طريق الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد، عن جابر بن عبدِ الله – رضي الله عنهما – به.

٢٠٠. عَنْ عَائِشةَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ - رضيَ اللهُ عنهما- أَنَّهَا قَالَت: "كَانَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ يستاكُ، فيعطِيني السِّوَاكَ لأغسلَه، فأبدأُ بِهِ، فأستاكُ، ثمَّ أغسلَه، فأدفعَه إِلَيْهِ".

تخريج الحديث:

أخرجه أبو داود في الطهارة: باب غسل السواك، ح٥٢، فقال: حدثنا محمد بن بشار، حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري، حدثنا عنبسة بن سعيد الكوفى، الحاسب، حدثنى كثير، عن عائشة به.

وأخرجه من طريقه البيهقي في الكبرى ١/٣٩/ ١٧٢.

دراسة إسناده:

. محمد بن بشار:

هو محمد بن بشار بن عثمان، العبدي، البصري، أبو بكر، بندار.

روى عن: أبي داود الطيالسي، وأبي عامر العقدي - وروايته عنه في البخاري -، وغيرهما.

وروى عنه: البخاري، ومسلم، وأبو داود، وغيرهم.

قال العجلي: ثقة، كثير الحديث، وكان حائكًا.

وقال أبو حاتم: صدوق.

وقال النسائي: صالح، لا بأس به.

وقال الدارقطني: من الحفاظ الأثبات.

وقال ابن خزيمة في التوحيد: ثنا إمام أهل زمانه: محمد بن بشار.

وقال مسلمة بن قاسم: كان ثقة، مشهورًا.

وقال ابن حبان في الثقات: كان يحفظ حديثه، ويقرأه من حفظه.

وقال الذهبي في الميزان: ثقة، صدوق.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة.

وهو من العاشرة، مات سنة اثنتين وخمسين ومائتين، وله بضع وثمانون سنة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تاريخ بغداد ١٠١/٢، وتهذيب الكمال ٥١١/٢٤، وميزان الاعتدال ٤٩٠/٣، وهدي الساري ص٤٣٧، وتهذيب التهذيب ٧٠/٩، والتقريب ص٨٢٨).

. محمد بن عبد الله الأنصاري:

هو محمد بن عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن أنس بن مالك، الأنصاري، البصري، القاضي.

روى عن: عبد الله بن عون، وعنبسة بن سعيد الكاتب، وغيرهما.

وروى عنه: البخاري، ومحمد بن بشار، وغيرهما.

قال الغلابي، عن يحيى بن معين: ثقة.

وقال ابن سعد: كان صدوقًا.

وقال أبو حاتم: صدوق.

وقال أبو داود: تغير تغيرًا شديدًا.

وقال النسائي: ليس به بأس.

وذكره ابن حبان في كتاب الثقات.

وقال الذهبي في الميزان: ما ينبغى أن يتكلم في مثل الانصاري؛ لأجل حديث تفرد به، فإنه صاحب حديث.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة. اهـ

قلت: هو صدوق، وقد احتج به الجماعة، وقد بيَّن الإمام أحمد سبب من طعن فيه، فقال: "ما يضعفه عند أهل الحديث إلا النظر في الرأي، أما السماع فقد سمع". وأما تغيره، فقد تفرد بذكره أبي داود.

وهو من التاسعة، مات سنة خمس عشرة ومائتين. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٥٣٩/٢٥، وميزان الاعتدال ٦٠٠/٣، وتهذيب التهذيب ٢٧٤/٩، والتقريب ص٨٦٥، وهدي الساري ص٤٣٩، والكواكب النيرات ص٣٩٤).

. عنبسة بن سعيد الكوفي، الحاسب:

هو عنبسة بن سعيد بن كثير بن عبيد، القرشي، مولى أبي بكر.

روى عن: جدِّه كثير.

وروى عنه: عبد الرحمن بن مهدي، ومحمد بن عبد الله الأنصاري، وغيرهما.

قال أبو الوليد الطيالسي، ويحيى بن معين، وأبو حاتم: ثقة.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة.

وهو من السابعة. وأخرج له أبو داود.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٤١٠/٢٢، وتهذيب التهذيب ٢٨١/٨، والتقريب ص٧٥٦).

. كثير:

هو كثير بن عبيد، التيمي مولاهم، رضيع عائشة، نزل الكوفة.

روى عن: زيد بن ثابت، وعائشة أم المؤمنين، وغيرهما.

وروى عنه: عبد الله بن دكين، وابن ابنه، عنبسة بن سعيد، وغيرهما.

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات.

وقال ابن حجر في التقريب: مقبول.

وهو من الثالثة. وأخرج له البخاري في الأدب المفرد، وأبو داود.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ١٤٣/٢٤، وتهذيب التهذيب ٤٢٤/٨، والتقريب ص٨٠٩).

. عائشة:

هي عائشة بنت أبي بكر الصديق، أم المؤمنين.

تقدمت ترجمتها – رضي الله عنها – في (ح٤٦).

الحكم على الحديث:

إسناده لا بأس به، وكثير بن عبيد – وإن كان مجهول الحال –، فهو يستأنس بروايته، وذلك أنه في طبقة التابعين، وليس في روايته ما يستنكر.

قال الذهبي: وأما المجهولون من الرواة، فإن كان الرجل من كبار التابعين، أو أوساطهم؛ احتمل حديثه، وتلقي بحسن الظن؛ إذا سلم من مخالفة الأصول، وركاكة الألفاظ، وإن كان الرجل منهم من صغار التابعين، فيتأنى في رواية خبره، ويختلف ذلك باختلاف جلالة الراوي عنه، وتحريه، وعدم ذلك[1].

وقال ابن كثير: فأما المبهم الذي لم يسم، أو من سُمي، ولا تعرف عينه، فهذا ممن لا يقبل روايته أحد علمناه، ولكنه إذا كان في عصر التابعين، والقرون المشهود لهم بالخير، فإنه يستأنس بروايته، ويستضاء بها في مواطن[2].

قال النووي: حديث حسن، رواه أبو داود باسناد جيد[3].

وقال الألباني: إسناده حسن[4].

(١) ديوان الضعفاء والمتروكين ص٤٧٨.

(٢) اختصار علوم الحديث ٢٩٣/١.

(٣) المجموع ٢٨٣/١.

(٤) صحيح أبي داود ٨٨/١.

٢٠١. عن أَنَسِ بنِ مَالِكٍ ﷺ قالَ: "كانَ رسولُ اللهِ ﷺ إذا صلَّى الغَداةَ، جاءَ خَدمُ المدينةِ بآنيتِهم فيها الماءُ، فما يُؤتى بإناءٍ إلا غَمسَ يدَه فيها، فربما جاءوه في الغَداةِ البَاردةِ، فيغمسَ يدَه فيها".

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في الفضائل، ح٢٣٢٤ من طريق سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس ابن مالك ﷺ به.

٢٠٢. عن أَبِي جُحَيْفَةَ ﵁ قَالَ: "رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي قُبَّةٍ حَمْرَاءَ مِنْ أَدَمٍ، وَرَأَيْتُ بِلاَلًا أَخَذَ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَأَيْتُ النَّاسَ يَبْتَدِرُونَ ذَاكَ الْوَضُوءَ، فَمَنْ أَصَابَ مِنْهُ شَيْئًا تَمَسَّحَ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يُصِبْ مِنْهُ شَيْئًا؛ أَخَذَ مِنْ بَلَلِ يَدِ صَاحِبِهِ...".

غريب الحديث:

قوله: قُبَّة.

القُبَّة من الخيام: بَيْتٌ صغير مُسْتدير، وهو من بيوت العرب(١).

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري - واللفظ له في الموضع الأول - في الصلاة: باب الصلاة في الثوب الأحمر،ح ٣٧٦. وفي اللباس: باب التشمر في الثياب،ح ٥٧٨٦. وفي باب القبة الحمراء من أدم، ح ٥٨٥٩.

ومسلم في الصلاة، ح ٥٨٥٩.

كلاهما من طريق عمر بن أبي زائدة، عن عون بن أبي جحيفة، عن أبيه ﵁ به، واختصره البخاري في الموضعين الآخرين، وهو عند مسلم مثله.

(١) ينظر: النهاية في الغريب ٤/٣. ولسان العرب ٦٥٧/١ مادة (قبب).

٢٠٣. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ مَسعودٍ ﷺ قَالَ: "كُنَّا نَعُدُّ الْآيَاتِ بَرَكَةً، وَأَنْتُمْ تَعُدُّونَهَا تَخْوِيفًا، كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَقَلَّ الْمَاءُ، فَقَالَ: «اطْلُبُوا فَضْلَةً مِنْ مَاءٍ». فَجَاءُوا بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ قَلِيلٌ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ، ثُمَّ قَالَ: «حَيَّ عَلَى الطَّهُورِ الْمُبَارَكِ، وَالْبَرَكَةُ مِنَ اللَّهِ». فَلَقَدْ رَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَقَدْ كُنَّا نَسْمَعُ تَسْبِيحَ الطَّعَامِ، وَهُوَ يُؤْكَلُ".

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في المناقب: باب علامات النبوة في الإسلام، ح ٣٥٧٩ من طريق منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله بن مسعود ﷺ به.

٢٠٤. عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ – رضيَ اللهُ عنهما – قالَ:"... فَأَخْرَجَتْ لَهُ عَجِينًا، فَبَصَقَ فِيهِ، وَبَارَكَ، ثُمَّ عَمَدَ إِلَى بُرْمَتِنَا، فَبَصَقَ، وَبَارَكَ، ثُمَّ قَالَ: «ادْعُ خَابِزَةً فَلْتَخْبِزْ مَعِي، وَاقْدَحِي مِنْ بُرْمَتِكُمْ، وَلاَ تُنْزِلُوهَا» وَهُمْ أَلْفٌ، فَأُقْسِمُ بِاللَّهِ، لَقَدْ أَكَلُوا؛ حَتَّى تَرَكُوهُ، وَانْحَرَفُوا، وَإِنَّ بُرْمَتَنَا لَتَغِطُّ؛ كَمَا هِيَ، وَإِنَّ عَجِينَنَا لَيُخْبَزُ كَمَا هُوَ".

غريب الحديث:

قوله: بُرْمَتِنَا.

البُرْمَة: هي القِدر مطلقًا، وجمعها بِرَام، وهي في الأصل: المتّخَذة من الحجر المعروف في الحجاز، واليمن(١).

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري – واللفظ له – في المغازي: باب غزوة الخندق، وهي الأحزاب، ح٤١٠٢.

ومسلم في الأشربة، ح ٢٠٣٩.

كلاهما من طريق حنظلة بن أبي سفيان، عن سعيد بن ميناء، عن جابر بن عبد الله – رضي الله عنهما – به، وهو عند مسلم نحوه.

---

(١) ينظر: النهاية في الغريب ١٢١/١. ولسان العرب ٤٣/١٢ مادة (برم).

٢٠٥. عن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﵁: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «...أَيْنَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟». فَقِيلَ: هُوَ – يَا رَسُولَ اللَّهِ – يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ. قَالَ: فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ، فَأُتِيَ بِهِ، فَبَصَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عَيْنَيْهِ، وَدَعَا لَهُ، فَبَرَأَ؛ حَتَّى كَأَنْ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ ...".

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري – واللفظ له في الموضع الأخير – في الجهاد والسير: باب دعاء النبي ﷺ الناس إلى الإسلام، والنبوة ...،ح ٢٩٤٢، وفي باب فضل من أسلم على يديه رجل، ح٣٠٠٩، وفي فضائل الصحابة: باب مناقب علي بن أبي طالب،ح ٣٧٠١، وفي المغازي: باب غزوة خيبر، ح ٤٢١٠.

ومسلم في فضائل الصحابة ، ح ٢٤٠٦.

كلاهما من طريق أبي حازم، عن سهل بن سعد ﵁ به، وهو عند مسلم نحوه.

٢٠٦. عن يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ رحمه الله قَالَ: "رَأَيْتُ أَثَرَ ضَرْبَةٍ فِي سَاقِ سَلَمَةَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا مُسْلِمٍ، مَا هَذِهِ الضَّرْبَةُ؟. فَقَالَ: هَذِهِ ضَرْبَةٌ أَصَابَتْنِي يَوْمَ خَيْبَرَ. فَقَالَ النَّاسُ: أُصِيبَ سَلَمَةُ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَنَفَثَ فِيهِ ثَلاَثَ نَفَثَاتٍ، فَمَا اشْتَكَيْتُهَا؛ حَتَّى السَّاعَةِ".

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في المغازي: باب غزوة خيبر، ح٤٢٠٦ من طريق المكي بن إبراهيم، عن يزيد بن أبي عبيد رحمه الله به.

٢٠٧. عن الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ – رضيَ اللهُ عنهما –:"أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ أَلْفًا وَأَرْبَعَ مِائَةٍ، أَوْ أَكْثَرَ، فَنَزَلُوا عَلَى بِئْرٍ، فَنَزَحُوهَا، فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَى الْبِئْرَ، وَقَعَدَ عَلَى شَفِيرِهَا، ثُمَّ قَالَ: «ائْتُونِي بِدَلْوٍ مِنْ مَائِهَا»، فَأُتِيَ بِهِ، فَبَصَقَ، فَدَعَا، ثُمَّ قَالَ: «دَعُوهَا سَاعَةً». فَأَرْوَوْا أَنْفُسَهُمْ، وَرِكَابَهُمْ؛ حَتَّى ارْتَحَلُوا".

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في المغازي: باب غزوة الحديبية، ح ٤١٥١ من طريق زهير، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب – رضي الله عنهما – به.

وأخرجه في الموضع نفسه، ح ٤١٥٠ من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب – رضي الله عنهما – نحوه.

٢٠٨. عن سَلمةَ بنِ الأَكوعِ ﷺ قالَ: "قدِمنَا الحديبيةَ معْ رسولِ اللهِ ﷺ، ونحنُ أربعَ عشرةَ مائة، وعليها خمسونَ شاةً لا ترويها، قال: فقعدَ رسولُ اللهِ ﷺ على جبا الركيةِ، فإمَّا دعَا، وإمَّا بصَقَ فيها. قالَ: فجاشتْ، فسقينَا، واستقينَا ...".

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في الجهاد والسير،ح١٨٠٧ من طريق عكرمة بن عمار، عن إياس بن سلمة، عن أبيه ﷺ به.

٢٠٩ . عن مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ ﷺ قَالَ: "عَقَلْتُ مِنْ النَّبِيِّ ﷺ مَجَّةً؛ مَجَّهَا فِي وَجْهِي – وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ سِنِينَ – مِنْ دَلْوٍ".

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري – واللفظ له في الموضع الأول – في العلم: باب متى يصح سماع الصغير؟ ح٧٧، وفي الوضوء: باب استعمال فضل وضوء الناس، ح١٨٩، وفي مواضع أخر: ح٨٣٩،١١٨٥،٦٣٥٤،٦٤٢٢.

ومسلم في المساجد، ومواضع الصلاة، ح٢٦٥.

كلاهما من طريق الزهري، عن محمود بن الربيع ﷺ به، وهو ضمن قصة في مواضع عند البخاري، ومسلم.

٢١٠. عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ: قَالَ: "دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِأَخٍ لِي يُحَنِّكُهُ، وَهُوَ فِي مِرْبَدٍ لَهُ، فَرَأَيْتُهُ يَسِمُ شَاةً – حَسِبْتُهُ قَالَ: فِي آذَانِهَا –".

غريب الحديث:

قوله: مِرْبَد.

الْمِربَد – بكسر الميم، وفتح الباء –: الموضع الذي تحبس فيه الإبل، والغنم، من ربد بالمكان إذا أقام فيه[١].

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري – واللفظ له – في الذبائح والصيد: باب الوسم، والعلم في الصورة، ح ٥٥٤٢.

ومسلم في اللباس والزينة، ح ٢١١٩.

كلاهما من طريق شعبة، عن هشام بن زيد، عن أنس ﷺ، وهو عند مسلم مثله.

وله طرق أخرى تأتي – إن شاء الله –.

(١) النهاية في الغريب ١٨٢/٢ مادة (ربد).

٢١١. عن أَنَسِ بنِ مَالِكٍ ﷺ قالَ: "ذهبتُ بِعَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الأنصاري إلى رسولِ اللهِ ﷺ حِينَ وُلِدَ، ورسولُ اللهِ ﷺ في عَبَاءَةٍ؛ يَهْنَأُ بَعِيرًا لَهُ. فقالَ: «هلْ معكَ تَمْرٌ؟». فقلت: نعم، فَنَاوَلْتُهُ تَمَرَاتٍ، فَأَلْقَاهُنَّ فِي فِيهِ، فَلَاكَهُنَّ، ثُمَّ فَغَرَ فَا الصبِي، فمجَّه في فِيه، فَجَعَلَ الصَّبِيُّ يَتَلَمَّظُه، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «حُبُّ الْأَنْصَارِ التَّمْرَ». وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللهِ".

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في الآداب، ح ٢١٤٤ من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك ﷺ به.

٢١٢. عن أَنَسِ بنِ مَالِكٍ ﷺ قالَ: "... فَوَلَدَتْ (أي أمُّ سُليم) غُلاَمًا. قَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ: احْفَظْهُ؛ حَتَّى تَأْتِيَ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَتَى بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، وَأَرْسَلَتْ مَعَهُ بِتَمَرَاتٍ، فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «أَمَعَهُ شَيْءٌ؟». قَالُوا: نَعَمْ، تَمَرَاتٌ، فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَمَضَغَهَا، ثُمَّ أَخَذَ مِنْ فِيهِ، فَجَعَلَهَا فِي فِيِّ الصَّبِيِّ، وَحَنَّكَهُ بِهِ، وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللَّهِ".

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري - واللفظ له - في العقيقة: باب تسمية المولود؛ غداة يولد لمن لم يعق عنه، وتحنيكه، ح٥٤٧٠.

ومسلم في الآداب، ح ٢١٤٤.

كلاهما من طريق عبد الله بن عون، عن محمد بن سيرين، عن أنس بن مالك ﷺ به، وهو عند مسلم نحوه.

٢١٣. عن أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ – رضيَ اللهُ عنهما – قَالَتْ: "... ثُمَّ أَتَيْتُ بِهِ (أي عَبْدِ اللَّهِ) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَوَضَعْتُهُ، فِي حَجْرِهِ، ثُمَّ دَعَا بِتَمْرَةٍ، فَمَضَغَهَا، ثُمَّ تَفَلَ فِي فِيهِ، فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ جَوْفَهُ رِيقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ حَنَّكَهُ بِالتَّمْرَةِ، ثُمَّ دَعَا لَهُ، فَبَرَّكَ عَلَيْهِ، وَكَانَ أَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الإِسْلاَمِ، فَفَرِحُوا بِهِ فَرَحًا شَدِيدًا؛ لِأَنَّهُمْ قِيلَ لَهُمْ: إِنَّ الْيَهُودَ قَدْ سَحَرَتْكُمْ، فَلاَ يُولَدُ لَكُمْ".

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري – واللفظ له في الموضع الثاني – في مناقب الأنصار: باب هجرة النبي ﷺ، وأصحابه إلى المدينة، ح٣٩٠٩.

وفي العقيقة: باب تسمية المولود غداة يولد لمن لم يعق عنه، وتحنيكه، ح ٥٤٦٩.

ومسلم في الآداب، ح ٢١٤٦.

كلاهما من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن أسماء بنت أبي بكر – رضي الله عنهما – به، وهو عند مسلم نحوه.

وأخرجه مسلم في الموضع نفسه من طريق شعيب بن إسحاق، عن هشام بن عروة، عن عروة بن الزبير، وفاطمة بنت المنذر بن الزبير، عن أسماء بنت أبي بكر – رضي الله عنهما – به.

٢١٤. عن أَبِي مُوسَى ﷺ قَالَ: "وُلِدَ لِي غُلاَمٌ، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَسَمَّاهُ إِبْرَاهِيمَ، فَحَنَّكَهُ بِتَمْرَةٍ، وَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ، وَدَفَعَهُ إِلَيَّ، وَكَانَ أَكْبَرَ وَلَدِ أَبِي مُوسَى".

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري – واللفظ له في الموضع الأول – في العقيقة: باب تسمية المولود غداة يولد لمن لم يعق عنه وتحنيكه، ح ٥٤٦٧ . وفي الأدب: باب من سمي بأسماء الأنبياء، ح٦١٩٨.

ومسلم في الآداب، ح ٢١٤٥.

كلاهما من طريق بريد، عن أبي بردة، عن أبي موسى ﷺ به، وهو عند مسلم نحوه.

٢١٥. عن عَائشةَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ – رضيَ اللهُ عنهما – قَالَتْ: "إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كانَ يُؤتى بالصبيانِ، فيبرِّك عليهم، ويحنِّكهم، فأُتِي بصبيٍ، فبالَ عليه، فدعَا بماءٍ، فأتبعَه بولَه، ولم يغْسلْه".

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في الطهارة، ح ٢٨٦، وفي الآداب ح ٢١٤٧ من طريق عبد الله بن نمير، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة – رضي الله عنها – به، وهو في الموضع الأخير مختصر.

٢١٦. عن أَبِي مُوسَى ﷺ قَالَ: "...ثُمَّ دَعَا بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ، وَوَجْهَهُ فِيهِ، وَمَجَّ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «اشْرَبَا مِنْهُ، وَأَفْرِغَا عَلَى وُجُوهِكُمَا، وَنُحُورِكُمَا، وَأَبْشِرَا». فَأَخَذَا الْقَدَحَ، فَفَعَلا، فَنَادَتْ أُمُّ سَلَمَةَ مِنْ وَرَاءِ السِّتْرِ: أَنْ أَفْضِلا لأُمِّكُمَا، فَأَفْضَلا لَهَا مِنْهُ طَائِفَةً".

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري – واللفظ له في الموضع الأخير – في الوضوء: باب الغسل، والوضوء في المخضب، والقدح، والخشب، والحجارة،ح١٩٦، وفي المغازي: باب غزوة الطائف،ح ٤٣٢٨.

ومسلم في فضائل الصحابة – رضي الله تعالى عنهم –،ح ٢٤٩٧.

كلاهما من طريق بريد بن عبد الله، عن جدِّه أبي بردة، عن أبي موسى ﷺ به، وهو عند مسلم مثله، وهو عند البخاري في الموضع الأول مختصر.

٢١٧. عن جَابِرِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ – رضيَ اللهُ عنهما – قَالَ: "جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي، وَأَنَا مَرِيضٌ؛ لاَ أَعْقِلُ، فَتَوَضَّأَ، وَصَبَّ عَلَيَّ مِنْ وَضُوئِهِ، فَعَقَلْتُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَنْ الْمِيرَاثُ؟. إِنَّمَا يَرِثُنِي كَلاَلَةٌ، فَنَزَلَتْ آيَةُ الْفَرَائِضِ".

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري – واللفظ له في الموضع الأول – في الوضوء: باب صب النبي ﷺ وضوءه على المغمى عليه، ح ١٩٤، وفي التفسير: باب ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾(النساء: ١١)، ح٤٥٧٧. وفي مواضع أخر: ح ٥٦٥١،٥٦٦٤،٥٦٧٦،٦٧٢٣،٦٧٤٣،٧٣٠٩.

ومسلم في الفرائض، ح١٦١٦.

كلاهما من طريق محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله – رضي الله عنهما – به، وهو عند مسلم نحوه.

٢١٨. عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ – رضيَ اللهُ عنهما – قَالَ: "قَدْ رَأَيْتُنِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ حَضَرَتْ الْعَصْرُ، وَلَيْسَ مَعَنَا مَاءٌ غَيْرَ فَضْلَةٍ، فَجُعِلَ فِي إِنَاءٍ، فَأُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِهِ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهِ، وَفَرَّجَ أَصَابِعَهُ، ثُمَّ قَالَ: «حَيَّ عَلَى أَهْلِ الْوُضُوءِ؛ الْبَرَكَةُ مِنْ اللَّهِ». فَلَقَدْ رَأَيْتُ الْمَاءَ يَتَفَجَّرُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ، فَتَوَضَّأَ النَّاسُ، وَشَرِبُوا، فَجَعَلْتُ لاَ آلُوا مَا جَعَلْتُ فِي بَطْنِي مِنْهُ، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ بَرَكَةٌ. قُلْتُ لِجَابِرٍ: كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَئِذٍ؟. قَالَ: أَلْفًا وَأَرْبَعَ مِائَةٍ".

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري – واللفظ له في الموضع الثاني – في المناقب: باب علامات النبوة في الإسلام، ح ٣٥٧٦، وفي الأشربة: باب شرب البركة، والماء المبارك، ح ٥٦٣٩. وفي مواضع أخر: ح ٤١٥٢، ٤١٥٣، ٤١٥٤، ٤٨٤٠.

ومسلم في الإمارة، ح١٨٥٦.

من طريق سالم بن أبي الجعد، عن جابر بن عبد الله – رضي الله عنهما – به، وهو عند مسلم مختصر.

٢١٩. عن إبراهيمَ بنِ عبدِ الرحمن بنِ عبدٍ القارِيّ رحمه الله: "أنَّه نظرَ إلى ابنِ عمرَ؛ وضعَ يدَه على مَقعدِ النبيِّ ﷺ منْ المنبرِ، ثمَّ وضعَها على وجهِهِ".

تخريج الأثر:

أخرجه ابن سعد في الطبقات ١/٢٥٤، فقال: أخبرنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، قال: أخبرني ابن أبي ذئب، عن حمزة بن أبي جعفر، عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عبدٍ القاريّ[(١)] به.

دراسة إسناده:

. محمد بن إسماعيل بن أبي فُديك:

هو محمد بن إسماعيل بن مسلم بن أبي فُديك - بالفاء، مصغر -، الديلي مولاهم، المدني، أبو إسماعيل.

صدوق.

تقدمت ترجمته في (ح١٠٦).

. ابن أبي ذئب:

هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب، القرشي، العامري، أبو الحارث، المدني.

روى عن: حمزة بن أبي جعفر، وسعيد بن أبي سعيد المقبري، وغيرهما.

وروى عنه: يحيى بن سعيد القطان، ومحمد بن إسماعيل بن أبي فديك، وغيرهما.

قال ابن معين، والنسائي: ثقة.

(١) في الأصل (القارئ)، والصواب (القاريّ)، قال السمعاني في الأنساب ٤/٤٢٦: القاريّ: بالقاف، والراء المهملة المكسورة، وتشديد ياء النسبة غير مهموزة، هذه النسبة إلى بني قارة، وهو بطن معروف من العرب.

وقال أحمد: كان ثقةً، صدوقًا.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، فقيه، فاضل.

وهو من السابعة، مات سنة ثمان وخمسين ومائة. وقيل: سنة تسع. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٢٥/٦٣٠، وتهذيب التهذيب ٩/٣٠٣، والتقريب ص٨٧١).

. حمزة بن أبي جعفر:

هو حمزة بن أبي جعفر بن حريث.

روى عن: إبراهيم بن عبد الرحمن بن عبدٍ القاريّ.

وروى عنه: ابن أبي ذئب.

ذكره ابن حبان في الثقات.

وذكره البخاري، وابن أبي حاتم في كتابيهما، ولم يذكرا فيه جرحًا، ولا تعديلًا.

قلت: هو مجهول، وأما ذكر ابن حبان له في الثقات، فقاعدته معروفة في الاحتجاج بمن لا يعرف[1].

له ترجمة في: (التاريخ الكبير ٣/٥١، والجرح والتعديل ٣/٢٠٩، والثقات لابن حبان ٦/٢٢٧، والأنساب ٤/٤٢٦).

. إبراهيم بن عبد الرحمن بن عبدٍ القاريّ:

هو إبراهيم بن عبد الرحمن بن عبدٍ القاريّ.

روى عن: ابن عمر - رضي الله عنهما -.

وروى عنه: حمزة بن أبي جعفر.

ذكره ابن حبان في الثقات.

(١) ينظر: ترجمة مسلم بن مخشي في (ح٦).

وذكره البخاري، وابن أبي حاتم في كتابيهما، ولم يذكرا فيه جرحًا، ولا تعديلًا.

قلت: هو مجهول، وأما ذكر ابن حبان له في الثقات، فقاعدته معروفة في الاحتجاج بمن لا يعرف[1].

له ترجمة في: (التاريخ الكبير ١/٢٩٧، والجرح والتعديل ٢/١١١، والثقات لابن حبان ٩/٤، والأنساب ٤/٤٢٦).

الحكم على الأثر:

إسناده ضعيف؛ فيه حمزة بن أبي جعفر، وإبراهيم بن عبد الرحمن بن عبدٍ القاريّ، وهما مجهولان.

(١) ينظر: الترجمة السابقة.

مكرر. عن يزيد بنِ عبدِ الله بن قُسيط ﵀ قالَ: "رأيتُ ناسًا منْ أصحابِ النَّبي ﷺ؛ إذا خَلا المسجدُ، أخذوا برُمانة المنبرِ الصَلعاءِ؛ التي تلِي القبرَ بميامنِهم، ثمَّ استقبلوا القبلةَ؛ يدعون"(١).

(١) تقدم الحديث برقم (١١٧).

فقه الأحاديث(١):

حكم التبرك بآثار النبي ﷺ:

النبي ﷺ جسده مبارك، وكذا ما انفصل من آثاره: كشعره، وريقه، وعرقه، وفضل وضوئه، وسواكه، وآنيته، وثيابه، ونعله، وخاتمه، وغيرها.

وقد تواترت الأحاديث، والآثار على مشروعية التبرك بجسد النبي ﷺ، وآثاره، وقد ورد في هذا المبحث عددٌ منها، وفيها حثَّه ﷺ على التبرك بآثاره، وإقراره لما يفعله الصحابة ﷺ أمامه من التبرك بآثاره، وحرصهم على الاحتفاظ بآثاره بعد موته.

وفي هذه الأزمان المتأخرة يصعب التيقن بأن هذا الشيء من آثار النبي ﷺ، وخاصة أنه وقع في تاريخ هذه الأمة فتن كثيرة، وحروب، وكوارث طبيعية؛ بل كثير ممن كانت معه هذه الآثار وصَّى بأن تدفن هذه الآثار معه، وما يزعم بعضهم من بقاء آثار النبي ﷺ في هذا العصر هي دعوى تحتاج للدليل(٢).

---

(١) تقدم في المبحث السابق الكلام على معنى التبرك، وأنواعه، وأحكامه.

(٢) ينظر: التبرك: أنواعه، وأحكامه ص٢٥٦-٢٦٠. والتوسل: أنواعه، وأحكامه ص١٤٦. وهذه مفاهيمنا ص٢٠٤.

الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على التبرك بآثار النبي ﷺ، والجواب عنها:

استدل المخالفون بأحاديث، وآثار على مشروعية التبرك بآثار النبي ﷺ، ومشروعية التبرك بآثار الصالحين، وهذه الأحاديث، والآثار يصح الاستدلال بها على مشروعية التبرك بآثار النبي ﷺ، وأما مشروعية التبرك بآثار الصالحين؛ فلا يصح الاستدلال بها لعدم وجود دلالة فيها - كما يلي -:

فقد استدلوا بحديث ثمامة بن أنس، عن أبيه رضي الله عنه: "أن أم سليم كانت تبسط للنبي ﷺ نطعًا، فيقيل عندها على ذلك النطع، قال: فإذا نام النبي ﷺ، أخذت من عرقه، وشعره، فجمعته في قارورة، ثم جمعته في سُك. قال: فلما حضر أنس بن مالك الوفاة، أوصى إلي أن يجعل في حنوطه من ذلك السُك. قال: فجعل في حنوطه".

واستدلوا بما بعده من الأحاديث إلى حديث جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال: "قد رأيتني مع النبي ﷺ، وقد حضرت العصر، وليس معنا ماء غير فضلة، فجعل في إناء، فأتي النبي ﷺ به، فأدخل يده فيه، وفرج أصابعه، ثم قال: «حيَّ على أهل الوضوء؛ البركة من الله». فلقد رأيت الماء يتفجر من بين أصابعه، فتوضأ الناس، وشربوا، فجعلت لا آلو ما جعلت في بطني منه، فعلمت أنه بركة. قلت لجابر: كم كنتم يومئذ؟ قال: ألفًا وأربعمائة".

وجه الاستدلال: أن هذه الأحاديث، والآثار دلت على أن الصحابة كانوا يتبركون بآثار النبي ﷺ: كشعره، وأظفاره، وعرقه، ولبسه، وآنيته، وخاتمه، وسواكه، وبصاقه، ووضوئه، وقد أقرهم النبي ﷺ، وهذا التبرك كان في حياته، وبعد مماته، ويلحق به الصالحون، فيجوز التبرك بآثارهم(١).

---

(١) ينظر: التوسل في سنة النبي ﷺ ص٧٧ -٨٧. وسعادة الدارين ٢/ ٢٤ -٣٢. وإقناع المؤمنين بتبرك الصالحين ص٤٦- ١٠٧. والموسوعة اليوسفية ١٥٣-١٦٩. والمنحة الوهبية ص٣٣.

والجواب: فيه تفصيل:

١. أن التبرك بآثار النبي ﷺ مشروع؛ كما دلت عليه الأحاديث السابقة، وتواتر فعله عن الصحابة رضي الله عنهم – وقد تقدم بيانه –.

٢. أن هذه الأحاديث دلت – أيضًا – على أن التبرك بآثاره ﷺ مشروع بعد موته.

وقد بوّب البخاري في صحيحه: باب ما ذكر من درع النبي ﷺ، وعصاه، وسيفه، وقدحه، وخاتمه، وما استعمل الخلفاء بعده من ذلك؛ مما لم يذكر قسمته، ومن شعره، ونعله، وآنيته، مما يتبرك أصحابه، وغيرهم بعد وفاته[1].

٣. أنه في هذه الأزمان المتأخرة يصعب التيقن بأن هذا الشيء من آثار النبي ﷺ – كما تقدم –.

٤. أن الاستدلال بهذه الأحاديث على مشروعية التبرك بآثار الصالحين لا يصح لما يلي[2]:

أ. أنه لم يثبت دليل شرعي على جواز التبرك بآثار الصالحين، وأدلة المخالفين هنا؛ إنما تدل على مشروعية التبرك بآثار النبي ﷺ، فدعواهم أعم من الدليل.

ب . أن الصحابة رضي الله عنهم تركوا التبرك بآثار الخلفاء الأربعة، وغيرهم من أفاضل الصحابة، ولو كان مشروعًا لما تركوه، وهم أحرص الناس على الخير.

ج . أن النبي ﷺ جسده مبارك، وكذا آثاره، وهذه خصيصة ثبتت له، ولم تكن لأحد غيره من عموم الناس، فلا يصح قياس الصالحين على النبي ﷺ.

د . أن التبرك بآثار الصالحين ذريعة للغلو فيهم[3].

---

(١) فتح الباري ٢١٢/٦.

(٢) سيأتي – إن شاء الله – في فقه الأحاديث من المبحث الخامس من هذا الفصل مزيد بيان لعدم مشروعية التبرك بالصالحين.

(٣) ينظر: الاعتصام ٤٨٢/١-٤٨٥. والحكم الجديرة بالإذاعة ص٢٤.

واستدل المخالفون بما رواه يزيد بن عبد الله بن قُسيط رحمه الله قال: "رأيت ناسًا من أصحاب النبيﷺ إذا خلا المسجد؛ أخذوا برمانة المنبر الصلعاء؛ التي تلي القبر بميامنهم، ثم استقبلوا القبلة يدعون".

وبما رواه إبراهيم بن عبد الرحمن بن عبدٍ القاريّ رحمه الله: "أنه نظر إلى ابن عمر؛ وضع يده على مقعد النبي ﷺ من المنبر، ثم وضعها على وجهه" (١).

وجه الاستدلال: أن الصحابة كانوا يتمسحون برمانة، ومقعد النبي ﷺ من المنبر؛ لأجل التبرك(٢).

والجواب: أن أثر يزيد بن عبد الله بن قُسيط في ثبوته نظر، وأما أثر إبراهيم بن عبد الرحمن ابن عبدٍ القاريّ ، فهو ضعيف -كما تقدم-.

وعلى تقدير ثبوتهما؛ يجاب عنهما بما يلي:

١. أن التبرك برمانة، ومقعد النبي ﷺ لو كان مشروعًا لشاع فعله عن الصحابة؛ كما شاع عنهم التبرك بآثاره ﷺ الحسية؛ يبين هذا أن من علماء المدينة من كرهه، فعن سعيد بن المسيب: "أنه كره أن يضع يده على المنبر"(٣). وكرهه — أيضًا — الإمام مالك؛ لأنه رآه بدعة(٤)، وقد ذُكِر أن مالكًا لما رأى عطاء فعل ذلك لم يأخذ عنه العلم(١).

---

(١) قال ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم ٧٢٦/٢: "قال أبو بكر الأثرم: قلت لأبي عبد الله - يعني أحمد بن حنبل -: قبر النبي ﷺ يمس ويتمسح به؟ فقال: ما أعرف هذا. قلت له: فالمنبر؟ فقال: أما المنبر فنعم قد جاء فيه. قال أبو عبد الله: شيء يروونه عن ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب عن ابن عمر: أنه مسح على المنبر. قال: ويروونه عن سعيد بن المسيب في الرمانة". اهـ

قلت : هذا إسناد منقطع.

(٢) ينظر: التوسل في سنة النبي ﷺ ص٧٧. وسعادة الدارين ٢٦/٢ و٥٩-٦٠. وإقناع المؤمنين ص٩٩. والموسوعة اليوسيفية ص١٥٥-١٥٦.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ٤٥٠/٣/ ١٥٨٨٢.

(٤) ينظر: مجموع الفتاوى ٧٩/٢٧-٨٠. واقتضاء الصراط المستقيم ٧٢٧/٢.

وقد أجازه آخرون منهم: الإمام أحمد، وفي رواية أخرى عنه، قال: لعله عند الضرورة والشيء[2].

وكلام أهل العلم هو قبل أن يحترق منبر النبي ﷺ.

٢. أن منبر النبي ﷺ احترق، وكان احتراقه ليلة أول يوم في شهر رمضان؛ سنة أربع وخمسين وستمائة، فقد زال ما رخص فيه بعضهم[3].

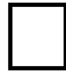
=

(١) ينظر: مجموع الفتاوى ٢٧/٧٩-٨٠.

(٢) ينظر: العلل ومعرفة الرجال ٢/٤٩٢. واقتضاء الصراط المستقيم ٢/٧٢٦-٧٢٧.

(٣) ينظر: اتحاف الزائر ص١٧٩. واقتضاء الصراط المستقيم ٢/٧٢٧.

المبحث الثالث:



الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على التبرك لمنافع الآخرة

٢٢٠. عن أُمِّ عَطِيَّةَ الأَنْصَارِيَّةِ – رضيَ اللهُ عنها – قَالَتْ: "دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؛ حِينَ تُوُفِّيَتْ ابْنَتُهُ، فَقَالَ: اغْسِلْنَهَا ثَلاَثًا، أَوْ خَمْسًا، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ؛ إِنْ رَأَيْتُنَّ ذَلِكَ بِمَاءٍ، وَسِدْرٍ، وَاجْعَلْنَ فِي الآخِرَةِ كَافُورًا، أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ، فَإِذَا فَرَغْتُنَّ، فَآذِنَّنِي، فَلَمَّا فَرَغْنَا آذَنَّاهُ، فَأَعْطَانَا حِقْوَهُ، فَقَالَ: «أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ» – تَعْنِي إِزَارَهُ –".

غريب الحديث:

قوله: أَشْعِرْنَهَا.

أي: اجْعَلْنَه شِعارَها. والشعار: الثوبُ الذي يلي الجَسَد؛ لأنه يلي شَعره(١).

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري – واللفظ له في الموضع الأول – في الجنائز: باب غسل الميت ووضوئه بالماء والسدر،ح ١٢٥٣، وباب ما يستحب أن يغسل وترًا، ح١٢٥٤، وفي مواضع أخر: ح١٢٥٧،١٢٦١.

ومسلم في الجنائز،ح٩٣٩.

كلاهما من طريق أيوب السختياني، عن محمد بن سيرين، عن أم عطية الأنصارية – رضي الله عنها – به، وهو عند مسلم مثله، واختصره البخاري في بعض المواضع.

---

(١) ينظر: النهاية في الغريب ٢/٤٨٠. ولسان العرب ٤/٤١٠ مادة (شعر).

٢٢١. عن سَهْلِ بنِ سَعْدٍ ﷺ قَالَ: "جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِبُرْدَةٍ ...، فَرَآهَا عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ الصَّحَابَةِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَحْسَنَ هَذِهِ؟، فَاكْسُنِيهَا، فَقَالَ: «نَعَمْ». فَلَمَّا قَامَ النَّبِيُّ ﷺ لاَمَهُ أَصْحَابُهُ، قَالُوا: مَا أَحْسَنْتَ؛ حِينَ رَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ أَخَذَهَا مُحْتَاجًا إِلَيْهَا، ثُمَّ سَأَلْتَهُ إِيَّاهَا، وَقَدْ عَرَفْتَ أَنَّهُ لاَ يُسْأَلُ شَيْئاً، فَيَمْنَعَهُ. فَقَالَ: رَجَوْتُ بَرَكَتَهَا؛ حِينَ لَبِسَهَا النَّبِيُّ ﷺ لَعَلِّي أُكَفَّنُ فِيهَا".

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري – واللفظ للموضع الأخير – في الجنائز: باب من استعد الكفن في زمن النبي ﷺ، فلم ينكر عليه، ح ١٢٧٧. وفي البيوع: باب ذكر النساج، ح٢٠٩٣. وفي اللباس: باب البرود والحبرة والشملة، ح٥٨١٠. وفي الأدب: باب حسن الخلق، والسخاء، وما يكره من البخل، ح ٦٠٣٦ من طريق أبي حازم، عن سهل بن سعد ﷺ به.

٢٢٢. عن ثُمامةَ بنِ كُلثومٍ ﵀ قالَ: "إنَّ آخرَ خُطبةٍ خطبَها معاويةُ أنْ قالَ: ...، ثمَّ اعمدْ إلى منديلٍ في الخِزانةِ، فيه ثوبٌ منْ ثيابِ النبيِّ ﷺ، وقُراضة منْ شعرِهِ، وأظفارِهِ، فاستودِعْ القُراضةَ أنفِي، وفمِي، وأذنِي، وعينِي، واجعلْ الثوبَ يلِي جلدِي؛ دونَ أكفانِي...".

غريب الحديث:

قوله: القُرَاضة.

أصل القرض في اللغة: القطع، والقُرَاضة هنا: هي فضالة ما يقطع من الشعر، والأظفار(١).

تخريج الأثر:

أخرجه ابن أبي الدنيا في المحتضرين - كما في موسوعة الإمام ابن أبي الدنيا ٣١٩/٥ -، فقال: حدثني هارون بن سفيان، عن عبد الله بن بكر السهمي قال: حدثني ثُمامة بن كُلثوم به.

وأخرجه من طريقه ابن عساكر في التاريخ ٢١٦/٥٩.

دراسة إسناده:

. هارون بن سفيان:

هو هارون بن سفيان بن بشير، أبو سفيان، مستملي يزيد بن هارون، يعرف بالدِيك.

روى عن: يزيد بن هارون، ومعاذ بن فضالة، وغيرهما.

وروى عنه: عبيد العجل، وأبو بكر بن أبي الدنيا، وغيرهما.

قال الهيثمي: رواه البزار عن شيخه هارون بن سفيان، ولم أجد من ذكره(٢).

قلت: هو مجهول الحال.

مات في سنة إحدى وخمسين ومائتين.

له ترجمة في: (تاريخ بغداد ٢٥/١٤. والمقتنى في سرد الكنى ١٥٠/٢، وتاريخ الإسلام

---

(١) ينظر: لسان العرب ٢١٦/٢ مادة (قرض).

(٢) مجمع الزوائد ٨٦/٢.

١٩/٣٥٩).

. عبد الله بن بكر السَهمي:

هو عبد الله بن بكر بن حبيب، السَهمي، البَاهلي، أبو وهب، البصري، نزيل بغداد.

روى عن: حميد الطويل، وحاتم بن أبي صغيرة – وروايته عنه في مسلم –، وغيرهما.

وروى عنه: أحمد بن حنبل، وأبو بكر بن أبي شيبة، وغيرهما.

قال ابن سعد: كان ثقةً، صدوقًا.

وقال ابن معين، وأحمد بن حنبل، والعجلي: ثقة.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، حافظ.

وهو من التاسعة، مات في المحرم سنة ثمان ومائتين. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ١٤/٣٤٠، وتهذيب التهذيب ٥/١٦٢، والتقريب ص٤٩٤).

. ثُمامة بن كُلثوم:

هو ثُمامة بن كُلثوم.

روى عنه ابن الطباع.

قال عثمان بن سعيد: قلت ليحيى بن معين: فثمامة بن كلثوم تعرفه؟. قال: ما أعرفه. فقلت: ثنا عنه ابن الطباع بحديث، عن شيخ له، عن أبي مجلز، عن معاوية، قال النبي ﷺ: «لا يزال المسلمون يظهرون؛ ما دام اللواء في ربيعة». فقال: ما أعرفه. قلت: ولا الحديث؟. قال: ولا الحديث.

علَّق عليه ابن عدي بقوله: ثمامة بن كلثوم؛ كما ذكره يحيى، ليس بمعروف، وإذا لم يعرفه مثل: يحيى بن معين، فلا خير فيه، ومقدار ما له من الحديث فيما يرويه محتمل.

وقال الذهبي في الميزان: انفرد بالرواية عنه محمد بن عيسى بن الطباع؛ لا يعرف. اهـ

قلت: هو مجهول.

له ترجمة في: (الكامل ٢/١٠٩، وميزان الاعتدال ١/٣٧٢، ولسان الميزان ٢/٨٥).

الحكم على الأثر:

إسناده ضعيف؛ فيه مجهولان. وقد تقدمت روايات صحيحة عن الصحابة ﷺ تبركهم بأثار النبي ﷺ عند الدفن.

٢٢٣- عن هارونَ بنِ سعدٍ رحمه الله قالَ: "كانَ عندَ عَلي مِسْكٌ، فأَوْصَى أن يُحَنَّطَ بهِ". قالَ: وقالَ عليٌ: "هُوَ فَضْلُ حَنُوطِ النَّبِيِّ ﷺ".

تخريج الأثر:

أخرجه ابن سعد في الطبقات ٢٨٨/٢، فقال: أخبرنا حميد بن عبد الرحمن الرُؤاسي، عن الحسن بن صالح، عن هارون بن سعد به.

وقد وقع في إسناده اختلاف على حميد بن عبد الرحمن؛ كما يلي:

الطريق الأول: حميد بن عبد الرحمن، عن الحسن بن صالح، عن هارون بن سعيد:

أخرجه ابن سعد -كما تقدم -.

وابن المنذر في الأوسط ٨٩١/٢٩٥/٢، وأعاده في ٢٩٩٨/٣٦٧/٥ عن إسماعيل بن قتيبة، عن ابن أبي شيبة.

والبيهقي في الدلائل ٢٩٤/٧ من طريق يعقوب بن إبراهيم الدورقي.

كلهم (أي ابن سعد، وابن أبي شيبة، ويعقوب بن إبراهيم الدورقي) عن حميد بن عبد الرحمن به.

الطريق الثاني: حميد بن عبد الرحمن، عن الحسن بن صالح، عن هارون بن سعيد، عن أبي وائل:

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ١١٠٣٦/٤٦١/٢[1].

والحاكم في المستدرك ١٣٣٧/٥١٥/١ - ومن طريقه: البيهقي في الكبرى ٦٩٥٤/٤٠٥/٣، والصغرى ١٠٨٧/٣٤/٣، و في الدلائل ٢٩٤/٧ - من طريق إبراهيم بن موسى.

كلاهما (أي ابن أبي شيبة، وإبراهيم بن موسى) عن حميد بن عبد الرحمن به مثله، وهو

(١) تقدم عند ابن المنذر أن ابن أبي شيبة رواه - أيضًا - بالطريق الأول.

عند ابن أبي شيبة نحوه.

دراسة إسناده عند ابن سعد:

. حميد بن عبد الرحمن الرُؤاسي:

هو حميد بن عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن الرُؤاسي – بضم الراء؛ بعدها همزة خفيفة –، أبو عوف، الكوفي.

روى عن: الحسن بن صالح بن حي — وروايته عنه في مسلم –، وسليمان الأعمش، وغيرهما.

وروى عنه: أحمد بن حنبل، وعبد الله بن أبي شيبة، وغيرهما.

قال إسحاق بن منصور، عن يحيى بن معين: ثقة.

وقال ابن سعد: كان ثقةً، كثير الحديث، لم يكتب الناس كل ما عنده.

وقال أبو بكر بن أبي خيثمة، عن أبي بكر بن أبي شيبة: قلَّ من رأيت مثله.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة.

وهو من الثامنة، مات سنة تسع وثمانين ومائتين. وقيل: تسعين. وقيل: بعدها. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٣٧٥/٧، وتهذيب التهذيب ٤٤/٣، والتقريب ص٢٧٥).

. الحسن بن صالح:

هو الحسن بن صالح بن صالح بن حي، وهو حيان بن شُفي –بالمعجمة، والفاء مصغر –، الهمْداني – بسكون الميم، الثوري.

روى عن: إسماعيل بن عبد الرحمن السدي، وهارون بن سعد العجلي – وروايته عنه في مسلم –، وغيرهما.

وروى عنه: أسود بن عامر شاذان، وحميد بن عبد الرحمن الرؤاسي، وغيرهما.

قال ابن أبي خيثمة، عن يحيى بن معين: ثقة.

وقال محمد بن علي الوراق: سألت أبا عبد الله، أحمد بن حنبل، عن الحسن بن صالح كيف حديثه؟. فقال: ثقة، وأخوه علي ثقة، ولكنه قدم موته.

وقال العجلي: كان حسن الفقه، من أسنان الثوري، ثقةً، ثبتًا، متعبدًا، وكان يتشيع؛ إلا أن ابن المبارك كان يحمل عليه بعض الحمل لمحال التشيع.

وقال أبو زرعة: اجتمع فيه اتقان، وفقه، وعبادة، وزهد.

وقال أبو حاتم: ثقة، حافظ، متقن.

وقال ابن عدي: قد روى عنه أحاديث صالحة مستقيمة، ولم أجد له حديثًا منكرًا مجاوز المقدار، وهو عندي من أهل الصدق.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، فقيه، عابد، رُمي بالتشيع.

وهو من السابعة، مات سنة تسع وستين ومائة، وكان مولده سنة مائة. وأخرج له البخاري في كتاب الأدب المفرد، والباقون.

له ترجمة في: (الكامل ٣٠٩/٢، وتهذيب الكمال ١٧٧/٦، وميزان الاعتدال ٤٩٦/١، وتهذيب التهذيب ٢٨٥/٢، والتقريب ص٢٣٩، وهدي الساري ص٤٥٧).

. هارون بن سعد:

هو هارون بن سعد، العجلي، أو الجعفي، الكوفي، الأعور.

روى عن: إبراهيم التيمي، وسلمان أبي حازم الأشجعي، وغيرهما.

وروى عنه: الحسن بن صالح بن حي، وشعبة بن الحجاج، وغيرهما.

قال الدارمي: سألت يحيى بن معين، عن هارون بن سعد، كيف هو؟. قال: ليس به بأس.

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سألت أبي عن هارون بن سعد، فقال: روى عنه الناس، وهو صالح.

وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه، فقال: لا بأس به، روى عنه الثوري، وكان خرج مع إبراهيم بن عبد الله بن حسن، فلما هزم إبراهيم هرب إلى واسط، فكتب عنه الواسطيون.

وقال ابن عدي: له غير ما ذكرت أحاديث يسيرة، وليس في حديثه حديث منكر؛ فأذكره، وأرجو أنه لا بأس به.

وقال الذهبي في الميزان: صدوق في نفسه؛ لكنه رافضي بغيض.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق، رُمي بالرفض. ويقال: رجع عنه.

وهو من السابعة. وأخرج له مسلم.

له ترجمة في: (الكامل ١٢٦/٧، وتهذيب الكمال ٨٥/٣٠، وميزان الاعتدال ٢٨٤/٤، وتهذيب التهذيب ٩/١١، والتقريب ص١٠١٤).

الحكم على الأثر:

إسناده ضعيف؛ لانقطاعه بين هارون بن سعد، وعلي ﷺ، وتقدم أنه اختلف على حميد ابن عبد الرحمن، فرواه عنه ابن سعد، وابن أبي شيبة، ويعقوب بن إبراهيم الدورقي؛ بدون ذكر أبي وائل، ورواه إبراهيم بن موسى، وابن أبي شيبة - أيضًا -[1] بذكر أبي وائل، والأكثر على أنه بدون ذكر أبي وائل، وعلى تقدير أنه من رواية أبي وائل، فأبو وائل متقدم الوفاة؛ وسماع هارون بن سعد منه بعيد.

قال النووي: رواه البيهقي بإسناد حسن[2].

(١) تقدم عند ابن المنذر أن ابن أبي شيبة رواه بالطريق الأول، والراوي عن ابن أبي شيبة هو إسماعيل بن قتيبة، وراوي المصنف عن ابن أبي شيبة هو بقي بن مخلد. وقد قال الحاكم – كما في الأنساب ٣٥٨/١ للسمعاني – : وقرأ (أي إسماعيل بن قتيبة) المصنفات كلها على أبي بكر بن أبي شيبة، وهي أجل رواية عندنا لأبي بكر بن أبي شيبة.

(٢) خلاصة الأحكام ٩٥٦/٢.

٢٢٤. عن ابنِ شِهابِ الزُّهْرِيِّ رحمه الله قالَ: "إِنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ لَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ، دَعَا بِخَلَقِ جُبَّةٍ لَهُ صُوفٍ، فَقَالَ: كَفِّنُونِي فِيهَا، فَإِنِّي كُنْتُ لَقِيتُ الْمُشْرِكِينَ فِيهَا يَوْمَ بَدْرٍ، وَهُوَ عَلَيَّ، وَإِنَّمَا كُنْتُ أُخَبِّئُهَا لِهَذَا".

تخريج الأثر:

أخرجه أحمد في الزهد ص١٨٦، فقال: حدثنا حجَّاج، حدثنا الليث، حدثني عُقيل، عن ابن شهاب به.

وأخرجه الطبراني في الكبير ١/١٤٣/ ٣١٦.

وأبو نعيم في المعرفة – ومن طريقه ابن عساكر في التاريخ ٢٠/٣٦٤ –.

والحاكم في المستدرك ٣/٥٦٧/ ٦١٠٠.

وابن عساكر في التاريخ ٢٠/٣٦٤.

كلهم من طريق الليث بن سعد به مثله.

دراسة إسناده عند أحمد:

. حجَّاج:

هو حجاَّج بن محمد، المصِّيصي، أبو محمد، ترمذي الأصل، نزل بغداد، ثم المصيصة. ثقة.

تقدمت ترجمته في (ح١٧٠).

. الليث:

هو الليث بن سعد بن عبد الرحمن، الفَهمي، أبو الحارث، المصري.

ثقة، ثبت، فقيه، إمام، مشهور.

تقدمت ترجمته في (ح٦).

. عُقيل:

هو عُقيل - بالضم -، ابن خالد بن عَقيل، بالفتح، الأَيلي - بفتح الهمزة؛ بعدها تحتانية ساكنة، ثم لام -، أبو خالد، الأموي مولاهم.

روى عن: سلمة بن كهيل، وابن شهاب الزهري - وروايته عنه في الصحيحين -، وغيرهما.

وروى عنه: الليث بن سعد، والمفضل بن فضالة، وغيرهما.

قال ابن سعد: ثقة. وقال أبو زرعة: صدوق، ثقة.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، ثبت.

وهو من السادسة، مات سنة أربع وأربعين ومائة على الصحيح. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٢٤٢/٢٠، وتهذيب التهذيب ٢٥٥/٧، والتقريب ص٦٨٧).

. ابن شهاب:

هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة ابن كلاب القرشي، الزهري، وكنيته أبو بكر.

ثقة، فقيه، متقن.

تقدمت ترجمته في (ح٢٧).

الحكم على الأثر:

إسناده ضعيف لانقطاعه؛ حيث الزهري لم يدرك سعدًا، ومراسيل الزهري أكثر الأئمة على تضعيفها[1].

قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات؛ إلا أن الزهري لم يدرك سعدًا[2].

---

(١) ينظر: جامع التحصيل ص٩٠-٩١. والموقظة ص٤٠. وسير أعلام النبلاء ٣٣٩/٥.

(٢) مجمع الزوائد ٢٥/٣.

٢٢٥. عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ – رضيَ اللهُ عنهما – قَالَ: "أَتَى النبيُّ ﷺ قبرَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ أُبَيٍّ، فأخرَجَه منْ قَبرِه، فَوَضَعَهُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَنَفَثَ عَلَيْهِ مِنْ رِيقِهِ، وَأَلْبَسَهُ قَمِيصَهُ، فالله أعلم".

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في الجنائز: باب الكفن في القيص الذي يكف، أو لايكف، ومن كفن بغير قميص، ح ١٢٧٠، وباب هل يخرج الميت من القبر واللحد لعلة؟، ح ١٣٥٠. وفي مواضع أخر: ح ٣٠٠٨، ٥٧٩٥.

ومسلم — واللفظ له — في صفات المنافقين، وأحكامهم، ح ٢٧٧٣.

كلاهما من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن عبد الله – رضي الله عنهما – به، وهو عند البخاري نحوه.

٢٢٦. عن عَامِرِ الشَعبِي رحمه الله قَالَ: حضرتُ عائشةَ – رضيَ اللهُ عنها –، وهي تقولُ: "إنِّي قدْ أحدثتُ حَدثًا، ولا أدري ما حَالي عِنْده؟. فلا تدفنونِي معه، فإنِّي أكره أنْ أُجاورَ رسولَ اللهِ – صلَّى اللهُ عليه، وآلِه، وسلَّم –، ولا أدري ما حَالي عِنْده؟. ثمَّ دعتْ بخرقةٍ من قميصِ رسولِ اللهِ – صلَّى اللهُ عليه، وآلِه، وسلَّم –، فقالتْ: ضعُوا هذا على صدرِي، وادفنُوها معِي؛ لعلي أنجُو من عذابِ القبرِ".

تخريج الأثر:

أخرجه محمود بن محمد بن الفضل في المتفجعين – كما في إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين ٢٨١٨/٦[١] –، فقال: حدثنا الميمون، حدثنا سريج بن يونس، حدثنا إسماعيل بن مُجالد، عن أبيه، عن الشعبي به.

دراسة إسناده:

. الميمون:

هو عبد الملك بن عبد الحميد بن عبد الحميد بن ميمون بن مهران، الجزري، ثم الرقي، أبو الحسن، الميموني.

روى عن: أحمد بن حنبل ، وعبد الله بن مسلمة القعنبي، وغيرهما.

وروى عنه: النسائي، ومحمود بن محمد بن الفضل الرافقي، وغيرهما.

قال النسائي: ثقة.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، فاضل، لازم أحمد أكثر من عشرين سنة.

وهو من الحادية عشرة، مات سنة أربع وسبعين ومائتين، وقد قارب المائة. وأخرج له النسائي.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٣٣٤/١٨، وتهذيب التهذيب ٤٠٠/٦، والتقريب

(١) استخراج محمود الحداد.

ص٦٢٤).

. سريج بن يونس:

هو سريج بن يونس بن إبراهيم، البغدادي، أبو الحارث، مروذي الأصل.

روى عن: إسماعيل بن مجالد، وحجاج بن محمد، وغيرهما.

وروى عنه: مسلم، ومحمد بن عبد الرحيم (صاعقة)، وغيرهما.

قال ابن سعد، وابن قانع: ثقة، ثبت.

وقال ابن أبي خيثمة، وغيره عن ابن معين: ليس به بأس. وكذا قال يعقوب بن شيبة عن ابن معين وزاد: وهو كيّس.

وقال الغلابي، عن ابن معين: سريج بن النعمان ثقة، وسريج بن يونس أفضل منه.

وقال أبو داود، عن أحمد: ليس به بأس.

وقال أبو داود في موضع آخر: ثقة، سمعت أحمد يثني عليه.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، عابد.

وهو من العاشرة، مات سنة خمس وثلاثين ومائتين. وأخرج له البخاري، ومسلم، والنسائي.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٢١٩١/٢٢١/١٠، وتهذيب التهذيب ٤٥٧/٣، والتقريب ص٣٦٦/ت٢٢٣٢).

. إسماعيل بن مُجالد:

هو إسماعيل بن مُجالد بن سعيد، الهَمْداني، أبو عمر، الكوفي، نزيل بغداد.

روى عن: أبيه، وبيان بن بشر، وغيرهما.

وروى عنه: سريج بن يونس، ويحيى بن معين، وغيرهما.

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن يحيى بن معين: ليس به بأس.

وقال عن أبيه: ما أراه إلا صدوقًا.

وقال الدوري، عن يحيى بن معين: ثقة.

وحكى ابن شاهين في الثقات، عن عثمان بن أبي شيبة أنه قال: كان ثقة، وصدوقًا، وليتني كنت كتبت عنه؛ كان يحدث عن أبي إسحاق، وسماك، وبيان، وليس به بأس.

وقال البخاري: صدوق.

وقال أبو داود: هو أثبت من أبيه.

وقال أبو زرعة: ليس ممن يكذب بمرة، هو وسط.

وقال أبو حاتم: هو كما شاء الله.

وقال ابن عدي: هو خير من أبيه، ويكتب حديثه.

وقال في ترجمة ابنه عمر: عنده عن أبيه غرائب.

وقال ابن حبان في الثقات: يخطئ.

وقال العجلي، والنسائي: ليس بالقوي.

وقال الجوزجاني: غير محمود.

وقال العقيلي: لا يتابع على حديثه.

وروى الحاكم عن الدارقطني: ليس فيه شك أنه ضعيف.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق، يخطئ. اهـ

قلت: أعدل الأقوال فيه أنه: لا بأس به، فقد أثنى عليه من أخذ عنه، ومن جرحه، فلعله لبعض الغرائب التي رواها عن أبيه، وأما طعن الجوزجاني فيه، فالجوزجاني لديه شيء من الانحراف عن أهل الكوفة لتشيعهم(١).

وهو من الثامنة. وأخرج له البخاري حديثًا واحدًا، والترمذي والنسائي في مسند علي.

له ترجمة في: (الكامل ١/٣١٩، وتهذيب الكمال ٣/١٨٤، وميزان الاعتدال ١/٢٤٦،

---

(١) ينظر: ترجمة شريك بن عبد الله في (ح٣).

وتهذيب التهذيب ٣٢٧/١، والتقريب ص١٤٣، وهدي الساري ص٣٨٣).

. عن أبيه:

هو مُجَالد - بضم أوله، وتخفيف الجيم -، ابن سعيد بن عمير الهَمْداني - بسكون الميم-، أبو عمرو، الكوفي.

ليّن الحديث، وقد تغير في آخر عمره.

تقدمت ترجمته في (ح٦٨).

. الشعبي:

هو عامر بن شراحيل الشَعبي - بفتح المعجمة -، أبو عمرو.

ثقة، مشهور، فقيه، فاضل.

تقدمت ترجمته في (ح٦٨).

الحكم على الأثر:

إسناده ضعيف؛ فيه مُجَالد بن سعيد، وهو ليّن الحديث، وقد تغير في آخر عمره، و- أيضًا - الشعبي لم يسمع من عائشة - رضي الله عنها -[1].

---

(١) ينظر: جامع التحصيل ص٢٠٤.

فقه الأحاديث(١):

المراد بالتبرك بالصالحين لمنافع الآخرة:

هو أن يجعل مع الميت في قبره بعض آثار الصالحين؛ تكون وسيلة له؛ ينتفع بها في قبره(٢).

الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على التبرك لمنافع الآخرة، والجواب عنها:

استدل المخالفون بالأحاديث، والآثار التي في هذا المبحث على مشروعية التبرك بآثار الصالحين لمنافع الآخرة.

وجه الاستدلال: أن أمر النبي ﷺ بتكفين بعض أصحابه من ثيابه، وكذا حرص الصحابة على أن يدفنوا معهم آثار النبي ﷺ؛ يدل على مشروعية التبرك بآثاره ﷺ لمنافع الآخرة، ويلحق به الصالحين، فيجوز التبرك بآثارهم(٣).

والجواب: فيه تفصيل:

١. أن التبرك بآثار النبي ﷺ في القبر مشروع؛ كما دلت عليه الأحاديث، والآثار السابقة.

٢. أن الاستدلال بهذه الأحاديث، والآثار على مشروعية التبرك بآثار الصالحين لمنافع الآخرة لا يصح لما يلي:

أ. أنه لا يوجد دليل شرعي على جواز التبرك بآثار الصالحين لمنافع الآخرة.

ب. أن الصحابة ﷺ لم ينقل عنهم التبرك بآثار الخلفاء الأربعة، وغيرهم لمنافع الآخرة، ولو كان مشروعًا لما تركوه، وهم أحرص الناس على الخير، وكذا التابعون لم يفعلوه مع الصحابة ﷺ.

---

(١) تقدم في المبحث الأول من هذا الفصل الكلام على معنى التبرك، وأنواعه، وأحكامه.

(٢) ينظر: التوسل في سنة النبي ﷺ ص٧٩-٨٠.

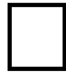
(٣) ينظر: التوسل في سنة النبي ﷺ ص٧٩-٨٢. والموسوعة اليوسفية ص١٦١-١٦٢.

ج . أن آثار النبي ﷺ مباركة، وهذه خصيصة ثبتت له، ولم تكن لأحد غيره من عموم الناس؛ فلا يصح قياس الصالحين عليه ﷺ.

د . أن التبرك بآثار الصالحين ذريعة للغلو فيهم[1].

(١) ينظر: المبحث السابق.

المبحث الرابع:



الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على التبرك بتربة المدينة

٢٢٧. عن عَائِشَةَ – رضيَ اللهُ عنها –: "أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كَانَ إذا اشتكَى الإنسانُ الشيءَ منه، أو كانتْ به قَرحةٌ، أو جَرحُ، قالَ النبيُّ ﷺ بإصبعِه هكذا – ووضعَ سفيانُ[1]سبابتَه بالأرضِ، ثمَّ رفعَها –: «بِسْمِ اللَّهِ؛ تُرْبَةُ أَرْضِنَا؛ بِرِيقَةِ بَعْضِنَا؛ ليشفى به سَقِيمُنَا؛ بِإِذْنِ رَبِّنَا»".

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في الطب: باب رقية النبي ﷺ، ح ٥٧٤٥، ٥٧٤٦.

ومسلم – واللفظ له – في السلام، ح ٢١٩٤.

كلاهما من طريق سفيان بن عيينة، عن عبد ربه بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة – رضي الله عنها – به، وهو عند البخاري مختصر.

(١) هو سفيان بن عيينة؛ أحد رواة الحديث.

٢٢٨. عن سعدِ بنِ أبي وقَّاصٍ ﷺ قالَ: "لَمَّا رجعَ رسولُ اللهِ ﷺ منْ تبوكٍ، تلقَّاه رجالٌ من المتخلِّفين من المؤمنين، فأثاروا غُبارًا، فَخَمَّرَ بعضُ من كانَ مع النبيِّ ﷺ أنْفَه، فأزال رسولُ اللهِ ﷺ اللِّثَامَ عنْ وجهِهِ، وقالَ: «والذي نفسِي بيدِه، إنَّ في غُبارِها شفاءً منْ كلِ داءٍ – قالَ: وأُراه ذكرَ –، ومن الجُذَامِ، والبَرَصِ»".

غريب الحديث:

قوله: الجُذَام.

الجَذْم: القَطْع، والجُذام من الدَّاء؛ معروف لتَجَذُّم الأَصابع، وتقطُّعها(١).

قوله: البَرَص.

البَرَص: داءٌ معروف، وهو بياض يقع في الجسد(٢).

تخريج الحديث:

قال ابن الأثير في جامع الأصول ٣٣٤/٩: أخرجه رزين.

وقال المنذري في الترغيب والترهيب ١٤٩/٢: ذكره رزين العبدري في جامعه، ولم أره في الأصول. اهـ

قلت: لم أقف على إسناد له.

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيف؛ حيث متنه منكر.

قال الشيخ الألباني: منكر؛ لا أصل له(٣).

---

(١) ينظر: تهذيب اللغة ١٤/١١. والنهاية في الغريب ٢٥١/١. ولسان العرب ٨٦/١٢ مادة (جذم).

(٢) ينظر: معجم مقاييس اللغة ٢١٩/١. ولسان العرب ٥/٧ مادة (برص).

(٣) السلسلة الضعيفة ٤٢٤/٨-٤٢٥ بتصرف.

شواهده:

١. عن محمد بن ثابت بن قيس بن شماس ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ «غُبَارُ المدِينَةِ؛ شِفَاءٌ مِنَ الجُذَامِ».

أخرجه أبو نعيم في الطب - كما في السلسلة الضعيفة ٨/٤٢١ -، والرافعي في التدوين في أخبار قزوين ٣/٣٩٦.

وإسناده ضعيف جداً؛ فيه عبد العزيز بن عمران، وهو متروك[1].

٢. عن سالم بن عمر — مرفوعًا: «غُبَارُ المدِينَةِ؛ يبرئ الجُذَامَ».

أخرجه أبو نعيم في الطب -كما في السلسلة الضعيفة ٨/٤٢٤ -.

وإسناده ضعيف جدًا؛ فيه القاسم بن عبد الله بن عمر العمري، قال أحمد: ليس بشيء؛ كان يكذب، ويضع الحديث[2].

٣. عن إبراهيم بن علي بن حسن ﵀ قال: بلغني أن النبي ﷺ قال: «غُبَارُ المدِينَةِ؛ يُطْفِىءُ الجُذَامَ».

أخرجه الزبير بن بكار في أخبار المدينة -كما في السلسلة الضعيفة ٨/٤٢٤ -.

وإسناده ضعيف جدًا؛ فيه محمد بن الحسن بن زَبَالة، وقد كذبوه[3]. وهو - أيضًا — معضل؛ فإن إبراهيم بن علي؛ ضعيف، من الطبقة التاسعة[4].

ومما تقدم يتبين أن حديث الباب لا أصل له؛ للضعف الشديد لشواهده.

---

(١) ينظر: التقريب ص٦١٤.

(٢) ينظر: الكشف الحثيث ص٢١٠.

(٣) ينظر: التقريب ص٨٣٦.

(٤) ينظر: التقريب ص١١٢.

فقه الأحاديث:

حكم التبرك بتربة المدينة:

ذهب المخالفون –كما سيأتي – إلى أن تربة المدينة النبوية مباركة، وأنه يشرع التبرك بها.
والصحيح أنه لا يشرع التبرك بتربة المدينة؛ لما يلي:

١. أنه لا يثبت دليل من الكتاب، أو السنة على أن تربة المدينة مباركة، وأن ما استدل به المخالفون لا يصح: إما لعدم ثبوته، أو لعدم وجود دلالة فيه.

٢. أنه على تقدير أن تربة المدينة مباركة، فإنه يجب وجود دليل على مشروعية التبرك بها، ولا يوجد دليل على ذلك.

٣. أن الصحابة ﭬ، ومن بعدهم ممن سكن المدينة لم ينقل عنهم التبرك بتربتها، ولو كان مشروعًا لما تركوه، وهم أحرص الناس على الخير.

٤. أن المسجد الحرام أفضل من المدينة النبوية، ولم يثبت أن في ترابه بركة، فمن باب أولى عدم وجود البركة في تربة المدينة[1].

٥. أنه لو ثبتت البركة، والاستشفاء بتربة المدينة؛ لوجب المحافظة عليه، وشاع الاستشفاء به؛ كما في ماء زمزم – مثلًا –.

---

(١) في ترجمة أبي إسحاق الجبنياني من كتاب "ترتيب المدارك" ٢٤٣/٦: قال بعض أصحابه: "لما حججت؛ أتيت معي بحصيات من حصباء المسجد الحرام. فقلت لأبي إسحاق: إني أتيت معي بحصيات من حصباء المسجد الحرام، أتحب أن أعطيك منهن شيئاً تسبح بها؟ فقال لي: يا أحمق، ارم بهن، فعلى أقل من هذا عبدت الحجارة. فعرّفت القابسي بهذا، فأعجبه فقه أبي إسحاق".

الأحاديث التي يستدل بها المخالفون على التبرك بتربة المدينة، والجواب عنها:

استدل المخالفون بحديثين على مشروعية التبرك بتربة المدينة النبوية، وهذان الحديثان لا دلالة فيهما على دعواهم –كما يلي –:

فقد استدلوا بحديث عائشة – رضي الله عنها –: "أن رسول الله ﷺ كان إذا اشتكى الإنسان الشيء منه، أو كانت به قرحة، أو جرح؛ قال النبي ﷺ بإصبعه هكذا: «باسم الله؛ تربة أرضنا، بريقة بعضنا؛ ليشفى به سقيمنا؛ بإذن ربنا»".

وجه الاستدلال: أن الحديث دلَّ على أن تربة المدينة مباركة، فيجوز التبرك بها[1].

والجواب: ليس في الحديث دلالة على جواز التبرك بتربة المدينة لما يلي:

١. أن قوله: «تربة أرضنا»؛ ليس خاصًا بالمدينة؛ كما أن قوله: «بريقة بعضنا»؛ ليس خاصًا بريق النبي ﷺ.

٢. أن بعض أهل العلم ذكروا أن هذا التأثير هو لكونه تراب بلده؛ قال البيضاوي: "ذكروا أنه ينبغي للمسافر أن يستصحب تراب أرضه؛ إن عجز عن استصحاب مائها؛ حتى إذا ورد المياه المختلفة جعل شيئًا منه في سقائه؛ ليأمن مضرة ذلك"[2].

٣. أن الخصوصية بتراب المدينة محتملة، والخصوصية لا تثبت بالاحتمال – كما قرره ابن حجر [3]–.

واستدل المخالفون بحديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه مرفوعًا: «غُبارها شفاء من كل داء».

(١) ينظر: كلمة هادئة في التبرك ص١٩.

(٢) نقله عنه ابن حجر في الفتح ١٠/٢٠٨.

(٣) ينظر: الفتح ١٠/٢٠٨.

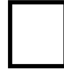
وجه الاستدلال: أن الحديث دلَّ على أن غبار المدينة شفاء من كل داء، فيجوز التبرك به[1].

والجواب:

أن الحديث منكر، وجميع شواهده ضعيفة جدًا – كما تقدم –، فلا يصح الاحتجاج به. وعلى تقدير ثبوته؛ لا يصح الاستدلال به؛ حيث غبار المدينة لا يعدو أن يكون كالعسل، والحبة السوداء في الاستشفاء.

(١) ينظر: كلمة هادئة في التبرك ص١٩.

المبحث الخامس :



الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على التبرك بالصالحين

٢٢٩. عن عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ – رضيَ اللهُ عنهما – قَالَ: "قلتُ: يا رسولَ اللهِ، الوضوءُ من جَرٍ جديدٍ مخمَّر أحبُّ إليك، أم من المطَاهِرِ؟. فقالَ: «لا؛ بلْ من المطَاهِر، إنَّ دينَ اللهِ الحَنيفيةُ السَمحةُ». قالَ: وكانَ رسولُ اللهِ يبعثُ إلى المطَاهِر، فيؤتَى بالماءِ، فيشرَبه؛ يرجو بركَةَ أيدِي المسلمين".

تخريج الحديث:

أخرجه الطبراني في الأوسط ١/٢٤٢/ ٧٩٤، فقال: حدثنا أحمد بن يحيى الحلواني، قال: حدثنا محرز بن عون، قال: حدثنا حسان بن إبراهيم الكرماني، عن عبد العزيز بن أبي رواد، عن نافع عن ابن عمر به، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عبد العزيز بن أبي رواد؛ إلا حسان بن إبراهيم.

وقد اختلف على عبد العزيز بن أبي رواد على وجهين:

الوجه الأول: عبد العزيز بن أبي رواد، عن نافع، عن ابن عمر – رضي الله عنهما –:

أخرجه الطبراني – كما تقدم –.

وابن عدي في الكامل ٢/٣٧٤.

وأبو نعيم في الحلية ٨/٢٠٣.

والبيهقي في الشعب ٤/٢٨٧/ ٢٥٣٤.

كلهم من طريق حسان بن إبراهيم الكرماني، عن عبد العزيز بن أبي رواد به نحوه، وهو عند ابن عدي مختصر.

قال ابن عدي: غريب تفرد به حبان[1] بن إبراهيم، لم نكتبه إلا من حديث محرز.

الوجه الثاني: عبد العزيز بن أبي رواد، عن محمد بن واسع الأزدي مرسلًا:

أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١/٧٤/ ٢٣٨ عن عبد العزيز بن أبي رواد.

---

(١) الصواب: (حسان).

وابن عدي في الكامل ٣٧٤/٢ من طريق وكيع.

وذكر أبو نعيم في الحلية ٢٠٣/٨ أنه رواه خلاد - ولم يسق إسناده- .

كلهم (أي عبد الرزاق، ووكيع، وخلاد) عن عبد العزيز بن أبي رواد، عن محمد بن واسع: "أن رجلًا قال: يا رسول الله، جر مخمَّر جديد؛ أحب إليك أن تتوضأ منه، أو مما يتوضأ الناس منه أحب؟. قال: «أحب الأديان إلى الله الحنيفية». قيل: وما الحنيفية؟. قال: «السمحة». قال: «الإسلام الواسع»". (هذا لفظ عبد الرزاق).

وأخرج عبد الرزاق في المصنف ٧٤/١/ ٢٤٢ عن معمر، عن رجل، عن محمد بن واسع، عن النبي ﷺ مثله إلا أنه لم يذكر الحنيفية السمحة.

دراسة إسناده عند الطبراني:

. أحمد بن يحيى الحلواني:

هو أحمد بن يحيى بن إسحاق، أبو جعفر، البجلي، الحلواني.

روى عن: يحيى بن معين، وأحمد بن حنبل، وغيرهما.

وروى عنه: الطبراني، وعبد الباقي بن قانع، وغيرهما.

قال ابن خراش، والحسين بن محمد بن حاتم، وأحمد الفرائضي: ثقة.

مات سنة ست وتسعين ومائتين.

له ترجمة في (تاريخ بغداد ٢١٢/٥).

. محرز بن عون:

هو محرز بن عون، الهلالي، أبو الفضل، البغدادي.

روى عن: حسان بن إبراهيم الكرماني، وعلي بن مسهر، وغيرهما.

وروى عنه: مسلم، وأحمد بن يحيى الحلواني، وغيرهما.

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سألت يحيى بن معين عن محرز بن عون، فقال: ليس به بأس، ثقة.

وقال ابن الجنيد: نعيت ليحيى بن معين؛ محرز بن أبي عون. فاستغفر له، وترحم عليه، وقال: كان شيخ صدق، لا بأس به.

وقال صالح الأسدي: ثقة. وقال في موضع آخر: لا بأس به.

وقال النسائي: ليس به بأس.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق.

وهو من العاشرة، مات سنة إحدى وثلاثين ومائتين، وله سبع وثمانون. وأخرج له مسلم.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٢٧٩/٢٧، وتهذيب التهذيب ٥٧/١٠، والتقريب ص٩٢٤).

. حسان بن إبراهيم الكرماني:

هو حسان بن إبراهيم بن عبد الله، الكرماني، أبو هشام، العنَزي – بفتح النون؛ بعدها زاي –، قاضي كرمان.

روى عن: سعيد بن مسروق الثوري، وعبد العزيز بن أبي رواد، وغيرهما.

وروى عنه: علي بن المديني، ومحرز بن عون، وغيرهما.

قال حرب الكرماني: سمعت أحمد بن حنبل يوثق حسان بن إبراهيم، ويقول: حديثه؛ حديث أهل الصدق.

وقال الدارمي، وابن الجنيد، عن يحيى بن معين: ليس به بأس.

وقال المفضل بن غسان، عن يحيى: ثقة.

وقال ابن المديني: كان ثقة، وأشد الناس في القدر.

وقال أبو زرعة: لا بأس به.

وقال ابن حبان في الثقات: ربما أخطأ.

وقال ابن عدي: قد حدث بأفرادات كثيرة، وهو عندي من أهل الصدق؛ إلا أنه يغلط في الشيء، وليس ممن يظن به أنه يتعمد في باب الرواية إسنادًا، أو متنًا، وإنما هو وهم منه، وهو

عندي لا بأس به. وأنكر عليه أحمد بن حنبل أحاديث.

وقال النسائي: ليس بالقوي.

وقال العقيلي: في حديثه وهم.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق، يخطئ. اهـ

قلت: هو صدوق، فقد وثقه عدد من الأئمة، وأخرج له صاحبا الصحيح، ومن تكلم عليه فلبعض الأوهام التي وقعت له.

وهو من الثامنة، مات سنة ست وثمانين ومائة، وله مائة سنة. وأخرج له البخاري، ومسلم، وأبو داود.

له ترجمة في: (الكامل ٣٧٢/٢، وتهذيب الكمال ٨/٦، وميزان الاعتدال ٤٧٧/١، وتهذيب التهذيب ٢٤٥/٢، والتقريب ص٢٣٢، وهدي الساري ص٣٩٤).

. عبد العزيز بن أبي رَوّاد:

هو عبد العزيز بن أبي رَوّاد – بفتح الراء، وتشديد الواو –.

روى عن: سالم بن عبد الله بن عمر، ونافع، مولى ابن عمر – وروايته عنه في الصحيحين –، وغيرهما.

وروى عنه: الوليد بن مسلم، ويحيى بن سعيد القطان، وغيرهما.

قال أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان، عن جدِّه: عبد العزيز بن أبي رواد ثقة في الحديث؛ ليس ينبغي أن يترك حديثه لرأي أخطأ فيه.

وقال إسحاق بن منصور، عن يحيى بن معين: ثقة.

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه: صالح الحديث، وكان مرجئًا، وليس هو في التثبت مثل غيره.

وقال أبو حاتم: صدوق، ثقة في الحديث، متعبد.

وقال النسائي: ليس به بأس.

وقال ابن الجنيد: ضعيف.

وقال ابن عدي: في بعض أحاديثه ما لا يتابع عليه.

وذكره ابن حبان في الضعفاء، وقال: كان يحدث على الوهم، والحسبان، فسقط الاحتجاج به.

وتعقبه الذهبي في الميزان، فقال: وأما ابن حبان فبالغ في تنقص عبد العزيز.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق، عابد، ربما وهم، ورُمي بالإرجاء. اهـ

قلت: هو صدوق، فقد أثنى عليه الأئمة المتقدمون، وأما طعن ابن حبان، ففيه مبالغة – كما تقدم في تعقب الذهبي له –.

وهو من السابعة، مات سنة تسع وخمسين ومائة. استشهد به البخاري في الصحيح، وأخرج له في الأدب المفرد، وأخرج له الباقون سوى مسلم.

له ترجمة في: (الكامل ٢٩٠/٥، وتهذيب الكمال ١٣٦/١٨، وميزان الاعتدال ٦٢٨/٢، وتهذيب التهذيب ٣٣٨/٦، والتقريب ص٦١٢، وهدي الساري ص٤٥٨).

– نافع:

هو نافع، أبو عبد الله، المدني، مولى ابن عمر – رضي الله عنهما –.

ثقة، ثبت، فقيه، مشهور.

تقدمت ترجمته في (ح٧٧).

– ابن عمر:

هو عبد الله بن عمر بن الخطاب، العدوي، أبو عبد الرحمن.

صحابي، مشهور.

تقدمت ترجمته في (ح٧).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ حيث تفرد بوصله حسان بن إبراهيم الكرماني، عن عبد العزيز بن أبي

رواد – كما تقدم عن الطبراني، وأبي نعيم –، وخالفه عبد الرزاق، ووكيع، وخلاد، فرووه عن عبد العزيز بن أبي رواد، عن محمد بن واسع مرسلًا، وهم أوثق، وأكثر عددًا.

و- أيضًا – في متنه نكارة؛ يأتي بيانها في فقه الحديث.

وقد عدَّ ابن عدي هذا الحديث في ترجمة حسان الكرماني من أحاديثه المنكرة.

وقال العراقي: فيه ضعف(١).

وقال الهيثمي:رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله موثقون، وعبد العزيز بن أبي رواد ثقة، ينسب إلى الإرجاء(٢).

وقال الشيخ الألباني: منكر(٣).

---

(١) إحياء علوم الدين مع تخريج العراقي ٢/٢٢٥.

(٢) مجمع الزوائد ١/٢١٤.

(٣) الضعيفة ١٣/١٠٧٤/٦٤٧٩. وهذا الحديث تراجع الشيخ عن تصحيحه؛ فقد سبق أن ذكره في الصحيحة ٥/١٥٤/٢١١٨.

فقه الحديث[١]:

حكم التبرك بالصالحين:

ذهب المخالفون - كما سيأتي - إلى مشروعية التبرك بالصالحين، وأن ذوات الصالحين، وآثارهم مباركة؛ يتبرك بها؛ كما يتبرك بالنبي ﷺ.

والصحيح أنه لا يشرع التبرك بالصالحين، وأن مشروعية التبرك تختص بالنبي ﷺ دون غيره من أمته؛ لما يلي:

١. أن الله جعل أجساد الأنبياء - عليهم السلام - مباركة؛ حيث اصطفاهم للنبوة، والرسالة، ووضع فيهم آيات تدل على صدق نبوتهم، واختصهم من بين العالمين، قال - تعالى -: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ﴾(القصص: ٦٨)، وقال - تعالى -: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾(الأنعام: ١٢٤)[٢].

٢. أن قياس الصالحين على الأنبياء - عليهم السلام - في مشروعية التبرك لا يصح؛ لأنه قياس مع الفارق؛ حيث إن الله اختص أجساد الأنبياء - عليهم السلام -، بالبركة دون بقية العالمين، والبركة هي فضلٌ من الله يؤتيه من يشاء؛ لا من نشاء نحن، والقياس لا يُحكم به على الرب ﷻ؛ فيقال: كما أوجد بركة في أنبيائه - عليهم السلام -، فهو يوجدها في الصالحين، فهذا تحكّم على الله[٣].

٣. أنه لا يثبت دليل من الكتاب، أو السنة على مشروعية التبرك بالصالحين، وأن ما استدل به المخالفون لا يصح - كما سيأتي -.

---

(١) تقدم في المبحث الأول من هذا الفصل الكلام على معنى التبرك، وأنواعه، وأحكامه.

(٢) ينظر: التبرك، أنواعه وأحكامه ص٢٦٣.

(٣) ينظر: الدين الخالص ٢/٢٥٠.

٤. أن الصحابة ﷺ أجمعوا على ترك التبرك بالخلفاء الأربعة، ولو كان مشروعًا لما تركوه، وهم أحرص الناس على الخير، وكذا من جاء بعد الصحابة ﷺ لم ينقل عنهم التبرك بالصحابة.

وقد جاء رجلٌ إلى الإمام أحمد –، فمسح يده على ثيابه، ومسح بهما وجهه، فغضب الإمام أحمد، وأنكر ذلك أشد الإنكار، وقال: "عمن أخذتم هذا الأمر؟!"[١].

فهذا الفعل أنكره إمام أهل السنة، ولو كان في سنة النبي ﷺ، وأصحابه ﷺ ما يدل عليه لما أنكره.

وقال ابن الحاج رحمه الله: "الولي تعظيمه باتباعه؛ لا تقبيل يده، وقدمه، ولا التمسح به"[٢].

٥. أنه على تقدير أن ذات الصالح مباركة، فهو أمر يختص بالشخص الصالح؛ كما أن إيمانه، وعمله يختص به، ومن أراد الانتفاع ببركته فهو ينتفع بأمر أجنبي عنه. وإنما يُنتفع من الرجل الصالح بما جاء في الشرع؛ كالانتفاع بدعائه[٣].

٦. أن التبرك بالصالحين ذريعة للغلو فيهم؛ يبين هذا ما حصل من المخالفين بالغلو بالصالحين إلى أن وقعوا في الشرك الأكبر[٤].

---

(١) ينظر: الفروع ٢/١٤٣. والحكم الجديرة بالإذاعة ص٢٤. والاعتصام ١/٤٨٢-٤٨٣. والدين الخالص ٢/٢٤٩.

(٢) المدخل ص٢٦٣ بتصرف يسير.

(٣) ينظر: مجموع الفتاوى ١/٢١١-٢١٢ و٢٧/٨٣. وتيسير العزيز الحميد ص١٨٥-١٨٦.

(٤) ينظر: الحكم الجديرة بالإذاعة ص٢٤. والاعتصام ١/٤٨٢-٤٨٥. والدين الخالص ٢/٢٥٠.

الحديث الذي يستدل به المخالفون على التبرك بالصالحين، والجواب عنه(١):

استدل المخالفون بحديث ابن عمر – رضي الله عنهما – على مشروعية التبرك بالصالحين؛ حيث كان رسول الله ﷺ يبعث إلى المطاهر، فيؤتى بالماء، فيشربه، يرجو بركة أيدي المسلمين(٢).

والجواب:

أن الحديث ضعيف الإسناد –كما تقدم –، فلا يصح الاحتجاج به.

و – أيضًا – متنه فيه نكارة؛ يبين هذا ما يلي:

١. أنه لو كانت البركة تحل في الماء بوضع المسلم يده فيه؛ لحث النبي أصحابه على وضع أيديهم في المطاهر، وغيرها لتحل البركة فيها.

٢. أن الصحابة ﷺ لم ينقل عنهم التبرك بالمطاهر، ولو كان مشروعًا لما تركوا العمل بهذا الحديث، وهم أحرص الناس على الخير.

---

(١) تقدم في المبحث الثاني من هذا الفصل عدة أحاديث، وآثار في التبرك بآثار النبي ﷺ استدل بها المخالفون على مشروعية التبرك بالصالحين، وتم الجواب عنها.

(٢) ينظر: المنحة الوهبية ص٣٣-٣٤. والتوسل في سنة النبي ﷺ ص٨٩. وسعادة الدارين ٢/٢٤-٢٦. وإقناع المؤمنين ص١٢٢.

المبحث السادس: □



الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على إحياء الآثار الدينية، والتبرك بها

٢٣٠. عن عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ - رضيَ اللهُ عنهما -: "أنَّ النبيَّ ﷺ نَهَى عَنْ آطَامِ الْمَدِينَةِ أَنْ تُهْدَمَ".

غريب الحديث:

قوله: آطَام.

الآطَام: جمع، مفرده أُطم: وهو البناء المرتفع؛ كالحصون[1].

والعرب تسمي ما كان من البيوت مربعًا كعبة، وما كان مدورا أُطمًا[2].

تخريج الحديث:

أخرجه البزار في المسند ١٢/٢٣٠/٥٩٥١، فقال: حدثنا الحسن بن يحيى، حدثنا محمد ابن سنان، عن عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر به.

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/١٩٤/ ٦٣٢٢، ٦٣٢٣.

وأبو نعيم في تاريخ أصبهان ١/١٨٦- ومن طريقه: الذهبي في التذكرة ٣/١٩٨، والسير ٦/٣٠٧ -.

وأبو الفضل الزهري في حديثه -كما في الإيماء إلى زوائد الأمالي والأجزاء ٤/٣١٠-.

كلهم من طريق عبد الله بن عمر العمري[3] به مثله.

وقال الذهبي في التذكرة: غريب.

وأخرج العقيلي في الضعفاء ٢/٣١١.

والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/١٩٤/ ٦٣٢٤، ٦٣٢٥.

---

(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث ١/٥٤ مادة (أطم).

(٢) ينظر: تاريخ مدينة دمشق ٢٨/١٩٧.

(٣) وقع عند الذهبي في السير: (عبيد الله بن عمر)، والصواب أنه: (عبد الله بن عمر)، وليس هو خطأً مطبعيًا؛ لأن الذهبي ساق الحديث في ترجمة: (عبيد الله بن عمر).

وابن عدي في الكامل ١٦٤/٤.

كلهم من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن عبد الله بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر – رضي الله عنهما –: أن رسول الله ﷺ قال: «لا تهدموا الآطام، فإنها زينة المدينة».

قال العقيلي – عند إيراده الحديث في ترجمة عبد الله بن نافع –: ولا يتابعه الا من هو دونه، أو مثله.

دراسة إسناده عند البزار:

. الحسن بن يحيى:

هو الحسن بن يحيى بن هشام الرُزِّي – بضم الراء، وتشديد الزاي –، أبو علي، البصري.

روى عن: بدل بن المحبر، وبشر بن عمر الزهراني، وغيرهما.

وروى عنه: أبو داود، وأبو بكر البزار، وغيرهما.

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات، وقال: مستقيم الحديث، كان صاحب حديث.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق، صاحب حديث.

وهو من الحادية عشرة. وأخرج له أبو داود.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٣٣٦/٦، وتهذيب التهذيب ٣٢٥/٢، والتقريب ص٢٤٤).

. محمد بن سنان:

هو محمد بن سنان، الباهلي، أبو بكر، البصري، العَوَقي – بفتح المهملة، والواو؛ بعدها قاف –[1].

---

(١) مال الشيخ الألباني في السلسلة الضعيفة ٤٦٠/١٠ إلى أنه محمد بن سنان القزاز. قلت: ويؤيد أنه العوقي ما يلي:

١. أن المزي عند ذكر الرواة عن العمري ذكر العوقي، ولم يذكر القزاز.

٢. أن البزار من تلاميذ القزاز، فقد روى عنه مباشرة؛ كما في المسند ١٦٨/٥. ولو كان المراد هنا القزاز لروى عنه مباشرة، ولم يرو عنه بواسطة؛ كما في هذا الإسناد.

=

روى عن: سليم بن حيان، وهشيم بن بشير، وغيرهما.

وروى عنه: البخاري، وأبو داود، وغيرهما.

قال ابن الجنيد، عن يحيى بن معين: ثقة.

وقال الدارقطني: ثقة، حجة.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، ثبت.

وهو من كبار العاشرة، مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين. وأخرج له الجماعة عدا مسلم، والنسائي.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٣٢٠/٢٥، وتهذيب التهذيب ٢٠٥/٩، والتقريب ص٨٥١).

. عبد الله بن عمر:

هو عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، أبو عبد الرحمن، العمري، المدني.

ضعيف.

تقدمت ترجمته في (ح١٢٠).

. نافع:

هو نافع، أبو عبد الله، المدني، مولى ابن عمر – رضي الله عنهما –.

ثقة، ثبت، فقيه، مشهور.

تقدمت ترجمته في (ح٧٧).

. ابن عمر:

=

٣. أن القزاز من شيوخ البزار فيبعد أن يكون أدرك العمري؛ فبين وفاتيهما مائة عام؛ حيث القزاز توفي سنة إحدى وسبعين ومائتين، والعمري توفي سنة إحدى أو اثنتين وسبعين ومائة. وأما العوقي فتوفي قريبًا من سنة ثنتين وعشرين ومائتين.

هو عبد الله بن عمر بن الخطاب، العدوي، أبو عبد الرحمن.

صحابي، مشهور.

تقدمت ترجمته في (ح٧).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ فيه عبد الله بن عمر العمري، وهو ضعيف.

قال الذهبي -كما تقدم -: غريب.

وقال الهيثمي: رواه البزار، عن الحسن بن يحيى، ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح[(١)].

وضعفه الألباني[(٢)].

وله متابعة ضعيفة؛ حيث تابعه عبد الله بن نافع -كما تقدم -، وهو ضعيف[(٣)].

وقد ضعفها ابن طاهر المقدسي[(٤)].

وقال الألباني - عن رواية عبد الله بن نافع -: حديث منكر[(٥)].

(١) مجمع الزوائد ٣٠١/٣.

(٢) السلسلة الضعيفة ٤٥٩/١٠-٤٦٠.

(٣) ينظر: ميزان الاعتدال ٥١٣/٢.

(٤) ذخيرة الحفاظ ٩٠٩/٢.

(٥) السلسلة الضعيفة ٤٥٨/١٠.

٢٣١. عن عُرْوَةَ بنِ الزُّبَيْرِ – قَالَ: "قَالَ الزُّبَيْرُ: لَقِيتُ يَوْمَ بَدْرٍ عُبَيْدَةَ بْنَ سَعِيدِ بنِ الْعَاصِ، وَهُوَ مُدَجَّجٌ؛ لاَ يُرَى مِنْهُ إِلاَّ عَيْنَاهُ، وَهُوَ يُكْنَى أَبُو ذَاتِ الْكَرِشِ، فَقَالَ: أَنَا أَبُو ذَاتِ الْكَرِشِ، فَحَمَلْتُ عَلَيْهِ بِالْعَنَزَةِ، فَطَعَنْتُهُ فِي عَيْنِهِ، فَمَاتَ – قَالَ هِشَامٌ[1]: فَأُخْبِرْتُ أَنَّ الزُّبَيْرَ قَالَ: لَقَدْ وَضَعْتُ رِجْلِي عَلَيْهِ، ثُمَّ تَمَطَّأْتُ، فَكَانَ الْجَهْدَ أَنْ نَزَعْتُهَا، وَقَدْ انْثَنَى طَرَفَاهَا –. قَالَ عُرْوَةُ: فَسَأَلَهُ إِيَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَعْطَاهُ، فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَخَذَهَا، ثُمَّ طَلَبَهَا أَبُو بَكْرٍ، فَأَعْطَاهُ، فَلَمَّا قُبِضَ أَبُو بَكْرٍ، سَأَلَهَا إِيَّاهُ عُمَرُ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا، فَلَمَّا قُبِضَ عُمَرُ أَخَذَهَا، ثُمَّ طَلَبَهَا عُثْمَانُ مِنْهُ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا، فَلَمَّا قُتِلَ عُثْمَانُ، وَقَعَتْ عِنْدَ آلِ عَلِيٍّ، فَطَلَبَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، فَكَانَتْ عِنْدَهُ؛ حَتَّى قُتِلَ".

غريب الحديث:

قوله: بِالْعَنَزَةِ.

الْعَنَزَةِ: مثل نصف الرمح، أو أكبر شيئًا، وفيها سنان؛ مثل سنان الرمح[2].

قوله: تَمَطَّأْتُ.

أَصل المطْو: المدّ، ويقال: تَمَطَّى الرجل تَمَدَّد، والمراد هنا: أنه مد يديه؛ ليتقوى على نزع العنزة[3].

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في المغازي: باب[4]، ح ٣٩٩٨ من طريق أبي أسامة، عن هشام بن عروة، عن أبيه – به.

---

(١) هو هشام بن عروة بن الزبير؛ أحد رواة الحديث.

(٢) ينظر: النهاية في غريب الحديث ٣٠٨/٣ مادة (عنز).

(٣) ينظر: لسان العرب ٢٨٤/١٥ مادة (مطا).

(٤) لم يضع البخاري له ترجمة.

٢٣٢. عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ – رضيَ اللهُ عنهما –: "أَنَّ النَّاسَ نَزَلُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْضَ ثَمُودَ الْحِجْرَ، فَاسْتَقَوْا مِنْ بِئْرِهَا، وَاعْتَجَنُوا بِهِ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُهَرِيقُوا مَا اسْتَقَوْا مِنْ بِئْرِهَا، وَأَنْ يَعْلِفُوا الإِبِلَ الْعَجِينَ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَسْتَقُوا مِنْ الْبِئْرِ؛ الَّتِي كَانَتْ تَرِدُهَا النَّاقَةُ".

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري – واللفظ له – في أحاديث الأنبياء: باب قول الله – تعالى –:﴿**وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَـٰلِحًا**﴾ (هود: ٦١)، ح٣٣٧٩.

ومسلم في الزهد والرقائق، ح ٢٩٨١.

كلاهما من طريق عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن عبد الله بن عمر – رضي الله عنهما – به، وهو عند مسلم مثله.

وأخرجه البخاري في الموضع نفسه، ح ٣٣٨٠ من طريق سليمان بن بلال، عن عبد الله ابن دينار، عن ابن عمر – رضي الله عنهما – نحوه.

٢٣٣. عن عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ – رضيَ اللهُ عنهما – قَالَ: "كَانَ لِلعَبَّاسِ مِيزَابٌ عَلَى طَرِيقِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَلَبِسَ عُمَرُ ثِيَابَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَقَدْ كَانَ ذُبِحَ لِلعَبَّاسِ فَرْخَانِ، فَلَمَّا وَافَى الْمِيزَابَ، صُبَّ مَاءٌ بِدَمِ الْفَرْخَيْنِ، فَأَصَابَ عُمَرَ، وَفِيهِ دَمُ الْفَرْخَيْنِ، فَأَمَرَ عُمَرُ بِقَلْعِهِ، ثُمَّ رَجَعَ عُمَرُ، فَطَرَحَ ثِيَابَهُ، وَلَبِسَ ثِيَابًا غَيْرَ ثِيَابِهِ، ثُمَّ جَاءَ فَصَلَّى بِالنَّاسِ، فَأَتَاهُ الْعَبَّاسُ، فَقَالَ: وَاللهِ؛ إِنَّهُ لَلْمَوْضِعُ الَّذِي وَضَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ عُمَرُ لِلعَبَّاسِ: وَأَنَا أَعْزِمُ عَلَيْكَ لَمَّا صَعِدْتَ عَلَى ظَهْرِي؛ حَتَّى تَضَعَهُ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي وَضَعَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَفَعَلَ ذَلِكَ الْعَبَّاسُ ﷺ".

تخريج الأثر:

أخرجه أحمد في ٣/٣٠٨/١٧٩٠، فقال: حدثنا أسباط بن محمد، حدثنا هشام بن سعد، عن عبيد الله بن عباس بن عبد المطلب – أخي عبد الله – به.

وأخرجه – أيضًا – في فضائل الصحابة ٢/٩٢٠/ ١٧٦١.

وأخرجه من طريقه: ابن عساكر في التاريخ ٣٦٦/٢٦، والضياء في المختارة ٨/٣٩١/٤٨٢.

وأخرجه ابن سعد في الطبقات ٤/٢٠ عن أسباط بن محمد به مثله.

وله طريق آخر معلول:

قال ابن أبي حاتم في العلل ١/٤٦٥: سألت أبي عن حديث رواه السقطي، عن أسباط ابن محمد، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، وعن عبد الله بن عبيد الله بن عباس، عن أبيه قال: "كان للعباس ميزاب على ظهر الطريق فمرَّ عمر" فذكر الحديث.

قال أبي: هذا خطأ، الناس لا يقولون هكذا.

دراسة إسناده عند أحمد:

. أسباط بن محمد:

هو أسباط بن محمد بن عبد الرحمن بن خالد بن ميسرة، القرشي مولاهم، أبو محمد.

روى عن: هشام بن سعد، والأعمش، وغيرهما.

وروى عنه: محمد بن إسماعيل الأحمسي، وأحمد بن حنبل، وغيرهما.

قال ابن عمار الموصلي: قال لنا وكيع: اسمعوا منه، فسمعنا منه، وكان حديثه ثلاثة آلاف.

وقال ابن سعد: كان ثقةً، صدوقًا؛ إلا أن فيه بعض الضعف، وقد حدثوا عنه.

وقال ابن أبي خيثمة، والدوري، عن ابن معين: ثقة.

وقال الدوري عنه: قد كتبت عنه.

وقال – أيضًا – عنه: ليس به بأس، وكان يخطئ عن سفيان.

وقال الدارمي عنه: ليس به بأس.

وقال الغلابي عنه: ثقة، والكوفيون يضعفونه.

وقال البرقي عنه: الكوفيون يضعفونه، وهو عندنا ثبت فيما يروي عن مطرف، والشيباني، وقد سمعت أنا منه.

وقال أحمد: إنه أحب إليه من الخفاف في سعيد (بن أبي عروبة).

وذكر ابن شاهين في ثقاته، عن عثمان بن أبي شيبة: أرجو أن يكون صدوقًا.

وقال يعقوب بن شيبة: كوفي، ثقة، صدوق.

وقال أبو حاتم: صالح.

وقال أبو داود: ثقة.

وقال النسائي: ليس به بأس.

وقال العجلي، وابن وضاح: لا بأس به.

وقال العجلي – في موضع آخر –: جائز الحديث.

وذكره ابن حبان في الثقات.

وسئل عنه ابن السكري، وأحمد المروزي، وأبو بكر الحضرمي، فقالوا: ثقة.

وفي كتاب مسلمة بن قاسم الأندلسي: ثقة.

وقال الحسن بن عيسى: سألت ابن المبارك عن أسباط، ومحمد بن فضيل بن غزوان، فسكت، فلما كان بعد أيام رآني، فقال: يا حسن، صاحبيك لا أرى أصحابنا يرضونهما.

وقال العقيلي: ربما يهم في شيء.

وقال الذهبي: صدوق.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، ضعف في الثوري.اهـ

قلت: الراجح أنه ثقة، يخطئ عن الثوري؛ حيث إن أكثر الأئمة على توثيقه، ومن تكلم فيه فلعله لخطأه في روايته عن الثوري.

وهو من التاسعة، مات سنة مائتين. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تاريخ الدوري ٢٣/٢، والضعفاء الكبير للعقيلي ١١٩/١، وتاريخ بغداد ٤٥/٧، وتهذيب الكمال ٣٢٠/٣٥٤/٢، وميزان الاعتدال ١٧٥/١، وإكمال تهذيب الكمال ٦٢/٢، والبيان والتوضيح ص٤٣، وهدي الساري ص٣٨٩، وتهذيب التهذيب ٢١١/١، والتقريب ص٤٣).

. هشام بن سعد:

هو هشام بن سعد، المدني، أبو عباد، أو أبو سعيد.

صدوق له أوهام، وهو ثبت في حديث زيد بن أسلم.

تقدمت ترجمته في (ح٢٤).

. عبيد الله بن عباس بن عبد المطلب:

هو عبيد الله بن العباس بن عبد المطلب، الهاشمي، ابن عم النبي ﷺ، أبو محمد، شقيق عبد الله بن عباس.

من صغار الصحابة.

مات رضي الله عنه بالمدينة سنة سبع وثمانين. وأخرج له النسائي.

له ترجمة في: (الاستيعاب ١٠٠٩/٣، وتهذيب الكمال ٦٠/١٩، وتهذيب التهذيب

١٩/٧، والتقريب ص٦٣٩، والإصابة ٣٩٦/٤).

الحكم على الأثر:

إسناده منقطع؛ حيث هشام بن سعد لم يسمع من عبيد الله بن عباس.

قال الهيثمي: رواه أحمد، ورجاله ثقات؛ إلا أن هشام بن سعد لم يسمع من عبيد الله بن عباس، والله أعلم[١].

وله شواهد يرتقي بها لدرجة الحديث الحسن لغيره.

شواهده:

١. عن موسى بن أبي عيسى رحمه الله، قال: "نزع عمر بن الخطاب ميزابًا كان للعباس في المسجد، فقال العباس: إن رسول الله ﷺ هو الذي وضعه بيده، فقال عمر: فلا يكونن لك سلمًا إليه إلا ظهري. قال: فانحنى له عمر، فركب العباس على ظهره فأثبته".

أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٥٢٦٤/٢٩٢/٨. وأبو داود في المراسيل ص٢٩٣.

وإسناده منقطع؛ حيث موسى بن أبي عيسى لم يدرك عمر رضي الله عنه.

٢. عن يعقوب بن زيد رحمه الله: "أن عمر بن الخطاب خرج في يوم جمعة، وقطَّر عليه ميزاب العباس، وكان على طريق عمر إلى المسجد، فقلعه عمر، فقال له العباس: قلعت ميزابي، والله، ما وضعه حيث كان؛ إلا رسول الله ﷺ بيده، قال عمر: لا جرم أن لا يكون لك سلم غيري، ولا يضعه إلا أنت بيدك. قال: فحمل عمر العباس على عنقه، فوضع رجليه على منكبي عمر، ثم أعاد الميزاب؛ حيث كان، فوضعه موضعه".

أخرجه ابن سعد في الطبقات ٢٠/٤. وأحمد في فضائل الصحابة ١٨١٥/٩٤٢/٢.والفسوي في المعرفة ٥١١/١. والبيهقي في الكبرى ١١٦٩٧/٦٦/٦. وابن عساكر في التاريخ ٣٦٦/٢٦.

(١) مجمع الزوائد ٢٠٦/٤.

وإسناده ضعيف؛ فيه موسى بن عبيدة، وهو ضعيف[1]، ويعقوب بن زيد التيمي لم يدرك عمر[2].

٣. عن أسلم، مولى عمر بن الخطاب ﷺ، قال: "...، فدخل المسجد، فإذا ميزاب للعباس شارع في مسجد رسول الله ﷺ؛ ليسيل ماء المطر منه في مسجد رسول الله ﷺ، فقال عمر بيده، فقلع الميزاب، فقال: هذا الميزاب لا يسيل في مسجد رسول الله ﷺ. فقال له العباس: والذي بعث محمدًا بالحق، إنه هو الذي وضع الميزاب في هذا المكان، ونزعته أنت يا عمر!. فقال عمر: ضع رجليك على عنقي لترده إلى مكان هذا، ففعل ذلك العباس...".

أخرجه الحاكم في المستدرك ٣/٣٧٤/ ٥٤٢٨. وابن عساكر في التاريخ ٢٦/٣٦٩.

قال الحاكم: هذا حديث كتبناه عن أبي جعفر، وأبي علي الحافظ عليه، ولم يكتبه إلا بهذا الإسناد، والشيخان – رضي الله عنهما – لم يحتجا بعبد الرحمن بن زيد بن أسلم. وقد وجدت له شاهدًا من حديث أهل الشام. اهـ

قلت: إسناده ضعيف؛ فيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وهو ضعيف[3].

٤. عن سعيد بن المسيب ﷺ: "أن عمر بن الخطاب ﷺ؛ لما أراد أن يزيد في مسجد رسول الله ﷺ، وقعت منازعة على دار العباس بن عبد المطلب". فذكر الحديث بنحو منه. (لفظ الحاكم).

أخرجه الحاكم في المستدرك ٣/٣٧٥/ ٥٤٢٩ – ومن طريقه البيهقي في الكبرى ٦/٦٧/١١٦٩٨–. وابن عساكر في التاريخ ٢٦/٣٦٧.

ولم يسق الحاكم بقية المتن؛ بل أحال على المتن السابق، وساقه ابن عساكر، وليس فيه

---

(١) ينظر: التقريب ص٩٨٣.

(٢) ينظر: تهذيب الكمال ٣٢/٣٢٣.

(٣) ينظر: ترجمته في (ح٧).

ذكر الشاهد من الأثر، وهو قلع الميزاب.

وهو مرسل؛ حيث سعيد لم يسمع عمر ﷺ، وقد قبل الأئمة مراسيله عن عمر بن الخطاب(1).

وأثر الباب بهذه الشواهد يرتقي لدرجة الحسن لغيره.

(1) ينظر: جامع التحصيل ص١٨٤.

٢٣٤. عن أَنَسِ بنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ: "وَافَقْتُ رَبِّي فِي ثَلاَثٍ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ اتَّخَذْنَا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى، فَنَزَلَتْ: ﴿وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ (البقرة: ١٢٥)، وَآيَةُ الْحِجَابِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ أَمَرْتَ نِسَاءَكَ أَنْ يَحْتَجِبْنَ، فَإِنَّهُ يُكَلِّمُهُنَّ الْبَرُّ، وَالْفَاجِرُ، فَنَزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ، وَاجْتَمَعَ نِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْغَيْرَةِ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ لَهُنَّ: ﴿عَسَىٰ رَبُّهُ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ﴾ (التحريم: ٥)، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ".

تخريج الأثر:

أخرجه البخاري – واللفظ له في الموضع الأول – في الصلاة: باب ما جاء في القبلة، ح ٤٠٢، وفي التفسير: باب قوله: ﴿وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ (البقرة: ١٢٥)، ح ٤٤٨٣. وفي مواضع أخر: ح٤٧٩٠،٤٩١٦ من طريق حميد، عن أنس بن مالك ﷺ به.

٢٣٥. عَنْ أَبِي مَيْسَرَةَ ﵀ قَالَ: قَالَ عُمَرُ ﵁: "يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا مَقَامُ خَلِيلِ رَبِّنَا، أَفَلَا تتخذه مُصَلًّى؟. فَنَزَلَتْ: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾(البقرة: ١٢٥)".

تخريج الأثر:

أخرجه عثمان بن أبي شيبة في المسند – كما في تفسير ابن كثير ٢١٣/١ –، فقال: أخبرنا أبو أسامة، عن زكريا، عن أبي إسحاق، عن أبي ميسرة به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف – كما في اتحاف الخيرة المهرة ٨٥/٦ ، ومن طريقه أبو نعيم في الحلية ١٤٥/٤ – عن أبي أسامة به(1).

وقد وقع فيه اختلاف على أبي إسحاق على وجهين:

الوجه الأول: زكريا بن أبي زائدة، عن أبي إسحاق:

وقد اختلف على زكريا بن أبي زائدة، فرواه أبو أسامة – كما تقدم –، عن زكريا، عن أبي إسحاق، عن أبي ميسرة، عن عمر ﵁.

وخالفه علي بن مسهر، ومسروق بن المرزبان، فروياه عن زكريا، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن عمر ﵁.

ورواية علي بن مسهر ذكرها الدارقطني في العلل ١٨٦/٢، ورواية مسروق بن المرزبان أخرجها ابن مردويه – كما في تفسير ابن كثير ٢١٣/١ –.

الوجه الثاني: زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق:

(١) وقع في المطالب العالية ٥٠٨/١٤ ذكر الشعبي بدل أبي إسحاق، ولعله وهم؛ لما يلي:

١. أن البوصيري في اتحاف الخيرة المهرة ساقه عن أبي بكر بن أبي شيبة بذكر أبي إسحاق، ولم يذكر الشعبي.

٢. أن أبا نعيم رواه من طريق أبي بكر بن أبي شيبة فذكر أبا إسحاق، ولم يذكر الشعبي.

٣. أن الدارقطني في العلل ١٨٦/٢ لما ساقه من طريق أبي أسامة ذكر أبا إسحاق، ولم يذكر الشعبي. وكذا في أطراف الغرائب والأفراد ٧١/١ ذكر أن زكريا بن أبي زائدة رواه عن أبي إسحاق.

٤. أنه في جميع طرقه الأخرى من رواية أبي إسحاق، ولم يذكر فيها الشعبي.

رواه زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، عن طلحة بن مصرف، عن عمر ﷺ.

أخرجه أحمد في فضائل الصحابة ١/٤٣٧/ ٦٩٦. وذكره الدارقطني في العلل ٢/١٨٦.

دراسة إسناده عند عثمان بن أبي شيبة:

. أبو أسامة:

هو حمَّاد بن أسامة، القرشي مولاهم، الكوفي، أبو أسامة، مشهور بكنيته.

ثقة، ثبت.

تقدمت ترجمته في (ح٤٦).

. زكريا:

هو زكريا بن أبي زائدة خالد، ويقال: هبيرة بن ميمون بن فيروز، الهمداني، الوادعي، أبو يحيى، الكوفي.

روى عن: عامر الشعبي، وأبي إسحاق السبيعي – وروايته عنه في الصحيحين –، وغيرهما.

وروى عنه: حماد بن أسامة، وشعبة بن الحجاج، وغيرهما.

قال علي بن المديني: سألت يحيى بن سعيد عنه، فقال: ليس به بأس، وليس عندي مثل: إسماعيل بن أبي خالد.

وقال الدوري، عن يحيى بن معين: صالح.

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه: ثقة، حلو الحديث، ما أقربه من إسماعيل بن أبي خالد.

وقال صالح بن أحمد بن حنبل، عن أبيه: إذا اختلف زكريا، وإسرائيل، فإن زكريا أحب إلي في أبي إسحاق من إسرائيل، ثم قال: ما أقربهما، وحديثهما عن أبي إسحاق ليِّن، سمعا منه بأخرة.

وقال العجلي: زكريا من أصحاب الشعبي، وكان ثقة؛ إلا أن سماعه من أبي إسحاق بأخرة؛ بعد ما كبر أبو إسحاق، وروايته، ورواية زهير بن معاوية، وإسرائيل بن يونس قريب من السواء.

وقال أبو زرعة: صويلح، يدلس كثيرًا عن الشعبي.

وقال أبو حاتم: ليِّن الحديث، كان يدلس، وإسرائيل أحب إلي منه، يقال: إن المسائل التي يرويها زكريا عن الشعبي، لم يسمعها منه، إنما أخذها عن أبي حريز.

وقال أبو عبيد الآجري: سمعت أبا داود يقول: زكريا ثقة، ولكنه يدلس، قال يحيى بن زكريا: لو شئت لسميت لك من بين أبي، وبين الشعبي.

وقال النسائي: ثقة.

وعدَّه ابن حجر في المرتبة الثانية من المدلسين.

وقال في التقريب: ثقة، وكان يدلس، وسماعه من أبي إسحاق بأخرة. اهـ

قلت: هو ثقة، يدلس، فقد وثقه عدد من الأئمة، وأخرج له الجماعة، ومن تكلم فيه فلتدليسه، وروايته عن أبي إسحاق كانت بعد تغيره.

وهو من السادسة، مات سنة سبع، أو ثمان، أو تسع وأربعين ومائة. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٣٥٩/٩، وميزان الاعتدال ٧٣/٢، وجامع التحصيل ص١٠٨ و١٧٧، وتهذيب التهذيب ٣٢٩/٣، والتقريب ص٣٣٩، وهدي الساري ص٤٦٢، وتعريف أهل التقديس ص٣١).

. أبو إسحاق:

هو عمرو بن عبد الله بن عبد، ويقال: علي، ويقال: ابن أبي شعيرة، الهَمْداني، أبو إسحاق، السَبِيعي – بفتح المهملة، وكسر الموحدة –.

ثقة، مكثر، يدلس، تغير بأخرة.

تقدمت ترجمته في (ح١٥).

. أبو ميسرة:

هو عمرو بن شُرحبِيل، الهَمْداني، أبو ميسرة، الكوفي.

روى عن: عبد الله بن مسعود، وعمر بن الخطاب، وغيرهما.

وروى عنه: عامر الشعبي، وأبو إسحاق السبيعي، وغيرهما.

قال ابن معين: ثقة.

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان من العباد.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، عابد.

مخضرم؛ مات سنة ثلاث وستين. وأخرج له الجماعة عدا ابن ماجه.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٦٠/٢٢، وتهذيب التهذيب ٤٧/٨، والتقريب ص٧٣٧).

الحكم على الأثر:

إسناده ضعيف؛ لما يلي:

١. أنه مرسل، قال أبو زرعة: حديثه (أي أبي ميسرة) عن عمر ﷺ مرسل[١].

٢. فيه علة، قال الدارقطني: غريب من حديث أبي إسحاق، عن أبي ميسرة، عمرو بن شرحبيل، عن عمر، تفرد به زكريا بن أبي زائدة عنه[٢].

وقد رجح الدارقطني رواية زهير، فقال: ويشبه أن يكون قول زهير هو المحفوظ؛ لأن زهيرًا أثبت من زكريا في أبي إسحاق[٣].

قلت: رواية زهير؛ فيها انقطاع؛ حيث ذكر يحيى بن معين، وأبو حاتم: أن طلحة بن مصرف لم يسمع من أنس بن مالك[٤]، فمن باب أولى أنه لم يسمع من عمرﷺ.

وأما الاختلاف على زكريا فلم يرجح الدارقطني شيئًا؛ بل قال - بعد أن ساق الوجهين-:

---

(١) ينظر: جامع التحصيل ص٢٤٤.

(٢) أطراف الغرائب والأفراد ٧١/١.

(٣) العلل ١٨٦/٢.

(٤) ينظر: جامع التحصيل ص٢٠١.

والله أعلم بالصواب(١).

٢٣٦. عن الحارثِ بنِ عبدِ الرحمن بنِ أَبي ذُباب رحمه الله قالَ: "بَعثتْ عائشةُ – رضيَ اللهُ عنها – إلى مروانَ بنِ الحكمِ؛ حينَ قتلَ ذُبَابًا، وصلبَه على ذُبَاب: تَعِسْتَ، صلَّى عليه رسولُ اللّهِ ﷺ، واتخذتَه مَصْلَبًا!...".

غريب الحديث:

قوله: وصلبَه على ذُبَاب.

قال ابن شبة بعد هذا الأثر: "قال أبو غسان: وأخبرني بعض مشيختنا: أن السلاطين كانوا يصلبون على ذُبَاب، فقال هشام بن عروة لزياد بن عبيد الله الحارثي: يا عجبًا، أتصلبون على مضرب قبة رسول الله ﷺ؟! فكفَّ عن ذلك زياد، وكفت الولاة بعده عنه".

قلت: ظاهر الكلام أن المراد بالذباب: هو مضرب القبة. وفسَّر ابن الأثير ما جاء في الأثر – وتبعه ابن منظور – بأنه جبل بالمدينة(٢).

تخريج الأثر:

أخرجه ابن شبة في تاريخ المدينة ٤١/١، فقال: أَخبرني عبد العزيز، عن عبد الله بن سمعان، عن الحارث بن عبد الرحمن بن أَبي ذُبَاب به.

دراسة إسناده:

. عبد الله بن سمعان:

هو عبد الله بن زياد بن سليمان بن سمعان، المخزومي، أبو عبد الرحمن، المدني، قاضيها.

روى عن: ربيعة بن أبي عبد الرحمن، وزيد بن أسلم، وغيرهما.

---

(١) العلل ١٨٦/٢.

(٢) ينظر: النهاية في الغريب ٣٨١/٢. ولسان العرب ٣٨٠/١ مادة (ذبب).

وروى عنه: عبد الله بن وهب، وعبد العزيز بن محمد الدراوردي ، وغيرهما.

قال عبد الرحمن بن القاسم: سألت مالكًا عنه، فقال: كذاب.

وقال أبو بكر المروذي، عن أحمد بن حنبل: كان متروك الحديث.

وقال أبو داود: كان من الكذابين.

وقال ابن عدي – بعد أن ساق في ترجمته بعض الأحاديث –: هذه الأحاديث التي أمليتها بأسانيدها غير محفوظة، ولابن سمعان من الحديث أحاديث صالحة، ورأيت أروى الناس عنه: عبد الله بن وهب، والضعف على حديثه، ورواياته بيِّن.

وقال الذهبي في الميزان: تركوه.

وقال ابن حجر في التقريب: متروك، اتهمه بالكذب أبو داود، وغيره.

وهو من السابعة. وأخرج له أبو داود في المراسيل، وابن ماجه.

له ترجمة في: (الكامل ١٢٥/٤، وتهذيب الكامل ٥٢٦/١٤، وميزان الاعتدال ٤٢٣/٢، وتهذيب التهذيب ٢١٩/٥، والتقريب ص٥٠٧، والكشف الحثيث ص١٥٢).

الحكم على الأثر:

إسناده ضعيف جدًا؛ فيه عبد الله بن سمعان، وهو متروك، و– أيضًا – الحارث بن عبد الرحمن بن أَبِي ذباب لم يسمع من عائشة – رضي الله عنها –.

٢٣٧. عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ - رضيَ اللهُ عنهما - قَالَ: "إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا فِي مَسْجِدِ الْفَتْحِ ثَلَاثًا: يَوْمَ الِاثْنَيْنِ، وَيَوْمَ الثُّلَاثَاءِ، وَيَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ، فَاسْتُجِيبَ لَهُ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ؛ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ، فَعُرِفَ الْبِشْرُ فِي وَجْهِهِ. قَالَ جَابِرٌ: فَلَمْ يَنْزِلْ بِي أَمْرٌ مُهِمٌّ غَلِيظٌ؛ إِلَّا تَوَخَّيْتُ تِلْكَ السَّاعَةَ، فَأَدْعُو فِيهَا فَأَعْرِفُ الْإِجَابَةَ".

تخريج الحديث:

أخرجه أحمد في ٤٢٥/٢٢/ ١٤٥٦٣، فقال: حدثنا أبو عامر، حدثنا كثير - يعني ابن زيد -، حدثني عبد الله بن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، حدثني جابر - يعني ابن عبد الله - به.

وأخرجه من طريقه ابن الجوزي في مثير العزم الساكن ٣١٢/٢.

وقد وقع فيه اختلاف؛ كما يلي:

الوجه الأول: كثير بن زيد، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما -:

رواه أبو عامر، عبد الملك بن عمرو القيسي، عن كثير بن زيد، واختلف على أبي عامر؛ كما يلي:

فأخرجه أحمد - كما تقدم -.

والبزار في المسند؛ كما في كشف الأستار ٤٣١/٢١٦/١ - ومن طريقه ابن عبد البر في التمهيد ٢٠٠/١٩ -، عن محمد بن المثنى، وعمرو بن علي، ومحمد بن معمر.

وابن عبد البر في التمهيد ٢٠١/١٩ من طريق محمد بن بشار (بندار).

كلهم (أي أحمد بن حنبل، ومحمد بن المثنى، وعمرو بن علي، ومحمد بن معمر، ومحمد ابن بشار) عن أبي عامر، عبد الملك بن عمرو القيسي، عن كثير بن زيد به نحوه.

قال البزار: قال محمد بن المثنى في حديثه: مسجد قباء، ولا نعلمه يروي عن جابر؛ إلا بهذا الإسناد.

وخالفهم محمد بن مروان البصري عند ابن عبد البر في التمهيد ٢٠١/١٩، فرواه عن عبد الملك بن عمرو، عن كثير بن زيد، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما -.

الوجه الثاني: كثير بن زيد، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما -:

أخرجه الواقدي في المغازي ٤٤٨/٢.

وابن سعد في الطبقات ٧٣/٢ عن عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي.

والبخاري في الأدب المفرد ص٢٠٤/ح٧٠٤ من طريق سفيان بن حمزة.

والبيهقي في الشعب ٣٥٩١/٣٠٧/٥ من طريق عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد.

وابن عبد البر -كما تقدم- من طريق عبد الملك بن عمرو.

كلهم (أي الواقدي، وعبيد الله بن عبد المجيد الحنفي، وسفيان بن حمزة، وعبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، وعبد الملك بن عمرو) عن كثير بن زيد، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن جابر بن عبد الله — رضي الله عنهما — نحوه.

ووقع عند الواقدي، وابن سعد، والبيهقي مسجد الأحزاب، ولم يذكر ابن عبد البر متنه، وقال البيهقي: وكذلك رواه سفيان بن حمزة، عن كثير بن زيد؛ إلا أنه قال: "مسجد الفتح".

وله طريق آخر عن كثير بن زيد، أخرجه ابن شبة في التاريخ ٣٩/١ من طريق عبد العزيز ابن عمران، عن كثير بن زيد، عن المطلب بن حنطب قال: "دعا رسول الله ﷺ في المسجد الأَعلى على الجبل، يوم الإِثنين، ويوم الثلاثاء، واسْتُجِيبَ يوم الأَربعاء؛ بين الصلاتين".

وله طرق أخرى عن جابر رضي الله عنه:

١. عن ابن أبي ذئب، عن رجل من بني سلمة، عن جابر بن عبد الله — رضي الله عنهما —، قال: "إن النبي ﷺ أتى مسجد - يعني الأحزاب -، فوضع رداءه، وقام، ورفع يديه مدًا؛ يدعو عليهم، ولم يصل. قال: ثم جاء، ودعا عليهم، وصلى".

أخرجه أحمد — واللفظ له — في ١٥٢٣٠/٣٩٢/٢٣. والواقدي في المغازي ٤٨٨/٢ - ومن طريقه ابن شبة في التاريخ ٤٠/١ —.

٢. عن عبد العزيز بن عمران، عن سعد بن معاذ الديناري، عن ابن أَبِي عَتيق، عن جابر ابن عبد اللّه - رضي الله عنهما - قال: "دعا رسول اللّه ﷺ في المسجد الأَعلى يوم الإثنين، ويوم الثلاثاء، واستجيب له يوم الأَربعاء؛ بين الصلاتين".

أخرجه ابن شبة في التاريخ ٣٩/١.

٣. عن إبراهيم بن أَبِي يحيى، عن الفضل بن مبشر، عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال: "دعا النبي ﷺ على الجبل الذي عليه مسجد الفتح من ناحية الغرب، وصلّى من وراء المسجد".

أخرجه ابن شبة في التاريخ ٣٩/١.

٤. عن إبراهيم بن أبي يحيى، عن سلمة بن أبي يزيد، عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال: "إن النبي ﷺ قعد على موضع مسجد الفتح، وحمد الله، ودعا عليه، وعرض أصحابه، وهو عليه".

أخرجه ابن شبة في التاريخ ٤٠/١.

دراسة إسناده عند أحمد:

. أبو عامر:

هو عبد الملك بن عمرو، القيسي، أبو عامر، العَقَدي - بفتح المهملة، والقاف -.

ثقة.

تقدمت ترجمته في (ح٩).

. كثير بن زيد:

هو كثير بن زيد، الأسلمي، أبو محمد، المدني، ابن مافَنَّه – بفتح الفاء، وتشديد النون –.

صدوق، يخطئ.

تقدمت ترجمته في (ح١١٠).

. عبد الله بن عبد الرحمن بن كعب بن مالك:

هو عبد الله بن عبد الرحمن بن كعب بن مالك.

روى عن: جابر.

وروى عنه: كثير بن زيد.

وقد أورده البخاري في التاريخ، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، وابن حبان في الثقات، وذكروا: أنه يروي عن أبيه، وروى عنه: عبد الله بن محمد بن عقيل.

وقد ذهب ابن حجر إلى أنهما اثنان، وأن المراد به في هذا الإسناد، هو الذي يروي عن جابر.

وذكر ابن أبي حاتم راويًا آخرًا، وهو: عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك الأنصاري، روى عن: عمِّه معقل، وجابر بن عبد الله، وروى عنه: عبد الله بن قدامة الجمحي.

قلت: الخلاصة أن عبد الله بن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، هو راوٍ مجهول الحال.

له ترجمة في: (التاريخ الكبير ١٣٣/٥، والجرح والتعديل ٩٥/٥، وثقات ابن حبان ٣/٧، وتعجيل المنفعة ٧٥٠/١).

. جابر بن عبد الله:

هو جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام، الأنصاري، ثم السلمي.

صحابي ابن صحابي.

تقدمت ترجمته في (ح٣٥).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ لما يلي:

١. فيه كثير بن زيد الأسلمي، وهو صدوق، يخطئ، وقد تفرد به، ومثله لا يحتمل تفرده(١).

٢. عبد الله بن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، وهو مجهول الحال.

٣. وقوع اضطراب في المتن في تسمية المسجد؛ حيث وردت عدة مسميات: مسجد الفتح، ومسجد قباء، ومسجد الأحزاب، والمسجد الأعلى.

٤. أنه وقع في إسناده اختلاف؛ كما يلي:

الأول: على عبد الملك بن عمرو، وأصح طريقيه عنه هو: عبد الملك بن عمرو، عن كثير ابن زيد، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما -؛ حيث هكذا رواه الأكثر، والأوثق، ولم يخالفهم إلا محمد بن مروان البصري، وهو صدوق له أوهام(٢).

الثاني: على كثير بن زيد، فرواه عبد الملك بن عمرو - في أصح الطرق عنه- عن كثير بن زيد، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن جابر بن عبدالله - رضي الله عنهما -.

وخالفه الواقدي، وعبيد الله بن عبد المجيد الحنفي، وسفيان بن حمزة، وعبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، فرووه عن كثير بن زيد، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما -.

وعبد الملك بن عمرو وإن كان أوثقهم؛ إلا أنهم جماعة، وقول الجماعة مقدم ما لم يكن

---

(١) ينظر: (ح١).

(٢) ينظر: التقريب ص٨٩٤.

المخالِف من الأئمة الأثبات المشهورين، وقد وافقهم عبد الملك بن عمرو في رواية محمد بن مروان البصري عنه.

قال الهيثمي: رواه أحمد، والبزار، ورجال أحمد ثقات[1].

وله طريق ثالث عن كثير بن زيد: رواه عبد العزيز بن عمران، عن كثير بن زيد، عن المطلب ابن حنطب، وهذا الطريق لا يلتفت إليه؛ حيث عبد العزيز بن عمران، متروك[2].

أما طرقه الأخرى، فهي ضعيفة، ففي بعضها عبد العزيز بن عمران، وهو متروك - كما تقدم -، وفي بعضها إبراهيم بن محمد الأسلمي، وهو - أيضًا - متروك[3]. وفي بعضها رجل من بني سلمة، وهو مجهول.

شواهده:

١. عن خالد بن رباح، عن المطلب بن عبد الله بن حنطب ﷺ: "أَن النبي ﷺ دعا يوم الاثنين في مسجد الفتح، واستجيب له عشية الأَربعاء؛ بين الصلاتين".

أخرجه ابن شبة في التاريخ ٣٩/١.

٢. عن يحي بن النضر ﷺ قال: "إن النبي ﷺ ...جلس في مسجد الفتح، ودعا فيه".

أخرجه ابن شبة في التاريخ ٤٢/١.

٣. عن الحارث بن فضيل ﷺ قال: "إن النبي ﷺ بدأ، فصلى أسفل من الجبل؛ يوم الأحزاب، ثم صعد، فدعا على الجبل".

أخرجه ابن شبة في التاريخ ٣٩/١.

---

(١) مجمع الزوائد ١٢/٤.

(٢) ينظر: التقريب ص٦١٤.

(٣) ينظر: التقريب ص١١٥.

٤. عن أسيد بن أبي أسيد، عن أشياخه، قالوا: "إن النبي ﷺ دعا على الجبل الذي عليه مسجد الفتح، وصلى في المسجد الصغير؛ الذي بأصل الجبل على الطريق؛ حتى مصعد الجبل".

أخرجه ابن شبة في التاريخ ٣٨/١.

وهذه الشواهد الأربعة أسانيدها ضعيفة جدًا؛ فيها إبراهيم بن محمد الأسلمي، وهو متروك -كما تقدم-.

٥. عن موسى بن عبيدة، عن عمر بن الحكم الأنصاري رضي الله عنه قال: "سألته: هل صلى رسول الله ﷺ في مسجد الفتح - الذي يقال له: مسجد الأحزاب -؟. قال: لم يصل فيه، لكنه دعا، فكان من دعائه...".

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ٢٩٨٩٠/١١٢/٦، وفيه موسى بن عبيدة، وهو ضعيف. وهو - أيضًا - مرسل.

وهذه الشواهد كلها ضعيفة؛ لا يتقوى بها حديث الباب.

فقه الأحاديث(١):

المراد بالآثار الدينية:

هي كل موضع مكث فيه النبي ﷺ، أو مرَّ به، أو مسَّه، وأكثرها كان بالمدينة النبوية، ويلحق بها آثار الأنبياء السابقين؛ كمقام إبراهيم عليه السلام(٢).

حكم إحياء الآثار الدينية، والتبرك بها:

ذهب المخالفون إلى مشروعية المحافظة على الآثار النبوية المكانية، وصيانتها، والتبرك بها، وعدم جواز إزالتها، واستدلوا بعدة أحاديث –كما سيأتي –.

والصحيح عدم مشروعيته؛ يبين هذا ما يلي:

١. أنه لا يوجد دليل من الكتاب، أو السنة، أو عمل الصحابة يدل على مشروعية المحافظة على الآثار النبوية المكانية، وصيانتها، والتبرك بها.

٢. أن الأماكن التي مكث فيها النبي ﷺ، أو مرَّ بها، أو مسَّها؛ كثيرة جدًا؛ يصعب حصرها، ولو كان التبرك بها مشروعًا لفعله الصحابة رضي الله عنهم، وتواتر نقله عنهم؛ كما تواتر تبركهم بآثار النبي ﷺ: كشعره، ووضوئه.

٣. أن الذي ورد عن الصحابة رضي الله عنهم هو النهي عن التبرك بهذه الأماكن، ومن ذلك ما رواه المعرور بن سويد قال: "كنت مع عمر بين مكة، والمدينة، فصلى بنا الفجر ...، ثم رأى أقوامًا ينزلون، فيصلون في مسجد، فسأل عنهم، فقالوا: مسجد صلى فيه النبي ﷺ، فقال: إنما هلك

---

(١) تقدم في فقه الأحاديث من المبحث الأول من هذا الفصل الكلام على معنى التبرك، وأنواعه، وأحكامه.

(٢) ينظر: لا ذرائع لهدم آثار النبوة ص٥-٦. وسعادة الدارين ٢/ ٣٠. واقتضاء الصراط المستقيم ٢/ ٧٤٢.

من كان قبلكم أنهم اتخذوا آثار أنبيائهم بيعًا، من مرَّ بشيء من المساجد، فحضرت الصلاة، فليصل، وإلا فليمض"(١).

وإذا كان السلف الصالح نهوا عن تحري الصلاة في الأماكن التي صلى فيها النبي ﷺ اتفاقًا، وهو موافق للنبي ﷺ في صورة العمل، فالنهي عن التبرك بهذه الأماكن من باب أولى.

٤. أن هذه الآثار النبوية المكانية لو كان يشرع إحيائها؛ لكانت بيوت النبي ﷺ أولى بالإحياء، وقد هدمت لما احتاج المسلمون إلى توسعة المسجد النبوي.

٥. أن مواضع النبي ﷺ لم تبق على حالتها الأولى؛ بل تغيرت وتبدلت، ومن ذلك منبر النبي ﷺ الذي احترق، فآثاره ﷺ ليس لها وجود الآن على حالتها الأولى.

٦. أن إحياء هذه الآثار الدينية والتبرك بها ذريعة إلى تعظيمها، وذلك يؤدي إلى الشرك.

٧. أن بركة ذوات الأنبياء – عليهم السلام – لا تتعدى إلى الأمكنة الأرضية، وإلا لزم أن يكون كل أرض وطئها نبيٌ، أو جلس عليها، تطلب بركتها، ويتبرك بها، وهذا لازم باطل(٢).

٨. في إحياء الآثار تشبه بالكافرين الذين من دأبهم الاهتمام بالآثار، والدعوة إلى إحيائها.

٩. فيها إضاعة للمال؛ حيث تبذل الأموال الكثيرة على إحياء، وصيانة هذه الآثار؛ التي مفاسدها أكثر من منافعها(٣).

---

(١) تقدم تخريجه في فقه الأحاديث من المبحث الأول من هذا الفصل.

(٢) ينظر: فقه الأحاديث من المبحث الأول من هذا الفصل.

(٣) ينظر: الشرك بالله: أنواعه، وأحكامه ص٧٥٠-٧٥٢.

الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون على إحياء الآثار الدينية، والتبرك بها، والجواب عنها:

استدل المخالفون بأحاديث، وآثار على مشروعية إحياء الآثار الدينية، والتبرك بها، وهذه الأحاديث، والآثار لا يصح الاستدلال بها: إما لعدم ثبوتها، أو لعدم وجود دلالة فيها – كما يلي –:

فقد استدلوا بحديث ابن عمر – رضي الله عنهما –: "أنَّ النبيَّ ﷺ نهى عن آطام المدينة أن تهدم".

وجه الاستدلال: أن في الحديث النهي عن هدم آطام المدينة، وهذا فيه الحث على الحفاظ على آثار المدينة النبوية[1].

والجواب: أن الحديث ضعيف – كما تقدم –، فلا يصح الاحتجاج به.

و – أيضًا – الهدم، وإعادة البناء لبيوت المدينة قد وقع في عهد النبي ﷺ، ومن بعده بلا نكير، ولو كان الحفاظ على آثار المدينة النبوية واجبًا؛ لكانت بيوت النبي أولى بالمحافظة، وقد هُدمت لما احتاج المسلمون إلى توسعة المسجد النبوي.

واستدل المخالفون بحديث عروة رحمه الله قال: "قال الزبير: لقيت يوم بدر عبيدة بن سعيد ابن العاص...، فحملت عليه بالعنزة فطعنته في عينه فمات...، فسأله إياها رسول الله ﷺ، فأعطاه فلما قبض رسول الله ﷺ؛ أخذها، ثم طلبها أبو بكر فأعطاه، فلما قبض أبو بكر؛ سألها إياه عمر، فأعطاه إياها، فلما قبض عمر؛ أخذها، ثم طلبها عثمان منه، فأعطاه إياها،

(١) ينظر: لا ذرائع لهدم آثار النبوة ص٥.

فلما قتل عثمان، وقعت عند آل علي، فطلبها عبد الله بن الزبير؛ فكانت عنده حتى قتل".

وجه الاستدلال: أن الصحابة حافظوا على هذه العنزة، وتبركوا بها، وعليه يشرع المحافظة على آثار المدينة النبوية، وإحيائها، والتبرك بها؛ حيث لا فرق بين شيء مسه النبي ﷺ، أو مكان مكث فيه[١].

والجواب: أن التبرك بآثار النبي ﷺ: كسلاحه، وآنيته؛ مشروع كما فعل الصحابة رضي الله عنهم[٢]، وأما التبرك بالمباني، والمحافظة عليها، وعدم هدمها، فلم يفعله الصحابة رضي الله عنهم؛ بل كانوا يهدمون المباني عند الحاجة لإزالتها، فدعوى المخالفين هنا أعم من الدليل.

و- أيضًا - إحياء هذه الآثار في المدينة ذريعة لتعظيمها، ووقوع الشرك بها.

واستدل المخالفون بحديث عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما -: "...وأمرهم أن يستقوا من البئر التي كانت تردها الناقة".

وجه الاستدلال: أن بئر الناقة من عهد النبي صالح عليه السلام، ومع ذلك لم يأمر النبي ﷺ بإزالتها؛ بل أمر أصحابه أن يستقوا من بئر الناقة، وهذا دليل على التبرك بآثار الأنبياء، والصالحين، وإن تقادمت أعصارهم، وخفيت آثارهم، ومشروعية المحافظة عليها[٣].

والجواب: أن أهل السنة لم يقولوا بوجوب هدم جميع آثار الأنبياء، وإزالتها؛ إلا عند وجود الفتنة بها، لكن لا يعني هذا أنه يشرع المحافظة عليها، وإحيائها، والتبرك بها؛ كما يقوله المخالفون؛ حيث لا دليل عليه من فعل النبي ﷺ، وأصحابه رضي الله عنهم.

وأما أمر النبي ﷺ أصحابه أن يستقوا من بئر الناقة، فهو ليس لأجل التبرك، وإنما أراد

---

(١) ينظر: لا ذرائع لهدم آثار النبوة ص٨-١٠. وقد استدل المخالفون بالأحاديث التي فيها تبرك الصحابة بآثار النبي ﷺ مثل: شعره، ووضوئه، وغيرهما، وقد سبق دراستها في المبحث الثاني من هذا الفصل.

(٢) ينظر: فقه الأحاديث في المبحث الثاني من هذا الفصل.

(٣) ينظر: لا ذرائع لهدم آثار النبوة ص١٣-١٤.

النبي ﷺ أن لا يستقي أصحابه من آبار من هلكوا بعذاب الله على كفرهم[1]، واستثنى بئر الناقة، فهو ليس لأجل التبرك؛ يدل لهذا أن أن النبي ﷺ لما مرَّ بالحجر، قال: «لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم، إلا أن تكونوا باكين؛ أن يصيبكم ما أصابهم، ثم تقنع بردائه، وهو على الرحل»[2].

فلو كان يشرع التبرك بماء بئر الناقة لما نهى عن دخول ديار ثمود، ولحث على زيارة بئر الناقة.

واستدل المخالفون بأثر عبيد الله بن عباس بن عبد المطلب رضي الله عنه عندما قلع عمر الميزاب الذي وضعه النبي ﷺ، ولم يعلم عمر به، فلما أخبره العباس، قال عمر رضي الله عنه للعباس: "وأنا أعزم عليك لما صعدت على ظهري؛ حتى تضعه في الموضع الذي وضعه رسول الله ﷺ، ففعل ذلك العباس رضي الله عنه".

وجه الاستدلال: أن حرص عمر رضي الله عنه على إعادة الميزاب إلى مكانه، وعلى أن يحمل العباس رضي الله عنه على عاتقه، هو من المبالغة في الاهتمام بآثار رسول الله ﷺ[3].

والجواب: أن إعادة عمر رضي الله عنه للميزاب؛ ليس لأجل المحافظة على آثار النبي ﷺ، وإنما لما أنكر وجود ميزاب على الطريق؛ يخرج منه القذارة، رأى عدم مشروعيته على الطريق، فلما أخبره العباس بأن النبي ﷺ هو الذي وضعه، ترك عمر رضي الله عنه رأيه لفعل النبي ﷺ، ويبين هذا أن الفقهاء استدلوا بهذا الأثر على جواز إخراج الميزاب على الطريق العام[4].

---

(١) ينظر: فتح الباري ٦/٣٨٠.

(٢) أخرجه البخاري ح٣٣٨٠.

(٣) ينظر: لا ذرائع لهدم الآثار النبوية ص١٩.

(٤) ينظر: المجموع للنووي ١٩/٢٤.

وقد تقدم أن عمر ﷺ نفسه أنكر على من يتتبعون آثار النبي ﷺ.

واستدل المخالفون بحديث أنس بن مالك ﷺ قال: قال عمر بن الخطاب ﷺ: "وافقت ربي في ثلاث: فقلت: يا رسول الله، لو اتخذنا من مقام إبراهيم مصلى، فنزلت: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾(البقرة: ١٢٥)...".

وحديث أبي ميسرة، قال: قال عمر: "قلت: يا رسول الله، هذا مقام خليل ربنا؟. قال: نعم، قال: أفلا نتخذه مصلى؟. فنزلت: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾(البقرة: ١٢٥)".

وجه الاستدلال: أن عمر ﷺ أحب أن يتخذ من مقام إبراهيم عليه السلام مصلى، وعلل طلبه هذا بأنه مقام إبراهيم، أفلا يكون مقام نبينا ﷺ، ومواضعه التي صلى فيها، أو سار فيها أولى بالاهتمام؟![1].

والجواب: أن عمر ﷺ لم يتخذ مقام إبراهيم عليه السلام مصلى؛ حتى نزلت الآية باتخاذه مصلى.

وهذا الدليل في الحقيقة حجة عليهم لا لهم؛ حيث عمر ﷺ لم يعمل بما في نفسه؛ بل توقف؛ حتى أمره الشارع، وهذا يبين أنه لا ينبغي لأحد أن يعمل بما تأمره نفسه؛ حتى يكون له دليل من الكتاب، أو السنة.

وعليه فالقول بوجوب المحافظة على آثار النبي ﷺ المكانية، واتخاذها مصلى، والتبرك بها لا بد من دليل عليه، ولا دليل هنا.

واستدل المخالفون بما رواه الحارث بن عبد الرحمن بن أَبي ذباب – قال: "بعثتْ عائشة – رضي الله عنها – إلى مروان بن الحكم؛ حين قتل ذُبَابًا، وصلبه على ذُبَاب: تَعِسْتَ، صلى عليه رسول اللّه ﷺ، واتخذته مَصْلَبًا!".

وجه الاستدلال: أن المراد ب (ذُباب) هو جبل الراية، وإنكار عائشة – رضي الله عنها – هو تنزيهًا للمقام الذي وقف فيه النبي ﷺ من الأعمال المشينة، وعليه فإن آثار النبي ﷺ

(١) ينظر: لا ذرائع لهدم الآثار النبوية ص١٩-٢٠.

المكانية ينبغي الاهتمام بها، وإحيائها(١).

والجواب: أن هذا الأثر إسناده ضعيف جدًا –كما تقدم –.

وعلى تقدير ثبوته، فقد تقدم في الكلام على غريب الأثر أن ابن شبة بعد أن ساق هذا الأثر؛ نقل عن بعضهم تفسير (ذباب) بأنه مضرب قبة النبي ﷺ.

وعلى تقدير أن المراد به الجبل، فليس في الأثر أن عائشة – رضي الله عنها – أمرت بإحياء هذا المكان، والصلاة فيه، والتبرك به؛ غاية ما فيه أنها كرهت أن يتخذ مكان صلاة النبي ﷺ مصلبًا للمجرمين، فدعوى المخالفين هنا أعم من الدليل.

واستدل المخالفون بحديث جابر بن عبد الله — رضي الله عنهما —: "أن النبي ﷺ دعا في مسجد الفتح ثلاثًا: يوم الاثنين، ويوم الثلاثاء، ويوم الأربعاء، فاستجيب له يوم الأربعاء بين الصلاتين، فعرف البشر في وجهه. قال جابر: فلم ينزل بي أمر مهم غليظ؛ إلا توخيت تلك الساعة، فأدعو فيها، فأعرف الإجابة".

وجه الاستدلال: أن جابر رضي الله عنه تتبع آثار النبي ﷺ المكانية(٢).

والجواب: أن الحديث ضعيف –كما تقدم –.

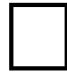
وعلى تقدير ثبوته لا يصح الاستدلال به؛ حيث الذي صنعه جابر رضي الله عنه هو تحري الزمان، ولم ينقل عنه أنه تحرى المكان(٣).

(١) ينظر: لا ذرائع لهدم الآثار النبوية ص٥٣.

(٢) ينظر: لا ذرائع لهدم آثار النبوة ص٥٣.

(٣) ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٨١٥.

المبحث السابع : □



الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون في التقبيل

٢٣٨. عن كعبِ بنِ مالكٍ ﷺ قالَ: "لَمَّا نزلتْ توبتِي، أتيتُ النبيَّ ﷺ، فقبَّلتُ يدَه، وركبتِيه".

تخريج الحديث:

أخرجه ابن المقرئ في الرخصة في تقبيل اليد ص٥٦، فقال: نا أبو محمد، عبدان بن أحمد، قال: نا مسروق بن المرْزُبان، نا عبد السلام بن حرب، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن أبيه به.

وأخرجه من طريقه الذهبي في المعجم الكبير - كما في الإيماء إلى زوائد الأمالي، والأجزاء ٥/٤٦٢ -.

وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٤/٤١٣ لأبي الشيخ، وابن مردويه.

دراسة إسناده:

. أبو محمد، عبدان بن أحمد:

هو عبد الله بن أحمد بن موسى بن زياد، أبو محمد الجواليقي، القاضي، المعروف بعبدان؛ من أهل الأهواز.

حافظ، صدوق.

تقدمت ترجمته في (ح١٢٥).

. مسروق بن المرْزُبان:

هو مسروق بن المرْزُبان - بسكون الراء، وضم الزاي؛ بعدها موحدة -، الكندي، أبو سعيد، الكوفي.

روى عن: عبد السلام بن حرب، ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة، وغيرهما.

وروى عنه: أبو حاتم الرازي، وعبدان بن أحمد الأهوازي، وغيرهما.

قال صالح بن محمد: صدوق.

وذكره ابن حبان في كتاب الثقات.

وقال أبو حاتم: ليس بقوي، يكتب حديثه.

وقال - أيضًا - في أبي هشام الرفاعي: ضعيف، يتكلمون فيه، هو مثل مسروق بن المرزبان(١).

وقال الذهبي في الميزان: صدوق، معروف.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق، له أوهام. اهـ

قلت: هو صدوق، وأما قول أبي حاتم، فهو جرح غير مفسر، وأبو حاتم لديه تشدد في الجرح(٢).

وهو من العاشرة، مات سنة أربعين ومائتين. وأخرج له ابن ماجه.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٤٥٨/٢٧، وميزان الاعتدال ٩٨/٤، وتهذيب التهذيب ١١٢/١٠، والتقريب ص٩٣٥).

. عبد السلام بن حرب:

هو عبد السلام بن حرب بن سلم النّهْدي، بالنون، الْمُلَائي - بضم الميم، وتخفيف اللام -، أبو بكر، الكوفي، أصله بصري.

روى عن: إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، وأيوب السختياني، وغيرهما.

وروى عنه: أحمد بن حنبل، وأبو نعيم الفضل بن دكين، وغيرهما.

قال الدارمي، عن يحيى بن معين: صدوق.

وقال غيره، عن يحيى: ليس به بأس، يكتب حديثه.

وقال أبو حاتم: ثقة، صدوق.

وقال الترمذي: ثقة، حافظ.

---

(١) ينظر: تهذيب الكمال ٢٩/٢٧.

(٢) ينظر: ترجمة عبد القدوس بن الحجاج الخولاني في (ح٨).

وقال العجلي: هو عند الكوفيين ثقة، ثبت، والبغداديون يستنكرون بعض الحديث، والكوفيون أعلم به.

وقال النسائي في التمييز: ليس به بأس.

وقال الدارقطني: ثقة، حجة.

وقال يعقوب بن شيبة: ثقة، في حديثه لين.

وقال ابن عدي: لا بأس به.

وقال ابن سعد: كان به ضعف في الحديث، وكان عسرًا.

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه: كنا ننكر من عبد السلام شيئًا؛ كان لا يقول: حدثنا إلا في حديث واحد، أو حديثين سمعته يقول فيه: حدثنا. قال عبد الله: قال أبي: وقيل لابن المبارك في عبد السلام، فقال: ما تحملني رجلي إليه.

وقال الذهبي في الميزان: من كبار مشيخة الكوفة، وثقاتهم، ومسنديهم. اهـ

قلت: الخلاصة فيه ما قال ابن حجر في التقريب: (ثقة، حافظ، له مناكير) فقد وثقه أهل بلده، وهم أعرف به، ومن تكلم فيه فلوجود بعض المناكير في حديثه.

وهو من صغار الثامنة، مات سنة سبع وثمانين ومائتين، وله ست وتسعون سنة. وأخرج له البخاري حديثين متابعة، والباقون.

له ترجمة في: (الكامل ٥/٣٣١، وتهذيب الكمال ١٨/٦٦، وميزان الاعتدال ٢/٦١٤، وتهذيب التهذيب ٦/٣١٦، والتقريب ص٦٠٨، وهدي الساري ص٤١٨).

. إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة:

هو إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، الأموي مولاهم، المدني.

روى عن: أبي الزناد، عبد الله بن ذكوان، وعبد الرحمن بن كعب بن مالك، وغيرهما.

وروى عنه: عبد الجبار بن عمر الأيلي، وعبد السلام بن حرب، وغيرهما.

قال البخاري: تركوه، ونهى أحمد بن حنبل عن حديثه.

وقال عمرو بن علي، وأبو زرعة، وأبو حاتم، والنسائي: متروك الحديث.

وقال الذهبي في الميزان: لم أر أحدًا مشّاه.

وقال ابن حجر في التقريب: متروك.

وهو من الرابعة مات سنة أربع وأربعين ومائة. وأخرج له أبو داود حديثًا واحدًا متابعة، والترمذي، وابن ماجه.

له ترجمة في: (الكامل ٣٢٦/١، وتهذيب الكمال ٤٤٦/٢، وميزان الاعتدال ١٩٣/١، وتهذيب التهذيب ٢٤٠/١، والتقريب ص١٣٠).

. عبد الرحمن بن كعب بن مالك:

هو عبد الرحمن بن كعب بن مالك، الأنصاري، أبو الخطاب، المدني.

روى عن: أبيه – وروايته عنه في الصحيحين –، وجابر بن عبد الله، وغيرهما.

وروى عنه: إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، وابن شهاب الزهري، وغيرهما.

قال ابن سعد: كان ثقة.

وذكره ابن حبان في كتاب الثقات.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، من كبار التابعين، ويقال: ولد في عهد النبي ﷺ.

مات في خلافة سليمان. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٣٦٩/١٧، وتهذيب التهذيب ٢٥٩/٦، والتقريب ص٥٩٦).

. عن أبيه:

هو كعب بن مالك بن أبي كعب، الأنصاري، السَلمي – بالفتح –، المدني.

صحابي مشهور، وهو أحد الثلاثة الذين خُلِّفوا.

مات رضي الله عنه في خلافة علي رضي الله عنه. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (الاستيعاب ١٢٣٣/٣، وتهذيب الكمال ١٩٤/٢٤، وتهذيب التهذيب

٨/٤٤٠، والتقريب ص٨١٢، والإصابة ٥/٦١٠).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف جدًا؛ فيه إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، وهو متروك.

شواهده:

١. عن بريدة بن الحصيب ﷺ قال: "جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: أرني آية، قال: «اذهب إلى تلك الشجرة، فادعها» فذهب إليها، فقال: إن رسول الله ﷺ يدعوك، فمالت على كل جانب منها؛ حتى قلعت عروقها، ثم أقبلت؛ حتى جاءت إلى رسول الله ﷺ، فأمرها رسول الله أن ترجع، فقام الرجل، فقبّل رأسه، ويديه، ورجليه، وأسلم".

قلت: إسناده ضعيف -كما سيأتي في (ح٢٢٨) -.

٢. عن صفوان بن عسال ﷺ: "أن يهوديين قال أحدهما لصاحبه: اذهب بنا إلى هذا النبي نسأله ...، فقبلا يديه، ورجليه، وقالا: نشهد أنك نبي، قال: «فما يمنعكما أن تسلما؟». قالا: إن داود دعا الله: أن لا يزال في ذريته نبي، وإنا نخاف إن أسلمنا أن تقتلنا اليهود."

أخرجه أبو داود الطيالسي في المسند ٢/٤٨٣/١٢٦٠ - ومن طريقه: الترمذي في ٥/١٥٧/٣١٤٤،والطبراني في الكبير ٨/٦٩/٧٣٩٦والبيهقي في الكبرى ٨/١٦٦/١٧١١٧-.

وابن أبي شيبة في المصنف ٧/٣٢٨/٣٦٥٤٣ - ومن طريقه ابن ماجه في ٢/١٢٢١/٣٧٠٥ -.

وأحمد في ٣٠/١٢/ ١٨٠٩٢، و٣٠/٢١/ ١٨٠٩٦، وفي العلل ٣/٨٣ - ومن طريقه الحاكم في المستدرك ١/٥٢/٢٠ -.

والنسائي في ٧/١١١/٤٠٧٨.

وابن أبي حاتم في التفسير ٤/٤٢٦.

وقال الترمذي: حديث حسن، صحيح.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح، لا نعرف له علة بوجه من الوجوه، ولم يخرجا، ولا ذكرا لصفوان بن عسال حديثًا واحدًا. سمعت أبا عبد الله، محمد بن يعقوب الحافظ – ويسأله محمد ابن عبيد الله –، فقال: لِمَ تركا حديث صفوان بن عسال أصلًا؟. فقال: لفساد الطريق إليه.

قال الحاكم : إنما أراد أبو عبد الله بهذا حديث عاصم، عن زر، فإنهما تركا عاصم بن بهدلة، فأما عبد الله بن سلمة المرادي، ويقال: الهَمْداني، وكنيته أبو العالية، فإنه من كبار أصحاب علي، وعبد الله، وقد روى عن: سعد بن أبي وقاص، وجابر بن عبد الله، وغيرهما من الصحابة، وقد روى عنه: أبو الزبير المكي، وجماعة من التابعين.

علَّق عليه الذهبي في التلخيص: صحيح لا نعرف له علة. اهـ

قال المنذري: قال النسائي: حديث منكر، قال المنذري: وكان إنكاره له من جهة عبد الله ابن سلمة، فإن فيه مقالًا[1].

وقال ابن الملقن: رواه الترمذي، والنسائي، وابن ماجه بأسانيد صحيحة[2].

وقال الألباني: ضعيف[3].

قلت: إسناده ضعيف؛ فيه عبد الله بن سلِمة المرادي، صدوق تغير حفظه، وقد تفرد به، ومثله لا يحتمل تفرده[4].

٣. عن الوازع[5] بن عامر ﵁ قال: "قدمنا، فقيل: ذاك رسول الله، فأخذنا بيديه، ورجليه؛ نقبلها".

أخرجه أبو داود في ٤/٥٢٥/٥٢٢٧ – ومن طريقه: ابن الأعرابي في القبل، والمعانقة،

(١) نصب الراية ٤/٣٢٤.

(٢) البدر المنير ٩/٤٨.

(٣) ضعيف ابن ماجه ص٢٩٨.

(٤) ينظر: (ح١).

(٥) في بعض المصادر (زارع).

والمصافحة ص٧٢، والبيهقي في الكبرى ١٠٢/٧/ ١٣٩٧١، والشعب ٨٥٦٠/٢٩٤/١١، والدلائل ٣٢٧/٥-.

والبخاري – واللفظ له – في الأدب المفرد ص٣٣٩/ح٩٧٥، والتاريخ الكبير ٤٧٧/٣.

والبزار في المسند –كما في كشف الأستار ١٢١/٣ –.

وابن أبي خيثمة في التاريخ ٢٤٣/١.

والطبراني في الكبير ٢٧٥/٥/ ٥٣١٣.

وابن المقرئ في الرخصة في تقبيل اليد ص٨٠.

قال الهيثمي: رواه أحمد، وفيه هند بنت الوازع، ولم أعرفها، وبقية رجاله ثقات[1].

قلت: إسناده ضعيف؛ فيه أم أبان بنت الوازع، وهي مجهولة[2].

٤. عن عبد الله بن عمر – رضي الله عنهما – قال: "كنت في سرية من سرايا رسول الله ﷺ، فحاص الناس حيصة، وكنت فيمن حاص فقلنا: كيف نصنع، وقد فررنا من الزحف، وبؤنا بالغضب؟. ثم قلنا: لو دخلنا المدينة، فبتنا، ثم قلنا: لو عرضنا أنفسنا على رسول الله ﷺ، فإن كانت لنا توبة، وإلا ذهبنا، فأتيناه قبل صلاة الغداة، فخرج، فقال: «من القوم؟». قال: فقلنا: نحن الفرارون، قال: «لا؛ بل أنتم العكارون، أنا فئتكم، وأنا فئة المسلمين». قال: فأتيناه؛ حتى قبّلنا يده".

أخرجه أبو داود في ٢٦٤٩/٣٤٩/٢.

والترمذي في ١٧١٦/٢٦٧/٣.

والشافعي في المسند ح ١١٥٦- ومن طريقه البيهقي في المعرفة ٥٦٠٤/٢١٩/١٣، وفي الكبرى ٩/ ٧٦، ٧٧ -.

---

(١) مجمع الزوائد ٢/٩.

(٢) ينظر: تهذيب التهذيب ٤٥٨/١٢.

وابن أبي شيبة في المصنف ٣٣٦٨٦/٥٤١/٦ – ومن طريقه ابن ماجه ٣٧٠٤/١٢٢١/٢ –.

وأحمد – واللفظ له – في ٥٣٨٤/٢٨١/٩.

والبخاري في الأدب المفرد ص٣٣٨.

وابن الأعرابي في القبل والمعانقة والمصافحة ص٣٢-٣٤.

وابن المقرئ في الرخصة في تقبيل اليد ص٥٩.

قال الترمذي: هذا حديث حسن، لا نعرفه إلا من حديث يزيد بن أبي زياد. اهـ

قلت: إسناده ضعيف؛ فيه يزيد بن أبي زياد، وهو ضعيف(١)، وقد تفرد به.

قال ابن القطان: وإنا لم نصححه؛ لأنه من رواية يزيد بن أبي زياد، وقد علم ما فيه(٢).

وقال الألباني: ضعيف(٣).

٥. عن مزيدة العبدي ﷺ قال: "جاء الأشج يمشي؛ حتى أخذ بيد النبي ﷺ، فقبَّلها، فقال له النبي ﷺ: «أما إن فيك لخلقين يحبهما الله، ورسوله». قال: جبلاً جبلتُ عليه، أو خُلقا معي؟. قال: «لا؛ بل جبلًا جُبلت عليه». قال: الحمد لله الذي جبلني على ما يحب الله، ورسوله".

أخرجه البخاري في الأدب المفرد ص٢٠٦، وفي التاريخ الكبير ٣٠/٨.

وابن المقرئ في الرخصة في تقبيل اليد ص٧٠.

قلت: إسناده ضعيف؛ فيه هود بن عبد الله، وهو مجهول(٤).

وقال الألباني: ضعيف(١).

---

(١) ينظر: التقريب ص١٠٧٥.

(٢) البدر المنير ١٤٣/٩.

(٣) إرواء الغليل ٢٧/٥.

(٤) ينظر: تهذيب التهذيب ٧٤/١١.

٦. عن عطاء الخراساني رحمه الله: "أن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يقبلون يده".

أخرجه ابن أبي الدنيا في الإخوان ص٣٤.

قلت: إسناده معضل.

٧. عن أسامة بن شريك رضي الله عنه قال: "أتيت رسول الله ﷺ، وعنده أصحابه؛ كأن على رءوسهم الطير، فجاء الأعراب، فسألوا رسول الله ﷺ، ثم قام رسول الله ﷺ، وقام الناس فجعلوا يقبلون يده، فأخذتها، ووضعتها على وجهي، فإذا هي أطيب من ريح المسك، وأبرد من الثلج".

أخرجه ابن الأعرابي - واللفظ له - في القبل والمعانقة والمصافحة ص٣٤.

وابن المقرئ في الرخصة في تقبيل اليد ص٥٨.

والبيهقي في الشعب ٣/١٠٥/ ١٤٣٥.

قلت: تقبيل اليد في الحديث غير محفوظ، فالحديث أخرجه أحمد، وأصحاب السنن عدا النسائي، وغيرهم؛ بدون ذكر التقبيل.

وقال ابن حجر: سنده قوي(٢).

٨. عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما -: "أن عمر قام إلى النبي ﷺ، فقبَّل يده".

أخرجه ابن المقرئ في الرخصة في تقبيل اليد ص٧١.

قلت: إسناده ضعيف؛ فيه عبيد الله بن سعيد الجعفي، قائد الأعمش، وهو ضعيف(٣).

٩. عن عبد الله بن أبي بكر رضي الله عنه: "أن عامر بن الطفيل انتهى إلى رسول الله ﷺ ...، فقبَّل قدميه، قال: أشهد أن لا إله إلا الله، وأنك رسول الله، آمنت بك، وبما أنزل عليك، وعقد له رسول الله ﷺ اللواء على يديه، وأعطاه رسول الله ﷺ السيف، وقاتل بين يدي رسول الله =

---

(١) ضعيف الأدب المفرد ص٨١.

(٢) فتح الباري ١١/٥٧.

(٣) ينظر: التقريب ص٦٣٨.

ﷺ".

أخرجه ابن المقرئ في الرخصة في تقبيل اليد ص٧٤.

قلت: في إسناده رواة لم أقف على تراجم لهم.

١٠. عن أبي بزة رضي الله عنه قال: "دخلت مع مولاي، عبد الله بن السايب على رسول الله ﷺ، فقمت إلى رسول الله ﷺ، فقبَّلت رأسه، ويده، ورجله".

أخرجه ابن المقرئ في الرخصة في تقبيل اليد ص٨٩.

وابن قانع في المعجم ٣/٢٣٧.

قلت: إسناده ضعيف؛ فيه أحمد بن محمد بن عبدالله البزي، وهو ضعيف[١].

١١. عن ابن عباس – رضي الله عنهما – قال: "صنع رسول الله ﷺ إليَّ معروفًا، فقبَّلت يد رسول الله ﷺ خمس مرات".

أخرجه ابن المقرئ في الرخصة في تقبيل اليد ص٩٠.

قلت: إسناده ضعيف جدًا؛ فيه عبد الرحمن بن مالك بن مغول، وهو متروك[٢].

١٢. عن محمد بن عمر رحمه الله قال: "... قال أبو سفيان: فلما لقينا العدو بحنين، اقتحمت عن فرسي، وبيدي السيف صلتًا، والله يعلم أني أريد الموت دونه، وهو ينظر إلي، فقال العباس: يا رسول الله، هذا أخوك، وابن عمك: أبو سفيان بن الحارث، فارض عنه، قال: «قد فعلت، يغفر الله له كل عداوة عادانيها». ثم التفت إلي، فقال: «أخي؛ لعمري، فقبلت رجله في الركاب...»".

أخرجه الحاكم في المستدرك ٣/٢٨٤/ ٥١٠٨. وإسناده معضل.

وهذه الشواهد في تقبيل اليد، والرِجل كلها لا تخلو من ضعف؛ لا يتقوى بها حديث الباب؛ ولهذا أنكر الإمام مالك ما رُوي في تقبيل اليد[٣].

---

(١) ينظر: ميزان الاعتدال ١/١٤٤.

(٢) ينظر: لسان الميزان ٣/٤٢٧.

(٣) نقله عنه ابن حجر في فتح الباري ١١/٥٦.

٢٣٩- عن بُرَيْدَةَ بنِ الحُصَيْبِ ﷺ قَالَ: "جاءَ رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: أرِني آيةً، قالَ: «اذهبْ إلى تلكَ الشجرةِ، فادعها». فذهبَ إليها، فقالَ: إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ يدعوك، فمالتْ على كل جانبٍ منها؛ حتى قلعتْ عروقَها، ثمَّ أقبلتْ؛ حتى جاءتْ إلى رسولِ اللهِ ﷺ، فأمرَها رسولُ اللهِ أنْ ترجعْ، فقامَ الرجلُ، فقبَّل رأسَه، ويديه، ورجليه، وأسلَم".

تخريج الحديث:

أخرجه البزار في المسند ١٠/٣٢٤/٤٤٥٠، فقال: حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد، ومحمد بن يزيد، قالا: حدثنا عبد العزيز بن الخطاب، قال: حدثنا حِبَّان بن علي، قال: حدثنا صالح بن حيَّان، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه به، ثم قال البزار: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن صالح بن حيَّان؛ إلا حبان بن علي، ولا نعلمه يروى عن النبي ﷺ في تقبيل الرأس؛ إلا هذا الحديث[(١)].

وأخرجه الدارمي في السنن ١/٤٠٦/ ١٤٦٤.

وابن الأعرابي في القبل، والمعانقة، والمصافحة ص٧٣.

وأبو نعيم في دلائل النبوة ص ٣٣٢.

وابن عدي في الكامل ٤/٥٤.

والحاكم في المستدرك ٤/١٩٠/ ٧٣٢٦.

كلهم من طريق حِبَّان بن علي به نحوه، وهو عند الدارمي، وابن عدي مختصر.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.

وتعقبه الذهبي في التلخيص بقوله: بل واهٍ.

دراسة إسناده عند البزار من طريق ابن الجنيد:

. إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد:

(١) تعقبه الزيلعي في نصب الراية ٤/٣٢٤، فقال: وأعجب منه؛ كيف غفل عن حديث الإفك؟.

هو إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد، أبو إسحاق، المعروف بالختلي، صاحب كتب الزهد، والرقائق، وسؤالات يحيى بن معين، بغدادي، سكن سُر من رأى.

روى عن: أبي سلمة التبوذكي، وسليمان بن حرب، وغيرهما.

وروى عنه: أبو العباس بن مسروق الطوسي، ومحمد بن القاسم الكوكبي، وغيرهما.

قال الخطيب: كان ثقة.

وقال الذهبي: لم أظفر له بوفاة، وكأنها في حدود الستين ومائتين.

له ترجمة في: (الجرح والتعديل ٢/١١٠، وتاريخ بغداد ٦/١٢٠، وتاريخ دمشق ٧/٤، وتذكرة الحفاظ ٢/١٢٤).

. عبد العزيز بن الخطاب:

هو عبد العزيز بن الخطاب، الكوفي، أبو الحسن، نزيل البصرة.

روى عن: حِبَّان بن علي العَنَزي، والحسن بن صالح بن حي، وغيرهما.

وروى عنه: أبو حاتم الرازي، ومحمد بن يزيد الأسفاطي، وغيرهما.

قال أبو حاتم: صدوق.

وقال يعقوب بن شيبة: ثقة، صدوق.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق.

وهو من كبار العاشرة، مات سنة أربع وعشرين ومائتين. وأخرج له النسائي في خصائص علي، وابن ماجه.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ١٨/١٢٦، وتهذيب التهذيب ٦/٣٣٥، والتقريب ص٦١٢).

. حِبَّان بن علي:

هو حِبَّان بن علي العَنَزي – بفتح العين، والنون، ثم زاي –، أبو علي، الكوفي.

روى عن: صالح بن حيان القرشي، ويزيد بن أبي زياد، وغيرهما.

وروى عنه: عبد الله بن المبارك، وعبد العزيز بن الخطاب، وغيرهما.

قال ابن سعد، والنسائي: ضعيف.

وقال عبد الله بن علي بن المديني: سألت أبي عن حِبَّان بن علي، فضعفه، وقال: لا أكتب حديثه.

وقال البخاري: ليس عندهم بالقوي.

وقال أبو زرعة: ليِّن.

وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، ولا يحتج به.

وقال ابن عدي: له أحاديث صالحة، وعامة حديثه إفرادات، وغرائب، وهو ممن يحتمل حديثه، ويكتب.

وقال ابن حجر في التقريب: ضعيف، وكان له فقه، وفضل.

وهو من الثامنة، مات سنة إحدى، أو اثنتين وسبعين ومائة، وله ستون سنة.

له ترجمة في: (الكامل ٤٢٧/٢، وتهذيب الكمال ٣٣٩/٥، وميزان الاعتدال ٤٤٩/١، وتهذيب التهذيب ١٧٣/٢، والتقريب ص٢١٧).

. صالح بن حيَّان:

هو صالح بن حيَّان، القرشي، الكوفي.

روى عن: أبي وائل، وعبد الله بن بريدة، وغيرهما.

وروى عنه: إبراهيم بن الزبرقان، وحبان بن علي، وغيرهما.

قال الدوري، والدارمي، وأحمد بن أبي يحيى، عن يحيى بن معين، وأبو داود: ضعيف.

وقال ابن عدي: عامة ما يرويه غير محفوظ.

وقال أبو حاتم: ليس بالقوي، شيخ.

وقال النسائي، وأبو بشر الدولابي: ليس بثقة.

وقال ابن حجر في التقريب: ضعيف.

وهو من السادسة. وأخرج له ابن ماجه في التفسير.

له ترجمة في: (الكامل ٥٣/٤، وتهذيب الكمال ٣٣/١٣، وميزان الاعتدال ٢٩٢/٢، وتهذيب التهذيب ٣٨٦/٤، والتقريب ص٤٤٤).

. عبد الله بن بريدة:

هو عبد الله بن بريدة بن الحصيب، الأسلمي، أبو سهل، المروزي، قاضيها.

ثقة.

تقدمت ترجمته في (ح٢).

- عن أبيه:

هو بُريدة بن الحُصيب - بمهملتين؛ مصغرًا -، أبو سهل، وقيل: أبو عبد الله، الأسلمي.

صحابي، قال ابن السكن: أسلم حين مرَّ به النبي ﷺ مهاجرًا بالغميم، وأقام في موضعه؛ حتى مضت بدر، وأُحد، ثم قدم بعد ذلك، وقيل: أسلم بعد منصرف النبي ﷺ من بدر.

وفي الصحيحين عنه: أنه غزا مع النبي ﷺ ست عشرة غزوة.

سكن البصرة لما فتحت، وكان غزا خراسان في زمن عثمان، ثم تحول إلى مرو، فسكنها إلى أن مات في خلافة يزيد بن معاوية.

قال ابن سعد: مات سنة ثلاث وستين.اهـ وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (الاستيعاب ٤١/٢، وتهذيب الكمال ٥٣/٤، والإصابة٢٤١/١، وتهذيب التهذيب ٤٣٢/١، والتقريب ص١٦٦).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ فيه حبان بن علي، وصالح بن حيان، وهما ضعيفان.

قال الهيثمي: رواه البزار، وفيه صالح بن حيان، وهو ضعيف[1].

---

(١) مجمع الزوائد ١٠/٩

وضعفه ابن الملقن، وتعقب الحاكم في تصحيحه[1].

وقال الألباني: إسناده ضعيف[2].

(١) البدر المنير ٤٧/٩.

(٢) السلسلة الصحيحة ١١٨/١٣.

٢٤٠. عن صُهيبٍ، مَولى العبَّاسِ ﷺ قالَ: "رأيتُ عَليًا يقبِّل يدَ العبَّاسِ، ورجلِيه".

تخريج الأثر:

أخرجه البخاري في الأدب المفرد ص٣٣٩/ح٩٧٦، فقال: حدثنا عبد الرحمن بن المبارك، قال حدثنا سفيان بن حبيب، قال:حدثنا شعبة، قال: حدثنا عمرو، عن ذكوان، عن صهيب به.

وأخرجه الفسوي في المعرفة ٥١٤/١.

وابن المقرئ في الرخصة في تقبيل اليد ص٧٦ - ومن طريقه: ابن عساكر في التاريخ ٣٧٢/٢٦ ، والمزي في تهذيب الكمال ٢٤٠/١٣ -.

وابن عساكر في التاريخ ٣٧٢/٢٦ و٣٧٣.

كلهم من طريق سفيان بن حبيب به نحوه، وفي آخره زيادة.

دراسة إسناده عند البخاري:

. عبد الرحمن بن المبارك:

هو عبد الرحمن بن المبارك، العَيْشي - بالتحتانية، والمعجمة -، الطفاوي، البصري.

روى عن: إسماعيل بن علية، وسفيان بن حبيب، وغيرهما.

وروى عنه: البخاري، وأبو حاتم الرازي، وغيرهما.

قال العجلي، وأبو حاتم، والبزار: ثقة.

وذكره ابن حبان في كتاب الثقات.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة.

وهو من كبار العاشرة. وأخرج له البخاري، وأبو داود، والنسائي.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٣٨٢/١٧، وتهذيب التهذيب ٢٦٣/٦، والتقريب ص٥٩٧).

. سفيان بن حبيب:

هو سفيان بن حبيب، البصري، البزاز، أبو محمد. وقيل: غير ذلك.

روى عن: سليمان التيمي، وشعبة بن الحجاج، وغيرهما.

وروى عنه: حميد بن مسعدة، وعبد الرحمن بن المبارك العيشي، وغيرهما.

قال أبو حاتم: صدوق، ثقة، وكان أعلم الناس بحديث ابن أبي عروبة.

وقال يعقوب بن شيبة، والنسائي: ثقة، ثبت.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة.

وهو من التاسعة، مات سنة اثنتين، وقيل: ست وثمانين ومائة، وله ثمان وخمسون سنة. وأخرج له البخاري في الأدب المفرد، والباقون سوى مسلم.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ١٣٧/١١، وتهذيب التهذيب ١٧٠/٤، والتقريب ص٣٩٣).

. شعبة:

هو شعبة بن الحجاج بن الورد، العتكي مولاهم، أبو بسطام، الواسطي، ثم البصري.

ثقة، حافظ، متقن.

تقدمت ترجمته في (ح٨٤).

. عمرو:

هو عمرو بن مرّة بن عبد الله بن طارق الجَمَلي - بفتح الجيم، والميم -، المرادي، أبو عبد الله، الكوفي، الأعمى.

روى عن: سعيد بن جبير، وسعيد بن المسيب، وغيرهما.

وروى عنه: سليمان الأعمش، وشعبة بن الحجاج، وغيرهما.

قال إسحاق بن منصور، عن يحيى بن معين: ثقة.

وقال أبو حاتم: صدوق، ثقة، كان يرى الإرجاء.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، عابد، كان لا يدلس، ورُمي بالإرجاء.

وهو من الخامسة، مات سنة ثماني عشرة ومائة، وقيل: قبلها. وأخرج له الجماعة.

له ترجمة في: (تهذيب الكمال ٢٣٢/٢٢، وتهذيب التهذيب ١٠٢/٨، والتقريب ص٧٤٥).

ذكوان:

هو ذكوان، أبو صالح، السمان، الزيات، المدني، وكان يجلب الزيت إلى الكوفة.

ثقة، ثبت.

تقدمت ترجمته في (ح٤).

. صهيب:

هو صهيب، مولى العباس، ويقال له: صُهْبان، بضم أوله.

روى عن: مولاه، العباس بن عبد المطلب، وعلي بن أبي طالب.

وروى عنه: أبو صالح السمان، وعمرو بن دينار[1].

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات.

وأورده البخاري في التاريخ، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، ولم يذكرا فيه جرحًا، ولا تعديلاً.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق.اهـ

قلت: هو مجهول الحال. وأما ذكر ابن حبان له في الثقات، فإن قاعدته معروفة في الاحتجاج بمن لا يعرف[2].

وهو من الثالثة. وأخرج له البخاري في الأدب المفرد حديثًا واحدًا؛ هو هذا الحديث.

---

(١) ينظر: مصنف عبد الرزاق ٤٥٠/٤.

(٢) ينظر: ترجمة مسلم بن مخشي في (ح١).

له ترجمة في: (التاريخ الكبير ٣١٦/٤، والجرح والتعديل ٤٤٤/٤، وتهذيب الكمال ٢٤٠/١٣، وتهذيب التهذيب ٤٣٩/٤، والتقريب ص٤٥٦).

الحكم على الأثر:

إسناده لين؛ فيه صهيب مولى العباس، وهو مجهول الحال.

قال الذهبي: إسناده حسن، وصهيب لا أعرفه[1].

شواهده:

١. عن تميم بن سلمة رحمه الله قال: "لما قدم عمر رضي الله عنه الشام، تلقاه أبو عبيدة. قال: فقبَّل أبو عبيدة يدَ عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فكانوا يرون أنها سنة، ثم خليا، فجعلا يبكيان".

أخرجه ابن الأعرابي في القبل، والمعانقة، والمصافحة ص٣٦-٣٧.

وإسناده منقطع؛ حيث تميم بن سلمة لم يسمع من عمر رضي الله عنه[2].

٢. عن عمار بن أبي عمار رحمه الله: "أن زيد بن ثابت ركب يومًا، فأخذ ابن عباس بركابه، فقال: تنحَّ؛ يا ابنَ عمِ رسول الله ﷺ، فقال: هكذا أُمرنا أن نفعل بعلمائنا، وكبرائنا. فقال زيد: أرني يدك، فأخرج يده، فقبَّلها. فقال: هكذا أُمرنا أن نفعل بأهل بيت نبينا ﷺ".

أخرجه ابن المقرئ في الرخصة في تقبيل اليد ص٩٠ — ومن طريقه ابن عساكر في التاريخ ٣٢٦/١٩ —.

وفي إسناده رواة لم أقف على تراجم لهم.

وله طريق ثانٍ عن الشعبي ذكره ابن كثير في البداية والنهاية ٩٤/١٢.

٣. عن عبد الرحمن بن رزين رحمه الله قال: "مررنا بالرَّبذة، فقيل لنا: ها هنا سلمة بن الأكوع، فأتيته فسلمنا عليه، فأخرج يديه. فقال: بايعت بهاتين نبي الله ﷺ، فأخرج كفًا له ضخمة؛

(١) السير ٩٥/٢.

(٢) ينظر: تهذيب الكمال ٣٣٠/٤.

كأنها كف بعير، فقمنا إليها، فقبَّلناها".

أخرجه البخاري في الأدب المفرد ص٣٣٨/ح٩٧٣.

قال الألباني: حديث حسن[1].

٤. عن ثابت رحمه الله: "أنه قال لأنس بن مالك: أمسست النبي ﷺ بيدك؟. قال: نعم، فقبَّلها".

أخرجه البخاري في الأدب المفرد ص٣٣٨/ح٩٧٤.

وإسناده ضعيف؛ فيه علي بن زيد بن جُدْعان، وهو ضعيف[2].

وهذه الشواهد بمجموعها؛ تبين أنه وقع تقبيل يد بعض الصحابة رضي الله عنهم من قِبل بعض التابعين في حالات خاصة.

---

(١) صحيح الأدب المفرد ٣٨١/١.

(٢) ينظر: التقريب ص٦٩٦.

فقه الأحاديث:

حكم تقبيل اليد، والرِّجل عند اللقاء:

الذي ورد في السنة هو إلقاء تحية السلام عند مقابلة الرجل لأخيه، فعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تدخلون الجنة؛ حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا؛ حتى تحابوا، أولا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟. أفشوا السلام بينكم»[(١)].

ومن حق المسلم على أخيه ردُّ السلام، فعن أبي أبا هريرة ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «حق المسلم على المسلم خمس: ردُّ السلام، وعيادة المريض، واتباع الجنائز، وإجابة الدعوة، وتشميت العاطس»[(٢)].

وجاءت السنة – أيضًا – بالمصافحة، فعن قتادة قال: قلت لأنس: "أكانت المصافحة في أصحاب النبي ﷺ؟. قال: نعم"[(٣)].

قال ابن بطال ﵀: "المصافحة حسنة عند عامة العلماء، وقد استحبها مالك بعد كراهته"[(٤)].

وقال النووي ﵀: "المصافحة عند التلاقي؛ هي سنة بلا خلاف"[(٥)].

وأما تقبيل اليد، فقد تقدم أن الأحاديث المرفوعة الواردة فيه لا تخلو من ضعف، وقد أنكر مالك تقبيل اليد، وأنكر ما رُوي فيه[(٦)].

وقد وردت فيه بعض الآثار عن بعض الصحابة في حالات خاصة؛ لا يصح تعميمها

---

(١) أخرجه مسلم ح٥٤.

(٢) أخرجه البخاري ح١٢٤٠، ومسلم ح٢١٦٢.

(٣) أخرجه البخاري ح٦٢٦٣.

(٤) نقله عنه ابن حجر في فتح الباري ٥٥/١١.

(٥) شرح مسلم ١٠١/١٧ بتصرف يسير. وينظر: الدين الخالص ٤٤٥/٤.

(٦) نقله عنه ابن حجر في فتح الباري ٥٦/١١.

مطلقًا، فدل على أنه لم يكن عادة لهم، وإلا لاشتهرت فيه الآثار عنهم؛ حيث التلاقي بينهم يحصل كثيرًا[(١)].

وقال ابن تيمية ﵀: "أما تقبيل اليد، فلم يكونوا يعتادونه إلا قليلًا، "ولما قدموا عليه ﷺ مؤتة قبلوا يده، وقالوا: نحن الفرارون. قال: بل أنتم العكارون».
وقبَّل أبو عبيدة يد عمر، ورخص أكثر الفقهاء أحمد وغيره لمن فعل ذلك على وجه التدين لا على وجه التعظيم للدنيا، وكره ذلك آخرون: كمالك، وغيره"[(٢)].

وقال الشيخ عبد الله، والشيخ حسين أبناء الشيخ محمد بن عبد الوهاب – رحمهم الله –: "لا يجوز تقبيل أيدي الأمراء، والعلماء، والسادة، والانحناء في التحية، ويتخذ ذلك عادة، وسنة؛ بل ذلك من البدع المحدثة، فينبغي للمسلمين إزالتها، والنهي عنها.

وأما تقبيل اليد في بعض الأحيان، كتقبيل يد العالم لعلمه، أو من كان من أهل بيت رسول الله ﷺ لشرف نسبه، فلا بأس بذلك إذا لم يجعل عادة مستمرة، كما صح في الحديث: "أن أبا عبيدة قبَّل يد عمر". والفرق بين ما يفعل بعض الأحيان فيجوز، وما يجعل عادة، وسنة فلا يجوز، وهذا ظاهر عند أهل العلم"[(٣)].

وعامة العلماء على كراهية تقبيل اليد لأجل الدنيا؛ بل قال سليمان بن حرب: "إنه السجدة الصغرى". ورخص فيه أكثرهم لأجل الدين؛ كتقبيل يد العالم.

وجعلُ تقبيل اليد عادة؛ هو من فعل الأعاجم، قال القرطبي ﵀: "إذا سلم فإنه لا ينحني، ولا أن يقبل مع السلام يده، ولأن الانحناء على معنى التواضع لا ينبغي إلا لله. وأما تقبيل اليد، فإنه من فعل الأعاجم، ولا يُتَّبَعون على أفعالهم التي أحدثوها؛ تعظيمًا منهم

---

(١) ينظر: مجموع الفتاوى ٩٣/٢٧. والآداب الشرعية ٢٥٧/٢-٢٦٠. وغذاء الألباب ٣٣٢/١-٣٣٥. ومجموعة الرسائل والمسائل النجدية ١٢٢/٢.

(٢) مختصر الفتاوى المصرية ص٥٦٤. وينظر: تحقيق التجريد ص٤٨٤.

(٣) الدرر السنية ٢٣٠/٧. وفي نسختي القديمة ٣٥٢/٦.

لكبرائهم"(١).

وأما مدَّ العالم يده ليقبلها الناس، فمنهي عنه بلا نزاع، قال ابن تيمية رحمه الله: "وأما ابتداء مد اليد للناس ليقلبوها، وقصده لذلك، فينهى عن ذلك بلا نزاع كائنًا من كان؛ بخلاف ما إذا كان المقبِّل المبتدىء بذلك، وفي السنن: "قالوا: يا رسول الله، يلقى أحدنا أخاه، أفينحني له؟. قال: «لا». قالوا: فيلزمه، ويعانقه؟. قال: «لا». قالوا: فيصافحه؟. قال «نعم» (٢).

وأما تقبيل الرِّجل فالأحاديث، والآثار فيه لا تخلو من ضعف - كما تقدم -، والكراهة فيه أشد من تقبيل اليد؛ لما فيه من الخضوع(٣).

وأما الانحناء عند السلام ، فهو منهي عنه، قال ابن القيم رحمه الله: "أصل السجود: الانحناء لمن تعظمه. فكل منحن لشيء تعظيمًا له فهو ساجد، قاله ابن جرير، وغيره.
قلت: وعلى هذا فانحناء المتلاقيين عند السلام؛ أحدهما لصاحبه؛ من السجود المحرم، وفيه نهى صريح عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم"(٤).

ونقل هذا الكلام الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله، وعلَّق عليه بقوله: "الانحناء المحرم الذي عناه ابن القيم، وتكلم فيه أهل العلم، هو: الانحناء للمعظم من الناس تعظيمًا له بذلك؛ من غير مصافحة ولا معانقة، كما يفعله أهل الأمصار اليوم للمعظم عندهم، فيقومون له وينحنون له، ويعظمونه بذلك، وهذا لا يفعلونه غالبًا إلا للرؤساء. وأعظم من ذلك وأبلغ في التحريم: ما قد يفعله بعضهم غالبًا مع الانحناء، أو بدونه؛ من رفع يده، والإشارة بها إلى محل السجود منه من أنفه، وجبهته، وهذا فيه إشارة إلى السجود له؛ كما يفعله أهل الأمصار اليوم من الانحناء والإشارة إلى الأنف، والجبهة، وهو الانحناء المذموم المحرم، الذي عناه ابن القيم - رحمه الله -؛ لا ما يفعله المسلمون الآن من المصافحة، والمعانقة، ولا يقول هذا إلا جاهل

(١) التفسير ٩/٢٦٦.

(٢) الآداب الشرعية ٢/٢٥٩.

(٣) ينظر: الآداب الشرعية ٢/٢٥٧-٢٦٠. وغذاء الألباب ١/٣٣٢-٣٣٥.

(٤) إغاثة اللهفان ٢/٣٠٨.

متنطع متشدد؛ سمع لفظ الانحناء، وأنه محرم، وأنه من السجود، والتعظيم للمخلوق، فقاس عليه سلام أهل الإسلام، أو ظن أنه هو الذي عناه ابن القيم، وجعل إكبابه عليه للمعانقة انحناء له، وتعظيمًا، وهذا باطل – كما تقدم بيانه –، والله أعلم"[(١)].

تقبيل يد، ورِجل الولي الصالح؛ لأجل التبرك:

ذهب المخالفون إلى مشروعية تقبيل يد، ورِجل الولي الصالح؛ لأجل التبرك، والصحيح هو عدم مشروعيته[(٢)]؛ لما يلي:

١. لا دليل على مشروعيته من الكتاب، أو السنة –كما تقدم –.

٢. أن الأحاديث، والآثار في تقبيل اليد، والرِجل لا تخلو من ضعف – كما تقدم –، وقد ورد في تقبيل اليد بعض الآثار عن بعض الصحابة في حالات خاصة؛ لا يصح تعميمها.

٣. أنه على تقدير ثبوتها؛ فهي على سبيل التحية، والاحترام؛ لا على سبيل التبرك.

٤. أن الصحابة ﭫ أجمعوا على ترك التبرك بالخلفاء الأربعة عند السلام عليهم، ولو كان مشروعًا لما تركوه، وهم أحرص الناس على الخير.

٥. أنه على تقدير أن ذات الصالح مباركة، فهو أمر يختص بالشخص الصالح؛ كما أن إيمانه، وعمله يختص به، ومن أراد الانتفاع ببركته فهو ينتفع بأمر أجنبي عنه. وإنما يُنتفع من الرجل الصالح بما جاء في الشرع؛ كالانتفاع بدعائه[(٣)].

٦. أن التبرك بالصالحين ذريعة للغلو فيهم؛ يبين هذا ما حصل من المخالفين بالغلو بالصالحين إلى أن وقعوا في الشرك الأكبر[(٤)].

---

(١) الدرر السنية ٢٤١/٧. وفي نسختي القديمة ٣٥٧/٦.

(٢) تقدم الكلام على عدم مشروعية التبرك بالصالحين في فقه الأحاديث من المبحث الخامس من هذا الفصل.

(٣) ينظر: مجموع الفتاوى ٢١١/١-٢١٢ و٨٣/٢٧. وتيسير العزيز الحميد ص١٨٥-١٨٦.

(٤) ينظر: الحكم الجديرة بالإذاعة ص٢٤. والاعتصام ٤٨٢/١-٤٨٥.

قال ابن الحاج رحمه الله: "الولي تعظيمه باتباعه؛ لا تقبيل يده، وقدمه، ولا التمسح به"[1] .

وسئل أبناء الشيخ محمد بن عبد الوهاب، والشيخ حمد بن ناصر : عن المصافحة بالأيدي، والمعانقة، وتقبيل اليد؟.

فأجابوا – رحمهم الله – بقولهم: "المصافحة سنة مرغب فيها، والمعانقة لا بأس بها، وأما تقبيل اليد؛ فورد فيه أحاديث تدل على ذلك، واعتياده في حق البعض، وبعض الأحيان دون بعض، وأما المداومة على ذلك واعتقاده سنة، فليس في الأحاديث ما يدل على ذلك.

ونحن لم ننه الناس عن تقبيل اليد؛ على الوجه الوارد في الأحاديث؛ بل الواقع خلاف ذلك؛ فيقبلون أيدي السادة الذين يعتقدون فيهم "السر" ويرجون منهم البركة، ويجعلون التقبيل من باب الذل، والانحناء المنهي عنه، وصار ذريعة إلى الشرك بالله، والشرع قد ورد بسد الذرائع"[2] .

(١) المدخل ص٢٦٣ بتصرف يسير.

(٢) الدرر السنية ٢٣٠/٧. وفي نسختي القديمة ٣٥٢/٦.

الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون في التقبيل، والجواب عنها:

استدل المخالفون بأحاديث، وآثار على مشروعية تقبيل يد، ورِجل الولي على سبيل التبرك، وهذه الأحاديث، والآثار لا يصح الاستدلال بها: إما لعدم ثبوتها، أو لعدم وجود دلالة فيها - كما يلي -:

فقد استدلوا بحديث كعب بن مالك ﷺ قال: "لما نزلت توبتي، أتيت النبي ﷺ، فقبلت يده، وركبتيه".

وحديث بريدة بن الحصيب ﷺ وفيه: "فقام الرجل، فقبَّل رأسه، ويديه، ورجليه، وأسلم".

وأثر صهيب، مولى العباس ﷺ قال: "رأيت عليًا يقبِّل يد العباس، ورجليه".

وجه الاستدلال: أن هذه الأحاديث، والآثار دلت على جواز تقبيل يد، ورِجل الولي على سبيل التبرك، وكذا تقبيل الشريف العلوي؛ ولو كان طفلًا؛ لأن في كل واحد من ذرية فاطمة جزءًا من بضعة النبي ﷺ(١).

والجواب: أن هذه الأحاديث، والآثار ضعيفة - كما تقدم -؛ فلا يصح الاحتجاج بها، ولم يكن من عادة الصحابة ﷺ تقبيل اليد، وقد جاءت آثار يسيرة عن بعضهم في تقبيل اليد في حالات خاصة لا يصح تعميمها، وقد سبق أن الذي جاءت به السنة هو إلقاء التحية، والمصافحة.

وأما تقبيل الرِّجل، فالأحاديث الواردة فيه لا تخلو من ضعف.

وعلى تقدير ثبوت الأحاديث، والآثار في التقبيل؛ لا يصح الاستدلال بها لما يلي:

١. أنه لا دلالة فيها على التبرك؛ بل هي على سبيل التحية، والكرامة؛ كما في تقبيل الولد ليد أبيه.

٢. أن الصحابة ﷺ لم يكن من عادتهم تقبيل اليد، ولو كان يشرع تقبيل يد، ورِجل الولي

---

(١) ينظر: سعادة الدارين ٢/٣٢-٣٧.

للتبرك؛ لكان الصحابة إليه أسرع، واشتهر عنهم، فهم أحرص الناس على الخير.

٣. أن المداومة على تقبيل يد ورِجل الولي، واتخاذه عادة؛ ذريعة للغلو به، وهو – أيضًا – فتنة له.

وأما دعواهم باستحباب تقبيل الشريف العلوي؛ ولو كان طفلًا؛ لأن في كل واحد من ذرية فاطمة جزءًا من بضعة النبي ﷺ ، فهذا التعليل لا يصح؛ لما يلي:

أ. أن أهل الإيمان من بيت النبي ﷺ لهم حق التكريم، ولا يشترط في تكريمهم تقبيل يد ورِجل الواحد منهم، وقد كان الصحابة ﷺ يكرمون أهل بيت النبي ﷺ، ويحفظون وصية رسول الله ﷺ فيهم، ولم يكن من عادة الصحابة ﷺ تقبيل أيديهم عند السلام عليهم.

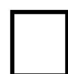
ب . أنه لم يكن من عادة الصحابة ﷺ تقبيل يد النبي ﷺ عند السلام عليه، فمن باب أولى أهل بيته.

ج . أنه لا يوجد دليل على أن أجساد أهل بيت النبي ﷺ مباركة، وأنه يشرع التمسح بهم لطلب البركة؛ بل بركة الجسد خاصة بالنبي ﷺ(١).

قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله: "تقبيل يد السادة المنسوبين لأهل البيت؛ لم يكن الصحابة ﷺ يعتادونه؛ لا مع رسول الله ﷺ ولا مع أهل بيته، ولا شك أنهم أعظم الناس محبة له وتوقيرًا، وإنما كانوا يعتادون السلام، والمصافحة، اتباعًا لما سنه رسول الله ﷺ بأمره، وفعله"(٢).

(١) تقدم الكلام على عدم مشروعية التبرك بالصالحين في فقه الأحاديث من المبحث الخامس من هذا الفصل.

(٢) الدرر السنية ٢٣٠/٧. وفي نسختي القديمة ٣٥٢/٦.



الخاتمة

الخاتمة

وفي ختام هذه الرسالة؛ أحمد الله على إعانته، وتيسيره، وهنا أوجز أهم نتائج البحث، وتوصياته فيما يلي:

النتائج:

أولاً: أهمية توحيد العبادة، وعظم منزلته من الدين، وهو دعوة الأنبياء – عليهم السلام –، والخلل فيه هو أمر عظيم.

ثانيًا: أنَّ شبكة المعلومات (الإنترنت) هي أكبر مصدر للمعلومة في هذا العصر، وأثرها على الناس كبير؛ لكثرة المستخدمين لها، وتنوع طرق التأثير فيها، وهي تشتمل على الخير، والشر، والهدى، والضلال؛ إلا أن الشر الموجود فيها أكثر من الخير؛ نظرًا لأن أكثر مواقعها الالكترونية هي من وضع الكفار، وأهل البدع.

ثالثًا: حرص أهل الأهواء، والبدع؛ المخالفين في باب توحيد العبادة على نشر دعوتهم الباطلة، وإثارة الشبهات، والاستدلال بالأحاديث، والآثار على تأييد باطلهم من خلال شبكة المعلومات، ومن أخطر شبهاتهم ما تعلَّق بتوحيد العبادة.

رابعًا: عظم منزلة الدعاء من الدين، وهو من أجل العبادات التي يجب صرفها لله – تعالى –، وأن دعاء غير الله، والاستغاثة به، وطلب الشفاعة، والدعاء من الميت، والدعاء عند الأضرحة، والتوسل بذات المخلوق، وحقه ، وجاهه؛ كلها مما نهى عنه الشرع.

خامسًا: أن الشريعة جاءت بالنهي عن الشرك، وسد ذرائعه في جانب القبور، وذلك من خلال النهي عن السجود للقبور، وبناء المساجد عليها، ووضعها في المساجد، والصلاة عندها، ورفعها، والتمسح بها، وتقبيلها، وشدِّ الرحال إليها.

سادسًا: من صور الغلو في الأنبياء – عليهم السلام –، والأولياء: اعتقاد أنهم يعلمون الغيب، وأن حياة الأنبياء في قبورهم هي كالحياة الدنيوية، واعتقاد حياة الخضر – عليه السلام

-، ووجود الغوث، والقطب، والأوتاد، والنجباء، واعتقاد وقوع الكرامة من الميت، وانتفاع الحي بها.

سابعًا: أن الذبح، والنذر هما من العبادات؛ التي لا يجوز صرفها لغير الله، أو فعلها عند أبواب الأولياء. وكذا الحلف لا يكون إلا بالله، وأن قول: أعوذ بالله، وبك؛ هو من الأقوال المنهي عنها.

ثامنًا: أن التبرك لا يكون إلا بما جاء به الشرع، وأن من صور التبرك الممنوع: التبرك بالصلاة في مواضع صلاة النبي ﷺ، والتبرك بالصالحين، وبتربة المدينة، وإحياء الآثار النبوية، والتبرك بها، وتقبيل يد، ورِجل الولي لأجل التبرك.

تاسعًا: بلغ عدد أحاديث الرسالة (٢٤٠) حديثًا، وأثرًا، وبلغ عدد تراجم الرواة (٤١٢) راويًا.

وتفصيلها كالتالي: الأحاديث، والآثار الصحيحة، والحسنة (١١٨) حديثًا، وأثرًا، والأحاديث، والآثار الضعيفة، والموضوعة (١١٠) حديثًا، وأثرًا، والأحاديث التي توقفت عن الحكم عليها (٤) أحاديث، والأحاديث التي لم أقف على إسناد لها (٨) أحاديث.

وبلغ عدد الأحاديث، والآثار التي خُرِّجت في الشواهد، وغيرها (٢١١) حديثًا، وأثرًا.

عاشرًا: هذه الأحاديث، والآثار التي استدل بها المخالفون لا يصح الاحتجاج بها: إما لعدم ثبوتها، وإما لعدم وجود الدلالة فيها.

وتبيَّن من استدلالاتهم مخالفتهم لمنهج أهل السنة في فهم الأحاديث، والعمل بها، ولوحظ وهاء حججهم، واضطرابهم -كما تقدم بيانه في فقه الأحاديث عند كل مبحث -.

التوصيات:

أولاً: أن تقوم أقسام السنة بالكليات الشرعية - مشكورة - بمشروع علمي يشتمل على دراسة الأحاديث، والآثار التي يستدل بها المخالفون في بقية أبواب الاعتقاد من خلال شبكة المعلومات.

ثانيًا: إنشاء مواقع الكترونية متميزة تُعنى بمنهج أهل السنة، والرد على المخالفين، وتكون من قِبل مؤسسات علمية؛ يُشرف عليها نخبة من أهل العلم؛ حيث الموجود الآن في الشبكة لا يكفي لكثرة مواقع المخالفين.

ثالثًا: العناية بالمواقع التفاعلية، والحوارية؛ التي فيها تواصل مباشر مع المستخدمين للشبكة؛ لبيان المعتقد الصحيح، والجواب عن الشبهات.

رابعًا: أن يكون لأهل العلم دور فاعل في شبكة المعلومات من خلال: بثّ البحوث العلمية، والدروس، والفتاوى.

خامسًا: تضمين مناهج التعليم في المرحلة الثانوية، والتعليم العالي أصول أهل السنة في توحيد العبادة، والجواب عن شبهات المخالفين بأسلوب يناسب المرحلة العمرية.

سادسًا: إقامة الدورات العلمية، والندوات، والمحاضرات؛ التي تُعنى ببيان أصول أهل السنة، والرد على المخالفين.

سابعًا: متابعة ما يستجد في شبكة المعلومات من شبهات للمخالفين في باب توحيد العبادة، ونقضها.

الفهارس

وتشمل الآتي:

١- فهرس الآيات القرآنية.

٢- فهرس الأحاديث مرتبة على الأطراف.

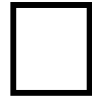
٣- فهرس الآثار مرتبة على الأطراف.

٤- فهرس الرواة المترجم لهم.

٥- فهرس المصادر والمراجع.

٦- فهرس الموضوعات.

فهرس الآيات□
مرتبة على السور□



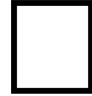
(عذرا العزو غير دقيق بسبب التعديل)

رقم الآية	الآية	الصفحة
	سورة البقرة	
٢٢	﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٢﴾﴾	١٠١٨
٣٠	﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ ..﴾	٨٣٢،٨٣٣
٣٧	﴿فَتَلَقَّىٰ آدَمُ مِن رَّبِّهِ كَلِمَاتٍ﴾	٤٩٣،٥٦٩
٤٠	﴿وَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ ﴿٤٠﴾﴾	١٨١
٨٩	﴿وَكَانُوا مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا ...﴾	٥٥٨،٥٨١
١٢٥	﴿وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾	٥٠،١١٨٣،١١٨٢،١٢٠٠
١٣٣	﴿ أَمْ كُنتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ ...﴾	٣٨
١٧١	﴿ وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ ...﴾	١٨٥
١٩٥	﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾	٢٤١
١٩٧	﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ﴾	٤١
٢٥٥	﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ ...﴾	٥٧٤،٨٤٤
	سورة آل عمران	
٣٨	﴿هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ﴾	١٨٥
١٤٤	﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ . .﴾	٤٢١،٩٠٨

رقم الآية	الآية	الصفحة
سورة الحجر		
٧٥	﴿ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْمُتَوَسِّمِينَ ﴿٧٥﴾ ﴾	٨٦١
سورة النحل		
١٧	﴿ أَفَمَن يَخْلُقُ كَمَن لَّا يَخْلُقُ ۗ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿١٧﴾ ﴾	٤١٤
٢١-٢٢	﴿ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا . . . ﴾	١٩٧
سورة الإسراء		
٥٧	﴿ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ . . . ﴾	٥٦٢،٥٦٣
سورة الكهف		
٥٢	﴿ وَيَوْمَ يَقُولُ نَادُوا شُرَكَائِيَ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ . . . ﴾	١٨٥
٥٥	﴿ وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَن يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَىٰ . . . ﴾	٣١
سورة مريم		
٣	﴿ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا ﴿٣﴾ ﴾	١٨٥
٤١	﴿ وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ ۚ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَّبِيًّا . . . ﴾	٤٧
٥٩	﴿ فَخَلَفَ مِن بَعْدِهِمْ خَلْفٌ ﴾	٢٨
٩٢	﴿ وَمَا يَنبَغِي لِلرَّحْمَٰنِ أَن يَتَّخِذَ وَلَدًا ﴿٩٢﴾ ﴾	٧٩٦
سورة الأنبياء		

رقم الآية	الآية	الصفحة
١٥	﴿فَٱسْتَغَٰثَهُ ٱلَّذِى مِن شِيعَتِهِۦ عَلَى ٱلَّذِى مِنْ عَدُوِّهِۦ﴾	٢٥١
٢٤	﴿رَبِّ إِنِّى لِمَآ أَنزَلْتَ إِلَىَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ ﴿٢٤﴾﴾	٥٦٤
٦٨	﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ وَيَخْتَارُ﴾	١١٩١
سورة العنكبوت		
٥٧	﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ﴾	٤٢١،٩٠٨
٦٥	﴿فَإِذَا رَكِبُوا۟ فِى ٱلْفُلْكِ دَعَوُا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾	١٧٧
سورة الروم		
٤٨	﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى يُرْسِلُ ٱلرِّيَٰحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا﴾	١٩٦
٥٢	﴿فَإِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ وَلَا تُسْمِعُ ٱلصُّمَّ ٱلدُّعَآءَ . .﴾	٤١٩،٤٢٣
سورة الأحزاب		
٣٨	﴿وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا ﴿٣٨﴾﴾	٨٧٢
سورة فاطر		
١٣	﴿ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ ٱلْمُلْكُ . . .﴾	٤٧،٤١٤
١٤	﴿إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا۟ دُعَآءَكُمْ . . .﴾	٤٣٦،٥٥٢
٢٢	﴿وَمَا يَسْتَوِى ٱلْأَحْيَآءُ وَلَا ٱلْأَمْوَٰتُ . .﴾	٤١٦،٤٢٣،٩٠٩،٩٧١
سورة يس		

فهرس الأحاديث النبوية
مرتبة على الأطراف



(عذرا العزو غير دقيق بسبب التعديل)

فهرس الآثار□

مرتبة على الأطراف□

(عذرا العزو غير دقيق بسبب التعديل)

الأثر	القائل	الصفحة
أتيتُ على قبورِ شُهداءِ أُحدٍ، فإذا هي مشخصةٌ...	الشعبي	٧٠١
إِذَا مَرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ أخيهِ يَعْرِفُهُ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ...	أبو هريرة	٤٦١
إِذَا قُبِضَتْ نَفْسُ الْعَبْدِ تَلَقَّاهُ أَهْلُ الرَّحْمَةِ ...	أبو أيوب	٣٢٨
إذا كُنتَ بوادٍ، تخافُ فيه السِّباعَ...	علي بن أبي طالب	١٠٣٤
أَرْسَلَنِي (أي عثمان بن عبد الله) أَهْلِي إِلَى أُمِّ سَلَمَة...	عثمان بن عبد الله	١٠٧١
أصابَ النَّاسَ قحطٌ في زمنِ عمر، فجاءَ رجلٌ...	مالك الدار	٩٣
أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ ﵁ عَلَى فَرَسِهِ مِنْ مَسْكَنِهِ بِالسُّنْحِ...	عائشة	٤٧٣
إنَّ آخرَ خُطبةٍ خطبَها معاويةُ أنْ قالَ...	ثمامة بن كلثوم	١١٣٦
إِنَّ أَعْمَالَكُمْ تُعْرَضُ عَلَى موتاكم، فيسرُّون ويساؤون..	أبو الدرداء	٣٣٨
أنَّ أنسَ بنَ مالكٍ دفعَ إلى أبي العَاليةَ الرياحي تفاحةً..	ثابت بن أسلم	١٠٩٠
أَنَّ ثَابِتَ بْنَ قَيْس بن شمَّاس جَاءَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ...	أنس بن مالك	٣٦٥
إنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ لَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ، دَعَا بِخَلَقٍ..	ابن شهاب	١١٤٣
أنَّ صعبَ بنَ جُثامة، وعوفَ بنَ مالك كانا متآخيين..	شهر بن حوشب	٣٥٤
أنَّ عمرَ بنَ الخطَّابِ بعثَ جيشًا، وأمَّر عليهم رجلًا...	عبد الله بن عمر	٨٤٩

الأثر	القائل	الصفحة
جاءَ عمرُ بنُ الخطابِ، فقالَ: لو كانَ مسجدَ قباء...	مجمع بن جارية	٧٧٧
حضرتُ عائشةَ - رضيَ اللهُ عنها -، وهي تقولُ...	عامر الشعبي	١١٤٦
خَدِرَتْ رِجْلُ ابنِ عمرَ، فقالَ له رجلٌ...	عبدالرحمن بن سعد	١٥٥
الخضرُ ابنُ آدمَ لِصلبِهِ، ونُسيء له في أجلِه...	عبد الله بن عباس	٩١٧
رأيتُ أنسَ بنَ مالك؛ أتى قبرَ النبيِّ ﷺ، فوقفَ...	منيب بن عبد الله	٥٨٢
رأَيتُ قبرَ عُثْمَان بن مَظْعُون مرتفعًا.	عبدالله بن أبي بكر	٦٩٩
رَأَيْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَتَحَرَّى أَمَاكِنَ مِنْ الطَّرِيقِ...	موسى بن عقبة	١٠٤٧
رأيتُ عليًا يقبِّل يدَ العبَّاسِ، ورجلِيه.	صهيب مولى عباس	١٢٢٠
رأيتُ ناسًا منْ أصحابِ النَّبي ﷺ؛ إذا خلا المسجدُ..	يزيد بن قسيط	٧١٦،١١٢٧
رَأَيْتُنِي، وَنَحْنُ غُلمانٌ شُبَّانٌ زَمَنَ عُثْمَانَ، وَإِنَّ أَشَدَّنَا...	خارجة بن زيد	٦٩٥
سألنَا عبدَ اللهِ عنْ هذه الآيةِ: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُواْ﴾..	مسروق	٢٨٦
صُرِخ بِنا إلى قتلانَا يومَ أُحد؛ حينَ أَجرى معاويةُ ...	جابر بن عبد الله	٢٧٩
غزونَا؛حتى إذا انتهينا إلى المدينةِ (مدينةِ قسطنطينيةِ)..	أبو أيوب	٣٢٢
فَإِذَا أَنَا مُتُّ، فَلا تَصْحَبْنِي نَائِحَةٌ، وَلا نَارٌ...	عمرو بن العاص	٣١٤
قالتْ صفيةُ بنتُ عبدِ المطلبِ؛ ترثي رسولَ اللهِ ﷺ...	عروة بن الزبير	١٣٩

الأثر	القائل	الصفحة
ما كان يَزَالُ يُرَى عَلَى قَبْرِ النَّجَاشِيِّ نُورٌ.	عائشة	٩٦٥
لما دخلَ عمرُ الشامَ سأله بلالٌ أن يقرَّه به، ففعلَ ...	أبو الدرداء	٧١٣
وكِّل إلياسُ بالفيافِي، ووكِّل الخضرُ بالبحورِ...	الحسن البصري	٩٢٠
يا أميرَ المؤمنين، أنا أشهدُ أنْ لا إله إلا الله...	كعب الأحبار	٧٧٤

فهرس الرواة المترجم لهم□

(عذرا العزو غير دقيق بسبب التعديل)

العلم	الصفحة
أبان بن صالح بن عمير بن عبيد القرشي، مولاهم.	٦٧
أبان بن أبي عياش فيروز البصري، أبو إسماعيل، العبدي.	٨٩٤
أبان بن يزيد العطار البصري، أبو يزيد.	١٠٧٨
إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأنصاري، أبو إسماعيل.	١٠٣٦
إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع الأنصاري، أبو إسحاق.	٩٥٥
إبراهيم بن الحجاج بن زيد السامي، أبو إسحاق.	٨٩٧
إبراهيم الحلواني.	١٠٣٤
إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري، أبو إسحاق.	٦٩٥
إبراهيم بن طهمان الخراساني، أبو سعيد.	٦٢٨
إبراهيم بن عبد الرحمن بن عبدٍ القاريّ.	١١٢٥
إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد، أبو إسحاق، المعروف بالختلي.	١٢١٤
إبراهيم بن محمد بن سليمان بن بلال بن أبي الدرداء، أبو إسحاق.	٧١٤
إبراهيم بن المنذر بن عبد الله الأسدي، الحزامي.	١٠٣٤
إبراهيم بن ميسرة الطائفي.	٣٢٥

العلم	الصفحة
حماد بن سلمة بن دينار البصري، أبو سلمة.	٣٥٦
حمزة بن أبي جعفر بن حريث.	١١٢٥
حميد بن زياد، أبو صخر، ويقال: هو حميد بن صخر، أبو مودود.	٤٤٧
حميد بن عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن الرُؤاسي، أبو عوف.	١١٤٠
حَيْوَة بن شريح بن صفوان التجيبي، أبو زرعة .	٤٤٧
خارجة بن زيد بن ثابت الأنصاري، أبو زيد.	٦٩٧
خارجة بن الصلت البُرْجُمي.	١٠١١
خالد بن زيد بن كليب الأنصاري، أبو أيوب.	٣٢٦
داود بن الحصين، الأموي مولاهم، أبو سليمان، المدني.	١٠٣٧
داود بن رُشيد، الهاشمي مولاهم، الخوارزمي، نزيل بغداد.	٩٧٤
داود بن أبي صالح، حجازي.	٧١١
داود بن عمرو بن زهير بن عمرو بن جميل الضبي، أبو سليمان.	٣٢٣
داود بن قيس الفراء الدباغ، أبو سليمان القرشي مولاهم، المدني.	٦٦٦
ذكوان، أبو صالح، السَّمَّان ، الزيَّات، المدني.	١٠٠
راشد بن سعد المِقْرَئي، الحمصي.	٥٣٧

العلم	الصفحة
هُشيم بن بشير بن القاسم بن دينار، السلمي، أبو معاوية، الواسطي.	١٠٧٣
الهيثم بن عدي الطائي، أبو عبد الرحمن، المنبجي.	١٠٦
وكيع بن الجراح بن مليح، الرُؤاسي، أبو سفيان.	٦٩٩
وهب بن جرير بن حازم بن زيد، أبو عبد الله، الأزدي.	٦٥٣
يحي بن أيوب الغافقي، أبو العباس.	٨٥١
يحي بن الحسين، العلوي.	٧٢٠
يحي بن زكريا بن أبي زائدة الهَمْداني، أبو سعيد.	٥٥٦
يحي بن صالح الوُحَاظي.	٣٣٤
يحي بن طلحة بن عبيد الله التيمي.	١٣٥
يحي بن عبد الله بن بكير، المخزومي مولاهم.	٨٧٤
يحي بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي عمرة، الأنصاري.	٦٩٧
يحي بن عمرو بن مالك النُكري.	٣٩٣
يحي بن أبي كثير الطائي مولاهم، أبو نصر.	٨٢٧
يربوع الحنفي.	١٥٣
يزيد بن رومان المدني، أبو روح، مولى آل الزبير.	٩٦٥

فهرس المصادر والمراجع

١- إبطال التأويلات لأخبار الصفات، للقاضي أبي يعلى، محمد بن الحسين بن الفراء. تحقيق: محمد بن حمد الحمود. دار إيلاف الدولية.

٢- الإبهاج في شرح المنهاج على منهاج الوصول إلى علم الأصول للبيضاوي، لعلي بن عبد الكافي السبكي. تحقيق : جماعة من العلماء. دار الكتب العلمية. ط١/١٤٠٤هـ.

٣- إتحاف الأذكياء بجواز التوسل بالأنبياء، والأولياء، لعبد الله الصديق الحسني. الناشر: علي رحمي.

٤- إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، لأحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري. تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم. دار الوطن. ط١/١٤٢٠هـ.

٥- إتحاف الزائر وإطراف المقيم للسائر في زيارة النبي ﷺ، لأبي اليُمن، عبد الصمد بن عبد الوهاب بن عساكر. تحقيق: حسين محمد شكري. شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم. ط١.

٦- إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة، لأبي الفضل، أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني. تحقيق: مركز خدمة السنة والسيرة. مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف. ط١/ ١٤١٥ هـ.

٧- الاتصال والانقطاع، للدكتور إبراهيم اللاحم. مكتبة الرشد. ط١/١٤٢٦هـ.

٨- الإتقان في علوم القرآن، لعبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي. تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم. المكتبة العصرية. ١٤٠٧هـ.

٩- إثبات عذاب القبر، لأبي بكر، أحمد بن الحسين البيهقي. تحقيق : د. شرف محمود القضاة. دار الفرقان. ط٢/ ١٤٠٥هـ.

١٠- الآحاد والمثاني، لأبي بكر أحمد بن عمرو الضحاك الشيباني (ابن أبي عاصم). تحقيق: د. باسم فيصل الجوابرة. دار الراية. ط١/١٤١١هـ.

١١- أحاديث السفر، لأبي اليُمن، عبد الصمد بن عبد الوهاب بن عساكر. تحقيق: رياض حسين الطائي. دار المغني. ط١/١٤٢٥هـ.

١٢- الأحاديث الطوال، لأبي القاسم، سليمان بن أحمد الطبراني. تحقيق : حمدي بن عبد المجيد السلفي. مطبعة الأمة. ط٢/١٤٠٤هـ.

١٣- الأحاديث المائة المشتملة على مائة نسبة إلى الصنائع، لمحمد بن علي بن طولون. تحقيق : مسعد عبد الحميد السعدني. دار الطلائع – القاهرة.

١٤- الأحاديث المختارة، لضياء الدين محمد بن عبد الواحد المقدسي. تحقيق: أد. عبد الملك بن عبد الله بن دهيش. دار خضر. ط٣/١٤٢٠هـ.

١٥- الأجوبة المهمة، لأبي الفضل، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني. تحقيق: مأمون محمد.

١٦- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، لعلي بن بلبان الفارسي. تحقيق: شعيب الأرنؤوط. مؤسسة الرسالة.ط١/١٤١٢هـ.

١٧- أحكام الجنائز وبدعها، لمحمد ناصر الدين الألباني. مكتبة المعارف. ط١/١٤١٢هـ.

١٨- الأحكام الشرعية الكبرى، لعبد الحق بن عبد الرحمن الأشبيلي (ابن الخراط). تحقيق: حسين بن عكاشة. مكتبة الرشد. ط١/ ١٤٢٢هـ.

١٩- الأحكام الفقهية للتعاملات الإلكترونية، للدكتور/ عبد الرحمن بن عبد الله السند. دار الوراق. ط٢/١٤٢٦ هـ.

٢٠- الإحكام في أصول الأحكام، لأبي محمد، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري. دار الكتب العلمية.

٢١- أحكام القرآن، لمحمد بن عبد الله الأندلسي (ابن العربي). دار الكتب العلمية.

٢٢- إحكام الفصول في أحكام الفصول، لأبي الوليد الباجي. تحقيق: عبد المجيد تركي. دار الغرب الإسلامي. ط٢/١٤١٥هـ.

٢٣- أحوال الرجال، لأبي إسحاق إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني. تحقيق: السيد صبحي السامرائي. مؤسسة الرسالة. ط١/١٤٠٥هـ.

٢٤- إحياء علوم الدين، لأبي حامد، محمد بن محمد الغزالي.

وبذيله: المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار،

لأبي الفضل، عبد الرحيم بن الحسين العراقي. مكتبة دار الباز.

٢٥- أخبار مكة في قديم الدهر، وحديثه، لأبي عبد الله، محمد بن إسحاق بن العباس المكي الفاكهي. تحقيق: د. عبد الملك عبد الله دهيش. دار خضر. ط٢/١٤١٤هـ.

٢٦- أخبار مكة، وما جاء فيها من الآثار، لأبي الوليد، محمد بن عبد الله بن أحمد الأزرقي. تحقيق: علي عمر. مكتبة الثقافة الدينية. ط٢.

٢٧- اختصار علوم الحديث، لأبي الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي. تحقيق: علي بن حسن الحلبي. دار العاصمة. ط١/١٤١٥هـ.

٢٨- الأدب، لأبي بكر بن أبي شيبة. تحقيق: د. محمد رضا القهوجي. دار البشائر الإسلامية. ط١/١٤٢٠هـ.

٢٩- الآداب الشرعية والمنح المرعية، لأبي عبد الله محمد بن مفلح المقدسي. مكتبة ابن تيمية.

٣٠- أدب المرتعى في علم الدعا، ليوسف بن حسن بن عبد الهادي. تحقيق: محمد خلوف آل عبد الله. دار النوادر. ط١/١٤٢٨هـ.

٣١- الأدب المفرد، لمحمد بن إسماعيل الجعفي البخاري. تحقيق: محمد بن هشام البرهاني. ط١/١٤٠١هـ.

طبعة أخرى: تحقيق : محمد فؤاد عبدالباقي. دار البشائر الإسلامية. ط٣/١٤٠٩هـ.

٣٢- الأربعين في إرشاد السائرين إلى منازل المتقين، أو الأربعين الطائية، لأبي الفتوح، مجد الدين محمد بن محمد بن علي الطائي الهمذاني. تحقيق: عبدالستار أبوغدة. دار البشائر الإسلامية. ط٢/١٤٢٠هـ.

٣٣- الأربعين في التصوف، لأبي عبد الرحمن، محمد بن الحسين بن محمد بن موسى بن خالد بن سالم النيسابوري، السلمي. مجلس دائرة المعارف العثمانية. ١٤٠١هـ.

٣٤- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري،لأحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الملك القسطلاني. المطبعة الكبرى الأميرية. ط٧/١٣٢٣ هـ.

٣٥- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، لمحمد بن علي الشوكاني. تحقيق:

محمد سعيد البدري. مؤسسة الكتب الثقافية. ط١/١٤١٢هـ.

٣٦- الإرشاد في معرفة علماء الحديث، لأبي يعلى، الخليل بن عبد الله الخليلي. تحقيق: د. محمد سعيد إدريس. مكتبة الرشد. ط١/١٤٠٩هـ.

٣٧- إرشاد القاصي، والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني، لنايف بن صلاح المنصوري. دار الكيان.

٣٨- إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد، لمحمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني. طبع ضمن مجموعة الرسائل المنيرية. دار إحياء التراث العربي.

٣٩- الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات، لأبي معاذ، طارق بن عوض الله بن محمد. مكتبة ابن تيمية. ط١/ ١٤١٧ هـ.

٤٠- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، لمحمد ناصر الدين الألباني. المكتب الإسلامي. ط٢/١٤٠٥.

٤١- الأسامي والكنى، لأبي أحمد محمد بن محمد بن أحمد بن إسحاق (الحاكم الكبير). تحقيق: يوسف الدخيل. مكتبة الغرباء الأثرية. ط١/١٤١٤هـ.
نسخة أخرى: مخطوطة في برنامج المكتبة الشاملة.

٤٢- الاستبصار في نقد الأخبار، لعبد الرحمن بن يحيى المعلمي. تحقيق: سيدي محمد الشنقيطي. دار أطلس. ط١/١٤١٧هـ.

٤٣- الاستذكار، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر. تحقيق: د. عبد المعطي قلعجي. دار قتيبة. ط١/١٤١٤هـ.

٤٤- الاستغناء في معرفة المشهورين من حملة العلم بالكنى، لأبي عمر يوسف بن عبد الله ابن عبد البر. تحقيق: د. عبد الله السوالمة. دار ابن تيمية. ط٢/١٤١٢هـ.

٤٥- الاستيعاب في معرفة الأصحاب. ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة.

٤٦- أسد الغابة في معرفة الصحابة، لأبي الحسن، علي بن محمد الجزري (ابن الأثير). دار الفكر. ١٤٢٥هـ.

٤٧- أسماء شيوخ مالك بن أنس، لمحمد بن إسماعيل بن خلفون الأندلسي. تحقيق: رضا بو شامة الجزائري. أضواء السلف. ١٤٢١هـ.

٤٨- الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة، لأبي بكر، أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي. تحقيق: عز الدين علي السيد. مكتبة الخانجي. ط٢/١٤١٣هـ.

٤٩- الأسماء والصفات، لأبي بكر، أحمد بن الحسين البيهقي. تحقيق: عبد الله الحاشدي. طبعة مكتبة السوادي. ط١/١٤١٣هـ.

٥٠- الأسنة الحداد في رد شبهات علوى الحداد، لسيلمان بن سحمان. أضواء السلف. ط١/١٤٢٦هـ.

٥١- الإصابة في تمييز الصحابة، لأبي الفضل، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني.
وبذيله: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر. تحقيق: طه محمد الزيني. مكتبة ابن تيمية. ١٤١١هـ.
طبعة أخرى: تحقيق : علي محمد البجاوي. دار الجيل. ط١/١٤١٢هـ.

٥٢- أصل صفة صلاة النبي ﷺ، لمحمد ناصر الدين الألباني. مكتبة المعارف للنشر والتوزيع. ط١/ ١٤٢٧ هـ.

٥٣- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، لمحمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي. دار الفكر للطباعة والنشر. ١٤١٥ هـ.
طبعة أخرى: مكتبة ابن تيمية. ١٤٠٨هـ.

٥٤- أطراف الغرائب والأفراد للدارقطني، لأبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي. تحقيق: جابر بن عبد الله السريع. دار التدمرية. ط١/١٤٢٨هـ.

٥٥- إطراف المسند المعتلي بأطراف المسند الحنبلي، لأبي الفضل، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني. دار الكلم الطيب.
طبعة أخرى: تحقيق: د. زهير بن ناصر الناصر. دار ابن كثير. ط١/١٤١٤هـ.

٥٦- الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار، لأبي بكر، محمد بن موسى الحازمي. تحقيق: د. عبد المعطي قلعجي. جامعة الدراسات الإسلامية. ط٢/١٤١٠هـ.

٥٧- الاعتصام، لأبي إسحاق، إبراهيم بن موسى الغرناطي الشاطبي. تحقيق: سليم الهلالي. دار ابن عفان. ط٢/١٤١٤هـ.

٥٨- الإعلام بسنته عليه السلام، لأبي عبد الله، مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري الحنفي. تحقيق :كامل عويضة. مكتبة نزار مصطفى الباز. ط١/١٤١٩ هـ.

٥٩- إعلام الموقعين عن رب العالمين، لأبي عبد الله، محمد بن أبي بكر الزرعي (ابن قيم الجوزية). تحقيق: طه عبد الرءوف سعد. دار الجيل.

طبعة أخرى: تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد. المكتبة العصرية. ١٤٠٧هـ.

٦٠- الإغاثة بأدلة الاستغاثة، لحسن بن علي السقاف. مكتبة الإمام النووي. ط١/١٤١٠هـ.

٦١- إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان، لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر الزرعي (ابن قيم الجوزية). تحقيق : محمد حامد الفقي. دار المعرفة. ط٢/ ١٣٩٥هـ.

طبعة أخرى: تحقيق: محمد سيد كيلاني. مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده. ١٣٨١هـ.

٦٢- الاغتباط بمن رمي بالاختلاط، لبرهان الدين أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن خليل (سبط ابن العجمي). تحقيق: علاء الدين علي رضا. دار الحديث. ط١/١٤٠٨هـ.

٦٣- اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، لأحمد بن عبد الحليم النميري (ابن تيمية). تحقيق: الدكتور/ ناصر العقل. مكتبة الرشد.ط٤/١٤١٤هـ.

٦٤- الاقناع لطالب الانتفاع، لأبي النجا، موسى بن أحمد الحجاوي. تحقيق: د.عبد الله التركي. وزارة الشؤون الإسلامية بالمملكة العربية السعودية. ط٢/١٤١٩هـ.

٦٥- أقوال التابعين في مسائل التوحيد والإيمان، للدكتور/ عبد العزيز بن عبد الله المبدل. دار التوحيد. ط١/١٤٢٤هـ.

٦٦- الاكتفاء بما تضمنه من مغازي رسول الله والثلاثة الخلفاء، لأبي الربيع، سليمان بن موسى الكلاعي. تحقيق: د . محمد كمال الدين عز الدين علي. عالم الكتب. ط١/ ١٤١٧هـ.

٦٧- الإكمال في ذكر من له رواية في مسند أحمد سوى من ذكر في تهذيب الكمال، لأبي المحاسن، محمد بن علي بن الحسن الحسيني. تحقيق: عبد الله سرور بن فتح

محمد. دار اللواء. ط١/١٤١٢هـ.
٦٨- الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب، لعلي ابن هبة الله أبي نصر بن ماكولا. دار الكتاب الاسلامي.
طبعة أخرى: دار الكتب العلمية. ط١/١٤١١هـ.
٦٩- إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمغلطاي بن قليج البكرجي. تحقيق: عادل أحمد، وأسامة بن إبراهيم. مكتبة نزار مصطفى الباز. ط١/١٤٢٢هـ.
٧٠- ألفاظ وعبارات الجرح والتعديل بين الإفراد والتكرير والتركيب، ودلالة كل منها على حال الراوي والمروي، للدكتور/ أحمد معبد عبد الكريم. أضواء السلف. ط١/١٤٢٥هـ.
٧١- الألفاظ والمصطلحات المتعلقة بتوحيد الربوبية،لآمال بنت عبد العزيز العمرو. رسالة دكتوراه من قسم العقيدة بكلية أصول الدين بجامعة الإمام محمد بن سعود.
٧٢- الأم، لمحمد بن إدريس الشافعي. دار الفكر. ط٢/ ١٤٠٣ هـ.
طبعة أخرى: تحقيق: محمود مطرجي. دار الكتب العلمية. ط١/١٤١٣هـ.
٧٢- الأمالي، ليحيى بن الحسين الشجري. عالم الكتب.
٧٣- الأمالي، للحسين بن إسماعيل المحاملي. (رواية ابن مهدي الفارسي، وابن الصلت القرشي). تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي. دار النوادر. ط١/١٤٢٧هـ.
نسخة أخرى (رواية ابن يحيى البيِّع): تحقيق: د. إبراهيم القيسي. المكتبة الإسلامية. ط١/١٤١٢هـ.
٧٤- الأمالي، لعبد الملك بن محمد بن بشران. تحقيق: عادل يوسف العزازي. دار الوطن. ط١/١٤١٨هـ.
٧٥- الإمام في بيان أدلة الأحكام، لعز الدين عبد العزيز بن عبد السلام السلمي. تحقيق: رضوان مختار بن غربية. دار البشائر الإسلامية. ط١/١٤٠٧هـ.
٧٦- الإمتاع بالأربعين المتباينة السماع، لأبي الفضل، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني. تحقيق: محمد حسن إسماعيل. دار الكتب العلمية. ط١/١٤١٨هـ.

٧٧- الأمثال في الحديث النبوي، لأبي محمد عبدالله بن محمد بن جعفر بن حيان. تحقيق: د.عبد العلي عبد الحميد حامد. الدار السلفية. ط٢/ ١٩٨٧م.

٧٨- الإنترنت ماله وما عليه. للمهندس نايف منير فارس. مكتبة ابن كثير. ط١/١٤٢٩هـ.

٧٩- الانتصار لحزب الله الموحدين، والرد على المجادل عن المشركين، لعبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين. تحقيق: الوليد الفريان. دار طيبة. ١٤٠٩هـ.

٨٠- الانحرافات العقدية والعلمية في القرنين الثالث عشر والرابع عشر الهجريين، وآثارهما في حياة الأمة، لعلي بن بخيت الزهراني. دار طيبة. ط٢/١٤١٨هـ.

٨١- الأنساب، لأبي سعد، عبد الكريم بن محمد السمعاني. تحقيق: عبد الله عمر البارودي. مكتبة المؤيد. ط١/١٤٠٨هـ.

٨٢- الإنصاف في حقيقة الأولياء وما لهم من الكرامات والألطاف، لمحمد بن إسماعيل الصنعاني. تحقيق: عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر. دار ابن عفان. ط١/١٤١٨هـ.

٨٣- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، لعلي بن سليمان المرداوي. تحقيق: محمد حامد الفقي. دار إحياء التراث العربي.

طبعة أخرى: تحقيق: د. عبد الله التركي. هجر للطباعة والنشر. ط١/١٤١٥هـ.

٨٤- الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة، لعبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني. المطبعة السلفية. ١٤٠٢هـ.

٨٥- أهوال القبور، لعبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي. تحقيق: عاطف صابر شاهين. دار الغد الجديد. ط١/ ١٤٢٦هـ.

٨٦- الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، لأبي بكر، محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري. تحقيق: أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف. دار طيبة. ط١/١٤٠٥هـ.

٨٧- الأولياء، لأبي بكر، عبد الله بن محمد القرشي (ابن أبي الدنيا). ينظر: موسوعة الإمام ابن أبي الدنيا.

٨٨- الإيضاح في علوم البلاغة، لجلال الدين أبي عبد الله محمد بن سعد الدين بن عمر القزويني. دار إحياء العلوم. ط٤/١٩٩٨م.

٨٩- الإيماء إلى زوائد الأمالي والأجزاء، لنبيل سعد الدين سَليم جَرَّار. أضواء السلف. ط١/ ١٤٢٨ هـ.

٩٠- الإيمان، لمحمد بن إسحاق بن يحيى بن منده. تحقيق: أ.د. علي بن محمد الفقيهي. دار الفضيلة. ط٤/١٤٢١هـ.

٩١- الباعث على إنكار البدع والحوادث، لأبي شامة، عبد الرحمن بن إسماعيل. تحقيق: عثمان أحمد عنبر. دار الهدى. ط١/ ١٣٩٨هـ.

٩٢- بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم، ليوسف بن حسن بن عبد الهادي. تحقيق: د. وصي الله بن محمد بن عباس. دار الراية. ط١/١٤٠٩هـ.

٩٣- البحر الرائق شرح كنز الدقائق، لزين الدين، ابن نجيم الحنفي. دار المعرفة.

٩٤- بحر الفوائد المشهور بمعاني الأخبار، لأبي بكر، محمد بن أبي إسحاق إبراهيم بن يعقوب الكلاباذي البخاري. تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، وأحمد فريد المزيدي. دار الكتب العلمية. ط١/١٤٢٠هـ.

٩٥- البحر المحيط في أصول الفقه، لحمد بن بهادر الزركشي. تحقيق: مجموعة من المحققين. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت.

٩٦- بدائع الفوائد، لأبي عبد الله، محمد بن أبي بكر الزرعي (ابن قيم الجوزية). مكتبة ابن تيمية.

٩٧- البداية والنهاية، لأبي الفداء، إسماعيل بن كثير الدمشقي. تحقيق: د. عبدالله عبدالمحسن التركي. هجر للطباعة والنشر. ط١/ ١٤١٧هـ

طبعة أخرى: تحقيق: علي محمد معوض وآخرون. دار الكتب العلمية. ط١/١٤١٥هـ.

٩٨- البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، لعمر بن علي الأنصاري (ابن الملقن). تحقيق: مصطفى أبو الغيط عبد الحي، وآخرون. دار الهجرة. ط١/١٤٢٥هـ.

٩٩- بدع القبور: أنواعها، وأحكامها، للدكتور/ صالح بن مقبل العصيمي. دار الفضيلة. ط٢/١٤٣٢هـ.

١٠٠- البدع والنهي عنه، لمحمد بن وضاح القرطبي. مكتبة ابن تيمية. تحقيق: عمرو عبد المنعم سليم. ط١/١٤١٦هـ.

١٠١- البراهين الإسلامية في رد الشبهة الفارسية، لعبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن. تحقيق: محمد العارف بن عثمان الهرري. مكتبة الهداية. ط١/١٤١٠هـ.

١٠٢- البروق النجدية في اكتساح الظلمات الدجوية، لعبد الله بن علي القصيمي. رياض الجنة. ط٢/١٩٨٩م.

١٠٣- بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث، لعلي بن أبي بكر الهيثمي. تحقيق: مسعد السعدني. دار الطلائع.

١٠٤- بغية النقاد النقلة فيما أخل به كتاب "التبيان" وأغفله أو ألم به فما تممه ولا كمله، لمحمد بن أبي يحيى (ابن المواق). أضواء السلف. ط١/١٤٢٥هـ.

١٠٥- البناء على القبور، لعبد الرحمن بن يحيى المعلمي. تحقيق: حاكم بن عبيسان المطيري. دار أطلس. ط١/١٤١٧هـ.

١٠٦- بهجة المجالس وأنس الجالس وشحذن الذاهن والهاجس، لأبي عمر، يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري. تحقيق: محمد مرسي، وزميله. مكتبة ابن تيمية.

١٠٧- البيان والتوضيح لمن أخرج له في الصحيح ومس بضرب من التجريح، لأبي زرعة، أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين العراقي. تحقيق: كمال يوسف الحوت. دار الجنان. ط١/١٤١٠هـ.

١٠٨- البيان المبدي لشناعة القول المجدي، لسليمان بن سحمان.أضواء السلف.

١٠٩- البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة، لأبي الوليد، محمد بن أحمد بن رشد القرطبي. تحقيق: د. محمد حجي، وآخرون. دار الغرب الإسلامي. ط٢/ ١٤٠٨ هـ.

١١٠- بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام، لأبي الحسن علي بن محمد (ابن

القطان الفاسي). تحقيق: د. الحسين آيت سعيد. دار طيبة. ط١/١٤١٨هـ.

١١١- تاج العروس من جواهر القاموس، لمحمد مرتضى الحسيني الزبيدي. تحقيق: مجموعة من المحققين. دار الهداية.

طبعة أخرى: تحقيق: علي شيري. المكتبة التجارية. ١٤١٤هـ.

١١٢- تاريخ الأمم والملوك، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري. دار الكتب العلمية. ط١/١٤٠٧هـ.

١١٣- تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي عن أبي زكريا يحي بن معين. تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف. دار المأمون للتراث.

١١٤- تاريخ الإسلام، ووفيات المشاهير والأعلام، لمحمد بن أحمد بن عثمان الذهبي. تحقيق: د. عمر عبد السلام تدمري. دار الكتاب العربي. ط١/١٤١١هـ.

١١٥- تاريخ أسماء الثقات ممن نقل عنهم العلم، لأبي حفص عمر بن أحمد بن عثمان (ابن شاهين). تحقيق: د. عبد المعطي قلعجي. دار الباز. ط١/١٤٠٦هـ.

١١٦- تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين، لأبي حفص عمر بن أحمد بن عثمان(ابن شاهين). تحقيق: د. عبد الرحيم محمد القشقري. ط١/١٤٠٩هـ.

١١٧- التاريخ الأوسط، لمحمد بن إسماعيل الجعفي البخاري. تحقيق: د. يحي بن عبد الله الثمالي. مكتبة الرشد. ط١/١٤٢٦هـ.

طبعة أخرى: تحقيق : محمود إبراهيم زايد. دار الوعي. ط١/ ١٣٩٧هـ.

١١٨- تاريخ أبي زرعة الدمشقي عبد الرحمن بن عمرو النصري. تحقيق: شكر الله بن نعمة الله القوجاني. مجمع اللغة العربية بدمشق.

١١٩- تاريخ بغداد، لأحمد بن علي بن ثابت (الخطيب البغدادي). دار الكتب العلمية.

١٢٠- تاريخ الثقات، لأحمد بن عبد الله العجلي. تحقيق: د. عبد المعطي القلعجي. دار الكتب العلمية. ط١/١٤٠٥هـ.

١٢١- تاريخ جرجان، لحمزة بن يوسف السهمي الجرجاني. تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان. عالم الكتب. ط٤/١٤٠٧هـ.

١٢٢- تاريخ العلماء، والرواة للعلم بالأندلس، لأبي الوليد، عبد الله بن محمد بن يونس الأزدي. تحقيق: عزت العطار الحسيني. مطبعة المدني. ١٤٠٨هـ.

١٢٣- التاريخ الكبير، لأبي بكر، أحمد بن أبي خيثمة زهير بن حرب. تحقيق: صلاح هلل. الفاروق الحديثة. ط١/١٤٢٧هـ.

طبعة أخرى: تحقيق: عبد الرحمن بن عادل بن سعد وأيمن شعبان. غراس للنشر والتوزيع. ط١/١٤٢٥هـ.

١٢٤- التاريخ الكبير، لمحمد بن إسماعيل الجعفي البخاري. تحقيق: عبد الرحمن المعلمي وآخرون. مؤسسة الكتب الثقافية.

١٢٥- تاريخ المدينة، لعمر بن شبة النميري. تحقيق: علي محمد دندل وياسين سعد الدين بيان. مكتبة عباس الباز. دار الكتب العلمية. ط١/١٤١٧هـ.

١٢٦- تاريخ مدينة دمشق، لأبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله (ابن عساكر). تحقيق: عمر بن غرامة العمري. دار الفكر. ١٤١٥هـ.

١٢٧- تاريخ واسط، لأسلم بن سهل الرزاز الواسطي (بحشل). تحقيق: كوركيس عواد. عالم الكتب. ط١/١٤٠٦هـ.

١٢٨- تأسيس التقديس في كشف تلبيس داود بن جرجيس، لعبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين. تحقيق: عبد السلام آل عبد الكريم. مؤسسة الرسالة. ط١/١٤٢٢هـ.

١٢٩- تالي تلخيص المتشابه، لأحمد بن علي بن ثابت (الخطيب البغدادي). تحقيق: مشهور آل سلمان وأحمد الشقيرات. دار الصميعي. ط١/١٤١٧هـ.

١٣٠- التبرك: أنواعه وأحكامه، للدكتور/ناصر بن عبد الرحمن الجديع. مكتبة الرشد. ط٢/١٤١٣هـ.

١٣١- التبيان في أقسام القرآن، لأبي عبد الله، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي (ابن القيم). تحقيق: محمد حامد الفقي. دار المعرفة.

١٣٢- تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، لعثمان بن علي الزيلعي. مكتبة إمدادية ملتان.

١٣٣- تجريد التوحيد المفيد، لتقي الدين، أحمد بن علي المقريزي. دار عالم الفوائد. تحقيق: علي بن محمد العمران. ط١/١٤١٧هـ.

١٣٤- تحرير علوم الحديث، لعبد الله بن يوسف الجديع. مؤسسة الريان. ط١/١٤٢٤هـ.

١٣٥- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، لأبي الحجاج، يوسف المزي. تحقيق: د. بشار عواد معروف. دار الغرب الإسلامي. ط١/١٩٩٩م.

طبعة أخرى: تحقيق: عبد الصمد شرف الدين. المكتب الإسلامي. ط٢/١٤٠٣هـ.

١٣٦- تحفة التحصيل، لأبي زرعة، أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين العراقي. تحقيق: عبد الله نوارة. مكتبة الرشد. ط١/١٤١٩هـ.

١٣٧- تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين، لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني. دار القلم. ١٩٨٤م.

١٣٨- تحفة الطالب والجليس في كشف شبه داود بن جرجيس، لعبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ. دار العاصمة. ط٢/ ١٤١٠هـ.

١٣٩- تحفة القاري في الرد على الغماري، لحماد بن محمد الأنصاري. مكتبة المعلا. ١٤٠٦هـ.

١٤٠- تحقيق التجريد في شرح كتاب التوحيد، لعبد الهادي بن محمد بن عبد الهادي البكري. تحقيق: حسن بن علي العواجي. أضواء السلف. ط١/ ١٤١٩هـ.

١٣٨- تحقيق المراد في أن النهي يقتضي الفساد، لأبي سعيد، خليل بن الأمير سيف الدين كيكلدي العلائي. تحقيق: د. إبراهيم محمد سلقيني. دار الفكر. ط١/١٤٠٢هـ.

١٣٩- تخريج أحاديث إحياء علوم الدين. استخراج: محمود بن محمد الحداد. دار العاصمة. ط١/١٤٠٨هـ.

١٤٠- تخريج حديث أوس الثقفي في فضل الجمعة، وبيان علته، لأسعد سالم تميم. دار الرازي. ط١/١٤٢٠هـ.

١٤١- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، لعبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي. تحقيق: طارق بن عوض الله. دار العاصمة. ط١/١٤٢٤هـ.

١٤٢- التدليس في الحديث، للدكتور/ مسفر بن غرم الله الدميني. ط١/ ١٤١٢هـ.

١٤٣- التدمرية، لأحمد بن عبد الحليم النميري (شيخ الإسلام ابن تيمية). تحقيق: محمد السعوي. مكتبة العبيكان. ط٢/١٤١٤هـ.

١٤٤- التدوين في أخبار قزوين، لعبد الكريم بن محمد الرافعي. تحقيق: عزيز الله العطاردي. دار الكتب العلمية. ١٤٠٨هـ.

١٤٥- تذكرة الحفاظ، لمحمد بن أحمد بن عثمان الذهبي. تحقيق: زكريا عميرات. دار الكتب العلمية. ط١/ ١٤١٩هـ.

طبعة أخرى: تحقيق: عبد الرحمن بن يحيي المعلمي. مكتبة ابن تيمية.

١٤٦- التذكرة في أحوال الموتى، وعلوم الآخرة، لأبي عبد الله، محمد بن أحمد القرطبي.

١٤٧- تذهيب المقال في جواز سؤال الأولياء بعد الانتقال، لمحمد بن نشأت عبد المنعم. طبعة خاصة على نفقة المؤلف.

١٤٨- ترجيح أساليب القرآن على أساليب اليونان، لمحمد بن إبراهيم الوزير. دار البصائر. ط١/١٤٣٠هـ.

١٤٩- الترغيب في الدعاء، لعبد الغني بن عبد الواحد المقدسي. تحقيق: فواز أحمد . دار ابن حزم. ١٤١٦هـ.

١٥٠- الترغيب والترهيب، لأبي القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل التيمي الأصبهاني (قِوام السنة). تحقيق: أيمن بن صالح بن شعبان. دار زمزم. ط١/١٤١٤هـ.

١٥١- الترغيب، والترهيب من الحديث الشريف، لعبد العظيم بن عبد القوي المنذري. تحقيق : إبراهيم شمس. دار الكتب العلمية. ط١/ ١٤١٧هـ.

طبعة أخرى: تحقيق: محيي الدين ديب مستو. وآخرون. دار ابن كثير. ط٣/١٤٢٠هـ.

١٥٢- التسعينية، لأحمد بن عبد الحليم النميري (شيخ الإسلام ابن تيمية). تحقيق: الدكتور/ محمد العجلان. مكتبة المعارف. ط١/١٤٢٠هـ.

١٥٣- تصحيح الدعاء، لبكر بن عبد الله أبو زيد. دار العاصمة. ط١/١٤١٩ه.

١٥٤- تطهير الاعتقاد عن إدران الإلحاد، لمحمد بن إسماعيل الأنصاري. تحقيق: صبري بن سلامة شاهين. دار القبس. ط١/١٤٢٦هـ.

١٥٥- تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، لأبي الفضل، أحمد بن علي بن حجر

العسقلاني. تحقيق: د. إكرام الله إمداد الحق. دار البشائر الإسلامية. ط١/١٤١٦هـ.

١٥٦- تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، لأبي الفضل، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني. تحقيق: د.عاصم بن عبد الله القريوتي. مكتبة المنار. ط١.
طبعة أخرى: تحقيق: د. أحمد بن علي سير المباركي. ط٢/١٤١٤هـ.

١٥٧- التعريف ببطلان ما نُسب إلى الإمام أحمد بجواز التمسح، وتقبيل القبر الشريف، للدكتور/ صادق سليم صادق. ط١/١٤٣٢هـ.

١٥٨- التعريفات الاعتقادية، لسعد بن محمد آل عبد اللطيف. دار الوطن. ط١/١٤٢٢هـ.

١٥٩- تعظيم قدر الصلاة، لمحمد بن نصر المروزي. تحقيق: د. عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي. مكتبة الدار. ط١/١٤٠٦هـ.

١٦٠- التعريفات، لعلي بن محمد الجرجاني. تحقيق: إبراهم الأبياري. دار الكتاب العربي. ط٢/١٤١٣هـ.

١٦١- تعليق الدارقطني على المجروحين لابن حبان. تحقيق: خليل بن محمد العربي. الفاروق الحديثة. ط١/١٤١٤هـ.

١٦٢- التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان وتمييز سقيمه من صحيحه، وشاذه من محفوظه، لأبي عبد الرحمن، محمد ناصر الدين الألباني. دار با وزير للنشر والتوزيع. ط١/ ١٤٢٤ هـ.

١٦٣- تفسير التابعين: عرض ودراسة مقارنة، للدكتور/ محمد بن عبد الله الخضيري. دار الوطن. ط١/١٤٢٠هـ.

١٦٤- تفسير القرآن، لعبد الرزاق بن همام الصنعاني. تحقيق: د. مصطفى مسلم محمد. مكتبة الرشد. ط١/١٤١٠هـ.

١٦٥- تفسير السمعاني، لأبي المظفر، منصور بن محمد السمعاني. تحقيق: ياسر بن إبراهيم، وزميله. دار الوطن. ط١/ ١٤١٨هـ.

١٦٦- تفسير القرآن العظيم، لأبي الفداء، إسماعيل بن كثير الدمشقي. تحقيق: محمود

حسن. دار الفكر. ١٤١٤هـ.

طبعة أخرى: مؤسسة الريان.

١٦٧- تفسير القرآن العظيم مسندًا عن رسول الله ﷺ، والصحابة، والتابعين، لعبد الرحمن ابن محمد بن إدريس الرازي. تحقيق: أسعد بن محمد الطيب. مكتبة نزار مصطفى الباز. ط٢/١٤١٩هـ.

١٦٨- تقريب التهذيب، لأبي الفضل، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني. تحقيق: أبي الأشبال صغير أحمد شاغف الباكستاني. دار العاصمة. ط١/١٤١٦هـ.

١٦٩- تقوية الإيمان، لإسماعيل بن عبد الغني بن وَلي الله الدهلوي. تحقيق: سيد عبد الماجد الغوري. دار وحي القلم. ط١/ ٢٠٠٣ م.

١٧٠- التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح[(١)]، لأبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي. تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان. المكتبة السلفية. ط١/١٣٨٩هـ.

طبعة أخرى: دار الحديث. ط٢/١٤٠٥هـ.

١٧١- تكملة الإكمال، لمحمد بن عبد الغني البغدادي (ابن نقطة). تحقيق: د. عبد القيوم عبد الرب النبي. جامعة أم القرى. ١٤١٧هـ.

١٧٢- تلبيس إبليس، لعبد الرحمن بن علي بن محمد (ابن الجوزي). تحقيق : د. السيد الجميلي. دار الكتاب العربي. ط١/١٤٠٥هـ.

١٧٣- التلخيص الحبير في أحاديث الرافعي الكبير، لأبي الفضل، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني. تحقيق : عبد الله هاشم اليماني. ١٣٨٤هـ.

طبعة أخرى: تحقيق: حسن عباس قطب. مؤسسة قرطبة. ط١/ ١٤١٦هـ.

١- (١) هكذا اسمه على غلاف الكتاب، وقد سماه المؤلف -كما في مقدمته (ص٣) -: التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من كتاب ابن الصلاح.

١٧٤- تلخيص المتشابه في الرسم، وحماية ما أشكل منه عن بوادر التصحيف والوهم، لأبي بكر، أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي. تحقيق: سكينة الشهابي. ط١/١٩٨٥ م.

١٧٥- تلخيص المستدرك. ينظر: المستدرك.

١٧٦- التمهيد لشرح كتاب التوحيد، لصالح بن عبد العزيز آل الشيخ. مكتبة الهدي المحمدي. ط١/١٤٢٩هـ.

١٧٧- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لأبي عمر، يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري. تحقيق: سعيد أحمد أعراب. ١٤٠٤هـ.

١٧٨- التنبيه على أوهام أبي علي في أماليه، لأبي عبيد الله بن عبد العزيز البكري. تحقيق: أنطوان صالحاني اليسوعي. دار الكتب المصرية. ٢٠٠٠م.

١٧٩- التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، لعبد الرحمن بن يحي المعلمي. تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني. مكتبة المعارف. ط٣/١٤٢٦هـ.

١٨٠- التمييز، لأبي الحسين، مسلم بن الحجاج النيسابوري. تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي. وزارة المعارف السعودية. ط٢/١٤٠٢هـ.

١٨١- تهذيب الآثار، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري. تحقيق: محمود محمد شاكر. مطبعة المدني.

١٨٢- تهذيب سنن أبي داود، لأبي عبد الله، محمد بن أبي بكر الزرعي (ابن قيم الجوزية). تحقيق: أحمد محمد شاكر، ومحمد حامد الفقي. دار المعرفة. ١٤٠٠هـ.

١٨٣- تهذيب التهذيب، لأبي الفضل، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني. دار الكتاب الإسلامي. ط١/١٤١٤هـ.

١٨٤- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لأبي الحجاج، يوسف المزي. تحقيق: د. بشار عواد معروف. مؤسسة الرسالة. ط١/١٤١٣هـ.

١٨٥- تهذيب اللغة، لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري. تحقيق: يعقوب عبد النبي. مراجعة: محمد علي النجار. الدار المصرية للتأليف والترجمة.

١٨٦- توجيه النظر إلى أصول أهل الأثر، لطاهر الجزائري. تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة. مكتب المطبوعات الإسلامية. ط١/١٤١٦هـ.

١٨٧- التوحيد وإثبات صفات الرب - عز وجل -، لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة. تحقيق: د. عبد العزيز بن إبراهيم الشهوان. مكتبة الرشد. ط٢/١٤١١هـ.

١٨٨- التوحيد ومعرفة أسماء الله - عز وجل - وصفاته على الاتفاق والتفرد، لمحمد بن إسحاق بن يحيى بن منده. تحقيق: د. علي بن محمد الفقيهي. مكتبة الغرباء الأثرية. ط٢/١٤١٤هـ.

١٨٩- التوسل أنواعه، وأحكامه، لمحمد ناصر الدين الألباني. تحقيق : محمد عيد العباسي. المكتب الإسلامي. ط٥/١٤٠٦هـ.

١٩٠- التوصل إلى حقيقة التوسل: المشروع والممنوع، لمحمد نسيب الرفاعي. رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء.

١٩١- التوضيح عن توحيد الخلاق في جواب أهل العراق، وتذكرة أولي الألباب في طريقة الشيخ محمد بن عبد الوهاب، لسليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب. دار طيبة. ط١/١٤٠٤هـ.

١٩٢- توضيح المشتبه، لمحمد بن عبد الله القيسي (ابن ناصر الدين). تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي. مؤسسة الرسالة. ط١/١٤١٤هـ.

١٩٣- توضيح المقاصد وتصحيح القواعد في شرح قصيدة الإمام ابن القيم، لأحمد بن إبراهيم بن عيسى. تحقيق: زهير الشاويش. المكتب الإسلامي. ط٣/١٤٠٦هـ.

١٩٤- تيسير العزيز الحميد، لسليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب. المكتب الإسلامي. ط٦/١٤٠٥هـ.

١٩٥- تيسير علم أصول الفقه، لعبد الله بن يوسف الجديع. مركز البحوث الإسلامية. ط١/١٤١٨هـ.

١٩٦- الثقات، لأبي حاتم، محمد بن حبان البستي. تحقيق: السيد عزيز بيك. مؤسسة الكتب الثقافية. ط١/١٣٩٣هـ.

١٩٧- الثقات الذين ضعفوا في بعض شيوخهم، لصالح بن حامد الرفاعي. دار الخضيري. ط٢/١٤١٨هـ.
١٩٨- ثواب قضاء حوائج الأخوان وما جاء في إغاثة اللهفان، لأبي الغنائم، محمد بن علي ابن ميمون بن محمد العربي، النرسي. دار البشائر الإسلامية. ١٤١٤هـ.
١٩٩- الجامع، لعبد الله بن وهب. تحقيق: الدكتور/ رفعت فوزي عبد المطلب، وزميله. دار الوفاء. ط١/ ١٤٢٥ هـ.
٢٠٠- الجامع، لمعمر بن راشد الأزدي. ينظر: المصنف، لعبد الرزاق بن همام الصنعاني.
٢٠١- جامع الأصول في أحاديث الرسول، لمجد الدين، أبي السعادات، المبارك بن محمد ابن محمد بن محمد الجزري (ابن الأثير). تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط، وأكمل التحقيق: بشير عيون. مكتبة الحلواني. ط١.
٢٠٢- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لأبي جعفر، محمد بن جرير الطبري. تحقيق: أحمد محمد شاكر. مؤسسة الرسالة. ط١/ ١٤٢٠ هـ.
طبعة أخرى: مطبعة مصطفى البابي الحلبي، ط٣/ ١٣٨٨هـ.
٢٠٣- جامع بيان العلم وفضله، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري. تحقيق: أبي الأشبال الزهيري. دار ابن الجوزي. ط١/١٤١٤هـ.
٢٠٤- جامع التحصيل في أحكام المراسيل، لأبي سعيد بن خليل بن كيكلدي العلائي. تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي. عالم الكتب.ط٢/١٤٠٧هـ.
٢٠٥- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، لأحمد بن علي بن ثابت (الخطيب البغدادي). تحقيق: د. محمود الطحان. مكتبة المعارف. ١٤٠٣هـ.
٢٠٦- الجامع لشعب الإيمان، لأبي بكر، أحمد بن الحسين البيهقي. تحقيق: مختار أحمد الندوي. مكتبة الرشد. ط٢/١٤٢٥هـ.
٢٠٧- جامع العلوم والحكم، لعبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي. تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد. دار ابن الجوزي. ط٢/١٤٢٠هـ.
٢٠٨- الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله، محمد بن أحمد القرطبي. تحقيق: أحمد عبد العليم البردوني. دار الفكر.

٢٠٩- جامع المسائل، لأحمد بن عبد الحليم النميري (شيخ الإسلام ابن تيمية).تحقيق : محمد عزير شمس. دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع. ط١/١٤٢٢ هـ.

٢١٠- جامع المسانيد، والسنن الهادي لأقوم سنن، لأبي الفداء، إسماعيل بن كثير الدمشقي. تحقيق: د. عبد المعطي قلعجي. دار الكتب العلمية. ط١/١٤١٥هـ.

٢١١- الجرح والتعديل[1]، لعبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي. تحقيق: عبد الرحمن المعلمي. دار الكتاب الإسلامي. ١٣٧٢هـ.

٢١٢- الجرح والتعديل، للدكتور/ إبراهيم بن عبد الله اللاحم. مكتبة الرشد. ط١/١٤٢٤هـ.

٢١٣- جزء ابن فيل، لأبي طاهر، الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن فيل البالسي. تحقيق: موسى إسماعيل البسيط. مطبعة مسودي. ط١/ ١٤٢١ هـ.

٢١٤- جزء أبي الجهم العلاء بن موسى الباهلي، للعلاء بن موسى الباهلي. تحقيق: عبد الرحيم بن محمد القشقري. مكتبة الرشد. ط١/ ١٤٢٠هـ.

٢١٥- الجزء الثاني من حديث يحيى بن معين (الفوائد) برواية أبي بكر الروزي عنه. تحقيق : خالد عبدالله السبيت. مكتبة الرشد. ط١/ ١٩٩٨م.

٢١٦- جزءٌ في تصحيح حديث القلتين والكلام على أسانيده، لأبي سعيد خليل بن الأمير سيف الدين كيكلدي العلائي. تحقيق: أبي إسحاق الحويني. مكتبة التربية الإسلامية. ط١/١٤١٢هـ.

٢١٧- جزءٌ فيه مجلسان من أمالي أبي الحسين بن بشران، لأبي الحسين، علي بن محمد ابن عبد الله بن بشران المعدل. تحقيق: حمزة الجزائري. الدار الأثرية (ضمن مجموع كتاب سلوك طريق السلف، وستة أجزاء أخرى). ط١/٢٠٠٩ م.

٢- (١) هذا المراد به عند إطلاق العزو، وإذا عزوت لما بعده ذكرت المؤلف.

٢١٨- جزءٌ فيه مسائل أبي جعفر محمد بن عثمان بن أبي شيبة عن شيوخه في مسائل في الجرح والتعديل، لأبي جعفر، محمد بن عثمان بن أبي شيبة العبسي. تحقيق: عامر حسن صبري. دار البشائر الإسلامية. ط١/١٤٢٥هـ.

٢١٩- جزء محمد بن عاصم، لمحمد بن عاصم الثقفي الأصبهاني. تحقيق: مفيد خالد عيد. دار العاصمة.

٢٢٠- جزءٌ منتقى من حديث الحافظ العراقي في مجلة الحكمة عدد (٢٢).

٢٢١- جزء من علل ابن أبي حاتم، لعلي بن عبد الله الصّياح. رسالة دكتوراه بقسم السنة وعلومها بكلية أصول الدين بجامعة الإمام. ١٤٢١هـ.

٢٢٢- جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام، لأبي عبد الله، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي (ابن القيم). تحقيق: شعيب الأرناؤوط، وعبد القادر الأرناؤوط. دار العروبة. ط٢/ ١٤٠٧هـ.

طبعة أخرى: دار ابن كثير. ط١/ ١٤٠٨هـ.

٢٢٣- جلاء العينين في محاكمة الأحمدين، لأبي البركات، خير الدين، نعمان ابن محمود بن عبد الله الآلوسي. قدم له: علي السيد صبح المدني. مطبعة المدني. ١٤٠١هـ.

٢٢٤- جمع الجوامع، المعروف بالجامع الكبير، لجلال الدين السيوطي. تحقيق: مختار إبراهيم الهائج وآخرون. مجمع البحوث الإسلامية. ط٢/١٤٢٦هـ.

٢٢٥- جمهرة الأجزاء الحديثية، لمجموعة مؤلفين. تحقيق: محمد زياد عمر تكلة. مكتبة العبيكان. ط١/١٤٢١هـ.

٢٢٦- جهود الصحابة رضي الله عنهم في تقرير العقيدة والدفاع عنها ، للؤلؤه بنت محمد المطرودي. رسالة جامعية ، كليه أصول الدين، جامعة الإمام محمد. ١٤٢١هـ.

٢٢٧- جهود علماء الحنفية في إبطال عقائد القبورية، لشمس الدين بن محمد بن أشرف الأفغاني. دار الصميعي. ط١/١٤١٦ هـ.

٢٢٨- جهود علماء الدعوة السلفية في نجد في الرد على المخالفين (من بداية القرن الثالث عشر إلى منتصف القرن الرابع عشر الهجري) ١٢٠٠-١٣٥٠هـ ، لعبدالهادي بن

عبداللطيف الخليف. رسالة جامعية ، كليه أصول الدين ، جامعة الإمام محمد بن سعود. ١٤١٩هـ .

٢٢٩- جهود علماء السلف في تقرير العقيدة والدفاع عنها (القرن الثاني الهجري)، لمحمد ابن أحمد بن يحيى، رسالة جامعية ، كليه أصول الدين ، جامعة الإمام محمد بن سعود. ١٤١٩-١٤٢٠هـ .

٢٣٠- جهود علماء السلف في تقرير العقيدة والدفاع عنها (القرن السابع الهجري)، لعلي ابن محمد الشهراني، رسالة جامعية، كلية أصول الدين ، جامعة الإمام محمد بن سعود، ١٤٢٠هـ.

٢٣١- جهود علماء السلف في تقرير العقيدة والدفاع عنها (القرن السادس الهجري)، لمحمد ابن مجدوع بن عبدالله آل مجدوع القرني، رسالة جامعية ، كلية أصول الدين، جامعة الإمام محمد بن سعود. ١٤٢١هـ.

٢٣٢- جهود علماء السلف في تقرير العقيدة والدفاع عنها (كبار التابعين)، لعلي بن عبدالعزيز بن علي الشبل. رسالة جامعية ، كلية أصول الدين، جامعة الإمام محمد ابن سعود . ١٤٢٢هـ.

٢٣٣- جهود علماء السلف في القرن الثامن الهجري في الرد على الصوفية ، لجمعة بن خالد بن عضيب العنزي ، رسالة جامعية ، كليه أصول الدين، جامعة الإمام محمد ابن سعود. ١٤٢٣هـ.

٢٣٤- جهود علماء السلف في القرن السادس الهجري في الرد على الصوفية، لمحمد بن أحمد بن علي الجوير . رسالة جامعية ، كليه أصول الدين، جامعة الإمام محمد بن سعود. ١٤٢٣هـ .

٢٣٥- جهود علماء القرن الثالث الهجري في تقرير عقيدة السلف والدفاع عنها، لنسيم شحده ياسين. رسالة جامعية، كليه أصول الدين، جامعة الإمام بن سعود. ١٤١٥هـ .

٢٣٦- الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، لأحمد بن عبد الحليم النميري (شيخ الإسلام ابن تيمية). تحقيق: الدكتور/علي بن حسن بن ناصر، وآخرون. دار العاصمة. ط٢/١٤١٩هـ.

٢٣٧- الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي (الداء والدواء)، لأبي عبد الله، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي (ابن القيم). دار الكتب العلمية.

٢٣٨- الجوهر المنظم في زيارة القبر الشريف النبوي المكرم، لأحمد بن حجر الهيتمي. دار جوامع الكلم. ١٩٩٢م.

٢٣٩- حاشية الصبان، لمحمد بن علي الصبان. دار الكتب العلمية. ط١/١٤١٧هـ.

٢٤٠- حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح، لأحمد بن محمد بن إسماعيل الطحطاوي الحنفي. تحقيق: حمد عبد العزيز الخالدي. دار الكتب العلمية. ط١/١٤١٨هـ.

٢٤١- حاشية كتاب التوحيد، لعبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي. ط٣/١٤٠٨هـ.

٢٤٢- الحاوي للفتاوي في الفقه وعلوم التفسير والحديث والأصول والنحو والإعراب، وسائر الفنون، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي. تحقيق : عبد اللطيف حسن عبد الرحمن. دار الكتب العلمية. ط١/١٤٢١هـ.

٢٤٣- الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة، لأبي القاسم، إسماعيل بن محمد ابن الفضل التيمي الأصبهاني (قِوام السنة). تحقيق: محمد بن ربيع المدخلي. دار الراية. ط١/١٤١١هـ.

٢٤٤- الحجج الواضحة الإسلامية في رد شبهات الرافضة والإمامية، لسليمان بن سحمان. تحقيق: محمد الفوزان. مكتبة الرشد. ط١/١٤٢٠هـ.

٢٤٥- حجرة النبي ﷺ: تاريخها وأحكامها، لعبد الرحمن بن سعد الشثري. دار الفضيلة. ط١/١٤٣٥هـ.

٢٤٦- حجية السنة، لعبد الغني عبد الخالق. دار الوفاء. ط٢/١٤١٣هـ.

٢٤٧- حديث السكن بن جميع، لأبي محمد، الحسين بن محمد بن أحمد بن جميع. تحقيق: الدكتور/ عمر عبد السلام تدمري. مؤسسة الرسالة. ط٢/ ١٤٠٧ هـ.

٢٤٨- الحديث الحسن لذاته ولغيره دراسة استقرائية نقدية، للدكتور/ خالد بن منصور الدريس. أضواء السلف. ط١/١٤٢٦هـ.

٢٤٩- الحديث الضعيف وحكم الاحتجاج به، للدكتور/ عبد الكريم بن عبد الله الخضير. مكتبة دار المنهاج. ط١/١٤٢٥هـ.

٢٥٠- الحرز الثمين للحصن الحصين، لعلي القاري. تحقيق: أ.د محمد إسحاق محمد آل إبراهيم. ط١/١٤٣٤هـ.

٢٥١- حقيقة التوحيد بين أهل السنة والمتكلمين، لعبد الرحيم بن صمايل السلمي. دار المعلمة. ط١/١٤٢١هـ.

٢٥٢- الحكم الجديرة بالإذاعة من قول النبي ﷺ: «بعثت بين يدي الساعة»، لعبد الرحمن ابن أحمد بن رجب الحنبلي. تحقيق: زهير الشاويش. ط١/١٤٠٣هـ.

٢٥٣- حكم الله الواحد الصمد في حكم الطالب من الميت المدد، لمحمد سلطان المعصومي. قدم له: الداني بن منير آل زهوي. دار اللؤلؤة. ط١/١٤٣١هـ.

٢٥٤- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم، أحمد بن عبد الله الأصبهاني. دار أم القرى.

٢٥٥- خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام، لأبي زكريا، محيي الدين، يحيى ابن شرف النووي. تحقيق: حسين إسماعيل الجمل. مؤسسة الرسالة. ط١/١٤١٨هـ.

٢٥٦- خلاصة البدر المنير، لعمر بن علي بن الملقن. تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي. مكتبة الرشد. ط١/١٤١٠هـ.

٢٥٧- الحوادث والبدع، لأبي بكر، محمد بن الوليد بن محمد بن خلف الطرطوشى. تحقيق: علي بن حسن الحلبي. دار ابن الجوزي. ط٣/١٤١٩هـ.

٢٢٨- حياة الأنبياء - صلوات الله عليهم - بعد وفاتهم، لأبي بكر، أحمد بن الحسين البيهقي. تحقيق: الدكتور/أحمد بن عطية الغامدي.مكتبة العلوم والحكم.

ط١/١٤١٤هـ.

٢٢٩- دحض شبهات على التوحيد من سوء الفهم لثلاثة أحاديث، لعبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين. تحقيق: عبد السلام بن برجس آل عبد الكريم. دار العاصمة. ط٢/١٤٠٧هـ.

٢٣٠- الدر الثمين ، مختصر الرد المحكم المتين، لسعيد فودة.

٢٣١- الدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد، لمحمد بن علي الشوكاني. تحقيق: أبو عبد الله الحلبي. دار ابن خزيمة.

٢٣٢- درء تعارض العقل والنقل، لأحمد بن عبد الحليم النميري (شيخ الإسلام ابن تيمية). تحقيق: د. محمد رشاد سالم. دار الكنوز الأدبية.

٢٣٣- دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه، للدكتور/ محمد مصطفى الأعظمي. المكتب الإسلامي. ١٤١٣هـ.

٢٣٤- درجات الصاعدين إلى مقامات الموحدين، لمحمد بن أحمد الحفظي. تحقيق: عمر العمري. مكتبة المعلا. ط١/١٤٠٧هـ.

٢٣٥- الدرر السنية في الرد على الوهابية، لأحمد بن زيني دحلان. مكتبة الحقيقة. ١٤٢٢هـ.

٢٣٦- الدرر السنية في الأجوبة النجدية[(١)]، لمجموعة من علماء نجد. جمع: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم. ط٦/١٤١٧هـ.

طبعة أخرى: ط٢/١٣٨٥ هـ.

٢٣٧- الدرة الثمينة في أخبار المدينة، لمحب الدين، أبي عبد الله، محمد بن محمود بن الحسن (ابن النجار). تحقيق: حسين محمد علي شكري. شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم.

٣- (١) هذا المراد بها عند إطلاق العزو، وإذا عزوت لما قبلها ذكرت المؤلف.

٢٣٨- الدعاء، لأبي القاسم، سليمان بن أحمد الطبراني. تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا. دار الكتب العلمية. ط١/ ١٤١٣هـ.

طبعة أخرى: تحقيق: د. محمد سعيد بن محمد حسن البخاري. دار البشائر الإسلامية. ط١/١٤٠٧هـ.

٢٣٩- الدعاء، لمحمد بن فضيل الضبي. تحقيق: عبد العزيز البعيمي. مكتبة الرشد. ط١/١٤١٩هـ.

٢٤٠- الدعاء المأثور وآدابه، وما يجب على الداعي اتباعه واجتنابه، لأبي بكر الطرطوشي الأندلسي. تحقيق: الدكتور/ محمد رضوان الداية. دار الفكر المعاصر. ط١/١٤٠٩هـ.

٢٤١- الدعاء ومنزلته من العقيدة الإسلامية، لجيلان بن خضر العروسي. مكتبة الرشد. ط١/١٤١٧هـ.

٢٤٢- الدعوات الكبير، لأبي بكر، أحمد بن الحسين البيهقي. تحقيق: بدر بن عبد الله البدر. جمعية إحياء التراث الإسلامي. ط١/١٤٠٩هـ.

٢٤٣- دفاع عن الحديث النبوي والسيرة، لمحمد ناصر الدين الألباني.

٢٤٤- دلائل التوحيد، لمحمد جمال الدين القاسمي. دار النفائس. ط١/١٤١٢هـ.

٢٤٥- الدلائل في غريب الحديث، لأبي محمد، القاسم بن ثابت السرقسطي. تحقيق: الدكتور/ محمد بن عبد الله القناص. مكتبة الرشد. ط٢/١٤٣٢هـ.

٢٤٦- دلائل النبوة، لأبي بكر، أحمد بن الحسين البيهقي. تحقيق: د. عبد المعطي القلعجي. دار الكتب العلمية. ط١/١٤٠٥هـ.

٢٤٧- دلائل النبوة، لأبي القاسم، إسماعيل بن محمد بن الفضل التيمي الأصبهاني (قِوام السنة). تحقيق: مساعد الراشد الحميد. دار العاصمة. ط١/١٤١٢هـ.

طبعة أخرى: تحقيق : محمد محمد الحداد. دار طيبة. ط١/ ١٤٠٩هـ.

٢٤٨- الدين الخالص، لمحمد صديق حسن القنوجي. تحقيق: محمد زهري النجار. مكتبة دار التراث.

٢٧١- ديوان الضعفاء والمتروكين، لمحمد بن أحمد بن عثمان الذهبي. تحقيق: خليل إلميس. دار القلم. ط١/١٤٠٨هـ.

٢٧٢- ذكر أخبار أصبهان، لأبي نعيم، أحمد بن عبد الله الأصبهاني. تحقيق: سيد كسروي. دار الكتب العلمية. ط١/١٤١٠هـ.

٢٧٣- ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق، لمحمد بن أحمد بن عثمان الذهبي. تحقيق: محمد شكور بن محمود الحاجي. مكتبة المنار. ط١/١٤٠٦هـ.

٢٧٤- ذكر المدلسين، لأحمد بن شعيب النسائي. تحقيق: حاتم بن عارف العوني. دار عالم الفوائد. ط١/١٤٢٣هـ.

٢٧٥- ذكر من لم يكن عنده إلا حديث واحد، ومن لم يحدث عن شيخه إلا بحديث واحد، لأبي محمد، الحسن بن محمد بن الحسن بن علي الخلال. تحقيق: رضا بو شامة الجزائري. دار ابن القيم. ط١/٢٠٠٤م.

٢٧٦- ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل، لمحمد بن أحمد بن عثمان الذهبي. تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة. ط٥/١٤٠٤هـ.

٢٧٧- ذم الهوى، لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي. تحقيق: خالد عبد اللطيف العلمي. دار الكتاب العربي. ١٤٢٥هـ.

٢٧٨- ذيل تاريخ بغداد، لمحمد بن محمود بن الحسن (ابن النجار). تحقيق: الدكتور/ قيصر فرح. دار الكتب العلمية.

٢٧٩- رجم أهل التحقيق والإيمان، لسليمان بن سحمان.أضواء السلف.

٢٨٠- الرخصة في تقبيل اليد، لأبي بكر، محمد بن إبراهيم بن المقري. تحقيق: محمود محمد الحداد. دار العاصمة. ١٤٠٨هـ.

٢٨١- الرد على البكري، لأحمد بن عبد الحليم النميري (شيخ الإسلام ابن تيمية). تحقيق: محمد بن علي عجال. مكتبة الغرباء الأثرية. ط١/١٤١٧هـ.

٢٨٢- الرد على الجهمية، لعثمان بن سعيد الدارمي. تحقيق: بدر البدر. الدار السلفية، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.

٢٨٣- الرد على الجهمية، لمحمد بن إسحاق بن يحيى بن منده. تحقيق: د. علي بن محمد الفقيهي. مكتبة الغرباء الأثرية. ط٣/١٤١٤هـ.
٢٨٤- الرد على شبهات المستعينين بغير الله، لأحمد بن إبراهيم بن عيسى. تحقيق: عبد السلام آل عبد الكريم. دار طيبة. ١٤٠٩هـ.
٢٨٥- الرد على فيصل مراد علي رضا فيما كتبه عن شأن الأموات، وأحوالهم، لصالح الفوزان. دار العاصمة. ط٢/ ١٤١٩ هـ.
٢٨٦- الرد على من يقول القرآن مخلوق، لأبي بكر، أحمد بن سلمان النجاد. تحقيق: رضا الله محمد إدريس. مكتبة الصحابة الإسلامية. ١٤٠٠هـ.
٢٨٧- رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار، لمحمد أمين (ابن عابدين). تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وزميله. دار عالم الكتاب. ١٤٢٣هـ.
٢٨٨- الرسالة، لمحمد بن إدريس الشافعي. تحقيق: أحمد محمد شاكر. دار الكتب العلمية.
٢٨٩- رسالة الشرك ومظاهره، لمبارك بن محمد الميلي. دار الغرب الإسلامي. ط٥/١٤٢١هـ.
٢٩٠- رسالة السجزي إلى أهل زبيد في الرد على من أنكر الحرف والصوت، لعبيد الله بن سعيد بن حاتم السجزيّ. تحقيق: محمد با كريم با عبد الله. عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية. ط٢/١٤٢٣هـ.
٢٩١- رسالة في تأييد مذهب سادتنا الصوفية، والرد على المعترضين عليهم، لمصطفى بن أحمد الشطي. مكتبة الحقيقة.
٢٩٢- رسالة في الرد على المرحوم السيد محمود أفندي الآلوسي - رحمه الله-، لداود بن سليمان البغدادي. ينظر: المنحة الوهبية.
٢٩٣- رسالة في وجوب توحيد الله - عز وجل -، لمحمد بن علي الشوكاني. تحقيق: محمد ابن ربيع المدخلي. دار المنار. ط١/١٤١٢هـ.
٢٩٤- رسوخ الأحبار في منسوخ الأخبار، للحازمي.

٢٩٥- رفع الاشتباه عن معنى العبادة والإله، وتحقيق معنى التوحيد والشرك بالله، لعبد الرحمن بن يحيى المعلمي. تحقيق: الشبراوي بن أبي المعاطي المصري. دار العاصمة. ط١٤٣٢/١هـ.

٢٩٦- رفع المنارة لتخريج أحاديث التوسل والزيارة، لمحمود سعيد ممدوح. المكتبة الأزهرية للتراث. ٢٠٠٦م.

٢٩٧- الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم، لمحمد بن أحمد بن عثمان الذهبي. تحقيق: محمد إبراهيم الموصلي. دار البشائر الإسلامية. ط١٤١٢/١هـ.

٢٩٨- الروح، لأبي عبد الله، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي (ابن القيم). دار الكتب العلمية. ١٣٩٥هـ.

٢٩٩- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، لأبي الفضل، محمود الألوسي. دار إحياء التراث العربي.

٣٠٠- الروض الأنف، لعبد الرحمن بن عبد الله السهيلي. تحقيق: طه عبد الرءوف سعد. دار المعرفة. ١٣٩٨هـ.

٣٠١- الروض الباسم في تراجم شيوخ الحاكم، لنايف بن صلاح المنصوري. دار العاصمة. ط١٤٣٢/١هـ.

٣٠٢- الروض البسام بترتيب وتخريج فوائد تمام، لجاسم بن سليمان الدوسري. دار البشائر الإسلامية. ط١٤١٢/١هـ.

٣٠٣- روضة المحبين، ونزهة المشتاقين، لأبي عبد الله، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي (ابن القيم). دار الكتب العلمية. ١٤١٢هـ.

٣٠٤- رؤية الله، لعلي بن عمر بن أحمد الدارقطني. مكتبة القرآن. تحقيق: مبروك إسماعيل مبروك.

٣٠٥- زاد المعاد في هدي خير العباد، لأبي عبد الله، محمد بن أبي بكر الزرعي (ابن قيم الجوزية). تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعبد القادر الأرنؤوط. مؤسسة الرسالة. ط١٤١٢/٢٦هـ.

٣٠٦- الزهد، لأبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني.
٣٠٧- الزهد، لعبد الله بن المبارك. تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي. دار الكتب العلمية. ط٢/١٤٢٢هـ.
٣٠٨- الزهد، لأحمد بن محمد بن حنبل. دار الكتب العلمية. ط١/١٤٠٣هـ.
٣٠٩- الزهد، للمعافى بن عمران الموصلي. تحقيق: د. عامر حسن صبري. دار البشائر الإسلامية. ط١/١٤٢٠هـ.
٣١٠- الزهد، لهناد بن السري الكوفي. تحقيق : عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي. دار الخلفاء للكتاب الإسلامي. ط١/ ١٤٠٦هـ.
٣١١- الزهد الكبير، لأبي بكر، أحمد بن الحسين بن علي البيهقي. تحقيق: عامر أحمد حيدر. مؤسسة الكتب الثقافية. ١٩٩٦م.
٣١٢- زهر الفردوس، لأبي الفضل، أحمد بن على بن حجر العسقلاني. مخطوطة مصورة من دار الكتب المصرية من موقع الألوكة الالكتروني.
٣١٣- الزهر النضر في أخبار الخضر، لأبي الفضل، أحمد بن على بن حجر العسقلاني. تحقيق: صلاح مقبول أحمد. مكتبة أهل الأثر. ط٢.
٣١٤- زيادات الزهد، لنعيم بن حماد. ينظر: الزهد، لابن المبارك.
٣١٥- زيادات المسند، لعبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل. ينظر: المسند، لأحمد بن محمد بن حنبل.
٣١٦- السابق واللاحق في تباعد ما بين وفاة راويين عن شيخ واحد، لأبي بكر علي بن أحمد بن ثابت (الخطيب البغدادي). تحقيق: محمد بن مطر الزهراني. دار الصميعي. ط٢.
٣١٦- سبل السلام شرح بلوغ المرام، لمحمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني. توزيع وزارة الشؤون الإسلامية بالمملكة العربية السعودية.
٣١٧- سعادة الدارين في الرد على الفرقتين: الوهابية، ومقلدة الظاهرية، لإبراهيم السمنودي المنصوري. مطبعة جريدة الإسلام. ١٣١٩هـ.
٣١٨- سلسلة الأحاديث الصحيحة، لمحمد ناصر الدين الألباني. مكتبة المعارف. الطبعة

الأولى ١٤٢٢هـ.

٣١٩- سلسلة الأحاديث الضعيفة، والموضوعة، لمحمد ناصر الدين الألباني. مكتبة المعارف. ط١/١٤٢١هـ.

٣٢٠- السنن، لأبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني. دار الكتاب العربي.

طبعة أخرى: تحقيق: محمد عوامة. دار القبلة للثقافة الإسلامية. ط٢/١٤٢٥هـ.

٣٢١- السنن، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي. تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة. مكتب المطبوعات الإسلامية. ط٣/١٤٠٩هـ.

٣٢٢- السنن، لسعيد بن منصور الخرساني. تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي. الدار السلفية. ط١/١٤٠٣هـ.

٣٢٣- السنن، لمحمد بن يزيد القزويني (ابن ماجه). تحقيق: د. بشار عواد معروف. دار الجيل. ط١/١٤١٨هـ.

طبعة أخرى: تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. مطبعة إحياء الكتب العربية.

٣٢٤- السنن، لعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي. تحقيق: فواز أحمد زمرلي، وخالد السبع العلمي. ط١/١٤٠٧هـ.

٣٢٥- السنن، لأبي عيسى، محمد بن عيسى الترمذي. تحقيق: د.بشار عواد معروف. دار الغرب الإسلامي. ١٩٩٨م.

طبعة أخرى: تحقيق: أحمد شاكر، وكمال يوسف الحوت. دار الكتب العلمية. ط١/١٤٠٨هـ.

٣٢٦- السنن الصغرى، لأبي بكر، أحمد بن الحسين البيهقي. دار الكتب العلمية.

٣٢٧- السنن الكبرى، لأبي بكر، أحمد بن الحسين البيهقي. دار المعرفة. ١٤١٣هـ.

٣٢٨- السنن الكبرى، لأبي عبد الرحمن، أحمد بن شعيب النسائي. تحقيق: د. عبد الغفار البنداري، وسيد كسروي. دار الكتب العلمية. ط١/١٤١١هـ.

٣٢٩- السنة، لأبي بكر، أحمد بن محمد الخلال. تحقيق: د. عطية الزهراني. دار الراية. ط١/١٤١٠هـ.

٣٣٠- السنة، لأبي بكر، أحمد بن عمرو الضحاك الشيباني (ابن أبي عاصم). المكتب

الإسلامي. ط٣/١٤١٣هـ.
ومعه ظلال الجنة في تخريج السنة. لمحمد ناصر الدين الألباني.
٣٣١- السنة، لعبد الله بن أحمد بن حنبل. تحقيق : د. محمد سعيد سالم القحطاني. دار ابن القيم. ط١/ ١٤٠٦هـ.
٣٣٢- سؤال وجواب في أهم المهمات، لعبد الرحمن بن ناصر السعدي. مطبوع ضمن المجموعة الكاملة لمؤلفات الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي. مركز صالح بن صالح الثقافي. ١٤١١هـ.
٣٣٣- سؤالات أبي بكر البرقاني للإمام أبي الحسنى الدارقطني. تحقيق : د. عبدالرحيم محمد أحمد القشقري. كتب خانه جميلي. ط١/١٤٠٤هـ.
طبعة أخرى: تحقيق: محمد بن علي الأزهري. الفاروق الحديثه. ط١/١٤٢٧هـ.
٣٣٤- سؤالات الجنيد إبراهيم بن عبد الله الختلي لأبي زكريا يحي بن معين. تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف. مكتبة الدار. ط١/١٤٠٨هـ.
٣٣٥- سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني في الجرح والتعديل. تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر. مكتبة المعارف. ط١/ ١٤٠٤هـ.
٣٣٦- سؤالات حمزة بن يوسف السهمي للدارقطني وغيره من المشايخ في الجرح والتعديل. تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر. مكتبة المعارف. ط١/ ١٤٠٤هـ.
٣٣٧- سؤالات أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني للإمام أحمد. تحقيق: د. زياد محمد منصور. مكتبة العلوم والحكم. ط١/١٤١٤هـ.
٣٣٨- سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود سليمان بن الأشعث السجستاني. تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي. مكتبة دار الاستقامة. ط١/١٤١٨هـ.
٣٣٩- سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني في الجرح والتعديل. تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر. مكتبة المعارف. ط١/ ١٤٠٤هـ.
٣٤٠- سير أعلام النبلاء، لمحمد بن أحمد بن عثمان الذهبي. تحقيق: مجموعة من المحققين. مؤسسة الرسالة. ط٧/١٤١٠هـ.
٣٤١- سيرة ابن إسحاق. تحقيق: محمد حميد الله. ١٤٠١هـ.

٣٤٢- سيف الله على من كذب على أولياء الله، لصنع الله بن صنع الله الحنفي. تحقيق: علي بن رضا بن عبد الله .دار الكتاب والسنة. ط١/ ١٤٠٧ هـ.

٣٤٣- السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار، لمحمد بن علي الشوكاني. تحقيق: قاسم غالب أحمد، وآخرون. وزارة الأوقاف المصرية. ١٤٠٣هـ.

٣٤٤- شأن الدعاء، لأبي سليمان، حمْد بن محمد الخطابي. تحقيق: أحمد الدقاق. دار الثقافة العربية. ط٣/١٤١٣هـ.

٣٤٥- شبكة الإنترنت: دليل تعريفي، للدكتور/ عبد العزيز بن حمد الزومان. مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية. ١٤٢٢هـ.

٣٤٦- شبهات المبتدعة في توحيد العبادة، عرض ونقد، للدكتور/عبد الله بن عبد الرحمن الهذيل. مكتبة الرشد. ط١/١٤٣٢هـ.

٣٤٧- شد الرحل لزيارة القبر الشريف بين المجيزين والمانعين - دراسة مقارنة -، لعبد الفتاح ابن صالح قُدَيش اليافعي.

٣٤٨- شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة، وإجماع الصحابة والتابعين من بعدهم، لأبي القاسم، هبة الله بن الحسن بن منصور اللالكائي. تحقيق: د.أحمد سعد حمدان. دار طيبة. ط٢/ ١٤١١هـ.

٣٤٩- شرح التبصرة والتذكرة، لأبي الفضل، عبد الرحيم بن الحسين العراقي. تحقيق: د. ماهر الفحل.

٣٥٠- شرح الأربعين حديثًا النووية، لابن دقيق العيد. تحقيق: أحمد بن محمد بن طاحون. مؤسسة الطباعة والصحافة والنشر. ١٤٠٣هـ.

٣٥١- شرح السنة، للحسين بن مسعود البغوي. تحقيق: شعيب الأرنؤوط. المكتب الإسلامي. ط٣/١٤٠٣هـ.

٣٥٢- شرح الصدور بتحريم رفع القبور، لمحمد بن علي الشوكاني. الجامعة الإسلامية. ط٤/١٤٠٨هـ.

٣٣٣- شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور، لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي. تحقيق: عبد المجيد طعمة حلبي. دار المعرفة. ١٤١٧هـ.

٣٣٤- شرح العقيدة الطحاوية، لعلي بن علي بن أبي العز الدمشقي. تحقيق: د. عبد الله التركي، وشعيب الأرنؤوط. مؤسسة الرسالة، ط٢/ ١٤١٣هـ.

٣٣٥- شرح علل الترمذي، لعبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي. تحقيق: د. نور الدين عتر. دار الملاح. ط١/١٣٩٨هـ.

طبعة أخرى: تحقيق: همام عبد الرحمن سعيد. مكتبة الرشد. ط٢/ ١٤٢١هـ.

٣٣٦- شرح القصيدة النونية، لمحمد هراس. المكتب الإسلامي.

٣٣٧- شرح الكوكب المنير، لمحمد بن بن أحمد الفتوحي (ابن النجار). تحقيق: د. محمد الزحيلي و د. نزيه حماد. جامعة أم القرى. ط١/١٤٠٨هـ.

٣٣٨- شرح مختصر الروضة، لسليمان بن عبد القوي الطوفي. تحقيق: د. عبد الله التركي. مؤسسة الرسالة. ط٢/١٤١٩هـ.

٣٣٩- شرح مشكل الآثار، لأبي جعفر، أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي. تحقيق: شعيب الأرنؤوط. مؤسسة الرسالة، ط١/ ١٤١٥هـ.

٣٤٠- شرح معاني الآثار، لأبي جعفر، أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي. تحقيق: محمد زهري النجار، ومحمد سيد جاد الحق. عالم الكتب. ط١/ ١٤١٤ هـ.

٣٤١- شرح المقاصد في علم الكلام، لسعد الدين، مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني. دار المعارف النعمانية. ١٤٠١هـ.

٣٤٢- الشرح والإبانة على أصول السنة والديانة (الإبانة الصغرى)، لأبي عبد الله ابن بطة العكبري. تحقيق: علي حسن الحلبي. الدار الأثرية. ط١/١٤٣٠هـ.

٣٤٣- الشرك بالله: أنواعه، وأحكامه، لماجد محمد علي شبالة. دار الإيمان. ٢٠٠٥م.

٣٤٤- الشرك في القديم، والحديث، لأبي بكر، محمد زكريا. دار الرشد. ط١/ ١٤٢٣هـ.

٣٤٥- الشريعة، لأبي بكر، محمد بن الحسين الآجري. تحقيق: د. عبد الله بن عمر الدميجي. دار الوطن. ط٢/١٤٢٠هـ.

٣٤٦- الشفا بتعريف حقوق المصطفى، للقاضي، أبي الفضل، عياض اليحصبي. تحقيق: حسين بن عبد الحميد. شركة دار الأرقم.

٣٤٧- شفاء السقام في زيارة خير الأنام، لتقي الدين، علي بن عبد الكافي السبكي. دائرة المعارف النظامية. ط١/ ١٣١٥هـ.

٣٤٨- شفاء الصدور في زيارة المشاهد والقبور، لزين الدين، مرعي بن يوسف الكرمي. رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء. ط٢/١٤٢٤هـ.

٣٦٥- شفاء الصدور في الرد على الجواب المشكور، لمحمد بن إبراهيم آل الشيخ. تحقيق: عبد السلام آل عبد الكريم. دار الوطن. ط١/١٤١٣هـ.

٣٦٦- الشفاعة عند أهل السنة والجماعة، والرد على المخالفين فيها، للدكتور/ ناصر بن عبد الرحمن الجديع. دار أطلس الخضراء. ط٣/١٤٣٠هـ.

٣٦٧- الشمائل المحمدية، لأبي عيسى، محمد بن عيسى بن سورة الترمذي. تحقيق: سيد عباس الجليمي. مؤسسة الكتب الثقافية. ط١/ ١٤١٢هـ.

٣٦٨- الصارم المنكي في الرد على السبكي، لأبي عبد الله، محمد بن أحمد بن عبد الهادي. تحقيق: عقيل بن محمد المقطري. مؤسسة الريان. ط١/ ١٤٢٤هـ.

طبعة أخرى: تحقيق: إسماعيل الأنصاري. مكتبة ابن تيمية.

٢٢٨- الصحاح ،لإسماعيل بن حماد الجوهري. دار العلم للملايين. ط٤/١٩٩٠م.

٣٦٩- الصحيح، لأبي الحسين، مسلم بن الحجاج النيسابوري. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. المكتبة الإسلامية. ط١/ ١٣٧٤هـ.

٣٧٠- صحيح الأدب المفرد للإمام البخاري، لمحمد ناصر الدين الألباني. دار الصدّيق. ط١/ ١٤٢١هـ.

٣٧١- صحيح سنن أبي داود، لمحمد ناصر الدين الألباني. مؤسسة غراس. ط١/١٤٢٣هـ.

٣٧٢- الصراع بين الإسلام والوثنية، لعبد الله علي القصيمي. ط٢/١٤٠٣هـ.

٣٧٣- صفة نهي النبي ﷺ، لمحمد بن إدريس الشافعي. ينظر: الأم.

٣٧٤- الصلاة على النبي ﷺ، لأبي بكر، أحمد بن عمر بن أبي عاصم. تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي. دار المأمون للتراث. ط١/ ١٤١٥ هـ.

٣٧٥- صلح الإخوان من أهل الإيمان، وبيان الدين القيم في تبرئة ابن تيمية وابن القيم، لداود بن سليمان أفندي البغدادي. نخبة الأخبار. ١٣٠٦هـ.

٣٧٦- الصمت وآداب اللسان، لأبي بكر، عبد الله بن محمد القرشي (ابن أبي الدنيا). تحقيق: أبي إسحاق الحويني. دار الكتاب العربي. ط١/١٤١٠هـ.

٣٧٧- الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، لأبي عبد الله، محمد بن أبي بكر الزرعي (ابن قيم الجوزية). تحقيق: د. علي بن محمد الدخيل الله. دار العاصمة. ط٢/١٤١٢هـ.

٣٧٨- صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان، لمحمد بن بشير السهسواني. ط٣/١٣٧٨هـ.

٣٧٩- الضعفاء، لأبي زرعة عبيد الله بن عبد الكريم الرازي. تحقيق: د. سعدي الهاشمي. مكتبة ابن القيم. ط٢/١٤٠٩هـ.

٣٨٠- الضعفاء والمتروكين، لأبي الفرج، عبد الرحمن بن علي بن الجوزي. تحقيق: عبد الله القاضي. مكتبة عباس أحمد الباز.

٣٨١- الضعفاء، لمحمد بن إسماعيل الجعفي البخاري. تحقيق: أحمد بن إبراهيم أبي العينين. مكتبة ابن عباس. ط١/١٤٢٦هـ.

٣٨٢- الضعفاء والمتروكين، لأحمد بن شعيب النسائي. تحقيق: بوران الضناوي وكمال يوسف الحوت. مؤسسة الكتب الثقافية. ط٢/١٤٠٧هـ.

٣٨٣- الضعفاء والمتروكون، لأبي الحسن، علي بن عمر الدارقطني. تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر. مكتبة المعارف. ط١/ ١٤٠٤هـ.

٣٨٤- الضعفاء الكبير، لأبي جعفر، محمد بن عمرو بن موسى العقيلي. تحقيق: د. عبد المعطي قلعجي. دار الكتب العلمية. ط١.

٣٨٤- ضعيف الأدب المفرد للإمام البخاري، لمحمد ناصر الدين الألباني. دار الصدّيق. ط١/١٤٢١هـ.

٣٨٥- ضعيف الجامع الصغير وزيادته (الفتح الكبير)، لمحمد ناصر الدين الألباني. المكتب الإسلامي. ط٣/١٤٠٨هـ.

٣٨٦- ضعيف سنن ابن ماجه، لمحمد ناصر الدين الألباني. المكتب الإسلامي. الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.

٣٨٧- ضوابط التكفير عند أهل السنة والجماعة، لعبد الله بن محمد القرني. مؤسسة الرسالة. ط١/١٤١٣ هـ.

٣٨٨- الضياء الشارق في رد شبهات الماذق المارق، لسليمان بن سحمان. تحقيق: عبد السلام بن برجس آل عبد الكريم. رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء. ط٥/١٤١٤هـ.

٣٨٩- ضياء الصدور لمنكري التوسل بأهل القبور، لظاهر شاه ميان المديني. مكتبة الحقيقة. مطبوع بذيل الفجر الصادق.

٣٩٠- طبقات الحنابلة، لأبي الحسين، محمد بن أبي يعلى. تحقيق: محمد حامد الفقي. دار المعرفة.

٣٩١- الطبقات الكبير، لمحمد بن سعد بن منيع الزهري. تحقيق: إحسان عباس. دار صادر. ط١/١٩٦٨ م.

طبعة أخرى: تحقيق: د. علي محمد عمر. مكتبة الخانجي. ط١/١٤٢١هـ.

٣٩٢- طرح التثريب في شرح التقريب، لأبي الفضل، عبد الرحيم بن الحسين العراقي، وابنه أبي زرعة.

٣٩٣- ظلال الجنة في تخريج السنة. ينظر: السنة لابن أبي عاصم.

٣٩٤- عجالة الراغب المتمني في تخريج كتاب "عمل اليوم والليلة" لابن السني، لسليم بن عيد الهلالي. دار ابن حزم. ط٢/١٤٢٢هـ.

٣٩٥- العظمة، لأبي الشيخ الأصبهاني. تحقيق: رضاء الله بن محمد المباركفوري. دار العاصمة. ط١/١٤١١هـ.

٣٩٦- العقوبات الإلهية للأفراد والجماعات والأمم. لأبي بكر، عبدالله بن محمد (ابن أبي الدنيا). تحقيق : محمد خير رمضان يوسف. دار ابن حزم. ١٤١٦هـ.

٣٩٧- العقود الدرية من مناقب شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، لأبي عبد الله، محمد بن أحمد بن عبد الهادي بن قدامة المقدسي. تحقيق : محمد حامد الفقي. دار الكاتب العربي.

٣٩٨- العلل، لعلي بن عبد الله المديني. تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي. المكتب الإسلامي. ط٢/١٩٨٠م.

٣٩٩- العلل الواردة في الأحاديث النبوية، لأبي الحسن، علي بن عمر الدارقطني. تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله السلفي. دار طيبة. ط١/١٤٠٥هـ.

وأكمل تحقيقه: محمد بن صالح الدباسي. دار ابن الجوزي. ط١/١٤٢٧هـ.

٤٠٠- علل الترمذي الكبير. رتبه على كتاب الجامع أبو طالب القاضي. تحقيق: السيد صبحي السامرائي وآخرون. عالم الكتب. ط١/١٤٠٩هـ.

٤٠١- علل الحديث، لعبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي. تحقيق: الدكتور/ سعد بن عبد الله الحميد، وزميله.ط١/ ١٤٢٧هـ.

طبعة أخرى: تحقيق: محمد بن صالح الدباسي. مكتبة الرشد. ط١/١٤٢٤هـ.

٤٠٢- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، لأبي الفرج، عبد الرحمن بن علي بن الجوزي. تحقيق: خليل إلميس. دار الكتب العلمية. ط١/١٤٠٣هـ.

٤٠٣- العلل ومعرفة الرجال عن أحمد رواية ابنه عبد الله. تحقيق : وصي الله بن محمد عباس. المكتب الإسلامي. ط١/ ١٤٠٨هـ.

٤٠٤- العلل ومعرفة الرجال عن الإمام أحمد بن محمد بن حنبل (رواية المروذي وغيره). تحقيق: د. وصى الله بن محمد عباس. الدار السلفية. ط١/١٤٠٨هـ.

٤٠٥- العلم الشامخ في تفضيل الحق على الآباء والمشايخ، لصالح بن المهدي المقبلي. مكتبة دار البيان.

٤٠٦- علم طبقات المحدثين أهميته وفوائده، لأسعد سالم تيم. مكتبة الرشد. ط١/١٤١٥هـ.

٤٠٧- علم الغيب في الشريعة الإسلامية، للدكتور/ أحمد بن عبد الله الغنيمان. مكتبة العلوم والحكم. ط١/١٤٢٥هـ.

٤٠٨- علوم الحديث، لأبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري (ابن الصلاح). تحقيق: نور الدين عتر. دار الفكر. ط٣/١٤١٨هـ.

٤٠٩- عمل اليوم والليلة، لأحمد بن محمد بن إسحاق الدينوري (ابن السني). تحقيق: كوثر البرني. دار القبلة للثقافة الإسلامية، ومؤسسة علوم القرآن.

٤١٠- عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير، لأبي الفتح، محمد بن محمد بن سيد الناس اليعمري. تحقيق: د. محمد العيد الخطراوي، ومحيي الدين مستو. مكتبة دار التراث. ط١/١٤١٣هـ.

٤١١- غذاء الألباب شرح منظومة الآداب، لمحمد السفاريني. مؤسسة قرطبة. ط٢/١٤١٤هـ.

٤١٢- غريب الحديث، لأبي إسحاق، إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم الحَرْبي. تحقيق: سليمان بن إبراهيم العايد. مركز البحث العلمي، وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى. ط١/ ١٤٠٥ هـ.

٤١٣- غريب الحديث، لأبي محمد، عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري. تحقيق : د. عبد الله الجبوري. مطبعة العاني. ط١/ ١٣٩٧هـ.

٤١٤- غريب الحديث، لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي. تحقيق: السيد محمد عظيم الدين. دار الكتاب العربي. ١٣٩٦هـ.

٤١٤- غريب القرآن، لأبي محمد، عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري. تحقيق : أحمد صقر. دار الكتب العلمية.

٤١٥- غزوة مؤتة، والسرايا، والبعوث النبوية الشمالية، لأبي مايلة، بريك بن محمد بريك العمري. عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية. ط١/ ١٤٢٤هـ.

٤١٦- الغيلانيات، لأبي بكر، محمد بن عبد الله الشافعي البزاز. تحقيق: د. فاروق بن عبد العليم بن مرسي. أضواء السلف. ط١/١٤١٦هـ.

٤١٧- فتاوى ومسائل ابن الصلاح، لأبي عمرو، عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري (ابن الصلاح). تحقيق: الدكتور/ عبد المعطي قلعجي. دار المعرفة. ط١/١٤٠٦هـ.

٤١٨- الفتاوى الكبرى، لأحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (ابن تيمية). تحقيق : حسنين محمد مخلوف. دار المعرفة.ط١/ ١٣٨٦هـ.

٤١٩- فتح الباب في الكنى والألقاب، لمحمد بن إسحاق بن مندة الأصبهاني. تحقيق: نظر محمد الفاريابي. مكتبة الكوثر. ط١/١٤١٧هـ.

٤٢٠- فتح الباري[1] ، لأبي الفضل، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني. حقق أوله: عبد العزيز بن عبد الله بن باز . وأكمل تحقيقه: محب الدين الخطيب. مكتبة الرياض الحديثة.

٤٢١- فتح الباري في شرح صحيح البخاري ، لعبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي. تحقيق: طارق بن عوض الله. دار ابن الجوزي. ط١/١٤١٧هـ.

٤٢٢- فتح الحميد في شرح التوحيد، لعثمان بن عبد العزيز بن منصور التميمي. تحقيق: الدكتور/ سعود العريفي، وزميله. دار عالم الفوائد. ط١/١٤٢٥هـ.

٤٢٣- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، لمحمد بن علي الشوكاني. مطبعة الحلبي. ط٢/١٣٨٣هـ.

٤٢٤- فتح المجيد لشرح كتاب التوحيد، لعبد الرحمن بن حسن آل الشيخ. تحقيق: د. الوليد ابن عبد الرحمن الفريان. دار الصميعي. ط١/١٤١٥هـ.
طبعة أخرى: تحقيق: محمد حامد الفقي. مطبعة السنة المحمدية. ط٧/ ١٣٧٧هـ.

٤٢٥- الفتح الكبير في ضم الزيادة إلى الجامع الصغير، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي. تحقيق : يوسف النبهاني. دار الفكر . ط١/١٤٢٣هـ.

٤٢٦- فتح المغيث، لمحمد بن عبد الرحمن السخاوي. تحقيق: علي حسين علي. دار الإمام الطبري. ط٢/١٤١٢هـ.

٤- (١) هذا المراد به عند إطلاق العزو، وإذا عزوت لما بعده ذكرت المؤلف.

٤٢٧- فتح المنان تتمة منهاج التأسيس رد صلح الإخوان، لمحمود شكري الألوسي. تحقيق: عمر بن أحمد آل عباس. دار التوحيد. ط١/١٤٣٠هـ.

٤٢٨- فتح المنان في نقض شبه الضال دحلان، لزيد بن محمد آل سليمان. دار التوحيد.

٤٢٩- الفتن، لنعيم بن حماد المروزي. تحقيق: سمير أمين الزهيري. مكتبة التوحيد. ط١/١٤١٢هـ.

٤٣٠- فتوح مصر وأخبارها، لأبي القاسم، عبد الرحمن بن عبد الله عبد الحكم بن أعين القرشي المصري. تحقيق : محمد الحجيري. دار الفكر – بيروت – ١٤١٦هـ.

٤٣١- الفتوحات الربانية على الأذكار النواوية، لمحمد بن علان الصديقي. دار الفكر. ١٣٩٨هـ.

٤٣٢- الفجر الصادق في الرد على منكري التوسل، والكرامات، والخوارق، لجميل أفندي صدقي الزهاوي. مكتبة الحقيقة.

٤٣٣- الفردوس بمأثور الخطاب، لأبي شجاع، شيرويه بن شهردار بن شيرويه الديلمي. تحقيق: السعيد بن بسيوني زغلول. دار الكتب العلمية. ١٤٠٦ هـ.

٤٣٤- الفروع، لمحمد بن مفلح المقدسي. تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي. مؤسسة الرسالة. ط١/١٤٢٤هـ.

طبعة أخرى: تحقيق: حازم القاضي. دار الكتب العلمية. ١٤١٨هـ.

٤٣٥- الفروق، لأبي العباس، أحمد بن إدريس الصنهاجي، القرافي. عالم الكتب.

٤٣٦- الفصل الحاسم بين الوهابين ومخالفيهم، لعبد الله بن علي القصيمي. مكتبة رياض الجنة. ط٢/١٩٨٩م.

٤٣٧- الفصل في الملل والأهواء والنحل، لأبي محمد، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري. مكتبة الخانجي.

٤٣٨- فضائل الأوقات، لأبي بكر، أحمد بن الحسين البيهقي. تحقيق : عدنان عبد الرحمن مجيد القيسي. مكتبة المنارة. ط١/ ١٤١٠هـ.

٤٣٩- فضائل الشام، لأبي سعد السمعاني. تحقيق: عمرو علي عمر. دار الثقافة العربية.

٤٤٠- فضائل الصحابة، لأبي عبد الله، أحمد بن حنبل. تحقيق : د. وصي الله محمد عباس. مؤسسة الرسالة.ط١/ ١٤٠٣ هـ.

٤٤١- فضائل القرآن، لأبي العباس، جعفر بن محمد المستغفري. تحقيق: أحمد بن فارس السلوم. دار ابن حزم. ط١/ ٢٠٠٨ م.

٤٤٢- فضائل المدينة، لأبي سعيد، المفضل بن محمد بن إبراهيم الجندي. تحقيق : محمد مطيع الحافظ، وغزوة بدير. دار الفكر. ط١/ ١٤٠٧هـ.

٤٤٣- فضل الله الصمد في توضيح الأدب المفرد، لفضل الله بن أحمد الجيلاني. المطبعة السلفية. ١٣٧٥هـ.

٤٤٤- الفقيه والمتفقه، لأبي بكر علي بن أحمد بن ثابت (الخطيب البغدادي). تحقيق: عادل بن يوسف العزازي. دار ابن الجوزي. ط١/١٤١٧هـ.

٤٤٥- الفوائد، لأبي القاسم، تمام بن محمد الرازي. تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي. مكتبة الرشد. ١٤١٢هـ.

٤٤٦- فوائد الفوائد، لمحمد بن إسحاق بن خزيمة. تحقيق: طلعت بن فؤاد الحلواني. دار ماجد عسيري. ط١/١٤٢٢هـ.

٤٤٧- الفوائد الجليلة في بيان معنى الوسيلة، والرد على شبهات القبوريين، للسيد بن سعد الدين الغباشي. دار الفضيلة. ط١/١٤١٧هـ.

٤٤٨- الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، لمحمد بن علي الشوكاني. تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي. المكتب الإسلامي. ط٢/١٣٩٢هـ.

٤٤٩- فيض القدير شرح الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير، لمحمد عبد الرؤوف المناوي. دار الفكر.

٤٥٠- القائد إلى تصحيح العقائد، لعبد الرحمن بن يحيى المعلمي. علق عليه: محمد ناصر الدين الألباني. المكتب الإسلامي. ط٣/١٤٠٤هـ.

٤٥١- القاضي العدل في حكم البناء على القبور، لمحمد بن عبد القادر الهلالي. قدم له وعلق عليه: الدكتور/ صادق بن سليم صادق. دار التوحيد. ط١/١٤٣٠هـ.

٤٥٢- قاعدة عظيمة في الفرق بين عبادات أهل الإسلام والإيمان، وعبادات أهل الشرك والنفاق، لأحمد بن عبد الحليم النميري (شيخ الإسلام ابن تيمية). تحقيق: سليمان الغصن. دار العاصمة. ط١/١٤١١هـ.

٤٥٣- القبل والمعانقة والمصافحة، لأحمد بن محمد بن زياد (ابن الأعرابي). تحقيق: مجدي السيد إبراهيم. مكتبة القرآن. ١٩٨٧م.

٤٥٤- القبورية: نشأتها، آثارها، موقف العلماء منها، لأحمد بن حسن المعلم. دار ابن الجوزي. ط١/١٤٢٧هـ.

٤٥٥- القراءة خلف الإمام، لأبي عبد الله، محمد بن إسماعيل البخاري. تحقيق: سعيد زغلول. دار الحديث.

٤٥٦- القراءة خلف الإمام، لأبي بكر، أحمد بن الحسين البيهقي. تحقيق: محمد السعيد بن بسيوني زغلول. دار الكتب العلمية. ط١/١٤٠٥هـ.

٤٥٧- قرة عيون الموحدين في تحقيق دعوة الأنبياء والمرسلين، لعبد الرحمن بن حسن آل الشيخ. تحقيق: بشير محمد عيون. مكتبة المؤيد. ط١/ ١٤١١هـ.

طبعة أخرى: تحقيق: إسماعيل الأنصاري. مكتبة ابن الجوزي. ط٣/١٤١٠هـ.

٤٥٨- قواطع الأدلة في أصول الفقه، لمنصور بن محمد السمعاني. تحقيق: عبد الله بن حافظ الحكمي. مكتبة التوبة. ط١/١٤١٩هـ.

٤٥٥- القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع، لمحمد بن عبد الرحمن السخاوي. تحقيق: بشير محمد عيون. مكتبة المؤيد.

٤٥٦- القول السديد في مقاصد التوحيد، لعبد الرحمن بن ناصر السعدي. مطبوع ضمن المجموعة الكاملة لمؤلفات الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي. مركز صالح بن صالح الثقافي. ١٤١١هـ.

٤٥٧- القول في علم النجوم، لأبي بكر، علي بن أحمد بن ثابت (الخطيب البغدادي). تحقيق: د. يوسف بن محمد السعيد. دار أطلس. ط١/١٤٢٠هـ.

٤٥٨- القول المسدد في الذب عن المسند للإمام أحمد، لأبي الفضل، أحمد بن علي بن

حجر العسقلاني. مكتبة المعارف. ط٤/١٤٠٢هـ.

٤٥٩- القول المفيد على كتاب التوحيد، لمحمد بن صالح العثيمين. دار ابن الجوزي. ط٢/١٤٢٤هـ.

طبعة أخرى: دار العاصمة. ط١/١٤١٥هـ.

٤٦٠- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، لمحمد بن أحمد بن عثمان الذهبي. تحقيق: محمد عوامة، وأحمد محمد الخطيب. شركة دار القبلة. ط١/١٤١٣هـ.

٤٦١- الكامل في ضعفاء الرجال، لأبي أحمد، عبد الله بن عدي الجرجاني. تحقيق: يحي مختار غزاوي. دار الفكر. ط٣/١٤٠٩هـ.

٤٦٢- الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، لأبي القاسم، محمود ابن عمر الزمخشري. تحقيق : عبد الرزاق المهدي. دار إحياء التراث العربي.

٤٦٣- كشاف القناع عن متن الإقناع، لمنصور بن يونس بن إدريس البهوتي. تحقيق: هلال مصيلحي، ومصطفى هلال. دار الفكر. ١٤٠٢هـ.

٤٦٤- كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة، لعلي بن أبي بكر الهيثمي. تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي. مؤسسة الرسالة. ط٢/١٤٠٤هـ.

٤٦٥- الكشف الحثيث عمن رمي بوضع الحديث، لبرهان الدين الحلبي. تحقيق: السيد صبحي السامرائي. عالم الكتب. ط٢/١٤١٦هـ.

٤٦٦- كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، لإسماعيل بن محمد العجلوني. دار إحياء التراث العربي.

طبعة أخرى: تحقيق: أحمد القلاش. مؤسسة الرسالة. ط٤/١٤٠٥هـ.

٤٦٦- كشف الشبهات، للشيخ محمد بن عبد الوهاب التميمي. (مطبوع ضمن مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب، الجزء الأول). تحقيق:ناصر بن عبد الله الطريم وغيره. جامعة الإمام محمد بن سعود.

٤٦٧- كشف غياهب الظلام عن أوهام جلاء الأوهام، وبراءة الشيخ محمد بن عبد الوهاب عن مفتريات هذا الملحد الكذاب، لسليمان بن سحمان الخثعمي. أضواء السلف. ط١.

٤٦٨- كشف الكربة في وصف حال أهل الغربة، لعبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي. قدم له وعلق عليه: بدر البدر. دار الأرقم. ط١/١٤٠٤هـ.

٤٦٩- الكَشف المبدي لتمويه أبي الحسن السبكي؛ تكملة الصارم المنكي، لمحمد بن حسين الفقيه. تحقيق: صالح بن علي المحيسن، وزميله. دار الفضيلة. ط١/١٤٢٢هـ.

٤٧٠- كشف ما ألقاه إبليس من البهرج والتلبيس على قلب داود بن جرجيس، لعبد الرحمن بن حسن آل الشيخ. دار العاصمة. ط١/١٤١٥هـ.

٤٧١- الكفاية في علم الرواية، لأحمد بن علي بن ثابت (الخطيب البغدادي). تحقيق: أحمد عمر هاشم. دار الكتاب العربي. ط٢/١٤٠٦هـ.

٤٧٢- الكفاية على الهداية، لجلال الدين الخوارزمي. دار إحياء التراث العربي. ط٧/١٤٠٦هـ.

٤٧٣- كلمة هادئة في أحكام القبور، د. عمر عبد الله كامل. دار المصطفى. ط١/١٤٢٦هـ.

٤٧٤- كلمة هادئة في الاستغاثة، د. عمر عبد الله كامل. دار المصطفى. ط١/١٤٢٦هـ.

٤٧٥- كلمة هادئة في التبرك، د. عمر عبد الله كامل. دار المصطفى. ط١/١٤٢٦هـ.

٤٧٦- كلمة هادئة في التوسل، د. عمر عبد الله كامل. دار المصطفى. ط١/١٤٢٦هـ.

٤٧٧- الكليات، لأبي البقاء، أيوب بن موسى الكفوي. تحقيق: د. عدنان درويش، ومحمد المصري. مؤسسة الرسالة. ط١/١٤١٢هـ.

٤٧٨- الكنى والأسماء، لأبي بشر، محمد بن أحمد بن حماد الدولابي. . تحقيق: نظر محمد الفاريابي. دار ابن حزم. ط١/١٤٢١هـ.

٤٧٩- كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، لعلي المتقي بن حسام الدين الهندي البرهان فوري. تحقيق: بكري حياني، وصفوة السقا. مؤسسة الرسالة. ١٤١٣هـ.

٤٨٠- الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات، لأبي البركات، محمد بن أحمد (ابن الكيال). تحقيق: عبد القيوم عبد رب النبي. المكتبة الإمدادية. ط٢/١٤٢٠هـ.

٤٨١- لسان العرب، لابن منظور. تحقيق: أمين محمد عبد الوهاب، ومحمد الصادق العبيدي. دار إحياء التراث.ط٣.

٤٨٢- اللآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، لجلال الدين، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي. دار الكتب العلمية.

٤٨٣- لسان الميزان، لأبي الفضل، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني. دار الكتاب الإسلامي.

٤٨٤- اللطائف من دقائق المعارف في علوم الحفاظ الأعارف، لأبي موسى، محمد بن أبي بكر بن أبي عيسى المديني. تحقيق: محمد علي سمك. دار الكتب العلمية. ط١/١٤٢٠ هـ.

٤٨٥- لوامع الأنوار البهية، وسواطع الأسرار الأثرية شرح الدرة المضية في عقيدة الفرقة المرضية، لمحمد بن أحمد السفاريني. مؤسسة الخافقين ومكتبتها. ط٢/ ١٤٠٢ هـ.
طبعة أخرى: المكتب الإسلامي. ط٣/١٤١١هـ.

٤٨٦- المتفق والمفترق، لأبي بكر، أحمد علي ثابت الخطيب البغدادي. دار القادري. ط١/١٤١٧هـ.

٤٨٧- مثير العزم الساكن إلى أشرف الأماكن، لأبي الفرج، عبد الرحمن بن علي بن الجوزي. تحقيق: مرزوق علي إبراهيم. دار الراية. ط١/ ١٤١٥هـ.

٤٨٨- المجاز في اللغة والقرآن الكريم بين الإجازة والمنع، للدكتور/ عبد العظيم المطعني. مكتبة وهبة. ط٢/١٤١٤هـ.

٤٨٩- المجالسة وجواهر العلم، لأحمد بن مروان بن محمد الدينوري. تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان. دار ابن حزم. ط١/١٤١٩هـ.

٤٩٠- مجانبة أهل الثبور؛ المصلين في المشاهد، وعند القبور، لعبد العزيز بن فيصل الراجحي. مكتبة الرشد. ط١/١٤٢٥هـ.

٤٩١- المجروحين من المحدثين، والضعفاء والمتروكين، لأبي حاتم، محمد بن حبان التميمي البستي. تحقيق: محمود إبراهيم زايد. دار المعرفة. ١٤١٢هـ.

٤٩٢- مجلس إملاء لأبي عبدالله الدقاق في رؤية الله تبارك وتعالى، لأبي عبدالله، محمد بن عبدالواحد بن محمد الأصبهاني. تحقيق: الشريف حاتم بن عارف العوني. مكتبة الرشد. ط١/ ١٩٩٧م.

٤٩٣- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لعلي بن أبي بكر الهيثمي. دار الريان. ١٤٠٧هـ.

٤٩٤- مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية. جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد ابن قاسم، وابنه محمد. دار عالم الكتب. ١٤١٢هـ.

٤٩٥- مجموعة الرسائل والمسائل النجدية، لبعض علماء نجد. أشرف على إعادة طبعه: عبد السلام بن برجس آل عبد الكريم. دار العاصمة. ط٢/١٤٠٩هـ.

٤٩٦- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لأبي محمد، عبد الحق بن غالب بن عطية. تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد. دار الكتب العلمية. ط١/ ١٤١٣هـ.

٤٩٧- المحصول في علم أصول الفقه، لفخر الدين، محمد بن عمر الرازي. تحقيق: د. طه جابر العلواني. جامعة الإمام محمد بن سعود. ط١/١٤٠٠هـ.

٤٩٨- المحلى، لأبي محمد، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم. تحقيق: أحمد محمد شاكر. دار التراث.

٤٩٩- مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر، لمحمد بن مكرم (ابن منظور). تحقيق: روحية النحاس، وآخرون. دار الفكر. ط١/١٤٠٢ هـ.

٥٠٠- مختصر زوائد مسند البزار على الكتب الستة ومسند أحمد، لأبي الفضل، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني. تحقيق: صبري أبو ذر. مؤسسة الكتب الثقافية. ط١/١٤١٢هـ.

٥٠١- مختصر سنن أبي داود، لعبد العظيم بن عبد القوي المنذري. تحقيق: أحمد محمد شاكر، ومحمد حامد الفقي. دار المعرفة. ١٤٠٠هـ.

٥٠٢- مختصر الصواعق المرسلة، لأبي عبد الله، محمد بن أبي بكر الزرعي (ابن قيم الجوزية). تحقيق: سيد إبراهيم. دار الحديث. ط١/١٤١٢هـ.

٥٠٣- مختصر الفتاوى المصرية لابن تيمية، لبدر الدين، أبي عبد الله محمد بن علي الحنبلي البعلي. تحقيق: محمد حامد الفقي. دار ابن القيم. ١٤٠٦هـ.

٥٠٤- المختلطين، لأبي سعيد بن خليل بن كيكلدي العلائي. تحقيق: د. رفعت فوزي عبد المطلب، وعلي عبد الباسط مزيد. مكتبة الخانجي. ط١/١٤١٧هـ.

٥٠٥- المخزون في علم الحديث، لأبي الفتح، محمد بن الحسن الأزدي. تحقيق : محمد إقبال السلطي. الدار العلمية. ط١/ ١٤٠٨هـ.

٥٠٦- مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر الزرعي (ابن قيم الجوزية). تحقيق: محمد حامد الفقي. دار الرشاد الحديثة.

٥٠٧- المدخل، لأبي عبد الله، محمد بن محمد بن محمد الفاسي المالكي (ابن الحاج). دار الفكر. ١٤٠١هـ.

٥٠٩- المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل، لعبد القادر بن بدران الدمشقي. تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي. مؤسسة الرسالة. ط٢/١٤٠١هـ.

٥١٠- المدخل إلى معرفة الصحيح من السقيم وتبيين ما أشكل من أسماء الرجال في الصحيحين، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم. تحقيق: د. إبراهيم بن علي آل الكليب. مكتبة العبيكان. ط١/١٤٢٣هـ.

٥١١- المدونة الكبرى، للإمام مالك بن أنس، رواية سحنون التنوخي عن عبد الرحمن بن القاسم. تحقيق: عامر الجزار وعبد الله المنشاوي. دار الحديث. ١٤٢٦هـ.

٥١٢- مذكرة التوحيد، لعبد الرزاق عفيفي. ط١/١٤١٣هـ.

٥١٣- المراسيل، لعبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي. تحقيق: شكر الله قوجاني. مؤسسة الرسالة. ط٢/١٤١٨هـ.

٥١٤- المرسل الخفي وعلاقته بالتدليس، للدكتور/ حاتم بن عارف العوني. دار الهجرة. ط١/١٤١٨هـ.

٥١٥- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لملا علي القاري. تحقيق: جمال عيتاني. دار الكتب العلمية. ط١/١٤٢٢ هـ.

٥١٦- المرويات الواردة في الحلف بالله أو بغيره، لباسم فيصل أحمد الجوابرة. دار الراية. ط١/١٤١٣هـ.

٥١٧- المزهر في علوم اللغة وأنواعها، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي. تحقيق : فؤاد علي منصور . دار الكتب العلمية. ط١/ ١٩٩٨م.

٥١٨- المسائل العقدية التي حكى فيها ابن تيمية الإجماع - جمعًا ودراسة -، لخالد بن مسعود الجعيد، وآخرون. دار الفضيلة. ط١/١٤٢٨هـ.

٥١٩- المسائل العقدية من كتاب الروايتين والوجهين، لأبي يعلى، محمد بن الحسين الفراء. تحقيق: سعود الخلف. أضواء السلف. ط١/١٤١٩هـ.

٥٢٠- مسألة في الذبائح على القبور وغيرها، لمحمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني. تحقيق: عقيل المقطري. دار القدس.

٥٢١- المستدرك، لأبي عبد الله، محمد بن عبد الله الحاكم.

وبذيله تلخيص المستدرك، لمحمد بن أحمد بن عثمان الذهبي. تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا. دار الكتب العلمية. ط١/١٤١١هـ.

٥٢٢- المسند، لأحمد بن محمد بن حنبل. تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون. مؤسسة الرسالة. ط١/١٤١٦هـ. وهي الأصل عند العزو.

طبعة أخرى: تحقيق: أحمد محمد شاكر. دار المعارف. ط٣/١٣٦٨هـ.

٥٢٣- المسند (البحر الزخار)، لأبي بكر، أحمد بن عمرو البزار. تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله. مكتبة العلوم والحكم. ط١/١٤٠٩هـ.

٥٢٤- المسند، لأبي بكر، محمد بن هارون الروياني. تحقيق: أيمن علي أبو يماني. مؤسسة قرطبة. ط١/١٤١٦هـ.

٥٢٥- المسند، لأبي داود، سليمان بن داود الطيالسي. تحقيق : الدكتور/ محمد بن عبد المحسن التركي. هجر للطباعة والنشر. ط١/ ١٤١٩ هـ.

طبعة أخرى: دار المعرفة.

٥٢٦- المسند، لعبد الله بن الزبير الحميدي. تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي. عالم الكتب.

٥٢٧- المسند، لعبد الله بن المبارك. تحقيق: صبحي البدري السامرائي. مكتبة المعارف. ط١/١٤٠٧هـ.

٥٢٨- مسند إسحاق بن راهويه. تحقيق: محمد مختار المفتي. دار الكتاب العربي.

ط١/١٤٢٣هـ.

٥٢٩- المسند، لعلي بن الجعد بن عبيد الجوهري. تحقيق: د. عبد المهدي بن عبد القادر ابن عبد الهادي. مكتبة الفلاح. ط١/١٤٠٥هـ.

٥٣٠- المسند، لأبي عوانة، يعقوب بن إسحاق الأسفرائني. تحقيق: أيمن بن عارف. دار المعرفة. ط١/١٤١٩هـ.

٥٣١- المسند، لأبي يعلى، أحمد بن علي بن المثنى الموصلي. تحقيق: حسين سليم أسد. دار الثقافة العربية. ط١/١٤١٣هـ.

٥٣٢- المسند، لأبي سعيد، الهيثم بن كليب الشاشي. تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله. مكتبة العلوم والحكم. ط١/١٤١٤هـ.

٥٣٢- مسند أبي بكر الصديق، لأبي بكر، أحمد بن علي بن سعيد الأموي المروزي. تحقيق: شعيب الأرناؤوط. المكتب الإسلامي.

٥٣٣- مسند الشاميين، لأبي القاسم، سليمان بن أحمد الطبراني. تحقيق: ط٢/١٤١٧هـ.

٥٣٤- مسند الشهاب، لمحمد بن سلامة القضاعي. تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي. مؤسسة الرسالة. ط١/١٤٠٥هـ.

٥٣٥- مسند عبد الله بن أبي أوفى، لأبي محمد، يحيى بن محمد بن صاعد. تحقيق: سعد ابن عبد الله آل الحميد. مكتبة الرشد. ١٤٠٨هـ.

٥٣٦- مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأمصار، لأبي حاتم، محمد بن حبان البستي. تحقيق: مرزوق علي إبراهيم. مؤسسة الكتب الثقافية. ط١/١٤٠٨هـ.

٥٣٧- مشيخة القزويني، لسراج الدين، عمر بن علي القزويني القرشي. تحقيق: الدكتور/ عامر حسن صبري. دار البشائر الإسلامية. ط١/ ١٤٢٦ هـ.

٥٣٨- مصباح الأنام وجلاء الظلام في رد شبه البدعي النجدي التي أضل بها العوام، لعلوي ابن أحمد الحبيب. مصورة في موقع الصوفية.

٥٣٩- مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، لأحمد بن أبي بكر البوصيري. تحقيق: موسى محمد علي، ود. عزت على عطية. دار الكتب الإسلامية. ط١/١٤٠٥هـ.
طبعة أخرى: دار الجنان.

٥٤٠- مصباح الظلام في الرد على من كذب على الشيخ الإمام، لعبد اللطيف بن عبد الرحمن آل الشيخ. مراجعة: إسماعيل بن سعد بن عتيق. دار الهداية.

طبعة أخرى: تحقيق: عبد العزيز بن عبد الله الزير. وزارة الشؤن الإسلامية والأوقاف والدعوة والأرشاد. ط١/١٤٢٤هـ.

٥٤١- المصباح المنير، لأحمد بن محمد بن علي الفيومي المقري. تحقيق : يوسف الشيخ محمد. المكتبة العصرية.

٥٤٢- المصنف في الأحاديث والآثار، لأبي بكر، عبد الله بن محمد بن أبي شيبة. تحقيق: كمال يوسف الحوت. دار التاج. ط١/١٤٠٩هـ.

٥٤٣- المصنف، لعبد الرزاق بن همام الصنعاني. ومعه الجامع لمعمر بن راشد الأزدي. رواية عبد الرزاق بن همام الصنعاني. تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي. المكتب الإسلامي. ط٣/١٤٠٣هـ.

٥٤٤- المصنوع في معرفة الحديث الموضوع، لعلي بن سلطان الهروي القاري. تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة. مكتب المطبوعات الإسلامية.

٥٤٥- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، لأبي الفضل، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني. تحقيق: مجموعة من المحققين. تنسيق: د. سعد الشثري. دار العاصمة. ط١/١٤١٩هـ.

٥٤٦- معارج الألباب في مناهج الحق والصواب، لحسين بن مهدي النعمي. مكتبة المعارف. تحقيق: محمد حامد الفقي. ط٤/١٤٠٧هـ.

٥٤٧- معالم التنزيل في تفسير القرآن، لمحيي السنة، أبي محمد، الحسين بن مسعود بن محمد ابن الفراء البغوي. تحقيق: عبد الرزاق المهدي. دار إحياء التراث العربي. ط١/١٤٢٠هـ.

٥٤٨- معالم السنن، لأبي سليمان، حمد بن محمد الخطابي. تحقيق: أحمد محمد شاكر ومحمد حامد الفقي. دار المعرفة. ١٤٠٠هـ.

٥٤٨- معارج الصعود، لمحمد الأمين الشنقيطي، الجامعة الإسلامية. ط١/١٤٠٨ هـ.

٥٤٩- معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول، لحافظ بن أحمد حكمي. تحقيق : عمر بن محمود أبو عمر. دار ابن القيم. ط١/١٤١٠ هـ.

٥٥٠- المعجم، لأبي سعيد، أحمد بن محمد الأعرابي. تحقيق: عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني. دار ابن الجوزي. ط١/١٤١٨هـ.

طبعة أخرى: تحقيق: د. أحمد بن ميرين البلوشي. مكتبة الكوثر. ط١/١٤١٢هـ.

٥٥١- المعجم، لأبي يعلى، أحمد بن علي بن المثنى الموصلي. تحقيق: إرشاد الحق الأثري. إدارة العلوم الأثرية. ط١/١٤٠٧هـ.

٥٥٢- المعجم الأوسط، لأبي القاسم، سليمان بن أحمد الطبراني. تحقيق : طارق بن عوض الله بن محمد ، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني. دار الحرمين. ١٤١٥هـ.

طبعة أخرى: تحقيق: د. محمود الطحان. مكتبة المعارف. ط١/١٤٠٥هـ.

٥٥٣- معجم البلدان، لياقوت بن عبد الله الحموي. دار صادر. ١٣٩٧هـ.

٥٥٤- معجم الشيوخ، لأبي القاسم، علي بن الحسن بن هبة الله (ابن عساكر). تحقيق: وفاء تقي الدين. دار البشائر. ط١/١٤٢٧ هـ.

٥٥٥- معجم الشيوخ، لأبي الحسين، محمد بن أحمد بن جميع الصيداوي. تحقيق: د. عمر عبد السلام تدمري. مؤسسة الرسالة، ودار الإيمان. ١٤٠٥هـ.

٥٥٤- معجم الصحابة، لأبي الحسين، عبد الباقي بن قانع. تحقيق: صلاح سالم المصراتي. مكتبة الغرباء الأثرية. ط١/١٤١٨هـ.

٥٥٥- معجم الصحابة، لأبي القاسم، عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي. تحقيق: محمد الأمين بن محمد الجكني. مكتبة دار البيان. ط١/١٤٢١ هـ .

٥٥٦- المعجم الصغير، لأبي القاسم، سليمان بن أحمد الطبراني. تحقيق: محمد شكور محمود الحاج أمرير. المكتب الإسلامي. ط١/١٤٠٥هـ.

٥٥٧- المعجم الكبير، لأبي القاسم، سليمان بن أحمد الطبراني. تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي. مكتبة ابن تيمية.

٥٥٨- المعجم المختص بالمحدثين، لأبي عبد الله، محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي. تحقيق: محمد الحبيب الهيلة. مكتبة الصديق. ط١/ ١٤٠٨هـ.
٥٥٩- المعجم المشتمل على ذكر أسماء شيوخ الأئمة النبل، لأبي القاسم، علي بن الحسن ابن هبة الله (ابن عساكر). تحقيق: سكينة الشهابي. دار الفكر. ١٤٠١هـ.
٥٦٠- معجم مقاييس اللغة، لأبي الحسين، أحمد بن فارس بن زكريا. تحقيق: د. محمد عوض مرعب، وفاطمة محمد أصلان. دار إحياء التراث العربي. ط١/١٤٢٢هـ.
طبعة أخرى: تحقيق: عبد السلام محمد هارون. دار الفكر. ١٣٩٩هـ
٥٦١- معجم المناهي اللفظية، لبكر بن عبد الله أبو زيد. دار العاصمة. ط٣/١٤١٧هـ.
٥٦٢- معرفة اشتقاق أسماء نطق بها القرآن، وجاءت بها السنن والأخبار، وتأويل ألفاظ مستعملة، لأبي بكر محمد بن عُزَيْر السجستاني. تحقيق: الدكتور جميل عبد الله عويضة. ١٤٢٩هـ.
٥٦٣- معرفة التذكرة، لابن طاهر المقدسي. مؤسسة الكتب الثقافية.
٥٦٤- معرفة الثقات، لأبي الحسن، أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي. تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي. مكتبة الدار. ط١/ ١٤٠٥هـ.
٥٦٥- معرفة الرجال عن يحيى بن معين، وفيه عن علي بن المديني، وأبي بكر بن أبي شيبة، ومحمد بن عبد الله بن نمير وغيرهم، رواية: أحمد بن محمد بن محرز. تحقيق: محمد كامل القصار. مجمع اللغة العربية. ط١/ ١٤٠٥هـ.
٥٦٦- معرفة السنن والآثار، لأبي بكر، أحمد بن الحسين البيهقي. تحقيق: د. عبد المعطي قلعجي. جامعة الدراسات الإسلامية. ط١/١٤١٢هـ.
٥٦٧- معرفة الصحابة، لأبي نعيم، أحمد بن عبد الله الأصبهاني. تحقيق: عادل بن يوسف العزازي. دار الوطن. ط١/١٤١٩هـ.
٥٦٨- معرفة علوم الحديث، لأبي عبد الله، محمد بن عبد الله الحاكم. تحقيق: السيد معظم حسين. دار الآفاق الجديدة. ط٣/١٩٧٩م.
٥٦٩- المعرفة والتاريخ، ليعقوب بن سفيان الفسوي. تحقيق: أكرم ضياء العمري. مكتبة الدار. ط١/١٤١٠هـ.

٥٧٠- المغازي، لأبي عبد الله محمد بن عمر بن واقد الواقدي. تحقيق: مارسدن جونس. عالم الكتب.

٥٧١- المغني، لموفق الدين، عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي. تحقيق: د. عبد الله التركي، ود. عبد الفتاح الحلو. دار عالم الكتب. ط٤/١٤١٩هـ.
طبعة أخرى : دار الفكر. ط١/ ١٤٠٥هـ.

٥٧٢- المغني عن حمل الأسفار، لأبي الفضل العراقي. تحقيق: أشرف عبد المقصود. مكتبة طبرية. ١٤١٥هـ
طبعة أخرى: ينظر: إحياء علوم الدين.

٥٧٣- المغني في الضعفاء، لأبي عبد الله، محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي. تحقيق: نور الدين عتر.

٥٧٤- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، لجمال الدين، عبدالله بن يوسف بن هشام الأنصاري. تحقيق: د.مازن المبارك، ومحمد علي حمد الله. دار الفكر. ط٦/١٩٨٥م.

٥٧٥- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، لمحمد الخطيب الشربيني. دار الفكر.

٥٧٣- مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول، لمحمد بن أحمد التلمساني. تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف. دار الكتب العلمية.

٥٧٤- مفردات ألفاظ القرآن، للراغب الأصفهاني. تحقيق: صفوان عدنان داوودي. دار القلم. ط٣/١٤٢٣هـ.

٥٧٥- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، لأبي العباس القرطبي، دار ابن كثير. ط١/١٤١٧ هـ.

٥٧٦- مفيد الأنام، ونور الظلام في تحرير الأحكام لحج بيت الله الحرام، لعبد الله بن عبد الرحمن بن جاسر. ط٣/١٤١٢هـ.

٥٧٧- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، لمحمد بن عبد الرحمن السخاوي. تحقيق: محمد عثمان الخشت. دار الكتاب العربي. ط١/١٤٠٥هـ.

طبعة أخرى: تحقيق: عبد الله محمد الصديق. دار الكتب العلمية. ط١/١٤٠٧هـ.

٥٧٨- مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، لأبي الحسن، علي بن إسماعيل الأشعري. تحقيق: هلموت ريتر. دار النشر فرانز شتاينر بفيسبادن. ط٢/١٣٨٢هـ.

٥٨٠- المقتنى في سرد الكنى، لأبي عبد الله، محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي. تحقيق : محمد صالح عبد العزيز المراد. الجامعة الإسلامية. ط١/ ١٤٠٨هـ.

طبعة أخرى: تحقيق: أيمن صالح شعبان. دار الكتب العلمية. ط١/١٤١٨هـ.

٥٨١- المقدمات الممهدات لبيان ما اقتضته رسوم المدونة من الأحكام الشرعيات والتحصيلات المحكمات لأمهات مسائلها المشكلات، لأبي الوليد، محمد بن أحمد ابن رشد. دار صادر.

٥٨٢- مقدمة إلى الإنترنت، لمراد شلباية، وزملائه. دار المسيرة للنشر والتوزيع. ط١/١٤٣٠هـ.

٥٨٣- مكارم الأخلاق، لأبي القاسم، سليمان بن أحمد الطبراني. تحقيق: محمد عبد القادر عطا. دار الكتب العلمية. ط١/١٤٠٩هـ.

٥٨٤- مكارم الأخلاق ومعاليها، لمحمد بن جعفر السامري (الخرائطي). تحقيق: د. سعاد سليمان الخندقاوي. ط١/١٤١١هـ.

٥٨٥- المنار المنيف في الصحيح والضعيف، لأبي عبد الله، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي (ابن القيم). تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة. مكتب المطبوعات الإسلامية. ط٢/ ١٤٠٣هـ.

٥٨٦- المنامات، لأبي بكر، عبد الله بن محمد بن عبيد القرشي (ابن أبي الدنيا). تحقيق : عبد القادر أحمد عطا. مؤسسة الكتب الثقافية. ١٤١٣هـ.

٥٨٧- المنتخب، للحافظ عبد بن حميد. تحقيق: مصطفى بن العدوي شلباية. دار الأرقم. ط١/١٤٠٥هـ.

٥٨٨- المنتخب من العلل للخلال، لموفق الدين، عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي. تحقيق: طارق بن عوض الله. دار الراية. ط١/١٤١٩هـ.

٥٨٩- المنتقى من السنن المسندة، لأبي محمد، عبد الله بن علي بن الجارود النيسابوري. تحقيق : عبدالله عمر البارودي. مؤسسة الكتاب الثقافية. ط١/١٤٠٨هـ.

٥٩٠- المنحة الوهبية في رد الوهابية، لداود بن سليمان البغدادي. مكتبة الحقيقة. ١٤٢١هـ.

٥٩١- من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال، رواية أبي خالد الدقاق، يزيد بن الهيثم ابن طهمان. تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف. دار المأمون للتراث.

٥٩٢- مناقب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه، لأبي الحسن، علي بن محمد الواسطي (ابن المغازلي). تحقيق: تركي الوادعي. دار الآثار. ط١/١٤٢٤هـ.

٥٩٣- منال الطالب فى شرح طوال الغرائب، لمجد الدين، أبي السعادات، المبارك بن محمد ابن الأثير. تحقيق :د. محمود محمد الطناحي. دار المأمون للتراث.

٥٩٤- منع جواز المجاز في المنزل للتعبد والإعجاز، لمحمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي. مكتبة السنة. ط١/١٤١٤هـ.

٥٩٥- منهاج التأسيس والتقديس في كشف شبهات داود بن جرجيس، لعبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ. دار الهداية. ط٢/١٤٠٧هـ.

٥٩٦- منهاج السنة النبوية، لأحمد بن عبد الحليم النميري (شيخ الإسلام ابن تيمية). تحقيق: د. محمد رشاد سالم. جامعة الإمام محمد بن سعود. ط١/١٤٠٦هـ.

٥٩٧- المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، لأبي زكريا، يحيى بن شرف النووي. دار الريان للتراث. ط١/١٤٠٧هـ.

٥٩٨- منهج الإمام أبي عبد الرحمن النسائي في الجرح والتعديل وجمع أقواله في الرجال، للدكتور قاسم علي سعد. دار البحوث للدراسات الإسلامية، ولإحياء التراث.

٥٩٩- منهج أهل السنة والجماعة في تدوين علم العقيدة إلى نهاية القرن الثالث الهجري، للدكتور/ ناصر بن يحيى الحنيني. رسالة دكتوراه مقدمة لقسم العقيدة، في كلية أصول الدين بجامعة الإمام محمد بن سعود. ١٤٢٣ هـ.

٦٠٠- موجبات الجنة، لمعمر بن عبد الواحد بن الفاخر الأصبهاني. تحقيق: ناصر بن أحمد الدمياطي. مكتبة عباد الرحمن. ط١/ ١٤٢٣ هـ.

٦٠١- موسوعة الإمام ابن أبي الدنيا. المكتبة العصرية. ط١/١٤٢٦هـ.

٦٠٢- الموسوعة اليوسيفية في بيان أدلة الصوفية، ليوسف خطار محمد. مطبعة نضر. ط٢/١٩٩٩م.

٦٠٣- موضح أوهام الجمع والتفريق، لأبي بكر، أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي. مؤسسة الكتب الثقافية. تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي.

٦٠٤- الموضوعات، لأبي الفرج، عبد الرحمن بن علي بن الجوزي. تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان. المكتبة السلفية. ط١/١٣٨٦هـ.

٦٠٥- المؤتلف والمختلف، لأبي الحسن، علي بن عمر الدارقطني البغدادي. تحقيق: الدكتور/ موفق بن عبد الله بن عبد القادر.

٦٠٦- الموقظة، لمحمد بن أحمد بن عثمان الذهبي. تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة. مكتب المطبوعات الإسلامية. ط٢/١٤١٢هـ.

٦٠٧- مؤلفات الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب. تحقيق: عبد العزيز الرومي، وآخرون. جامعة الإمام محمد بن سعود.

٦٠٨- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، لمحمد بن أحمد بن عثمان الذهبي. تحقيق: علي محمد البجاوي. دار الفكر.

طبعة أخرى: تحقيق: علي محمد معوض وآخرون. مكتبة دار الباز. ط١/١٤١٦هـ.

٦٠٩- ناسخ الحديث ومنسوخه، لأبي بكر، أحمد بن محمد بن هانئ الأثرم. تحقيق: عبد الله بن حمد المنصور. ط١/١٤٢٠هـ.

٦١٠- النبوات، لأحمد بن عبد الحليم النميري (شيخ الإسلام ابن تيمية). دار الكتب العلمية. ط٢/١٤١٤هـ.

طبعة أخرى: تحقيق: عبد العزيز بن صالح الطويان. أضواء السلف. ط١/١٤٢٠هـ.

٦١١- نزهة الألباب في الألقاب، لأبي الفضل، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني. تحقيق: عبد العزيز بن محمد السديري. مكتبة الرشد. ط١/١٤٠٩هـ.

٦١٢- نصب الراية لأحاديث الهداية، لعبد الله بن يوسف الحنفي الزيلعي. دار الحديث.

٦١٣- النفح الشذي في شرح جامع الترمذي، لأبي الفتح، محمد بن محمد بن سيد الناس اليعمري. تحقيق: د. أحمد معبد عبد الكريم. دار العاصمة. ط١/١٤٠٩هـ.

٦١٤- نفحات القرب والاتصال بإثبات التصرف لأولياء الله تعالى، والكرامة بعد الانتقال، لشهاب الدين، أحمد الحسيني الحموي. مصورة من مطبوعة قديمة في موقع الصوفية.

٦١٥- نقض الإمام أبي سعيد عثمان بن سعيد على المريسي الجهمي العنيد فيما افترى على الله عز وجل من التوحيد. تحقيق: د. رشيد بن حسن الألمعي. مكتبة الرشد. ط١/١٤١٨هـ.

٦١٦- النكت على كتاب ابن الصلاح، لأبي الفضل، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني. تحقيق: الدكتور/ ربيع بن هادي عمير. دار الراية. ط٢/١٤٠٨هـ.

٦١٧- النهاية في غريب الحديث والأثر، لأبي السعادات، المبارك بن محمد الجزري (ابن الأثير). تحقيق: محمود محمد الطناحي وطاهر أحمد الزاوي. أنصار السنة المحمدية.

٦١٨- النور الجلي في جواز التوسل بالنبي والولي، لمحمد بن نشأت الخلوتي. طبعة خاصة.

٦١٩- نوادر الأصول في معرفة أحاديث الرسول ﷺ (النسخة المسندة)، لمحمد بن علي بن الحسن بن بشر، الحكيم الترمذي. تحقيق: إسماعيل إبراهيم متولي عوض. ط١.

٦٢٠- نوادر الأصول في أحاديث الرسول ﷺ (النسخة غير المسندة). لمحمد بن علي بن الحسن بن بشر، الحكيم الترمذي. تحقيق : عبد الرحمن عميرة. دار الجيل. سنة النشر: ١٩٩٢م.

٦٢١- هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى، لأبي عبد الله، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي (ابن القيم). الجامعة الإسلامية.

٦٢٢- هدي الساري مقدمة فتح الباري، لأبي الفضل، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني.

تحقيق: عبد العزيز بن عبد الله بن باز. مكتبة الرياض الحديثة.

٦٢٣- هذه مفاهيمنا، لصالح بن عبد العزيز آل الشيخ. ١٤٠٧هـ.

٦٢٤- الواسطة بين الله وخلقه عند أهل السنة ومخالفيهم. للدكتور/ المرابط بن محمد الشنقيطي. دار الفضيلة. ط١/١٤٢٤هـ.

٦٢٥- وسائل الدعوة إلى الله في شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت) وكيفية استخدامتها الدعوية، للدكتور/ إبراهيم عبد الرحيم عايد. رسالة دكتوراه مقدمة لقسم الدعوة والاحتساب بجامعة الإمام محمد بن سعود.

٦٢٦- وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى، لنور الدين، علي بن عبد الله السمهودي. تحقيق: الدكتور/ قاسم السامرائي. مؤسسة الفرقان.ط١/١٤٢٢هـ.

٦٢٧- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، لأحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان. تحقيق: د. إحسان عباس. دار صادر.

المجلات:

١. مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. عدد (٣٩). رجب ١٤٢٣هـ.

٢. مجلة الحكمة. عدد (٢٢).

المواقع الالكترونية:

٣- الألوكة: www. majles.alukah.net

٤- شبكة عقيدتي – وهو موقع شيعي -: .net/index.htmaqedaty http://.

٥- الصوفية: www. Soufia.com

٦- عقائد الشيعة الإمامية: com.aqaedalshia.www

٧- مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية: www.kacst.edu.sa

٨- المكتبة الشاملة: www.islamport.com

٩- مؤسسة الإمام الصادق: http://imamsadiq.com/ar.php

١٠- هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات السعودية: www.citc.gov.sa/arabic

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة